صحیفه

٥١ سورة المؤمنين
٥٢ سورة النور
٥٣ باب والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الآية
٥٥ مبحث استنباط احكام حديث عويمر العجلانی
٥٧ باب والخامس ان لعنة الله الآية
٥٨ باب ويدرأ عنها العذاب الآية
٥٩ باب والخامسة ان غضب الله الآية وباب ان الذين جاؤا بالافك الآية
٦٠ باب ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون الآية
٦٦ باب ولولا فضل الله عليكم ورحمته الآية ❊ وباب اذ تلقونه بالسنتكم الآية
٦٧ باب ولولا اذ سمعتموه قلتم مايكون لنا الآية
٦٨ باب قوله يعظكم الله الآية ❊ وباب ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة الى آخره
٦٩ باب ولا يأتل اولوا الفضل منكم الآية
٧٢ وليضربن بخمرهن الآية وسورة الفرقان
٧٤ مبحث اصحاب الرس ❊ وباب قوله الذين يحشرون على وجوههم الآية
٧٥ باب والذين يدعون مع الله الها آخر الآية
٧٦ باب يضاعف له العذاب يوم القيمة الاية ❊ وباب الا من تاب وآمن الآية
٧٧ باب فسوف يكون لزاما وسورة الشعراء
٧٩ باب ولا تخزني يوم يبعثون
٨٠ باب وانذر عشيرتك الاقربين
٨١ سورة النمل
٨٣ سورة القصص
٨٦ باب ان الذى فرض عليك القرآن
٨٧ سورة العنكبوت
٨٨ سورة الروم
٩٠ باب لاتبديل لخلق الله وسورة لقمان
٩١ باب ان الله عنده علم الساعة
٩٢ سورة السجدة
٩٣ سورة الاحزاب
٩٤ باب ادعوهم لابائهم الآية ❊ وباب فمنهم من قضى نحبه الآية
٩٥ باب ياايها النبي قل لازواجك ان كنتن الآية
٩٦ باب وتخفى فى نفسك الآية ❊ وباب قوله ترجى من تشاء منهن الآية
٩٨ باب لاتدخلوا بيوت النبي الآية

فهرست الجزء التاسع من عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى لبدر الدين ابى محمد محمود بن احمد العينى الحنفى

صحيفه

٢ سورة بنى اسرائيل
٦ باب فى قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبده الآية
٧ باب قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم الآية
٩ باب قوله تعالى واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها الآية ❊ وباب قوله تعالى ذرية من حملنا مع نوح الآية
١١ باب قوله تعالى وآتينا داود زبورا ❊ وباب قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون الآية
١٢ باب قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الآية
١٣ باب قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا
١٤ باب قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا ❊ وباب قل جاء الحق وزهق الباطل
١٥ باب ويسألونك عن الروح
١٨ باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ❊ وسورة الكهف
١٩ مبحث اختلاف المفسرين فى الرقيم
٢١ باب وكان الانسان اكثر شئ جدلا
٢٢ باب واذ قال موسى لفتيه الآية
٢٥ باب فلما بلغا مجمع بينهما الآية
٢٨ مبحث اسم الغلام الذى قتله الخضر واسم الملك
٢٩ باب فلما جاوزا قال لفتيه الآية
٣١ باب هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الآية ❊ وباب اولئك الذين كفروا الآية
٣٢ سورة كهيعص
٣٣ باب وانذرهم يوم الحسرة ❊ ومبحث يؤتى بالموت كهيئة كبش
٣٤ باب وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا الآية
٣٦ باب اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا ❊ وباب كلا سنكتب ما نقول الآية
٣٧ باب سورة طه
٤٠ باب قوله واصطنعتك لنفسى
٤٢ باب واوحينا الى موسى ان اسر الآية ❊ وباب فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى
٤٣ مبحث مناظرة موسى وآدم وسورة الانبياء عليهم السلام
٤٦ مبحث السجل وسورة الحج
٤٧ مبحث اللات والعزى ومنات الثالثة وبئر معطلة
٤٩ باب وترى الناس سكارى ❊ وباب ومن الناس من يعبد الله على حرف
٥٠ باب هذان خصمان اختصموا الآية

١٤٧ باب فلما رأوه عارضا مستقبل الآية
١٥٠ سورة محمد
١٤٩ باب وتقطعوا ارحامكم
١٥١ سورة الفتح
١٥٢ باب انا فتحنا لك فتحا [illegible]
١٥٣ بحث الاحتجاج [illegible]
١٥٤ باب انا ارسلناك شاهدا [illegible] الآية
[illegible] [illegible] بحث الشجرة [illegible]
[illegible] بحث السهو [illegible]
١٥٨ سورة الحجرات
١٥٩ باب لا ترفعوا اصواتكم الآية
١٦٠ باب ان الذين ينادونك من وراء الحجرات
١٦١ باب ولو انهم صبروا الآية وسورة ق
١٦٢ باب هل من مزيد
١٦٥ بحث اختلاف العلماء في الاحاديث المتشابهات وباب وسبح بحمد ربك
١٦٦ سورة والذاريات
١٦٨ بحث وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
١٦٩ سورة الطور
١٧٢ سورة النجم
١٧٦ باب فكان قاب قوسين او ادنى
١٧٧ باب فاوحى الى عبده ما اوحى وباب لقد رأى من آيات ربه الكبرى
١٧٨ باب افرأيتم اللات والعزى
١٧٩ باب ومناة الثالثة الاخرى
١٨٠ فاسجدوا لله واعبدوا
١٨٢ سورة اقتربت
١٨٤ باب وانشق القمر
١٨٥ باب تجري باعيننا الآية
١٨٦ باب ولقد يسرنا القرآن للذكر الآية وباب فكانوا كهشيم الآية
١٨٧ باب ولقد صبحهم بكرة عذاب الآية ❊ وباب ولقد اهلكنا اشياعكم الآية
وباب سيهزم الجمع الآية
١٨٨ باب بل الساعة موعدهم الآية وسورة الرحمن
١٩٣ باب ومن دونهما جنتان

صحيفه

١٠٠ مبحث نزول الحجاب
١٠٣ باب ان تبدوا شيئا او تخفوه الآيه
١٠٤ باب ان الله وملائكته يصلون على النبى الآية
١٠٥ باب لاتكونوا كالذين آذوا موسى الى آخره
١٠٦ سورة السبأ
١٠٧ مبحث سيل العرم
١٠٩ باب حتى اذا فزع عن قلوبهم ✻ وباب ان هو الانذير لكم
١١٠ سورة الملائكة وسوره يس
١١٣ باب والشمس تجرى الآيه وسورة الصافات
١١٤ باب وان يونس لمن المرسلين وسورة ص
١١٧ باب هب لى ملكا لاينبغى لاحد الآية وباب وماانا من المتكلفين
١١٨ سورة الزمر
١٢٠ باب ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لاتقنطوا
١٢١ باب وما قدروا الله حق قدره
١٢٢ باب قوله والارض جميعا قبضته الآية وباب قوله ونفخ فى الصور فصعق الآية
١٢٤ سورة المؤمن ومبحث عجب الذنب
١٢٧ باب سورة السجدة وقال طاوس عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما آتيا طوعا الى آخره ومبحث
قوله تعالى فلا انساب بينهم الى آخره
١٢٩ مبحث واوحى فى كل سماء امرها
١٣٠ مبحث واما ثمود فهديناهم الآية
١٣١ باب وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم الآية
١٣٢ باب ذلكم ظنكم الذى الآية
١٣٣ سورة حم عسق
١٣٤ باب قوله تعالى الا المودة فى القربى وسورة حم الزخرف
١٣٧ باب ونادوا يامالك ليقض الآية
١٣٩ حم الدخان ومبحث المهل
١٤٠ باب قوله تعالى فارتقب الخ وباب يغشى الناس هذا عذاب اليم ومبحث اللزام
١٤١ باب ربنا اكشف عنا العذاب وباب انى لهم الذكرى الآية
١٤٢ باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون
١٤٣ سورة حم الجاثية ومبحث يؤذينى ابن آدم يسب الدهر الى اخره
١٤٤ سورة حم الاحقاف
١٤٥ باب والذى قال لوالديه اف لكما الآية

صفحه

٢٣٦ سورة نوح
٢٣٠ باب ودا ولا سواعا الاية
٢٤١ سورة قل اوحى
٢٤١ سورة المزمل وسورة المدثر
٢٤٣ باب قوله وربك فكبر
٢٤٤ باب قوله وثيابك فطهر
٢٤٥ باب والرجز فاهجر وسورة القيمة
٢٤٦ باب ان علينا جمعه وقرآنه الآية
٢٤٧ سورة هل اتى
١٤٩ سورة المرسلات
٢٥١ باب انها ترمى بشرر كالقصر
٢٥١ باب كان جمالة صفر وباب هذا يوم لا ينطقون وسورة عم
٢٥٣ باب قوله يوم ينفخ فى الصور
٢٥٣ سورة النازعات
٢٥٤ سورة عبس
٢٥٦ سورة كورت
٢٥٨ سورة اذا السماء انفطرت وسورة ويل للمطففين
٢٦٠ سورة اذا السماء انشقت وباب فسوف يحاسب حسابا الآية
٣٦١ باب لتركبن طبقا وفيه بيان طبقات الاسفار وسورة البروج
٢٦٣ سورة والسماء والطارق وسورة سبح اسم ربك الاعلى
٢٦٤ سورة هل اتيك حديث الغاشية
٢٦٥ بحث عن آيه
٢٦٦ سورة والفجر
٢٦٨ سورة لا اقسم
٢٦٩ سورة والشمس وضحاها
٢٧١ سورة والليل وباب والنهار اذا تجلى
٢٧٢ باب وماخلق الذكر والانثى * وباب فامامن اعطى الآيه
٢٧٣ باب وصدق بالحسنى * وباب فسنيسره لليسرى * وباب واما من بخل واستغنى
* وباب وكذب بالحسنى
٢٧٤ فسنيسره للعسرى * وسورة والضحى
٢٧٥ باب ماودعك ربك وما قلى
٢٧٦ بحث ابطاء الوحى * وسورة الم نشرح

صحيفة

١٩٠ باب حور مقصورات في الخيام وسورة الواقعة
١٩٢ باب وظل ممدود وسورة الحديد والمجادلة
١٩٥ سورة المجادلة وسورة الحشر
٢٠٠ باب ما قطعتم من لينة
٢٠١ باب ما أفاء الله على رسوله وباب وما آتاكم الرسول فخذوه
٢٠٣ باب والذين تبوؤا الدار الآية وبحث وصل الشعر وبحث الواشمة والمستوشمة الى آخره
٢٠٤ باب ويؤثرون على انفسهم الآية
٢٠٥ سورة الممتحنة
٢٠٧ باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
٢٠٨ باب اذا جاءك المؤمنات يبايعونك
٢١١ سورة الصف وسورة الجمعة
٢١٢ باب وآخرين منهم لما يلحقوا بهم
٢١٣ باب واذا رأوا تجارة الآية وسورة المنافقين
٢١٤ باب اذا جاءك المنافقون الآية
٢١٥ باب قوله اتخذوا ايمانهم جنة وباب قوله ذلك بانهم آمنوا ثم كفروا فطبع الآية
٢١٦ باب قوله واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا الآية
٢١٧ باب قوله واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم الآية وباب سواء عليهم استغفرت لهم ام لم الآية
٢١٨ باب هم الذين يقولون لا تنفقوا على الآية
٢٢٠ باب قوله يقولون لئن رجعنا الى المدينة الآية وسورة التغابن وسورة الطلاق
٢٢١ بحث الاختلاف في الطلاق وعدته والرجعة
٢٢٢ باب واولات الاحمال اجلهن الآية
٢٢٤ سورة التحريم
٢٢٥ بحث اذا قال انه على حرام او هذا على حرام
٢٢٧ باب تبتغي مرضاة ازواجك قد فرض الله الآية
٢٢٩ باب واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا الآية
٢٣٠ باب ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما الآية
٢٣١ باب عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا الآية
٢٣٢ سورة تبارك وسورة ن والقلم
٢٣٣ باب عتل بعد ذلك زنيم
٢٣٤ باب يوم يكشف عن ساق
٢٣٦ سورة الحاقة
٢٣٧ سورة سأل سائل

ن بالقرآن
صاحب القرآن
تعلم القرآن وعلمه
ن ظهر القلب
القرآن وتعاهده
ى الدابة
بيان القرآن
آن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا
سا ان يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا
القراءة
ة
* وباب حسن الصوت بالقراءة
ن يسمع القرآن من غيره * وباب قول المقرئ القارئ حسبك * وباب في كم يقرأ القرآن
القراءة
قراءة القرآن او تأكل به او فخر
آن ما ائتلفت قلوبكم
* وباب الترغيب في النكاح
صلى الله تعالى عليه وسلم من استطاع منكم الباءة فليتزوج الى آخره
طع منكم الباءة فليصم

او عمل خيرا لتزويج امرأة فله مانوى * وباب تزويج المعسر الذى معه
لم * وباب قول الرجل لاخيه انظر اى زوجتى شئت الى آخره
ن التبتل والخصاء
كاز
يات
صغار من الكبار
نكح واى النساء خير ومايستحب ان يتخير لنطفه من غير ايجاب
سارى ومن اعتق جارية ثم تزوجها
عتق الامة صداقها
سر
الدين
المال وتزويج المقل المثرية * وباب مايتقى من شوم المرأة

صحيفه

٢٧٧ سورة والتين
٢٧٨ سورة اقرأ باسم ربك الذى خلق
٢٨٣ باب خلق الانسان من علق ❊ وباب اقرأ وربك ❊ وباب الذى علم بالقلم
٢٨٤ باب كلا لئن لم ينته لنسفعا الآية ❊ وسورة انا انزلناه
٢٨٥ سورة لم يكن الذين
٢٨٦ سورة اذا زلزلت
٢٨٧ باب فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ❊ وباب فمن يعمل مثقال ذرة شرا يره
٢٨٨ سورة والعاديات ❊ وسورة والقارعة ❊ وسورة الهيكم
٢٨٩ سورة والعصر ❊ وسورة الهمزة ❊ وسورة الم تر ❊ وسورة لايلاف قريش
٢٩٠ سورة ارأيت
٢٩١ سورة انا اعطيناك الكوثر
٢٩٢ سورة قل يا أيها الكافرون
٢٩٣ سورة اذا جاء نصر الله
٢٩٤ باب فسبح بحمد ربك واستغفره الآية ❊ وسورة تبت يدا ابى لهب
٢٩٥ وتب ما اغنى عنه ماله الآية ❊ وباب وامرأته حمالة الحطب
٢٩٦ سورة قل هو الله احد
٢٩٨ باب الله الصمد ❊ وسورة قل اعوذ برب الفلق
٢٩٨ سورة قل اعوذ برب الناس
٢٩٩ كتاب فضائل القرآن
٣٠١ باب نزل القرآن بلسان قريش
٣٠٣ باب جمع القرآن
٣٠٧ باب كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
٣٠٩ باب تأليف القرآن
٣١٢ باب القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
٣١٨ باب فضائل فاتحة الكتاب
٣١٨ باب فضل سورة البقرة
٣١٩ باب فضل الكهف
٣٢٠ باب فضل سورة الفتح ❊ وباب فضل قل هو الله احد
٣٢٣ باب فضل المعوذات ❊ وباب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
٣٢٥ باب من قال لم يترك النبى عليه الصلاة والسلام الا ما بين الدفتين
٣٢٦ باب فضل القرآن على سائر الكلام
٣٢٧ باب الوصاية بكتاب الله

صحيفه

٤٤١ باب الدعاء للنساء اللاتى يهدين العروس وللعروس
٤٤٢ باب من احب البناء قبل الغزو ※ وباب من بنى بأمرأة وهى بنت تسع سنين
٤٤٣ باب البناء فى السفر ※ وباب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران ※ وباب الانماط ونحوها للنساء
٤٤٤ باب النسوة اللاتى يهدين المرأة الى زوجها
٤٤٥ باب الهدية للعروس
٤٤٧ باب استعارة الثياب للعروس وغيرها ※ وباب مايقول الرجل اذا اتى اهله
٤٤٨ باب الوليمة حق
٤٤٩ باب الوليمة ولو بشاة
٤٥١ باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض ※ وباب من اولم باقل من شاة
٤٥٢ باب اجابة الوليمة والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوها الى آخره
٤٥٦ باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله
٤٥٧ باب من اجاب الى كراع
٤٥٨ باب اجابة الداعى فى العرس وغيرها ※ وباب ذهاب النساء والصبيان الى العرس
٤٥٩ باب هل يرجع اذا رأى منكرا فى الدعوة
٤٦٠ باب قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس
٤٦١ باب النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس
٤٦٢ باب المداراة مع النساء ※ وباب الوصاة بالنساء
٤٦٤ باب قوا انفسكم واهليكم نارا ※ وباب حسن المعاشرة مع الاهل وحديث ام زرع
٤٧٧ باب موعظة الرجل ابنته بحال زوجها
٤٨٢ باب صوم المرأة باذن زوجها تطوعا
٤٨٣ باب اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها
٤٨٤ باب لا تأذن المرأة فى بيت زوجها لاحد الا باذن زوجها
٤٨٦ باب كفران العشير وهو الزوج
٤٨٧ باب لزوجك عليك حق
٤٨٨ باب المرأة راعية فى بيت زوجها ※ وباب قول الله الرجال قوامون الآية
٤٨٩ باب هجر النبى عليه السلام نسائه فى غير بيوتهن
٤٩١ باب مايكره من ضرب النساء
٤٩٢ باب لا تطيع المرأة زوجها فى معصية
٤٩٣ باب وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا
٤٩٤ باب العزل
٤٩٦ باب القرعة بين النساء اذا اراد سفرا
٤٩٨ باب المرأة تهب يوما من زوجها لضرتها
٤٩٩ باب العدل بين النساء

صحيفة

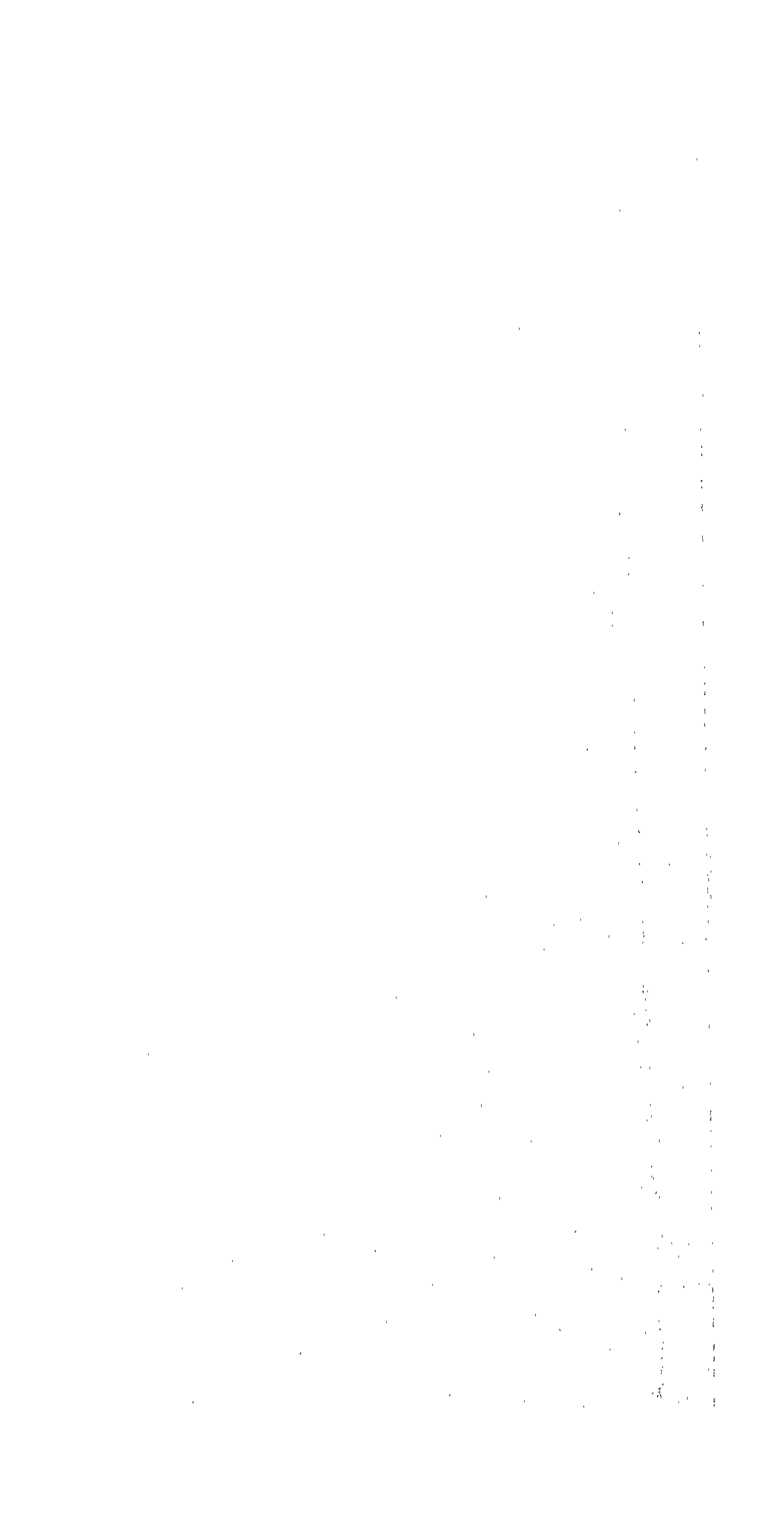
٣٨١ باب الحرة تحت العبد
٣٨٢ باب لايتزوج اكثر من اربع
٣٨٧ باب من قال لارضاع الابعد حولين
٣٨٩ باب ابن الفحل
٣٩١ باب شهادة المرضعة
٣٩٣ باب مايحل من النساء ومايحرم
٣٩٥ باب وربائبكم اللاتى الى آخر الاية
٣٩٧ باب وان تجمعوا بين الاختين ۞ وباب لاتنكح المرأة على عمتها
٤٠٠ باب الشغار
٤٠١ باب هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد
٤٠٢ باب نكاح المحرم
٤٠٤ باب نهى رسول الله عليه الصلاة والسلام نكاح المتعة آخرا
٤٠٦ باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح
٤٠٧ باب عرض الانسان ابنته اواخته على اهل الخير
٤١٠ باب قول الله عزوجل ولاجناح عليكم فيما عرضتم به الآية
٤١٢ باب النظر الى المرأة قبل التزويج
٤١٤ باب من قال لانكاح الابولى
٤١٧ باب اذا كان الولى هو الخاطب
٤١٩ باب انكاح الرجل ولده الصغار
٤٢٠ باب تزويج الاب ابنته من الامام ۞ وباب السلطان ولى لقول النبى زوجناكها بما معك من القرآن
٤٢١ باب لاينكح الاب وغيره البكر والثيب الابرضاها
٤٢٣ باب اذازوج ابنته وهى كارهة فنكاحها مردود
٤٢٤ باب تزويج اليتيمة
٤٢٥ باب اذا قال الخاطب للولى زوجنى فلانة ۞ وباب لايخطب على خطبة اخيه حتى ينكح اويدع
٤٢٧ باب تفسير ترك الخطبة ۞ وباب الخطبة
٤٢٨ باب ضرب الدف فى النكاح والوليمة
٤٣٠ باب قول الله وآتوا النساء صدقاتهن نحلة
٤٣٢ باب التزويج على القرآن وبغير صداق
٤٣٤ باب المهر بالعروض وخاتم من حديد ۞ وباب الشروط فى النكاح
٤٣٦ باب الشروط التى لاتحل فى النكاح
٤٣٧ باب الصفرة للمتزوج
٤٤٠ باب كيف يدعى للمتزوج

صحیفه

٥٥٥ باب اذاقال لامرأته وهومكره هذهاختى فلاشئ عليه
٥٥٦ باب الطلاق فى الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما والغلط والنسيان فى الطلاق والشرك وغيره
٥٦٠ مبحث الطلاق باللغات العجمية
٥٦٤ مبحث قصة ماعز
٥٦٧ باب الخلع وكيف الطلاق فيه
٥٧٢ باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة
٥٧٣ باب لايكون بيع الامة طلاقا
٥٧٤ باب خيار الامة تحت العبد
٥٧٦ باب شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج بريرة
٥٧٧ باب قول الله ولاتنكحوا المشركات
٥٧٨ باب نكاح من اسلم من المشركات وعدتهن
٥٨٠ باب اذا اسلمت المشركة اوا لنصرانية تحت الذمى اوالحربى
٥٨٢ باب قول الله للذين يؤلون من نسائهم الآية
٥٨٣ مباحث الايلاء
٥٨٧ باب حكم المفقود فى اهله وماله
٥٨٩ باب الظهار
٥٩١ مباحث الظهار
٥٩٤ باب الاشارة فى الطلاق والامور
٦٠٠ باب اللعان
٦٠٤ باب اذاعرض بنفى الولد
٦٠٥ باب احلاف الملاعن
٦٠٦ باب يبدأ الرجل بالتلاعن ❋ وباب اللعان ومن طلق بعد اللعان
٦٠٧ باب التلاعن فى المسجد
٦٠٨ باب قول النبى لوكنت راجما بغير بينة
٦١٠ باب صداق الملاعنة
٦١١ باب قول الامام للمتلاعنين ان احدكما كاذب فهل منكما تائب
٦١٢ باب التفريق بين المتلاعنين ❋ وباب يلحق الولد بالملاعنة
٦١٣ باب قول الامام اللهم بين ❋ وباب اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها
٦١٤ كتاب العدة وباب قوله واللائى يئسن من المحيض
٦١٦ باب قول الله والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء

صحيفه

٥٠٠ باب اذا تزوج البكر على الثيب
٥٠١ باب اذا تزوج الثيب على البكر
٥٠٢ باب من طاف على نسائه فى غسل واحد
٥٠٣ باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم ❊ و باب اذا استأذن الرجل نسائه فى ان يمرض فى بيت بعضهن فاذن له
٥٠٤ باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض
٥٠٥ باب المتشبع بمالم ينل و ماينهى من افتخار الضرة
٥٠٦ باب الغيرة
٥١٢ باب غيرة النساء و وجدهن ❊ و مبحث الاسم والمسمى
٥١٣ باب ذب الرجال عن ابنته فى الغيرة والانصاف
٥١٤ باب يقل الرجال ويكثر النساء
٥١٥ باب لايخلون رجل بامرأة الاذو محرم و الدخول على المغيبة
٥١٦ باب مايجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس
٥١٧ باب ماينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة
٥١٩ باب نظر المرأة الى الحبش و غيرهم
٥٢٠ باب خروج النساء لحوائجهن ❊ و باب استيذان المرأة زوجها فى الخروج الى المسجد و غيره
٥٢١ باب مايحل من الدخول و النظر الى النساء فى الرضاع ❊ و باب لاتباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها
٥٢٢ باب قول الرجل لاطوفن الليلة على نسائى ❊ و باب لايطرق اهله ليلا اذا اطال الغيبة
٥٢٣ باب طلب الولد
٥٢٥ باب تستحد المغيبة و تمتشط الشعثة ❊ و باب لايبدين زينتهن الالبعولتهن الآية
٥٢٦ باب والذين لم يبلغوا الحلم منكم
٥٢٧ باب قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة و طعن الرجل ابنته فى الخاصرة الى اخره
٥٢٨ كتاب الطلاق
٥٣٠ باب اذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق
٥٣٢ باب من طلق و هل يواجه الرجل امرأته بالطلاق
٥٣٧ باب من اجاز طلاق الثلاث
٥٤١ باب من خير نسائه
٥٤٢ باب اذا قال فارقتك اوسرحتك او الخلية او البرية الى آخره
٥٤٤ باب من قال لامرأته انت على حرام
٥٤٦ باب لم تحرم ما احل الله الآية
٥٥١ باب لاطلاق قبل النكاح

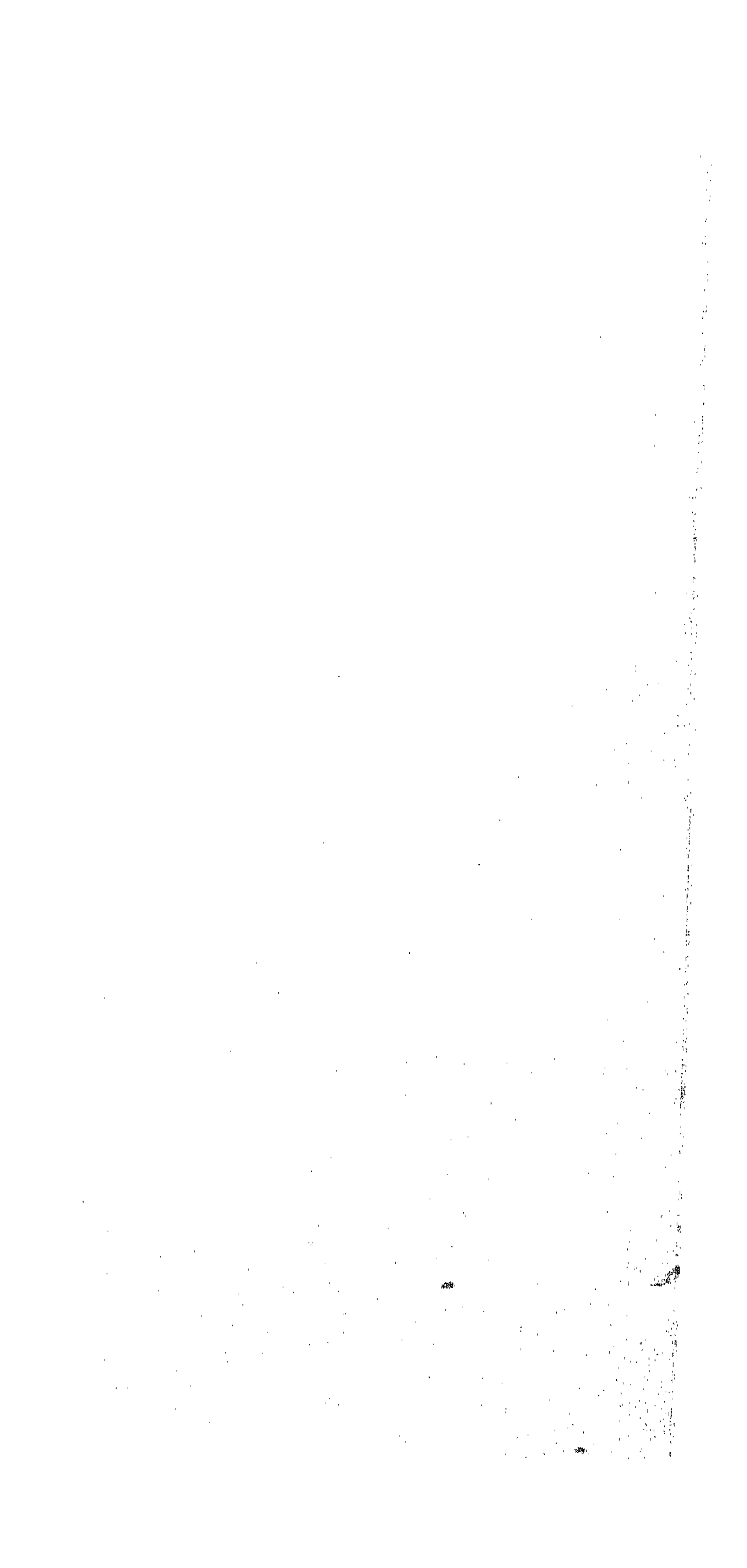


صحيفه

٦٦٨ المؤمن يأكل فى معى واحد فيه ابو هريرة
٦٦٩ باب الاكل متكئا
٦٧٠ باب الشواء
٦٧١ باب الخزيرة
٦٧٢ باب الاقط ❊ و فى هذه الصحيفة لم يذكر لفظ الباب سهوا
٦٧٣ باب السلق والشعير ❊ و باب النهس و انتشال اللحم
٦٧٤ باب تعرق العضد
٦٧٥ باب قطع اللحم بالسكين
٦٧٦ باب ما عاب النبى عليه السلام طعاما ❊ و باب النفخ فى الشعير
٦٧٧ باب ما كان النبى عليه السلام و اصحابه يأكلون
٦٨٠ باب التلبينة
٦٨١ باب الثريد
٦٨٢ باب شاة مسموطة و الكتف والجنب
٦٨٤ باب الحيس
٦٨٥ باب الاكل فى اناء مفضض
٦٨٧ باب ذكر الطعام ❊ و باب الادم
٦٨٨ باب الحلواء والعسل
٦٨٩ باب الدباء
٦٩٠ باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه
٦٩١ باب من اضاف رجلا الى طعام و اقبل هو على عمله ❊ و باب المرق
٦٩٢ باب القديد و باب من ناول او قدم الى صاحبه على المائدة شيئا ❊ و باب الرطب بالقثاء
٦٩٤ باب الرطب والتمر
٦٩٨ باب العجوة
٦٩٧ باب اكل الجمار
٦٩٩ باب القرآن فى التمر
٧٠٠ باب القثاء ❊ و باب بركة النخل ❊ و باب جمع اللونين او الطعامين بمرة
٧٠١ باب من ادخل الضيفان عشرة عشرة و الجلوس على الطعام عشرة عشرة ❊ و باب مايكره من الثوم والبقول
٧٠٢ باب الكباث و هو ثمر الاراك
٧٠٣ باب المضمضة بعد الطعام ❊ و باب لعق الاصابع و مصها قبل ان يمسح بالمنديل
٧٠٤ باب المنديل
٧٠٥ باب مايقول اذا فرغ من طعامه
٧٠٦ باب الاكل مع الخادم

صحيفة

٦١٨ باب قصة فاطمة بنت قيس
٦٢٣ باب المطلقة اذا خشى عليها فى مسكن زوجها ان يقتحم عليها او تبذو على اهلها بفاحشة
٦٢٤ باب قول الله ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فى ارحامهن من الحيض والحمل
٦٢٥ باب وبعولتهن احق بردهن فى العدة الخ
٦٢٦ باب مراجعة الحائض
٦٢٧ باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا
٦٢٩ باب الكحل للحادة
٦٣٠ باب القسط للحادة عند الطهر
٦٣٢ باب والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الآية
٦٣٣ باب مهر البغى والنكاح الفاسد
٦٣٤ باب المهر للمدخول عليها وكيف الدخول او طلقها قبل الدخول والمسيس
٦٣٥ باب المتعة للتى لم يفرض لها
٦٣٦ كتاب النفقات وفضل النفقة على الاهل
٦٣٨ باب وجوب النفقة على الاهل والعيال
٦٤٠ باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله وكيف نفقات العيال
٦٤٢ باب قول الله والوالدات يرضعن اولادهن الآية
٦٤٣ باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد
٦٤٤ باب عمل المرأة فى بيت زوجها
٦٤٥ باب خادم المرأة
٦٤٦ باب خدمة الرجل فى اهله
٦٤٧ باب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده والنفقة
٦٤٨ باب كسوة المرأة بالمعروف ❊ وباب عون المرأة زوجها فى ولده
٦٤٩ باب نفقة المعسر على اهله ❊ وباب وعلى الوارث مثل ذلك وهى على المرأة منه شئ
٦٥٠ باب قول النبى من ترك كلا او ضياعا فالى
٦٥١ باب المراضع من المواليات وغيرهن وكتاب الاطعمة
٦٥٣ باب التسمية على الطعام والاكل باليمين
٦٥٥ باب الاكل مما يليه
٦٥٦ باب من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه الخ ❊ وباب التيمن فى الاكل وغيره
٦٥٧ باب من اكل حتى شبع
٦٥٩ باب ليس على الاعمى حرج الآية
٦٦٤ باب السويق ❊ وباب ما كان النبى لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ماهو
٦٦٦ باب طعام الواحد يكفى الاثنين ❊ وباب المؤمن يأكل فى معى واحد



فيما وقع في هذا الجلد من الاسماء والكنى والالقاب على ترتيب الهجاء

حرف الالف

اسمعيل بن ابان	انس بن نضر	اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة	اسود بن موسى الجمحي
١٤	٩٥	٢١٩	٢٦٠
ابان بن يزيد	اشعث بن ابي الشعثاء	احمد بن محمد الملقب بمردويه السمار	
٣٥٢	٤٥٤	٥٢٧	
ازهر بن جميل	اشعث بن سليم		
٥٧٠	٦٥٧		

حرف الباء

بشر بن خالد	بريدة بن بردة	بندار بن بشار	بشر بن المفضل	بشر بن يسار	بسرة بنت غزوان
١٤٣	٢٤٥	٢٤٦	٤٢٩	٦٦٠	٦٩٤

حرف الثاء

ثمامة بن عبد الله	ثابت بن اسلم البناني
٩٥	٣٧١

حرف الجيم

جندب بن عبد الله البجلي	جرير بن حازم	جويرية بن اسماء	جندب الفزاري
٢٧٥	٣٤٦	٦٠٥	٧١٥

الحاء

حرمي بن عمارة	حصين بن عبد الرحمن	حسان بن ابراهيم العنزي	حسين بن علي بن الوليد الجعفي
١٦٣	٢٠٤	٣٥٥	٤٦٢
حجاج بن ابي منيع	حكم بن عتيبة	حبان بن موسى	
٥٢٣	٥٧٧	٦٣٤	

حرف الخاء

خباب بن الارت	خلاس بن عمرو	خالد بن بهرام	خبيب بن عبد الرحمن	خنساء بنت خدام	خالد بن مخلد
٣٥	١٠٦	١٨٨	٣١٧	٤٢٣	٤٧٩

حرف الذال

ذكوان ابو صالح السمان

٣٣١

حرف الراء

صحيفه
٧٠٧ باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر
٧٠٨ باب الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معى
٧٠٩ باب اذا حضر العشا فلا يعجل عن عشائه (ووقع يعجل سهوا)
٧١٠ باب قول الله فاذا طعمتم فانتشروا) وكتاب العقيقة ❋ وباب تسمية المولود غداة يولد لمن لم عنه وتحنيكه
٧١٣ باب اماطة الاذى عن الصبى فى العقيقة
٧١٦ باب الفرع
٧١٧ باب فى العتيرة

ما فى هذا المجلد من بياض الاصل من نسخة الشارح رحمه الله

صحيفه	صحيفه	صحيفه
٧١	٤١٠	٦٩٦

عبدالله بن شبرمة ۳۴۶ — عمران بن الحصين ۳۸۳ — عبدالله بن المبارك ۴۵۸ — عبدالله العيشى ۴۵۸ — عبدالرحمن بن عابس ۵۲۷

عياض بن غنم ۵۸۰ — عمرو بن زرارة ۶۰۴ — عبدالله بن ابى نجيح ۶۳۲ — عبدالوارث بن واقد ۶۶۷ — عباس بن روح ۶۷۷

حرف الغين

غندر ۷۶ — غيلان بن سلمة بن معتب ۵۱۸

حرف الفاء

فروة بن ابى المغراء ۴۴۲ — فليح بن سليمان ۶۷۴

حرف القاف

قاسم بن ابى بزة ۷۵ — قيس بن ابى حازم ۱۶۶ — قبيصة بن ذويب ۴۰۰ — قريبة بنت ابى امية ۵۷۹ — قريش بن انس ۷۱۵

حرف الميم

مصعب ۳۱ — معلى بن اسد ۹۴ — موسى بن اعين ۹۶ — محمد بن عبدالله الرقاشى ۱۰۰ — مسعر بن كدام ۱۰۵ — محمد بن خازم ۱۱۰

معاوية بن ابى مزرد ۱۴۹ — موسى بن عقبة ۲۱۹ — معاذ بن فضالة ۲۲۵ — سعد بن خالد ۲۳۴ — محمد بن سيرين ۳۱۷ — مالك بن مغول ۳۲۸

مصرف اليامى ۳۲۸ — محمد بن عرعرة ۳۳۷ — معاوية بن قرة ۳۴۴ — مغيرة بن مقسم ۳۴۶ — معقل بن يسار ۴۱۷

مجمع بن يزيد ۴۲۳ — مسور بن مخرمة ۴۳۵ — معاوية بن سويد ۴۵۴ — محمد بن سنان ۴۸۳ — معاوية بن حيدة ۴۸۹

مروان بن معاوية الفزارى ۴۹۱ — محمود بن غيلان ۵۰۹ — محمد بن ابى بكر المقدمى ۵۱۱ — محمد بن نعمان الملقب بعارم ۶۶۳

منصور بن صفية ۶۹۵

حرف النون

نوفل البكالى ۲۳ — نافع بن عمر الجمحى ۱۵۹ — نزال بن سبرة ۳۵۲ — نضر بن شميل ۶۷۱

حرف الهاء

هلال بن امية ۵۸ — هلال بن على ۹۴ — هشيم بن بشير ۲۰۰ — هشيم بن بشر ابو بشر ۳۶۱

ربیع بنت معوذ بن عفرا
٤٨٠

﴿ حرف الزای ﴾

زیاد بن علاقة ١٥٤ | زر بن حبیش ١٧٦ | زبیر بن خریت ٢١٠ | زائدة بن قدامة ٤١١ | زرارہ بن اوفی ٤٨٤

﴿ حرف السین ﴾

سعید بن مروان الرهاوی ١٢٢ | سعید بن النضر ٣١٦ | سعید بن عبیدة ابو حمزة ٢٧٣ | سفیان بن عیینة ٩٠ | سعید بن عفیر ٢٧٩

سعید بن کثیر بن عفیر ٣٠٨ | سیار بن ابی سیار ٣٦٦ | سلم بن زریر ٤٨٧ | سهل بن حنیف ٦٦٤

﴿ حرف الشین ﴾

شبابة بن سوار ١٥٦ | شداد بن معقل ٣٣٦ | شعیب بن الحبحاب ٣٧١

﴿ حرف الصاد ﴾

الصلت بن محمد الخارکی ١٣٢ | صالح بن ابی صالح مسلم الثوری الهمدانی ٣٦٩

﴿ حرف الطاء ﴾

طلق بن غنام
١٨

﴿ حرف العین ﴾

عبد الرحمن بن یزید النخعی الکوفی ١ | عبدان عبد الله بن عثمان الایلی ٦ | عنبسة بن خالد ٦

علی بن عبد الله المعروف بابن المدینی ٩ | عمرو بن علی ١١ | عمر بن مرة ١٣ | علی بن عیاش ١٤ | عمرو بن شرحبیل ١٠٧

عوام بن حوشب ١١٥ | عبیدة السلمانی ١٢١ | عبد الله بن مغفل ١٥٣ | علی بن عبد الله اللبقی ١٥٦ | عقبة و صهبان ١٥٦

عبد العزیز بن سیاه ١٥٧ | عمرو بن علی بن بحر بن کنیز ٢٦٠ | عبد الله بن زمعة ٢٧٠ | عبد الله بن عمرو الرقی ٢٨٤

عاصم بن ابی النجود ٢٩٨ | عبدة بن ابی لبابة ٢٩٨ | عبد الرحمن النهدی ٣٠٠ | والهندی خطأ ٣٠٠ | عبید بن السباق ٣٠٤

عبد العزیز بن رفیع ٣٢٦ | علقمة بن مرثد ٣٣١ | عبدة بن سلیمان ٣٤١ | علی بن مسهر ٣٤١ | عبد الحمید بن عبد الرحمن الملقب بشین ٣٤٥

ز التاسع من عمدة القاري لشرح
صحيح البخاري للعلامة العيني الحنفي
نفعنا الله تعالى به
آمين



[illegible]

[illegible] يحيى بن موسى الختي

[illegible] ١٣٧ ١٥٩ ١٧٥

[illegible] يزيد بن [illegible] مالك [illegible] يونس بن جبير ابو غلاب

٣٣٥ ٣٧٨ ٣١٦ ٥٠٣ ٥٣١

يزيد بن [illegible]

٥٨٩

[illegible] الكنى

ابو اسحق عمرو بن عبدالله السبيعي — ابن وهب — ابو حسان — ابو زرعة — ابو نعيم — ابو حصين

١ ٩ ١١ ١١ ٣٥ ٥٠

ابو ميسرة — ابن حيان — ابو الزناد — ابو مجلز — ابو قلابة — ابو معمر المشهور بالمقعد — ابو العالية

٧٥ ٧٥ ٩٣ ١٠٠ ١٠٠ ١٠١ ١٠٤

ابو الضحى — ابو جمرة — ابو عوانة — ابو بشر — ابو الحباب سعيد بن يسار — ابو اسحق الاسلمي

١١٨ ١٢٠ ١٤٦ ١٤٦ ١٥٠ ١٥٧

ابن ابي مليكة — ابو الجوزاء اوس بن عبدالله الربعي — ابو بكر بن عياش — ابو ادريس عائذ الله الخولاني

١٩٥ ١٧٨ ٢٠٤ ٢١٠

ابو الغيث مولى عبد الله بن مطيع — ابو عوانة الوضاح اليشكري — ابو حازم سلمة بن دينار

٢١٢ ٢٤١ ٢٥٤

ابو صالح سليمان بن صالح الملقب بسلمويه — ابو الزناد عبدالله بن ذكوان — ابو بشر جعفر بن ابي وحشية

٢٧٩ ٢٩٦ ٣٣٩

ابو عياض معاوية بن قرة — ابو جمرة نصر بن عمران — ابو غسان محمد بن مطرف — ابن ابي عتيق

٣٤٤ ٤٠٤ ٤٠٧ ٤٢٧

ابو اسيد الساعدي — ابو حمزة بن ميمون — ابن عدي — ابو جحيفة وهب بن عبدالله

٤٥٥ ٤٥٧ ٤٧٣ ٤٨٨

ابو يعفور عبدالرحمن بن عبيد — ابن محيريز — ابن علية اسمعيل بن ابراهيم — ابو الخير مرثد

٤٩١ ٤٩٦ ٥١١ ٥١٥

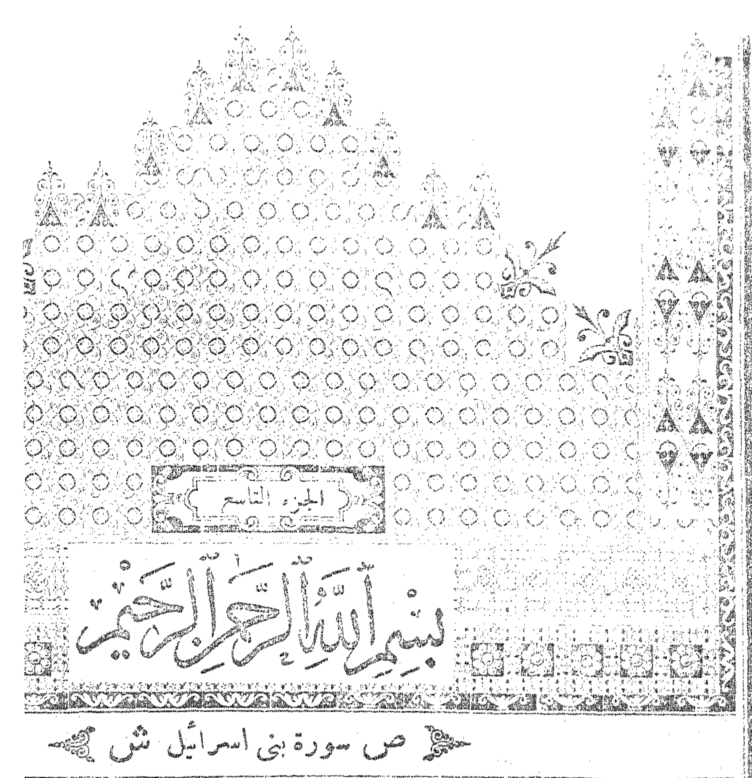
ابو معبد نافذ مولى ابن عباس — ابنة الجون — ابو الغيث سالم — ام حفيدة بنت الحرث بن حزم

٥١٦ ٥٣٢ ٦٣٨ ٦٦٣

ابو نهيك — ابن ابي فديك

٦٦٨ ٦٨٩

وروى من طريق العوفي عنه قال يحركون رؤسهم استهزاء **قوله** وقال غيره اى غير ابن عباس
منهم ابو عبيدة فانه قال يقال قد نغضت سنه اى تحركت وارتفعت من اصلها ومعنى الآية ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم امر ان يقول للمشركين الذين يقولون من يعيدنا قل الذي فطركم اى خلقكم
اول مرة قادر على ان يعيدكم فاذا سمعوا ينغضون اليه رؤسهم متعجبين مستهزئين ﴿ص﴾ وقضينا
الى بني اسرائيل اخبرناهم انهم سيفسدون والقضاء على وجوه وقضى ربك امر ربك ومنه الحكم
ان ربك يقضي بينهم ومنه الخلق فقضاهن سبع سموات ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقضينا
الى بني اسرائيل في الكتاب لتفسدن في الارض الآية وفسر قوله وقضينا الى بني اسرائيل بقوله
واخبرناهم وكذا فسره ابو عبيدة ويقال معناه اعلمناهم اعلاما قاطعا **قوله** والقضاء على وجوه
اشار بهذا الى ان لفظ القضاء يأتي لمعان كثيرة وذكر منها ثلاثة * الاول ان القضاء بمعنى الامر كما في قوله تعالى
وقضى ربك اى امر الثاني انه بمعنى الحكم كما في قوله تعالى (ان ربك يقضي بينهم) اى يحكم * الثالث
انه بمعنى الخلق كما في قوله (فقضاهن سبع سموات) اى خلقهن وفي بعض النسخ بعد سبع سموات
خلقهن وذكر بعضهم فيه معاني جعلنها ثمانية عشر وجها منها الثلاثة التي ذكرت والرابع الفراغ
كما في قوله تعالى (فاذا قضيتم مناسككم) اى اذا فرغتم منها والخامس الكتابة كما في قوله فاذا قضى امرا اذا
كتب والسادس الاجل كما في قوله تعالى فمنهم من قضى نحبه والسابع الفصل كما في قوله لقضى الامر بيني
وبينكم والثامن المضى كما في قوله ليقضي الله امرا كان مفعولا والتاسع الهلاك كما في قوله لقضى اليهم
اجلهم والعاشر الوجوب كما في قوله تعالى لما قضى الامر والحادي عشر الابرام كما في قوله تعالى الا حاجة
في نفس يعقوب قضاها والثاني عشر الوصية كما في قوله وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه والثالث عشر الموت
كما في قوله تعالى فوكزه موسى فقضى عليه والرابع عشر النزول كما في قوله تعالى فلما قضينا عليه الموت
والخامس عشر الفعل كما في قوله تعالى كلا لما يقض ما امره والسادس عشر العهد كما في قوله تعالى اذ قضينا الى
موسى الامر والسابع عشر الدفع كما في قولهم قضى دينه اى دفع مال غريمه عليه بالاداء والثامن عشر الختم
والاتمام كما في قوله تعالى ثم قضى اجلا وقال الازهري قضى في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع
الشيء وتمامه ﴿ص﴾ نفيرا من ينفر معه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجعلناكم اكثر نفيرا
قال ابو عبيدة معناه الذين ينفرون معه وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله (وجعلناكم
اكثر نفيرا اى عددا وقال الثعلبي اصله من ينفر مع الرجل من عشيرته واهل بيته ودليله قول مجاهد اكثر
رجلا والنفير والنافر واحد كالقدير والقادر ﴿ص﴾ ميسورا لينا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله
تعالى فقل لهم قولا ميسورا وفسره بقوله لينا وكذا فسره ابو عبيدة وروى الطبري من طريق ابراهيم
النخعي اى لينا تعدهم ومن طريق عكرمة عدهم عدة حسنة وروى ابن ابي حاتم من طريق السدى
قال يقول نعم وكرامة وليس عندنا اليوم ومن طريق الحسن يقول سيكون ان شاء الله ﴿ص﴾ وليتبروا
يدمروا ما علوا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا وفسر قوله وليتبروا بقوله يدمروا
من التدمير وهو الاهلاك من الدمار وهو الهلاك **قوله** ما علوا اى ما غلبوا عليه من بلادكم والجملة
في محل النصب لانها مفعول ليتبروا وقال الزجاج كل شيء كسرته وفتته فقد تبرته والمعنى وليخربوا
ما غلبوا عليه ﴿ص﴾ حصيرا محبسا محصرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجعلنا جهنم
للكافرين حصيرا) وفسر حصيرا بقوله محبسا وكذا روى ابن المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن



ص سورة بنى اسرائيل ش

اى هذا فى تفسير بعض سورة بنى اسرائيل قال قتادة هى مكية الا ثمان آيات نزلت
وان كادوا ليفتنونك الى آخرهن وسجدتها مدنية وفى تفسير ابن مردويه
عباس هى مكية وقال السخاوى نزلت بعد القصص وقبل سورة يونس عليه
واربع مائة وستون حرفا والف وخمسمائة وثلاث وثلاثون كلمة ومائة

ص بسم الله الرحمن الرحيم ش

لم تثبت البسملة الا لابى ذر
آدم حدثنا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد سمعت ابن مس
فى بنى اسرائيل والكهف ومريم انهن من العتاق الاول وهن من تلادى ش
وليس فى كثير من النسخ لفظ باب وابو اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعى وعب
الكوفى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى فضائل القرآن عن آدم واخر
بندار عن غندر قوله من العتاق بكسر العين المهملة وتخفيف التاء المثناة من فو
تجعل كل شئ بلغ الغاية فى الجودة عتيقا يريد تفضيل هذه السورة لما يتضمن م
وقع فى العالم خارق للعادة وهو الاسراء وقصة اصحاب الكهف وقصة مر
بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية اما باعتبار حفظها او باعتبار نزولها
تلادى بكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف اللام وهو ما كان قديما يقال
لا حديث ولا قديم واراد بقوله من تلادى اى من محفوظاتى القديمة .
عباس رضى الله عنهما فسينغضون يهزون وقال غيره نغضت سنك اى تحر
به الى قوله تعالى (قل الذى فطركم اول مرة فسينغضون اليك رؤسهم)
تفسير قوله فسينغضون اى يهزون اى يحركون وكذا رواه الطبرى من طريق

الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر شی اشاربه الی قوله تعالی واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك الآية وتفسيرها هذا بعين تفسير ابی عبيدة هنا وفی التفسير امر تهديد قوله منهم ای من ذرية آدم عليه الصلاة والسلام قوله بصوتك ای بدعائك الی معصية الله تعالی قال ابن عباس وقتادة وكل داع الی معصية الله تعالی فهو من جند ابليس وعن مجاهد بصوتك بالغناء والمزامير قوله واجلب ای اجمع وصح وقال مجاهد استعن عليهم بخيلك ای ركبان جندك قوله ورجلك ای مشاتهم وعن جماعة من المفسرين كل راكب وماش فی معاصی الله تعالی ص حاصبا الريح العاصف والحاصب ايضا ماترمی به الريح ومنه حصب جهنم من يرمی به فی جهنم وهو حصبها ويقال حصب فی الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء الحجارة شی اشاربه الی قوله تعالی او يرسل عليكم حاصبا ثم لاتجدوا لكم وكيلا وفسر الحاصب بالريح العاصف وفی التفسير حاصبا حجارة تمطر من السماء عليكم كما امطر علی قوم لوط وقال ابو عبيدة والقتبی حاصبا الريح التی ترمی بالحصباء وهی الحصی الصغار وهو معنی قوله والحاصب ايضا ماترمی به الريح وقال الجوهری الحاصب الريح الشديدة التی تثير الحصباء قوله ومنه ای ومن معنی لفظ الحاصب حصب جهنم وكل شیء القيته فی النار فقد حصبتها به قوله وهو حصبها ای الشیء الذی يرمی فيها هو حصبها ويروی وهم حصبها ای القوم الذين يرمون فيها حصبها قوله ويقال حصب فی الارض ذهب كذا قال الجوهری ايضا قوله والحصب مشتق من الحصباء لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح به اعنی الاشتقاق الصغير لعدم صدقه عليه علی مالا يخفی وفسر الحصباء بالحجارة وهو من تفسير الخاص بالعام وقال اهل اللغة الحصباء الحصی ص تارة مرة وجماعة تيرة وتارات شی اشاربه الی قوله تعالی (ام أمنتم ان يعيدكم فيه تارة اخری) وفسر تارة بقوله مرة وكذا فسره ابو عبيدة ويجمع علی تيرة بكسر التاء وفتح الياء آخر الحروف وعلی تارات وقال ابن التين الاحسن سكون الياء آخر الحروف وفتح الراء كما يقال فی جمع قاعة قيعة ص لاحتنكن لاستأصلنهم يقال احتنك فلان ماعند فلان من علم استقصاه شی اشاربه الی قوله تعالی (لئن اخرتن الی يوم القيامة لاحتنكن ذريته الا قليلا) وفسر الاحتناك بالاستيصال وقيل معناه لاستولين عليهم بالاغواء والاضلال واصله من احتنك الجراد الزرع وهو ان يأكله ويستأصله باحتناكها وتفسده هذا هو الاصل ثم يسمی الاستيلاء علی الشیء واخذه كله احتناكا وعن مجاهد معنی لاحتنكن لاحتوين ص طائره حظه شی اشاربه الی قوله تعالی وكل انسان الزمناه طائره فی عنقه الآية وفسر طائره بقوله حظه وكذا فسره ابو عبيدة والقتبی وقالا اراد بالطائر حظه من الخير والشر من قولهم طار بهم فلان بكذا وانما خص عنقه دون سائر اعضائه لان العنق موضع السمات وموضع القلادة وغير ذلك مما يزين او يشين فجری كلام العرب بنسبة الاشياء اللازمة الی الاعناق فيقولون هذا الشیء لك فی عنقی حتی اخرج منه وعن ابن عباس طائره عمله وعن الكلبی ومقاتل خيره وشره معه لايفارقه حتی يحاسب عليه وعن الحسن يمنه وشومه وعن مجاهد رزقه ص وقال ابن عباس كل سلطان فی القرآن فهو حجة شی هذا التعليق رواه ابو محمد اسحق بن ابراهيم البستی عن ابن ابی عمر حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس واما لفظ السلطان فی هذه السورة فی موضعين

عباس قوله محصرا بفتح الميم وسكون الحاء وكسر الصاد وهو اسم موضع الحصر وكذا فسر ابو عبيدة قوله حصيرا وقال صاحب التوضيح محصرا بفتح الصاد لانه من حصر يحصر قلت هذا اذا كان مفتوح الميم لانه يكون اسم موضع من حصر يحصر من باب نصر ينصر واما مضموم الميم ومفتوح الصاد فهو من احصر بالالف فى اوله ﴿ص حق وجب ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فحق عليها القول فدمرناها تدميرا) وفسر قوله فحق بقوله وجب وكذا فسره ابن عباس وفى التفسير اى وجب عليها العذاب والضمير يرجع الى القرية المذكورة قبله ﴿ص خطأ اثما وهو اسم من خطيت والخطأ مفتوح مصدر من الاثم ثم خطيت بمعنى اخطأت ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان قتلهم كان خطأ كبيرا) وفسر خطأ بقوله اثما وكذا فسره ابو عبيدة قوله وهو اى الخطأ اسم من خطيت والذى قاله اهل اللغة ان خطأ بالكسر مصدر فقال الجوهرى تقول من خطأ يخطأ خطأ وخطأة على فعلة قوله والخطأ مفتوح مصدر هذا ايضا عكس ماقاله اهل اللغة فان الخطاء بالفتح اسم وهو نقيض الصواب وقال الزمخشرى قرئ خطئ خطأ كاثم اثما وخطأ وهو ضد الصواب اسم من اخطاء وخطاء بالكسر والمد وخطاء بالمد والفتح وخطأ بالفتح والسكون وعن الحسن بالفتح وحذف الهمزة وروى عن ابى رجا بكسر الخاء غير مهموز انتهى وهذا ايضا ينادى بان الخطأ بالكسر والسكون مصدر والخطأ بفتحتين اسم قوله من الاثم خطيت فيه تقديم وتأخير اى خطيت الذى اخذ معناه من الاثم بمعنى اخطأت وهذا ايضا خلاف ماقاله اهل اللغة لان معنى خطئ اثم وتعمد الذنب واخطأ اذا لم يتعمده ولكن قال الجوهرى قال ابو عبيدة خطئ واخطأ لغتان بمعنى واحد وانشد لامرئ القيس ❊ يالهف هند اذ خطئن كاهلا ❊ اى اخطأن والذى قاله يساعد البخارى فيما قاله ﴿ص تخرق تقطع ش﴾ وفى بعض النسخ لن تخرق لن تقطع وهو الصواب اشار به الى قوله تعالى (ولا تمش فى الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا) وفسر قوله لن تخرق بقوله لن تقطع قوله مرحا اى بطرا وكبرا وفخرا وخيلا قال الثعلبى هو تفسير المشى لا نعته فلذلك اخرجه عن المصدر وقال الزمخشرى مرحا حال اى ذا مرح وقرئ مرحا بكسر الراء وفضل الاخفش المصدر على اسم الفاعل لما فيه من التأكيد قوله انك لن تخرق الارض قال الثعلبى اى تقطعها بكبرك حتى تبلغ آخرها يقال فلان اخرق الارض من فلان اذا كان اكثر اسفارا قوله ولن تبلغ الجبال طولا اى لن تساويها وتحاذيها بكبرك ﴿ص واذهم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعنى يتناجون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اذ يستمعون اليك واذهم نجوى) الآية قوله اذ يستمعون اليك نصب بقوله اعلم اى اعلم وقت استماعهم مايستمعون قوله واذهم نجوى اى وبما يتناجون به اذهم ذو نجوى يعنى يتناجون فى امرك بعضهم يقول هو مجنون وبعضهم يقول كاهن وبعضهم يقول ساحر وبعضهم يقول شاعر قوله مصدر من ناجيت الاظهر انه اسم غير مصدر قال الجوهرى قوله تعالى واذهم نجوى فجعلهم النجوى وانما النجوى فعلهم كما تقول قوم رضى وانما الرضى فعلهم انتهى وقيل يجوز ان يكون نجوى جمع نجى كقتلى جمع قتيل ﴿ص رفاتا حطاما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقالوا ائذا كنا عظاما ورفاتا وفسر رفاتا بقوله حطاما وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد هكذا قوله حطاما اى عظاما محطمة ﴿ش واستفزز استخف بخيلك

محمد بن مسلم الزهرى وهذه الزيادة رواها الذهلى فى الزهريات عن يعقوب بهذا الاسناد ﴿ص﴾ قاصفا ريح تقصف كل شئ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيرسل عليكم قاصفا من الريح فيغرقكم) الآية وفسر القاصف بقوله ريح اى القاصف ريح تقصف كل شئ اى تكسره بشدة وهكذا روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما والله تعالى اعلم ﴿ص﴾ * باب * قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد كرمنا وليست فى بعض النسخ هذه الترجمة **قوله** ولقد كرمنا بنى آدم اى بالعقل قاله ابن عباس وعن الضحاك بالنطق والتمييز وعن عطاء بتعديل القامة وامتدادها وعن يمان بحسن الصورة وعن محمد بن جرير بتسليطهم على غيرهم من الخلق وتسخير سائر الخلق لهم وعن ابن عباس كل شئ يأكل بفيه الا ابن آدم يأكل بيده ﴿ص﴾ كرمنا واكرمنا واحد ﴿ش﴾ قال بعضهم اى فى الاصل والا فبالتشديد ابلغ قلت اذا كان مراده بالاصل الوضع فليس كذلك لان لكل منهما بابا فى الاصل موضوعا وان كان مراده بالاصل الاستعمال فليس كذلك لان كرمنا بالتشديد من باب التفعيل واكرمنا من باب الافعال بل المراد انهما واحد فى التعدى غير ان فى كرمنا بالتشديد من المبالغة ما ليس فى اكرمنا فافهم ﴿ص﴾ ضعف الحياة عذاب الحياة وضعف الممات عذاب الممات ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اذاً لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا) قال ابو عبيدة التقدير ضعف عذاب الحياة وضعف عذاب الممات يريد عذاب الدنيا والآخرة اى ضعف ما يعذب به غيره وهذا تخويف لامته عليه الصلاة والسلام لئلا يركن احد من المسلمين الى احد من المشركين فى شئ من احكام الله وشرائعه وذلك لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان معصوما وقال ابن الجوزى هذا وما شابهه محال فى حقه عليه الصلاة والسلام ﴿ص﴾ خلافك وخلفك سواء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذاً لا يلبثون خلافك الا قليلا) وكذا قال ابو عبيدة قال وهما لغتان بمعنى وقرئ بهما فالجمهور قرؤا خلفك الا قليلا وابن عامر خلافك ومعناه الا قليلا بعدك ﴿ص﴾ ونأى تباعد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه) وفسر قوله نأى بقوله تباعد قال المفسرون اى تباعد منا بنفسه وعن عطاء تعظم وتكبر ويقال نأى من الاضداد ﴿ص﴾ شاكلته ناحيته وهى من شكلته ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) وفسرها بقوله ناحيته وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وعن مجاهد على حدته وعن الحسن وقتادة على نيته وعن ابى زيد على دينه وعن مقاتل على جبلته وعن الفراء على طريقته التى جبل عليها وعن ابى عبيدة والقتبى على خليقته وطبيعته **قوله** وهى من شكلته اى الشاكلة مشتقة من شكلته اذا قيدته ويروى من شكلته بالفتح بمعنى المثل وبالكسر بمعنى الدل ﴿ص﴾ صرفنا وجهنا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولقد صرفنا للناس فى هذا القرآن) وفسره بقوله وجهنا وكذا فسره ابو عبيدة ويقال اى وبينا من الامثال وغيرهما مما يوجب الاعتبار به ﴿ص﴾ قبيلا معاينة ومقابلة وقيل القابلة لانها مقابلتها تقبل ولدها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او تأتى بالله والملائكة قبيلا) وفسره بقوله معاينة ومقابلة **قوله** وقيل القابلة اراد انه قيل للمرأة التى تتلقى الولد عند الولادة قابلة لانها مقابلتها اى مقابلة المرأة التى تولدها **قوله** تقبل ولدها اى تتلقاه عند الولادة يقال قبلت القابلة المرأة تقبلها قبالة بالكسر اى تلقته

احدهما قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا والآخر قوله (واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا) ﴿ص﴾ ولى من الذل لم يحالف احدا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا قوله لم يحالف بالحاء المهملة اى لم يوال احدا لاجل مذلة به ليدفعها بموالاته وعن مجاهد لم يحتج فى الانتصار الى احد والله سبحانه اعلم ﴿ص﴾ باب قوله (سبحان الذى اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام) ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (سبحان الذى اسرى بعبده) الآية وسبحان علم للتسبيح والمعنى سبح الله تعالى واسرى وسرى لغتان وليلا نصب على الظرف وانما ذكر ليلا بالتنكير وان كان الاسراء لايكون الا بالليل اشارة الى تقليل مدة الاسراء ﴿ص﴾ حدثنا عبدان حدثنا عبدالله اخبرنا يونس (ح) وحدثنا احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب قال ابو هريرة اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به بايلياء بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال جبريل عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذى هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عبدان هو عبدالله بن عثمان المروزى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن يونس ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب والآخر عن احمد بن صالح ابى جعفر المصرى عن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابن خالد عن يونس الى آخره والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن عبدان واخرجه مسلم فى الاشربة عن زهير بن حرب واخرجه النسائى فيه عن سويد بن نصر قوله بايلياء بكسر الهمزة واللام واسكان التحتانية الاولى ممدودا هو بيت المقدس على الاشهر قوله للفطرة اى للاسلام الذى هو مقتضى الطبيعة السليمة التى فطر الله الناس عليها فان قلت قدم فى حديث المعراج انه ثلاثة اقداح والثالث فيه عسل قلت لامنافاة بينهما ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال ابو سلمة سمعت جابر بن عبدالله قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لما كذبنى قريش قمت فى الحجر فجلا الله لى بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن آياته وانا انظر اليه زاد يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه لما كذبنى قريش حين اسرى بى الى بيت المقدس نحوه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبدالله بن المصرى والحديث اخرجه البخارى ايضا عن يحيى ابن بكير عن الليث واخرجه مسلم فى الايمان عن قتيبة واخرجه الترمذى والنسائى جميعا فى التفسير عن قتيبة به قوله لما كذبنى قريش هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين لما كذبتنى بالتأنيث قوله فى الحجر بكسر الحاء المهملة وهو تحت ميزاب الكعبة قوله فجلا الله بالجيم اى كشف الله تعالى قوله فطفقت من افعال المقاربة بمعنى شرعت واخذت اخبرهم من الاخبار قوله عن آياته اى علاماته والذى سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يصف لهم بيت المقدس هو المطعم بن عدى فوصف لهم فمن مصفق ومن واضع يده على رأسه متعجبا وكان فى القول من سافر الى بيت المقدس ورأى المسجد فقيل له هل تستطيع ان تنعت لنا بيت المقدس فقال صلى الله تعالى عليه وسلم فذهبت انعت لهم فمازلت انعت حتى التبس على بعض النعت فجئ بالمسجد حتى وضع قال فنعته وانا انظر اليه فقال القوم اما النعت فقد اصاب قوله زاد يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف القرشى الزهرى قال حدثنا ابن اخى بن شهاب وهو محمد بن عبدالله بن مسلم بن اخى الزهرى عن عمه

لاتقل رأيت ولم تره وسمعت ولم تسمعه وعلمت ولم تعلمه وهذه رواية عن ابن عباس وعن مجاهد ولا ترم احدا بما ليس لك به علم وهى رواية ايضا عن ابن عباس وقال القتيبى هو مأخوذ من القفا كأنه يقفو الامور اى يكون فى قفاها يتعقبها ويتتبعها ويتعرفها يقال قفوت اثره على وزن دعوت والنهى فيه لاتقف مثل لاتدع وبهذا استدل ابو حنيفة على ترك العمل بالقائف وماورد من ذلك من اخبار الآحاد فلا يعارض النص ص فجاسوا تيمموا ش اشار به الى قوله تعالى (فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا) وفسر جاسوا بقوله تيمموا اى قصدوا وسط الدار وجاسوا من الجوس وهو طلب الشئ باستقصاء وقال ابن عرفة معناه عاثوا وافسدوا ص يزجى الفلك يجرى الفلك ش اشار به الى قوله تعالى (ربكم الذى يزجى لكم الفلك فى البحر) وفسر يزجى من الازجاء بالزاى بقوله يجرى من الاجراء بالراء المهملة ويقال معناه يسوق الفلك ويسيره حالا بعد حال ويقال ازجيت الابل سقتها والريح تزجى السحاب والبقرة تزجى ولدها وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة تزجى الفلك اى يسيرها فى البحر والله اعلم ص

* باب * واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها الآية ش اى هذا باب فى قوله عزوجل واذا اردنا ان نهلك قرية الآية اى اذا اردنا اهلاك قرية امرنا بفتح الميم من امر ضد نهى وهى قراءة الجمهور وفيه حذف تقديره امرنا مترفيها بطاعة ففسقوا اى فخرجوا عن الطاعة فحق عليها القول اى فوجب عليهم العذاب فدمرناها تدميرا اى فخربناها تخريبا واهلكنا من فيها اهلاكا وفسر بعضهم امرنا بكثرنا وقال الزمخشرى وقرئ آمرنا من امر يعنى بكسر الميم وأمره غيره وامرنا بمعنى أمرنا او من أمر امارة وامره الله اى جعلناهم امراء وسلطناهم **قوله** مترفيها جمع مترف وهو المتنعم المتوسع فى ملاذ الدنيا

ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان اخبرنا منصور عن ابى وائل عن عبد الله قال كنا نقول للحى اذا كثروا فى الجاهلية امر بنو فلان ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله امر فانه بفتح الميم وكسرها كما جاءت القراآت المذكورة فى الآية المذكورة مبنية على الاختلاف فى معنى امر الذى هو الماضى والاختلاف فى بابه وعلى بن عبد الله هو المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود **قوله** الحى اى القبيلة **قوله** امر بكسر الميم بمعنى كثر وجاء بفتح الميم ايضا وهما لغتان جاءتا بمعنى كثر وفيه رد على ابن التين حيث انكر الفتح فى معنى كثر وقال بعضهم وضبط الكرمانى احدهما بضم الهمزة وهو غلط منه قلت لم يصرح الكرمانى بذلك بل نسبه الى الحميدى وفيه المناقشة ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان وقال امر ش اشار بذلك الى سفيان بن عيينة روى عنه الحميدى امر بفتح الميم وروى عنه على بن عبد الله امر بكسر الميم وهما لغتان كما ذكرنا فى معنى كثر والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده حميد وقد مر غير مرة والله سبحانه وتعالى اعلم

ص * باب * **قوله** تعالى (ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا) ش اى هذا باب فى قوله عزوجل ذرية من حملنا مع نوح الى آخره قال المفسرون يعنى يا ذرية من حملنا وقال الزمخشرى وقرئ ذرية بالرفع بدلا من واو تتخذوا وقرأ زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه ذرية بكسر الذال وروى عنه انه فسرها بولد الولد **قوله** (انه كان عبدا شكورا) قال المفسرون كان نوح عليه الصلاة والسلام اذا لبس ثوبا او اكل طعاما او شرب شرابا قال الحمد لله فسمى عبدا شكورا وعن عمران بن سليم انما سمى نوح عليه

عند الولادة وقال ابن التين ضبطه بعضهم تقبل ولدها بضم الموحدة وليس بين قلت تقبل بالفتح هو البين لانه من باب علم يعلم وقد يظن ان تقبل ولدها من التقبيل وليس بظاهر ﴿ص﴾ خشية الانفاق يقال انفق الرجل املق ونفق الشئ ذهب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اذا لامسكتم خشية الانفاق وكان الانسان قتورا) وفسر الانفاق بالاملاق وروى ابن ابى حاتم من طريق السدى قال خشية الانفاق اى خشية ان تنفقوا فتفتقروا قوله ونفق الشئ ذهب بفتح الفاء وقيل بكسرها وكذا فسره ابو عبيدة واشار به ايضا الى الفرق بين الثلاثى والمزيد فيه من حيث المعنى وفى هذه السورة ايضا قوله ولاتقتلوا اولادكم خشية املاق الآية الاملاق الفقر وقد خبط بعضهم هنا خبطا لا ينجلى وقد طويت ذكره ﴿ص﴾ قتورا مقترا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكان الانسان قتورا) وقال ان قتوراً الذى على وزن فعول بمعنى مقترا على وزن اسم الفاعل من الاقتار ومعناه بخيلا ممسكا يقال قتر يقتر قترا واقترا قتارا اذا قصر فى الانفاق ﴿ص﴾ للاذقان مجمع اللحيين والواحد ذقن ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يخرون للاذقان سجدا) وقال الاذقان مجمع اللحيين بفتح اللام وقيل بكسرها ايضا تثنية لحى وهو العظم الذى عليه الاسنان قوله والواحد ذقن بفتح الذال المعجمة والقاف واللام فيه بمعنى على والمعنى يسجدون على اذقانهم وقال ابن عباس الوجوه يريد يسجدون بوجوههم وجباههم واذقانهم ﴿ص﴾ وقال مجاهد موفورا وافرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا) وفسر مجاهد موفورا بقوله وافرا وكذا روى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه والحاصل ان المفعول هنا بمعنى الفاعل عكس عيشة راضية ﴿ص﴾ تبيعا ثائرا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم لاتجدوا لكم علينا به تبيعا) بقوله ثائرا اى طالبا للثأر منتقما ويقال لكل طالب بثأر تبيع وتابع هذا ايضا تفسير مجاهد وصله الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس نصيرا ﴿ش﴾ اى ابن عباس فسر تبيعا بقوله نصيرا وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص﴾ خبت طفيت ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلما خبت زدناهم سعيرا) وفسر خبت بقوله طفيت يقال خبت النار تخبو خبوا اذا سكن لهبها واصل خبت خبيت قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين فصار خبت على وزن فعت ﴿ص﴾ وقال ابن عباس لاتبذر لاتنفق فى الباطل ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ولاتبذر تبذيرا) اى لاتنفق فى الباطل وكذا رواه الطبرى من طريق عطاء الخراسانى عن ابن عباس ويقال التبذير انفاق المال فيما لاينبغى والاسراف هو الصرف فيما ينبغى زائدا على ماينبغى ﴿ص﴾ ابتغاء رحمة رزق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك) وفسر الرحمة بالرزق وكذا رواه الطبرى من طريق عطاء عن ابن عباس ﴿ص﴾ مثبورا ملعونا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانى لاظنك يافرعون مثبورا) وفسره بقوله ملعونا وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقال ابو عبيدة المعروف فى الثبور الهلاك والملعون هالك وعن العوفى معناه مغلوبا وعن مجاهد هالكا وعن قتادة مهلكا وعن عطية مغيرا مبدلا وعن ابن زيد بن اسلم مخبولا لاعقل له ﴿ص﴾ لاتقف لاتقل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولاتقف ماليس لك به علم) وفسر لاتقف بقوله لاتقل اى فى شئ بمالاتعلم وعن قتادة

[illegible] يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب الكوفي وابو زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي والحديث مضى مختصرا في احاديث الانبياء عليهم السلام عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر ما لم يذكر قوله فنهس من النهس وهو اخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش بالمعجمة الاخذ بجميعها قوله ثم قال ويروى ثم ذلك قوله يسمعهم من الاسماع قوله وينفذهم بضم الياء اى يخرقهم بصر الناظر لا يخفى عليه شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب قوله ومن بعض ويروى ولا بعض قوله وانه نهاني ويروى وانه قد نهاني قوله نفسي نفسي نفسي ثلاث مرات قوله فذكرهن ابو حيان اى فذكر الثلاث الكذبات ابو حيان الراوي المذكور قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي في حق سارة انتهى قوله لم اومر على صيغة المجهول قوله تشفع على صيغة المجهول من التشفيع وهو قبول الشفاعة قوله ادخل امر من الادخال قوله وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء آخر الحروف فهو باليمن وبصرى بضم الباء مدينة بالشام ﴿ص﴾ باب قوله وآتينا داود زبورا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل وآتينا داود زبورا قال الربيع بن انس الزبور ثناء على الله ودعاء وتسبيح وقال قتادة كنا نحدث انه دعاء علمه الله داود وتحميد وتمجيد لله ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود ﴿ص﴾ حدثني اسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خفف على داود القراءة فكان يأمر بدابته لتسرج فكان يقرأ قبل ان يفرغ يعني القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله القراءة لان معناه قراءة الزبور وهذه رواية ابي ذر وبين رواية غيره القرآن قال الكرماني المراد منه التوراة والزبور وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما انتهى قلت قوله لانه جمع الامر والنهي لا يتأتى في الزبور لانه كان قصصا وامثالا ومواعظ ولم يكن الامر والنهي الا في التوراة والحديث مضى في احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى وآتينا داود زبورا بأتم منه قوله خفف على صيغة المجهول من التخفيف قوله لتسرج اى لان تسرج من الاسراج وهو شد الدابة بالسرج قوله قبل ان يفرغ اى من الاسراج وفيه ان الله تعالى يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان ﴿ص﴾ باب قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل قل ادعوا الذين الآية كذا سبق في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر قل ادعوا الذين زعمتم من دونه الآية قوله زعمتم من دونه اى زعمتم انها آلهة من دون الله قوله فلا يملكون كشف الضر عنكم قيل هو ما اصابهم من القحط سبع سنين قوله ولا تحويلا اى ولا يملكون تحويلا عليكم الى غيركم ﴿ص﴾ حدثني عمرو بن علي حدثنا يحيي حدثنا سفيان حدثني سليمان عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله الى ربهم الوسيلة قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن فاسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم زاد الاشجعي عن سفيان عن الاعمش قل ادعوا الذين زعمتم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في زيادة الاشجعي وعمرو بن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري وابراهيم هو النخعي وابو معمر هو عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى

[illegible] وإذا أكل طعاما قال الحمد لله الذي أطعمني ولو شاء أجاعني
[illegible] الحمد لله [illegible] ولو [illegible] وإذا اكتسى قال الحمد لله الذي كساني ولو
شاء [illegible] قال الحمد لله الذي حذاني ولو شاء أحفاني وإذا قضى حاجته قال الحمد لله الذي
أخرج عني أذاه في عافية ولو شاء حبسه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا أبو حيان التيمي
عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال أتي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة ثم قال أنا سيد الناس يوم القيامة وهل
تدرون مم ذلك يجمع الله الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر
وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم
ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم عليه الصلاة والسلام فيأتون
آدم عليه الصلاة والسلام فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه ألا ترى إلى ما قد بلغنا فيقول آدم عليه الصلاة والسلام
إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته
نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى نوح فيأتون نوحا عليه الصلاة والسلام فيقولون يا نوح
إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبدا شكورا اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه
فيقول إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه قد كانت
لي دعوة دعوتها على قومي نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى إبراهيم فيأتون إبراهيم عليه
الصلاة والسلام فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن
فيه فيقول لهم إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإني قد كنت كذبت
ثلاث كذبات فذكرهن أبو حيان في الحديث نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى موسى فيأتون
موسى عليه السلام فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا
إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب
بعده مثله وإني قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى عيسى
فيأتون عيسى عليه السلام فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم عليها السلام وروح
منه وكلمت الناس في المهد صبيا اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول عيسى عليه السلام
إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا نفسي نفسي
نفسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيأتون محمدا صلى الله تعالى عليه
وسلم فيقولون يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء عليهم السلام وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما
تأخر اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجدا لربي عز وجل
ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيأ لم يفتحه على أحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل
تعطه واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي يا رب أمتي يا رب فيقال يا محمد أدخل من أمتك من
لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ثم قال
والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير أو كما بين مكة وبصرى
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله عبدا شكورا ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك

رؤيا . . قوله اريت بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة قوله و الشجرة الملعونة بالنصب عطف على الرؤيا تقديره وما جعلنا الرؤيا التي اريناك والشجرة الملعونة في القرآن الا فتنة للناس وكان فتنتهم في الرؤيا ان جماعة ارتدوا وقالوا كيف يسرى به الى بيت المقدس في ليلة واحدة وقيل رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بني امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فا استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى وماجعلنا الرؤيا الآية وكانت فتنتهم في الشجرة الملعونة ان اباجهل عليه اللعنة قال لما نزلت هذه الآية ليس من كذب ابن ابي كبشة ان يعدكم بنار تحرق الحجارة ثم يزعم انه تنبت فيها شجرة وانتم تعلمون ان النار تحرق الشجرة وروى ابن مردويه عن عبدالرزاق عن ابيه عن مينا مولى عبدالرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لمروان اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لك ولابيك ولجدك انكم الشجرة الملعونة في القرآن وروى ابن ابي حاتم من حديث عبدالله بن عمرو ان الشجرة الملعونة في القرآن الحكم بن ابي العاص وولده **قوله** شجرة الزقوم على وزن فعول من الزقم وهو اللقم الشديد والشرب المفرط وقال ابو موسى المديني هي شجرة غبراء مرة قبيحة الرؤس وقال ثعلب الزقوم كل طعام يقتل والرقة الطاعون وفي غرر التبيان هي شجرة الكشوث تلتوي على الشجر فتجففه وقيل هي الشيطان وقيل ابوجهل وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لما ذكر الله عز وجل الزقوم في القرآن قال ابوجهل هل تدرون ما الزقوم هو التمر بالزبد اما والله لئن امكننا الله منها لنتزقمها تزقما فنزلت والشجرة الملعونة في القرآن وعن مقاتل قال عبدالله بن الزبعرى ان الزقوم بلسان البربر الزبد فقال ابوجهل ياجارية ابغنا تمرا وزبدا وقال لقريش تزقموا من هذا الزقوم وقال ابن سيدة لما نزلت آية الزقوم لم يعرفه قريش فقال ابو جهل ان هذا ليس ينبت ببلادنا فمن منكم من يعرفه فقال رجل قدم عليهم من افريقية ان الزقوم بلغة اهل افريقية الزبد بالتمر فان قلت فاين ذكرت في القرآن لعنتها قلت فيه لعن آكليها والعرب تقول لكل طعام مكروه ملعون ووصف الله تعالى شجرة الزقوم في سورة الصافات فقال انها شجرة تخرج في اصل الجحيم الايات اي خلقت من النار وعذب بها ﴿ ص ﴾ باب ، **قوله** تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ان قرآن الفجر اي صلاة الفجر سميت الصلاة قرآنا لانها لاتجوز الابقرآن وقيل يعني قراءة الفجر اي مايقرأ به في صلاة الفجر **قوله** كان مشهودا اي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ينزل هؤلاء ويصعد هؤلاء فهو آخر ديوان الليل واول ديوان النهار وروى ابن مردويه بسند لابأس به عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قرآن الفجر كان مشهودا قال يشهده الله وملائكة الليل والنهار وفي لفظ ثلاث ساعات يبقين من الليل يفتح الله الذكر الذي لم يره احد غيره فيمحو مايشاء ويثبت ثم في الساعة الثانية ينزل الى عدن فيقول طوبى لمن دخلك ثم ينزل في الساعة الثالثة الى السماء الدنيا فيقول هل من مستغفر فاغفرله هل من داع فاجيبه حتى يصلي الفجر وذلك قوله وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يقول يشهده الله وملائكته وملائكة الليل النهار ﴿ ص ﴾ قال مجاهد صلاة الفجر ﴿ ش ﴾ اي قرآن الفجر صلاة الفجر وهذا التعليق رواه ابن المنذر عن موسى حدثنا ابوبكر حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد

... البخاري ايضا هنا عن ... واخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن بشر ... وعن غيره واخرجه النسائى فى التفسير عن عمرو بن على به وعن غيره **قوله** الى ربهم الوسيلة ... محذوف تقديره عن عبد الله قال اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال كان ناس من الانس الى آخره وهكذا فى رواية مسلم غير ان فى قوله كان نفر من الانس يعبدون نفرا من الجن فاسلم النفر من الجن واستمسك الانس بعبادتهم فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة انتهى والمراد بالوسيلة القربة وقال الكرمانى الناس هو الانس ضد الجن قال تعالى شياطين الانس والجن وكيف قال ناسا من الانس وناسا من الجن فان قلت المراد من لفظ ناس طائفة والناس قد يكون من الانس والجن قلت فى كلامه الاول نظر والوجه كلامه الثانى وكذا قال الجوهرى والناس قد يكون من الانس ومن الجن واصله اناس فخفف انتهى **قوله** وتمسك هؤلاء بدينهم اى استمر الانس الذين كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا وهم الذين صاروا يبتغون الى ربهم الوسيلة **قوله** زاد الاشجعى هو عبيد الله بن عبيد الرحمن بالتصغير فيهما الكوفى مات سنة ثنتين وثمانين ومائة اراد انه زاد فى روايته عن سفيان الثورى عن سليمان الاعمش وروى ابن مردويه هذه الزيادة عن محمد بن احمد بن ابراهيم حدثنا ابراهيم بن محمد حدثنا عبد الجبار ابن العلا عن يحيى حدثنا سفيان فذكره بزيادة قوله فاسلم الجن من غير ان يعلم الانسيون فنزلت اولئك الذين يدعون انتهى قلت حاصل الكلام ان طريق يحيى عن سفيان ابن عبد الله لما قرأ الى ربهم الوسيلة قال كان ناس وطريق الاشجعى عن سفيان انه زاد فى القراءة وقرأ ادعوا الذين زعمتم ايضا الى آخر الآيتين ثم قال كان ناس ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى اولئك الذين يدعون الآية **قوله** يدعون مفعوله محذوف تقديره اولئك الذين يدعونهم آلهة يبتغون الى ربهم الوسيلة اى الزلفة والقربة ايهم اقرب وعن ابن عباس ومجاهد واكثر العلماء هم عيسى وامه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن ابى معمر عن ابى عبد الله فى هذه الآية يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم قال كان ناس من الجن يعبدون فاسلموا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور قبله اورده مختصرا عن بشر بن خالد الى آخره **قوله** يعبدون بضم الياء على صيغة المجهول والله اعلم ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة للناس) ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك) الآية وهو ما رأى ليلة الاسرى من العجائب والآيات قال ابن الانبارى الرؤية يقل استعمالها والرؤيا يكثر استعمالها فى المنام ويجوز استعمال كل واحد منهما فى المعنيين **قوله** الافتنة اى الابلاء للناس حيث اتخذوه سخريا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة للناس) قال هى رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به والشجرة الملعونة شجرة الزقوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وهذا الحديث اخرجه البخارى ايضا فى القدر وفى البعث عن الحميدى واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائى فيه عن محمد بن منصور **قوله** هى رؤيا عين وزاد سعيد بن منصور عن سفيان فى آخر الحديث وليست

[illegible] قوله تعالى (وقل جاء الحق وزهق الباطل) الآية اى قل يا محمد جاء الحق اى الاسلام
[illegible] وقيل الحق [illegible] ابن جريج الحق الجهاد
[illegible] شى
اشارة الى ان معنى قوله زهوقا اى هالكا قال ابو عبيدة فى قوله تعالى وتزهق انفسهم وهم كارهون اى تخرج وتهلك ويقال زهق ما عندك اى ذهب كله وزهق السهم اذا جاوز الغرض وقال ابو محمد الرازى اخبرنا الطبرانى فيما كتب الى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن قتادة زهق الباطل هلك فان قلت كيف قلتم زهق بمعنى هلك والباطل موجود معمول به عند اهله قلت المراد بطلانه وهلكته ووضوح عيبه فيكون هالكا عند المتدبر الناظر ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة وحول البيت ستون وثلثمائة نصب فجعل يطعنها بعود فى يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير نسبته الى احد اجداده حميد وابن ابى نجيح هو عبد الله واسم ابى نجيح يسار ضد اليمين وفى بعض النسخ حدثنا ابن ابى نجيح وابو معمر بفتح الميمين واسمه عبد الله بن سخبرة الازدى الكوفى وفى هذا الاسناد لطيفة وهى ان لانه من الرواة فيه اسم كل منهم عبد الله وكلهم ذكروا بغير اسمه وعبد الله الرابع هو ابن مسعود والحديث مضى فى غزوة الفتح فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة اراد به عام الفتح قوله وحول البيت الواو فيه للحال قوله نصب بضمتين وهى الاصنام قال الكرمانى وقال صاحب التوضيح نصب بالرفع صفة لقوله ستون وثلثمائة وقال بعضهم كذا وقع للاكثر نصب بغير الف والاوجه نصب على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لايقع صفة للجمع قلت اخذ هذا من كلام ابن التين والحق هنا ان النصب واحد الانصاب وقال الجوهرى النصب ما نصب فعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب وفى دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه فيه ان يقال ان النصب ما نصب اعم من ان يكون واحدا او جمعا وايضا وفى الاصل مصدر نصبت الشئ اذا اقمته فيتناول عموم الشئ قوله يطعنها بضم العين قوله بعود فى يده اى بعود كائن فى يده قوله ويقول عطف على يطعن ويجوز ان يكون الواو للحال وفى كسر الاصنام دلالة على كسر ما فى معناها من العيدان والمزامير التى لامعنى لها الا اللهو بها عن ذكر الله عز وجل وقال ابن المنذر وفى معنى الاصنام الصور المتخذة من المدر والخشب وشبههما ولايجوز بيع شئ من الاصنام التى تكون من ذهب او فضة او خشب او حديد او رصاص اذا غيرت وصارت قطعا وقال المهلب ما كسر من آلات الباطل وكان فيها بعد كسرها منفعة فصاحبها اولى بها مكسورة الا يرى ان الامام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة فى المال وقد هم صلى الله تعالى عليه وسلم بحرق دور من تخلف عن صلاة الجماعة والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ ص ﴾ * باب * قوله (ويسألونك عن الروح) ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ويسألونك عن الروح قال الزمخشرى الاكثر على ان الذى سألوه هو عن حقيقة الروح فاخبر انه من امر الله اى مما استأثر بعلمه وعن ابى بريدة مضى صلى الله تعالى عليه وسلم وما يعلم الروح وعن ابن عباس قالت اليهود للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرنا عن الروح وكيف يعذب وانما

[illegible] عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة
وابن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل صلاة الجميع على صلاة
الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلاة الصبح يقول
ابو هريرة اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندى والحديث قد مضى فى كتاب الصلاة فى باب
فضل صلاة الفجر فى الجماعة فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره
ومضى الكلام فيه هناك والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قوله تعالى (عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا) ش اى هذا باب فى قوله عز وجل عسى ان يبعثك الآية اعلم ان كلمة عسى
ولعل من الله واجبتان لانه ليس من صفات الله الغرور والمقام المحمود هو المقام الذى يشفع فيه لامته
يحمده فيه الاولون والآخرون وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قرأ عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال يدنينى فيقعدنى معه على العرش وقال ابن زنجويه
يجلسنى معه على السرير وذكرهما الثعلبى فى تفسيره ص حدثنى اسمعيل بن ابان حدثنا
ابو الاحوص عن آدم بن على قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان الناس يصيرون يوم القيامة
جثا كل امة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع حتى تنتهى الشفاعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابان
بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون منصرفا ابو اسحق الوراق الازدى الكوفى توفى
بالكوفة سنة ست عشرة ومائتين وابو الاحوص هو سلام بن سليم وآدم بن على العجلى البكرى
وهو من افراده وليس له فى البخارى الا هذا الحديث والحديث اخرجه النسائى ايضا فى التفسير
عن العباس ابن عبد الله قوله جثا قال الكرمانى جثا بضم الجيم وفتح المثلثة مقصورا اى جماعات
واحدها جثوة وكل شئ جمعته من تراب ونحوه فهو جثوة قلت قال ابن الجوزى عن ابن الخشاب
(جثى) بالتشديد والضم جمع جاث كغاز وغزى وجثى مخففة جمع جثوة ولا معنى له ههنا وقال ابن
الاثير ويروى جثى بتشديد الثاء جمع جاث اى جلس على ركبتيه وفى المغيث يجوز ايضا فتح الجيم
وكسرها كالعصى والعصى قوله الشفاعة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زاد فى الرواية
المتعلقة فى الزكوة فيشفع ليقضى بين الخلق ص حدثنا على بن عياش حدثنا شعيب بن ابى
حمزة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال حين يسمع
النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا الذى وعدته حلت له شفاعتى يوم القيامة ش مطابقته للترجمة فى قوله مقاما محمود
وعلى بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف الالهانى الحمصى وشعيب بن ابى حمزة الحمصى وابن المنكدر
هو محمد بن المنكدر والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب الدعاء عند النداء بعين هذا الاسناد والمتن
ومضى الكلام فيه هناك ص رواه حمزة بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم ش اى روى الحديث المذكور حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا المعلق رواه الاسمعيلى عن ابى معاوية الرازى حدثنا ابو زرعة الرازى
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابى جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله قال سمعت ابى
فذكره والله اعلم ص باب وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ش اى

بالروح القرآن وذلك ان المشركين قالوا يامحمد من اتاك بهذا القرآن فانزل الله تعالى هذه الآية وبين انه من عنده ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني ابراهيم عن علقمة عن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال بينا انا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حرث وهو متكئ على عسيب اذمر اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال ما رابكم اليه وقال بعضهم لايستقبلكم بشئ تكرهونه فقالوا سلوه فسألوه عن الروح فامسك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا فعلمت انه يوحى اليه فقمت مقامي فلما نزل الوحي قال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس النخعي وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخاري ايضا في العلم عن قيس بن حفص واخرجه ايضا في التوحيد عن موسى بن اسماعيل وعن يحيي عن وكيع وفي الاعتصام عن محمد بن عبيد واخرجه مسلم في التوبة عن عمر بن حفص وغيره واخرجه الترمذي والنسائي جميعا في التفسير عن علي بن خشرم به **قوله** بينا انا قدمر غير مرة ان بين زيدت فيه الالف ويضاف الى جملة ويحتاج الى جواب وهو قوله اذمر اليهود **قوله** في حرث بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالثاء المثلثة ووقع في كتاب العلم من وجه اخر في خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وبالباء الموحدة وفي رواية مسلم بلفظ كان في نخل وزاد في رواية العلم بالمدينة ووقع في رواية ابن مردويه عن الاعمش في حرث الانصار **قوله** وهو متكئ الواو فيه للحال ويروى وهو يتوكأ اي يعتمد **قوله** عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وفي اخره باء موحدة وهو الجريدة التي لاخوص فيها ووقع في رواية ابن حبان ومعه جريدة **قوله** من اليهود بالرفع على الفاعلية ووقع في بقية روايات البخاري في المواضع التي ذكرناها الآن اذمر بنفر من اليهود وكذا في رواية مسلم ووقع في رواية الطبراني عن الاعمش اذ مررنا على يهود واليهود تارة بالالف وتارة يجرد عنها وهو جمع يهودي **قوله** ما رابكم اليه كذا بصيغة الفعل الماضي في رواية الاكثرين من الريب ويقال رابه كذا وارابه كذا بمعنى واحد وفي رواية ابي ذر عن الحموي وحده بهمزة وضم الباء الموحدة من الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا اصلح بينهم وقال الخطابي الصواب ما اربكم بفتح الهمزة والراء اي ما حاجتكم قال الكرماني ويروى ما رأيكم اي فكركم **قوله** لايستقبلكم بشئ بالرفع وقال بعضهم ويجوز السكون والنصب قلت السكون ظاهر لانه يكون في صورة النهي واما النصب فليس له وجه وفي رواية العلم لايجئ فيه بشئ تكرهونه وفي الاعتصام لايسمعكم ما تكرهونه **قوله** سلوه اصله اسألوه وفي رواية التوحيد لنسألنه واللام فيه جواب قسم محذوف **قوله** فسألوه عن الروح ويروى في التوحيد فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح وفي رواية الطبري فقالوا اخبرنا عن الروح **قوله** فلم يرد عليهم وفي رواية الكشميهني فلم يرد عليه بالافراد **قوله** فعلمت انه يوحى اليه وفي رواية فظننت انه يوحى اليه وفي الاعتصام فقلت انه يوحى اليه **قوله** فقمت مقامي وفي رواية الاعتصام فتأخرت عنه **قوله** فلما نزل الوحي وفي رواية الاعتصام حتى صعد الوحي وفي رواية العلم فقمت فلما انجلى **قوله** من امر ربي قال الاسماعيلي يحتمل ان يكون جوابا وان الروح من امر الله تعالى يعني من جملة امر الله ويحتمل ان يكون المراد ان الله اختص بعلمه وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** وما اوتيتم كذا للكشميهني هنا وكذا لهم في الاعتصام ولغير الكشميهني هنا وما اوتوا

هى من الله ولم يكن نزل عليه فيه شئ فلم يجر اليهم جوابا فجاءه جبريل عليه الصلاة والسلام بهذه
الاية وقال الاشعرى هو النفس الداخل من الخارج قال وقيل هو جسم لطيف يشارك الاجسام
الظاهرة والاعضاء الظاهرة وقال بعضهم لايعلمها الا الله تعالى وقال الجمهور هى معلومة وقيل هى
الدم وقيل هى نور من نور الله وحياة من حياته وقيل هى امر من امر الله عزوجل اخفى حقيقتها وعلمها
عن الخلق وقيل هى روحانية خلقت من الملكوت فاذا صفت رجعت الى الملكوت وقيل الروح
روحان روح اللاهوتية وروح الناسوتية وقيل الروح نورية وروحانية وملكوتية اذا كانت صافية
وقيل الروح لاهوتية والنفس ارضية طينية نارية وقيل الروح استنشاق الهواء وقالت عامة المعتزلة
انها عرض واغرب ابن الراوندى فقال انها جسم لطيف يسكن البدن وقال الواقدى المختار انه جسم
لطيف توجد به الحياة وقيل الارواح على صور الخلق لها ايد وارجل وسمع وبصر ثم اعلم ان ارواح
الخلق كلها مخلوقة وهو مذهب اهل السنة والجماعة والاثر واختلفوا اهل تموت بموت الابدان والانفس
اولا تموت فقالت طائفة لاتموت ولاتبلى وقال بعضهم تموت ولاتبلى وتبلى الابدان وقيل الارواح تعذب
كما تعذب الاجسام وقال بعضهم تعذب الارواح والابدان جميعا وكذلك تنعم وقال بعضهم الارواح تبعث
يوم القيامة لانها من حكم السماء ولاتبعث الابدان لانها من الارض خلقت وهذا مخالف للكتاب
والاثر واقوال الصحابة والتابعين وقال بعضهم تبعث الارواح يوم القيامة وينشئ الله عزوجل لها
اجساما من الجنة وهذا ايضا مخالف لماذكرنا واختلفوا ايضا فى الروح والنفس فقال اهل الاثر
الروح غير النفس وقوام النفس بالروح والنفس تريد الدنيا والروح تدعو الى الآخرة وتؤثرها
وقد جعل الهوى تبعا للنفس والشيطان مع النفس والهوى والملك مع العقل والروح وقيل الارواح
تتناسخ وتنتقل من جسم الى جسم وهذا فاسد وهو شر الاقاويل وقال الثعلبى اختلفوا فى تفسير الروح
المسؤل عنه فى الآية ماهو فقال الحسن وقتادة هو جبريل عليه الصلاة والسلام وقال على بن ابى طالب
رضى الله تعالى عنه هو ملك من الملائكة له سبعون الف رأس فى كل رأس سبعون الف وجه لكل وجه
منها سبعون الف فم فى كل فم سبعون الف لسان لكل لسان منها سبعون الف لغة يسبح الله تعالى بتلك
اللغات كلها يخلق من كل تسبيحة ملك يطير مع الملائكة الى يوم القيمة وعن ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما الروح ضرب من الملائكة خلق الله صورهم على صور بنى آدم لهم ايد وارجل ورؤس
وكذا روى عن مجاهد وابى صالح والاعمش وذكر ابو اسحق الثعلبى عن عبدالله بن مسعود رضى
الله تعالى عنه موقوفا عليه قال الروح ملك عظيم اعظم من السموات والارض والجبال والملائكة
وهو فى السماء الرابعة يسبح كل يوم اثنى عشر الف تسبيحة يخلق من كل تسبيحة ملك يجئ يوم القيامة
صفا واحدا وحده والملائكة بامرهم يجيؤن صفا وقيل المراد به بنى آدم قال ابن عباس والحسن وقتادة
وعن ابن عباس هو الذى ينزل ليلة القدر زعيم الملائكة وبيده لواء طوله الف عام فيغرزه على ظهر
الكعبة ولو اذن الله له ان يلتقم السموات والارض لفعل وعن سعيد بن جبير لم يخلق الله خلقا اعظم
من الروح ومن عظمته لو اراد ان يبلغ السموات السبع والارضين السبع ومن فيهما لقمة واحدة
لفعل صورة خلقه على صورة الملائكة وصورة وجهه على صورة وجه الآدميين فيقوم يوم القيامة
عن يمين العرش والملائكة معه فى صفه وهو اقرب الخلق الى الله تعالى اليوم عند الحجب السبعين
وهو ممن يشفع لاهل التوحيد ولولا ان بينه وبين الملائكة سترا من نور لاحترق اهل السموات
من نوره وقال قوم هو المركب فى الخلق الذى بفقده فناؤهم وبوجوده بقاؤهم وقال بعضهم اراد

وعبدالله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم قالا انها مكية وعن القرطبى عن ابن عباس مكية الا قوله واصبر نفسك فانها مدنية وفى مقامات التنزيل فيها ثلاث آيات مدنيات قوله واصبر نفسك وقوله ويسئلونك عن ذى القرنين وهى ستة آلاف وثلثمائة وستون حرفا والف وخمسمائة وسبع وسبعون كلمة ومائة وعشر آيات ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة للاكثرين الا لابى ذر لم تثبت ﴿ص وقال مجاهد تقرضهم تتركهم ش﴾ اشار به الى قوله تعالى واذا غربت تقرضهم ذات الشمال وفسر مجاهد تقرضهم بقوله تتركهم هذا التعليق رواه الحنظلى عن حجاج بن حمزة حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فذكره وعن ابن عباس تقرضهم تدعهم وعن مقاتل تجاوزهم واصل القرض القطع ﴿ص وكان له ثمر ذهب وفضة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر الآية وفسر الثمر بضم الثاء بالذهب والفضة وهذا من تتمة قول مجاهد ورواه ابن عيينة فى تفسيره عن ابن جريج عنه واخرج الفراء من وجه آخر عن مجاهد قال ما كان فى القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات ﴿ص وقال غيره﴾ يريد بالغير ابن عباس الثمر ﴿ش﴾ قال بعضهم كأنه عنى به قتادة قلت الذى قاله صاحب التلويح جماعة هو الصواب ﴿قوله﴾ جماعة اى جمعه اى جمع الثمر بالفتح الثمر بضمتين وقيل ان الثمرة تجمع على ثمار والثمار تجمع على ثمر فيكون الثمر جمع الجمع ﴿ص باخع مهلك ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل فلعلك باخع نفسك على آثارهم الآية وفسر باخع بقوله مهلك وبه فسر ابو عبيدة ﴿ص اسفا ندما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا وفسر اسفا بقوله ندما وكذا فسره ابو عبيدة وعن قتادة اسفا حزنا واراد بالحديث القرآن ﴿ص الكهف الفتح فى الجبل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم وفسر الكهف بقوله الفتح فى الجبل ويقال الكهف الغار فى الجبل ﴿ص والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم ش﴾ اختلف المفسرون فى الرقيم فقيل هو الطاق فى الجبل وعن ابن عباس هو واد بين ايلة وعسفان وايلة دون فلسطين وهو الوادى الذى فيه اصحاب الكهف وقال كعب هو قريتهم فعلى هذا التأويل من رقة الوادى وهو موضع الماء منه وعن سعيد بن جبير الرقيم لوح من حجارة وقيل من رصاص كتبوا فيه اسماء اصحاب الكهف وقصصهم ثم وضعوه على باب الكهف فعلى هذا بمعنى المرقوم اى المكتوب والرقم الخط والعلامة والرقم الكتابة ﴿ص ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا وفسر ربطنا بقوله الهمناهم صبرا وفى التفسير شددنا على قلوبهم بالصبر والهمناهم ذلك وقويناهم بنور الايمان حتى صبروا على هجران دار قومهم وفراق ما كانوا فيه من خفض العيش ﴿ص لولا ان ربطنا على قلبها ش﴾ هذا فى تفسير سورة القصص وهو قوله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا ان كادت لتبدى به لولا ان ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين ذكره هنا استطرادا لانه من مادة ربطنا على قلوبهم وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة لولا ان ربطنا على قلبها بالايمان ﴿ص شططا افراطا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لن ندعو من دونه الها لقد قلنا اذا شططا) وفسر شططا بقوله افراطا وعن ابن عباس ومقاتل جورا وعن قتادة كذبا واصل الشطط مجاوزة القدر والافراط ﴿ص الوصيد الفناء جمع وصايد ووصد ويقال الوصيد الباب موصدة مطبقة اصد الباب واوصد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وكلبهم

وكذا الهم في العلم قوله الا قليلا الاستثناء من العلم اى لا علما قليلا اومن الاعطاء اى الا اعطاء
قليلا اومن ضمير المخاطب او الغائب على القراءتين اى الاقليلا منكم اومنهم ص باب
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ش اى هذا باب في قوله عزوجل ولا تجهر الآية وليس
لغيرابى ذر لفظ باب وفي سبب نزول هذه الآية اقوال احدها ماذكره البخارى ويأتى الان الثانى
عن سعيد بن جبير كان النبى صلى الله عليه وسلم يجهر بقراءة القرآن فى المسجد الحرام فقالت قريش
لاتجهر بالقراءة فتؤذى الهتنا فنهجو ربك فانزل الله هذه الاية الثالث قال الواحدى كان الاعرابى
يجهر فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات يرفع بها صوته فنزلت هذه الآية الرابع قال
عبدالله بن شداد كان اعراب بنى تميم اذا سلم النبى عليه السلام من صلاته قالوا اللهم ارزقنا مالا وولدا
ويجهرون فنزلت هذه الآية الخامس عن ابن عباس رواه ابن مردويه عنه نزلت هذه الآية
فى الدعاء وسيجئ مزيد الكلام فيه ص حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا هشيم حدثنا ابو
بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع
المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه (ولا تجهر بصلاتك) اى بقراءتك
فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم هو الدورقى وهشيم مصغر هشم بن بشير مصغر
بشر الواسطى وقال الكرمانى قالوا انه مدلس وبهذا لم يذكر البخارى حديثه فى هذا الجامع معنعنا بل
ذكره دائما بلفظ التحديث والاخبار وابو بشر بكسر الباء الموحدة واسمه جعفر بن ابى وحشية
الواسطى وقال بعضهم وذكر الكرمانى انه وقع فى نسخته يونس بدل قوله ابو بشر وهو
تصحيف قلت سبحان الله ماهذا الافتراء على الكرمانى ولم يقل هكذا وانما قال وفى بعض النسخ
يونس بدله وهو تصحيف من الناسخ وكأن قصد هذا القائل الحط على الكرمانى وان القول
بالتصحيف هو قوله وليس كذلك فانه هو الذى صرح بانه تصحيف وانه لم يقل انه فى نسخته
قوله مختف بمكة يعنى فى اول الاسلام قوله بصلاتك اى بقراءتك وهو من باب اطلاق الكل وارادة
الجزء قوله وابتغ اى اطلب بين ذلك سبيلا اى طريقا وسطا بين الجهر والاخفاء ص حدثنا طلق
بن غنام حدثنا زائدة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت انزل ذلك فى الدعاء ش
طلق بفتح الطاء وسكون اللام والقاف بن غنام بفتح العين المعجمة وتشديد النون ابو محمد النخعى الكوفى من كبار
شيوخ البخارى وروايته عنه فى هذا الكتاب قليلة مات فى رجب سنة احدى عشرة ومائتين وزائدة هو
ابن قدامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام والحديث من افراده قوله ذلك اشارة الى قوله
ولا تجهر بصلاتك قوله فى الدعاء امامن ارادة معناه اللغوى او ارادة الجزء لان الدعاء جزء من الصلوة
وقيل سمت عائشة رضى الله تعالى عنها الصلوة دعاء لانها فى الاصل دعاء وروى عن ابن عباس مثل
ماروى عن عائشة رواه ابن مردويه من حديث اشعث عن عكرمة عن ابن عباس نزلت هذه الآية
ولا تجهر بصلاتك فى الدعاء وروى ايضا بسند صحيح الى دراج عن انصارى له صحبة ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال هذه الآية نزلت فى الدعاء ومن حديث ابن ابراهيم الهجرى عن ابن
عباس عن ابى هريرة ولا تجهر بصلاتك نزلت فى الدعاء والمسئلة والله سبحانه وتعالى اعلم ص
سورة الكهف ش اى هذا فى بيان تفسير سورة الكهف ذكر ابن مردويه ان ابن عباس

يجدوا موئلا على قول اى ملجأ والموئل الملجأ قوله وقال مجاهد موئلا محرزا يعنى معناه محرزا وعن قتادة معناه ملجأ ورجح ابن قتيبة هذا المعنى ﴿ص لا يستطيعون سمعا لا يعقلون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (الذين كانت اعينهم فى غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سمعا) وفسر قوله لا يستطيعون سمعا بقوله لا يعقلون وفى التفسير وصف الله الكافرين بقوله الذين كانت اعينهم فى غطاء اى غشاء وغفلة عن ذكرى اى عن الايمان والقرآن لا يستطيعون اى لا يطيقون ان يسمعوا كتاب الله عزوجل ويتدبرونه ويؤمنون به لغلبة الشقاء عليهم والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص ۞ باب ۞ وكان الانسان اكثر شئ جدلا ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وكان الانسان اكثر شئ جدلا) اى خصومة فى الباطل نزلت فى النضر بن الحارث وكان جداله فى القرآن قاله ابن عباس وقيل فى ابى بن خلف وكان جداله فى البعث ﴿ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى على ابن حسين ان حسين بن على اخبره عن على رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرقه وفاطمة وقال الا تصليان ش﴾ هذا الحديث ذكره هنا مختصرا وقد مضى بأتم منه فى الصلاة فى باب تحريض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على قيام الليل وفى آخره وكان الانسان اكثر شئ جدلا وهذا هو وجه المطابقة بين الحديث والترجمة وان لم يذكر صريحا وعلى ابن عبد الله هو المدينى ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وعلى بن حسين هو على بن الحسين بن على بن ابى طالب سمع اباه ومضى الكلام فى الحديث هناك قوله طرقه اى اتاه ليلا ﴿ص رجما بالغيب لم يستبن ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب) وفسره بقوله لم يستبن وقيل قذفا بالظن من غير تعين وهذا لم يثبت فى رواية غير ابى ذر ﴿ص فرطا ندما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واتبع هواه وكان امره فرطا) نزلت فى عيينة بن حصين بن بدر الفزارى قبل ان يسلم قاله ابن جريج وفسر قوله فرطا بقوله ندما وروى الطبرى من طريق داود بن ابى هند فى قوله فرطا اى ندامة وعن ابى عبيدة تضييعا واسرافا وعن مجاهد ضياعا وعن السدى اهلاكا ﴿ص سرادقها مثل السرادق والحجرة التى تطيف بالفساطيط ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها) والضمير فى سرادقها يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار مثل السرادق والحجرة التى تطيف اى تحيط بالفساطيط وهو جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق هو الذى يمد فوق صحن الدار ويطيف به ويقاربه وفى التفسير عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال سرادق النار اربع جدر كثف كل واحدة مسيرة اربعين سنة وعن ابن عباس السرادق حائط من نار وعن الكلبى هو عنق يخرج من النار فيحيط بالكفار كالحظيرة وعن القتبى السرادق الحجرة التى تكون حول الفسطاط وهو هنا دخان محيط بالكفار يوم القيامة ﴿ص يحاوره من المحاورة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره الآية قوله من المحاورة يعنى لفظ يحاوره مشتق من المحاورة) وهى المراجعة وفى التفسير يحاوره اى يجاوبه ﴿ص لكنا هو الله ربى اى لكن انا هو الله ثم حذف الالف وادغم احدى النونين فى الاخرى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لكنا هو الله ربى ولا اشرك بربى احدا) هذا الذى ذكره هو تصرف

باسط ذراعيه بالوصيد وفسره بالفناء بكسر الفاء وهو سعة امام البيوت و
قوله ويقال الوصيد الباب وروى كذلك عن ابن عباس وقال السدى الوصيد
عتبة الباب قوله موصدة مطبقة ذكره استطرادا وهو في قوله تعالى انها
ان النار عليهم اى على الكافرين مؤصدة اى مطبقة قاله الكلبي واشتقاقه من
قوله آصد الباب بمد الهمزة اى اطبقه وكذلك اوصد ﴿ ص بعثناهم
اشار به الى قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم اى الحزبين أحصى لما لبثوا امدا والى قو
بعثناهم ليتساءلوا الآية وفي التفسير قوله ثم بعثناهم يعنى من نومهم وذلك
الاولون اصحاب الكهف والمسلمون الآخرون الذين اسلموا حين رأوا اصح
لبثهم في الكهف فقال المسلمون الاولون مكثوا في الكهف ثلثمائة وتسع سنين و
بل مكثوا كذا وكذا وقال الآخرون الله اعلم بما لبثوا فذلك قوله تعالى ث
احصى اى احفظ في العد قوله لما لبثوا اى لما مكثوا في كهفهم نياما قول
مجاهد عددا وكذلك بعثناهم يعنى كما امتناهم في الكهف ومنعناهم من الو
اجسامهم من البلى على طول الزمان وثيابهم من العفن كذلك بعثناهم من ا
﴿ ص زكى اكثر ويقال احل ويقال اكثر ريعا وقال ابن عبا
اشار به الى قوله تعالى فلينظر ايها ازكى طعاما وفسر ازكى بقوله اكثر وكذا
من الزكوة وهى الزيادة والنماء قوله ويقال احل اى احل ذبيحة قال ابن
لان عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم قوله ويقال
ازكى ريعا والريع الزيادة والنماء على الاصل قاله ابن الاثير قوله وقال
ازكى اكلها اى اطيب اكلها والمعانى المذكورة متقاربة ﴿ ص ولم
اشار به الى قوله تعالى كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا وفسر قو
وهذا من تفسير ابن عباس رواه ابن ابى حاتم عن ابيه حدثنا ابراهيم بن
بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ﴿ ص وقال سعي
اللوح من رصاص كتب عاملهم اسماءهم ثم طرحه في خزانته ش﴾
النسخ ومع هذا لو كان ذكر عند قوله والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من
وسعيد هو ابن جبير وروى هذا التعليق ابن المنذر عن على عن ابى عبيد
يعلى بن مسلم عن سعيد عن ابن عباس بلفظ ان الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع
لهؤلاء شأن فدعى بلوح من رصاص فكتب اسماءهم فيه وطرحه في خزانته
كتبوا فيه ﴿ ص وضرب الله على آذانهم فناموا ش﴾ هذه اشارة
آذانهم في الكهف سنين عددا هذا من فصيحات القرآن التى اقر العرب بالقصو
انمناهم وسلطنا عليهم النوم كما يقال ضرب الله فلانا بالفالج اى ابتلاه به
حجبناهم عن السمع وسددنا نفوذ الصوت الى مسامعهم وهذا وصف الام
وقال غيره وألت تئل تنجوا وقال مجاهد موئلا محرزا ش﴾ اى
فى قوله بل له موعد لن يجدوا من دونه موئلا اراد ان لفظ موئلا مشتق م
بفعل بفتح العين في الماضى وكسرها في المستقبل ومعنى تئل تنجوا وقا

موسى عليه الصلاة والسلام يارب فكيف لي به فقال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل فحيثما فقدته
فهو ثم فأخذ حوتا فجعله في مكتل وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا
رؤسهما وناما واضطرب الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا وامسك الله
عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق فلما استيقظ نسى صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما
وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز المكان الذي امر الله به فقال له فتاه أرأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا
الشيطان ان أذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا قال فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك
ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى ثوبا
فسلم عليه موسى عليه الصلاة والسلام فقال الخضر وانى بارضك السلام قال انا موسى قال موسى
بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا (قال انك لن تستطيع معي صبرا) ياموسى انى على علم من علم
الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا
اعصى لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على
ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر عليه الصلاة والسلام فحملوه بغير نول فلما
ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم فقال له موسى قوم حملونا بغير
نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا
قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى
من موسى نسيانا وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له الخضر عليه الصلاة
والسلام ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة
فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر رأسه فاقتلعه
بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع
معي صبرا قال وهذا اشد من الاولى قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا
فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
قال مائل فقام الخضر فاقامه بيده فقال موسى عليه الصلاة والسلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك الى قوله ذلك تأويل ما لم تسطع
عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا
من خبرهما قال سعيد ابن جبير فكان ابن عباس يقرأ وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة
غصبا وكان يقرأ واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
لانه يوضح ما فيها والحميدي هو عبدالله بن الزبير بن عيسى وسفيان هو ابن عيينة والحديث
في كتاب العلم في باب ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله عز وجل فانه اخرجه
هناك عن عبدالله بن محمد المسندي عن سفيان عن عمرو الى آخره وهذا الحديث اخرجه البخاري
في اكثر من عشر مواضع قدمر بيانه في كتاب العلم في باب ماذكر في ذهاب موسى عليه الصلاة
والسلام في البحر الى الخضر عليه الصلاة والسلام ومر الكلام فيه هنالك وفي باب ما يستحب
للعالم كما ينبغي مستقصى ونذكر ههنا بعض شيء لبعد المسافة على الطالب سيما عند قلة الكتب
فقوله ان نوفا بفتح النون وسكون الواو وبالفاء والبكالي بكسر الباء الموحدة وتخفيف الكاف ويقال

[illegible] همزة الطلعا الهمزة لكثرة استعماله وادغام احدى النونين في الاخرى
[illegible] في القرآن فيه تقديم وتأخير مجازه لكن هو الله ربي ﴿ص﴾ وفجرنا خلالهما نهرا يقول
بينهما ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما
نهرا وكان له ثمر) الآية وفسر قوله خلالهما بقوله بينهما وفي التفسير وفجرنا خلالهما يعني
شققنا وسطهما نهرا وفي بعض النسخ وقع هذا مقدما وثبت لابي ذر ﴿ص﴾ زلقا لايثبت
فيه قدم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا وفسره بقوله لاتثبت فيه قدم
وفي التفسير (صعيدا زلقا) يعني حصيدا املس لانبات عليه وعن مجاهد رملا هائلا وترابا
﴿ص﴾ هنالك الولاية مصدر الولي ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما كان منتصرا هنالك الولاية
لله الحق) الاية قوله الولاية بفتح الواو في قراءة الجمهور وقال الزمخشري الولاية بالفتح النصرة
والتولي وبالكسر السلطان والملك وقد قرئ بهما قوله مصدر الولي ويروى مصدر ولي بدون الالف
واللام وهكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر مصدر ولي المولى ولاء والاول هو الاصوب قوله
هنالك اي يوم القيامة وفي التفسير هنالك يتولون الله تعالى ويتبرؤن مما كانوا يعبدونه ﴿ص﴾ عقبا عاقبة
وعقبى وعقبة واحد وهي الاخرة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (هو خير ثوابا وخير عقبا) وفسر
عقبا بقوله عاقبة ثم قال العاقبة وعقبى وعقبة بمعنى واحد يقال هذا عقب امر كذا اوعقباه وعاقبته اي
آخره وقال الجوهري عاقبة كل شيء آخره ﴿ص﴾ قبلا وقبلا استينافا ﴿ش﴾ اشار الى قوله تعالى
او يأتيهم العذاب قبلا وقبلا الاول بكسر القاف وفتح الباء والثاني بضمتين والثالثة بفتحتين وفسر ذلك كله
بقوله استينافا يعني استقبالا وفي التفسير اي عيانا قاله ابن عباس وقال الثعلبي قال الكلبي هو السيف يوم
بدر وقال مقاتل فجأة ومن قرأ بضمتين اراد اصناف العذاب ﴿ص﴾ ليدحضوا ليزيلوا الدحض الزلق
﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى ويجادل (الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق) وفسر ليدحضوا
بقوله ليزيلوا من الدحض وهو الزلق يقال دحضت رجله اذا زلقت وعن السدي معناه ليفسدوا
وقيل ليبطلوا به الحق ﴿ص﴾ * باب * (واذ قال موسى لفتاه لاابرح حتى ابلغ مجمع البحرين
او امضي حقبا) زمانا وجمعه احقاب ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (واذ قال موسى) اي اذكر
حين قال موسى هو ابن عمران لفتاه اي لصاحبه يوشع بن نون قيل كان معه في سفره وقيل فتاه عبده
ومملوكه قوله لاابرح اي لاازال اسير حتى ابلغ مجمع البحرين بحر فارس والروم مما يلي المشرق
وعن محمد بن كعب بطنجة وعن ابي بن كعب بافريقية وقيل هما بحر الاردن والقلزم وعن ابن المبارك قال
بعضهم بحر ارمينية وعن السدي هما الكر والرس حيث يصبان في البحر قوله او امضي حقبا
اي او امضي زمانا طويلا وعن قتادة الحقب الزمان وعن ابن عباس الحقب الدهر وعن سعيد بن
جبير الحقب الحين وعن عبدالله بن عمرو بن العاص انه ثمانون سنة وعن مجاهد سبعون سنة قوله
وجمعه اي وجمع الحقب احقاب ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار
اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب
الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه
سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
فقال انا فعتب الله عليه اذلم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قال



رأسه من جسده وقيل رضه برجله وعن ابن عباس كان غلاما لم يبلغ الحنث **قوله** زاكية اى طاهرة وقيل مسلمة وعن الكسائى الزاكية والزكية لغتان وعن ابى عمرو والزاكية التى لم تذنب والزكية التى اذنبت ثم تابت **قوله** نكرا اى منكرا وعن قتادة وابن كيسان النكر اشد واعظم من الامر **قوله** فلا تصاحبنى يعنى فارقنى **قوله** عذرا يعنى فى فراقى **قوله** اهل قرية هى انطاكية وعن ابن سيرين الايلة وهى ابعد ارض من الخير **قوله** يضيفوهما اى ينزلوهما بمنزلة الاضياف **قوله** فيها اى فى القرية **قوله** جدارا قال وهب كان طوله فى السماء مائة ذراع **قوله** يريد ان ينقض هذا مجاز لان الجدار لا ارادة له ومعناه قرب ودنى من ذلك **قوله** ان ينقض اى ان يسقط وينهدم ومنه انقضاض الكواكب وزوالها عن اماكنها وقيل ينقطع وينصدع **قوله** فاقامه اى سواه **قوله** اجرا اى اجرة وجعلا وقيل قرى وضيافة وبقية الكلام قدمرت فى كتاب العلم والله سبحانه وتعالى اعلم

ص ❊ باب ❊ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله فى البحر سربا مذهبا يسرب يسلك ومنه وسارب بالنهار ش اى هذا باب فى قوله عز وجل فلما بلغا مجمع بينهما ووقع فى رواية الاصيلى فلما بلغ مجمع بينهما والاول هو الموافق للتلاوة **قوله** فلما بلغا يعنى موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام **قوله** بينهما اى بين البحرين **قوله** نسيا حوتهما قال الثعلبى وكان الحوت مع يوشع وهو الذى نسيه فصرف النسيان اليهما والمراد احدهما كما قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من الملح **قوله** سربا قدمر الكلام فيه فى الباب السابق **قوله** ومنه اى ومن سربا قوله تعالى وسارب بالنهار وقال ابو عبيدة اى سالك فى سربه اى مذهبه ومنه انسرب فلان اذا مضى

ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يعلى ابن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال انا لعند ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى بيته اذ قال سلونى قلت اى اباعباس جعلنى الله فداك بالكوفة رجل قاص يقال له نوف يزعم انه ليس بموسى بنى اسرائيل اما عمرو فقال لى قال قد كذب عدو الله واما يعلى فقال لى قال ابن عباس حدثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موسى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذكر الناس يوما حتى اذا فاضت العيون ورقت القلوب ولى فادركه رجل فقال اى رسول الله هل فى الارض احد اعلم منك قال لا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم الى الله قيل بلى قال اى رب فاين قال بمجمع البحرين قال اى رب اجعل لى علما اعلم ذلك منه فقال لى عمرو قال حيث يفارقك الحوت وقال لى يعلى قال خذ نونا ميتا حيث ينفخ فيه الروح فاخذ نونا فجعله فى مكتل فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرنى حيث يفارقك الحوت قال ما كلفت كثيرا فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون ليست عن سعيد قال فبينما هو فى ظل صخرة فى مكان ثريان اذ تضرب الحوت وموسى نائم فقال فتاه لا اوقظه حتى اذا استيقظ فنسى ان يخبره وتضرب الحوت حتى دخل البحر فامسك الله عنه جرية البحر حتى كان اثره فى حجر قال لى عمرو هكذا كان اثره فى حجر وحلق بين ابهاميه واللتين تليانهما لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال قد قطع الله عنك النصب ليست هذه عن سعيد اخبره فرجعا فوجدا خضرا قال لى عثمان بن ابى سليمان على طنفسة خضراء على كبد البحر قال سعيد بن جبير مسجى بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت رأسه فسلم عليه موسى فكشف عن وجهه وقال هل بارضى من سلام من انت قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال فما شانك قال جئت

ايضا بفتح الباء وتشديد الكاف قال الكرماني وفيه نظر قوله كذب عدو الله هذا تغليظ من ابن عباس ولاسيما كان في حالة الغضب والا فهو مؤمن مسلم حسن الايمان والاسلام قوله اذلم يرد كلمة اذ للتعليل انتهى قوله في مكتل بكسر الميم وهو الزبيل قوله فهو ثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم اى فهو هناك قوله حتى اذا اتيا الصخرة التى دون نهر الزيت قاله معقل بن زياد وقيل الصخرة هى التى عند مجمع البحرين وكان اتياها ليلا فناما قوله واضطرب الحوت اى تحرك في المكتل وكان الحوت مالحا وخرج من المكتل فسقط في البحر ويقال كان في اصل الصخرة عين يقال لها عين الحياة لايصيب من مائها شئ الاحيي فاصاب الحوت من ماء تلك العين فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر وروى ابن مردويه هذا وفي لفظ فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش وخرج من المكتل فسقط في البحر قوله سربا اى مسلكا ومذهبا يسرب ويذهب فيه قال الثعلبي روى ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انجاب الماء على مسلك الحوت فصار كوة لم يلتئم فدخل موسى عليه الصلاة والسلام الكوة على اثر الحوت فاذا هو بالخضر عليه الصلاة والسلام قوله على جرية الماء اى جريانه فصار عليه مثل الطاق اى مثل عقد البناء وعن الكلبي توضأ يوشع من عين الحياة فانتضح على الحوت المالح في المكتل من ذلك الماء فعاش ثم وثب في الماء فجعل يضرب بذنبه فلا يضرب بذنبه شيئا في الماء وهو ذاهب الا يبس قوله غداءنا اى طعامنا وزادنا قوله نصبا اى شدة وتعبا وذلك انه القى على موسى عليه الصلاة والسلام الجوع بعد ماجاوز الصخرة ليتذكر الحوت ويرجع الى موضع مطلبه قوله نبغي اى نطلب انتهى قوله فارتدا اى رجعا على آثارهما التى جاء منها قوله قصصا اى يقصان الاثر ويتبعانه قوله مسجى اى مغطى قوله فقال الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد وسكونها مع فتح الخاء وكسرها ولقد ذكرنا في احاديث الانبياء سبب تسميته بالخضر واسمه بليا بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وتخفيف الياء اخر الحروف مقصورا قوله وانى بارضك السلام اى من اين قوله رشدا اى علما ذا رشد ارشد به في ديني وقال الزمخشري رشداً قرئ يعني في القرآن بفتحتين وبضمة وسكون قوله انك لن تستطيع معي صبرا اى لن تصبر على صنعي فيثقل عليك الصبر عن الانكار او السؤال قوله فلا تسألن عن شئ اى شئ اعمله مما تنكره قوله ذكرا اى حتى ابتدى بذكره لك وابين لك شأنه قوله بغير نول بفتح النون وسكون الواو اى بغير اجرة قوله لم يفجاء يقال فجأه الامر فجاءة بضم الفاء وبالمد اذا اتاه بغتة من غير توقع قوله امرا بكسر الهمزة اى منكرا وعن القتبي عجبا والامر في كلام العرب الداهية قوله (الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا) اى تحقق ماقلت لك قال له موسى عليه الصلاة والسلام (لاتؤاخذني بمانسيت) اى لاتؤاخذني بالنسيان قوله (ولا ترهقني من امري عسرا) اى لاتعنفني بما تركت من وصيتك ولا تطردني عنك وقيل لاتضيق على امري معك وصحبتي اياك قوله الامثل مانقص هذا العصفور من هذا البحر هذا التشبيه لبيان القلة والحقارة فقط وقيل معنى نقص اخذ قوله وهذا اشد من الاولى اى اوكد من الاولى حيث زاد كلمة لك قوله غلاما اسمه خوش بود وقيل جيسور واسم ابيه ملاس واسم امه رحمه وكان ظريفا وضئ الوجه قوله فاقتلعه اى فاقتلع الخضر رأس الغلام فقتله وقيل اضجعه فذبحه بالسكين وعن الضحاك كان غلاما يعمل الفساد ويتأذى منه ابواه وعن الكلبي كان يقطع الطريق ويأخذ المتاع ويلجأ الى ابويه فيحلفان دونه فأخذه الخضر فصرعه ونزع

سول الله قال لموسى عليه الصلاة والسلام **قوله** قيل بلى اى بلى فى الارض احد اعلم
مسلم ان فى الارض رجلا هو اعلم منك ووقع فى رواية سفيان فاوحى الله اليه ان لى
ين هو اعلم منك وعلم من هاتين الروايتين ان القائل فى قوله بلى هو الله تعالى فاوحى الله
ب فاين يعنى يارب اين هو فى اى مكان وفى رواية سفيان يارب فكيف لى به وفى رواية
على هذا الرجل حتى اتعلم منه **قوله** علما بفتح العين واللام اى علامة **قوله** اعلم
ان الذى اطلبه بالعلم **قوله** فقال لى عمرو القائل هو ابن جريج الراوى اى قال لى عمرو بن
ث يفارقك الحوت اى العلم على ذلك المكان الذى يفارقك فيه الحوت ووقع ذلك مفسرا
عن عمرو وقال تأخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم **قوله**
هو ابن جريج اى قال لى يعلى بن مسلم فى روايته خذ نونا اى حوتا ولفظ نونا وقع
ى وفى رواية غيره حوتا وفى رواية مسلم تزود حوتا مالحا فانه حيث تفقد الحوت
داى فى النون الروح يعنى حيث تفقده فى المكان الذى يحيى الحوت **قوله** فاخذ نونا اى
او ووقع فى رواية ابن ابى حاتم ان موسى و يوشع فتاه اصطاداه **قوله** فقال لفتاه
ن **قوله** ما كلفت كثيرا بالثاء المثلثة وفى رواية الكشميهنى بالباء الموحدة ليست عن
ابن جريج اراد بذلك ان تسمية الفتى ليست عن رواية سعيد بن جبير **قوله** ثريان بفتح
ن الراء وتخفيف الياء اخر الحروف على وزن فعلان من الثرى وهو التراب الذى فيه
ب اى اضطرب وفى رواية واضطرب الحوت فى المكتل فسقط فى البحر وفى رواية مسلم
فى الماء **قوله** وموسى نائم جملة حالية **قوله** حتى اذا استيقظ نسى ان يخبره فيه
ى اذا استيقظ صار فنسى **قوله** فى حجر بفتح الحاء المهملة والجيم ويروى بضم الجيم
ملة وهو اوضح **قوله** قال لى عمرو القائل هو ابن جريج اى قال لى عمرو بن دينار
نهما يعنى السبابتين وهكذا وقع فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره وحلق بين
ه لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وقع هنا مختصرا وفى رواية سفيان فانطلقا بقية
حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا **قوله**
ث النصب هذا من قول ابن جريج وليست هذه اللفظة عن سعيد بن جبير **قوله** اخبره
ن الخاء وفتح الباء الموحدة والراء وهاء الضمير هكذا فى رواية من الاخبار قال
ى موسى بالقصة قلت ما اظن ان هذا المعنى صحيح والذى يظهر لى ان المعنى نفى الاخبار
له لمن روى عنه وفى رواية لابى ذر اخره بهمزة ومعجمة وراء وهاء وفى اخرى بمد
ء وفتح الراء بعدها هاء الضمير اى الى اخر الكلام وفى اخرى بفتحات وتاء تأنيث
ل لى عثمان بن ابى سليمان القائل ابن جريج يقول قال لى عثمان وقد مرت ترجمته عن قريب
هى فرش صغير وقيل بساط له خمل وفيها لغات كسر الطاء والفاء بينهما نون ساكنة وضم
ر الطاء وفتح الطاء **قوله** على كبد الحوت اى على وسطه وهذه الرواية القائلة بانه كان
ه **قوله** هل بارضى من سلام وفى رواية الكشميهنى هل بارض **قوله** ما شأنك اى
جئت **قوله** رشدا قرأ ابو عمرو بفتحتين والباقون كلهم بضم اوله وسكون ثانيه والجمهور
ه معابر جمع معبرة وهى السفن الصغار **قوله** خضرا اى هو خضر قالوا هذا

تعلمني مما علمت رشدا قال اما يكفيك ان التوراة بيديك وان الوحي يأتيك ياموسى ان لي علما لا ينبغي
لك ان تعلمه وان لك علما لا ينبغي لي ان اعلمه فاخذ طائر بمنقاره من البحر فقال والله ما علمي وعلمك
في جنب علم الله الا كما اخذ الطائر بمنقاره من البحر حتى اذا ركبا في السفينة وجدا معابر صغارا تحمل
اهل هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الآخر عرفوه فقالوا عبد الله الصالح قال قلنا لسعيد خضر
قال نعم لا نحمله باجر فخرقها ووتدها وتدا قال موسى اخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال
مجاهد منكرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا
قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا لقيا غلاما فقتله قال يعلى قال سعيد وجد غلمانا يلعبون
فاخذ غلاما كافرا ظريفا فاضجعه ثم ذبحه بالسكين قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لم تعمل بالحنث وكان ابن
عباس قرأها زكية زاكية مسلمة كقولك غلاما زاكيا فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فأقامه قال
سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام وقال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام لو شئت
لاتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا كله وكان وراءهم وكان امامهم قرأها ابن عباس امامهم ملك
يزعمون عن غير سعيد انه هدد بن بدد والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور ملك يأخذ كل سفينة
غصبا فاردت اذا هي مرت به ان يدعها لعيبها فاذا جاوزوا اصلحوها فانتفعوا بها ومنهم من يقول
سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار كان ابواه مؤمنين وكان كافرا فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا
ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه زكوة واقرب رحما لقوله قتلت
نفسا زكية واقرب رحما هما به ارحم منهما بالاول الذي قتل خضر وزعم غير سعيد انهما ابدلا جارية
واما داود بن ابي عاصم فقال عن غير واحد انها جارية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانه في
توضيحها وهو طريق آخر برواية آخرين وبزيادة ونقصان في المتن اخرجه عن ابراهيم بن موسى
ابو اسحاق الفراء الرازي المعروف بالصغير عن هشام ابن يوسف اليماني قاضيها عن عبد الملك بن
عبد العزيز جريج عن يعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصر ابن مسلم
بلفظ الفاعل من الاسلام ابن هرمز الى آخره **قوله** يزيد احدهما على صاحبه اي احد المذكورين
وهما يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار فقط وهو احد شيخي ابن جريج فيه وهنا ابن جريج يروي عن يعلى
ابن مسلم وعمرو بن دينار **قوله** وغيرهما قد سمعته يحدث عن سعيد هذا من كلام ابن جريج اي غير
يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار قد سمعته يحدث هذا الحديث عن سعيد بن جبير وقد عين ابن جريج بعض
من ابهمه في قوله وغيرهما وهو عثمان بن ابي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي المكي فان قلت كيف
اعراب هذا قلت غيرهما مبتدأ وقوله قد سمعته جملة وقعت حالا ووقع في رواية الكشميهني
يحدث بحذف الضمير المنصوب **قوله** عن سعيد اي سعيد بن جبير **قوله** لعند ابن عباس اللام فيه مفتوحة
للتأكيد اي قال سعيد ابن جبير انا كنت عند عبد الله بن عباس حال كونه في بيته قوله اي اباعباس
اي يا اباعباس وابو عباس كنية عبد الله بن عباس **قوله** بالكوفة رجل قاص هكذا رواية
الكشميهني وفي رواية غيره ان بالكوفة رجلا قاصا والقاص بتشديد الصاد الذي يقص الناس الاخبار
من المواعظ وغيرها **قوله** اما عمرو فقال لي كذب عدو الله اراد ان ابن جريج قال اما عمرو بن دينار
فانه قال لي في روايته قال ابن عباس كذب عدو الله واشار بهذا الى ان هذه الكلمة لم تقع في رواية يعلى
بن مسلم ولهذا قال واما يعلى اي ابن مسلم الراوي فانه قال لي قال ابن عباس الى اخره **قوله** ذكر
الناس بتشديد الكاف من التذكير **قوله** ولى اي رجع الى حاله **قوله** فقال اي رسول الله صلى الله تعالى

[illegible]

[illegible] ولد الغلام [illegible] الاول ان الابرار الذكور [illegible]

[illegible] والذي [illegible] قوله [illegible] قوله اي

[illegible] عن سعيد بن جبير [illegible] القول وروى [illegible]

جارية [illegible] وفي رواية [illegible] من [illegible] ابن ابي اسحاق [illegible] سعيد بن جبير عن ابن

عباس ابدلهما جارية فولدت نبيا من الانبياء وفي رواية البخاري [illegible] وعن السدي ولدت

جارية فولدت نبيا وهو الذي كان بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله واسمه

هذا [illegible] شمعون [illegible] قلت روى ابن مردويه [illegible] من حديث ابي بن كعب انها

ولدت غلاما [illegible] ولدت جارية ولدت عدة انبياء هدى الله

بهم [illegible] آخره

[illegible] روح القدس وله

[illegible] يعقوب [illegible]

[illegible] الى قوله [illegible] في هذا الباب في قوله [illegible] فلما جاوزا اي

ما جاوزا الموضع الذي [illegible] فيه الحوت قال موسى لفتاه يوشع بن نون آتنا غداءنا

يعني طعامنا [illegible] قوله نصبا اي تعبا لانهما سارا بعد مفارقة الصخرة يوما وليلة ﴿ص

صنعا عملا ص﴾ اشار به الى قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وفسر صنعا بقوله

عملا وقوله هم يرجع الى الاخسرين اعمالا في قوله هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة

الدنيا واختلفوا فيهم فعن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه هم الرهبان والقسوس الذين

حبسوا انفسهم في الصوامع وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه هم اليهود والنصارى

وسأل عبد الله ابن الكواء عليا رضي الله تعالى عنه عن الاخسرين اعمالا قال انتم يا اهل حروراء **قوله**

يحسبون اي يظنون ﴿ص حولا تحولا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لا يبغون عنها حولا

وفسر حولا بقوله تحولا والحول مصدر مثل الصغر والعوج والمعنى اصحاب لا يطلبون عن الجنة

تحويلا ﴿ش امرا ونكرا داهية ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لقد جئت شيئا امرا

وقوله لقد جئت شيئا نكرا وقد مر تفسيرهما وفسرهما البخاري بقوله داهية ﴿ص ينقض

[illegible]

في الارض جعل مكانه ... وعندي حديث من رواية ابن المبارك عن ابن جريج عن
يعلى بن مسلم ... قوله اى الود بفتح الواو وتشديد الدال ... في الود قلت الوتد
ان كان ... ووقع ... الماء وفي رواية ... في العالية فخرق السفينة فلم يره احد الا موسى ولو
رآه القوم لحالوا بينه وبين ذلك قوله قال مجاهد منكرا وصل ابن المنذر هذا التعليق عن علي
ابن المبارك عن يحيى بن ثور عن ابن جريج عن مجاهد قوله ... قال لا ... بما نسيت
و... قال ان سألتك عن شيء بعدها ... قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قوله
... غلاما ... يلعبان على ساحل البحر ... الخضر غلاما قوله قال يعلى
هو يعلى بن مسلم الراوي وسعيد بن جبير قوله ثم ذبحه بالسكين فان قلت قال اولا فقتله ثم قال
فذبحه وفي رواية ... فقتله قلت لا منافاة بينهما لانه لعله قطع بعضه بالسكين ثم قلع الباقي
او لعل ... قوله لم يعمل بالحنث بكسر الحاء المهملة وسكون النون وبالثاء المثلثة وهو الاثم
والمعصية قوله قرأها كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وكان ابن عباس يقرأها زكية
وهي قراءة الجمهور وقرأ نافع وابن كثير وابو عمرو زاكية قوله مسلمة بضم الميم وسكون السين
وكسر اللام ... كثير ولبعضهم بفتح السين وتشديد اللام المفتوحة قوله فانطلقا اي موسى
وخضر عليهما السلام قوله يزعمون عن غير سعيد القائل بهذا هو ابن جريج ومراده ان اسم الملك
الذي كان يأخذ السفن لم يقع في رواية سعيد بن جبير وعزاه ابن خالويه في كتاب ليس لمجاهد
قوله هدد بضم الهاء و... ابن الاثير فتحها والدال مفتوحة بلا خلاف قوله بدد بفتح الباء الموحدة
وقال الكرماني بضم الباء والدال مفتوحة وزعم ابن دريد ان هدد اسم ملك من ملوك حمير زوجه
سليمان بن داود عليهما السلام بلقيس قيل ان ثبت هذا حمل على التعدد والاشتراك في الاسم لبعد ما
بين مدة سليمان وموسى عليهما السلام وجاء في تفسير مقاتل ان اسمه مولة بن الجلندي بن سعيد
الازدي وقيل هو الجلندي وكان بجزيرة الاندلس قوله والغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور
القائل بذلك هو ابن جريج وجيسور بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وضم السين المهملة كذا
هو في رواية ابي ذر وفي رواية اخرى له عن الكشميهني بفتح الهاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف
وكذا في رواية ابن السكن وفي رواية القابسي بنون بدل الياء آخر الحروف وعند عبدوس بنون
بدل الراء وعن السهيلي انه رآه في نسخة بفتح المهملة والموحدة ونونين الاولى مضمومة بينهما الواو
الساكنة وفي تفسير الضحاك اسمه حسرو وفي تفسير الكلبي اسم الغلام شمعون قوله يأخذ كل سفينة
غصبا وفي رواية النسائي كل سفينة صالحة وفي رواية ابراهيم بن بشار عن سفيان وكان ابن مسعود
يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا قوله فاردت اذا هي مرت به ان يدعها اي ان يتركها لاجل عيبها
وفي رواية النسائي فأردت ان اعيبها حتى لا يأخذها قوله فاذا جاوزوا اي عدوا عن الملك
اصلحوها وفي رواية النسائي فاذا جاوزوه رقعوها قوله بقارورة بالقاف وهي الزجاج
وقال الكرماني كيفية السد بالقارورة غير معلومة ثم وجهه بوجهين احدهما ان تكون قارورة
بقدر الموضع المخروق فتوضع فيه والآخر يسحق الزجاج ويخلط بشيء كالدقيق ويسد به وقال
بعضهم بعد ان ذكر الوجه الثاني فيه بعد قلت لا بعد فيه لانه غير متعذر ولا متعسر والبعد
في الذي قاله هو ان القارورة فاعولة من القار قوله بالقار بالقاف والراء وهو الزفت وهذا

وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة **قوله** قال لفتاه آتنا غداءنا وهو طريق آخر في الحديث المذكور قبله وهو عن قتيبة عن سفيان الى آخره وفيه بعض اختلاف في المتن ببعض زيادة وبعض نقصان وفيه حدثني قتيبة حدثني سفيان ويروى حدثنا قتيبة حدثنا سفيان وفيه عن عمرو بن دينار وفي رواية الحميدي في الباب المتقدم حدثنا عمرو بن دينار **قوله** يقال لها الحياة وهي المشهور بين الناس بماء الحياة وعين الحياة **قوله** فلم يفجأ ويروى فلم يفج ووجهه ان الهمزة تخفف فتصير الفا فتحذف بالجزم نحو لم يخش **قوله** وكان ابن عباس يقرأ الى اخره ووافقه عليها عثمان ايضا ﴿ص﴾ باب ※ هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله تعالى هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا وقدم تفسيره عن قريب ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو عن مصعب قال سألت ابي قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا هم الحرورية قال لا هم اليهود والنصارى اما اليهود فقد كذبوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم واما النصارى كفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد يسميهم الفاسقين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار الملقب ببندار ومحمد بن جعفر الملقب بغندر وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعمى الكوفي ومصعب بضم الميم وفتح العين ابن سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة مات سنة ثلاث ومائة والحديث اخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن اسمعيل **قوله** عن مصعب قال سألت ابي هو سعد بن ابي وقاص **قوله** الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى هم طائفة خوارج ينسبون الى حرورا قرية بقرب الكوفة وكان ابتداء خروج الخوارج على علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه منها وروى الحاكم على شرطهما عن مصعب بن سعد لما خرجت الحرورية قلت لابي سعد هؤلاء الذين انزل الله فيهم الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا قال اولئك اهل الصوامع وهؤلاء زاغوا فأزاغ الله قلوبهم انتهى وانما خسرت اليهود والنصارى لانهم تعبدوا على اصل غير صحيح فخسروا الاعمال والاعمار والحرورية لما خالفوا ما عهد الله اليهم في القرآن من طاعة اولي الامر بعد اقرارهم به كان ذلك نقضا منهم له ويقال الحرورية هم الخاسرون لانهم ليسوا كفرة بل هم فسقة قال تعالى الذين ينقضون عهد الله الى قوله هم الخاسرون والكافرون هم الاخسرين قال تعالى فيهم اولئك الذين كفروا بآيات ربهم **قوله** وكان سعد هو سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ باب ※ اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم الآية ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل اولئك الذين كفروا الآية اى اولئك الذين جحدوا بالدلائل وكفروا بالبعث والثواب والعقاب فحبطت اعمالهم لانها خلت من الثواب ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وقال اقرؤا الى آخره لانها في الآية التي هي الترجمة ومحمد ابن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي فنسبته الى جده والمغيرة هو ابن عبد الرحمن الحزامي بكسر الحاء المهملة وبالزاي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في التوبة وذكر المنافقين عن ابي بكر محمد بن اسحق **قوله** الرجل العظيم السمين وفي رواية ابن مردويه من وجه آخر عن ابي هريرة الطويل العظيم الاكول الشروب

ينقاض بالسن ش اشاربه الى قوله تعالى فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض وقد مر تفسيره **قوله** السن بكسر السين المهملة وتشديد النون ويروى الشين ص لاتخذت واتخذت واحد ش اشار به الى قوله تعالى قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال وذكر ان معنى لاتخذت واتخذت واحد وكذا قال ابو عبيدة هو فى رواية مسلم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرأها لاتخذت وهى قراءة ابى عمرو وقراءة غيره لاتخذت ص رحما من الرحم وهى اشد مبالغة من الرحمة ويظن انه من الرحمة وتدعى مكة ام رحم اى الرحمة تنزل بها ش اشاربه الى قوله تعالى خيرا منه زكاة واقرب رحما **قوله** من الرحم بكسر الحاء الى آخره من كلام ابى عبيدة ولكن وقع عنده معرفا وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** ويظن على صيغة المجهول **قوله** ام رحم بضم الراء وسكون الحاء ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى نبى الله ليس بموسى الخضر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قام موسى خطيبا فى بنى اسرائيل فقيل له اى الناس اعلم قال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه واوحى اليه بلى عبد من عبادى بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اى رب كيف السبيل اليه قال تأخذ حوتا فى مكتل فحيث ما فقدت الحوت فاتبعه قال فخرج موسى عليه الصلاة والسلام ومعه فتاه يوشع بن نون ومعهما الحوت حتى انتهيا الى الصخرة فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان وفى حديث غير عمرو قال وفى اصل الصخرة عين يقال لها الحياة لا يصيب من مائها شئ الا حيي فاصاب الحوت من ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر فلما استيقظ موسى عليه الصلاة والسلام قال لفتاه آتنا غداءنا الاية قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما امر به قال له فتاه يوشع بن نون (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت) الاية قال فرجعا يقصان فى آثارهما فوجدا فى البحر كالطاق ممر الحوت فكان لفتاه عجبا وللحوت سربا قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا هما برجل مسجى بثوب فسلم عليه موسى عليه الصلاة والسلام قال وانى بارضك السلام فقال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا قال له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه قال هل اتبعك قال فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ حتى أحدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة فعرف الخضر فحملوهم فى سفينتهم بغير نول يقول بغير اجر فركبا السفينة قال ووقع عصفور على حرف السفينة فغمس منقاره البحر فقال الخضر لموسى ما علمك وعلمى وعلم الخلائق فى علم الله الا مقدار ما غمس هذا العصفور منقاره فلم يفجأ موسى اذ عمد الخضر الى قدوم فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت الآية فانطلقا اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه فقطعه قال له موسى أقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا الى قوله فأبوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فقال بيده هكذا فأقامه فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا ان موسى صبر حتى يقص علينا من امرهما قال وكان ابن عباس يقرأ

الآن الظالم الذى لا يستقيم وعن ابى عبيدة الالد الذى لا يقبل الحق ويدعى الباطل وتعليق مجاهد رواه ابن المنذر من على بن ابى طلحة حدثنا زيد حدثنا ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد ﴿ص قال ابن عباس وردا عطاشا ش﴾ اى قال عبد الله بن عباس فى قوله تعالى (ونسوق المجرمين الى جهنم وردا) وفسر وردا بقوله عطاشا الورد جماعة يردون الماء اسم على لفظ المصدر وقال الثعلبى عطاشا مشاة على ارجلهم قد تقطعت اعناقهم من العطش ﴿ص اثاثا مالا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى هم احسن اثاثا ورئيا وفسر اثاثا بقوله مالا وعن ابن عباس هيئة وعن مقاتل ثيابا وقيل متاعا ﴿ص ادا قولا عظيما ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا) وفسر ادا بقوله قولا عظيما وهو اتخاذهم لله ولدا وروى هكذا عن ابن عباس رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ص ركزا صوتا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او تسمع لهم ركزا) وفسر ركزا بقوله صوتا وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس وكذا روى عبد الرزاق عن قتادة مثله قال الطبرى الركز فى كلام العرب الصوت الخفى ﴿ص غيا خسرانا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) وفسر غيا بقوله خسرانا وثبت هذا لابى ذر وروى الطبرى من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس مثله وعن ابن مسعود الغى واد فى جهنم بعيد القعر اخرجه الحاكم وعند الغى نهر فى جهنم وعن عطاء الغى واد فى جهنم يسيل قيحا ودما وعن كعب هو واد فى جهنم ابعدها قعرا واشدها حرا يسمى الهيم كلما خبت جهنم فتح الله تلك فيسعر بها جهنم ﴿ص بكيا جماعة باك ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (خروا سجدا وبكيا) وقال بكيا جمع باك وكذا قاله ابو عبيدة قلت اصله بكوى على وزن فعول كقعود جمع قاعد اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما بالسكون فقلبت ياء ثم ادغمت الياء فى الياء ثم ابدلت ضمة الكاف كسرة لاجل الياء فافهم وقال الثعلبى هذه الآية نزلت فى مؤمنى اهل الكتاب عبد الله ابن سلام واصحابه ﴿ص صليا صلى يصلى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم لنحن اعلم بالذين هم اولى بها صليا) وكان ينبغى ان يقول صليا مصدر صلى يصلى من باب علم يعلم كلقى يلقى لقيا يقال صلى فلان النار اى دخلها واحترق ﴿ص نديا والنادى واحد مجلسا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اى الفريقين خير مقاما واحسن نديا) وان نديا والنادى واحد ثم فسر نديا بقوله مجلسا وقال ابو عبيدة الندى والنادى واحد والجمع اندية وفسر قوله تعالى نديا اى مجلسا والندى مجلس القوم ومجتمعهم وقيل اخذ من الندى وهو الكرم لان الكرماء يجتمعون فيه ﴿ص ❊ باب ❊ وانذرهم يوم الحسرة ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم فى غفلة وهم لا يؤمنون) اى انذر كفار مكة يوم الحسرة يوم القيامة يوم يتحسر المسئ هلا احسن العمل والمحسن هل لا ازداد من الاحسان واكثر المفسرين يوم الحسرة حين يذبح الموت قوله اذ قضى الامر اى فرغ من الحساب وقيل ذبح الموت وهم فى غفلة من الدنيا وهم لا يؤمنون بما يكون فى الآخرة وكلمة اذ بدل من الحسرة او منصوب بالحسرة ﴿ص حدثنا عمر بن حفص ابن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤتى بالموت كهيئة كبش املح فينادى مناد يا اهل الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه ثم ينادى يا اهل النار فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح ثم يقول يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت ثم قرأ وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم فى غفلة

قوله وقال اقرؤا القائل في الظاهر هو الصحابي او مرفوع من بقية الحديث قوله وزنا اى قدرا
﴿ص وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد مثله ش﴾ وعن يحيى معطوف
على سعيد بن ابي مريم وعن يحيى بن بكير وبهذا جزم ابو مسعود وقال المزني اخرج البخاري عن محمد بن
عبد الله عن سعيد بن ابي مريم عنه به وقال في عقبه وعن يحيى بن بكير عنه به ولم يقل حدثنا يحيى بن بكير وهو
يحيى بن عبد الله بن بكير نسبه الى جده وهو ايضا من شيوخ البخاري روى عنه هنا بواسطة وكذا روى
هنا عن سعيد ابن ابي مريم وهو شيخه بواسطة قلت على قول المزني هذا معلق ووصله مسلم عن محمد بن
اسحق الصغاني عنه قوله العظيم اى جثة او جاها عند الناس والله تعالى اعلم ﴿ص بسم الله الرحمن
الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص سورة كهيعص ش﴾ اى هذا في تفسير
بعض كهيعص قال الثعلبي مكية كلها وقال مقاتل مكية كلها الا سجدتها فانها مدنية وعن القرطبي عنه
نزلت بعد المهاجرة الى ارض الحبشة وهي ثمان وتسعون آية وتسع مائة واثنان وستون كلمة وثلاثة آلاف
وثمان مائة وحرفان واختلفوا في معناها فعن ابن عباس اسم من اسماء الله تعالى وقيل اسم الله الاعظم وعن
قتادة هو اسم من اسماء القرآن وقيل اسم السورة وعن ابن عباس ايضا هو قسم اقسم الله تعالى به وعن الكلبي
هو ثناء اثنى الله به على نفسه وعن ابن عباس ايضا الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من رحيم والعين
من عليم وعظيم والصاد من صادق رواه الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
﴿ص قال ابن عباس اسمع بهم وابصر الله يقوله وهم اليوم لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين يعني
قوله اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ اسمع شيء وابصره ش﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى اسمع
بهم وابصر يوم يأتوننا لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين قوله اسمع بهم وابصر لفظه لفظ الامر
ومعناه الخبر اى ما اسمعهم وابصرهم يوم القيامة حين لا ينفعهم ذلك وقيل اسمع بحديثهم وابصر كيف
يصنع بهم يوم يأتوننا يعني يوم القيامة قوله الله يقوله جملة اسمية قوله وهم اى الكفار اليوم لا يسمعون
ولا يبصرون واليوم نصب على الظرف قوله الكفار يومئذ اسمع شيء وابصره لكنهم اليوم يعني
في الدنيا في ضلال مبين لا يسمعون ولا يبصرون ثم تعليق ابن عباس هذا وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس قوله ﴿ص لارجمنك لاشتمنك ش﴾ اشار به الى قوله تعالى يا ابراهيم
لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني مليا وفسر قوله لأرجمنك بقوله لاشتمنك وكذا فسره مقاتل والضحاك
والكلبي وعن ابن عباس معناه لأضربنك وقيل لاظهرن امرك قوله مليا اى دهرا قاله سعيد بن جبير وعن
مجاهد وعكرمة حينا وعن قتادة والحسن وعطاء سالما ﴿ص ورئيا منظرا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى
وكم اهلكنا قبلهم من قرن هم احسن اثاثا ورئيا وفسر ورئيا بقوله منظرا وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس به وقال الثعلبي وقرئ بالزاى وهو الهيئة ﴿ص وقال ابن
عيينة تؤزهم ازا اى تزعجهم الى المعاصي ازعاجا ش﴾ اى قال سفيان بن عيينة في قوله عز وجل الم
تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا اى تزعجهم الى المعاصي ازعاجا وكذا روى عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما وعن الضحاك تأمرهم بالمعاصي امرا وعن سعيد بن جبير تغريهم اغراء وعن مجاهد
تشليهم اشلاء وعن الاخفش توهجهم وعن المورج تحركهم والاز في الاصل الصوت ﴿ص وقال
مجاهد لدا عوجا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لتبشر به المتقين وتنذر به قوما لدا وفسر لدا بقوله
عوجا بضم العين جمع اعوج والالد جمع الد يقال رجل الد اذا كان من عادته مخاصمة الناس وعن مجاهد

اليك فقال له جبريل لست اشوق ولكني عبد مأمور واذا بعثت نزلت واذا حبست احتبست فانزل الله تعالى وماتتنزل الا بامر ربك **قوله** مابين ايدينا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة له مابين ايدينا الآخرة وما خلفنا الدنيا ومابين ذلك مابين النفختين ﴿ص﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا عمرو بن ذر قال سمعت ابي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجبريل عليه السلام مايمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت (وماتتنزل الا بامر ربك له مابين ايدينا وماخلفنا الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل بن دكين وعمرو بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن عبدالله بن زرارة ابوذر الهمداني الكوفي سمع اباه الحديث مر في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة ﴿ص﴾ افرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ﴿ش﴾ وفي بعض النسخ باب قوله (افرأيت الذي كفر بآياتنا الآية قوله افرأيت بمعنى اخبر والفاء جاءت لافادة معناها الذي هو التعقيب كأنه قال اخبر ايضا بقصة هذا الكافر واذكر حديثه عقيب حديث اولئك والفاء بعد همزة الاستفهام عاطفة على جملة الذي يعني العاص بن وائل كفر بآياتنا القرآن وقال لأوتين مالا وولدا يعني في الجنة بعد البعث قال ذلك استهزاء قرأ حمزة والكسائي ولدا بضم الواو وسكون اللام والباقون بفتحهما وهما لغتان كالعرب والعرب ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال سمعت خبابا قال جئت العاص بن وائل السهمي اتقاضاه حقا لي عنده فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت لا حتى تموت ثم تبعث قال واني لميت ثم مبعوث قلت نعم قال ان لي هناك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الآية افرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبدالله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو الضحى مسلم بن صبيح ومسروق هو ابن الاجدع وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق والحديث مر في البيوع في باب القين والحداد فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** العاص ابن وائل هو والد عمرو بن العاص الصحابي المشهور وكان له قدر في الجاهلية ولم يوفق للاسلام وقال الكلبي كان من حكام قريش وفي التوضيح العاص بلا ياء وليس من العصيان انما هو من عصى يعصو اذا ضرب بالسيف قلت لا مانع ان يكون من العصيان بل الظاهر انه منه وانما حذفت الياء للتخفيف وقال الكرماني العاص بفتح الصاد المهملة وبكسرها اجوفيا وناقصيا قلت اذا كان اجوفيا يكون من العوص واذا كان ناقصيا يكون من العصيان ووائل بالهمزة بعد الالف **قوله** فقلت لا اي لا اكفر قال الكرماني فان قلت مفهوم الغاية انه يكفر بعد الموت قلت لا يتصور الكفر بعد الموت فكأنه قال لا اكفر ابدا وهو مثل قوله تعالى (لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى في ان ذكره للتأكيد ﴿ص﴾ رواه الثوري وشعبة وحفص وابومعاوية ووكيع عن الاعمش ﴿ش﴾ اي روى الحديث المذكور هؤلاء الخمسة عن سليمان الاعمش اما رواية سفيان الثوري عن الاعمش الى آخره فوصلها البخاري بعد هذا وهو قوله حدثنا محمد ابن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش الى اخره واما رواية شعبة فكذلك وصلها البخاري عقيب رواية محمد ابن كثير عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة الى آخره واما رواية حفص وهو ابن غياث فوصلها في الاجارة في باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن الاعمش واما رواية ابي معاوية محمد بن حازم بالمعجمة والزاي فوصلها احمد قال حدثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش الى اخره واما رواية وكيع فوصلها البخاري ايضا عن يحيى عن وكيع عن الاعمش الى آخره وعن قريب يأتي ﴿ص﴾

وهؤلاء فى غفلة اهل الدنيا وهم لايؤمنون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظا
وابو صالح هو ذكوان السمان وابو سعيد اسمه سعد بن مالك والحديث ا
عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن احمد بن المنيع واخر
هناد بن العوسى قوله يؤتى بالموت كهيئة كبش املح والاملح الذى فيه بياض
وقال ابن الاعرابى هو الابيض الخالص والحكمة فى كونه على هيئة كبش ابيض لا
عليه الصلاة والسلام فى صورة كبش املح قد نشر من اجنحته اربعة آلاف جناح
ابيض واسود ان البياض من جهة الجنة والسواد من جهة النار قاله على ابن
الاثير باب يقال اشرأب اذا مد عنقه لينظر وقال الاصمعى اذا رفع رأسه قوله
عرفوا ذلك حتى يقولوا نعم قلت لانهم يعاينون ملك الموت فى هذه الصورة عند
اى بين الجنة والنار فيذبح الحديث وقيل يذبح على الصراط على ما رواه ابن ما
بالموت فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين ان يخرجوا م
فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من النار فيقال هل تعرفون هذا فيقول
فيذبح على الصراط وقيل يذبح على السور الذى بين الجنة والنار واخرج التر
الموت ثم قال حسن صحيح فان قلت الموت عرض ينافى الحياة او هو عدم الحياة
جسما حيوانا مثل الكبش او المقصود منه التمثيل وعن ابن عباس ومقاتل و
جسمان فالموت فى هيئة كبش ولا يجد ريحه شئ الا مات وخلق الحياة ع
وهى التى كان جبريل والانبياء عليهم الصلاة والسلام يركبونها خطو
ودون البغل لا تمر بشئ ولا يجد ريحها الا حيي وهو الذى اخذ السامرى م
فان قلت من الذابح للموت قلت يذبحه يحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام
عليه وسلم وقيل الذى يذبحه جبريل عليه الصلاة والسلام ذكره القرطبى
لاموت لفظ خلود اما مصدر واما جمع خالد قال الكرمانى ولم يبين ماوراء د
يكون تقديره انتم خلود وصف بالمصدر للمبالغة كما تقول رجل عدل
تقديره انتم خالدون وهذا ايضا يدل على الخلود لاهل الدارين لا الى
يخرجون منها وان النار تبقى خالية وانها تفنى وتزول فقد خرج عن
ما جاء به الرسول وما اجمع عليه اهل السنة والعدول وانما يخلى
التى فيها عصاة اهل التوحيد وهى التى ينبت على شفيرها الجرج
عبد الله بن عمرو بن العاص يأتى على النار زمان تخفق الرياح ابو
الموحدين هذا وان كان موقوفا فان مثله لا يقال بالرأى قوله وهم فى غفل
بيانا لكونهم اهل الدنيا اذ الآخرة ليست دار غفلة ﴿ص﴾ ❊ باب
له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز
عكرمة والضحاك وقتادة ومقاتل والكلبى احتبس جبريل عليه السلام عن الن
حين سئله قومه عن قصة اصحاب الكهف وذى القرنين والروح ولم يدر ما يجيب
بجواب ما سألوه فابطأ عليه قال عكرمة اربعين يوما وقال مجاهد اثنى عشر ليلة و
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما نزل عليه جبريل عليه السلام قال ابطأت

وائل دين فأتيته اتقاضاه فقال لي لا اقضيك حتى تكفر بمحمد قال قلت لن اكفر به حتى تموت ثم تبعث
قال واني لمبعوث من بعد الموت فسوف اقضيك اذا رجعت الى مال وولد قال فنزلت (افرأيت الذى
كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب ما يقول
ونمد له من العذاب مدا ونرثه ما يقول ويأتينا فردا) ﴿ش﴾ هذا طريق رابع فى الحديث المذكور
ومطابقته للترجمة ظاهرة اخرجه عن يحيى هو ابن موسى بن عبد ربه ابو زكريا السختيانى
البلخى يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق وهو من افراده ﴿ص﴾
❊ باب ❊ سورة طه ﴿ش﴾ ليس فى كثير من النسخ لفظ باب اى هذا باب فى تفسير بعض
سورة طه قال مقاتل مكية كلها وكذا ذكره ابن عباس وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم فيما ذكره
ابن مردويه وفى مقامات التنزيل مكية كلها لم يعرف فيها اختلاف الاما ذكر عن الكلبى فى رواية غير
ابى بكر انه قال ومن آناء الليل واطراف النهار لعلك ترضى نزلت بالمدينة وهى فى اوقات الصلوات
وهى مائة وخمس وثلاثون آية والف وثلثمائة واحدى واربعون كلمة وخمسة آلاف ومأتان
واثنان واربعون حرفا ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن جبير بالنبطية طه يارجل ﴿ش﴾
اى قال سعيد بن جبير معنى طه بالنبطية يارجل والنبطية منسوب الى النبط بفتح النون والباء
الموحدة وبالطاء المهملة قوم ينزلون البطائح بين العراقين وكثيرا يستعمل ويراد به الزارعون والمذكور
هو رواية قوم وفى رواية ابى ذر والنسفى بسم الله الرحمن الرحيم قال عكرمة والضحاك بالنبطية
طه اى يارجل وتعليق عكرمة وصله ابن ابى حاتم من رواية حصين ابن عبد الرحمن عن عكرمة فى
قوله طه اى ياطه يارجل وتعليق الضحاك وصله الطبرى من طريق قرة بن خالد عن الضحاك بن
مزاحم فى قوله طه قال يارجل بالنبطية انتهى وتمثيل قول ابن جبير روى عن ابن عباس والحسن والعطاء
وابى مالك ومجاهد وقتادة ومحمد بن كعب والسدى وعطية وابن ابزى فى تفسير مقاتل طه يارجل
بالسريانية وقال الكلبى عن ابن عباس نزلت بلغة على يارجل وعند ابن مردويه بسند صحيح عن
ابن عباس يس بالحبشية يا انسان وطه بالنبطية يارجل وقيل معنى طه يا انسان وقيل هى حروف
مقطعة لمعان قال الواسطى اراد بها ياطاهر ياهادى وعن ابى حاتم طه استفتاح سورة وقيل هو قسم
اقسم الله به وهى من اسماء الله عز وجل وقيل هو من الوطى والهاء كناية عن الارض اى اعتمد
على الارض بقدمك ولا تتعب نفسك بالاعتماد على قدم واحدة وهو قوله تعالى (ما انزلنا عليك
القرآن لتشقى) نزلت الآية فيما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يتكلفه من السهر والتعب وقيام
الليل وقال الليث بلغنا ان موسى عليه الصلاة والسلام لما سمع كلام الرب تعالى استفزه الخوف
حتى قام على اصابع قدميه خوفا فقال عز وجل طه اى اطمئن قال الازهرى لو كان كذلك لقال
طأها اى طأ الارض بقدمك وهى مهموزة وفى المعانى للفراء هو حرف هجاء وحدثنى قيس قال
حدثنى عاصم عن زر قال قرأ رجل على ابن مسعود رضى الله تعالى عنه طأها فقال له عبد الله طه فقال
الرجل يا ابا عبد الرحمن اليس انما امر ان يطأ قدمه قال فقال عبد الله طه هكذا اقرأنيها رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وزاد فى تفسير ابن مردويه وكذا نزل بها جبريل عليه الصلاة والسلام بكسر الطاء والهاء
وكان بعض القراء يقطعها وقرأ ابو عمرو بن العلا طاه قال الزجاج يقرأ طه بفتح الطا والهاء وطه بكسرهما
وطه بفتح الطاء وسكون الهاء وطه بفتح الطاء وكسر الهاء ﴿ص﴾ وقال مجاهد القى صنع ﴿ش﴾

﴿ باب ﴾ (أطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا) ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (أطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا) الآية قال ابن عباس انظر فى اللوح المحفوظ يعنى العاص ابن وائل وقال مجاهد اعلم علم الغيب حتى يعلم أفى الجنة هو ام لا قوله اطلع من اطلع الجبل اذا ارتقى الى اعلاه قوله عهدا اى ام قال لا اله الا الله وعن قتادة عملا صالحا قدمه وعن الكلبى عهدا اليه انه يدخله الجنة وفسر البخارى عهدا بقوله موثقا وكذا اخرجه ابن ابى حاتم عن ابيه عن محمد بن كثير شيخ البخارى فيه وليس فى رواية ابى ذر قوله موثقا وهو التعاقد والتعاهد واصله من الوثاق وهو حبل يشد به الاسير والدابة وقال الجوهرى الموثق الميثاق ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا بمكة فعملت للعاص ابن وائل السهمى سيفا فجئت اتقاضاه فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد قلت لا اكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك قال اذا اماتنى الله ثم بعثنى ولى مال وولد فانزل الله افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا لم يقل الاشجعى عن سفيان سيفا ولا موثقا ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن محمد بن كثير الى آخره وقد اخرج هذا الحديث من اربع طرق وترجم لكل حديث آية من الآيات الاربعة المذكورة اشارة الى ان هذه الآيات كلها فى قصة العاص بن وائل وذكر فى كل ترجمة ما يطابقها من الحديث قوله لم يقل الاشجعى نسبة الى اشجع بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الجيم وبالعين المهملة ابن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر ابن نزار وهو عبد الله ابن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن الكوفى سمع سفيان الثورى مات سنة ثنتين وثمانين ومائة فى اولها وروى الاشجعى هذا الحديث عن سفيان الثورى ولم يذكر فى رواية سفيان ولا موثقا ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل كلا الاية كلمة كلا ردع ورد على العاص ابن وائل قوله سنكتب اى سنحفظ عليه ما يقول فنجازيه به فى الآخرة قوله ونمد له اى نزيده عذابا فوق العذاب ﴿ ص ﴾ حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت ابا الضحى يحدث عن مسروق عن خباب قال كنت قينا فى الجاهلية وكان لى دين على العاص بن وائل قال فأتاه يتقاضاه فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقال والله لا اكفر حتى يميتك الله ثم تبعث قال فذرنى حتى اموت ثم ابعث فسوف اعطى مالا وولدا فاقضيك فنزلت هذه الآية افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ﴿ ش ﴾ هذا طريق ثالث فى الحديث المذكور ومطابقته للترجمة ظاهرة قوله عن سليمان عن الاعمش قوله قينا اى حدادا قوله ثم ابعث على صيغة المجهول وكذلك قوله اوتى والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ ونرثه ما يقول ويأتينا فردا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ونرثه اى نرث العاص بن وائل ما يقول من المال والولد ويأتينا يوم القيامة فردا اى بلا مال ولا ولد وقال النسفى معناه لا ننسى قوله هذا ولا نلقيه بل نثبته فى صحيفته لنضرب به وجهه فى الموقف ونعيره به ويأتينا على فقره ومسكنته فردا من المال والولد ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس الجبال هدا هدما ﴿ ش ﴾ اى قال عبد الله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله عز وجل وتنشق الارض وتخر الجبال هدا هدما يعنى فسر الهد بالهدم وروى هذا التعليق الحنظلى عن ابيه عن ابى صالح عن معاوية عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس وعن مقاتل هدا كسرا وعن ابى عبيدة سقوطا ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت رجلا قينا وكان لى على العاص بن

قوله تعالى (لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا) وفسر لننسفنه بقوله لنذرينه من التذرية وفي التفسير ان موسى عليه الصلاة والسلام اخذ العجل فذبحه فسال منه الدم لانه كان قد صار لحما ودما ثم احرقه ثم ذراه في اليم اى في البحر ﴿ص قاعا يعلوه الماء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيذرها قاعا صفصفا) وفسر القاع بانه يعلوه الماء وهو كذلك لان القاع ما يعلوه الماء والصفصف المستوى وقال عبدالرزاق عن معمر عن قتادة القاع الصفصف الارض المستوية وقال الفراء القاع ما انبسط من الارض ويكون فيه السراب نصف النهار والصفصف الاملس الذى لا نبات فيه ﴿ص الصفصف المستوى من الارض ش﴾ قدمر الكلام فيه وفي التفسير الصفصف المستوى كأنها من استوائها على صفة واحدة وقيل هى التى لا اثر للجبال فيها ﴿ص وقال مجاهد اوزارا اثقالا ش﴾ اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم) اى اثقالا وهو جمع وزر ويراد به العقوبة الثقيلة سماها وزرا تشبيها في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذى يقدح الحامل وينقض ظهره او لانها جزاء الوزر وهو الاثم ﴿ص من زينة القوم الحلى الذى استعاروا من آل فرعون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم) وفسر زينة القوم بقوله الحلى الذى استعاروا اى استعار بنو اسرائيل من الحلى الذى هو من آل فرعون يعنى من قومه واسنده ابو محمد الرازى من حديث ابن ابى نجيح عن مجاهد وفي بعض النسخ وقال مجاهد من زينة القوم الى آخره ﴿ص فقذفناها فألقيناها ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فقذفناها فكذلك القى السامرى) وفسر قوله فقذفناها بقوله فالقيناها وقال الثعلبى اى فجمعناها ودفعناها الى السامرى فألقاها في النار لترجع انت فترى فيه رأيك وفي بعض النسخ فقذفتها فالقيتها ﴿ص القى صنع ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فكذلك القى السامرى) وفسر القى بقوله صنع وفي التفسير فكذلك القى السامرى اى القى ما معه معنا كما القينا ﴿ص فنسى موسى هم يقولونه اخطاء الرب لا يرجع اليهم قولا العجل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (هذا الهكم واله موسى فنسى افلا يرون الا يرجع اليهم قولا) قوله هم يقولونه اى السامرى ومن تبعه يقولون نسى موسى ربه اى اخطأ حيث لم يخبركم ان هذا الهه وقيل قالوا نسى موسى الطريق الى ربه وقيل نسى موسى الهه عندكم وخالفه في طريق آخر قوله لا يرجع اليهم قولا يعنى لا يكلمهم العجل ولا يجيبهم ﴿ص همسا حس الاقدام ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا) وفسر همسا بقوله حس الاقدام وكذا فسره الثعلبى اى وطئ الاقدام ونقلها الى المحشر وكذا فسر قتادة وعكرمة واصله الصوت الخفى يقال همس فلان لحديثه اذا اسره واخفاه ﴿ص حشرتنى اعمى عن حجتى وقد كنت بصيرا في الدنيا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال رب لم حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا) وفسر بقوله اى عن حجتى الى آخره وفي التفسير قوله اعمى قال ابن عباس اعمى البصر وقال مجاهد اعمى عن الحجة ﴿ص وقال ابن عيينة امثلهم طريقة افضلهم ش﴾ اى قال سفيان ابن عيينة في معنى قوله تعالى (اذ يقول امثلهم طريقة) اى افضلهم وفسره الطبرى بقوله اوفاهم عقلا رواه عن سعيد بن جبير ﴿ص وقال ابن عباس هضما لا يظلم فيهضم من حسناته ش﴾ اى قال عبد الله بن عباس في معنى قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا هضما لا يظلم فيهضم اى فينقص من حسناته ورواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس واصل الهضم النقص والكسر يقال اهضمت

ان قال مجاهد في قوله تعالى (يا موسى اما ان تلقى واما ان نكون اول من القى) اى صنع وقدم هذا في قصة موسى عليه الصلاة والسلام في احاديث الانبياء عليهم السلام وكذلك يأتى لفظ القى في قوله فكذلك القى السامرى وفسر هنا ايضا بقوله صنع والمفسرون فسروا كليهما في الالقاء وهو الرمى ﴿ص﴾ يقال كما لم ينطق بحرف اوفيه تمتمة او فأفأة فهو عقدة ﴿ش﴾ اشار بذلك الى تفسير عقدة في قوله تعالى واحلل عقدة من لسانى وفسر العقدة بما ذكره قال ابن عباس يريد موسى عليه الصلاة والسلام اطلق من لسانى العقدة التى فيه حتى يفهموا كلامى والتمتمة التردد بالتاء في الكلام والفأفأة التردد بالفاء ﴿ص﴾ ازرى ظهرى ﴿ش﴾ اشار به الى قول هارون اخى اشدد به ازرى وفسر الازر بالظهر وفي التفسير الازر القوة والظهر يقال ازرت فلانا على الامر اى قويته عليه وكنت له فيه ظهرا ﴿ص﴾ فيسحتكم فيهلككم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لاتفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب) الآية وفسر يسحتكم بقوله يهلككم وفي التفسير اى يستأصلكم يقال سحته الله واسحته اى استأصله واهلكه وقرأ حمزة والكسائى وحفص عن عاصم بضم الياء والباقون بالفتح لان فيه لغتين بمعنى واحد ﴿ص﴾ المثلى تأنيث الامثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الامثل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى) وقال المثلى تأنيث الامثل وفسر قوله ويذهبا بطريقتكم المثلى يعنى يذهب بدينكم وقد اخبر تعالى عن فرعون انه قال ان موسى وهارون عليهما السلام يريدان ان يخرجاكم من ارضكم بسحرهما ويذهبا بطريقتكم المثلى يعنى بدينكم وهكذا فسره الكسائى ايضا قوله يقال خذ المثلى اى خذ الطريقة المثلى اى الفضلى وخذ الامثل اى الافضل يقال فلان امثل قومه اى افضلهم ﴿ص﴾ ثم ائتوا صفا يقال اتيت الصف اليوم يعنى المصلى الذى يصلى فيه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل فاجمعوا كيدكم ثم ائتوا صفا واشار بقوله يقال الى اخره ان معنى صفا مصلى ومجتمعا وكذا قال ابو عبيدة وعن مقاتل والكلبى معناه جمعا حاصل المعنى ان فرعون يقول لقومه أجمعوا كيدكم اى مكركم وسحركم ثم ائتوا صفا يعنى مصلى وهو مجمع الناس وحكى عن بعض العرب الفصحاء مااستطعت ان آتى الصف امس اى المصلى ﴿ص﴾ فاوجس اضمر خوفا فذهب الواو من خيفة لكسرة الخاء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (تعالى فاوجس في نفسه خيفة موسى) وفسر اوجس بقوله اضمر قوله خوفا اى لاجل الخوف وقال مقاتل انما خاف موسى عليه الصلاة والسلام اذ صنع القوم مثل صنعه ان يشكوا فيه فلا يتبعوا ويشكوا من تابعه فيه قوله فذهبت الواو الى آخره قال الكرمانى ومثل هذا لايليق بحال هذا الكتاب ان يذكر فيه قلت انما قال هذا الكلام لانه مخالف لما قاله اهل الصرف على مالايخفى ﴿ص﴾ في جذوع اى على جذوع ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولاصلبنكم في جذوع النخل) واشار به الى ان كلمة في بمعنى على كما في قوله تعالى ام لهم سلم يستمعون فيه اى عليه ﴿ص﴾ خطبك بالك ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال فما خطبك يا سامرى) وفسره بقوله بالك وفي التفسير قال موسى عليه الصلاة والسلام للسامرى فما خطبك اى فما امرك وشأنك الذى دعاك وحملك على ما صنعت ﴿ص﴾ مساس مصدر ماسه مساسا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (فاذهب فان لك في الحياة ان تقول لامساس) الآية ولم يذكر معناه وانما قال مساس مصدر ماسه يماسه مماسة ومساسا والمعنى ان موسى عليه الصلاة والسلام قال للسامرى اذهب من بيننا فان لك في الحياة اى مادمت حيا ان تقول لامساس اى لاامس ولاامس فعاقبه الله في الدنيا بعقوبة لاشئ اشد واوحش منها وذلك لانه منع من مخالطة الناس منعا كليا وحرم عليهم ملاقاته ومكالمته ﴿ص﴾ لننسفنه لنذرينه ﴿ش﴾ اشار به الى

واختصصتك بالرسالة والنبوة ﴿ص﴾ حدثنا الصلت بن محمد حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا
محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال التقى آدم وموسى عليهما
الصلاة والسلام فقال موسى لآدم انت الذي اشقيت الناس واخرجتهم من الجنة قال له آدم انت الذي
اصطفاك الله برسالته واصطفاك لنفسه وانزل عليك التوراة قال نعم قال فوجدتها كتبت علي قبل
ان يخلقني قال نعم فحج آدم موسى واليم البحر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انت الذي
اصطفاك الله برسالته واصطفاك لنفسه يفهم بالتأمل والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام
وبالتاء المثناة من فوق ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة والراء البصري وهو من افراده
والحديث من افراده ايضا من هذا الوجه وقال الدارقطني رواه ابو هلال الراسبي عن ابي هريرة
فوقفه وكان كثيرا ما يتوقى رفعه ولما رواه هدبة عن مهدي رفعه مرة ثم رجع عنه فوقفه ومضى هذا الحديث
ايضا في كتاب الانبياء في باب وفاة موسى فانه أخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم
بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة الى آخره وسيأتي ايضا من حديث ابي سلمة
بن عبد الرحمن عن ابي هريرة واخرجه ايضا من حديث ابي سعيد واخرجه مسلم بالفاظ منها فقال
موسى يا آدم انت ابونا اخرجتنا من الجنة ومنها قبل ان يخلقني باربعين سنة ومنها انت الذي اغويت الناس
واخرجتهم من الجنة ومنها هل وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى قال نعم ثم التقى آدم
وموسى عليهما السلام وفي لفظ ابن مردويه فلقيه موسى فقال له وفي لفظ البخاري احتج آدم وموسى عليهما
السلام وفي حديث عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان موسى قال يا رب ارنا
ابانا الذي اخرجنا ونفسه من الجنة فأراه آدم عليه السلام فقال انت ابونا قال نعم قال انت الذي نفخ الله فيك
من روحه واسجد لك ملائكته قال نعم قال فما حملك على ان اخرجتنا من الجنة فقال له آدم من انت قال موسى
قال نبي بني اسرائيل الذي كلمك الله من غير رسول من خلقه قال نعم قال اما وجدت ان ذلك كان في كتاب الله قبل
ان اخلق قال نعم قال ففيم تلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبلي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
عند ذلك فحج آدم موسى فان قلت التقاؤهما في اين كان أكان بالارواح فقط او بالارواح والاجسام قلت
قال القابسي التقت ارواحهما في السماء وقيل يجوز ان يكون ذلك يوم القيامة وقال عياض يجوز
ان يحمل على ظاهره وانهما اجتمعا باشخاصهما وقد ثبت في حديث الاسراء انه صلى الله تعالى عليه وسلم
اجتمع بالانبياء عليهم الصلاة والسلام في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم فلا يبعد ان الله عز وجل
أحياهم كما أحيي الشهداء ويحتمل ان يكون جرى ذلك في حياة موسى عليه الصلاة والسلام
بحديث عمر أرنا ابانا وقد مر الآن وقال ابن الجوزي يجوز ان يكون المراد شرح حال بضرب
مثل لو اجتمعا لقالا فان قلت ما وجه اختصاص موسى عليه الصلاة والسلام بهذا دون غيره
من الانبياء عليهم الصلاة والسلام قلت لانه اول من جاء بالتكاليف **قوله** انت الذي أشقيت الناس
من الشقاوة وهي ضد السعادة وفي لفظ لمسلم يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان
والخسران وقد خاب يخيب ويخوب معناه كنت سبب خيبتنا وفيه جواز اطلاق نسبة الشيء على من
تسبب فيه **قوله** من الجنة المراد بالجنة التي اخرج منها آدم عليه الصلاة والسلام جنة الخلد وجنة الفردوس
التي هي دار الجزاء في الآخرة وجنة الفردوس وغيرها التي هي دار البقاء وهي كانت موجودة قبل
آدم عليه الصلاة والسلام وهو مذهب اهل الحق **قوله** اصطفاك الله اي اخصك الله بذلك ويقال
جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وفيه تلميح الى قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما **قوله**

[illegible] اى خالطت وهضم الطعام ﴿ص عوجا واديا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (لاترى فيها عوجا) وفسره بقوله واديا وعن ابن عباس العوج الاودية وعن مجاهد العوج الا نخفاض ﴿ص امتا رابية ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (لاترى فيها عوجا ولاامتا) وفسر الامت بالرابية وعن ابن عباس الامت الروابي وعن مجاهد الارتفاع وعن ابن زيد الامت التفاوت وعن يمان الامت الشقوق فى الارض ﴿ص سيرتها حالتها الاولى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (سنعيدها سيرتها الاولى) وفسره بقوله حالتها الاولى اى هيئتها الاولى وهى كما كان عصى وذلك ان موسى عليه السلام لما امر بالقاء عصاه فألقاها فصارت حية تسعى قال الله تعالى (خذها ولاتخف سنعيدها سيرتها الاولى ﴿ص النهى التقى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ان فى ذلك لآيات لاولى النهى) وفسر النهى بقوله التقى وعن ابن عباس معناه ذوو التقى وعن الضحاك هم الذين ينهون عما حرم الله عليهم وعن قتادة هم ذوو الورع وقال الثعلبى ذوو العقول واحدها نهية سميت بذلك لانها تنهى صاحبها عن القبائح والفضائح وارتكاب المحظورات والمحرمات ﴿ص ضنكا الشقاء ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا) وفسر الضنك بالشقاء ورواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قال الثعلبى ضنكا ضيقا يقال منزل ضنك وعيش ضنك يستوى فيه الذكر والانثى والواحد والاثنان والجمع وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الضنك عذاب القبر وعن الحسن الزقوم والغسلين والضريع وعن عكرمة الحرام وعن الضحاك الكسب الخبيث ويقال الضنك معرب واصله التنك وهو فى اللغة الفارسية الضيق ﴿ص هوى شقى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى وفسره بقوله شقى وقيل هلك وتردى فى النار ﴿ص المقدس المبارك ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (انك بالوادى المقدس طوى) وفسره بقوله المبارك ﴿ص طوى اسم الوادى ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى المقدس طوى وفسره بالوادى وعن الضحاك واد عميق مستدير مثل المطوى فى استدارته وقيل هو الليل يقال اتيتك طوى من الليل وقيل طويت عليه البركة طيا ﴿ص بملكنا بأمرنا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى قالوا ما اخلفنا موعدك بملكنا وفسره بقوله بامرنا هذا على كسر الميم وعليها اكثر القراء ومن قرأ بالفتح فهو المصدر الحقيقى ومن قرأ بالضم فمعناه بقدرتنا وسلطاننا وسقط هذا لابى ذر ﴿ص مكانا سوى منصف بينهم ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (لانخلفه نحن ولا انت مكانا سوى) قوله منصف بينهم اى مكانا بينهم تستوى فيه مسافته على الفريقين وقرئ بضم السين وهذا ايضا سقط لابى ذر ﴿ص يبسا يابسا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى فاضرب لهم طريقا فى البحر يبسا وفسره بقوله يابسا وفى التفسير اى يابسا ليس فيه ماء ولا طين ﴿ص على قدر على موعد ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى ثم جئت على قدر ياموسى وفسره بقوله على موعد على القدر الذى قدر لك انك تجئ وعن عبد الرحمن بن كيسان على رأس اربعين سنة وهو القدر الذى يوحى فيه الى الانبياء ﴿ص لاتنيا لاتضعفا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ولا تنيا فى ذكرى اذهبا الى فرعون انه طغى) وفسره بقوله لاتضعفا وهكذا فسره ابن عباس وعن السدى لاتفترا وعن محمد بن كعب لاتقصرا وفى قراءة ابن مسعود لاتهنا واصله من ونى يني ونيا قال الجوهرى الونى الضعف والفتور والكلال والاعياء والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص * باب * قوله واصطنعتك لنفسى الآية ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل واصطنعتك لنفسى اى اخترتك واصطفيتك

فشقيا ولكن غلب المذكر رجوعا به الى آدم عليه الصلاة والسلام لان تعبه اكثر وقيل لاجل رؤس الآى

﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ايوب بن النجار عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال حاج موسى آدم فقال له انت الذى اخرجت الناس من الجنة بذنبك فأشقيتهم قال قال آدم ياموسى انت الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه أتلومنى على امر كتبه الله على قبل ان يخلقنى اوقدره على قبل ان يخلقنى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحج آدم موسى عليه الصلاة والسلام ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور قبل هذا الباب ومطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله واشقيتهم وايوب بن النجار بفتح النون وتشديد الجيم وبالراء ابو اسماعيل الحنفى اليمامى **قوله** اوقدره شك من الراوى وعند مسلم أتلومنى على امر قدره على قبل ان يخلقنى باربعين سنة وقال النووى المراد بالتقدير هنا الكتابة فى اللوح المحفوظ اوفى صحف التوراة والواحها اى كتبه على قبل خلقى باربعين سنة وقد صرح بهذا فى الرواية التى بعد هذه وهو قوله قال بكم وجدت الله كتب التورية قبل ان اخلق قال موسى بأربعين سنة قال أتلومنى على ان عملت عملا كتبه الله على قبل ان يخلقنى بأربعين سنة فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر فان علم الله وماقدره على عباده واراده من خلقه ازلى لااول له فان قلت ما المعنى بالتحديد المذكور وجاء فى الحديث ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق الخلق بخمسين الف سنة قلت المعلومات كلها قد احاط بها العلم القديم قبل وجود كل مخلوق ولكنه كتبها فى اللوح المحفوظ زمانا دون زمان فجاز ان يكون كتب ما يجرى لآدم قبل خلقه بأربعين سنة اشارة الى مدة لبثه طينا فانه بقى كذلك اربعين سنة فكأنه يقول كتب على ما جرى منذ سوانى طينا قبل ان ينفخ فى الروح والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ سورة الانبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الانبياء وقال ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهم انها نزلت بمكة وكذا قال مقاتل وفى مقامات التنزيل اختلفوا فى آية منها وهى قوله افلا يرون انا نأتى الارض ننقصها من اطرافها قال بالقتل والسبى وعن عطاء بموت الفقهاء وخيار اهلها وعن مجاهد بموت اهلها وعن الشعبى بنقص الانفس والثمرات وعن السخاوى انها نزلت بعد سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقبل سورة الفتح وهى مائة واثنى عشر آية واربعة وثمانمائة وتسعون حرفا والف ومائة وثمان وستون كلمة ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال بنى اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء هن من العتاق الاول وهن من تلادى ﴿ش﴾ هذا الحديث مضى فى تفسير بنى اسرائيل فانه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك **قوله** بنى اسرائيل فيه حذف تقديره سورة بنى اسرائيل **قوله** والكهف يجوز فيه الرفع والجر اما الرفع فعلى تقدير انه خبر مبتدأ محذوف تقديره والثانى الكهف واما الجر فعلى العطف على لفظ بنى اسرائيل لانه مجرور بالاضافة التقديرية وعلى هذا الكلام فى الباقى والعتاق بكسر العين المهملة جمع عتيق وهو مابلغ الغاية فى الجودة والتلاد بكسر التاء المثناة من فوق ما كان قديما والاولية باعتبار النزول لانها مكيات وانها اول ماحفظها من القرآن ووجه تفضيل هذه السور لما تضمن ذكر القصص

وانزل عليك التوراة فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص والحلال والحرام والمواعظ وغير ذلك **قوله** فوجدتها ويروى فوجدته الضمير بالتأنيث والتذكير يرجع الى التورية بالتأنيث باعتبار اللفظ والتذكير باعتبار المعنى وهو الكتاب **قوله** كتب على ليس المراد انه الزمه اياه واوجبه عليه فلم يكن له فى تناول الشجرة كسب واختيار وان المعنى ان الله اثبته فى ام الكتاب قبل كونه وحكم بان ذلك كائن لا محالة لعلمه السابق فهل يكون ان يصدر عنى خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذى هو السبب وتنسى الاصل الذى هو القدر **قوله** فحج آدم موسى عليهما السلام هكذا الرواية برفع آدم على الفاعلية فى جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح اى غلبه بالحجة وظهر عليه بها وموسى عليه الصلاة والسلام مال فى لومه الى الكسب وآدم عليه الصلاة والسلام مال الى القدر وكلاهما حق لا يبطل احدهما صاحبه ومتى قضى للقدر على الكسب اخرج الى مذهب القدرية او للكسب على القدر اخرج الى مذهب الجبرية وانما وقعت الغلبة لآدم عليه الصلاة والسلام من وجهين احدهما انه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا فيما قضى عليه الا ان يأذن الشرع بلومه فيكون الشرع هو اللائم الثانى ان الفعل اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب فلما تاب عليه لم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه اليه لوم **قوله** واليم البحر انما اورد هذا فى آخر الحديث اشارة الى تفسير ما وقع فى كتاب الله تعالى من قوله فاقذفيه فى اليم وفسر بان المراد من اليم هو البحر وقال الثعلبى اليم نهر النيل قيل وموضع ذكر هذا فى الباب الآتى وذكره هنا ليس بموجه قلت المراد باليم فى الباب الآتى هو بحر القلزم والذى ذكره هنا هو النيل اطلق عليه البحر لتبحره ايام الزيادة والله اعلم

ص ❊ باب ❊ (واوحينا الى موسى ان اسر بعبادى فاضرب لهم طريقا فى البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى فاتبعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم واضل فرعون قومه وما هدى

ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ولقد اوحينا والقرآن هكذا ووقع هنا واوحينا بدون لفظ لقد وقد وقع فى رواية ابى ذر مثل ما فى القرآن **قوله** ان اسر بعبادى اى اسر بهم فى الليل من ارض مصر **قوله** يبسا اى يابسا ليس فيه ماء ولا طين **قوله** لا تخاف اى من فرعون خلفك **قوله** دركا اى ادراكا منهم **قوله** ولا تخشى اى غرقا من البحر امامك **قوله** فاتبعهم اى فلحقهم فرعون بجنوده **قوله** فغشيهم اى اصابهم **قوله** وما هدى اى وما هداهم الى مراشدهم

ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا روح حدثنا شعبة حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة واليهود تصوم يوم عاشوراء فسألهم فقال ما هذا اليوم الذى ظهر فيه موسى على فرعون فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحن اولى بموسى منهم فصوموا

ش مطابقته للترجمة يمكن اخذها من مضمون الترجمة وروح بفتح الراء ابن عبادة وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية والحديث قد مضى فى كتاب الصيام فى باب صيام عاشوراء فانه أخرجه هناك عن ابى معمر عن عبد الوارث عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وقد مضى الكلام فيه هناك والله اعلم

ص ❊ باب ❊ فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى

ش اى هذا باب فى قوله عز وجل فلا يخرجنكما اى الشيطان والخطاب لآدم وحواء عليهما الصلاة والسلام **قوله** فتشقى اى فتتعب ويكون عيشك من كد يمينك بعرق جبينك وعن سعيد بن جبير اهبط الى آدم ثور احمر فكان يحرث عليه ويمسح العرق من جبينه فهو الشقاء الذى قال الله تعالى وكان حقه ان يقول

[illegible]

ين حبيب ... الخميس مبتدأ وما بعده عطف عليه وخبره واحد
ه خبر المبتدأ الذي هو قوله ودونه من مائة وفي التفسير لا يسمع أهل
...وتها داركوا مارآهم من الجنة قوله والحوس فتح الجيم وكسرها
...ثبت في رواية أبي ذر ﴿ص﴾ آذناك أعلمناك آذنتكم إذا أعلمته فأنت
...﴾ شار به إلى قوله تعالى (قالوا آذناك ما منا من شهيد) وتفسيره
ليس في هذه السورة بل هو في سورة حم فصلت وإنما ذكره استطرادا
له تعالى (فإن تولوا فقل آذنتكم على سواء) وقد فسره إذا أعلمته إلى آخره
وي في الإعلام به ظاهرين بذلك فلا غدر ولا خداع لأحد ﴿ص﴾
تعرفون ش﴾ أي قال مجاهد في قوله تعالى (لا تركضوا وارجعوا إلى
كم تسألون قال أي تفهمون وقال الحنظلي حدثنا حجاج عن شبابة عن ورقاء عن

[illegible]

[illegible] قوله تعالى ([illegible]) [illegible] الاوصله ابن ابي حاتم من طريق [illegible]
[illegible] ادارت [illegible] الارواح وادار [illegible]
[illegible] الانبيات الا في رواية ابي ذر [illegible] ص
[illegible] يحسون ش اشار به [illegible] يحسون وفسره بقوله يعون وقوله ان
المدو [illegible] عن ابن عباس [illegible] قال يعون وعن مجاهد ولاهم [illegible]
[illegible] ص امتكم امة واحدة قال دينكم دين واحد
ش اشار به الى قوله تعالى (ان هذه امتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون) وفسر الامة
بالدين [illegible] قوله امتكم اي دينكم قال ابن عباس ليس في بعض النسخ
[illegible] ص وقال عكرمة حصب حطب بالحبشية ش
اشار به الى قوله (انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) قال عكرمة الحصب هو الحطب بلغة
الحبشة [illegible] وقرأ بالطاء وكذا روى
عن عائشة [illegible] الحصب في لغة اهل اليمن الحطب [illegible] ابن عباس انه قرأها بالضاد الساقطة
المنقوط وهو ما هيجت به النار ص وقال غيره احسوا توقعوه من احسست ش
اي قال غير عكرمة في معنى احسوا في قوله تعالى (فلما احسوا بأسنا اذا هم منها يركضون) قال معناه توقعوه
اي الداب وفي التفسير اي لما راوا عذابنا اذا هم منها اي من القرية يركضون اي يخرجون مسرعين
والركض في الاصل ضرب الدابة بالرجل وقيل السبق قال غير عكرمة وهو معمر بفتح الميم هو
ابو عبيدة معمر بن المثنى قوله من احسست يعني احسوا واشتق من احسست من الاحساس وهو في الاصل
العلم بالحواس وهي مشاعر الانسان كالعين والاذن والانف واللسان واليد ومن هذا قال بعض المفسرين
معنى فلما احسوا اي فلما ادركوا بحواسهم شدة عذابنا وبطشنا علم حس ومشاهدة لم يشكوا فيها اذا هم منها
يركضون اي يهربون سراعا ص خامدين هامدين ش اشار به الى قوله تعالى (حتى جعلناهم
حصيدا خامدين) وفسره بقوله هامدين وكذا فسره ابو عبيدة يقال همدت النار تهمد همودا اي طفيت
وذهبت البتة والهمدة السكتة وهمد الثوب يهمد همودا اي بلي واهمد في المكان اقام واهمد في السير اسرع
وهذا الحرف من الاضداد وارض هامدة لانبات بها ونبات هامد يابس وفي التفسير معنى خامدين ميتين

فى حديثه فيبطل الله مايلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله عز وجل (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته) الآية وهذا التعليق رواه ابو محمد الرازى عن ابيه حدثنا ابو صالح حدثنى معاوية عن على بن ابى طلحة عنه وقد تكلم المفسرون فى هذه الآية اشياء كثيرة والاحسن منها ماقاله ابو الحسن بن على الطبرى ليس هذا التمنى من القرآن والوحى فى شئ وانما هو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اصفرت يده من المال ورأى مابأصحابه من سوء الحال تمنى الدنيا بقلبه وسوسة الشيطان واحسن من هذا ايضا ماقاله بعضهم كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرتل القرآن فارتصده الشيطان فى سكتة من السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكيا نغمته بحيث سمعه من دنى اليه فظنها من قوله واشاعها قلت تلك الكلمات هى ما اخرجه ابن ابى حاتم والطبرى وابن المنذر من طرق عن شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ (افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى) القى الشيطان على لسانه ۞ تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهم لترتجى ۞ فقال المشركون ماذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية وروى هذا ايضا من طرق كثيرة وقال ابن العربى ذكر الطبرى فى ذلك روايات كثيرة باطلة لا اصل لها وقال عياض هذا الحديث لم يخرجه احد من اهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع اسناده وكذا من تكلم بهذه القصة من التابعين والمفسرين لم يسندها احد منهم ولا رفعها الى صاحب واكثر الطرق عنهم فى ذلك ضعيفة وقال بعضهم هذا الذى ذكره ابن العربى وعياض لا يمشى على القواعد فان الطرق اذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على ان لها اصلا انتهى قلت الذى ذكراه هو اللائق بجلالة قدر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه قد قامت الحجة واجمعت الامة على عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة وحاشاه عن ان يجرى على قلبه او لسانه شئ من ذلك لا عمدا ولا سهوا او يكون للشيطان عليه سبيل او ان يتقول على الله عز وجل لا عمدا ولا سهوا والنظر والعرف ايضا يستحيلان ذلك ولو وقع لارتد كثير ممن اسلم ولم ينقل ذلك ولا كان يخفى على من كان بحضرته من المسلمين **قوله** من رسول ولا نبى الرسول هو الذى يأتيه جبريل عليه الصلاة والسلام بالوحى عيانا وشفاها والنبى هو الذى تكون نبوته الهاما او كلاما فكل رسول نبى بغير عكس **قوله** اذا تمنى اى اذا احب واشتهى وحدثت به نفسه مما لم يؤمر به **قوله** فى امنيته اى مراده وقال ابن العربى اى فى قراءته فاخبر الله تعالى فى هذه الآية ان سنته فى رسله اذا قالوا قولا زاد الشيطان فيه من قبل نفسه فهذا نص فى ان الشيطان زاده فى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا ان النبى قاله ﴿ص﴾ ويقال امنيته قرأته الامانى يقرأون ولا يكتبون ﴿ش﴾ هو قول الفراء فانه قال معنى **قوله** الا اذا تمنى الا اذا تلى قال الشاعر ۞ تمنى كتاب الله اول ليلة ۞ تمنى داود الزبور على رسل ۞ **قوله** الامانى اشارة الى قوله تعالى (ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا امانى) اورده استشهادا بان تمنى بمعنى تلا لان معنى قوله الا امانى الا ما يقرأون ﴿ص﴾ وقال مجاهد مشيد بالقصة ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وبئر معطلة وقصر مشيد) ان معناه قصر مشيد يعنى معمول بالشيد بكسر الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة وهو الجص بكسر الجيم وفتحها وهو الكلس وفى المغرب الجص تعريب كج وقال الجوهرى تقول شاده يشيده شيدا جصصه وقال قتادة

ابن ابي نجيح عن مجاهد ولفظه تفهمون وهذا هو عند ابن المنذر ﴿ص ارتضى رضى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون) وفسر ارتضى بقوله رضى قال ابن عباس رضى بقول لا اله الا الله وقال مجاهد لمن رضى عنه ﴿ص التماثيل الاصنام ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ماهذه التماثيل التى انتم لها عاكفون) وفسر التماثيل بالاصنام وهو جمع تمثال وهو اسم للشئ المصنوع شبيها بخلق من خلق الله تعالى واصله من مثلت الشئ بالشئ اذا شبهته به ﴿ص السجل الصحيفة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يوم نطوى السماء كطى السجل للكتب) وفسر السجل بالصحيفة اى المكتوب وقيل السجل اسم مخصوص كان يكتب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجه ابوداود والنسائى من طريق عمرو بن مالك عن ابى الجوزاء عن ابن عباس وقيل هو ملك يطوى الصحف وبه قال السدى ايضا واللام فى قوله للكتب بمعنى على يعنى كطى الصحيفة على مكتوبها ﴿ص كما بدأنا اول خلق نعيده ش﴾ وفى بعض النسخ باب قوله كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين **قوله** كما بدأنا اى كما بدأناهم فى بطون امهاتهم حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيامة وقيل كما بدأناه من الماء نعيده من التراب ونصب وعدا على المصدر اى وعدناه وعدا علينا **قوله** فاعلين يعنى الاعادة والبعث ﴿ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان شيخ من النخع عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انكم محشورون الى الله حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه الصلاة والسلام الا انه يجاء برجال من امتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يارب اصحابى فيقال لاتدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله شهيدا فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة **قوله** من النخع بفتح الخاء والنون المعجمة وبالعين المهملة وهى قبيلة كبيرة من مذحج واسم النخع جسر بن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد وقيل له النخع لانه انتخع عن قومه اى بعد عنهم ونزلوا فى الاسلام الكوفة والحديث مضى فى كتاب الانبياء فى باب قوله تعالى (واتخذ الله ابراهيم خليلا) فانه أخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن المغيرة الى آخره **قوله** غرلا بضم الغين المعجمة جمع اغرل وهو الاقلف **قوله** الا انه اى لكن ان الشان **قوله** ذات الشمال اى جهة النار **قوله** مرتدين لم يرد بهم الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد بحمد الله احد من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة العرب الداخلين فى الاسلام رغبة اورهبة وقدمر الكلام فيه هناك مستقصى والله اعلم ﴿ص سورة الحج ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الحج وذكر ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير رضى الله تعالى عنهم انهما قالا نزلت سورة الحج بالمدينة وقال مقاتل بعضها مكى ايضا وعن قتادة انها مكية وعنه مدنية غير اربع آيات وعن عطاء الا ثلاث آيات منها قوله (هذان خصمان) وقال هبة بن سلامة هى من اعاجيب سور القرآن لان فيها مكيا ومدنيا وسفريا وحضريا وحربيا وسلميا وليليا ونهاريا وناسخا ومنسوخا وهى خمسة آلاف وخمسة وسبعون حرفا والف وماءتان واحدى وتسعون كلمة وثمان وتسعون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة للكل ﴿ص وقال ابن عيينة المخبتين المطمئنين ش﴾ اى قال سفيان بن عيينة فى قوله تعالى وبشر المخبتين اى المطمئنين كذا ذكره ابن عيينة فى تفسيره عن ابن جريج عن مجاهد وقيل المطمئنين بامر الله وقيل المطيعين وقيل المتواضعين وقيل الخاشعين وهو من الاخبات والخبت بفتح اوله المطمئن من الارض ﴿ص وقال ابن عباس اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته القى الشيطان

صيغة المعلوم قوله بعثا بفتح الباء الموحدة اى مبعوثا اى اخرج من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم اليها قوله اراه بضم الهمزة قوله او كالشعرة كلمة او هنا يحتمل التنويع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والشك من الراوى فكبرنا اى عظمنا ذلك اوقلنا الله اكبر سرورا بهذه البشارة قوله شطر اهل الجنة اى نصفها ص ‌* باب ‌* قوله وترى الناس سكارى ش اى هذا باب فى قوله تعالى وترى الناس سكارى الآية ولم توجد هذه الترجمة الا فى رواية ابى ذر وحده ص قال ابو اسامة عن الاعمش ترى الناس سكارى وما هم بسكارى قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين ش ابو اسامة حماد بن اسامة يروى عن سليمان الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى وقد وصل البخارى هذا التعليق فى احاديث الانبياء فى باب قصة يأجوج ومأجوج عن اسحاق بن نصر عن ابى اسامة الى آخره ص وقال جرير وعيسى بن يونس وابو معاوية سكرى وما هم بسكرى ش اراد ان هؤلاء رووه عن الاعمش باسناده ومتنه لكنهم خالفوه فى لفظ سكارى لانهم رووه بلفظ سكرى بالافراد دون الجمع اما قول جرير بن عبد الحميد فوصله البخارى فى الرقاق فى باب قول الله عز وجل ان زلزلة الساعة شئ عظيم عن يوسف بن موسى عن جرير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الى آخره واما قوله عيسى بن يونس فوصله اسحاق بن راهوية عنه كذلك فى مسنده بلفظ الافراد واما قول ابى معاوية محمد بن حازم فوصله مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن ابى معاوية عن الاعمش الى آخره ولكن اختلف فيه على ابى معاوية ففى رواية مسلم بلفظ الجمع وفى رواية مردويه عنه بلفظ الافراد فافهم ص ‌* باب ‌* ومن الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة الى قوله ذلك هو الضلال البعيد ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ومن الناس الآية قال الواحدى روى عطية عن ابى سعيد قال اسلم رجل من اليهود فذهب بصره وماله فتشأم بالاسلام فأتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اقلنى قال ان الاسلام لايقال والاسلام يسكب الرجال كما تسكب النار خبث الحديد فنزلت هذه الآية وسيأتى عن ابن عباس وجه آخر قوله على حرف اى طرف واحد وجانب فى الدين لايدخل فيه على الثبات والتمكين والحرف منتهى الجسم وعن مجاهد على شك وعن الحسن هو المنافق يعبد بلسانه دون قلبه قوله خير اى صحة فى جسمه وسعة فى معيشته قوله اطمأن به اى رضى به واقام عليه قوله فتنة اى بلاء فى جسمه وضيقا فى معيشته قوله انقلب على وجهه اى ارتد فرجع الى وجهه الذى كان عليه من الكفر قوله الخسران المبين اى الضلال الظاهر قوله الضلال البعيد اى ذهب عن الحق ذهابا بعيدا ص شك ش قوله شك تفسير قوله حرف ولم يوجد ذلك الا فى رواية ابى ذر ص اترفناهم وسعناهم ش هذه من السورة التى تليها وهو قوله تعالى (وقال الملاء من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة واترفناهم فى الحياة الدنيا) ولم يكن موضعه هنا ص حدثنا ابراهيم بن الحارث حدثنا يحيى بن ابى بكير حدثنا اسرائيل عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ومن الناس من يعبد الله على حرف) قال كان الرجل يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاما ونتجت خيله قال هذا دين صالح فان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال هذا دين سوء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن الحارث الكرمانى سكن بغداد روى عنه البخارى حديثين احدهما هنا والآخر فى الوصايا ويحيى بن ابى بكير واسم ابى بكير قيس الكوفى قاضى كرمان

. بالقصر الذي بني قصر مشيد اي طويل وعن الضحاك ان هذه البئر انما
يقال لها حاضورا وذلك ان اربعة آلاف نفر ممن آمن بصالح عليه السلام ونجوا
ومعهم صالح عليه الصلاة والسلام فلما حضروه مات صالح فسمي
لما مات بنوا حاضورا وقعدوا على هذه البئر وامروا عليهم رجلا يقال له
وجعلوا وزيره سخاريب بن سواده فاقاموا دهرا وتناسلوا حتى نموا
وكفروا بالله تعالى فارسل الله اليهم نبيا يقال له حنظلة بن صفوان كان
فاهلكهم الله تعالى وعطلت بئرهم وخربت قصورهم ﴿ص﴾ و
من السطوة ويقال يسطون يبطشون ﴿ش﴾ اي قال غير مجاهد
يسطون بالذين يتلون عليهم) ان معنى قوله يسطون يفرطون وكذ
يفرط فرطا من باب نصر ينصر اي قصر وضيع حتى مات وفرط عليه ا
قوله من السطوة اي اشتقاقه من السطوة يقال سطا عليه وسطا به اذا تناول
اي يكادون يقعون بمحمد واصحابه من شدة الغيظ ويبسطون اليهم ايديهم
قول الفراء فانه كان مشركوا قريش اذا سمعوا المسلم يتلو القرآن كادوا
المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله يسطون فقال يبط
الى الطيب من القول الهموا الى القرآن ﴿ش﴾ هذا في وصف اهل الج
بقوله الهموا الى القرآن هكذا فسره السدي قوله وعن ابن عباس يريد
ابن زيد والله اكبر قوله الهموا في رواية النسفي الى القرآن لم يثبت الا في
ذكر شيء من القرآن من غير تفسيره لاطائل تحته ﴿ص﴾ وقال ابن ع
البيت ﴿ش﴾ اي قال عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما في تف
بسبب الى السماء ثم ليقطع) وفسره بقوله بحبل الى سقف البيت هذا ا
عبد الله بن الوليد عن سفيان عن التميمي عن ابن عباس بلفظ فليمدد بحبل الى
عبد بن حميد من طريق ابي اسحاق عن التميمي عن ابن عباس بلفظ من كان
فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به ﴿ص﴾ تذهل تشغل ﴿ش﴾
(يوم تذهل كل مرضعة) وفسر تذهل بقوله تشغل قال الثعلبي كذا فسره ابن
يقال ذهلت عن كذا اي تركته ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا
ابو صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله
فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادي بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك
بعث النار قال من كل الف أراه قال تسع مائة وتسعة وتسعين فحينئذ تضع ا
وترى الناس سكارى وماهم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فشق ذلك
وجوههم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من يأجوج ومأجوج تسع
واحد ثم انتم في الناس كالشعرة السوداء في جنب الثور الابيض او كالشع
الاسود واني لأرجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا ثم قال ثلث اه
مطابقته للترجمة وهي في سورة الحج ظاهرة وابو صالح ذكوان السمان
الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج ومضى الكلام فيه هناك قوله ربنا

ش اى قال قيس بن عباد المذكور **قوله** على وحمزة وعبيدة اى على بن ابى طالب وحمزة بن عبد المطلب وعبيدة بن الحارث هؤلاء الثلاثة المسلمون اقارب بعض لاولئك الكفار وهم شيبة الى آخره فان قلت روى الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس انها نزلت فى اهل الكتاب والمسلمين ومن طريق الحسن قال هم الكفار والمؤمنون ومن طريق مجاهد هو اختصام المؤمن والكافر فى البعث قلت الآية اذا نزلت فى سبب من الاسباب لا يمتنع ان تكون عامة فى نظير ذلك السبب والله تعالى اعلم ص سورة المؤمنين ش اى هذا تفسير فى بعض سورة المؤمنين قال ابو العباس مكية كلها وهى مائة وثمان عشرة آية واربعة آلاف وثمانمائة حرف وحرفان والف وثمانمائة واربعون كلمة ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر ص باب ش ليس فى كثير من النسخ لفظ باب ص قال ابن عباس عيينة سبع طرائق سبع سموات ش اشار بذلك الى قوله تعالى (ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق) وفسره سفيان ابن عيينة بقوله سبع سموات وقال الثعلبى انما قيل لها طرائق لان بعضهن فوق بعض فكل سماء منهن طريقة والعرب تسمى كل شئ فوق شئ طريقة وقيل لانها طرائق الملائكة ص لها سابقون سبقت لهم السعادة ش اشار به الى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) **قوله** لها يعنى اليها وكان ابن عباس يقول سبقت لهم من الله السعادة فلذلك سارعوا فى الخيرات وهذا ثبت لغير ابى ذر ص قلوبهم وجلة خائفين ش اشار به الى قوله تعالى (والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون) وفسر وجلة بقوله خائفين وروى ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فيه قال يعملون خائفين اى ان لا يتقبل منهم ما عملوه وعن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله فى قوله تعالى قلوبهم وجلة اهو الرجل يزنى ويسرق وهو مع ذلك يخاف الله قال لا بل هو الرجل يصوم ويصلى وهو مع ذلك يخاف الله اخرجه الترمذى واحمد وابن ماجه وصححه الحاكم ص قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هيهات هيهات بعيد بعيد ش فسر ابن عباس قوله تعالى (هيهات هيهات لما توعدون) بقوله بعيد بعيد ورواه هكذا الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قرأ السبعة بفتح التاء فيهما فى الوصل وباسكانها فى الوقف ويقال من وقف على هيهات وقف بالهاء ص فاسئل العادين قال الملائكة ش اشار به الى قوله تعالى (قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فاسئل العادين) وفسر العادين بقوله قال الملائكة وليس فاعل قال ابن عباس كما يذهب اليه الوهم من حيث مجئ قال ابن عباس قبل هذا بل الفاعل مجاهد لانه صرح بذلك فى رواية ابى ذر والنسفى فقيل قال مجاهد فاسئل العادين الى آخره وذكر الثعلبى الملائكة اما الحفظة واما الحساب بضم الحاء وتشديد السين وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله العادين قال الحساب ص تنكصون تستأخرون ش اشار به الى قوله عز وجل (وكنتم على اعقابكم تنكصون) وفسره بقوله تستأخرون وكذا ذكره الطبرى عن مجاهد وقيل اى ترجعون القهقرى وهذا لم يثبت الا عند النسفى ص لناكبون لعادلون ش اشار به الى قوله تعالى (وان الذين لا يؤمنون بالآخرة عن الصراط لناكبون) وفسره بقوله لعادلون وكذا روى عن ابن عباس يقال نكب اذا مال واعرض ومنه الريح النكباء وهذا ثبت فى رواية ابى ذر ص كالحون عابسون ش اشار به الى قوله تعالى (تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) وفسره بقوله عابسون وكذا رواه الطبرى عن ابن عباس ويقال

واسرائيل بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي والحديث من افراده قوله كان الرجل يقدم المدينة وفي رواية لابن مردويه كان احدهم اذا قدم المدينة وفي رواية جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير كان ناس من الاعراب يأتون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسلمون قوله ونتجت خيله بضم النون على صيغة المجهول يقال نتجت الناقة فهي منتوجة مثل نفست المرأة فهي منفوسة فاذا اردت انها حاضت قلت نفست بفتح النون ونتجها اهلها ومنهم من حكى الضم في نفست في الثاني والفتح في الاول وزاد العوفي عن ابن عباس وصح جسمه اخرجه ابن ابي حاتم قوله قال هذا دين صالح وفي رواية الحسن قال نعم الدين هذا وفي رواية جعفر قالوا ان ديننا هذا اصالح فتمسكوا به قوله قال هذا دين سوء يجوز بالصفة وبالاضافة وفي رواية جعفر وان وجد واعام جدب وقحط وولاد سؤ قالوا ما في ديننا هذا خير وفي رواية العوفي وان اصابه الوجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة اتاه الشيطان فقال والله ما اصبت على دينك هذا الا شرا وفي رواية الحسن فان سقم جسمه وحبست عنه الصدقة واصابته الحاجة قال والله ليس الدين هذا ما زلت اتعرف النقصان في جسمي ومالي والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ باب ۞ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل هذان خصمان الآية وليس في بعض النسخ لفظ باب والخصمان تثنية خصم وهو يطلق على الواحد وغيره ويقال الخصم اسم شبيه بالمصدر فلذلك قال اختصموا والخصم من تقع منه المخاصمة ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا هشيم اخبرنا ابو هاشم عن ابي مجلز عن قيس بن عباد عن ابي ذر رضي الله عنه انه كان يقسم فيها ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشيم بالتصغير ابن بشير كذلك وابو هاشم يحيى بن دينار الرماني بضم الراء وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد السدوسي وقيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة البصري وابو ذر اسمه جندب بن جنادة والحديث قدمر في كتاب المغازي في باب قتل ابي جهل قوله كان يقسم فيها هكذا وقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني قيل هو تصحيف والصواب رواية الاكثرين يقسم قسما قوله في ربهم اي في دينه وامره قوله في حمزة وصاحبيه هما علي وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب قوله وعتبة هو ابن ربيعة وصاحباه اخوه شيبة والوليد بن عتبة المذكور ﴿ص﴾ ورواه سعيد عن ابي هاشم ﴿ش﴾ اي روى الحديث المذكور باسناده ومتنه سفيان الثوري عن ابي هاشم المذكور وقد تقدمت روايته موصولة في غزوة بدر ﴿ص﴾ وقال عثمان بن جرير عن منصور عن ابي هاشم عن ابي مجلز قوله ﴿ش﴾ اي قال عثمان بن ابي شيبة شيخ البخاري عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن ابي هاشم المذكور عن ابي مجلز المذكور قوله اي موقوفا عليه ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال حدثنا ابو مجلز عن قيس ابن عباد عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال انا اول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قدمر في المغازي عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن معتمر بن سليمان عن ابيه ﴿ص﴾ قال قيس وفيهم نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة

وبالجر بان يكون مضافا اليه والجماعة بمعنى الجمع ضد المفرد وهو بفتح الجيم وتاء التأنيث **قوله** وسميت السورة وهى الطائفة من القرآن محدودة واما من السور التى هى الرتبة لان السور بمنزلة المنازل والمراتب واما من السور التى هى البقية من الشئ فقلبت همزتها واوا لانها قطعة من القرآن ﴿ص﴾ وقال سعد بن عياض الثمالى المشكاة الكوة بلسان الحبشة ﴿ش﴾ سعد بن عياض من التابعين من اصحاب ابن مسعود وقال ابن عبد البر حديثه مرسل ولا يصح له صحبة والثمالى بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة فى الازد وفى الهان وفى تميم والذى فى الازد ثمالة هو عوف بن اسلم بن كعب والذى فى الهان ثمالة بن الهان والذى فى تميم ثمالة وهو عبد الله بن حرام بن مجاشع ابن دارم **قوله** المشكاة الكوة بفتح الكاف وضمها وقال الواحدى وهى عند الجميع غير نافذة وقيل المشكاة التى يعلق بها القنديل التى يدخل فيها الفتيلة وقيل المشكاة الوعاء من ادم يبرد فيها الماء وعن مجاهد هى القنديل وقال ابن كعب المشكاة صدره والمصباح الايمان والقرآن والزجاجة قلبه والشجرة المباركة الاخلاص ﴿ص﴾ وقوله تعالى (ان علينا جمعه وقرآنه) تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا جمعناه والفناه فاتبع قرآنه اى ما جمع فيه فاعمل بما امرك وانته عما نهاك الله ويقال ليس لشعره قرآن اى تأليف وسمى الفرقان لانه يفرق بين الحق والباطل ويقال للمرأة ماقرأت بسلا قط اى لم تجمع فى بطنها ولدا ﴿ش﴾ هذا كله ظاهر ومقصوده البيان ان القرآن مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا **قوله** سلا بفتح السين المهملة وفتح اللام مقصورا وهى الجلدة الرقيقة التى فيها الولد ﴿ص﴾ فرضناها انزلنا فيها فرائض مختلفة ومن قرأ فرضناها يقول فرضنا عليكم وعلى من بعدكم ﴿ش﴾ فرضناها بتشديد الراء معناه انزلنا فيها فرائض مختلفة واوجبناها عليكم وعلى من بعدكم الى قيام الساعة وهذه قراءة ابن كثير وابى عمرو وقراءة الباقين فرضناها بالتخفيف اى جعلناها واجبة مقطوعا بها وهو معنى قوله ومن قرأ فرضناها يعنى بالتخفيف من الفرض وهو القطع **قوله** وعلى من بعدكم اى على الذين يأتون بعدكم الى يوم القيامة ﴿ص﴾ قال مجاهد والطفل الذين لم يظهروا لم يدروا لما بهم من الصغر ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء وفسره بقوله لم يدروا لما بهم اى لاجل ما بهم من الصغر وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد لم يدروا ما هى من الصغر قبل الحلم وفى رواية النسفى وقال مجاهد لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء والطفل الذين لم يظهروا الى آخره وقال الثعلبى الطفل يكون واحدا وجمعا ﴿ص﴾ وقال الشعبى غير اولى الاربة من ليس له ارب ﴿ش﴾ هذا ثبت للنسفى اى قال عامر بن شراحيل الشعبى فى قوله تعالى او التابعين غير اولى الاربة من الرجال وفسر غير اولى الاربة بقوله من ليس له ارب بكسر الهمزة اى حاجة من الرجال وهم الذين يتبعونكم ليصيبوا من فضل طعامكم ولا حاجة لهم فى النساء ولا يشتهونهن ﴿ص﴾ وقال طاوس هو الاحمق الذى لا حاجة له فى النساء ﴿ش﴾ اى غير اولى الاربة هو الاحمق الى آخره ووصله عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه مثله وفى تفسير النسفى وقيل هذا التابع هو الاحمق الذى لا تشتهيه المرأة ولا يغار عليه الرجل وقيل هو الابله الذى يريد الطعام ولا يريد النساء وقيل العنين وقيل الشيخ الفانى وقيل المجبوب وقال الزجاج غير صفة للتابعين ﴿ص﴾ باب قوله (والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين) ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل والذين يرمون الآية اى يقذفونهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء على صحة ما قالوا الا انفسهم بالرفع على انه بدل من الشهداء **قوله** اربع شهادات قرأ حمزة والكسائى وحفص

الكلوح ان تقلص الشفتان عن الاسنان حتى تبدو الاسنان وعن ابي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله تلفح وجوههم النار الآية قال تشويه النار فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخى شفته السفلى حتى تبلغ سرته ص وقال غيره من سلالة الولد والنطفة السلالة ش لم يثبت قوله وقال غيره الا فى رواية ابى ذراى قال غير مجاهد وهو ابو عبيدة فانه قال فى قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة السلالة الولد والنطفة السلالة وقال الثعلبى من سلالة استل من الارض قاله قتادة ومجاهد وابن عباس والعرب تسمى نطفة الرجل وولده سليلة وسلالة لانهما مسلولان منه وقال الكرمانى فان قلت كيف يصح تفسير السلالة بالولد اذ ليس الانسان من الولد بل الامر بالعكس قلت ليس الولد تفسيرا لها بل الولد مبتدأ وخبره السلالة يعنى السلالة ما يستل من الشئ كالولد والنطفة ص والجنة والجنون واحد ش اشار به الى قوله تعالى (ام يقولون به جنة) اى جنون وكلاهما بمعنى واحد ص والغثاء الزبد وهو ما ارتفع من الماء ومالا ينتفع به ش اشار به الى قوله عز وجل (فجعلناهم غثاء) وفسره بقوله الزبد الى آخره وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال الغثاء الشئ البالى ص سورة النور ش اى هذا فى بيان تفسير بعض سورة النور قال ابو العباس ومقاتل وابن الزبير وابن عباس فى آخرين مدنية كلها لم يذكر فيها اختلاف وهى اربع وستون آية والف وثلثمائة وست عشرة كلمة وخمسة آلاف وستمائة وثمانون حرفا ص بسم الله الرحمن الرحيم من خلاله من بين اضعاف السحاب ش اشار به الى قوله تعالى (فترى الودق يخرج من خلاله) وفسره بقوله من بين اضعاف السحاب وهكذا فسره ابو عبيدة والخلال جمع خلل وهو الوسط ويقال الخلل موضع المطر والودق المطر ص سنا برقه الضياء وفى التفسير ش اشار به الى قوله تعالى (يكاد سنا برقه يذهب بالابصار) من شدة ضوئه وبرقه ص مذعنين يقال للمستخذى مذعن ش اشار به الى قوله تعالى (وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين) واشار بقوله يقال الى آخره ان معنى مذعنين مستخذين من استخذى بالخاء والذال المعجمتين اى خضع قاله الكرمانى وقال الجوهرى يقال خذت الناقة تخذى اسرعت مثل وخذت وخوذت كله بمعنى واحد وقال ايضا خذا الشئ يخذو خذوا استرخى وخذى بالكسر مثله واما المذعن فمن الاذعان وهو الاسراع قال الزجاج يقال اذعن لى بحقى اى طاوعنى لما كنت التمس منه وصار يسرع اليه ص اشتاتا وشتى وشتات وشت واحد ش اشار به الى قوله (تعالى ليس عليكم جناح ان تأكلوا جميعا او اشتاتا) قوله اشتاتا فى محل الرفع على الابتداء بتقدير قوله اشتاتا وقوله وشتى وشتات وشت عطف عليه قوله واحد خبر المبتدأ والاشتات جمع والشت مفرد ومعنى اشتاتا متفرقين ص وقال ابن عباس سورة انزلناها بيناها ش كذا وقع وقال عياض كذا فى النسخ والصواب انزلناها وفرضناها بيناها فقوله بيناها تفسير فرضناها ويؤيد قول عياض ما رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله فرضناها يقول بيناها ص وقال غيره سمى القرآن لجماعة السور وسميت السورة لانها مقطوعة عن الاخرى فلما قرن بعضها الى بعض سمى قرآنا ش اى قال غير ابن عباس وهو قول ابى عبيدة قوله لجماعة السور قال الكرمانى السور بالنصب بان يكون مفعول الجماع بمعنى الجمع مصدرا وهو بكسر الجيم وهاء الضمير

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال ياعاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال عاصم لعويمر لم تأتني بخير فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسألة التي سألتها عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يارسول الله ارأيت الى آخره **قوله** فامرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالملاعنة اى ملاعنة الرجل امرأته وسميت بذلك لقول الزوج وعلى لعنة الله ان كنت من الكاذبين واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كانا موجودين في الآية الكريمة وفي صورة اللعان لان لفظ اللعن متقدم في الآية ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانبها لانه قادر على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس وقيل سمي لعانا من اللعن وهو الطرد والابعاد لان كلا منهما يبعد عن صاحبه ويحرم النكاح بينهما على التأبيد بخلاف المطلق وغيره وكانت قصة اللعان في شعبان سنة تسع من الهجرة وممن نقله القاضي عن الطبري واختلف العلماء في سبب نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر العجلاني ام بسبب هلال بن امية فقال بعضهم بسبب عويمر العجلاني واستدلوا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك وقال جمهور العلماء سبب نزولها قصة هلال قال وكان اول رجل لاعن في الاسلام وجمع الداودي بينهما باحتمال كونهما في وقت فنزل القرآن فيهما اويكون احدهما وقال الماوردي النقل فيهما مشتبه مختلف وقال ابن الصباغ قصة هلال تبين ان الآية نزلت فيه اولا واما قوله عليه الصلاة والسلام لعويمر ان الله انزل فيك وفي صاحبتك فمعناه ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس وقال النووي لعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان فيصدق انها نزلت في ذا وذاك قلت هذا مثل جواب الداودي بالوجه الاول وهو الاوجه فان قلت جاء في حديث انس بن مالك هلال بن امية وفي حديث ابن عباس لاعن بين العجلاني وامرأته وفي حديث عبد الله بن مسعود وكان رجلا من الانصار جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلاعن امرأته قلت لا اختلاف في ذلك لان العجلاني هو عويمر وكذا في قول ابن مسعود وكان رجلا **قوله** فتلاعنا فيه حذف والتقدير انه سأل وقذف امرأته وانكرت الزنا واصر كل واحد منهما على كلامه ثم تلاعنا والفاء فيه فاء الفصيحة **قوله** ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها يفهم من ذلك ان بمجرد اللعان لا تحصل الفرقة على مانذكره في استنباط الاحكام **قوله** فكانت اى الملاعنة كانت سنة بالوجه المذكور لمن يأتي بعدهما من المتلاعنين **قوله** فان جاءت به اى بالولد اسحم بالحاء المهملة وهو شديد السواد **قوله** ادعج العينين الدعج في العين شدة سوادها وفي حديث ابن عباس الآتي اكحل العينين **قوله** عظيم الاليتين بفتح الهمزة العجز يقال رجل الى وامرأة عجزاء وفي حديث ابن عباس سابغ الاليتين **قوله** خدلج الساقين الخدلج بفتح الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة وفتح اللام المشددة وبالجيم العظيم وساق خدلجة مملوءة **قوله** احيمر تصغير احمر وقال ابن التين الاحمر الشديد الشقرة **قوله** وحرة بفتح الواو وبالحاء المهملة والراء وهي دويبة حمراء تلزق بالارض كالقطاية **قوله** فكان بعد اى بعد ان جاء الولد ينسب الى امه (ذكر استنباط الاحكام) وهو على وجوه الاول فيه الاستعداد للوقائع قبل وقوعها ليعلم احكامها الثاني فيه الرجوع الى من له الامر الثالث فيه اداء الاحكام على الظاهر والله يتولى السرائر الرابع فيه كراهة المسائل التي لا يحتاج اليها لاسيما كان فيه هتك سترة مسلم اومسلمة اواشاعة فاحشة على مسلم اومسلمة الخامس فيه ان العالم يقصد في تنزله للسؤال ولا ينتظر به عند تضادنه

عن عاصم اربع بالرفع والباقى فشهادة احدهم التى تدرأ العذاب اربع شهادات والباقون بالنصب لانه فى حكم المصدر والعامل فيه المصدر الذى هو فشهادة احدهم وهى مبتدأ محذوف الخبر تقديره فواجب شهادة احدهم اربع شهادات ﴿ص﴾ حدثنا اسحق حدثنا محمد بن يوسف الفريابى حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن سهل بن سعد ان عويمر أتى عاصم بن عدى وكان سيد بنى عجلان فقال كيف تقولون فى رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع سل لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فأتى عاصم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله فكره رسول الله المسائل فسأله عويمر فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كره المسائل وعابها قال عويمر والله لا أنتهى حتى اسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر فقال يارسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفى صاحبتك فأمرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالملاعنة بما سمى الله فى كتابه فلاعنها ثم قال يارسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها فكانت سنة لمن كان بعدهما فى المتلاعنين ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انظروا فان جاءت به اسحم ادعج العينين عظيم الاليتين خدلج الساقين فلا احسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به احيمر كأنه وحرة فلا أحسب عويمر الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذى نعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب الى امه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من ظاهر الحديث ﴿ذكر رجاله﴾ وهم سبعة ❊ الاول اسحاق ذكر غير منسوب وقال بعضهم عندى انه ابن منصور قلت لاحاجة الى قوله وعندى لان الغسانى قال انه منصور ❊ الثانى محمد بن يوسف ابو عبد الله الفريابى وهو من مشايخ البخارى وروى عنه بالواسطة ❊ الثالث عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى ❊ الرابع محمد بن مسلم الزهرى ❊ الخامس سهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى رضى الله عنه وهؤلاء رواة الحديث ❊ السادس عويمر مصغر عامر بن الحارث بن زيد بن حارثة بن الجد ابن العجلانى كذا ذكره صاحب التوضيح وقال الذهبى عويمر بن ابيض وقيل بن اشقر العجلانى الانصارى صاحب قصة اللعان وقيل هو ابن الحارث ❊ السابع عاصم بن عدى بن الجد بن العجلان ابن حارثة العجلانى وهو اخو معن بن عدى ووالد ابى البداح بن عاصم وعاش عاصم عشرين ومائة سنة ومات فى سنة خمس واربعين وذكر موسى بن عقبة انه واخاه من شهداء بدر ومعن قتل باليمامة رضى الله عنهما ﴿ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه غيره﴾ اخرجه البخارى ايضا فى الطلاق عن اسمعيل بن عبد الله وفى التفسير عن عبد الله بن يوسف وفى الاعتصام عن آدم وفى الاحكام وفى المحاربين عن على بن عبد الله وفى التفسير ايضا عن ابى الربيع الزهرانى وفى الطلاق ايضا عن يحيى واخرجه مسلم فى اللعان عن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فى الطلاق عن القعنبى وغيره واخرجه النسائى فيه عن محمد بن مسلمة واخرجه ابن ماجه فيه عن ابى مروان محمد بن عثمان ﴿ذكر معانيه﴾ قوله أيقتله الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار اى ايقتل الرجل قوله سل اصله اسأل فقلبت حركة الهمزة الى السين بعد حذفها للتخفيف واستغنى عن همزة الوصل فحذفت فصار سل على وزن فل قوله فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل انما كره لان سؤال عاصم فيه عن قضية لم تقع بعد ولم يحتج اليها وفيها اشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط اليهود والمنافقين فى الكلام فى عرض المسلمين وفى رواية مسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكره

ماله بالعصوبة وقال ابو حنيفة اذا انفردت اخذت الجميع لكن الثلث فرضا والباقي ردا على قاعدته في اثبات الرد الثالث عشر فيه ان شرط اللعان ان يكون من الزوجين لان الله خصه بالازواج بقوله والذين يرمون ازواجهم فعلى هذا اذا تزوج امرأة نكاحا فاسدا ثم قذفها لم يلاعنها لعدم الزوجية وقال الشافعي يلاعنها اذا كان القذف بنفي الولد وكذا لو طلق امرأته طلاقا بائنا او ثلاثا ثم قذفها بالزنا لا يجب اللعان ولو طلقها طلاقا رجعيا ثم قذفها يجب اللعان ولو قذفها بزنا كان قبل الزوجية فعليه اللعان عندنا لعموم الآية خلافا للشافعي ولو قذف امرأته بعد موتها لم يلاعن عندنا وعند الشافعي يلاعن على قبرها الرابع عشر فيه قبول الحد من الرجل وذلك لاجل ايمانه سقط الحد الخامس عشر فيه ان شرط وجوب اللعان عدم اقامة البينة لقوله تعالى ثم لم يأتوا باربعة شهداء حتى لو اقامهم الزوج عليها بالزنا لا يجب اللعان ويقام عليها الحد السادس عشر فيه اشارة الى ان شرط وجوب اللعان انكار المرأة وجود الزنا حتى لو اقرت بذلك لا يجب اللعان ويلزمها حد الزنا الجلد ان كانت غير محصنة والرجم اذا كانت محصنة والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿ص﴾ باب ﴿ والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ﴾

﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل والخامسة الآية **قوله** والخامسة اي الشهادة الخامسة وهي بعد اربع شهادات كلها معروفة في وضعها وقرئ ان لعنة الله وان غضب الله على تخفيف ان ورفع ما بعدها وقرئ ان غضب الله بكسر الضاد وعلى فعل الغضب وقرئ بنصب الخامستين على معنى ويشهد الخامسة

﴿ص﴾ حدثني سليمان بن داود ابو الربيع حدثنا فليح عن سهل بن سعد ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد قضي فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا وانا شاهد عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فأنكر حملها وكان ابنها يدعى اليها ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله لها

﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله فأنزل الله فيهما وفليح بضم الفاء وفتح اللام وسليمان ابو يحيى الخزاعي وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح والحديث روي عن سهل بطريقين احدهما عن اسحق عن محمد بن يوسف وقد مر والآخر عن سليمان بن داود وقد مر الكلام فيه في الباب الذي قبله ولنذكر ما لم يذكر فيه فقوله ان رجلا هو عويمر العجلاني **قوله** قد قضي فيك وفي امرأتك القضاء فيهما هو بآية اللعان التي نزلت **قوله** فتلاعنا فيه حذف كما ذكرناه في الحديث الماضي تقديره قذف امرأته وانكرت هي الزنا واصر كل واحد منهما على قوله ثم تلاعنا **قوله** ففارقها وفي رواية فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية لاعن ثم لاعنت ثم فرق بينهما وفي رواية قال لا سبيل لك عليها **قوله** فكانت اي الملاعنة سنة التفريق بينهما وكلمة ان مصدرية وقد تأوله ابن نافع المالكي على ان معناه استحباب ظهور الطلاق بعد اللعان وقال النووي وقال الجمهور معناه حصول الفرقة بنفس اللعان قلنا معنى الجواب عن هذا فيما مضى انه لا بد من حكم الحاكم لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لعويمر بعد اللعان فطلقها **قوله** وكانت حاملا فأنكر اي الرجل انكر حملها فيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل واليه ذهب ابن ابي ليلى ومالك وابو عبيدة وابو يوسف في رواية فانهم قالوا من نفى حمل امرأته لاعن بينهما القاضي والحق الولد بامه وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف في المشهور عنه ومحمد واحمد في رواية وابن الماجشون من اصحاب مالك وزفر بن الهذيل لا تلاعن بالحمل وسواء عند

[illegible]

[illegible] القبيل [illegible] من الله [illegible]

[illegible] على كل من قذف زوجته بالزنا السادس فيه شروع اللعان وهو مقتبس من قوله تعالى (والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) وقال اصحابنا اللعان شهادة موكدة بالايمان مقرونة باللعن والغضب وانه في جانب الزوج قائم مقام حد القذف وفي جانبها قائم مقام حد الزنا وقال الشافعي اللعان انما كان يمينا الشهادة مقرونة بالغضب او اللعن فكل من كان من اهل الشهادة واليمين كان من اهل اللعان ومن لا فلا عندنا وكل من كان من اهل اليمين فهو من اهل اللعان عنده سواء كان من اهل الشهادة او لم يكن ومن لم يكن من اهل الشهادة ولا من اهل اليمين لا يكون من اهل اللعان فلا جرم انه ان اللعان يكون بحضرة الامام او القاضي وبجمع من الناس وهو احد انواع تغليظ اللعان وقال النووي يغلظ اللعان بالزمان والمكان والجمع فاما الزمان فبعد العصر والمكان في اشرف موضع في ذلك البلد والجمع طائفة من الناس واقلهم اربعة وهل هذه التغليظات واجبة ام مستحبة فيه خلاف عندنا الاصح الاستحباب التاسع فيه ان بمجرد اللعان لا تقع الفرقة بل تقع بحكم الحاكم عند ابي حنيفة كقوله صلى الله عليه وسلم فطلقها ولما في حديث ابن عمر اخرجه مسلم ثم فرق بينهما وبه قال الثوري واحمد وفي مذهب مالك اربعة اقوال احدها ان الفرقة لا تقع الا بالتعانهما جميعا والثاني وهو ظاهر قول مالك في الموطأ انها تقع بلعان الزوج وهو رواية اصبغ والثالث قول سحنون يتم بلعان الزوج مع نكول المرأة والرابع قول ابي القاسم يتم بالتعان الزوج ان التعنت فحاصل مذهب مالك انها تقع بينهما بغير حكم حاكم ولا تطليق وبه قال الليث والاوزاعي وابو عبيد وزفر بن هذيل وعند الشافعي تقع بالتعان الزوج واتفق ابو حنيفة والثوري والاوزاعي والليث والشافعي ومالك واحمد واسحاق وابو عبيد وابو ثور ان اللعان حكمه وسنته الفرقة بين المتلاعنين اما باللعان واما بتفريق الحاكم على ما ذكرنا من مذاهبهم وهو مذهب اهل المدينة ومكة وكوفة والشام ومصر وقال عثمان البتي وطائفة من اهل البصرة اذا تلاعنا لم ينقص اللعان شيئا من العصمة حتى يطلق الزوج قال واحب الى ان يطلق وقال الاشبيلي هذا قول لم يتقدمه احد اليه قلت حكى ابن جرير هذا القول ايضا عن ابي الشعثا جابر بن زيد ثم اختلفوا ان الفرقة بين المتلاعنين فسخ او تطليقة فعند ابي حنيفة وابراهيم النخعي وسعيد بن المسيب هي طلقة واحدة وقال مالك والشافعي هي فسخ العاشر فيه انهما لا يجتمعان اصلا لقوله فكانت سنة لمن كان بعدهما الحادي عشر فيه الاعتبار بالشبه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اعتبر الشبه ولكن لم يحكم به لاجل ما هو اقوى من الشبه فكذلك قال في ولد وليدة زمعة لما رأى الشبه بعينه احتجبي منه يا سودة وقضى بالولد للفراش لانه اقوى من الشبه وحكم بالشبه في حكم القافة اذ لم يكن هناك شئ اقوى من الشبه الثاني عشر فيه اثبات التوارث بينها وبين ولدها يفهم ذلك من قوله فكان بعد ينسب الى امه وجاء في حديث يأتي اصرح منه وهو قوله ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها وترث منه ما فرض الله لها وهذا اجماع فيما بينه وبين الام وكذا بينه وبين اصحاب الفروض من جهة امه وبه قال الزهري ومالك وابو ثور وقال احمد اذا انفردت الام اخذت جميع

ني ولا عن ارجم **قوله** وشهدت اى المرأة اربع شهادات **قوله** عند الخامسة اى المرة الخامسة **قوله** انها موجبة اى للعذاب الاليم ان كانت كاذبة **قوله** فتلكأت وزن تفعلت يقال تلكأ الرجل عن الامر اى تبطأ عنه وتوقف ومادته لام وكاف وهمزة **قوله** ونكصت من النكوص وهو الاحجام عن الشئ **قوله** فمضت اى فى تمام اللعان **قوله** اكحل العينين هو الذى يعلو جفون العين سواد مثل الكحل من غير اكتحال **قوله** سابغ الاليتين السابغ التام الضخم **قوله** خدلج الساقين اى عظيمهما وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** شأن يريد به الرجم اى لولا ان الشرع اسقط الرجم عنها لحكمت بمقتضى المشابهة ولرجمتها وبقية الكلام من الاحكام والسؤال والجواب قد مضت عن قريب والله اعلم

ص باب ❊ والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين

ش اى هذا باب فى قوله تعالى والخامسة اى الشهادة الخامسة والكلام فيه قد مر فى قوله والخامسة ان لعنة الله

ص حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى حدثنا عمى القاسم ابن يحيى عن عبيد الله وقد سمع منه عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رجلا رمى امرأته فانتفى من ولدها فى زمان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتلاعنا كما قال الله ومقدم بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وبالميم ابن محمد بن يحيى الهلالى الواسطى وليس له فى البخارى الا هذا واخر فى التوحيد يروى عن عمه القاسم بن يحيى وهو ثقة وليس له عند البخارى سوى الحديثين المذكورين وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث من افراده **قوله** وقد سمع منه من كلام البخارى **قوله** ان رجلا هو العجلانى وفيه من زيادة الاحكام نفى الولد وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** وفرق بين المتلاعنين احتج به ابو حنيفة ان بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وهو حجة على من يقول تحصل الفرقة بمجرد اللعان

ص باب ❊ ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم

ش اى هذا باب فى قوله عز وجل ان الذين جاؤا الآية واقتصر ابو ذر فى هذا على قوله باب ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم وغيره ساق الآية كلها اجمع المفسرون على ان هذه الآية وما يتعلق بها بعدها نزلت فى قصة عائشة رضى الله تعالى عنها **قوله** بالافك اى بالكذب ويقال الافك اسوأ الكذب واقبحه مأخوذ من افك الشئ اذا قلبه عن وجهه فالافك هو الحديث المقلوب عن وجهه ومعنى القلب هنا ان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت تستحق الثناء بما كانت عليه من الحصانة وشرف النسب لا القذف فالذين رموا بالسوء قلبوا الامر عن وجهه فهو افك قبيح وكذب ظاهر **قوله** عصبة اى جماعة قال الفرا الجماعة من الواحد الى الاربعين ويقال من العشرة الى الاربعين **قوله** منكم خطاب للمسلمين وهم عبد الله بن ابى رأس المنافقين وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم **قوله** لا تحسبوه شرا لكم اى لا تحسبوا الافك او القذف او المجئ بالافك او ما نالكم من الغم والخطاب للمؤمنين الذين ساءهم ذلك وخاصة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعائشة وصفوان بن المعطل شرا لكم بل هو خير لكم لان الله يأجركم على ذلك الاجر العظيم وتظهر براءتكم وينزل فيكم ثمانية عشر آية كل واحدة منها مستقلة بما هو تعظيم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتسلية له وتبرئة لام المؤمنين وتطهير لاهل البيت وتهويل لمن تكلم فى ذلك **قوله** لكل امرئ منهم اى من الذين جاؤا بالافك ما اكتسب من الاثم جزاء

ابى حنيفة وزفر ولدت بعد النفى لتمام ستة اشهر او قلنا وعند ابى يوسف ومحمد واحمد ان ولدت
لاقل من ستة اشهر منذ نفاه وجب عليه اللعان لانه حينئذ يتيقن بوجوده عند النفى ولا كثر
منها احتمل ان يكون حمل حادث وبه قال مالك الا انه يشترط عدم وطئها بعد النفى واجابوا عن
الحديث ان اللعان فيه كان بالقذف لا بالحمل ولانه يجوز ان يكون حملا لان مايظهر من المرأة مما يتوهم
به انها حامل ليس يعلم انه حمل على حقيقة انما هو توهم فنفى المتوهم لا يوجب اللعان **قوله** ثم جرت السنة
الى آخره قدمر حاصله فى الباب الذى قبله وقد اجمع العلماء على جريان التوارث بينه وبين اصحاب
الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته من امه وجداته من امه ثم اذا رفع الى امه فرضها او الى
اصحاب الفروض ويبقى شئ فهو لموالى امه ان كان عليها ولاء وان لم يكن يكون لبيت المال عند
من لا يرى بالرد ولا بتوريث ذوى الارحام والله سبحانه وتعالى اعلم **ص** ❊ باب ❊ ويدرأ
عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل
ويدرأ عنها العذاب اى ويدفع عن الزوجة الحد بان تشهد اربع شهادات بالله انه اى ان الزوج
ص حدثنى محمد بن بشار حدثنا ابن ابى عدى عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بشريك
ابن سحماء فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم البينة او حد فى ظهرك فقال يارسول الله اذا
رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
البينة الا وحد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله مايبرئ ظهرى
من الحد فنزل جبريل عليه الصلاة والسلام وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان
من الصادقين فانصرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فأرسل اليها فجاء هلال فشهد والنبى صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند
الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا انها ترجع ثم قالت
لا افضح قومى سائر اليوم فمضت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل
العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم لولا مامضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من الآية وهى والذين يرمون وابن عدى محمد واسم ابى عدى ابراهيم البصرى والحديث
بعينه اسنادا ومتنا قدمر فى كتاب الشهادة فى باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة ولكن الى
قوله او حد فى ظهرك فذكر حديث اللعان ولذكرهنا تفسير بعض شئ لبعد المسافة ولنذكر ايضا
بعض معانى مازاد على هنالك فقوله ان هلال بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف
الواقفى بكسر القاف وبالفاء الانصارى وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فى غزوة تبوك وتيب عليهم **قوله** بشريك بن سحماء وهو اسم امه واما ابوه فهو عبدة
ضد الحرة العجلانى وهو ابن عم عاصم بن عدى وامرأته وامرأة هلال خولة بنت عاصم **قوله**
البينة بالنصب والرفع اما النصب فعلى تقدير احضر البينة واما الرفع فعلى تقدير اما البينة واما حد
وقيل التقدير وان لم تحضر البينة فجزاؤك حد فى ظهرك ومثل هذا الحذف لم يذكره النحاة الا فى
ضرورة الشعر ويرد عليهم ماروى فى هذا الحديث الصحيح **قوله** مايبرئ بضم الياء آخر الحروف
وفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المكسورة وهى فى محل النصب على المفعول **قوله** فشهد اى بالشهادات

فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه
على بعيري الذي كنت ركبت وهم يحسبون انى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم انما ناكل
العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فأممت
منزلي الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الى فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيني
فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد
انسان نائم فأتاني فعرفني حين رآني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت
وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على
يديها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحو الظهيرة فهلك
من هلك وكان الذي تولى الافك عبدالله بن ابي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا
والناس يفيضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشئ من ذلك وهو يريبني في وجعي انى لا اعرف من
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكى انما يدخل على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك الذي يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت
بعد ما نقهت فخرجت معي ام مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل
ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التبرز قبل الغائط فكنا نتاذى بالكنف
ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن عبدمناف وامها بنت صخر بن
عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة فاقبلت انا وام مسطح قبل بيتي قد فرغنا من شأننا
فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا قال اى
هنتاه اولم تسمعي ما قال قالت قلت وما قال قالت فأخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي قالت
فلما رجعت الى بيتي ودخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعني سلم ثم قال كيف تيكم فقلت اتأذن
لي ان آتي ابوي وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما قالت فاذن لي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما تحدث الناس قالت يا بنية قالت هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة
قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا كثرن عليها قالت فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس
بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقالي دمع ولا اكتحل بنوم حتى اصبحت ابكي فدعى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه حين
استلبث الوحي يستأمرهما في فراق اهله قالت فاما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بالذي يعلم من برآءة اهله وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله اهلك وما نعلم
الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وان تسأل الجارية
تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بريرة فقال اى بريرة هل رأيت من شئ يريبك
قالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رأيت امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام
عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستعذر يومئذ
من عبدالله بن ابي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على المنبر
يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا

ما خرج من [illegible] قوله والذى تولى كبره اى عظمه وبدأ به وهو عبد الله بن ابى
ابن سلول [illegible] وقال المعلى حسان ومسطح وحمنة هم الذين تولوا كبره ثم فشى ذلك فى الناس
[illegible] ص افاك كذاب ش افاك على وزن فعال للمبالغة وفسره بقوله كذاب وكذا فسره
ابو عبيدة [illegible] ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله
تعالى عنها والذى تولى كبره قالت عبد الله ابن ابى ابن سلول ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم
الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى وقد صرح به ابن مردويه من وجه آخر عن ابى نعيم شيخ البخارى
ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهو من افراده قوله كبره بضم الكاف وكسرها اى كبر الافك وقد
مر تفسيره قوله ابن سلول برفع الابن لانه صفة لعبد الله لا لابى وسلول غير منصرف لانه اسم ام عبد الله
فالتأنيث والعلمية والله سبحانه وتعالى اعلم ص ❊ باب ❊ (ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون
والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك
هذا بهتان عظيم (لولا جاؤا عليه باربعة شهداء فاذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون)
ش اى هذا باب فى قوله عز وجل (ولولا اذ سمعتموه الى آخر ما ذكره ووقع عند ابى ذر
الآية الاولى هكذا ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون وعند
غيره وقع الآيتان المذكورتان غير متواليتين الاولى قوله اذ سمعتموه قلتم الآية والثانية قوله لولا
جاؤ عليه الى آخر الآية ووقع عند النسفى الآية الاخيرة فقط وتمام الآية الاولى بانفسهم خيرا وقالوا
هذا افك مبين لولا جاؤ عليه الى قوله الكاذبون قوله لولا اذ سمعتموه اى هلا للتحريض اى حين
سمعتم الافك قوله ظن المؤمنون فيه التفات من الخطاب الى الغيبة لان الاصل لولا اذ سمعتم ظننتم وقلتم
وذلك للتوبيخ وقيل تقدير الآية هلا ظننتم كما ظن المؤمنون والمؤمنات قوله بانفسهم وقيل باهلهم
وازواجهم وقيل هلا ظنوا بها ما يظن بالرجل لو خلا بامه والمرأة لو خلت بابنها لان ازواج النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم امهات المؤمنين قوله وقالوا اى هلا قلتم هذا افك مبين اى كذب ظاهر قوله ولولا
اذ سمعتموه قلتم اى هلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا اى لا يحل لنا ان نخوض فى هذا
الحديث وما ينبغى لنا ان نتكلم بهذا سبحانك للتعجب من عظم الامر قوله بهتان هو كذب يواجه به المؤمن
فيتحير منه قوله لولا جاؤا عليه اى هلا جاؤ ولو كانوا صادقين باربعة شهداء فان لم يأتو بالشهداء
فاولئك عند الله اى فى حكمه هم الكاذبون فيما قالوه ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن
ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله
مما قالوا وكل حدثنى طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضا وان كان بعضهم اوعى له من بعض الذى
حدثنى عروة عن عائشة ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
معه قالت عائشة فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج سهمى فخرجت مع رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب فانا احمل فى هودجى وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل
فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأنى اقبلت الى رحلى فاذا عقد لى من جزع ظفار قد انقطع

ما علمت الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فعصمها الله
بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك ش هذا الحديث
اخرجه البخاري مطولا ومختصرا في عدة مواضع ذكرناها في كتاب الشهادات في باب تعديل النساء
بعضهن بعضا وذكرنا ايضا ما يتعلق بالمعاني وغيرها هناك ولنذكر هنا بعض شيء قوله كل حدثني طائفة
اى بعضا قال عياض انتقدوا على الزهري ما صنعه من روايته لهذا الحديث ملفقا عن هؤلاء الاربعة
وقالوا كان ينبغي له ان ينفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر انتهى وقد ذكرنا هناك ما فيه جواب عما
قالوه قوله عن عروة عن عائشة ان عائشة قالت ليس المراد ان عائشة تروي عن نفسها بل معنى
قوله عن عائشة اى عن حديث عائشة في قصة الافك ثم شرع يحدث عن عائشة فقال ان عائشة قالت
ووقع في رواية فليح عن عائشة قالت والزعم قد يقع موقع القول قوله في غزوة غزاها هي غزوة
بني المصطلق قوله فخرج سهمي هذا يشعر بانها كانت في تلك الغزوة وحدها ويروى عن الواقدي ان ام
سلمة ايضا كانت في تلك الغزوة وهو ضعيف قوله بعد ما نزل الحجاب اى بعد ما نزل الامر بالحجاب
وامر بحجاب النساء عن رؤية الرجال لهن وكن قبل ذلك لا يمنعن قوله فسرنا حتى اذا فرغ فيه
حذف تقديره فسرنا وغزا اعداءه واستمر الى ان فرغ قوله لم يثقلهن من الثقل وفي رواية
فليح لم يثقلهن ولم يغشهن اللحم وفي رواية معمر لم يهبلن وحكى ابن الجوزي ان ابن الخشاب ضبطه بفتح
اوله وسكون الهاء وكسر الباء الموحدة وقال القرطبي بضمها وقال النووي المشهور في ضبطه
ضم اوله وفتح الهاء وتشديد الموحدة وبفتح اوله وثالثه ايضا وبضم اوله وكسر ثالثه من الرباعي يقال
هبله اللحم واهبله اذا اثقله واصبح فلان مهبلا اى كثير اللحم قوله انما تأكل بنون المتكلم مع الغير وهي
رواية الكشميهني وفي رواية غيره انما يأكلن قوله خفة الهودج ووقع في رواية فليح ومعمر ثقل الهودج
والاول اوضح قوله حديثة السن لانها حينئذ لم تكمل خمس عشرة سنة قوله فامّمت اى قصدت وفي
رواية ابي ذر هنا بتشديد الميم الاولى قوله بعد ما استمر الجيش اى بعد ما مر الجيش اى ذهبوا ماضين
والسين فيه زائدة قوله سيفقدوني هذا في رواية فليح بنون واحدة وفي رواية غيره بنونين لعدم الجازم
والناصب والاولى لغة قوله فيرجعون الي ووقع في رواية معمر فيرجعوا بغير نون وقد علمت انه لغة قوله
غير استرجاعه هو قوله انا لله وانا اليه راجعون قوله موغرين بالغين المعجمة والراء اى داخلين في شدة
الحر من اوغر من الوغرة وهي شدة الحر ويروى مغورين بتقديم الغين المعجمة وتشديد الواو من التغوير
وهو النزول وقت القائلة وفي رواية فليح معرسين من التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل
قوله في نحر الظهيرة بالنون اى في اولها قوله فاشتكيت اى مرضت قوله شهرا اى مدة شهر
قوله فهلك اى بسبب الافك ومن فاعله وزاد صالح في روايته في شأني قوله والناس يفيضون
بضم الياء من الافاضة اى يخوضون في القول يقال افاض في القول اذا اكثر فيه قوله وهو يريبني
بفتح الياء من الريب وبضمها من الارابة وهو التشكيك يقال رابه وارابه قوله اللطف وفيه لغة
بفتحتين قوله كيف تيكم بكسر التاء المثناة من فوق وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر قوله فقهت
بفتح القاف وقد تكسر من فقه من مرضه بمعنى افاق ولم تتكامل صحته قوله قبل المناصع بكسر
القاف وفتح الباء اى جهة المناصع وهي المواضع الخارجة عن المدينة يتبرزون فيها قوله متبرزنا
بفتح الراء قبل الزاي وهو موضع التبرز قوله الكنف بضمتين جمع كنيف قوله الاول بضم
الهمزة وفتح الواو صفة العرب وبفتح الهمزة وتشديد الواو صفة الامر وقال النووي وكلاهما

[illegible] علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال يا رسول الله انا اعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فتثاور الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت فكنت يومي لا يرقى لي دمع ولا اكتحل بنوم قالت فاصبح ابواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا اكتحل بنوم ولا يرقى لي دمع يظنان ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما جالسان عندي وانا ابكي فاستأذنت علي امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي قالت فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني قالت فتشهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد ياعائشه فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما قال قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله ما اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قال ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبرئني ببراءتي ولكن والله ما ظن ان الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى ولكن كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه قالت فلما سري عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت سري عنه وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ياعائشة اما الله عزوجل فقد برأك فقالت امي قومي اليه قالت فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله عزوجل وانزل الله (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه) العشر الآيات كلها فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه وفقره والله لا انفق على مسطح شيأ ابدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله (ولا يأتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم) قال ابو بكر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه قال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن امري فقال يازينب ماذا علمت او رأيت فقالت يارسول الله احمي سمعي وبصري

بينا نحن على ذلك **قوله** فتشهد وفي رواية هشام بن عروة فحمد الله واثنى عليه **قوله** عنك كذا وكذا كناية عما رميت به من الافك [illegible] **قوله**
قلص بفتح القاف واللام وبالصاد المهملة اي ارتفع دمعي لاستعظام ما يقتضي من الكلام وتخلف بالكلية **قوله** وانا جارية حديثة السن الى آخره ذكرت هذا [illegible] لعذرها لكونها لم تستحضر اسم سورة يوسف عليه الصلاة والسلام **قوله** صدقه [illegible] وفي رواية هشام بن عروة لئن تكلمت به واشرت فلو بكم **قوله** لا تصدقوني بذلك وروي لا تصدقني [illegible] النونين على الاصل اي لا تقطعون بصدقي وفي رواية هشام بن عروة ماذاك بنافعي عندكم **قوله** لتصدقونني قد ادغمت احدى النونين في الاخرى **قوله** وان الله يبرئني والرواية المشهورة وان الله مبرئي بغير نون وقال ابن التين انه وقع عنده مبرئني بنون وزعم انه هو الصحيح ولكن المشهور بغير نون فافهم **قوله** ما رام اي ما فارق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا من الريم واما رام بمعنى طلب فمن الروم **قوله** من البرحاء بفتح الباء الموحدة وفتح الراء وتخفيف الحاء المهملة وبالمد وهي شدة الحمى وقيل شدة الكرب ووقع في رواية اسحق بن راشد وهو العرق وبه جزم الداودي وهي رواية ابن حاطب وشخص بصره الى السقف وفي رواية عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن عائشة فأتاه الوحي وكان اذا أتاه الوحي اخذه السبل اخرجه الحاكم وفي رواية ابن اسحق فسجي بثوب ووضعت تحت رأسه وسادة من ادم **قوله** الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم اللؤلؤ وقيل حب يعمل من الفضة كاللؤلؤ وقال الداودي خرز ابيض **قوله** فلما سري بضم السين المهملة وكسر الراء المشددة اي كشف **قوله** العشر الآيات اخرها والله يعلم وانتم لا تعلمون فان قلت وقع في رواية عطاء الخراساني عن الزهري فانزل الله تعالى (ان الذين جاؤا الى قوله (ان الله يغفر لكم والله غفور رحيم) اي عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية ووقع في رواية الحكم ابن عتيبة مرسلا فانزل الله خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ الخبيثات للخبيثين اخرجه الطبري وعدد الآي الى هذا الموضع ست عشرة ووقع في مرسل سعيد بن جبير فنزلت ثمانية عشر آية متوالية ان الذين جاؤا الى قوله رزق كريم اخرجه ابن ابي حاتم والحاكم في الاكليل قلت اجاب بعضهم عن هذه الاطائل تحته حيث قال في الاول لعلها في كون العشر الآيات مجاز بطريق الغاء الكسر وهذا لا يصدر عمن له ادنى تأمل وفي الثاني وهذا فيه تجوز وفي الثالث وفيه ما فيه انتهى ويمكن ان يقال ان كلا منهم ذهب الى ما انتهى علمه به وروى على قدر ما احاط به علمه على ان التنصيص على عدد معين لا يستلزم نفي الزيادة **قوله** ولا يأتل ولا يحلف من الالية وهو اليمين والفضل هنا المال والسعة والعيش في الرزق **قوله** احمي من الحماية والمعنى فلا انسب الى سمعي مالم اسمع والى بصري مالم ابصر **قوله** تساميني اي تعاليني من السمو وهو العلو اي تطلب من العلو والحظوة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما اطلب او تعتقد ان لها مثل الذي لي عنده كذا قيل وهذا يدل على ان زينب كانت في عصمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرماني واختلفوا في انها كانت وقت الافك تحت نكاح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم او تزوجها بعد ذلك **قوله** فعصمها الله اي حفظها ومنعها بالورع اي بالمحافظة على دينها ومجانبة ما تخشى سوء العاقبة **قوله** وطفقت بكسر الفاء وفتحها اي شرعت اختها حمنة تحارب اي تجادل لها وتتعصب وتحكي ما قال اهل الافك لتخفض منزلة عائشة وترتفع منزلة اختها زينب **قوله** فهلكت اي حمنة اي حدت فيمن حد او اثمت مع من اثم وحمنة بفتح الحاء

صحيح قوله في التبرز وفي رواية فلج في البرية بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المكسورة او في التبرز بالشك وهو بفتح التاء المثناة من فوق والزاى المشددة وهو طلب النزاهة والمراد البعد عن البيوت قوله ام مسطح اسمها سلمى قوله بنت ابي رهم بضم الراء واسم ابي رهم انيس قوله اثاثة بضم الهمزة وبثائين مثلثتين مخففتين ابن عباد بن المطلب وهو مطلبي من أبيه وامه والمسطح عود من اعواد الخباء وهو لقب واسمه عوف وقيل عامر والاول اصح قوله ياهنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد يفتح بعده تاء مثناة من فوق وآخرها ساكنة وقد تضم اي هذه وقيل امرأة وقيل بلها كأنها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وهذه اللفظة تختص بالنداء واذا خوطب المذكر قيل ياهنة وحكى تشديد النون وانكره الازهرى قوله ودخل على وفي رواية فدخل قيل الفاء زائدة والاولى ان يقال فيه حذف تقديره فلما رجعت الى بيتي واستقررت فيه فدخل قوله وضيئة على وزن عظيمة اي جميلة حسناء من الوضاءة وهي الحسن وفي رواية مسلم حظية من الحظوة بالظاء المعجمة اي رفيعة المنزلة قوله ضرائر جمع ضرة وقيل للزوجات ضرائر لان كل واحدة يحصل لها الضرر من الاخرى بالغيرة قوله الاكثرن بالتشديد من التكثير وفي رواية الكشميهني وفي رواية غيره اكثرن اي اكثرن القول في عيبها قوله لايرقا بفتح القاف وبالهمزة اي لايسكن ولاينقطع قوله ولا اكتحل بنوم استعارة عن السهر قوله حين استلبث الوحي والوحي بالرفع فاعل استلبث ويجوز بالنصب على معنى استبطاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نزوله قوله يستأمرهما اي يستشيرهما قوله في فراق اهله ولم يقل في فراقها لكراهة اضافة التفريق اليها صريحا قوله اهلك ذكر بالرفع اي هي اهلك وعلم من هذا جواز اطلاق الاهل على الزوجة وفي رواية معمر هم اهلك ذكر بلفظ الجمع للتعظيم ويجوز النصب اي الزم اهلك قوله لم يضيق الله عليك لم يقصد على رضي الله تعالى عنه بهذا الكلام الا اسكان ما عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من القلق بسببها والالم يكن في قلبه منها شئ قوله اغمصه بغين معجمة وصاد مهملة اي اعيبه قوله الداجن بالجيم هي الشاة التي تقتني في البيت ولا تخرج الى المرعى وقيل كل مايقتني في البيت من شاة اوطير فهو داجن قوله فاستعذر يومئذ من عبد الله اي طلب من يعذره منه اي ينصفه قوله ضربت عنقه هذا في رواية صالح بن كيسان وفي رواية غيره ضربنا بنون الجمع قوله وان كان من اخواننا من الخزرج كلمة من الاولى تبعيضية والثانية بيانية قوله وكان قبل ذلك رجلا صالحا اي كامل الصلاح ولكنه تغير يدل عليه رواية الواقدي وكان صالحا لكن الغضب بلغ منه ومع ذلك لم يغمص عليه في دينه قوله لعمر الله بفتح العين لانه لايستعمل في القسم الا بالفتح قوله ولكن احتملته الحمية اي اغضبته وفي رواية مسلم اجتهلته بالجيم اي حملته على الجهل قوله اسيد بن حضير بالتصغير فيهما قوله فتثاور تفاعل من الثورة يقال ثار ثورا اذا ارتفع واراد به النهوض للنزاع والعصبية والحيان تثنية حي وهي كالقبيلة ووقع في حديث ابن عمر قام سعد بن معاذ فسل سيفه قوله يخفضهم اي يسكنهم وفي رواية ابن حاطب فلم يزل يومي بيده الى الناس ههنا حتى هدأ الصوت وفي رواية فليح فنزل يخفضهم حتى سكتوا وفي رواية عن الزهري فحجز بينهم قوله فمكثت من المكث وفي رواية الكشميهني فبكيت من البكاء قوله ليلتين ويوما اي الليلة التي اخبرتها فيها ام مسطح الخبر واليوم الذي خطب فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الناس والليلة التي تليها قوله فاستأذنت على تقديره جاءت فاستأذنت على بتشديد الياء قوله فبينا نحن كذلك رواية الكشميهني وفي رواية غيره

في القلب كقوله تعالى يقولون بافواههم ماليس في قلوبهم ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى نا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال ابن ابي مليكة سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها تقرأ اذ تلقونه بالسنتكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو ابن يوسف وفي بعض النسخ صرح به وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير التيمي الاحول المكي القاضي على عهد عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهم والحديث مضى في المغازي **قوله** اذ تلقونه بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق وهو الكذب وقد مر عن قريب واصل تلقونه تولقونه حذفت الواو منه تبعا للفعل الغائب لوقوعها فيه بين الياء آخر الحروف والكسرة طردا للباب ﴿ص﴾ باب ۞ ولولا اذ سمعتموه قلتم مايكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم ﴿ش﴾ هذه الآية ذكرت عند قوله باب ولولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات واقتصر ابوذر الى قوله ان نتكلم بهذا وساق غيره بقية الآية وذكرها ههنا تكرار على مالا يخفى على انها غير مذكورة في بعض النسخ ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني ابن ابي مليكة قال استأذن ابن عباس قبل موتها على عائشة وهي مغلوبة قالت اخشى ان يثني علي فقيل ابن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن وجوه المسلمين قالت ائذنوا له فقال كيف تجدينك قالت بخير ان اتقيت قال فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك من السماء ودخل ابن الزبير خلافه فقالت دخل ابن عباس فاثنى علي ووددت اني كنت نسيا منسيا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ونزل عذرك من السماء ويحيى هو ابن سعيد القطان وابن ابي مليكة عبد الله وقد مر عن قريب قبيل الباب والحديث ذكره ايضا في النكاح **قوله** وهي مغلوبة جملة حالية اي مغلوبة من كرب الموت **قوله** فقيل ابن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال ذلك لانه فهم منها انها تمنعه فدخل عليها هذا القائل في الاذن له بالدخول وذكرها منزلته وهذا القائل هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم والذي استأذن هو ذكوان مولى عائشة وقد بين ذلك عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابن ابي مليكة عن ذكوان مولى عائشة انه استأذن لابن عباس على عائشة وهي تموت وعندها ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن فذكره ورواه احمد عن عبد الرزاق وقال صاحب التوضيح هذه الرواية تدل على ارسال رواية البخاري وان ابن ابي مليكة لم يشهد ذلك ولا سمعه منه حالة قوله لها لعدم حضوره انتهى وقال بعضهم ادعى بعض الشراح فذكره ثم قال وما ادري من اين له الجزم بعدم حضوره وسماعه وما المانع من ذلك ولعله حضر جميع ذلك انتهى قلت هو ما ادعى الجزم بذلك بل له احتمال قريب وكيف يشنع عليه وقد رد كلام نفسه بكلمة الترجي **قوله** كيف تجدينك الخطاب لعائشة بالتاء والكاف اي كيف تجدين نفسك **قوله** ان اتقيت اي ان كنت من اهل التقوى وفي رواية الكشميهني ان اتقيت من التقاء على صيغة المجهول **قوله** ونزل عذرك من السماء اشاربه الى قصة الافك **قوله** خلافه اي دخل عبد الله بن الزبير على عائشة بعده مخالفين ذهابا وايابا اي وافق رجوعه مجيئه **قوله** نسيا منسيا معناه ليتني لم اك شيأ وقال الجوهري وقرئ قوله تعالى نسيا ونسيا بالفتح اي بفتح النون ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد حدثنا ابن عون عن القاسم ان ابن عباس استأذن على عائشة نحوه

المهملة وسكون الميم وفتح النون بنت جحش بن رئاب الاسدية اخت زينب بنت جحش كانت عند مصعب بن عمير وقتل عنها يوم احد فتزوجها طلحة بن عبيد الله وقد ذكرنا فوائده واشياء غير ماذكرناها في كتاب الشهادات ولله الحمد والله تعالى اعلم ﴿ص﴾ باب (ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والاخرة لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم) ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ولولا فضل الله الآية وفي رواية ابي ذر بعد قوله افضتم فيه الآية وكلمة لولا لامتناع الشيء لوجود غيره اي لولا امنن الله به عليكم وفضله عليكم في الدنيا بضروب النعم التي من جملتها الامهال للتوبة وان اترحم عليكم في الاخرة بالعفو والمغفرة لمسكم فيما افضتم اي خضتم فيه من حديث الافك يقال افاض في الحديث اندفع وخاض قوله عذاب فاعل لمسكم عذاب عظيم في الدنيا والآخرة وقال ابن عباس لا انقطاع له ﴿ص﴾ وقال مجاهد تلقونه يرويه بعض عن بعض ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم) الآية وفسر تلقونه بقوله يرويه بعضكم عن بعض هذا تفسير فتح اللام مع تشديد القاف وهي قراءة الاكثرين من السبعة فمنهم من ادغم الذال في التاء ومنهم من اظهرها وهو من التلقي للشيء وهو اخذه وقبوله وقرأ ابي بن كعب وابن مسعود اذ تتلقونه بتائين وقرأت عائشة رضي الله تعالى عنها ويحيى بن يعمر بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق وهو الاسراع في الكذب وقيل هو الكذب وقرأ محمد بن السميقع بضم التاء وسكون اللام وضم القاف ﴿ص﴾ تفيضون تقولون ﴿ش﴾ هذا في سورة يونس وهو قوله تعالى (ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه) وانما ذكره ههنا استطرادا لقوله فيما افضتم فيه فان كلا منهما من الافاضة وهو الاكثار في القول ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سليمان عن حصين عن ابي وائل عن مسروق عن ام رومان ام عائشة انها قالت لما رميت عائشة خرت مغشيا عليها ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين هذا الحديث وبين الترجمة واجيب بانه لاحظ فيه قصة الافك وان كان بحسب الظاهر غير ملايم ومحمد بن كثير ضد القليل العبدي البصري يروي عن اخيه سليمان بن كثير عن حصين مصغر حصن ابن عبد الرحمن عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن ام رومان بضم الراء وفتحها بنت عامر بن عويمر امرأة ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وام عائشة ماتت في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ست من الهجرة فنزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبرها واستغفر لها وقال ابو عمر رواية مسروق عن ام رومان مرسلة ولعله سمع ذلك من عائشة ورواية الاكثرين محمد بن كثير عن سليمان وفي رواية الاصيلي عن الجرجاني سفيان بدل سليمان وقال الجياني هكذا هذا الاسناد عند الجماعة وفي نسخة ابي محمد عن ابي احمد حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن حصين قال ابو علي سليمان هو الصواب وهو سليمان بن كثير اخو محمد ومحمد مشهور بالرواية عن اخيه قوله مغشيا عليها وقال ابن التين الصواب مغشية والله اعلم ﴿ص﴾ باب (اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ماليس لكم به علم) الآية ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل اذ تلقونه الى آخره هكذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ساق الى قوله عظيم وليس في كثير من النسخ لفظ باب قوله اذ ظرف لمسكم او لافضتم تلقونه يأخذه بعضكم من بعض وقد مضى الكلام فيه عن قريب فان قيل ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون الا بالفم قلنا معناه ان الشيء المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه باللسان وهذا الافك ليس الا قولا يجري على السنتكم ويدور في افواهكم من غير ترجمة عن علم به

صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الله بن ابي وحسانا ومسطحا وقد ذكر ابو داود ان حسانا حد زاد الطحاوي ثمانين وكذا حمنة ومسطح ليكفر الله عنهم بذلك اثم ما صدر منهم حتى لا يبقى عليهم تبعة في الآخرة واما ابن ابي فانه لم يحد لئلا ينقص من عذابه شيء او اطفاء للفتنة وتألفا لقومه وقد روى القيشيري في تفسيره انه حد ثمانين وقال القشيري ومسطح لم يثبت منه قذف صريح فلم يذكر فيمن حد واغرب الماوردي فقال انه لم يحد احد من اهل الافك **قوله** ولولا فضل الله عليكم ورحمته هذا اظهار المنة بترك المعاجلة بالعقاب وجواب لولا محذوف تقديره لعاجلكم بالعذاب ﴿ص﴾ تشيع تظهر ﴿ش﴾ لم يثبت هذا الا لابي ذر وحده وفسر قوله ان تشيع الفاحشة بقوله تظهر وكذا فسره مجاهد وزاد ويتحدث به والفاحشة الزنا ﴿ص﴾ باب ولا يأتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل ولا يأتل الى آخره وليس في كثير من النسخ لفظ باب ولم تثبت هذه الآية هنا الا لابي ذر وحده **قوله** ولا يأتل قال ابو عبيدة معناه ولا يفتعل من آليت اى اقسمت وعن ابن عباس لا يأتل اى لا يقسم وقدم الكلام فيه عن قريب وقال الاخفش وان شئت جعلته من قول العرب ما ألوت جهدي في شأن فلان اى ما تركته ولا قصرت فيه ﴿ص﴾ وقال ابو اسامة ﴿ش﴾ وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله قال ابو اسامة وهو حماد بن اسامة وابو عبد الله هو البخاري نفسه وفي التلويح يريد بهذا التعليق ما رواه مسلم في صحيحه عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب عن ابي اسامة به وقال الكرماني وفي بعض النسخ حدثنا اسحق قال نا حميد بن الربيع الخراز وقال بعضهم ووقع رواية المستملي عن الفربري حدثنا حميد بن الربيع نا ابو اسامة فظن الكرماني ان البخاري وصله عن حميد بن الربيع وليس كذلك بل هو خطأ فاحش فلا تغتر به انتهى قلت هذا حط على الكرماني بغير فهم كلامه فانه لم يقل مثل ما نسبه اليه وانما قاله مثل ما نقلت عنه ولم يقل حدثنا حميد بن الربيع وانما قال حدثنا اسحق قال حدثنا حميد بن الربيع نقل ذلك على ما رآه في بعض النسخ وليس عليه في ذلك شيء ﴿ص﴾ عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة قالت لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا على في اناس ابنوا اهلي وايم الله ما علمت على اهلي من سوء وابنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا يدخل بيتي قط الا وانا حاضر ولا غبت في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ رضي الله تعالى عنه فقال ائذن لي يا رسول الله ان نضرب اعناقهم وقام رجل من بني الخزرج وكانت ام حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل فقال كذبت اما والله ان لو كانوا من الاوس ما احببت ان تضرب اعناقهم حتى كاد ان يكون بين الاوس والخزرج شر في المسجد وما علمت فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتي ومعي ام مسطح فعثرت وقالت تعس مسطح فقلت اى ام تسبين ابنك وسكتت ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتها وقالت والله ما اسبه الا فيك فقلت في اى شأني قالت فبقرت لي الحديث فقلت وقد كان هذا قالت نعم والله فرجعت الى بيتي كأن الذي خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا ووعكت فقلت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلني الى بيت ابي فأرسل معي الغلام فدخلت الدار فوجدت ام رومان

ولم يذكر نسيانا منسيا ش هذا طريق آخر في حديث الافك اورده عن ... هو عبد الله بن عون والقاسم هو محمد بن ابي بكر قوله نحوه اي نحو الحديث المذكور ص باب * قوله (يعظكم الله ان تعودوا لمثله) الآية ش اي هذا باب في قوله تعالى (يعظكم الله) الآية وسقط لغير ابي ذر لفظ الآية قوله يعظكم الله اي ينهاكم ويخوفكم وقيل يعظكم الله كيلا تعودوا لمثله اي الى مثله والله عليم بامر عائشة وصفوان حكيم ببراءتهما ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت جاء حسان بن ثابت يستأذن عليها قلت اتأذنين لهذا قالت اوليس قد اصابه عذاب عظيم قال سفيان تعني ذهاب بصره فقال * حصان رزان ما تزن بريبة * وتصبح غرثى من لحوم الغوافل * قالت لكن انت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اتأذنين لهذا يفهم بالتأمل ومحمد بن يوسف هو الفريابي وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان وقد وقع التصريح بذلك عند الاسماعيلي وفي غير هذا الموضع روى البخاري ايضا عن محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان بن عيينة عن الاعمش وابو الضحى مسلم بن صبيح والحديث مضى في المغازي في باب حديث الافك فانه اخرجه هناك عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى الى اخره وقد مر الكلام فيه هناك قوله لكن انت وفي رواية شعبة قالت لست كذلك الخطاب لحسان يعني لكن انت لم تصبح غرثان من لحوم الغوافل وهو دال على انه كان خاض فيمن خاض ص باب * (ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم) ش اي هذا باب في قوله عز وجل قوله اي يبين الله لكم الآيات الدالات على علمه وحكمته بما ينزل عليكم من الشرائع ويعلمكم من الآداب الجميلة والله عليم بامر عائشة وصفوان وبراءتهما حكيم يضع الاشياء في محالها ص حدثنا محمد بن بشار انا ابن ابي عدي انبأنا شعبة عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب وقال * حصان رزان ما تزن بريبة * وتصبح غرثى من لحوم الغوافل * قالت لست كذاك قلت تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد انزل الله والذي تولى كبره منهم فقالت واي عذاب اشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور في الباب الذي قبله وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم قوله فشبب من التشبيب وهو انشاد الشعر على وجه الغزل قوله قالت لست كذاك اي قالت عائشة لحسان انت كذاك تعني لم تصبح غرثان من لحوم الغوافل اشارت به الى انه خاض في الافك ولم يسلم من اكل لحوم الغوافل قوله قلت القائل هو مسروق قوله تدعين اي تتركين مثل هذا يعني حسانا يدخل عليك وقد خاض في الافك ثم بين ذلك بقوله وقد انزل الله والذي تولى كبره منهم وقد مر انه هو الذي تولى كبره على قول قوله وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي يدافع هجو الكفار لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يهجوهم ويذب عنه ص باب * (ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وانتم لا تعلمون ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله رؤف رحيم) ش اي هذا باب في قوله عز وجل ان الذين يحبون الى آخر رؤف رحيم كذا عند الاكثرين وعند ابي ذر ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا الآية الى قوله رؤف رحيم قوله ان الذين يحبون تهديد للقاذفين قوله ان تشيع اي ان تفشو وتذيع الفاحشة لهم عذاب اليم في الدنيا بالحد وفي تفسير النسفي وقد ضرب رسول الله

ديأ بنه بضم الباء وكسرها اذا اتهموه ورماه بخلق سوء فهو مأبون قالوا وهو مشتق من الابن بضم
مزة وفتح الباء وهي العقد في القسي تفسدها **قوله** وابنوهم بمن كلمة من هنا عبارة عن صفوان
له والله الى قوله فقام سعد بن معاذ في براءة صفوان وبيان دينه المتين وقام رجل هو سعد بن عبادة
له ام حسان وهى الفريعة بنت خالد بن حسن بن لوذان بن عبدود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج
ن كعب بن ساعدة الانصارية والفريعة بضم الفاء وبالعين المهملة **قوله** فيك كلمة في هنا للتعليل اى
جلك **قوله** فنقرت بالنون والقاف اى اظهرت وقررت بعجره وبجره قاله الكرماني وقال ابن
ثير في باب الباء الموحدة مع القاف ومنه فبقرت لها الحديث اى فتحته وكشفته **قوله** لا اجد
. لا قليلا ولا كثيرا معناه انى دهشت بحيث ما عرفت لاى امر خرجت من البيت **قوله** ووعكت
م الواو اى صرت بحمى **قوله** ام رومان قد ذكرنا انه بضم الراء وفتحها وقال الكرماني
يها زينب **قوله** في السفل بكسر السين وضمها **قوله** اقسمت عليك هنا مثل قولهم نشدتك بالله الا فعلت
ماطلب منك الا رجوعك الى بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** عن خادمتي
روى عن خادمي والخادم يطلق على الذكر والانثى والمراد بها بريرة بفتح الباء الموحدة **قوله**
ى اسقطوا لها به قال النووى هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا بالباء التي هي حرف الجر كذا
له القاضي عن رواية الجلودي وفي رواية ابن ماهان لهاتها بالتاء المثناة من فوق قال الجمهور هذا غلط
لصواب الاول ومعناه صرحوا لها بالامر ولهذا قالت سبحان الله استعظاما لذلك وقيل معناه
ا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها ويقال اسقط وسقط في كلامه اذا اتى فيه بساقط وقيل
اخطأ فيه وعلى رواية ابن ماهان ان صحت معناه اسكتوها وهذا ضعيف لانها لم تسكت بل قالت
حان الله والضمير في به عائد الى الانتهار والسؤال وقال الكرماني ويروى الهابة بلفظ المصدر
الهيب **قوله** على تبر الذهب بكسر التاء المثناة من فوق وسكون الباء الموحدة وهو القطعة
الصة **قوله** وبلغ الامر اى امر الافك **قوله** الى ذلك الرجل وهو صفوان **قوله** كنف
بفتح الكاف والنون وهو الساتر واراد به الثوب **قوله** فقتل شهيدا في سبيل الله وهو
فوان بن المعطل السلمي وقال ابن اسحق قتل صفوان بن المعطل في غزوة ارمينية شهيدا واميرهم
ئذ عثمان بن العاص سنة تسع عشرة في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه وقيل انه مات بالجزيرة
ناحية شمشاط ودفن هناك وقيل غير ذلك **قوله** قارفت بالقاف والراء والفاء اى كسبت **قوله**
د جاءت امرأة **قوله** اقول ماذا فان قلت الاستفهام يقتضي الصدارة قلت هو
لق بفعل مقدر بعده **قوله** واشربته على صيغة المجهول والضمير المنصوب فيه يرجع الى امر
فك وقلوبكم مرفوع بقوله اشربت **قوله** باءت به على نفسها اى اقرت به **قوله** اشد ما كنت غضبا
قولهم اخطب ما يكون الامير قائما قال الكرماني قلت ليس كذلك لان قوله اخطب في قوله اخطب
كون مبتدأ وقوله قائما حال سد مسد الخبر والتقدير اخطب كون الامير قائما حاصل وقوله اشد ما كنت خبر
له وكنت اشد ما كنت وقوله غضبا خبر كنت الثاني والمعنى وكنت حين اخبر النبي صلى الله تعالى
يه وسلم ببراءتي اشد اى اقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك لان افعل التفضيل يستعمل
بالاضافة او بمن او بالالف واللام وهنا يقتضي الحال استعماله بمن على ما لا يخفى **قوله** فعصمها الله
حفظها ومنعها **قوله** فهلكت فيمن هلك اى حدث فيمن حد **قوله** يستوشيه اى يطلب ما عنده

فى السفل وابابكر فوق البيت يقرأ فقالت امى ما جاء بك يا بنية فأخبرتها وذكرت لها الحديث واذا
هو لم يبلغ منها مثل ما بلغ منى فقالت يا بنية خففى عليك الشأن فانه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء عند
رجل يحبها لها ضرائر الا حسدنها وقيل فيها واذا هو لم يبلغ منها ما بلغ منى قلت وقد علم به ابى قالت نعم قلت
ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استعبرت وبكيت فسمع
ابو بكر صوتى وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامى ما شأنها قالت بلغها الذى ذكر من شأنها ففاضت عيناه
قال اقسمت عليك اى بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت ولقد جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بيتى فسأل عن خادمى فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها
او عجينها وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اسقطوا لها به
فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر وبلغ الامر الى ذلك الرجل
الذى قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف انثى قط قالت عائشة فقتل شهيدا فى سبيل الله
قالت واصبح ابواى عندى فلم يزالا حتى دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد صلى
العصر ثم دخل وقد اكتنفنى ابواى عن يمينى وعن شمالى فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عائشة
ان كنت قارفت سوء او ظلمت فتوبى الى الله فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة
من الانصار فهى جالسة بالباب فقلت الا تستحى من هذه المرأة ان تذكر شيئا فوعظ رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فالتفت الى ابى فقلت اجبه قال فماذا اقول فالتفت الى امى فقلت اجيبيه فقالت اقول
ماذا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله واثنيت عليه بما هو اهله ثم قلت اما بعد فوالله لئن قلت لكم انى لم
افعل والله عز وجل يشهد انى لصادقة ما ذاك بنافعى عندكم لقد تكلمتم به واشربته قلوبكم
وان قلت انى فعلت والله يعلم انى لم افعل لتقولن قد باءت به على نفسها وانى والله ما اجد لى ولكم
مثلا والتمست اسم يعقوب فلم اقدر عليه الا ابا يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على
ما تصفون وانزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه وانى
لاتبين السرور فى وجهه وهو يمسح جبينه ويقول ابشرى يا عائشة فقد انزل الله براءتك قالت
وكنت اشد ما كنت غضبا فقال لى ابواى قومى اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمده
ولا احمدكما ولكن احمد الله الذى انزل براءتى لقد سمعتموه فما انكرتموه ولا غيرتموه وكانت
عائشة تقول اما زينب بنت جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل الا خيرا واما اختها حمنة فهلكت
فيمن هلك وكان الذى يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن ابى وهو الذى كان
يستوشيه ويجمعه وهو الذى تولى كبره منهم هو وحمنة قالت فحلف ابو بكر رضى الله تعالى عنه
ان لا ينفع مسطحا بنافعة ابدا فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولوا الفضل منكم الى آخر الآية يعنى
ابابكر والسعة ان يؤتوا اولى القربى والمساكين يعنى مسطحا الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم
والله غفور رحيم حتى قال ابو بكر بلى والله يا ربنا انا لنحب ان تغفر لنا وعاد له بما كان يصنع ﴿ش﴾
هذا طريق آخر فى قصة الافك وهو معلق كما ذكرنا واسنده مسلم فى كتاب التوبة مختصرا **قوله**
لما ذكر من شأنى على صيغة المجهول والشأن الامر والحال قاله الجوهرى **قوله** وما علمت به الواو
فيه للحال **قوله** قام جواب لما **قوله** فى بكسر الفاء وتشديد الياء **قوله** ابنوا بفتح الباء الموحدة
وروى بالتخفيف والتشديد والتخفيف اشهر ومعناه اتهموا اهلى والابن بفتح الهمزة التهمة يقال

آية وثمانمائة واثنتان وتسعون كلمة وثلاثة آلاف وسبعمائة وثمانون حرفا ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت عند الكل ﴿ ص وقال ابن عباس هباء منثورا ماتسفى به الريح ش ﴾ اى قال عبدالله بن عباس فى تفسير هباء منثورا فى قوله تعالى (وقدمنا الى ماعملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) ماتسفى به الريح اى تذريه وترميه ووصله ابن المنذر من حديث عطاء عن ابن عباس بلفظ ماتسفى به الريح وتبثه وقال الثعلبى هباء منثورا اى باطلا لاثواب له لانهم لم يعملوه لله وانما عملوه للشيطان واختلف المفسرون فى الهباء فقال مجاهد وعكرمة والحسن هو الذى يرى فى الكوى من شعاع الشمس كالغبار ولا يمس بالايدى ولا يرى فى الظل وقال ابن زيد هو الغبار وقال مقاتل هو مايسطع من حوافر الدواب ويقال الهباء جمع هباة والمنثور المتفرق ﴿ ص مد الظل مابين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ألم تر الى ربك كيف مد الظل) الآية وفسره بقوله مابين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وانما جعله ممدودا لانه لاشمس معه كما قال فى ظل الجنة وظل ممدود وبمثل مافسره رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وروى مثله ايضا عبدالرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة ﴿ ص ساكنا دائما عليه دليلا) طلوع الشمس ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو شاء لجعله ساكنا ثم جعلنا الشمس عليه دليلا) وفسر ساكنا بقوله دائما اى غير زائل وقيل لاصقا باصل الجدار غير منبسط وفسر دليلا بقوله طلوع الشمس اى طلوع الشمس دليل على حصول الظل وهو قول ابن عباس يدل الشمس على الظل يعنى لولا الشمس ماعرف الظل ولولا النور ماعرفت الظلمة ﴿ ص خلفة من فاته من الليل عمل ادركه بالنهار او فاته بالنهار ادركه بالليل ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة) الآية وفسر خلفة بقوله من فاته الى آخره واخرجه عبدالرزاق عن معمر عن الحسن مثله وفى التفسير وعن ابن عباس وقتادة خلفة يعنى عوضا وخلفا يقوم احدهما مكان صاحبه فمن فاته عمله فى احدهما قضاه فى الآخر وعن مجاهد يعنى جعل كل واحد منهما مخالفا للآخر فجعل هذا اسود وهذا ابيض وعن ابن زيد يعنى اذا جاء احدهما ذهب الآخر فهما يتعاقبان فى الظلام والضياء والزيادة والنقصان ﴿ ص وقال الحسن هب لنا من ازواجنا فى طاعة الله وماشئ اقر لعين المؤمن ان يرى حبيبه فى طاعة الله ش ﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى (والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماما) وهكذا اسنده عنه ابن المنذر من حديث جرير عنه وفى التفسير قرة اعين بان نراهم مؤمنين صالحين مطيعين لك ووحد القرة لانها مصدر واصلها من البرد لان العين تتأذى بالحر وتستريح بالبرد ﴿ ص وقال ابن عباس ثبورا ويلا ش ﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى (دعوا هنالك ثبورا) اى ويلا واسنده ابن المنذر عنه من حديث على بن ابى طلحة عنه ﴿ ش وقال غيره السعير مذكر والتسعر والاضطرام التوقد الشديد ش ﴾ اى قال غير ابن عباس وهو ابو عبيدة فى قوله تعالى (واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا) وقال السعير مذكر لانه مايسعر به النار وانما حكم بتذكيره امامن حيث انه فعيل فيصدق عليه انه مذكر وانه مؤنث وقيل المشهور ان السعير مؤنث وقال تعالى (اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا) ويمكن ان يقال ان الضمير يحتمل ان يعود الى الزبانية اشار اليه الزمخشرى قوله والتسعر الى آخره يريد به ان معنى التسعر ومعنى الاضطرام

لبزيده ويزيد [illegible] ولا يأتي اي ولا يغتاب ومضى الكلام فيه في ترجمة [illegible] في كتاب
الشهادات ﴿ص﴾ باب ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب
في قوله عز وجل وليضربن واوله وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن الآية ومعنى وليضربن
وليضعن خمرهن جمع خمار على جيوبهن جمع جيب والمراد به على صدورهن ليسترن بذلك
شعورهن واعناقهن وقرطهن وذلك لان جيوبهن كانت واسعة تبدو منها نحورهن وصدورهن
وما حواليها وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة فامرن بان يسدلنها من قدامهن حتى يغطينها
﴿ص﴾ وقال احمد بن شبيب حدثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت
يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله وليضربن بخمرهن على جيوبهن شققن مروطهن
فاختمرن بها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وذكره معلقا مع ان احمد بن شبيب من جملة
مشايخ البخاري وشبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وبعد الياء آخر الحروف ساكنة بعدها باء
موحدة وهو ابن سعيد يروي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ووصل هذا
المعلق ابن المنذر قال حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ عن احمد بن شبيب فذكره وكذا اخرجه ابو
داود والطبري من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهري مثله قوله نساء المهاجرات اي النساء المهاجرات
وهو نحو شجر الاراك اي شجر هو الاراك وفي رواية ابي داود من وجه آخر النساء المهاجرات
قوله الاول بضم الهمزة وفتح الواو واللام اي السابقات من المهاجرات قوله مروطهن جمع
مرط بكسر الميم وهو الازار قوله فاختمرن بها اي غطين وجوههن بالمروط التي شققنها
﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم اخبرنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة ان عائشة
رضي الله تعالى عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) اخذن
ازرهن فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور
اخرجه عن ابي نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابراهيم بن نافع المخزومي المكي عن الحسن بن مسلم
ابن يناق المكي عن صفية بنت شيبة بن عثمان القرشية المكية والحديث اخرجه النسائي في التفسير
ايضا عن محمد بن حاتم عن حماد عن عبد الله عن ابراهيم بن نافع الى آخره قوله ازرهن بضم الهمزة
جمع ازار وهي الملاءة بضم الميم وتخفيف اللام وبالمد وهي الملحفة فان قلت حديث عائشة يدل
على ان اللاتي شققن ازرهن النساء المهاجرات وورد في حديث عائشة ايضا ان ذلك كان في نساء الانصار
رواه ابن ابي حاتم قلت يمكن الجمع بينهما بان نساء الانصار بادرن الى ذلك حين نزول الآية
المذكورة والله اعلم ﴿ص﴾ سورة الفرقان ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة الفرقان
وهو مصدر فرق بين الشيئين اذا فصل بينهما وسمي القرآن به لفصله بين الحق والباطل وقيل لانه
لم ينزل جملة واحدة ولكن مفروقا مفصولا بين بعضه وبعض في الانزال قال تعالى (وقرآنا فرقناه
لتقرأه على الناس الآية وهي مكية وفي آية اختلاف وهي قوله عز وجل (الا من تاب وآمن
وعمل عملا صالحا) وقيل فيها آيتان اختلف الناس فيهما فقيل انهما مدنيتان وقيل مكيتان وقيل
احداهما مكية والاخرى مدنية وهما قوله (والذين لا يدعون مع الله الها آخر الآية وقوله الا
من تاب وآمن قال الذي قال ان الاولى مكية وهو سعيد بن جبير وهي قوله والذين لا يدعون الى قوله
مهانا والثانية مدنية وهي قوله الا من تاب وآمن الى قوله وكان الله غفورا رحيما وهي سبع وسبعون

اليس الذى امشاه ﴿ص﴾ باب ﴿والذين يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس الآية﴾
﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى والذين الى آخره وهذا القدر هو المروى فى رواية
ابى ذر وفى رواية غيره الى قوله اثاما وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فأكثروا
وزنوا فاكثروا ثم اتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعونا اليه لحسن
لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت (والذين لا يدعون مع الله آلها آخر) الآية وقيل نزلت فى وحشى
غلام ابن مطعم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابى وائل
عن ابى ميسرة عن عبدالله قال وحدثنى واصل عن ابى وائل عن عبدالله قال سألت او سئل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اى الذنب عندالله اكبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اى قال ثم
ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم اى قال ان تزانى بحليلة جارك قال ونزلت هذه الآية
تصديقا لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون
النفس التى حرم الله الا بالحق) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان
هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة
عمرو بن شرحبيل الهمدانى وعبدالله هو ابن مسعود وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الياء آخر الحروف من الحياة او من الحين منصرفا وغير منصرف الكوفى والحديث مضى فى اوائل
تفسير سورة البقرة فانه أخرجه هناك عن عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابى وائل
عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره مختصرا وقال
اعظم بدل اكبر **قوله** قال وحدثنى واصل القائل هو سفيان الثورى والحاصل ان الحديث عند
سفيان عن ثلثة انفس اما اثنان فأدخلا فيه بين ابى وائل وعبدالله ابا ميسرة واما الثالث وهو واصل
فاسقطه وقد رواه عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن الثلثة عن ابى وائل عن ابى ميسرة عن عبدالله
فعدوه وهما والصواب اسقاط ابى ميسرة من رواية واصل والله اعلم **قوله** سألت او سئل شك
من الراوى وفى رواية قلت يارسول الله **قوله** اكبر وفى رواية مسلم اعظم **قوله** ندا بكسر النون
وتشديد الدال اى نظيرا **قوله** خشية ان يطعم معك اى لاجل خشية اطعامه معك فان قيل لو لم يقيدها
لكان الحكم كذلك واجيب بان لا اعتبار لهذا المفهوم لان شرطه ان لا يخرج الكلام مخرج الغالب
وكانت عادتهم قتل الاولاد لخشيتهم ذلك **قوله** بحليلة جارك اى بامرأته والحليلة على وزن فعيلة
اما من الحل لانها تحل له واما من الحلول لانها تحل معه ويحل معها فان قلت القتل والزنا فى الآية مطلقان
وفى الحديث مقيدان قلت لانهما بالقيد اعظم وافحش ولا مانع من الاستدلال لذلك بالآية ﴿ص﴾
حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى القاسم بن ابى بزة
انه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة فقرأت عليه (ولا يقتلون النفس التى حرم الله
الا بالحق) فقال سعيد قرأتها على ابن عباس كما قرأتها على فقال هذه مكية نسختها آية مدنية التى فى سورة
النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج عبدالملك والقاسم بن بزة بفتح الباء وتشديد الزاى
واسم ابى بزة نافع بن يسار ويقال يسار اسم ابى بزة ويقال ابو بزة جد القاسم لا ابوه وهو مكى تابعى ثقة وهو
والد جد البزى المقرى وهو احمد بن عبدالله بن القاسم وليس للقاسم فى البخارى الا هذا الحديث الواحد
قوله فقال سعيد اى سعيد بن جبير **قوله** فى سورة النساء هى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه

التوقد الشديد ﴿ص تملى عليه اى تقرأ عليه من امليت واملات﴾ ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا اساطير الاولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة واصيلا) وفسر تملى عليه بقوله تقرأ عليه قوله وقالوا اى الكفار اساطير الاولين يعني ما سطره المتقدمون من نحو احاديث رستم واسفنديار والاساطير جمع اسطار واسطورة كاحدوثة قوله اكتتبها يعني امر ان تكتب له لنفسه واخذها وقيل المعنى اكتتبها كاتب له لانه كان اميا لا يكتب بيده وذلك من تمام اعجازه قوله من امليت اشار به الى ان تملى من امليت من الاملاء واشار بقوله املات الى ان الاملال لغة في الاملاء وقال الجوهري امليت الكتاب املى واملاته امله لغتان جيدتان جاء بهما القرآن كقوله تعالى فليملل الذي عليه الحق ﴿ص الرس المعدن جمعه رساس﴾ ش اشار به الى قوله تعالى وعادا (وثمود واصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا) وفسر الرس بالمعدن وكذا فسره ابو عبيدة وقال الخليل الرس كل بئر غير مطوية وقال قتادة اصحاب الايكة واصحاب الرس امتان ارسل الله اليهما شعيبا فعذبوا بعذابين قال السدي الرس بئر بانطاكية قتلوا فيها حبيبا النجار فسموا بها رواه عكرمة عن ابن عباس وروى عكرمة ايضا عن ابن عباس في قوله اصحاب الرس قال بئر باذربيجان ﴿ص ما يعبأ يقال ما عبأت به شيئا لا يعتد به﴾ ش اشار به الى قوله تعالى (قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم) الآية وفسر ما يعبأ بقوله يقال الخ وعن ابي عبيدة يقال ما عبأت به شيئا اى لم اعده فوجوده وعدمه سواء واصل هذه الكلمة تهيئة الشيء يقال عبأت الجيش وعبأت الطيب عبوا اذا هيأته ﴿ص غراما هلاكا﴾ ش اشار به الى قوله تعالى (ان عذابها كان غراما) وفسر الغرام بالهلاك وكذا فسره ابو عبيدة ومنه قولهم رجل مغرم بالحب ﴿ص وقال مجاهد وعتوا طغوا﴾ ش اى قال مجاهد في قوله تعالى (لقد استكبروا في انفسهم وعتوا عتوا كبيرا) وقال يعني عتوا طغوا اخرجه ورقاء في تفسيره عن ابن ابي نجيح عنه ﴿ص وقال ابن عيينة عاتية عتت على الخزان﴾ ش اى قال سفيان بن عيينة في قوله تعالى (واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية) هذه في سورة الحاقة ذكرها استطرادا لقوله وعتوا قوله صرصر هو الشديد الصوت وقيل الريح الباردة من الصر فتحرق من شدة بردها قوله عاتية شديدة العصف وقال سفيان في تفسير عاتية عتت على خزانها فخرجت بلا كيل ولا وزن والخزان بضم الخاء وتشديد الزاى جمع خازن واريد به خزان الريح الذين لا يرسلون شيئا من الريح الا باذن الله بمقدار معلوم ووقع في هذه التفاسير في النسخ تقديم وتأخير وزيادة ونقصان ﴿ص باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم الآية﴾ ش اى هذا باب في قوله تعالى الذين يحشرون الى آخره وهذا المقدار في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ساق الى قوله واضل سبيلا قوله الذين يحشرون اى يسحبون على وجوههم قوله اولئك شر مكانا اى منزلة وهي النار قوله واضل سبيلا اى طريقا لان طريقهم الى النار ﴿ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد البغدادي حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة قال قتادة بلى وعزة ربنا﴾ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وشيبان بن عبد الرحمن النحوي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وعبد بن حميد واخرجه النسائي في التفسير عن الحسين ابن منصور قوله قال قتادة الى آخره زيادة موصولة بالاسناد المذكور قالها قتادة تصديقا لقوله

الها اخر قال نزلت في اهل الشرك شـ هذا طريق اخر في حديث ابن ابزى وعبدان هو ابن عثمان بن جبلة الازدي المروزي وحاصل هذه الاحاديث التي رواها سعيد بن جبير عن ابن عباس يفرق بين الآيتين المذكورتين وهو ان قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية في حق المسلم العارف بالامور الشرعية وان قوله الا من تاب الآية في حق المشرك فاذا كان كذلك فلا توبة للقاتل عنده قدم الكلام فيه عن قريب وفيما مضى ص باب فسوف يكون لزاما هلكة شـ اى هذا باب في قوله تعالى (فقد كذبتم فسوف يكون لزاما) وقد فسره بقوله هلكة وقال الثعلبي اختلف في اللزام فقيل يوم بدر قتل منهم سبعون واسر سبعون وقيل عذاب القبر وقال ابن جرير عذابا دائما لازما وهلاكا مستمرا ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبد الله خمس قد مضين الدخان والقمر والروم والبطشة واللزام فسوف يكون لزاما شـ مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله خمس اى خمسة علامات قد مضين اى وقعن الاولى الدخان قال تعالى (يوم تأتي السماء بدخان مبين) الثانية القمر قال الله تعالى (اقتربت الساعة وانشق القمر) الثالثة الروم قال الله تعالى (الم غلبت الروم) الرابعة البطشة قال الله تعالى (يوم نبطش البطشة الكبرى) وهو القتل الذي وقع يوم بدر الخامسة اللزام (فسوف يكون لزاما) قيل هو القحط وقيل هو التصاق القتلى بعضهم ببعض في بدر وقيل هو الاسر وقد اسر سبعون قرشيا فيه والحديث مر في كتاب الاستسقاء ص سورة الشعراء شـ اى هذا تفسير بعض سورة الشعراء مكية كلها الا آية واحدة (الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا) نزلت في حسان وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك شعراء الانصار وقال مقاتل فيها من المدني آيتان والشعراء يتبعهم الغاوون وقوله اولم يكن لهم آية ان يعلمه علماء بني اسرائيل وعند السخاوي نزلت بعد سورة الواقعة وقيل سورة النمل وهي مائتان وسبع وعشرون آية والف ومائتان وسبع وتسعون كلمة وخمسة آلاف وخمسمائة واربعون حرفا ص بسم الله الرحمن الرحيم شـ ثبتت لابي ذر ص وقال مجاهد تعبثون تبنون شـ اى قال مجاهد في قوله تعالى (اتبنون بكل ريع آية تعبثون) وفسر تعبثون بقوله تبنون ووصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله اتبنون بكل ريع قال كل فج آية تعبثون تبنون بنيانا وعن ابن عباس بكل ريع بكل شرف وعن قتادة والضحاك ومقاتل والكلبي طريق وهي رواية عن ابن عباس وعن عكرمة واد وعن مقاتل كانوا يسافرون ولا يهتدون الا بالنجوم فبنوا على الطرق اعلاما طوالا عبثا ليهتدوا بها وكانوا في غنية منها وقال الكرماني كانوا يبنون بروجا للحمامات يعبثون بها والريع المرتفع من الارض والجمع ريعة بكسر الراء وفتح الياء واما الارباع فمفرده ريعة بالكسر والسكون ص هضيم يتفتت اذا مس شـ اشار به الى قوله تعالى (في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم) وفسر هضيما بقوله يتفتت اذا مس على صيغة المجهول وهذا قول مجاهد ايضا وقيل هو المنظم في وعائه قبل ان يظهر ص مسحرين المسحورين شـ اشار به الى قوله تعالى (قالوا انما انت من المسحرين) وفسره بقوله المسحورين اى من سحر مرة بعد مرة من المخلوقين المعللين بالطعام والشراب وقال الفراء اى انك تأكل الطعام وتشرب الشراب وتسحر به والمعنى لست بملك انما انت بشر مثلنا لا تفضلنا في شيء وقال ابو عبيدة كل من اكل فهو مسحر وذلك ان له سحرا بفتح السين وسكون الحاء اى رية وقيل من السحر بالكسر ص والليكة والايكة جمع ايكة وهي جمع شجر شـ اشار به الى قوله تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين

جهنم الا ان فيها استثناء التائب بخلاف هذه الآية فانها تدل على ان القاتل لا توبة له (الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيآتهم حسنات) فان قيل يعارضه ايضا ما جاء من التوبة في قوله عز وجل (وتوبوا الى الله جميعا) وقال (ان الله يقبل التوبة عن عباده) وجمع اهل العلم على وجوب التوبة اجيب بان ذلك محمول منه على الاقتداء بسنة الله في التغليظ والتشديد لا لانه لا تقبل منه توبة وقد جعل الله التوبة تمحو الشرك دليلا ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال اختلف اهل الكوفة في قتل المؤمن فرحلت فيه الى ابن عباس فقال نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شيء ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن سعيد بن جبير وغندر بضم الغين لقب محمد بن جعفر وقد مر كثيرا وتقدم الكلام فيه في سورة النساء ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا منصور عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى (فجزاؤه جهنم) قال لا توبة له وعن قوله جل ذكره (لا يدعون مع الله الها آخر) قال كانت هذه في الجاهلية ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس **قوله** كانت هذه اي قوله تعالى (لا يدعون مع الله الها آخر) **قوله** في الجاهلية يعني في حق اهل الشرك من اهل مكة واما الآية الاخرى ففي حق الرجل الذي عرف الاسلام ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم لا توبة له وهذا مشهور عن ابن عباس وقد حمل جمهور السلف وجميع اهل السنة ما ورد من ذلك على التغليظ والتهديد وصححوا توبة القاتل كغيره ﴿ص﴾ باب يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل يضاعف له الآية **قوله** يضاعف بدل من قوله يلق اثاما لانهما في معنى واحد ومعنى يضاعف له العذاب ان المشرك اذا ارتكب المعاصي مع الشرك يعذب على الشرك وعلى المعاصي جميعا وقرأ عاصم يضاعف بالرفع على تفسير يلق اثاما كان قائلا يقول ما لقي الاثام فقيل يضاعف العذاب وقرأ الباقون بالجزم بدلا من قوله يلق لانه مجزوم على الجزاء وابن كثير وابن عامر يحذفان الالف ويشددان العين **قوله** يخلد فيه اي في العذاب مهانا ذليلا وقرأ ابن عامر يخلد بالرفع على الاستئناف والباقون بالجزم ﴿ص﴾ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن سعيد بن جبير قال ابن ابزى سئل ابن عباس عن قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) وقوله (ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) حتى بلغ الا من تاب وآمن فسألته فقال لما نزلت قال اهل مكة فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق واتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من تمام الآية التي هي الترجمة وسعد بن حفص الطلحي يقال له الضخم وشيبان هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وابن ابزى بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وبزاي مقصور واسمه عبد الرحمن وهو من صغار الصحابة **قوله** سئل ابن عباس كذا في رواية ابي ذر على صيغة المجهول وفي رواية الاصيلي سل بصيغة الامر **قوله** عدلنا اي اشركنا به وجعلنا له مثلا ﴿ص﴾ باب **قوله** الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله الا من تاب الآية وليس في كثير من النسخ لفظ باب ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن منصور عن سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى ان اسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن (والذين لا يدعون مع الله

قال المفسرون وقيل الفج بين الجبلين وعن مجاهد الثنية الصغيرة وعن عكرمة واد وعن ابن عباس بكل ريع يعنى بكل شرف والريع بالفتح النماء ومنه ريع الاملاك **قوله** وجمعه اى جمع الريع ريعة بكسر الراء وفتح الياء كقرد وقردة **قوله** وارياع واحد الريعة بكسر الراء وسكون الياء وعند جماعة من المفسرين ريع واحد وجمعه ارياع وريعة بالتحريك وريع جمع ايضا واحده ريعة بالسكون كعهن وعهنة **ص** مصانع كل بناء فهو مصنعة **ش** اشار به الى قوله تعالى (وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون) وقال كل بناء فهو مصنعة وكذا قال ابو عبيدة ومصنعة مفرد مصانع وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة المصانع القصور والحصون وقال عبد الرزاق المصانع عندنا بلغة اليمن القصور العادية وقيل المصانع بروج الحمام **ص** فرهين مرحين فارهين بمعناه ويقال فارهين حاذقين **ش** اشار به الى قوله تعالى (وتنحتون من الجبال بيوتا فارهين) وفسره بقوله مرحين وكذا فسره ابو عبيدة ومرحين جمع مرح صفة مشبهة من مرح بالكسر مرحا والمرح شدة الفرح والنشاط وعن ابن عباس اشرين وعن الضحاك كيسين وعن قتادة معجبين بصنيعهم وعن مجاهد شرهين وعن عكرمة ناعمين وعن السدى متجبرين وعن ابن زيد اقوياء وعن الكسائى بطرين وعن الاخفش فرحين وهكذا هو رواية ابى ذر وقال بعضهم وصوبه بعضهم لقرب مخرج الحاء من الهاء وليس بشئ قلت اراد بالمصوب صاحب التوضيح ورده عليه ليس بشئ لان الهاء والحاء من حروف الحلق والعرب تعاقب بين الحاء والهاء مثل مدحته ومدهته **قوله** فارهين بمعناه اى بمعنى فرهين من قولهم فره الرجل فهو فاره **قوله** ويقال فارهين حاذقين وكذا روى عن عبد الله بن شداد وقال الثعلبى وقرئ فرهين بالالف فارهين اى حاذرين بنحتها وقيل متجبرين بمواضع نحتها **ص** تعثوا اشد الفساد **ش** اشار به الى قوله تعالى (ولا تعثوا فى الارض مفسدين) وتفسيره باشد الفساد تفسير مصدر تعثوا لانه من عثا فى الارض يعثو فسد وكذلك عثى بالكسر يعثى فمصدر الاول عثوا ومصدر الثانى عثى فافهم **ص** وعاث يعيث عيثا **ش** اراد بهذا ان معنى عاث مثل معنى عثى افسد وليس مراده ان تعثوا مشتق من عاث لان تعثوا معتل اللام ناقص وعاث معتل العين اجوف ومن له ادنى ملكة من التصريف يفهم هذا **ص** الجبلة الخلق جبل خلق ومنه جبلا وجبلا وجبلا يعنى الخلق قاله ابن عباس **ش** اشار به الى قوله تعالى (والجبلة الاولين) وفسرها بالخلق **قوله** جبل على صيغة المجهول اى خلق مجهول ايضا **قوله** ومنه اى ومن هذا الباب جبلا فى قوله تعالى (ولقد اضل منكم جبلا كثيرا) وفيه قرآت شتى ذكر البخارى هنا ثلثة الاولى جبلا بضمتين الثانية جبلا بضم الجيم وسكون الباء الثالثة جبلا بضم الجيم والباء وتشديد اللام والحاصل ان قراءة نافع وعاصم بكسرتين وتشديد اللام وقراءة ابى عمرو وابن عامر بكسرتين وتخفيف اللام وقرأ الاعمش بكسرتين وتخفيف اللام وقرأ الباقون بضمتين واللام خفيفة وقرئ فى الشواذ بضمتين وبالتشديد وبكسرة وسكون وبكسرة وفتحة وبالتخفيف **قوله** قاله ابن عباس وقع فى رواية ابى ذر ولم يقع عند غيره وقال بعضهم هذا اولى فان هذا كله كلام ابى عبيدة انتهى قلت ليت شعرى من اين الاولوية وكونه كلام ابى عبيدة لا يستلزم نفى كونه من كلام ابن عباس ايضا **ص** باب ولا تخزنى يوم يبعثون **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل (ولا تخزنى يوم يبعثون) ولم يثبت لفظ باب الا فى رواية ابى ذر وحده **قوله** يوم يبعثون اى العباد وقيل يوم يبعث الضالون وابى فيهم **ص** وقال ابراهيم بن

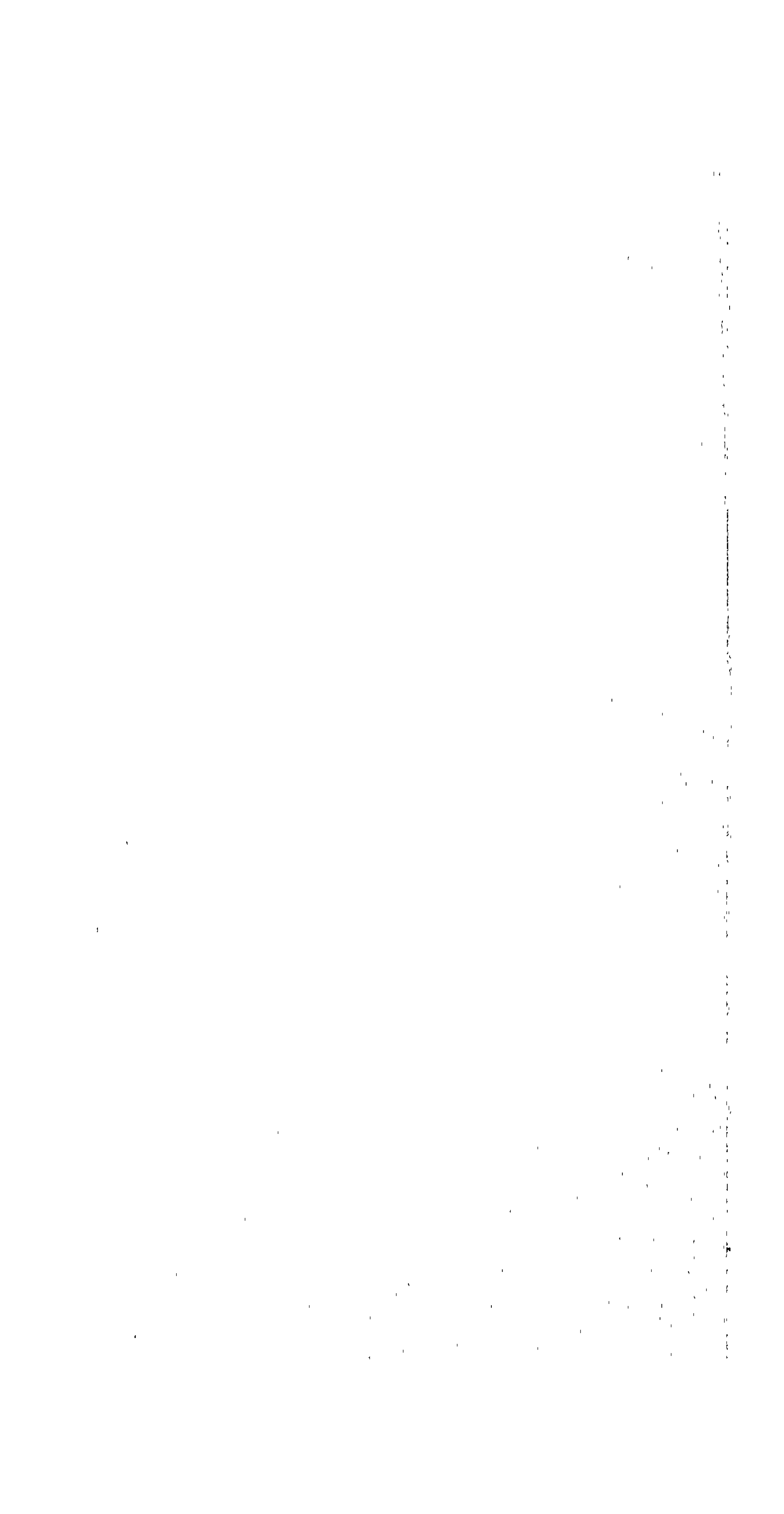
والايكة بفتح اللام والاي[illegible] بفتح همزة [illegible] [illegible]
ليكة فهى القرية وقال الايك الشجر الكثير الملتف الواحدة ايكة [illegible]
اصحاب ليكة هنا وفى (ص) بغير همزة والباقون بالهمزة فيهما **قوله** جمع [illegible] وهو
غير صحيح والصواب ان يقال والايكة والايكة مفرد ايك او يقال جمعها ايك والعجب من بعض
الشراح حيث لم يذكر هنا شيئا ان قال الكلام الاول من قول مجاهد ومن جمع ايكة الخ من كلام ابى
عبيدة وحاش من مجاهد ومن ابى عبيدة ان يقولا الايكة جمع ايكة **قوله** وهى جمع شجر كذا للاكثرين
وعند ابى ذر وهى جمع الشجر وفى بعض النسخ وهى جماعة شجر وعلى كل التقدير هذا فى نفس الامر
تفسير غيضة التى يفسر بها الايكة لان الغيضة هى جماعة الشجر واذا لم يفسر الايكة بالغيضة لا يستقيم هذا
الكلام فافهم فانه موضع التأمل ﴿ص﴾ يوم الظلة اظلال العذاب اياهم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى
(فاخذهم عذاب يوم الظلة) وفسر يوم الظلة بقوله اظلال العذاب اياهم وفى التفسير معنى الظلة هنا السحاب
التى اظلتهم ﴿ص﴾ موزون معلوم ﴿ش﴾ هذا غير واقع فى محله لانه فى سورة الحجر وكأنه من جهل
الناسخ لعدم تمييزه وهو قوله تعالى (وانبتنا فيها من كل شئ موزون) ﴿ص﴾ كالطود كالجبل ﴿ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (فكان كل فرق كالطود العظيم) وفسر الطود بالجبل ووقع هذا لابى ذر
منسوبا الى ابن عباس ولغيره منسوبا الى مجاهد وفى بعض النسخ كالطود الجبل ﴿ص﴾
الشرذمة طائفة قليلة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان هؤلاء لشرذمة قليلون) وفسر
الشرذمة بطائفة قليلة وقال الثعلبى ارسل فرعون فى اثر موسى لما خرج مع بنى اسرائيل الف الف
وخمسمائة الف ملك مع كل ملك الف فارس وخرج فرعون فى الكرسى العظيم فكان فيه الفا
الف فارس فان قلت روى عن ابن عباس رضى الله عنهما اتبعه فرعون فى الفى حصان سوى الاناث
وكان موسى عليه السلام فى ستمائة الف من بنى اسرائيل فقال فرعون ان هؤلاء لشرذمة قليلون
فكيف التوفيق بين الكلامين قلت يحتمل ان يكون مراد ابن عباس خواص فرعون الذين
كانوا يلازمونه ليلا ونهارا ولم يذكر غيرهم على ان الذى ذكره الثعلبى لا يخلو عن نظر وقد روى عن
عبد الله قال كانوا ستمائة الف وسبعين الفا ﴿ص﴾ فى الساجدين المصلين ﴿ش﴾ اشار
به الى قوله تعالى (الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين) وفسر الساجدين بالمصلين وكذا
فسره الكلبى وقال الذى يرى تصرفك مع المصلين فى اركان الصلاة فى الجماعة قائما وقاعدا وراكعا
وساجدا قال الثعلبى هو رواية عن ابن عباس ﴿ص﴾ قال ابن عباس لعلكم تخلدون) كأنكم
﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون) ان معنى لعلكم
كأنكم وقرأ ابى بن كعب كأنكم تخلدون وقرأ ابن مسعود لعلكم تخلدون وعن الواحدى كل ما فى
القرآن لعل فهو للتعليل الا هذا الحرف فانه للتشبيه قيل فى الحصر نظر لانه قد قيل مثل ذلك فى قوله
لعلك باخع نفسك ﴿ص﴾ الريع الايفاع من الارض وجمعه ريعة وارياع واحد الريعة ﴿ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (اتبنون بكل ريع آية تعبثون) وقال الريع الايفاع من الارض الايفاع بفتح
الهمزة جمع يافع وهو المكان المرتفع من الارض ومنه يقال غلام يافع من ايفع الغلام اى ارتفع
والصواب اليفاع من الارض بفتح الياء والفاء وهو المرتفع منها وقد فسر الريع بكسر الراء بقوله
الايفاع واليفاع من الارض وقال الجوهرى يقال غلام يافع ويفع ويفعة وغلمان ايفاع ويفعة ايضا
وقال والريع بالكسر المرتفع من الارض وقال عمارة هو الجبل والريع ايضا الطريق قلت وكذا

مصدقی قالوا نعم ماجربنا علیك الا صدقا قال فانی نذیر لكم بین یدی عذاب شدید فقال ابولهب تبالك سائر الیوم الهذا جمعتنا فنزلت تبت یدا ابی لهب وتب مااغنی عنه ماله وما كسب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش سلیمان وعمرو بن مرة بضم المیم وتشدید الراء وهذا الحدیث مرسل لان ابن عباس كان حینئذ اما لم یولد او كان طفلا وبه جزم الاسمعیلی وقد مضی هذا الحدیث بهذا الاسناد بعینه فی كتاب الانبیاء فی باب من انتسب الی آبائه فی الاسلام والجاهلیة ولكن الذی هنا اتم من ذاك قوله ارأیتكم معناه اخبرونی والعرب تقول ارأیتك ارأیتكما ارأیتكم عند الاستخبار بمعنی اخبرنی واخبرانی واخبرونی وتاؤها مفتوحة ابدا قوله ان خیلا ای عسكرا قوله مصدقی بتشدید الیاء واصله مصدقین فلما اضیف الی یاء المتكلم سقطت النون وادغمت یاء الجمع فی یاء المتكلم قوله نذیر ای منذرا قوله وتب وفی روایة اسامة وقد تب وزاد هكذا قرأها الاعمش یومئذ والتباب الخسران والهلاك تقول منه تب تبابا وتب یداه وقوله تبالك نصب علی المصدر باضمار فعل ای الزمك الله هلاكا وخسرانا قوله سائر الیوم ای فی جمیع الیوم ومنه سائر الناس ای جمیعهم قوله الهذا الهمزة فیه للاستفهام علی وجه الانكار ﴿ص﴾ حدثنا ابو الیمان اخبرنا شعیب عن الزهری قال أخبرنی سعید بن المسیب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهریرة قال قام رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم حین انزل الله (وانذر عشیرتك الاقربین) قال یامعشر قریش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لااغنی عنكم من الله شیئا یابنی عبد مناف لااغنی عنكم من الله شیئا یاعباس بن عبد المطلب لااغنی عنك من الله شیئا ویاصفیة عمة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لااغنی عنك من الله شیئا ویافاطمة بنت محمد سلینی ماشئت من مالی لااغنی عنك من الله شیئا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ایضا من مراسیل ابی هریرة لان اباهریرة اسلم بالمدینة وهذه القصة وقعت بمكة وابو الیمان الحكم ابن نافع وشعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی والحدیث مر بعین هذا الاسناد وعین هذا المتن فی كتاب الوصایا فی باب هل یدخل النساء والولد فی الاقارب وهذا تكرار صریح لیس فیه فائدة غیر اختلاف الترجمة فیهما قوله او كلمة نحوها شك من الراوی ای او نحو یامعشر قریش مثل قوله یابنی فلان یابنی فلانة كما فی الحدیث الماضی قوله اشتروا انفسكم ای باعتبار تخلیصها من العذاب كأنه قال اسلموا تسلموا من العذاب فیكون ذلك كالشری كأنهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة وفی روایة مسلم یامعشر قریش انقذوا انفسكم من النار قوله یاصفیة عمة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یجوز فی عمة النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل وكذلك فی قوله یافاطمة بنت رسول الله قوله لااغنی عنك یقال مایغنی عنك هذا ای ماینفعك ﴿ص﴾ تابعه اصبغ عن ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب ﴿ش﴾ ای تابع اباالیمان فی روایة اصبغ بن الفرج المصری احد مشایخ البخاری عن عبد الله بن وهب عن یونس بن یزید عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهری وقد مر وجه المتابعة فی كتاب الوصایا والحكمة فی انذار الاقربین اولا ان الحجة اذا قامت علیهم تعدت الی غیرهم ولا یبقی لهم علة فی الامتناع ﴿ص﴾ سورة النمل ﴿ش﴾ ای هذا فی تفسیر بعض سورة النمل ذكر القرطبی وغیره انها مكیة بلاخلاف وعند السخاوی نزلت قبل القصص وبعد القصص سجدا وهی ثلاثة وتسعون آیة والف ومائة وتسع واربعون كلمة واربعة آلاف وسبعمائة وتسعة وتسعون حرفا ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحیم ﴿ش﴾ ثبت لفظ سورة والبسملة لابی ذر

طهمان عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان ابراهيم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة والقترة الغبرة هي القترة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذه والتي قبلها وهي قوله تعالى (واغفر لابي انه كان من الضالين) في قصة سؤال ابراهيم عليه الصلاة والسلام ورؤيته اباه على الهيئة المذكورة وابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة ومات سنة ستين ومائة وهو من رجال الصحيحين وابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب واسمه هشام وسعيد يروي عن ابيه عن ابي سعيد واسمه كيسان المديني وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها والحديث معلق وصله النسائي عن احمد بن حفص بن عبد الله عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان الى آخر الحديث **قوله** يرى ويروى رأى **قوله** اباه هو آزر **قوله** عليه الغبرة جملة حالية بلا واو **قوله** والقترة بفتح القاف والتاء المثناة من فوق وهي سواد كالدخان وهذا مقتبس من قوله تعالى (عليها غبرة ترهقها قترة) اي تصيبها قترة ولا يرى اوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه **قوله** الغبرة مبتدأ وقوله هي القترة جملة خبره وهذا من كلام البخاري والدليل عليه رواية النسائي وعليه الغبرة والقترة وتفسيره هكذا غير طائل على ما لا يخفى بفهم بالتأمل ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثني اخي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه فيقول يارب انك وعدتني (ان لا تخزني يوم يبعثون) فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر عن سعيد عن ابي هريرة بلا واسطة أبيه وسعيد قد سمع عن أبيه عن ابي هريرة وسمع ايضا عن ابي هريرة وذا لا يقدح في صحة الحديث واسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله يروي عن أخيه عبد الحميد بن ابي ذئب الى اخره والحديث قد مضى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام **قوله** لا تخزني فان قيل اذا ادخل الله اباه في النار فقد اخزاه لقوله انك من تدخل النار فقد اخزيته وخزي الوالد خزي الولد فيلزم الخلف في الوعد وانه محال واجيب لو لم يدخل النار لزم الخلف في الوعيد وهذا هو المراد بقوله حرمت الجنة على الكافرين ويجاب ايضا بان اباه يمسخ الى صورة ذيخ بكسر الذال المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره خاء معجمة اي ضبع ويلقى في النار فلا خزي حيث لا تبقى له صورته التي هي سبب الخزي فهو عمل بالوعد والوعيد كليهما وقيل الوعد مشروط بالايمان كما ان الاستغفار له كان عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه ﴿ ص ﴾ باب * وانذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك الن جانبك ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل وانذر الخطاب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بالاقربين بنو عبد مناف وقيل بنو عبد المطلب وكانوا اربعين رجلا وقيل هم قريش وبه جزم ابن التين والقربى في الخمس بنو هاشم وبنو المطلب عند الشافعي **قوله** الن جناحك من الالانة وهو تفسير قوله واخفض جناحك وهكذا فسره المفسرون ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين صعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش فقال ارأيتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادي تريد ان تغير عليكم أكنتم

وقال مجاهد نكروا غيروا ش اى قال مجاهد فى معنى قوله تعالى نكروا لها عرشها غير
اسنده ابو محمد من حديث ابن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ غيروه واخرج ابن ابى حاتم من وجه آ
صحيح عن مجاهد قال امر بالعرش فغير ما كان احمر جعل اخضر وما كان اخضر جعل اصفر
كل شئ عن حاله ص واوتينا العلم يقوله سليمان ش اشاربه الى قوله تعالى (قال
كأنه هو واوتينا العلم من قبلها وكنا مسلمين) واشار البخارى الى ان قوله واوتينا العلم من قول سليمان
وقال الواحدى بلقيس وقال بعضهم والاول المعتمد قلت السياق والسباق يدلان على انه من قو
بلقيس انه من قول قالته مقرة بصحة نبوة سليمان ص الصرح بركة ماء ضرب عليها سليمان ع
السلام قواريرا لبسها اياه ش اشاربه الى قوله تعالى (قيل لها ادخلى الصرح فلما ر
حسبته لجة وكشفت عن ساقيها قال انه صرح ممرد من قوارير) الآية وفسر الصرح المذكور بقو
بركة ماء الى آخره وكذا اخرجه الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد مثله ثم قال وكانت ها
شعراء ومن وجه آخر عن مجاهد كشفت بلقيس عن ساقيها فاذاهما شعرا وان فامر سليمان بالنو
فصنعت قوله قوارير جمع قارورة وهى الزجاج وكان سليمان امر ببنائه واجرى تحته الماء وا
فيه كل شئ من دواب البحر السمك وغيره ثم وضع له سرير فى صدرها فجلس عليه فلما جاءت بلقيس
قيل لها ادخلى الصرح فلما رأته حسبته لجة وهو معظم الماء وعن ابن جريج حسبته بحرا وكشفت ع
ساقيها للخوض الى سليمان عليه السلام وباقى القصة مشهور قوله اياه فى رواية الاصيلى اياها ص
سورة القصص ش اى هذا فى تفسير بعض سورة القصص قال ابو العباس هى مكية الا آ
نزلت بالجحفة وهى قوله (ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد) اى الى مكة وعن ابن عبا
الى الموت وعنه الى يوم القيامة وعنه الى بيت المقدس وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه الى الج
وهى ثمان وثمانون آية والف واربعمائة واحدى واربعون كلمة وخمسة آلاف وثمانمائة حرف ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش لم يثبت لفظ سورة والبسملة الا لابى ذر والنسفى ص يق
كل شئ هالك الا وجهه الا ملكه ويقال الا ما اريد به وجه الله ش اشاربه الى قوله تعا
فى آخر سورة القصص (ولا تدع مع الله الها آخر لا اله الا هو كل شئ هالك الا وجهه له الحكم واا
ترجعون) وفسر الوجه بالملك وكذا نقل الطبرى عن بعض اهل العربية وكذا ذكره الفراء وع
ابى عبيد الا وجهه الا جلاله قوله ويقال الى آخره قاله سفيان معناه الا ما اريد به رضاء الله والتقر
لا الرياء ووجه الناس ص قال مجاهد الانباء الحجج ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فعميت
عليهم الانباء) ان الانباء هى الحجج وكذا ذكره الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ص باب
قوله انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء ش اى هذا باب فى قوله تعالى (انك لا تهدى
الآية قوله لا تهدى خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله من احببت هدايته وقيل لقرا
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنا سعيد بن المسيب عن ابيه قال
حضرت اباطالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد عنده اباجهل وعبد الله
ابى امية بن المغيرة فقال اى عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله
ابى امية عليه اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرض
ويعيد انه بتلك المقالة حتى قال ابوطالب آخر ما كلمهم على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا

وحده وثبت للنسفي لكن بعد البسملة ﴿ ص ﴾ والخبء ماخبأت ﴿ ش ﴾ اشارة الى قوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء الآية وفسره بقوله ماخبأت ودون الفراء يخرج الخبء اى الغيث من السماء والنبات من الارض قوله والخبء بالواو في اوله في رواية ابى ذر وفي رواية غيره بلاواو ومثل هذا الواو تسمى واو الاستفتاح هكذا سمعت من اساتذتي الكبار ﴿ ص ﴾ لاقبل لاطاقة ﴿ ش ﴾ اشارة الى قوله تعالى (ارجع اليهم فلنأتينهم بجنود لاقبل لهم بها) الآية وفسره بقوله لاطاقة لهم بها واخرج الطبرى من طريق اسمعيل بن ابى خالد مثله و كذا قاله ابو عبيدة ﴿ ص ﴾ الصرح كل ملاط اتخذ من القوارير والصرح القصر وجماعته صروح ﴿ ش ﴾ اشارة الى قوله تعالى (قيل لها ادخلى الصرح) الآية وفسر الصرح بقوله كل ملاط بكسر الميم في رواية الاكثرين وفي رواية الاصيلى بالباء الموحدة وكذا في رواية ابن السكن وكذا بخط الدمياطي في نسخته بالباء وقال ابن التين بالميم وقال الملاط بالميم المكسورة الذي يوضع بين سافتى البنيان وقيل الصخر وقيل كل بناء عال منفرد وبالباء الموحدة المفتوحة ماكسى به الارض من حجارة اورخام وقال البخاري كل ملاط اتخذ من القوارير وكذا قاله ابو عبيدة قوله والصرح القصر هو قول ابى عبيدة ايضا قوله وجماعته والاصوب وجمعه صروح ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس ولها عرش عظيم سرير كريم حسن الصنعة وغالى الثمن ﴿ ش ﴾ اى قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى (ولها) اى ولبلقيس (عرش عظيم) يعني سرير كريم وصفه بالكرم على سبيل المجاز على انه من خيار السرر وانفاسها كما في قوله لاتأخذ كرائم اموال الناس وهى خيارها ونفائسها قوله حسن الصنعة بفتح الحاء والسين وقال الكرماني حسن الصنعة مبتدأ وخبره محذوف اى له وهنا يدل على انه بضم الحاء وسكون السين قوله غالى الثمن ويروى غلا الثمن وهو عطف على ماقبله وقال الثعلبي عرش عظيم ضخم حسن وكان مقدمه من ذهب مفضض بالياقوت الاحمر والزمرد الاخضر ومؤخره من فضة مكلل بالوان الجواهر وله اربع قوائم قائمة من ياقوت احمر وقائمة من ياقوت اصفر وقائمة من زمرد اخضر وقائمة من در وصفائح السرير من ذهب وعليه سبعة ابيات على كل بيت باب مغلق وعن ابن عباس كان عرش بلقيس ثلثين ذراعا في ثلثين ذراعا وطوله في الهواء ثلاثون ذراعا وعن مقاتل ثمانين ذراعا في ثمانين ذراعا وطوله في الهواء ثمانون ذراعا مكلل بالجواهر ﴿ ص ﴾ يأتوني مسلمين طائعين ﴿ ش ﴾ اشارة به الى قوله تعالى (ايكم يأتيني بعرشها قبل ان يأتوني مسلمين) وفسره بقوله طائعين وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقيل معنى طائعين منقادين لامر سليمان عليه السلام ولم يقل مطيعين من اطاعه اذا اجاب امره وطاعه اذا انقاد له وهؤلاء اجابوا امره ﴿ ص ﴾ ردف اقترب ﴿ ش ﴾ اشارة به الى قوله تعالى (عسى ان يكون ردف لكم) وفسر ردف بقوله اقترب وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ ص ﴾ جامدة قائمة ﴿ ش ﴾ اشارة به الى قوله عز وجل (وترى الجبال تحسبها جامدة) وفسرها بقوله قائمة وهكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ ص ﴾ اوزعني اجعلني ﴿ ش ﴾ اشارة الى قوله تعالى (وقال رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت على) الآية وفسر قوله اوزعني بقوله اجعلني وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس وفي تفسير النسفي اوزعني اجعلني ازع شكر نعمتك التي انعمت على وعلى والدى واكفه وارتبطه لاينقلب عني حتى لاازل شاكرا لك ﴿ ص ﴾



الجنب سمى به لانه يبعد عن تلاوة القرآن ﴿ص يبطش ويبطش ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلما اراد ان يبطش بالذى هو عدو لهما) وبين ان فيه لغتين احدهما يبطش بضم الطاء والآخرى يبطش بالكسر ﴿ص يأتمرون يتشاورون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال ياموسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك) وفسر يأتمرون بقوله يتشاورون وقيل معناه يأمر بعضهم بعضا والقائل لموسى بذلك هو حزقيل مؤمن آل فرعون وكان ابن عم فرعون والملأ الجماعة ﴿ص العدوان والعداء والتعدى واحد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا عدوان على والله على مانقول وكيل) وبين ان معنى هذه الالفاظ الثلاثة واحد وهو التعدى والتجاوز عن الحق والقائل بهذا هو شعيب عليه السلام وقصته مشهورة ﴿ص آنس ابصر ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فلما قضى موسى الاجل وسار باهله آنس من جانب الطور نارا) وفسر بقوله ابصر ﴿ص الجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب والشهاب فيه لهب ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او جذوة من النار لعلكم تصطلون) وفسر الجذوة بقوله قطعة الى آخره وقال مقاتل وقتادة الجذوة العود الذى احترق بعضه وجمعها جذى والجيم فى جذوة مثلثة وهى لغات وقراآت ومعنى تصطلون تستدفئون قوله والشهاب فيه لهب اشار به الى قوله تعالى فى سورة النمل (انى آنست نارا لعلى آتيكم منها بخبر او آتيكم بشهاب قبس لعلكم تصطلون) وفسر الشهاب بان فيه لهبا قال الجوهرى الشهاب شعلة نار ساطعة وقال اللهب لهب النار وهو لسانها وكنى ابو لهب لجماله ﴿ص كأنها جان وفى آية اخرى كأنها حية تسعى والحيات اجناس الجان والافاعى والاساود ش﴾ هذا ثبت للنسفى واشار بقوله كأنها الى قوله تعالى فى هذه السورة (وان الق عصاك فلما رآها تهتز كأنها جان ولى مدبرا) قوله هى فى آية اخرى كأنها حية تسعى وهو فى سورة طه وهى قوله تعالى (قال القها ياموسى فالقاها فاذا هى حية تسعى) وفى الشعراء (فالقى عصاه فاذا هى ثعبان مبين) ولم يذكر البخارى هذا مع انه داخل فى قوله والحيات اجناس وهى جمع حية وهى اسم جنس يقع على الذكر والانثى والصغير والكبير وذكر الله تعالى فى القرآن الحية والجان والثعبان فالحية تشمل الجان والثعبان وكانت حية ليلة المخاطبة لئلا يخاف موسى عليه الصلاة والسلام منها اذا القاها بين يدى فرعون وعن ابن عباس صارت حية صفراء لها عرف كعرف الفرس وجعلت تتورم حتى صارت ثعبانا وهى اكبر مايكون من الحيات فلذلك قال فى موضع آخر كأنها جان وهى اصغر الحيات وفى موضع آخر ثعبان وهو اعظمها فالجان ابتداء حالها والثعبان انتهاء حالها وكان الجان فى سرعة فلذلك قال فلما رآها تهتز كأنها جان ويقال كان مابين لحى الحية اربعون ذراعا وعن ابن عباس لما انقلبت الحية ثعبانا ذكرا صار يبتلع الصخر والحجر قوله والافاعى جمع افعى على وزن افعل يقال هذه افعى بالتنوين والافعوان ذكر الافاعى قوله والاساود جمع اسود وهو العظيم من الحيات وفيه سواد وقال الجوهرى الجمع الاساود لانه اسم ولو كان صفة لجمع على فعل يعنى لقال سود يقال اسود سالخ غير مضاف لانه يسلخ جلده كل عام والانثى اسودة ولا توصف بسالخة ﴿ص ردأ معينا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واخى هارون هو افصح منى لسانا فارسله معى ردأ يصدقنى) وفسره بقوله معينا يقال فلان ردء فلان اذا كان ينصره ويشد ظهره ويقال اردأت الرجل اعنته ﴿ص قال ابن عباس لكى يصدقنى وقال غيره سنشد سنعينك

فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (إنك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم ابن رافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مر في كتاب الجنائز في باب اذا قال المشرك عند الموت لا اله الا الله قال الكرماني قيل هذا الاسناد ليس على شرط البخاري اذ لم يرو عن المسيب الا ابنه وقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح هذا الحديث من مراسيل الصحابة لان المسيب من مسلمة الفتح على قول مصعب وعلى قول العسكري ممن بايع تحت الشجرة فايا ما كان فلم يشهد وفاة ابي طالب لانه توفي هو وخديجة رضي الله تعالى عنها في ايام متقاربة في عام واحد للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحو الخمسين ورد عليهما بعضهم بانه لا يلزم من كون المسيب متأخرا اسلامه ان لا يشهد وفاة ابي طالب كما شهدها عبد الله بن ابي امية وهو يومئذ كافر ثم اسلم بعد ذلك انتهى قلت حضور عبد الله بن ابي امية وفاة ابي طالب وهو كافر ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسيب وفاة ابي طالب وهو كافر لا في الصحيح ولا في غيره وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال فافهم ﴾ ص قال ابن عباس اولى القوة لا يرفعها العصبة من الرجال لتنوء لتثقل ش ﴿ اي قال ابن عباس في قوله تعالى (وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة) الآية وفسر قوله اولى القوة بقوله لا يرفعها العصبة من الرجال والعصبة ما بين العشرة الى خمسة عشرة قاله مجاهد وعن قتادة ما بين العشرة الى اربعين وعن ابي صالح اربعون رجلا وعن ابن عباس ما بين الثلاثة الى العشرة وقيل ستون وفسر قوله لتنوء بقوله لتثقل وقيل لتميل وهذا الى قوله يتشاورون لم يثبت لابي ذر والاصيلي وثبت لغيرهما الى قوله ذكر موسى ﴾ ص فارغا الا من ذكر موسى ش ﴿ اشار به الى قوله تعالى (واصبح فؤاد ام موسى فارغا) وفسر فارغا بقوله الا من ذكر موسى وفي التفسير اي ساهيا لاهيا من كل شيء الا من ذكر موسى عليه الصلاة والسلام وهمه قاله اكثر المفسرين وعن الكسائي فارغا اي ناسيا وعن ابي عبيدة اي فارغا من الحزن لعلمها بانه لم يغرق ﴾ ص الفرحين المرحين ش ﴿ اشار به الى قوله تعالى (لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين) وفسره بقوله المرحين وهكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ﴾ ص قصيه اي اتبعي اثره وقد يكون ان يقص الكلام نحن نقص عليك ش ﴿ اشار به الى قوله تعالى (وقالت لاخته قصيه فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون) اي قالت ام موسى لاخت موسى قصيه اي اتبعي اثره من قولهم قصصت آثار القوم اي تبعتها قوله وقد يكون الى آخره اراد به ان قص يكون ايضا من قص الكلام كما في قوله تعالى (نحن نقص عليك) ومنه قص الرؤيا اذا اخبر بها ﴾ ص عن جنب عن بعد عن جنابة واحد وعن اجتناب ايضا ش ﴿ اشار به الى قوله تعالى (فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون) وفسر عن جنب بقوله عن بعد اي بصرت اخت موسى بموسى اي ابصرته عن بعد والحال انهم لا يشعرون لا يعلمون انها اخت موسى عليه السلام وعن ابن عباس الجنب ان يسمو بصر الانسان الى الشيء البعيد وهو الى جنبه لا يشعر به وعن قتادة جعلت اخت موسى تنظر اليه كأنها لا تريده قوله عن جنابة اراد به ايضا ان معنى عن جنابة عن بعد قوله واحد اي معنى عن جنب ومعنى عن جنابة واحد وكذلك معنى وعن اجتناب والحاصل ان كل ذلك بمعنى واحد وهو البعد ومنه

اى هذا باب فى قوله تعالى (ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد) الآية ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر قوله فرض عليك قال الثعلبى اى انزله وعن عطاء بن ابى رباح فرض عليك العمل بالقرآن ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا يعلى اخبرنا سفيان العصفرى عن عكرمة عن ابن عباس لرادك الى معاد قال الى مكة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه تفسيرلها ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وبالقصر ابن عبيد الطنافسى وسفيان هو ابن دينار العصفرى بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وبالراء الكوفى التمار وقدمر فى آخر الجنائز وليس له فى البخارى سوى هذين الموضعين واختلفوا فى قوله لرادك الى معاد فعن مجاهد مثل قول ابن عباس وعن القعنبى معاد الرجل بلده لانه ينصرف ثم يعود الى بلده وعن ابى سعيد الخدرى الموت وعن الحسن والزهرى الى يوم القيمة وعن ابن صالح الى الجنة ﴿ ص ﴾ سورة العنكبوت ﴿ ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة العنكبوت وهى مكية وقال ابو عباس فيها اختلاف فى سبع عشرة آية فذكرها وقال مقاتل نزلت (الم احسب الناس) فى مهجع بن عبد الله مولى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه اول قتيل من المسلمين يوم بدر رماه ابن الحضرمى بسهم فقتله وهو اول من يدعى الى الجنة من شهداء امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال السخاوى نزلت بعد الم غلبت الروم وقبل سورة المطففين وهى تسع وستون آية والف وتسعمائة واحدى وثمانون كلمة واربعة الآف ومائة وخمسة وتسعون حرفا ﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ش ﴾ لم تثبت البسملة الا فى بعض النسخ واما الترجمة فلم تثبت الا لابى ذر ﴿ ص ﴾ قال مجاهد وكانوا مستبصرين ضللة ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين) قوله ضللة جمع ضال قاله الكرمانى وفيه مافيه والصواب ضلالة وكذا هو فى عامة النسخ وفى التفسير مستبصرين يعنى فى الضلالة وعن قتادة مستبصرين فى ضلالتهم معجبين بها وعن الفراء عقلاء ذوى بصائر وعن الضحاك والكلبى ومقاتل حسبوا انهم على الحق والهدى وهم على الباطل ﴿ ص ﴾ وقال غيره الحيوان والحى واحد ﴿ ش ﴾ اى قال غير مجاهد وقال صاحب التوضيح اى غير ابن عباس وليس كذلك على مالا يخفى ولم يثبت هذا الا لابى ذر وفى رواية النسفى الحيوان والحياة واحد واشار به الى قوله تعالى (وان الدار الآخرة لهى الحيوان لو كانوا يعلمون) وقال معنى الحيوان والحى واحد يعنى دار الآخرة هى الحياة او الحى وفى التفسير لهى الحيوان يعنى الدار الباقية التى لا زوال لها ولا موت فيها وقيل ليس فيها الا حياة مستمرة دائمة خالدة لا موت فيها وكأنها فى ذاتها نفس الحيوان والحيوان مصدر حى وقياسه حييان وقلبت الياء الثانية واوا كما قيل حيوة وبه سمى مافيه حيوة حيوانا وانما اختير لفظ الحيوان دون الحيوة لما فيه زيادة معنى ليس فى بناء الحيوة وهو ما فى بناء فعلان من معنى الحركة والاضطراب كالنزوان ونحوه والحيوة حركة كما ان الموت سكون فلذلك اختير لفظ الحيوان المقتضى للمبالغة ﴿ ص ﴾ وليعلمن الله علم ذلك وانما هى بمنزلة فليميز الله كقوله ليميز الله الخبيث من الطيب ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وليعلمن الله الذين آمنوا وليعلمن المنافقين) وفى التفسير اى حال الفريقين ظاهرة عند الله الذى يملك الجزاء وقال الله تعالى ايضا (فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين (قوله وانما هى اى انما لفظة ليعلمن الله بلام التأكيد ونونه بمنزلة قوله فليميز الله يعنى

كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا شى ای قال ابن عباس فی قوله ردأ يصدقنی لکی یصدقنی وفی التفسير يصدقنی ای مصدقا وليس الغرض بتصديقه ان يقول له صدقت او يقول للناس صدق موسى وانما هو ان يلخص بلسانه الحق او يبسط القول فيه ويجادل به الكفار كما يفعل الرجل المنطيق ذو المعارضة قوله وقال غيره ای غير ابن عباس فی معنى قول الله تعالى سنشد عضدك باخيك) سنعينك ٥قيل سنقويك به وشد العضد كناية عن التقوية قوله كلما عززت من عز فلان اخاه اذا قواه ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث يخفف ويشدد ای قوينا وشددنا ص مقبوحين مهلكين ش اشار به الى قوله تعالى (ويوم القيامة هم من المقبوحين) وفسره بقوله مهلكين وهكذا فسره ابو عبيدة وقال غيره ای من المتعدين الملعونين من القبح وهو الابعاد وقال ابن زيد يقال قبح الله فلانا قبحا وقبوحا ای ابعده من كل خير وقال الكلبي يعنى سواد الوجه وزرقة العين وعلى هذا يكون بمعنى المقبحين ص وصلنا بيناه واتممناه ش ارشار به الى قوله تعالى (ولقد وصلنا لهم القول لعلهم يتذكرون) وفسر وصلناه بقوله بيناه وعن السدى كذلك وعن الفراء اتبعنا بعضه بعضا فاتصل قوله واتممناه الضمير المنسوب فيه وفی بيناه يرجع الى القول المعنى بينا لكفار مكة ما فی القرآن من خبر الامم الماضية كيف عذبوا بتكذيبهم ص يجبى يجلب ش اشار به الى قوله تعالى (يجبى اليه ثمرات كل شیء) وفسر يجبى من الجباية بقوله يجلب وقرأ نافع تجبى بالتاء المثناة من فوق والباقون بالياء قوله اليه ای الى الحرم والمعنى يجلب ويحمل من النواحی ثمرات كل شیء رزقا من لدنا ای من عندنا ص بطرت اشرت ش اشار به الى قوله تعالى (وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها) وفسر قوله بطرت بقوله اشرت ای طغت وبغت وقال ابن فارس البطر تجاوز الحد فی المرح وقيل هو الطغيان بالنعمة ص فی امها رسولا ام القرى مكة وما حولها ش اشار به الى قوله تعالى (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فی امها رسولا) الآية وذكر ان المراد بأم القرى مكة وما حولها سميت بذلك لان الارض دحيت من تحتها ص تكن تخفى اكننت الشیء اخفيته وكننته خفيته اظهرته ش اشار به الى قوله تعالى (وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون) وفسر تكن بقوله تخفى وتكن بضم التاء من اكننت الشیء اذا اخفيته قوله وكننته من الثلاثی ومعناه خفيته بدون الهمزة فی اوله ای اظهرته وهو من الاضداد ووقع فی الاصول اخفيته فی الموضعين بالهمزة فی اوله ولابی ذر بحذف الالف فی الثانی وكذا قال ابن فارس اخفيته سترته وخفيته اظهرته ص ويكأن الله مثل الم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق عليه ش اشار به الى قوله تعالى (واصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر) وهذا وقع لغير ابی ذر وفسر قوله ويكأن الله بقوله مثل الم تر الى آخره وكذا فسره ابو عبيدة وقال الزمخشری وی مفصولة عن كأن وهی كلمة تنبيه على الخطأ وهو مذهب الخليل وسيبويه وعند الكوفيين ان ويك بمعنى ويلك وان المعنى الم تعلم انه لا يفلح الكافرون ويجوز ان يكون الكاف كاف الخطاب مضمومة الى وی وانه بمعنى لانه والكلام لبيان المقول لاجله هذا القول او لانه لا يفلح الكافرون قوله ويقدر ای ويقتر قوله يوسع عليه يرجع الى قوله يبسط الرزق وقوله يضيق عليه يرجع الى قوله ويقدر ص * باب * ان الذی فرض عليك القرآن ش

ترجعون لا تسلم اليه شركاء يعني هم كقوم رزقناكم تكونون فيه سواء من عبيدكم
ياكم ويقاسمونه تخافونهم ان يرثوكم بعضهم بعضا او ... كما تخافون كما يخاف بعض
الاحرار بعضا فاذا لم ترضوا ذلك لانفسكم فكيف ترضون برب الارباب ان تجعلوا بعض عباده
شريكاله (يصدعون يتفرقون فاصدع) ش اشار به الى قوله تعالى (يومئذ يصدعون)
وفسره بقوله يتفرقون كما فسره ابو عبيدة وقيل هو معنى قوله (يومئذ يتفرقون) وقال
هو من الزلزال وفي التفسير يصدعون يتفرقون فريق في الجنة وفريق في السعير ويصدعون اصله
يتصدعون قلبت التاء صادا وادغمت الصاد في الصاد قوله فاصدع اشار به الى قوله عز وجل (فاصدع
بما تؤمر) اي افرق وامضه قال ابو عبيدة اصل الصدع الشق في الشيء قال غيره ضعف وضعف
لغتان ش اي قال غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى (هو الذي خلقكم من ضعف)
الآية الاول بفتح الضاد والثاني بالضم قرئ بهما فالجمهور بالضم وقرأ عاصم وحمزة بالفتح وقال
الخليل الضعف بالضم ما كان في الجسد والفتح ما كان في العقل ش وقال مجاهد السوأى
الاساءة جزاء المسيئين ش اي قال مجاهد في قوله تعالى (ثم كان عاقبة الذين اساؤا السوأى ان
كذبوا بآيات الله) وفسر السوأى بالاساءة واختلف في ضبط الاسماء فقيل ... وابو عمرو
ابن الزبير بفتح ... ممدودا ومقصورا وقال النسفي السوأى تأنيث الاسوأ وهو الاقبح كما ان الحسنى
تأنيث الاحسن ش حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا منصور والاعمش عن ابي الضحى
عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين
وابصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال
من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله
تعالى عليه وسلم (قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين) وان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم سنة حتى هلكوا
فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان فجاءه ابو سفيان فقال
يا محمد جئت تأمرنا بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فقرأ (فارتقب يوم تأتي السماء
بدخان مبين) الى قوله (عائدون) أفيكشف عنهم عذاب الآخرة اذا جاء ثم عادوا الى كفرهم فذلك
قوله تعالى (يوم نبطش البطشة الكبرى) يوم بدر ولزاما يوم بدر ش هذا الحديث بعين هذا
الاسناد قد مر في كتاب الاستسقاء في باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ولكن في متنهما
بعض تفاوت بالزيادة والنقصان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان وابو
الضحى مسلم بن صبيح الكوفي العطار ومسروق هو ابن الاجدع روى الحديث عن عبد الله بن
مسعود وقدم الكلام فيه هناك قوله في كندة بكسر الكاف وسكون النون قال الكرماني موضع
بالكوفة قلت يحتمل ان يكون حديث الرجل بين قوم هم من كندة القبيلة قوله فأتيت ابن مسعود فيه
حذف اي فأتيت ابن مسعود وأخبرته بخبر الرجل وكان متكئا فغضب من ذلك فجلس قوله فان
من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم وقال الكرماني كيف يكون لا اعلم من العلم قلت تمييز المعلوم من المجهول
نوع من العلم وهو المناسب لما قيل لا ادري نصف العلم واما مناسبة الآية له فلان القول فيما لا يعلم قسم من
التكلف قوله سنة بفتح السين اي قحط قوله البطشة الكبرى الى آخره اريد بالبطشة القتل يوم بدر وباللزام

على الله ذلك [illegible] لا [illegible] في الشفاعة [illegible] الله [illegible]
من المؤمنين ص [illegible] مع [illegible] أوزار [illegible]
(وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم) وفسره بقوله أوزارهم [illegible] كذا فسره [illegible]
بسبب من أضلوا وصدوا عن سبيل الله عز وجل فيحملون أوزارهم كاملة يوم القيمة ص [illegible]
سورة الروم ش اي هذا في تفسير بعض سورة الروم وهي مكية وفيها اختلاف في آية من
قوله ولو أن ما في الارض من شجرة اقلام فذكر السدي انها نزلت بالمدينة وقوله ان الله عنده علم
الساعة وقال السخاوي نزلت بعد اذا السماء انشقت وقيل العنكبوت وهي ستون آية وثمانمائة
وتسع عشرة كلمة وثلاثة آلاف وخمسمائة واربعة وثلاثون حرفا والروم الأول من ولد
يافث بن نوح عليه السلام وهو رومي بن لنطي بن يونان بن يافث والثاني الذي رجع اليهم الملك
من ولد رومي بن لنطي من ولد عيص بن اسحق عليه السلام فغلبوا على اليونانيين فبطل ذكر الاولين
وغلب هؤلاء على الملك وروى الواحدي من حديث الاعمش عن عطية عن ابي سعيد الخدري
قال لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فاعجب بذلك المؤمنون فنزلت الم غلبت الروم الى ان
قال يفرح المؤمنون بظهور الروم على اهل فارس ص بسم الله الرحمن الرحيم ش
لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابي ذر ص وقال مجاهد يحبرون ينعمون ش اشار به
الى قوله تعالى (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون) وفسر يحبرون بقوله
ينعمون وهذا التعليق رواه الحنظلي عن حجاج حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن
ابن عباس يكرمون وقيل السماع في الجنة ص فلا يربو من اعطى عطية يبتغي افضل منه
فلا اجر له فيها ش اشار الى قوله تعالى (وما آتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربو
عند الله) وهذا قد اختلف في معناه فقال سعيد بن جبير ومجاهد وطاوس وقتادة والضحاك هو الرجل
يعطي الرجل العطية ويهدي الهدية ليأخذ اكثر منها فهذا ربا حلال ليس فيه اجر ولا وزر
فهذا للناس عامة وفي حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام عليه ان يعطي شيئا فيأخذ اكثر
منه لقوله تعالى (ولا تمنن تستكثر) وقال الشعبي هو الرجل يلتزق بالرجل فيحمله ويخدمه ويسافر معه
فيجعل له ربح ماله ليجزيه وانما اعطاه التماس عونه ولم يرد وجه الله تعالى وقال ابراهيم هذا
في الجاهلية كان يعطي الرجل قرابته المال يكثر به ماله قوله من اعطى عطية الى آخره تفسير قوله
فلا يربو قوله يبتغي اي يطلب افضل منه اي اكثر قوله فلا اجر له فيها اي في هذه العطية
ولا وزر عليه ص يمهدون اي يسوون المضاجع ش اشار به الى قوله تعالى (ومن عمل
صالحا فلانفسهم يمهدون) وفسر يمهدون بقوله يسوون المضاجع وكذا رواه الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد اي يوطئون مقار انفسهم في القبور او في الجنة ص الودق المطر ش
اشار به الى قوله تعالى (فترى الودق يخرج من خلاله) وفسر الودق بالمطر وكذا فسره مجاهد فيما
روى عنه ابن ابي نجيح ص قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما هل لكم مما ملكت ايمانكم
في الآلهة وفيه تخافونهم ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى
(ضرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم)
قوله في الآلهة اي نزل هذا في حق الآلهة قوله وفيه اي وفي حق الله وهذا على سبيل المثل اي هل

عن عكرمة كان نبيا وهو قد تفرد بهذا القول وقال وهب بن منبه كان ابن اخت ايوب وقال مقاتل ابن خالة ايوب واسم ابنه انعم وكان كافرا فمازال حتى اسلم وقيل مشكم وقيل ماثان وقيل ثاران ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابي ذر ولم تثبت البسملة فقد للنسفي ﴿ ص لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم ش ﴾ اولها هو قوله تعالى (واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يابني لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم) اى اذكر اذ قال لقمان قوله وهو يعظه جملة حالية قوله لاتشرك بالله اى مع الله قوله لظلم الظلم وضع الشئ فى غير موضعه والمشرك ينسب نعمة الله الى غيره لان الله هو الرزاق والمحيي والمميت ﴿ ص حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس بذاك الاتسمع الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بالجيم هو ابن عبد الحميد يروى عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب ظلم دون ظلم وقال الكرماني سبق الحديث مستوفى فى باب سؤال جبريل عليه الصلاة والسلام وليس كذلك وانما سبق فى الباب الذى ذكرناه قوله ليس بذاك ويروى ليس بذلك ﴿ ص * باب * ان الله عنده علم الساعة ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية نزلت فى الوارث بن عمر من اهل البادية اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسأله عن الساعة ووقتها وقال ارضنا اجدبت فتى ينزل الغيث وقد تركت امرأتي حبلى فتى تلد وقد علمت اين ولدت فبأى ارض اموت فأنزل الله هذه الآية ﴿ ص حدثني اسحق عن جرير عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوما بارزا للناس اذ اتاه رجل يمشي فقال يارسول الله ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الآخر قال يارسول الله ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولاتشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يارسول الله ما الاحسان قال الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال يارسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا ولدت المرأة ربتها فذاك من اشراطها واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس فذاك من اشراطها فى خمس لايعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم مافى الارحام ثم انصرف الرجل فقال ردوا على فاخذوا ليردوا فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن ابراهيم وهو المعروف بابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن سعيد الكوفي وابو زرعة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب سؤال جبريل النبي عليه الصلاة والسلام ومضى الكلام فيه هناك مطولا مستوفى ﴿ ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ان اباه حدثه ان عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مفاتيح الغيب خمس ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر وسمع

الاسرفيه ايضا ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ لاتبديل لخلق الله لدين الله خلق الاولين دين الاولين والفطرة الاسلام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى لاتبديل لخلق الله وليس فى كثير من النسخ لفظ باب قوله لدين الله تفسير لخلق الله وكذا روى الطبرى عن ابراهيم النخعى فى قوله لاتبديل لخلق الله قال لدين الله وفى التفسير اى لدين الله اى لايصح ذلك ولاينبغى ان يفعل ظاهره نفى ومعناه نهى هذا قول اكثر العلماء وعن عكرمة ومجاهد لاتغيير لخلق الله تعالى من البهائم بالخصاء ونحوها قوله خلق الاولين دين الاولين اشار به الى ان معنى قوله تعالى ان هذا الاخلاق الاولين يعنى دين الاولين وهكذا روى عن ابن عباس اخرجه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه قوله والفطرة الاسلام اشار به الى قوله تعالى (فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون) وفسر الفطرة بالاسلام وهو قول عكرمة وقيل الفطرة هنا هى الفقر والفاقة وفطرة الله نصب على المصدر اى فطر فطرة وقيل نصب على الاغراء والدين القيم اى المستقيم ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابوسلمة بن عبدالرحمن ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن مولود الايولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول فطرة الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان هو عبدالله بن عثمان المروزى وعبدان لقبه وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب وابوسلمة هو ابن عبدالرحمن ابن عوف والمشهور ان هذه الكنية هى اسمه والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب اذا اسلم الصبى فمات بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه مستوفى قوله كما تنتج البهيمة على صيغة المجهول وبهيمة مفعول ثان له وجمعاء تامة الاعضاء غير ناقصة الاطراف والجدعاء التى قطعت اذنها وانفها قوله فابواه اى ابوا المولود قوله ثم يقول اى ابوهريرة ﴿ص﴾ سورة لقمان ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة لقمان وهى مكية وفيها اختلاف فى آيتين قوله ولو ان مافى الارض من شجرة اقلام فذكر السدى انها نزلت بالمدينة وقوله ان الله عنده علم الساعة نزلت فى رجل من محارب بالمدينة وقال ابن النقيب قال ابن عباس هى مكية الاثلاث آيات نزلن بالمدينة وعن الحسن الاآية واحدة وهى قوله عزوجل الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان الصلاة والزكاة مدنيتان وهى اربع وثلاثون آية وخمسمائة وثمان واربعون كلمة والفان ومائة وعشرة احرف ولقمان ابن باعور بن ناخر بن تارخ وهو آزر ابو ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقال السهيلى لقمان ابن عنقا بن سرون عاش الف سنة وادرك داود عليه الصلاة والسلام واخذ عنه العلم وكان يفتى قبل مبعث داود عليه الصلاة والسلام فلما بعث داود قطع الفتيا وقيل كان تلميذا لالف نبى وعند ابن ابى حاتم عن مجاهد كان عبدا اسود عظيم الشفتين مشقق القدمين وعن ابن عباس كان عبدا حبشيا نجارا وقال سعيد بن المسيب كان من سودان مصر ذو مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وعن جابر بن عبدالله كان قصيرا افطس من النبوة وقال ابن قتيبة لم يكن نبيا فى قول اكثر الناس وكان رجلا صالحا وعن ابن المسيب كان خياطا وعن الزجاج كان نجادا بالدال المهملة كذا هو بخط جماعة من الائمة وقيل راعيا وقال الواقدى كان يحكم ويقضى فى بنى اسرائيل وزمانه مابين عيسى ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم وعند الجوزى

[illegible] ولا [illegible] حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة [illegible] عن الاعمش عن ابي
صالح قرأ ابو هريرة قرات اعين ش [illegible] قوله [illegible] حدثنا علي
اخبرنا سفيان وفي بعض النسخ قال علي [illegible] سفيان [illegible] قيل
قيل لسفيان رواية اي تروي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] قال
واي شيء اي واي شيء كان لولا الرواية قوله قال ابو معاوية [illegible] عن الاعمش عن ابي صالح
الاعمش عن [illegible] وهذا التعليق وصله ابو عبيد القاسم بن سلام في
كتاب فضائل القرآن [illegible] لا اسناد له ص حدثني اسحق بن نصر
حدثنا ابو اسامة عن الاعمش [illegible] عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله
تعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخرا من
بله ما اطلعتم عليه ثم قرأ (فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون) ش هذا
طريق آخر في حديث ابي هريرة [illegible]
تارة [illegible] عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن [illegible] الاعمش عن ابي
صالح [illegible] الى آخره وهو [illegible] قوله ذخرا [illegible] اعددت اي اعددت ذلك
لهم مذخورا قوله بله بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء معناه دع الذي اطلعتم عليه
وقيل معناه سوى او سوى ما اطلعتم عليه الذي ذكره الله في القرآن وقال الخطابي كأنه يريد به
دع ما اطلعتم عليه فانه سهل يسير في جنب ما ذخرته لهم ويقال ايضا بمعنى اجل وحكى [illegible]
يقال بمعنى [illegible] كأنه يقول [illegible] فضل ما اطلعتم عليه بها وقال الصدفي اتفق
جميع نسخ الصحيح [illegible] اسقاط كلمة [illegible]
اذا نصبت بمعنى دع [illegible] اسم [illegible] المعروف
[illegible] اسم فعل بمعنى [illegible] بمعنى العرابة [illegible] مصدر [illegible]
مايليه والمحفوظ الاول [illegible] في النسخة اعرابة وهو مصدر [illegible] الصرف وقال
الاخفش بله هنا مصدر كما تقول ضرب زيد [illegible] دخول من عليه زائدة ص سورة
الاحزاب ش اي هذا في تفسير بعض سورة الاحزاب وهي مدنية كلها لا اختلاف فيه
وقال السخاوي نزلت بعد آل عمران وقيل سورة الممتحنة وهي خمسة آلاف وسبعمائة وستة وتسعون
حرفا والف ومائتان وثمانون كلمة وثلاث وسبعون آية ص بسم الله الرحمن الرحيم ش
لم تثبت البسملة ولفظ سورة لا لابي ذر وسقطت البسملة فقط للنسفي ص قال مجاهد
صياصيهم قصورهم ش اي قال مجاهد في قوله تعالى (وانزل الذين ظاهروهم من اهل
الكتاب من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب) صياصيهم قصورهم وهو جمع صيصة وهي
ما يحصن به ومنه قيل لقرن الثور صيصية قوله (وانزل الذين ظاهروهم) يعني الذين عاونوا
الاحزاب من قريش وغطفان على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين وهم بنو قريظة ص
معروفا في الكتاب ش اشار به الى قوله تعالى (الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا) واراد
معروفا في الكتاب واريد به القرآن وقيل اللوح المحفوظ وقيل التورية وهو قوله تعالى كان ذلك

عبد الله بن [illegible] المصري يروى عن عمرو بن [illegible] هذا قال ابن [illegible]
عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم عن ابن عمر [illegible] كان محمد [illegible]
ابن محمد فيه شيخان اوه وهم [illegible] والحديث من افراده قوله مفاتح [illegible]
رفعها مختصرا ومضى هذا ايضا فى تفسير سورة الرعد وفى الا [illegible] من طريق [illegible] الله [illegible]
ابن عمرو فى تفسير الانعام من طريق الزهرى عن سالم عن ابيه [illegible] الغيب [illegible]
مردويه من طريق عبدالله بن سلمة عن ابن مسعود نحوه [illegible]
والحاكم من حديث بريدة رفعه قال خمس لا يعلمهن الا الله الحديث ﴿ ص سورة السجدة ﴾
ش اى هذا فى تفسير بعض سورة تنزيل السجدة وفى رواية ابى ذر سورة السجدة [illegible]
مقاتل مكية وفيها من المدنى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الآية فانها نزلت فى [illegible]
نزلت بعد قد افلح وقيل الطور وهى الف [illegible] عشر حرفا [illegible] وثلاثون
آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ش سقطت البسملة فى رواية [illegible] ﴿ ص
وقال مجاهد مهين ضعيف نطفة الرجل ﴾ ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى [illegible]
من سلالة من ماء مهين) اى ضعيف ثم قال الماء المهين [illegible] الرجل [illegible] ابن ابى حاتم من طريق
ابن ابى نجيح ﴿ ص ضللنا هلكنا ﴾ ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا ءاذا ضللنا
فى الارض) وفسره بقوله هلكنا وكذا رواه الفريابى عن مجاهد من طريق ابن ابى نجيح وقال
غيره صرنا ترابا وهو راجع الى قول مجاهد لانه يقال اضل الميت [illegible]
﴿ ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الجرز التى لا تمطر الا مطرا لا يغنى عنها شيئا ﴾
ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض الجرز [illegible])
الآية وفسر الجرز بقوله التى لا تمطر الخ وقيل هى ارض غليظة يابسة لا نبات [illegible]
ناقة جرز اذا كانت تأكل كل شئ تجده ورجل جروز اذا كان اكولا [illegible] اى قطع ﴿ ص
يهدين ﴾ ش اشار به الى قوله تعالى (اولم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون) وفسر يهد
بقوله يبين وعن ابن عباس اولم يبين لهم رواه عنه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة ﴿ ص فلا
تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين ﴾ ش وفى بعض النسخ باب قوله فلا تعلم نفس **قوله** ما اخفى
قرأ حمزة ساكنة الياء اى انا اخفى على انه للمتكلم وهو الله سبحانه والباقون مفتوحة الياء على البناء للمفعول
وقرأ الاعمش ما اخفيت لهم على صيغة المتكلم من الماضى وقرأ ابن مسعود نخفى بنون المتكلم للتعظيم وقرأ
محمد بن كعب بفتح اوله وفتح الفاء على البناء للفاعل وهو الله وقرأ ابو هريرة وابن مسعود وابو
الدرداء قرات اعين وقرة عين من اقرالله عينه اى اعطاه حتى يقر فلا يطمح الى من هو فوقه
﴿ ص حدثنا على بن عبدالله اخبرنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددت لعبادى الصالحين مالا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم (فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من
قرة اعين ﴾ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو المعروف بابن المدينى وسفيان
هو ابن عيينة وابو الزناد بكسر الزاى وتخفيف النون هو عبدالله بن ذكوان والاعرج هو عبد
الرحمن بن هرمز ومضى الحديث فى صفة الجنة **قوله** ولا خطر على قلب بشر زاد ابن مسعود

عنه قال نرى هذه الآية نزلت فى انس بن النضر من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة بعض الآية المذكورة ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن
انس بن مالك يروى عن ابيه عبد الله بن المثنى وهو يروى عن عمه ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف
الميمين ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة وهو يروى عن جده انس بن مالك وهذا الحديث من
افراده وانس بن النضر بالضاد المعجمة ابن ضمضم بن زيد بن حرام الانصارى عن انس بن مالك
الانصارى قتل يوم احد شهيدا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى
خارجة بن زيد بن ثابت ان زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف فى المصاحف فقدت آية من سورة
الاحزاب كنت اسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرؤها لم اجدها مع احد الا مع خزيمة
الانصارى الذى جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهادته شهادة رجلين من المؤمنين رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا فى مطابقة الحديث الماضى
وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والحديث مر فى كتاب الجهاد فى باب قوله تعالى (من المؤمنين
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) ومر الكلام فيه هناك وقيل ان الآية المفقودة التى وجدت عند
خزيمة هى آخر سورة التوبة كما تقدم واجيب بان لا دليل على الحصر ولا محذور فى كون كليتهما
مكتوبتين عنده دون غيره وجواب آخر ان الاولى كانت عند النقل من العسب ونحوه الى الصحف
والثانية عند النقل من الصحف الى المصحف ﴿ ص ﴾ باب ﴿ يا ايها النبى قل لازواجك ان
كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله
تعالى يا ايها النبى الى آخر الآية فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر الى امتعكن الآية قال المفسرون
كان نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسألنه من عروض الدنيا والزيادة فى النفقة ويتأذى بغيرة بعضهن
على بعض فهجرهن وآلى منهن شهرا ولم يخرج الى اصحابه فنزلت آية التخيير **قوله** ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا اى السعة فى الدنيا وكثرة الاموال وزينتها فتعالين اى اقبلن بارادتكن واختياركن امتعكن
متعة الطلاق والكلام فى المتعة فى النفقة **قوله** واسرحكن يعنى الطلاق سراحا جميلا من غير اضرار
واختلفوا فى تخييره صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل انه خيرهن بين اختيارهن الدنيا فيفارقهن واختيار
الآخرة فيمسكهن ولم يخيرهن فى الطلاق قاله الحسن وقتادة وقيل بل بين الطلاق والمقام معه قالته
عائشة ومجاهد والشعبى ومقاتل وكان تحته يومئذ تسع نسوة خمس من قريش عائشة بنت ابى بكر وحفصة
بنت عمر وام حبيبة بنت ابى سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابى امية وصفية بنت حيى بن
اخطب الخيبرية وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحارث
المصطلقية واختلفوا فى سبب التخيير فقيل لان الله تعالى خيره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة فامر ان يخير بين
نسائه ليكن على مثل حاله وقيل لانهن تغايرن عليه فآلى منهن شهرا وقيل لانهن اجتمعن يوما فقلن
نريد ما تريد النساء من الحلى حتى قال بعضهن لو كنا عند غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكان
لنا شان وثياب وحلى وقيل لان كل واحدة طلبت منه شيأ فكان غير مستطيع فطلبت ام سلمة معلما
وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وهو البرد اليمانى وام حبيبة ثوبا سحوليا وحفصة ثوبا من
ثياب مصر وجويرية معجزا وسودة قطيفة خيبرية الا عائشة رضى الله تعالى عنها فلم تطلب شيئا
﴿ ص ﴾ وقال معمر التبرج ان تخرج محاسنها ﴿ ش ﴾ لفظ قال معمر لم يثبت الا لابى ذر

فى الكتاب مسطورا وهذا ثبت للنسفى وحده ﴿ ص النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم ش ﴾
ثبت هذا لابى ذر وحده اى النبى احق بالمؤمنين فى كل شئ من امور الدين والدنيا من انفسهم
فلهذا اطلق ولم يقيد ﴿ ص حدثنى ابراهيم بن المنذر اخبرنا محمد بن فليح اخبرنا ابى عن هلال
ابن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن مؤمن
الا وانا اولى الناس به فى الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فأيما مؤمن
ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فان ترك دينا اوضياعا فليأتنى وانا مولاه ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد بن فليح يروى عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن على وهو هلال بن ابى ميمونة
ويقال هلال بن ابى هلال ويقال ابن اسامة الفهرى المدينى والحديث مر فى كتاب الاستقراض
فى باب الصلاة على من ترك دينا قوله من كانوا كلمة من موصولة وكان تامة وفائدة ذكر هذا الوصف
التعميم للعصبات نسبية قريبة وبعيدة قوله ضياعا بفتح المعجمة العيال الضائعون الذين لاشئ لهم
ولا قيم لهم والمولى الناصر وقدمر الكلام باكثر منه فى الباب المذكور ﴿ ص * باب * ادعوهم
لآبائهم هو اقسط عند الله اى اعدل ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ادعوهم لابائهم) ومعنى
ادعوهم انسبوهم لابائهم الذين ولدوهم ﴿ ص حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار
حدثنا موسى بن عقبة قال حدثنى سالم عن عبد الله بن عمر ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما كنا ندعوه الازيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة لانه بين سبب نزول الآية المذكورة ومعلى بلفظ اسم المفعول من التعلية بالمهملة
وعبد العزيز بن المختار الدباغ البصرى وموسى بن عقبة بالقاف المدنى مولى آل الزبير بن العوام والحديث
اخرجه مسلم فى الفضائل عن قتيبة وعن احمد بن سعيد واخرجه الترمذى فى التفسير وفى المناقب
عن قتيبة به واخرجه النسائى ايضا فى التفسير عن قتيبة به وعن الحسن بن محمد وسيأتى فى حديث
رضى الله تعالى عنها كان من تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس اليه وورث ميراثه حتى نزلت
هذه الآية ﴿ ص * باب * فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ش ﴾ اى
هذا باب فى قوله تعالى فنهم اى فمن المؤمنين الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه من قضى نحبه يعنى فرغ
من نذره ووفى بعهده ويأتى الكلام على النحب قوله ومنهم من ينتظر اى الشهادة قوله وما بدلوا
اى قولهم وعهدهم ونذرهم ﴿ ص نحبه عهده ش ﴾ النحب النذر والنحب الموت
وعن مقاتل نحبه اى قضى اجله فقتل على الوفاء يعنى حمزة واصحابه رضى الله تعالى عنهم وقيل قضى نحبه
اى بذل جهده فى الوفاء بعهده من قول العرب نحب فلان فى سيره ليله ونهاره اذا امد فلم ينزل ﴿ ص
اقطارها جوانبها الفتنة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم
سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا بها الا يسيرا) وفسر اقطارها بقوله جوانبها اى نواحيها والاقطار
جمع قطر بالضم وهو الناحية قوله ولو دخلت اى لو دخل الاحزاب المدينة ثم امروهم بالشرك
لاشركوا وهو معنى قوله ثم سئلوا الفتنة اى الشرك وما تلبثوا اى اجتنبوا عن الاجابة الى الشرك الا
قليلا اى لبثا يسيرا حتى عذبوا قاله السدى قوله لآتوها قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر لاتوها بالقصر
اى جاؤها وفعلوها ورجعوا عن الاسلام وكفروا وقرأ الباقون بالمد اى لأعطوها ﴿ ص
حدثنى محمد بن بشار حدثنى محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى ابى عن ثمامة عن انس بن مالك رضى الله

[illegible]

[illegible]

[illegible]

رجل اليه وروى له مسلم والنسائي [illegible] من طريقه

وقال بعضهم [illegible] من تفسير تحريمها على ان ما [illegible] قد [illegible] الذي [illegible] لا طائل تحته وهو [illegible]

صاحب التلويح وعدم ذكره [illegible] ليس بتقصير على ما يخفى وامر [illegible] اى سفيان فاخرجها

الدولى في زهريات [illegible] ص باب وتخفى في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق

ان تخشاه ش اى هذا باب في قوله عز وجل وتخفى في نفسك [illegible] الآية واذ تقول للذى

انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك واتق الله وتخفى في نفسك الآية نزلت في زينب

بنت جحش كانت تحت زيد [illegible] في التفسير وحاصلها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]

ام زيد بن حارثة [illegible] زوجة [illegible]

وكانها وقعت في نفسه فقال سبحان الله مقلب القلوب [illegible] له في الحال

التي الله كراهتها في قلبه فاراد فراقها فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] اريد ان افارق

صاحبتي فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امسك عليك زوجك [illegible] قوله تعالى

واذ تقول اى واذكر حين تقول للذى انعم الله عليه اى بالاسلام وهو زيد بن حارثة وانعمت

عليه بالعتق وتخفى في نفسك ان لو فارقها [illegible] في نفسك [illegible] قوله ما الله

مبديه اى الذى الله مظهره وتخشى الناس [illegible] قوله [illegible]

ان يقولوا امر رجلا بطلاق امرأته [illegible] مسعود [illegible]

على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آية اشد عليه من هذه الآية قوله والله احق ان تخشاه

ليس المراد ان النبي صلى الله تعالى عليه [illegible] الله [illegible] حق [illegible]

ولا تخش احدا معه [illegible] تخشاه [illegible]

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] غير ملوم على ما تقع في قلبه [illegible]

فيه الاثم ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا معلى بن منصور [illegible] حماد بن زيد [illegible]

عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان هذه الآية وتخفى في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب

بنت جحش وزيد بن حارثة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له

صاعقة والحديث اخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن عبدة واخرجه النسائي فيه عن محمد بن

سليمان لوين اقسمه ص باب قوله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء ومن

ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ش اى هذا باب في قوله تعالى عز وجل ترجى من تشاء

الى آخره كذا لجميع الرواة وسقط لغير ابى ذر لفظ باب وحكى الواحدى عن المفسرين ان هذه الآية

نزلت عقيب نزول آية التخيير وذلك ان التخيير لما وقع اشفق بعض الازواج ان يطلقهن ففوضن امر

القسم اليه فنزلت ترجى من تشاء الآية قوله ترجى اى تؤخر قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم

ترجى بغير همزة والباقون بالهمزة وهما لغتان وتؤوى من الايواء اى تضم قوله ومن ابتغيت اى

طلبت واردت اصابتها ممن عزلت فاصبتها وجامعتها بعد العزل فلا جناح عليك فاباح الله تعالى لك ترك

[illegible]

[illegible] البخاري [illegible]

بن معمر ولا وجود لذلك في كتابه قلت لم يتبين الشيخ علاء الدين مغلطاي [illegible]

رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل ايضا في تفسيره حتى [illegible] عليه فانه لم يوجد في تفسيره [illegible] عبد الرزاق

له تآليف اخرى غير تفسيره وحيث اطلق معمرا يحتمل احد المعمرين ثم [illegible] قوله [illegible]

تبرج الجاهلية الاولى وفسره بقوله ان تخرج محاسنها وعن مجاهد وقتادة التبرج التبختر والتكسر

والتغنج ص سنة الله استنها جعلها ش اشار به الى قوله تعالى (سنة الله في الذين خلوا

من قبل) ثم قال استنها يعني جعلها وقوله سنة الله اي كسنة الله [illegible]

وقيل على الاغراء اي الزموا سنة الله قوله في الذين خلوا اراد سنة الله في الانبياء الماضين [illegible]

فيما احل لهم وقيل الاشارة الى سنة النكاح فانه من سنة الانبياء عليهم السلام [illegible] ص حدثنا ابو اليمان

اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءها حين امره الله ان يخير ازواجه فبدأ بي

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي حتى تستأمري ابويك

وقد علم ان ابوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال ان الله قال يا ايها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين

فقلت له ففي اي هذا استأمر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ش مطابقته للترجمة

ظاهرة ورجاله قد مضوا عن قريب والحديث رواه البخاري ايضا في الطلاق عن ابي اليمان واخرجه

مسلم في النكاح عن ابي الطاهر وحرملة واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد واخرجه

النسائي في النكاح عن محمد بن يحيى وفي الطلاق عن يونس بن عبد الاعلى قوله فلا عليك اي لا بأس

عليك في عدم الاستعجال حتى تستأمري حتى تشاوري قوله ففي اي هذا اي في اي شيء [illegible]

باب * وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما

ش اي هذا باب في قوله عز وجل وان كنتن الآية ص وقال قتادة واذكرن ما يتلى في

بيوتكن من آيات الله والحكمة القرآن والسنة ش هذا التعليق رواه الحنظلي عن محمد بن

منصور حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عنه ص وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال

اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لما امر رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم بتخيير ازواجه بدأ بي فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي حتى تستأمري

ابويك قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال ان الله عز وجل قال يا ايها النبي قل

لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما قالت فقلت ففي اي هذا استأمر ابوي

فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ما فعلت

ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور ولكنه معلق ووصله الذهلي عن ابي صالح عن الليث

قوله قال الليث يجوز ان يكون اخذه عن ابي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث فان الحديث عنده وليس

هو عند البخاري ممن يخرج له في الاصول الا في موضع واحد في البيوع صرح بسماعه منه وروايته عنه

والله اعلم ص تابعه موسى بن اعين عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ش اي تابع الليث

موسى بن اعين الجزري بالجيم والزاي ابو سعيد الحراني عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن

ش أي هذا باب في قوله عز وجل لا تدخلوا الآية وعند أبي ذر والنسفي كذا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام الى قوله عظيما وعند غيرهما ساقوا الآية كلها قوله لا تدخلوا اوله يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا الآية قوله الا ان يؤذن لكم اي الا ان تدعوا الى طعام فيؤذن لكم فتأكلونه قوله غير ناظرين اي غير منتظرين اناه اي وقت ادراكه ونضجه وعن ابن عباس نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام الى ان يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتأذى منهم فنزلت هذه الآية وغير نصب على الحال قوله فاذا طعمتم اي فاذا اكلتم الطعام قوله فانتشروا اي تفرقوا واخرجوا من منزله قوله ولا مستأنسين عطف على قوله غير ناظرين اي ولا غير مستأنسين اي طالبين الانس لحديث نهوا ان يطيلوا الجلوس يستأنس بعضهم لبعض لاجل حديث يحدثون به قوله ان ذلكم اي اطالتكم في القعود وانتظاركم الطعام الذي لم يتهيأ واستيناسكم للحديث يؤذي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويشق عليه قوله فيستحيي منكم ان يقول لكم قوموا والله لا يستحيي من الحق اي لا يترك تأديبكم وحملكم على الحق ولا يمنعه ذلك منه قوله واذا سألتموهن اي واذا سألتم نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم متاعا فاسألوهن من وراء حجاب وروى ان عمر رضي الله تعالى عنه امر نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالحجاب فقالت زينب يا ابن الخطاب انك تغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا فانزل الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب قوله ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن يعني من الريبة قوله وما كان لكم يعني وما ينبغي لكم وما يصلح لكم ان تؤذوا رسول الله في شيء من الاشياء ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا نزلت في رجل كان يقول لئن توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزوجن عائشة زعم مقاتل انه طلحة بن عبيد الله قوله ان ذلكم اي ان نكاح ازواجه بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان عند الله عظيما ص يقال اناه ادراكه انى يأنى اناة ش اراد بذلك تفسير لفظة اناه في قوله غير ناظرين اناه وفسره بقوله ادراكه اي ادراك وقت الطعام يقال انى في الماضي بفتح الهمزة والنون مقصورا يأنى مضارعه بكسر النون قوله اناة مصدر بفتح الهمزة وتخفيف النون وآخره هاء تأنيث كذا ضبطوه وقالوا انه مصدر ولكنه ليس بمصدر انى يأنى الذي قاله البخاري فان مصدره انى بكسر الهمزة على ما نقوله وسكون النون المفتوحة والاناة الاسم مثل قناة وهو التأني في الامر وقال الجوهري انى يأنى انا اي حان وانى ايضا ادرك قال تعالى غير ناظرين اناه ويقال ايضا انى الحميم اي انتهى حره قال تعالى حميم آن وآناه يؤنيه ايناء اخره وحبسه وابطأه وآناء الليل ساعاته قال الاخفش واحدها انى مثل معى وقيل واحدها أنى وأنو ص لعل الساعة تكون قريبا ش اشار به الى قوله تعالى (يسألك الناس عن الساعة قل انما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا) قوله يسألك الناس اي المشركون قوله عن الساعة اي عن وقت قيام الساعة استعجالا على سبيل الهزء واليهود كانوا يسألون امتحانا لان الله عمى وقتها في التوراة وفي كل كتاب ثم بين الله تعالى لرسوله انها قريبة الوقوع تهديدا للمستعجلين ص اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة واذا جعلته ظرفا وبدلا ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث وكذلك لفظها في الواحد والاثنين والجمع للذكر والانثى ش هذا كله من قوله لعل الساعة الى قوله والانثى لم يقع الا لابي ذر والنسفي ولم يذكره

القسم لهن حتى انه ليؤخر من شاء منهن في وقت نوبتها فلا يطؤها ويطأ [illegible] وله ان
يردها الى فراشه من غير عزلها فلا جناح عليه فيما فعل [illegible]
ص وقال ابن عباس ترجي تؤخر ارجه اخره ش [illegible] ترجي
تؤخر ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وهذا خص به سيدنا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم **قوله** ارجه اخره هذا في سورة الاعراف والشعراء ذكره هنا استطرادا ص
حدثنا زكريا بن يحيى اخبرنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغار على اللاتي
وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واقول اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجي
من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى ربك الا يسارع
في هواك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وزكريا بن يحيى ابو السكين الطائي الكوفي وابو
اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة بن الزبير **قوله** قال هشام حدثنا عن ابيه تقديره قال
حدثنا هشام عن ابيه وهذا جائز عندهم والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن ابي كريب واخرجه
النسائي فيه وفي عشرة النساء وفي التفسير عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرومي ثلاثتهم عن ابي اسامة
قوله اغار بالغين المعجمة معناه هنا اعيب والدليل عليه ما رواه الاسمعيلي بلفظ كانت تعير اللاتي بالعين
المهملة **قوله** اللاتي وهبن ظاهره ان الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم رواه ابن ابي
حاتم ومنها ام شريك رواه الشعبي ومنها فاطمة بنت شريح رواه ابو عبيدة ومنها ليلى بنت الخطيم رواه
بعضهم ومنها ميمونة بنت الحارث رواه قتادة عن ابن عباس وهو منقطع **قوله** ما ارى ربك الى آخره
اي ما ارى الله الا موجدا لمرادك بلا تأخير منزلا لما تحب وترضاه ص حدثنا حبان بن موسى
اخبرنا عبد الله اخبرنا عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد ان انزلت هذه الآية ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن
ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك فقلت لها ما كنت تقولين قالت كنت اقول له ان كان ذاك الي فاني
لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعاصم بن سليمان
الاحول البصري ومعاذة بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة بنت عبد الله العدوية البصرية
والحديث اخرجه مسلم في الطلاق عن شريح بن يونس وعن الحسن بن عيسى واخرجه ابو داود
في النكاح عن يحيى بن معين ومحمد بن الطباع واخرجه النسائي في عشرة النساء عن محمد بن عامر
المصيصي **قوله** كان يستأذن في يوم المرأة باضافة يوم الى المرأة ويروى في اليوم المرأة بنصب المرأة
ويروى يستأذن المرأة في اليوم اي اليوم الذي تكون فيه نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى
قوله ما كنت استفهام **قوله** له اي للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ان كان ذاك اي الاستئذان
ص تابعه عباد بن عباد سمع عاصما ش اي تابع عبد الله عباد بن عباد بتشديد الباء
الموحدة فيهما ابو معاوية المهلبي ووصله ابن مردويه في تفسيره من طريق يحيى بن معين عن عباد بن
عباد ص باب لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن
اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم
والله لا يستحيي من الحق واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن
وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما

تعالى [illegible] لا تدخلوا بيوت [illegible]
الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه [illegible] ﴿ ش ﴾
هذا طريق آخر في حديث انس المذكور اخرجه عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله تعالى عنه قوله
لما اهديت اي لما زفت المسطة وبعثت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الصغاني صوابه
هديت بدون الالف ولكن الاصح بالالف قال الجوهري والهداء مصدر قولك هديت المرأة
الى زوجها هداء وقد هديت اليه وهي مهدية وهدي ايضا ثم قال والهدية واحدة الهدايا يقال
اهديت له واليه قوله وهم قعود جملة حالية اي قاعدون ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو معمر اخبرنا
عبد الوارث اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال بنى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب
بنت جحش بخبز ولحم فارسلت على الطعام داعيا فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجيء قوم فيأكلون
ويخرجون فدعوت حتى ما اجد احدا ادعو فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه قال ارفعوا طعامكم
وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت فخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق الى حجرة عائشة
رضي الله تعالى عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك السلام ورحمة الله
كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة رضي الله
تعالى عنها ويقلن له كما قالت عائشة ثم رجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط
في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شديد الحياء فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة
فما ادري آخبرته او اخبر ان القوم خرجوا فرجع حتى اذا وضع رجله في اسكفة الباب داخلة
والاخرى خارجة ارخى الستر بيني وبينه وانزلت آية الحجاب ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه
عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري المقعد [illegible] عن عبد الوارث
بن سعيد الى آخره قوله بنى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على صيغة المجهول من البناء وهو
الدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل كان اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال
بنى الرجل على اهله وقال الجوهري ولا يقال بنى [illegible] قوله بزينب بنت جحش ويروى
بنت جحش قوله فارسلت على صيغة المجهول والمرسل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله على الطعام ويروى على الطعام قوله داعيا نصب على الحال من الضمير الذي في ارسلت
وهو انس قوله فيجيء قوم ويخرجون اي فيأكلون فيخرجون قوله ادعوه اي ادعوه وهي
صفة احدا قوله قال ارفعوا طعامكم ويروى فقال بالفاء وكذلك فارفعوا قوله فتقرى بفتح القاف
وتشديد الراء على وزن تفعل اي تتبع الحجر واحدة واحدة والحجر بضم الحاء المهملة وفتح الجيم جمع حجرة
وهي الموضع المفرد في الدار قوله آخبرته اي اخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او اخبر
على صيغة المجهول اي او اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي وهذا شك من انس رضي الله
تعالى عنه وقد اتفقت رواية عبد العزيز وحميد على الشك وفي رواية ابي مجلز عن انس الذي
مضى فاخبرت من غير شك قوله في اسكفة الباب بضم الهمزة وسكون السين وضم الكاف وتشديد
الفاء وهي العتبة التي يوطأ عليها ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا عبد الله بن بكر
السهمي اخبرنا حميد عن انس قال اولم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة

[illegible] ... [illegible]

و [illegible] ... [illegible]

التي ذكرت قبله والفاصل بينهما كالفاصل بين العصا ولحائها اي ان هذا الذي ذكره في اكثر
لفظ قريبا ليس كما ينبغي والذي ذكره المهرة في فن العربية ان قريبا على وزن فعيل وفعيل اذا كان
بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث كما في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الثالث
ان قوله اذا جعلته طرفا ليس على الحقيقة لان لفظ قريب ليس بظرف اصلا في الاصل ولهذا
قال الزمخشري في قوله قريبا اي شيئا قريبا او لان الساعة في معنى اليوم او في زمان قريب وهذا ضروب
من اطلاق لفظ الظرف على قريب حيثما جاء بثلاثة اجوبة من قول من يقول ان لفظ قريب مذكر
والساعة مؤنث وكذلك لا حمد ابو عبيدة هذا المعنى حيث قال مجازه مجاز الظرف ههنا ولو كان
وصفا للساعة لقال قريبة واذا كانت ظرفا فان لفظها في الواحد وفي الاثنين والجمع من المذكر
والمؤنث واحد بغير هاء وبغير جمع وبغير تثنية **قوله** وبه لا اي من الصفة بمعنى جعلته اسم مكان
الصفة ولم تقصد الوصفية يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع ﴿ص﴾ حدثنا مسدد
عن يحيى عن حميد عن انس قال قال عمر رضي الله تعالى عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك البر
والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله آية الحجاب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وقد ذكرنا ان قوله لعل الساعة تكون قريبا عن واقع في محله ويحيى هو ابن سعيد القطان
وحميد بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري وهذا الحديث مختصر من حديث طويل
مضى في كتاب الصلاة في باب ما جاء في القبلة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا
معتمر بن سليمان قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو مجلز عن انس بن مالك قال لما تزوج رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون واذا هو كأنه يتهيأ للقيام
فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليدخل
فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقت فجئت فاخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء
حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب بيني وبينه فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت
النبي الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف
وبالشين المعجمة نسبة الى رقاش بنت ضبيعة في ربيعة بن نزار ومعتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان
وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد والحديث اخرجه
البخاري ايضا في الاستئذان عن ابي النعمان محمد بن الفضل وعن الحسن بن عمر واخرجه مسلم في النكاح
عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** لما تزوج رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش وكان سنة ثلاث قال ابو عبيدة وعن قتادة سنة خمس
وقيل غير ذلك **قوله** فطعموا اي اكلوا **قوله** واذا هو اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله فلم يقوموا وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يستحيي ان يقول لهم قوموا **قوله** من قام فاعل قوله قام قبله
﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال انس بن مالك
انا اعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب لما اهديت زينب بنت جحش الى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون فجعل النبي صلى الله

وانه رجع قال القرطبى هو الصواب قال ووقع لبعض الرواة اكشفت بحذف الهمزة والانكار
بالمد والهمزة بقدر الاستفهام ... وفيها ... فحدثت عرق بفتح العين المهملة وسكون الراء
وهو العظم الذى عليه اللحم قوله ثم رفع عنه على صيغة المجهول اى رفع عنه حالة وقت
نزول الوحى عليه قوله والعرق فى يده جملة حالية قوله انه اى ان الشان قد اذن لكن على
صيغة المجهول ويجوز ان يقال ان الله قد اذن لكن والاحاديث المذكورة فى هذا الباب كلها دالة
على الحجاب وحديث عائشة هذا المذكور وان لم يدل على الحجاب صريحا لان ظاهره عدمه ولكن
فى اصله مذكور فى موضع آخر وعن هذا قال عياض فرض الحجاب مما اختص به ازواجه صلى الله
تعالى عليه وسلم فهو فرض عليهن بلا خلاف فى الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك فى شهادة
ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن مستترات الا ما دعت اليه ضرورة من براز كما فى حديث
حفصة لما توفى عمر رضى الله تعالى عنه سترها النساء عن ان يرى شخصها ولما توفيت زينب جعلوا
لها قبة فوق نعشها تستر شخصها ولا خلاف ان غيرهن يجوز لهن ان يخرجن لما يحتجن اليه منا ورهن
الجائزة بشرط ان يكن بذة الهيئة خشنة الملبس تفلة الريح مستورة الاعضاء غير متبرجات بزينة
ولا رافعة صوتها ﴿ص﴾ باب ﴿ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله كان بكل شئ عليما لا جناح
عليهن فى آبائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولا نسائهن ولا ما ملكت
ايمانهن واتقين الله ان الله كان على كل شئ شهيدا﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ان تبدوا
الى آخره وهاتان الآيتان مذكورتان فى رواية غير ابى ذر فان عنده ان تبدوا شيئا او تخفوه فان الله
كان الى قوله شهيدا وليس فى بعض النسخ لفظ باب قوله ان تبدوا اى ان تظهروا شيئا من نكاح
ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على السنتكم او تخفوه فى صدوركم فان الله يعلم ذلك فيعاقبكم
به عقابا عظيما وتحريمهن بعده صلى الله تعالى عليه وسلم لزمت نفقاتهن فى بيت المال واختلف اهل
العلم فى وجوب العدة عليهن بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل لا عدة عليهن لانها مدة تربص
تنتظر بها الاباحة وقيل تجب لانها عبادة وان لم تعقبها الاباحة قوله لا جناح عليهن الآية قال
المفسرون لما نزلت آية الحجاب قال الآباء والابناء يا نبى الله ونحن ايضا نكلمهن من وراء حجاب
فانزل الله هذه الآية فى ترك الحجاب من المعدودين ولم يذكر العم لانه كالاب ولا الخال لانه كالاخ
قوله ولا ما ملكت ايمانهن قيل الاماء دون العبيد وهو قول سعيد بن المسيب وقيل عام فيهما قوله
واتقين الله يعنى ان يراكن غير هؤلاء ان الله كان على كل شئ من اعمال بنى آدم شهيدا يعنى لم يغب عليه شئ
﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله
تعالى عنها قالت استأذن على افلح اخو ابى القعيس بعد ما انزل الحجاب فقلت لا آذن له حتى استأذن فيه
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس ليس هو ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى
القعيس فدخل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان افلح اخا ابى القعيس
استأذن فأبيت ان آذن حتى استأذنك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وما منعك ان تأذنين عمك
قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس فقال ائذنى له
فانه عمك تربت يمينك قال عروة فلذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب
﴿ش﴾ قيل لا مطابقة فيه للترجمة لانه ليس فيه شئ من تفسير الآية واجيب بانه يطابق الترجمة

جحش فأشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج الى حجر امهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له فلما رجع الى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث فلما رآهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجع عن بيته وثبا مسرعين فما ادري انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع حتى دخل البيت وارخى الستر بيني وبينه وانزلت آية الحجاب **ش** هذا طريق آخر ايضا عن اسحق بن ابي يعقوب المروزي عن عبدالله بن بكر بن حبيب الباهلي السهمي البصري عن حميد الطويل الى آخره قوله صبيحة بنائه اي صباحا بعد ليلة الزفاف **قوله** فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويروى فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له **قوله** رأى رجلين وفي الحديث الماضي ثلاثة رهط ولا اعتبار لمفهوم العدد وكانت المحادثة بينهما والثالث ساكت وقيل لعله باعتبار ين كانوا ثلاثة ثم ذهب واحد وبقي اثنان وهو اولى من قول ابن التين احدهما وهم فان قلت الحديث الثاني يدل على ان نزول الآية قبل قيام القوم والاول وغيره انه بعده قلت هو مأول بأنه حال اي انزل الله وقد قام القوم هكذا اجاب الكرماني **ص** وقال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى حدثني حميد سمع انسا رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اشار بذلك الى ان حميدا قد ورد عنه التصريح بسماعه هذا الحديث عن انس وان عنعنته فيه غير مؤثرة وابن ابي مريم من شيوخ البخاري واسمه سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري ويحيى هو ابن ايوب الغافقي المصري قيل وقع في بعض النسخ من رواية ابي ذر وقال ابراهيم بن ابي مريم وهو غلط فاحش **ص** حدثني زكرياء بن يحيى اخبرنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لاتخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال ياسودة اما والله ماتخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت راجعة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بيتي وانه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقالت يارسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال عمر كذا وكذا قالت فأوحى الله اليه ثم رفع عنه وان العرق في يده ماوضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بعدما ضرب الحجاب قيل ايراد هذا الحديث في هذا الباب ليس بمطابق وكان ايراده في عدم الحجاب اولى واجيب بانه احال على اصل الحديث كعادته في التبويبات وزكرياء بن يحيى بن صالح البلخي الحافظ الفقيه وله شيخ آخر وهو زكرياء بن يحيى بن عمر ابو السكين الطائي الكوفي وابواسامة حماد بن اسامة يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث قد مضى في الطهارة في باب خروج النساء الى البراز اخرجه بعين هذا الاسناد ومضى الكلام فيه هناك **قوله** خرجت سودة وهي بنت زمعة ام المؤمنين **قوله** بعدما ضرب الحجاب وقد تقدم في الطهارة انه كان قبل الحجاب قال الكرماني لعله وقع مرتين وقيل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني والحاصل في هذا ان عمر رضي الله تعالى عنه وقع في قلبه نفرة من اطلاع الاجانب على الحريم النبوي حتى صرح بقوله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم احجب نساءك واكد ذلك الى ان نزلت آية الحجاب ثم قصد بعد ذلك ان لايبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات فبالغ في ذلك ومنع منه واذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة ورفعا للحرج **قوله** لحاجتها متعلق بقوله خرجت **قوله** اما والله بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح بمنزلة الا ويكثر قبل القسم **قوله** فانكفأت بالهمزة يعني انقلبت

آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان بن سعيد ابن العاص ابو عثمان البغدادى روى عنه مسلم ايضا ولهم ايضا سعيد بن يحيى بن مهدى بن عبدالرحمن ابو سفيان الحميرى الواسطى الحذاء ومسعر بكسر الميم ابن كدام والحكم بفتحتين ابن عتيبة يروى عن عبدالرحمن بن ابى ليلى الى آخره والحديث مضى فى الصلاة قوله اما السلام عليك فقد عرفناه اراد به ما علمهم اياه فى التشهد من قولهم السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته والسائل عن ذلك هو كعب بن عجرة نفسه قوله فكيف الصلاة عليك وفى حديث ابى سعيد فكيف نصلى عليك قوله كما صليت على ابراهيم اى كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم وعلى آل ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد وعلى آل محمد فان قيل شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى من المشبه وهنا بالعكس لان الرسول افضل من ابراهيم اجيب بانه كان ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابراهيم وقيل التشبيه ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال مالا يعرف بما يعرف وقيل المجموع مشبه بالمجموع ولا شك ان آل ابراهيم افضل من آل محمد اذ فيهم الانبياء ولا نبى فى آل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف ثنا الليث حدثنى ابن الهاد عن عبدالله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يارسول الله هذا التسليم فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم ﴿ش﴾ هذا ايضا مطابق للترجمة وابن الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبدالله ابن اسامة بن الهاد الليثى وعبدالله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى الانصارى ومضى هذا ايضا فى الصلاة ﴿ص﴾ قال ابو صالح عن الليث على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم ﴿ش﴾ ابو صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث واشار بذلك الى ان عبدالله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها ابو صالح عنه وهكذا اخرجه ابو نعيم من طريق يحيى بن بكير عن الليث رحمه الله ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد وقال كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ﴿ش﴾ هذا ايضا مطابق للترجمة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيرى المدينى وابن ابى حازم هو عبدالعزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة وبالزاى واسمه سلمة والدراوردى هو عبد العزيز بن محمد منسوب الى دراورد قرية بخراسان ويزيد هو ابن الهاد المذكور واراد بهذا ان ابن ابى حازم والدراوردى رويا هذا الحديث باسناد الليث فذكرا آل ابراهيم كما ذكرها ابو صالح عن الليث ﴿ص﴾ باب * لاتكونوا كالذين آذوا موسى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (يأايها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين آذوا موسى) اى لاتؤذوا محمدا كما اذى بنو اسرائيل موسى والذى آذوا به هو قولهم انه ادر وهو العظيم الخصيتين وقيل قولهم انه قتل هرون وقيل انهم رموه بالسحر والجنون ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة اخبرنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا وذلك قوله تعالى (يأايها الذين آمنوا لاتكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عندالله وجيها) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعوف هو المعروف بالاعرابى

من حيث انه اريد به بيان جواز دخول الاعمام والآباء من الرضاعة على امهات المؤمنين لقوله ائذني له انه عمك وابواليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة يروى عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة والحديث مر في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانسان قوله على بتشديد الياء وافلح فاعل استأذن وقال ابو عمر افلح ابن ابي القعيس ويقال اخو ابي القعيس وقد اختلف فيه فقيل فيه القولان المذكوران وقيل ابو القعيس واصحها ان شاء الله ما رواه عروة عن عائشة جاء افلح اخو ابي القعيس وقيل ان اسم ابي القعيس الجعد ويقال افلح يكنى ابا الجعد وقال في الكنى ابو قعيس عم عائشة من الرضاعة اسمه وائل بن افلح قلت هو بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبسين مهملة قوله ان تأذنين ويروى تأذني بحذف النون وهي لغة قوله تربت يمينك كلمة تدعو بها العرب ولا يريدون حقيقتها ووقوعها لان معناها افتقرت يقال ترب اذا افتقر واترب اذا استغنى كأنه اذا ترب لصق بالتراب واذا اترب استغنى وصار له من المال بقدر التراب وقال الخطابي فيه من الفقه اثبات اللبن للفحل وان زوج المرضعة بمنزلة الوالد واخوه بمنزلة العم ﴿ص﴾ باب * قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ان الله الآية وعند ابي ذر الى قوله على النبي الآية وغيره ساق الى آخر الآية وشرف الله بهذه الآية رسوله وذكر منزلته منه يصلون اي يثنون ويترحمون عليه والظاهر انه تعالى يترحم عليه والملائكة يدعون ويستغفرون له فيكون اطلاقا للفظ المشترك على معنيين مختلفين وهو الصحيح وعن ابن عباس يبركون على ما يجيء ﴿ص﴾ قال ابو العالية صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة عليه الدعاء ﴿ش﴾ ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري ادرك الجاهلية واسلم بعد موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسنتين ودخل على ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وصلى خلف عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وروى عن جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنه مات في سنة تسعين وقال ابو بكر الرازي والطحاوي وغيرهما عن ابي العالية صلاة الله عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء وزاد اخبار الله الملائكة برحمته لنبيه وتمام نعمته عليه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس يصلون يبركون ﴿ش﴾ يبركون من التبريك وهو الدعاء بالبركة وهذا التعليق رواه ابن ابي حاتم عن ابيه عن ابي صالح عن معاوية عن علي بن ابي طلحة رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ لنغرينك لنسلطنك ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم) الآية وفسره بقوله لنسلطنك واول الآية لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم اي لئن لم ينته المنافقون عن اذى المسلمين والمرجفون بالمدينة يعني بالكذب والباطل يقولون اتاكم العدو وقتلت سراياكم لنغرينك اي لنسلطنك عليهم بالقتال والاخراج ثم لا يجاورونك بالمدينة الا قليلا اي زمانا قليلا حتى يهلكوا ويرتحلوا وقال بعضهم كذا وقع هذا هنا ولا تعلق له بالآية وان كان من جملة السورة فلعله من الناسخ قلت لم يدع البخاري انه من تعلق الآية حتى يقال هكذا وانما ذكره على عادته ليفسر معناه فلو كان من غير هذه السورة لكان لما قاله وجه والنسبة الى الناسخ في غاية البعد على ما يخفى ﴿ص﴾ حدثني سعيد ابن يحيى اخبرنا ابي اخبرنا مسعر عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه قيل يا رسول الله اما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى

رنا) وفسره بقوله يعجزونا اى ان يعجزونا قوله وقوله بمعجزين مكرر وفسره بقوله
قوله ومعنى معاجزين الى آخره اشار به الى ان معاجزين من باب المفاعلة وهو يستدعى
بين اثنين ص معشار عشر ش اشار به الى قوله (وما بلغوا معشار
م) وفسره بقوله عشر اى ما بلغوا عشر ما اعطيناهم وقال الفراء المعنى وما بلغ اهل مكة
ذين اهلكناهم من قبلهم من القوة والجسم والولد والعدد ص الاكل الثمر ش
الى قوله تعالى (ذواتى اكل خمط واثل) وفسر الاكل بالثمر اراد ان الاكل الجنى بفتح
ى الثمرة وفى التفسير الاكل الثمر والخمط الاراك قاله اكثر المفسرين وقيل هو كل شجر ذات
قيل شجرة العضاه والاثل الطرفاء قاله ابن عباس ص باعد وبعد واحد ش
الى قوله تعالى (فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا) وقال ان معنى باعد وبعد واحد وباعد قراءة
ن وبعد بالتشديد قراءة ابى عمرو وابن كثير ص وقال مجاهد لايعزب لايغيب
اشار به الى قوله تعالى (لايعزب عنه مثقال ذرة فى السموات ولا فى الارض) الآية
يعزب بقوله لايغيب وروى هذا التعليق ابو محمد الحنظلى عن ابى سعيد الاشج حدثنا عبيدالله
ى عن اسرائيل عن ابى يحيى عن مجاهد عن ابن عباس لايعزب لايغيب عن ربك ص
مدماء احمر ارسله فى السد فشقه وهدمه وحفر الوادى فارتفعتا عن الجنبين وغاب
ء فيبستا ولم يكن الماء الاحمر من السد ولكن كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شاء وقال
شرحبيل العرم المسناة بلحن اهل اليمن وقال غيره العرم الوادى ش اشار به الى
، (فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم الآية وفسر العرم بقوله السد الى آخره قال صاحب
هل وجدناه منقولا عن مجاهد قال ابن ابى حاتم حدثنا حجاج بن حمزة اخبرنا شبابة اخبرنا
ن ابن ابى نجيح عن مجاهد فذكره فلا ادرى اهو من قول البخارى اوهو معطوف على ما علقه
ـ قبل والله اعلم وبين السهيلى انه من كلام البخارى لا من كلام غيره قلت رواية ابن ابى
نجيح انه من قول مجاهد لان البخارى مسبوق به فافهم والله اعلم والسد بضم السين وتشديد
ا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن الحموى الشديد بالشين المعجمة على وزن
له فشقه من الشق بالشين المعجمة والقاف هكذا فى رواية الاكثرين وذكر عياض ان فى
ى ذر فبثقه بفتح الباء الموحدة والثاء المثلثة قال وهو الوجه تقول بثقت النهر اذا كسرته
عن مجراه قوله فارتفعتا عن الجنبين كان القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن الماء ولكن المراد
اع الانتفاء والزوال يعنى ارتفع اسم الجنة عنها فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة
خشرى وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة هذا كله فى رواية ابى ذر عن الحموى
ة الاكثرين فارتفعت على الجنتين بفتح الجيم والنون والباء الموحدة والتاء المثناة من فوق
ر الحروف ثم النون قوله ولم يكن الماء الاحمر من السد بضم السين المهملة وتشديد الدال
رواية الاكثرين وفى رواية المستملى من السيل وعند الاسمعيلى من السيول قوله وقال عمرو
حبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء
وف وباللام الهمدانى الكوفى يكنى ابا ميسرة قوله المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة
النون كذا هو مضبوط فى اكثر الروايات وكذا هو فى اكثر كتب اهل اللغة وضبط فى رواية

والحسن هو البصري ومحمد بن سيرين وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجري بفتح الهاء والجيم وبالراء والحديث مضى مطولا في احاديث الانبياء عليهم السلام في قصة موسى مع بني اسرائيل **قوله** حييا على وزن فعيل من الحياء وكان لا يغتسل الا في خلوة فاتهموه بانه ادر وآذوه بذلك فبرأه الله مما قالوا حيث اخذ الحجر ثوبه وذهب به الى ملاء بني اسرائيل واتبعه موسى عريانا فرأوه لاعيب فيه عليه صلوات الله وسلامه **قوله** وجيها اي كريما ذو جاه

﴿ ص سورة سبأ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة سبأ قال مقاتل مكية غير آية واحدة ويرى الذين اوتوا العلم الذي انزل الآية وهي اربعة آلاف وخمسمائة واثنا عشر حرفا وثمانمائة وثلاثة وثلاثون كلمة وخمس وخمسون آية وروى الترمذي من حديث فروة بن مسيك المرادي قال اتيت رسول الله فذكر حديثا فيه فقال رجل وما سبأ ارض ام امرأة قال ليس بارض ولا امرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيامن منهم ستة وتشاءم منهم اربعة فاما الذين تشاءموا فلخم وجذام وغسان وعاملة واما الذين تيامنوا فالازد والاشعرون وحمير وكندة ومذحج وانمار فقال الرجل وما انمار قال الذين منهم خثعم وبجيلة وقال حديث حسن غريب وقال ابن اسحق سبأ اسمه عبد شمس بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن يقطان بن عامر وهو هود بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وهو اول من سبى من العرب فلقب بذلك وفي ادب الخواص هذا الاشتقاق غير صحيح لان سبأ مهموز والسبي غير مهموز والصواب ان يكون من سبأت النار الجلد اذا احرقته ومن سبأت الخمر اذا اشتريتها وقال ابو العلاء لو كان الامر كما يقولون لوجب ان لا يهمز ولا يمتنع ان يكون اصل السبي الهمز الا انهم فرقوا بين سبيت المرأة وسبأت الخمر والاصل واحد وفي التيجان وهو اول متوج وبنى السد المذكور في القرآن وهو سد فيه سبعون نهرا ونقل اليه الشجر مسيرة ثلاثة اشهر في ثلاثة اشهر وبلغ من العمر خمسمائة سنة ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة ولفظ السورة الا لابي ذر وسميت هذه السورة سبأ لقوله تعالى لقد كان لسبأ في مسكنهم الآية ﴿ ص معاجزين مسابقين بمعجزين بفائتين معاجزين مغالبين معاجزي مسابقي سبقوا فاتوا لا يعجزون لا يفوتون يسبقونا يعجزونا وقوله بمعجزين بفائتين ومعنى معاجزين مغالبين يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه ش ﴾ وفي بعض النسخ يقال معاجزين واشار بقوله معاجزين الى قوله تعالى (والذين سعوا في آياتنا معاجزين) وفسره بقوله مسابقين وفي التفسير معاجزين مسابقين يحسبون انهم يفوتونا وعن ابن زيد جاهدين وفي هذه اللفظة قراءتان احداهما معاجزين وهي قراءة الاكثرين في موضعين من هذه السورة وفي الحج والاخرى قراءة ابن كثير وابي عمرو معجزين بالتشديد ومعناهما واحد وقيل معنى معاجزين معاندين ومغالبين ومعنى معجزين ناسبين غيرهم الى العجز **قوله** بمعجزين اشارة الى قوله تعالى في سورة العنكبوت (وما انتم بمعجزين في الارض ولا في السماء) وفسره بقوله بفائتين وقد اخرج ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن ابن الزبير نحوه **قوله** معاجزي مسابقي لم يثبت في رواية الاصيلي وكريمة **قوله** معاجزين مغالبين كذا وقع مكررا في رواية ابي ذر وحده ولم يوجد في رواية الباقين **قوله** سبقوا فاتوا لا يعجزون لا يفوتون اشارة الى قوله تعالى في سورة الانفال (ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا) وفسره بقوله فاتوا انهم لا يعجزون اي لا يفوتون **قوله** يسبقونا اشارة الى قوله تعالى (ام حسب الذين يعملون السيآت

عنه واسده بعد رحل والجفان جمع جفنة وهي القصعة والجواب جمع جابية كالحوض ﴿ص﴾ الخمط الاراك والاثل الطرفاء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ذواتى اكل خمط واثل وشيء من سدر قليل) وفسر الخمط بالاراك وهو الشجر الذى يتخذ منه المساويك وهو قول مجاهد والضحاك وقال ابو عبيدة الخمط كل شجرة فيها مرارة ذات شوك وقال ابن فارس كل شجر لا شوك له ﴿ص﴾ العرم الشديد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى سيل العرم وفسره بالشديد وقد مر فيما مضى ﴿ص﴾ باب ﴿حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل حتى اذا فزع الآية واولها (ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له) اى لا تنفع شفاعة ملك ولا نبى حتى يؤذن له فى الشفاعة وفيه رد على الكفار فى قولهم ان الآلهة شفعاء **قوله** حتى اذا فزع اى كشف الفزع واخرج من قلوبهم واختلف فيهم قيل الملائكة تفزع قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماعهم كلام الله تعالى فيقول بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير وقيل المشركون بالمعنى اذا كشف الفزع عن قلوبهم عند الموت قالت لهم الملائكة ماذا قال ربكم قالوا الحق فأقروا به حين لا ينفعهم الاقرار وبه قال الحسن

﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابا هريرة رضى الله تعالى عنه يقول ان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر فى السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذى قال الحق وهو العلى الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين اصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن فربما ادرك الشهاب قبل ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التى سمع من السماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى عن قريب فى تفسير سورة الحجر فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن سفيان عن عمرو الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** اذا قضى الله الامر وفى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى اخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك اهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون اولهم يرفع رأسه جبريل عليه الصلاة والسلام فيكلمه الله بوحيه بما اراد فينتهى به على الملائكة كلما مر بسماء سأله اهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهى به حيث امر **قوله** خضعانا بفتحتين ويروى بضم اوله وسكون ثانيه وهو مصدر بمعنى خاضعين **قوله** كأنه اى القول المسموع **قوله** فيسمعها مسترق السمع ويروى مسترقوا السمع **قوله** ووصف سفيان هو ابن عيينة **قوله** وبدد اى فرق من التبديد **قوله** على لسان الساحر وفى رواية الجرجانى على لسان الآخر قيل هو تصحيف **قوله** او الكاهن ويروى والكاهن بالواو **قوله** سمع من السماء ويروى سمعت وهو الظاهر ﴿ص﴾ باب ﴿ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ان هو اى ما هو اى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الا نذير لكم اى مخوف بين يدى عذاب شديد يوم القيامة ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله نا محمد بن خازم نا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال صعد النبى صلى الله تعالى عليه

[illegible]

الوادى ارتفع السيل و [illegible] على الارض [illegible]

يجمع الماء [illegible] بلحن اهل اليمن اى بلغة اهل اليمن [illegible]

[illegible] شريك عن ابى اسحق عنه وقال بلسان اليمن [illegible] قوله وقال غيره [illegible]

العرم الوادى [illegible] الجرد الذى ارسل [illegible] وقيل هو

الماء وقيل المطر الكثير وقيل انه صفة السيل من العرامة وهو ذهابه كل مذهب وقال [illegible] جمع

لا واحد له من لفظه وفى كتاب [illegible] الجواهر قال [illegible]

[illegible] عليهم السلام [illegible] رجلا من الازد يقال له عمرو بن [illegible]

[illegible] الله [illegible]

صادقين فاسألوا الله علينا وعلى [illegible] عليهم [illegible]

[illegible] فارس [illegible] الفارس [illegible] الرمل [illegible]

[illegible] فقالت تفرقوا [illegible] ص السابغات الدروع ش [illegible] قوله تعالى

(و [illegible] الحديد ان اعمل سابغات) وفسرها [illegible] الدروع [illegible]

دروعا كوامل واسعة [illegible] عليه الصلاة والسلام اول من عملها ص وقال مجاهد يجازى

يعاقب ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى هل يجازى الا الكفور [illegible]

وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عنه ص اعظكم بواحدة بطاعة الله [illegible]

وفرادى واحدا واثنين ش اشارة الى قوله تعالى (قل انما اعظكم بواحدة ان تقوموا لله

مثنى وفرادى) الآية وفى التفسير اعظكم اى آمركم واوصيكم بواحدة اى بخصلة واحدة وهى ان تقوموا

لله وان فى محل الخفض على البيان من واحدة والترجمة معناها مثنى اثنين اثنين [illegible]

واحدا متفكرين والتفكر طلب المعنى بالقلب وقيل معنى وفرادى اى جماعة ووحدانا وقيل مناظرا مع

غيره ومتفكرا فى نفسه قوله واحدا واثنين قال الكرمانى فان قلت معنى مثنى وفرادى مكرر فلم ذكره

مرة واحدة قلت المراد التكرار ولشهرته اكتفى بواحد منه ص التناوش الرد من الآخرة

الى الدنيا ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا آمنا به وانى لهم التناوش من مكان بعيد) وفسره

بقوله الرد من الآخرة الى الدنيا وعن ابن عباس يتمنون الرد وليس بحين رد ص وبين

ما يشتهونه من مال او ولدا وزهرة ش اشار به الى قوله تعالى (وحيل بينهم وبين ما يشتهون)

وهكذا روى عن مجاهد وقال الحسن وحيل بينهم وبين الايمان لما رأوا العذاب وفى التفسير وبين

ما يشتهون الايمان والتوبة فى وقت البأس قوله او زهرة اى زينة الحياة الدنيا وغضارتها وحسنها

ص باشياعهم بامثالهم ش اشار به الى قوله تعالى (كما فعل باشياعهم) وفسره بامثالهم

واشياعهم اهل دينهم وموافقيهم من الامم الماضية حين لم يقبل منهم الايمان والتوبة فى وقت البأس

ص وقال ابن عباس كالجواب كالجوبة من الارض ش اى قال ابن عباس فى قوله

تعالى (وجفان كالجواب) وفسرها بقوله كالجوبة من الارض واسند هذا التعليق ابن ابى حاتم عن

ابيه عن ابى صالح عن معاوية عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس وقال مجاهد الجواب حياض الابل واصله

فى اللغة من الجابية وهى الحوض الذى يجبى فيه الشىء اى يجمع ويقال انه كان يجتمع على كل

لانه صادق وصدوق وشلوم والثالث هوسلرم وقيل الثالث شمعون ﴿ص﴾ ياحسرة
على العباد وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ياحسرة
على العباد ما يأتيهم من رسول الا كانوا به يستهزؤن) وفسر الحسرة بقوله استهزاؤهم بالرسل في الدنيا
وقال ابو العالية لما عاينوا العذاب قالوا ياحسرة على العباد يعني الرسل الثلاثة حين لم يؤمنوا بهم وامنوا
حين لم ينفعهم الايمان ﴿ص﴾ ان تدرك القمر لايستر ضوء احدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما
ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك
القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وفسر ان تدرك القمر بقوله لايستر ضوء احدهما
ضوء الآخر قوله ولا ينبغي لهما ذلك اي ستر احدهما الآخر لان لكل منهما حدا لايعدوه
ولا يقصر دونه فاذا اجتمعا وادرك كل واحد منهما صاحبه قامت القيمة وذلك قوله تعالى وجمع
الشمس والقمر قوله سابق النهار اي ولا الليل سابق النهار قوله يتطالبان اي الشمس والقمر
كل منهما يطالب صاحبه حثيثين اي حال كونهما حثيثين اي مجدين في الطلب فلا يجتمعان الا في الوقت
الذي حده الله لهما وهو يوم قيام الساعة ﴿ص﴾ نسلخ نخرج احدهما من الآخر ونجري كل
واحد منهما ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون) وفسر
قوله نسلخ بقوله نخرج احدهما من الآخر وفي التفسير ننزع ونخرج منه النهار وهذا وماقبله من
قوله ان تدرك القمر لم يثبت في رواية ابي ذر ﴿ص﴾ من مثله من الانعام ﴿ش﴾ اشار به
الى قوله (وخلقنا لهم من مثله ما يركبون) اي من مثل الفلك من الانعام ما يركبون وعن ابن عباس الابل
سفن البر وعن ابي مالك وهي السفن الصغار ﴿ص﴾ فكهون معجبون ﴿ش﴾ اشار به الى
قوله تعالى (ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون) وفسره بقوله معجبون هذا في رواية ابي ذر
وفي رواية غيره فاكهون وهي القراءة المشهورة وقال الكسائي الفاكه ذو الفاكهة مثل تامر
ولابن وعن السدي ناعمون وعن ابن عباس فرحون ﴿ص﴾ جند محضرون عند الحساب
﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون) يعني الكفار
والجند الشيعة والاعوان محضرون كلهم عند الحساب فلا يدفع بعضهم عن بعض ولم يثبت هذا في رواية
ابي ذر ﴿ص﴾ ويذكر عن عكرمة المشحون الموقر ﴿ش﴾ اي ويذكر عن عكرمة مولى ابن
عباس في قوله تعالى في الفلك المشحون انه معناه الموقر وفي التفسير المشحون الموقر المملو وهي سفينة نوح
عليه السلام حمل الآباء في السفينة والابناء في الاصلاب وهذا ايضا لم يثبت في رواية ابي ذر ﴿ص﴾
وقال ابن عباس طائركم مصائبكم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قالوا طائركم معكم) وفسره بقوله
مصائبكم وعن قتادة اعمالكم وقال الحسن والاعرج طيركم ﴿ص﴾ ينسلون يخرجون ﴿ش﴾ اشار به
الى قوله تعالى (ونفخ في الصور فاذا هم من الاجداث الى ربهم ينسلون) وفسره بقوله يخرجون ومنه
قيل للولد نسيل لانه يخرج من بطن امه ﴿ص﴾ مرقدنا مخرجنا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى
قالوا ياويلنا من بعثنا من مرقدنا) الآية وفسر المرقد بالمخرج وفي التفسير اي من منامنا وعن ابن
عباس وابي بن كعب وقتادة انما يقولون هذا لان الله تعالى رفع عنهم العذاب فيما بين النفختين
فيرقدون وقيل ان الكفار لما عاينوا جهنم وانواع عذابها صار ما عذبوا في القبور في جنبها كالنوم
فقالوا ياويلنا من بعثنا من مرقدنا ﴿ص﴾ احصيناه حفظناه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله
تعالى (وكل شيء احصيناه في امام مبين) وفسر احصيناه بقوله حفظناه وفي التفسير اي علمناه وعددناه

وسلم الصفادات يوم فقال يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش قالوا مالك قال أرأيتم لو اخبرتكم ان العدو يصبحكم او يمسيكم اما كنتم تصدقوني قالوا بلى قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال ابولهب تبالك ألهذا جمعتنا فانزل الله تبت يدا ابي لهب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني ومحمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي ابو معاوية الضرير والاعمش سليمان وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء والحديث تقدم في سورة الشعراء ومر الكلام فيه هناك قوله يا صباحاه هذه الكلمة شعار الغارة اذا كان العالم ه بها في الصباح ﴿ص سورة الملائكة ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة الملائكة وهي مكية نزلت قبل سورة مريم وبعد سورة الفرقان وهي ثلاثة آلاف ومائة وثلاثون حرفا وسبعمائة وسبعون كلمة وستة واربعون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا لابي ذر وفي رواية ابي ذر ايضا كذا سورة الملائكة ويس ولم يثبت لغيره هذا اعني لفظ ويس والصواب سقوطه لانه مكرر ﴿ص القطمير لفافة النواة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير) الآية وفسره بقوله لفافة النواة بكسر اللام وهي القشر الذي على النواة ومنه لفافة الرجل وروى وقال محمد هذا القطمير لفافة النواة ورواه ابن ابي حاتم عن الحسين بن حسن نا ابراهيم بن عبد الله الهروي نا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد وروى سعيد بن منصور من طريق عكرمة عن ابن عباس القطمير القشر الذي يكون على النواة ﴿ص مثقلة مثقلة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شئ) ولم يثبت هذا في رواية ابي ذر وهو قول مجاهد ومثقلة الاولى بالتخفيف من الاثقال والثانية بالتشديد من التثقيل اي مثقلة بذنوبها ﴿ص وقال غيره الحرور بالنهار مع الشمس ش﴾ اي قال غير مجاهد في قوله تعالى (وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور) وقال الحرور بالنهار مع الشمس وفي التفسير وما يستوي الاعمى والبصير يعني العالم والجاهل ولا الظلمات ولا النور يعني الكفر والايمان ولا الظل ولا الحرور يعني الجنة والنار والحرور بالنهار مع الشمس وقيل الحرور الريح الحارة بالليل والسموم بالنهار مع الشمس ﴿ص وقال ابن عباس الحرور بالليل والسموم بالنهار ش﴾ اي قال ابن عباس في تفسير الحرور ما ذكره ولم يثبت هذا لابي ذر ﴿ص وغرابيب سود اشد سواد الغرابيب الشديد السواد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ألم تر ان الله انزل من السماء ماء) الى قوله وغرابيب سود الآية وقال الفراء فيه تقديم وتأخير تقديره وسود غرابيب واشار بقوله الغرابيب الى ان غرابيب جمع غربيب وهو شديد السواد شبيها بلون الغراب ﴿ص سورة يس ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة يسن ولم يثبت هذا هنا لابي ذر وقدم ان في روايته سورة الملائكة ويسن والصواب اثباته ههنا وقال ابو العباس هي مكية بلا خلاف نزلت قبل سورة الفرقان وبعد سورة الجن وهي ثلاثة الاف حرف وسبعمائه وتسع وعشرون كلمة وثلاثة وثمانون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم يثبت البسملة الا لابي ذر خاصة ﴿ص قال مجاهد فعززنا شددنا ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى فعززنا بثالث اي شددنا ورواه ابو محمد بن ابي حاتم عن حجاج بن حمزة حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولفظه في تفسير عبد بن حميد شددنا بثالث وكانت رسل عيسى عليه السلام الذين ارسلهم الى صاحب انطاكية

[illegible]

وعن مجاهد والسدى ... ص ... [illegible]

[illegible]

المشددة فعلى هذا يكون ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

على ... [illegible] ... ص غول وجع بطن ش اشار به الى قوله تعالى (لا فيها غول ولاهم عنها ينزفون) وفسر قوله غول بقوله وجع بطن وهو قول قتادة وعن ... لا فيها ما يصيبهم لا يلوثها ولا تأثيم وعن الحسن صداع وقيل لا تذهب عقولهم وقيل لا فيها ما يكره وهذا ايضا لم يثبت لابى ذر ص ينزفون لا تذهب عقولهم ش اشار به الى قوله تعالى (ولاهم عنها ينزفون) وفسره بقوله لا تذهب عقولهم هذا على قراءة كسر الزاى ومن قرأها بفتحها فمعناه لا ينفد شرابهم وفى التفسير لا تغلب على عقولهم ولا يسكرون بها يقال نزف الرجل فهو منزوف ونزيف اذا سكر وزال عقله وانزف الرجل اذا فنيت خمره ص قرين شيطان ش اشار به الى قوله تعالى (قال قائل منهم انى كان لى قرين) وفسره بقوله شيطان يعنى كان لى قرين فى الدنيا وهذا وما قبله لم يثبت لابى ذر ص يهرعون كهيئة الهرولة ش اشار به الى قوله تعالى (فهم على آثارهم يهرعون) وفسره بقوله كهيئة الهرولة اراد انهم يسرعون كالمهرولين والهرولة الاسراع فى المشى ص يزفون النسلان فى المشى ش اشار به الى قوله تعالى (فاقبلوا اليه يزفون) وفسر الزف الذى يدل عليه يزفون بقوله النسلان فى المشى والنسلان بفتحتين الاسراع مع تقارب الخطا وهو دون السعى وقيل هو من زفيف النعام وهو حال بين المشى والطيران وقال الضحاك يزفون معناه يسعون وقرأ حمزة بضم اوله ص وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله تعالى (ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون) ستحضر للحساب ش اشار به الى قوله تعالى (وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا) الآية وهذا كله لم يثبت لابى ذر اى جعل مشركو مكة بينه اى بين الله وبين الجنة اى الملائكة وسموهم جنة لاجتنانهم عن الابصار وقالوا الملائكة بنات الله قوله وامهاتهم اى امهات الملائكة بنات سروات الجن اى بنات خواصهم والسروات جمع سراة والسراة جمع سرى وهو جمع عزيز ان يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره قوله (ولقد علمت الجنة انهم) اى ان قائلى هذا القول لمحضرون فى النار ويعذبهم ولو كانوا مناسبين له او شركاء فى وجوب الطاعة لما عذبهم ص وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون) الصافون هم الملائكة هذا اخرجه ابن جرير عنه بزيادة صافون نسبح له وقال الثعلبى اى لنحن الصافون فى الصلاة ص

ويشاه في امام مبين اي في لوح المحفوظ ﴿ ص مكانتهم ومكانهم واحد [illegible]
الى قوله تعالى (ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم) اي قال ابن عباس [illegible]
من طريق العوفي يقول لاهلكناهم في مساكنهم [illegible]
لها ذلك تقدير العزيز العليم ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى والشمس تجري لمستقر
لمستقر اي الى مستقر لها وعن ابن عباس لا تبلغ مستقرها حتى ترجع الى منازلها وقيل الى انتهاء امرها
عند انقضاء الدنيا وعن ابي ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مستقرها تحت العرش قوله ذلك
اي ما ذكر من امر الليل والنهار والشمس تقدير العزيز في ملكه العليم بما قدر من امرها ﴿ ص حدثنا
ابو نعيم اخبرنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال كنت مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدري اين تغرب الشمس قلت الله
ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فذلك قوله تعالى (والشمس تجري لمستقر
لها ذلك تقدير العزيز العليم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين
والاعمش سليمان وابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمي الكوفي يروي عن ابيه يزيد عن ابي
ذر جندب الغفاري والحديث اخرجه البخاري في مواضع منها في بدء الخلق ومر [illegible]
﴿ ص حدثنا الحميدي اخبرنا وكيع اخبرنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال
سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن قول الله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها
تحت العرش ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن الحميدي عبد الله بن الزبير عن وكيع
ابن الجراح الى آخره غير ان في الرواية الاولى استفهمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله اتدري
وهنا ابو ذر سأله عن ذلك وفي الاول اخبار عن سجودها تحت العرش ولا يكره لك الا بعد محاذاتها
للعرش في سيرها وقد ورد القرآن بسجود الشمس والقمر والنجوم فان قلت قوله تعالى في عين
حمئة بينهما تخالف قلت لا تخالف فيه لان المذكور في الآية انما هو نهاية مدرك البصر اياها حال الغروب
ومصيرها تحت العرش للسجود انما هو بعد الغروب وليس معنى في عين حمئة سقوطها فيها وانما
هو خبر عن الغاية التي بلغها ذو القرنين في مسيره حتى لم يجد وراءها مسلكا [illegible]
كانها تغرب فيها من كان في لجة البحر لا يبصر الساحل كانها تغرب في البحر [illegible]
والله اعلم ﴿ ص سورة والصافات ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة والصافات
وليس في بعض النسخ لفظ سورة وهي مكية بالاتفاق الاما روي عن عبد الرحمن بن زيد ان قوله قال
قائل منهم اني كان لي قرين الى آخر هذه القصة وهي ثلاثة آلاف وثمانمائة وستة وعشرون حرفا
وثمانمائة وستون كلمة ومائة واثنان وثمانمائة واثنان وثمانون آية ﴿ ص بسم الله الرحمن
الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة هنا عند الكل ﴿ ص وقال مجاهد ويقذفون من كل جانب
يرمون ش ﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (ويقذفون من كل جانب دحورا) وفسر يقذفون
بقوله يرمون وفي التفسير يرمون ويطردون من كل جانب من جميع جوانب السماء اي جهة صعدوا
للاستراق قوله دحورا اي طردا مفعول له اي يطردون للدحور ويجوز ان يكون حالا اي
مدحورين وهذا الى قوله لازب لازم لم يثبت في رواية ابي ذر ﴿ ص واصب دائم ش ﴾
اشار به الى قوله تعالى (ولهم عذاب واصب) وفسره بقوله دائم نظيره قوله وله الدين واصبا وعن ابن

بن عباس بحر بمكة كان عليه عرش الرحمن لا ليل ولا نهار وعن سعيد بن جبير بحر يحيي
ن النفختين وعن الضحاك ص صدق الله تعالى وعن مجاهد فاتحة السورة وعن قتادة
قرآن وعن السدى اسم من اسماء الله وعن محمد القرظى هو مفتاح اسماء الله تعالى صمد
نوعات وصادق الوعد وعن ابن سليمان الدمشقى اسم حية رأسها تحت العرش وذنبها
السفلى قال واظنه عن عكرمة وقيل هو من المصاداة من قولك صادفلانا وهو امر من
دبعملك القرآن اى عارضه لتنظر ابن عملك فن اول هكذا يقرأ صاد بكسر الدال لانه امر
ن الحسن وقرأه عامة قرآء الامصار بسكون الدال الا عبد الله بن اسحق وعيسى بن عمر
ه ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ سقطت البسملة فقط للنسفى واقتصر
ظ ص ﴿ص حدثنا محمد بن بشار اخبرنا غندر اخبرنا شعبة عن العوام قالت سألت
جدة فى ص قال سئل ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقال اولئك الذين هدى الله
كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يسجد فيها ش﴾ غندر بضم الغين المعجمة وقد
لعوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو ابن حوشب الواسطى والحديث مر فى سورة
الكلام فيه هناك ﴿ص حدثنى محمد بن عبد الله اخبرنا محمد بن عبيد الطنافسى عن
لت مجاهدا عن سجدة ص فقال سألت ابن عباس من اين سجدت فقال او ما تقرأ ومن
ليمان اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود عليه الصلاة والسلام ممن امر نبيكم
دها داود فسجدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ محمد بن عبد الله
وابن طاهر هو الذهلى نسبة الى جده وهو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد بن فارس
بد الله الذهلى النيسابورى مات بعد البخارى بيسير تقديره سنة وسبع وخمسين ومائتين
رى فى قريب من ثلثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيي الذهلى مصرحا بل يقول حدثنا
ليه او ينسبه الى جده والسبب فى ذلك انه لما دخل نيسابور فشعب عليه محمد بن يحيي
ة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه كما ينبغى وقال
ان يكون محمد بن عبد الله هذا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى فانه من هذه الطبقة
، من اين سجدت على صيغه الخطاب للحاضر وروى على صيغة المجهول للغائبة اى
ت سجدة **قوله** فسجدها داود لم يثبت فى رواية ابى ذر وسجد داود عليه الصلاة
الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مأمور بالاقتداء به ونحن مأمورون بالاقتداء
تعالى عليه وسلم ومتابعته وهذا حجة على الشافعى فى قوله ليس فى ص سجدة عزيمة
، هذا الباب استوفيناه فى كتاب الصلاة فى ابواب سجود التلاوة ﴿ص عجاب
﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان هذا لشئ عجاب) وذكر ان معنى عجاب بمعنى عجيب
تشديد الجيم والمعنى واحد وقيل هو اكثر وقال مقاتل هذا بلغة ازد شنوءة مثل كريم
كبار وطويل وطوال وعريض وعراض ﴿ص القط الصحيفة هو ههنا صحيفة
﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقالوا ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب) وقال القط
ولكن المراد ههنا صحيفة الحسنات وفى رواية الكشميهنى صحيفة الحساب وكذا
وقال الكلبى لما نزلت فى الحاقة (فاما من اوتى كتابه بيمينه) الآية قالوا على وجه

صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاهدوهم الى صراط الجحيم وقوله فاطلع فرآه فى سواء الجحيم) واشار بهذا الى ان هذه الالفاظ الثلاثة بمعنى واحد وفى التفسير صراط الجحيم طريق النار والصراط الطريق ولم يثبت هذا لابى ذر والذى قبله ايضا ﴿ص﴾ لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم) وفسر شوبا بقوله يخلط الى آخره قوله ويساط اى يخلط من ساطه يسوطه سوطا اى خلطه وقال الجوهرى السوط خلط الشئ بعضه ببعض والحميم هو الماء الحار الشديد ﴿ص﴾ مدحورا مطرودا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (قال اخرج منها مذؤما مدحورا) لكن هذا فى الاعراف وليس هنا محله والذى فى هذه السورة هو قوله (ويقذفون من كل جانب دحورا) وقدمر بيانه عن قريب وفسر مدحورا بقوله مطرودا لان الدحر هو الطرد والابعاد ﴿ص﴾ بيض مكنون اللؤلؤ المكنون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (كأنهن بيض مكنون) وفسره بقوله اللؤلؤ المكنون يعنى فى الصفاء واللين والبيض جمع بيضة وفى التفسير مكنون اى مستور وقيل اى مصون وكل شئ صنته فهو مكنون فكل شئ اضمرته فقد اكننته وانما قال مكنون مع انه صفة بيض وهو جمع بالنظر الى اللفظ ﴿ص﴾ وتركنا عليه فى الآخرين يذكر بخير ﴿ش﴾ وفى بعض النسخ باب وتركنا وفى البعض باب قوله وتركنا وهذا ثبت للنسفى وحده اى تركنا على الياسين فى الآخرين وقيل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفى تفسير النسفى قرأ ابن عامر ونافع ويعقوب آل ياسين بالمد والباقون الياسين بالقطع والقصر ومن قرأ الياسين فهى لغة فى الياس كما يقال ميكال فى ميكائيل وقيل هو جمع اراد الياس واتباعه من المؤمنين قوله يذكر بخير تفسير قوله وتركنا عليه وقيل اى ثناء حسنا فى كل امة الى يوم القيامة ﴿ص﴾ يستسخرون يسخرون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون وفسره بقوله يسخرون ﴿ص﴾ بعلا ربا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اتدعون بعلا وتذرون احسن الخالقين) وفسر بعلا بقوله ربا وهو اسم صنم كانوا يعبدونه ومنه سميت مدينتهم بعلبك ولم يثبت هذا الا للنسفى ﴿ص﴾ وان يونس لمن المرسلين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وان يونس لمن المرسلين ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من ابن متى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من ابن متى ويروى من يونس بن متى وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث قد مضى فى اواخر سورة النساء فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن سفيان عن الاعمش الى آخره ومر الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن المنذر اخبرنا محمد بن فليح حدثنى ابى عن هلال بن على من بنى عامر بن لؤى عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لا تخفى ومضى الحديث ايضا فى سورة النساء فانه اخرجه هناك عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال عن عطاء بن يسار الى آخره ومضى الكلام فيه هناك مستقصى ﴿ص﴾ سورة ص ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة ص مكية بلا خلاف نزلت بعد سورة الانشقاق وقبل الاعراف وهى ثلاثة آلاف وسبعة وتسعون حرفا وسبعمائة واثنان وثلاثون كلمة وخمس وثمانون آية واختلف

على انفسهم و تأنيث لها فى الاستخبار بهم اتراب امثال ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وعندهم قاصرات الطرف اتراب) وفسره بقوله امثال والاتراب جمع ترب بالكسر وهو اللدة والمعنى على سن واحد على ثلاث وثلاثين سنة ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس الايد القوة فى العبادة الابصار التبصر فى امر الله تعالى ﴿ ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (واذكر عبدنا ابراهيم واسحق اولى الايدى والابصار) وفسر الايد بالقوة فى العبادة وفسر الابصار بالتبصر فى امر الله وهذا اسنده الطبرى عن محمد بن سعد حدثنى ابى حدثنى عمى حدثنى ابى عن ابيه عن ابن عباس به ﴿ ص ﴾ حب الخير عن ذكر ربى من ذكر ربى ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (انى احببت حب الخير عن ذكر ربى حتى توارت بالحجاب) اى قال سليمان عليه الصلاة والسلام انى احببت حب الخير اى الخيل والعرب تعاقب بين الرأ واللام فتقول انهملت العين وانهمرت وهى الخيل التى عرضت عليه قوله عن ذكر ربى اى الصلاة حتى توارت اى الشمس اى حتى غابت قوله من ذكر ربى اراد به ان معنى عن ذكر ربى من ذكر ربى وكلمة عن بمعنى من ﴿ ص ﴾ طفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فطفق مسحا بالسوق والاعناق) وفسر قوله طفق مسحا بقوله يمسح اعراف الخيل والاعراف جمع عرف بالضم وعرف الفرس شعر عنقه وكذلك المعرفة وطفق من افعال المقاربة وقد ذكر غير مرة قال الثعلبى وطفق اى اقبل يمسح سوقها واعناقها بالسيف وينحرها تقربا الى الله تعالى وهذا وما بعده ليسا فى رواية ابى ذر ﴿ ص ﴾ الاصفاد الوثاق ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (مقرنين فى الاصفاد) وفسره بالوثاق والاصفاد جمع صفد وهو القيد ومعنى مقرنين موثوقين وهذا وما قبله مضيا فى ترجمة سليمان فى كتاب الانبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى انك انت الوهاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل هب لى ملكا الى آخره واول الآية قال رب اغفر لى وهب لى ملكا الآية طلب سليمان عليه الصلاة والسلام المغفرة من الله ثم قال هب لى ملكا اصله اوهب لانه من وهب يهب حذفت الواو منه تبعا لفعله واستغنى عن الهمزة فحذفت فبقى هب على وزن عل قوله لا ينبغى لاحد من بعدى اى لا يكون لاحد من بعدى قاله ابن كيسان وعن عطاء بن ابى رباح اى هب لى ملكا لا اسلبه فى باقى عمرى كما سلبته فى ماضى عمرى وعن مقاتل بن حبان كان سليمان ملكا ولكنه اراد بقوله لا ينبغى لاحد من بعدى تسخير الرياح والطير يدل عليه ما بعده وعن عمر بن عثمان الصدفى اراد به ملك النفس وقهرها قوله الوهاب المعطى كثير العطاء ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت على البارحة او كلمة نحوها ليقطع على الصلاة فامكننى الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى قال روح فرده خاسأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مر فى كتاب الصلاة فى باب الاسير او الغريم يربط فى المسجد بعينه متنا وسندا واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه وروح بفتح الراء هو ابن عبادة قوله ان عفريتا هو المبالغ من كل شئ قوله تفلت على وزن تفعل من التفلت اى تعرض على فجأة فى البارحة قوله قال روح هو ابن عبادة الراوى قوله خاسأ اى مطرودا متحيرا وقد استوفينا الكلام فى الباب المذكور ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ وما انا من المتكلفين

الاستهزاء عجل لنا قطنا يعنون كتابنا عجله لنا في الدنيا قبل يوم الحساب وعن قتادة ومجاهد والسدى يعنون عقوبتنا وما كتب لنا من العذاب وعن عطاء قاله النضر بن الحارث وعن ابى عبيدة القط الكتاب والجمع قطوط وقططة كقرد وقرود وقردة واصله من قط الشئ اذا قطعه ويطلق على الصحيفة لانها قطعة تقطع وكذلك الصك ﴿ص وقال مجاهد في عزة معازين ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (بل الذين كفروا في عزة وشقاق) واراد ان قوله في عزة في موضع خبره يعني معازين اى مغالبين وقيل في حمية جاهلية وتكبر قوله وشقاق اى خلاف وفراق ﴿ص الملة الآخرة ملة قريش الاختلاق الكذب ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ماسمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا الا اختلاق) وفسر الملة الآخرة بملة قريش والاختلاق بالكذب وبه فسر مجاهد وقتادة وعن ابن عباس والقرطبي والكلبي ومقاتل يعنون النصرانية لان النصارى تجعل مع الله الها ﴿ص الاسباب طرق السماء في ابوابها ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فليرتقوا في الاسباب) وفسر الاسباب بطرق السماء في ابوابها وكذا فسره مجاهد وقتادة وفي التفسير فليرتقوا اى فليصعدوا في الحبال الى السموات فليأتوا منها بالوحى الى من يختارون ويشاؤن وهذا امر توبيخ وتعجيز ﴿ص جند ما هنالك مهزوم يعني قريشا ش﴾ لغير ابى ذر قوله جند ما الى آخره قوله يعني قريشا وهكذا قاله مجاهد قوله جند خبر مبتداء محذوف اى هم جند وكلمة ما مزيدة او صفة لجند وهنالك يشاربه الى مكان المراجعة ومهزوم صفة جند اى سيهزمون بذلك المكان وهو من الاخبار بالغيب لانهم هزموا بعد ذلك بمكة وعن قتادة وعده الله عز وجل بمكة انهم سيهزمون فجاء تأويلها يوم بدر ﴿ص اولئك الاحزاب القرون الماضية ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (واصحاب الايكة اولئك الاحزاب) وفسرها بقوله القرون الماضية وهكذا قال مجاهد وزاد غيره الذين قهروا واهلكوا ﴿ص فواق رجوع ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة مالها من فواق) وفسره بقوله رجوع اى رجوع الى الدنيا وروى ابن ابى حاتم من طريق السدى مالها من فواق يقول ليس لهم افاقة ولا رجوع الى الدنيا وقال ابو عبيدة من فتح الفاء قال مالها من راحة ومن ضمها جعلها من فواق الناقة وهو ما بين الحلبتين وقرأ بضم الفاء حمزة والكسائى والباقون بفتحها وقيل الضم والفتح بمعنى واحد مثل قصاص الشعر جاء فيه الفتح والضم ﴿ص قطنا عذابنا ش﴾ قيل هذا مكرر وليس كذلك فانه فسر قطنا في الاول بالصحيفة وههنا بالعذاب اى عجل لنا عذابنا على انه لا يوجد في اكثر النسخ ﴿ص اتخذناهم سخريا احطنا بهم ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اتخذناهم سخريا ام زاغت عنهم الابصار) وفسره بقوله احطنا بهم كذا في الاصول وبخط الدمياطى لعله احطناهم وقد سبقه بهذا عياض فانه قال قوله احطنا بهم لعله احطناهم وحذف مع ذلك القول الذى هذا تفسيره وهو ام زاغت عنهم الابصار ويتضح المعنى بالآية التى قبلها وهى قوله تعالى وقالوا مالنا لانرى رجالا كنا نعدهم من الاشرار قوله وقالوا يعني كفار قريش وهم في النار مالنا لانرى رجالا يعنون فقراء المسلمين كنا نعدهم من الاشرار الارذال الذين لا خير فيهم يعني لا نراهم في النار كأنهم ليسوا فيها بل زاغت عنهم ابصارنا فلا نراهم وهم فيها قوله اتخذناهم بوصل الالف بلفظ الاخبار على انه صفة لرجالا هذا عند اهل البصرة والكوفة الا عاصما والباقون يفتحون الهمزة ويقطعونها على الاستفهام على انه انكار

تقديره افمن يتقي بوجهه سوء العذاب كمن امن العذاب كما ذكرناه الآن ولفظ يجر بالجيم عند الاكثرين وفي رواية الاصيلي وحده بالخاء المعجمة ﴿ص غير ذي عوج لبس ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون وفسر العوج باللبس وهو الالتباس وهذا التفسير باللازم لان الذي فيه لبس يستلزم العوج في المعنى واخرج ابن مردويه من وجهين ضعيفين عن ابن عباس في قوله غير ذي عوج قال ليس بمخلوق ﴿ص ورجلا سلما لرجل صالحا مثل لآلهتهم الباطل والاله الحق ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سالما لرجل هل يستويان مثلا) **قوله** ورجلا عطف على رجلا الاول وهو منصوب بنزع الخافض اى ضرب الله مثلا لرجل اوفي رجل **قوله** سلما بكسر السين وهو قراءة العامة وهو الذي لاتنازع فيه وقرأ ابن كثير وابو عمرو ويعقوب سالما وهو الخالص ضد المشرك **قوله** صالحا في رواية الكشميهني خالصا وسقطت هذه اللفظة للنسفي **قوله** مثل خبر مبتدأ محذوف اى هذا مثل لآلهتهم الباطل والاله الحق والمعنى هل يستوى صفاتهما وتمييزهما وقال الثعلبي هذا مثل ضربه الله للكافر الذي يعبد آلهة شتى والمؤمن الذي لايعبد الا الله عزوجل **قوله** متشاكسون مختلفون متنازعون متشاحون سيئة اخلاقهم ﴿ص ويخوفونك بالذين من دونه الاوثان ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه) اى يخوفك المشركون بمضرة الاوثان قالوا انك تعيب آلهتنا وتذكرها بسوء لتكفن عن ذكرها اوتصيبك بسوء **قوله** الاوثان ويروى اى بالاوثان وهذا اولى ﴿ص خولنا اعطينا ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ثم اذا خولناه نعمة منا) وفسره بقوله اعطينا وقال ابو عبيدة كل مال اعطيته فقد خولته ﴿ص والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يجئ به يوم القيمة يقول هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه ش﴾ اشاربه الى قوله عزوجل (والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون) وفسر قوله والذي جاء بالصدق بقوله القرآن وقال السدى الذي جاء بالصدق جبريل عليه السلام جاء بالقرآن وصدق به يعني محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم تلقاه بالقبول وقال ابن عباس والذي جاء بالصدق يعني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاء بلا آله الا الله وصدق به هو ايضا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه الى الخلق وعن علي بن ابي طالب وابي العالية والكلبي والذي جاء بالصدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق به ابو بكر رضي الله تعالى عنه وعن قتادة ومقاتل والذي جاء بالصدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق به المؤمنون وعن عطاء والذي جاء بالصدق الانبياء عليهم الصلاة والسلام وصدق به الاتباع فعلى هذا يكون الذي بمعنى الذين كما في قوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا **قوله** يقول هذا الذي الى آخره في رواية النسفي لاغير ﴿ص متشاكسون الشكس العسر لايرضى بالانصاف ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (رجلا فيه شركاء متشاكسون) اى مختلفون فقد ذكرناه الآن **قوله** الشكس اشاربه الى انه من مادة متشاكسون غير ان المذكور في القرآن من باب التفاعل للمشاركة بين القوم والشكس مفرد صفة مشبهة قال في الباهر رجل شكس بالفتح والتسكين صعب الخلق وقوم شكس بالضم مثال رجل صدق وقوم صدق وقيل الشكس بالكسر والاسكان والشكس بالفتح وكسر الكاف سيء الخلق يقال شكس شكسا وشكاسة وفسر البخاري الشكس بقوله العسر لايرضى بالانصاف

ش ﴿ اى هذا باب فى قوله تعالى وما انا من المتكلفين واوله قل ما اسئلكم عليه من اجر وما
انا من المتكلفين اى قل يا محمد ما اسئلكم عليه اى على تبليغ الوحى وهو كناية عن غير مذكور قوله
من اجر قال الحسن بن الفضل هذه الآية ناسخة لقوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة
فى القربى قوله وما انا من المتكلفين اى المتقولين القرآن من تلقاء نفسى وقال النسفى وما انا من المتكلفين
الذين يتصنعون وينتحلون بما ليسوا من اهله وما عرفتمونى قط متصنعا ولا مدعيا ما ليس عندى حتى
انتحل بالنبوة والتقول بالقرآن ان هو الا ذكر للعالمين للثقلين اوحى الى بان ابلغه ﴿ص حدثنا قتيبة
اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن مسعود رضى الله
تعالى عنه قال يا ايها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال
الله عز وجل لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وسأحدثكم
عن الدخان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعى قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم
اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة فحصت كل شئ حتى اكلوا الميتة والجلود حتى جعل الرجل
يرى بينه وبين السماء دخانا من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى
الناس هذا عذاب اليم قال فدعوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى وقد جاءهم
رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون أفيكشف العذاب
يوم القيامة قال فكشف ثم عادوا فى كفرهم فأخذهم الله يوم بدر قال الله عز وجل يوم نبطش البطشة
الكبرى انا منتقمون ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو
سليمان وابو الضحى بضم الضاد المعجمة مقصورا هو مسلم بن صبيح ومسروق هو ابن الاجدع والحديث
قد مضى فى سورة الروم فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن منصور والاعمش عن ابى
الضحى الخ ولكن بينهما اختلاف فى المتن من حيث التقديم والتأخير والزيادة والنقصان ومر ايضا
بعضه فى الاستسقاء اخرجه عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير عن منصور عن ابى الضحى الى آخره
وتقدم الكلام فى الموضعين مستوفى قوله فحصت بالمهملتين اى ذهبت وفنيت قوله حتى جعل
الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا وجه تعلقه بما قبله ما ذكر فى سورة الروم انه قيل لابن مسعود
ان رجلا يقول يجئ دخان كذا وكذا فقال ابن مسعود من علم شيأ الخ ﴿ص سورة الزمر ش ﴿
اى هذا فى تفسير بعض سورة الزمر قال ابو العباس هى مكية الا آيتان مدنيتان يا عبادى الذين اسرفوا
نزلت فى وحشى بن حرب وما قدروا الله حق قدره وقال السخاوى نزلت بعد سورة سبأ وقبل سورة المؤمن
وهى اربعة آلاف وسبعمائة وثمانية احرف والف ومائة واثنان وسبعون كلمة وخمس وسبعون اية ﴿ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴿ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص وقال مجاهد افمن يتقى بوجهه يجر
على وجهه فى النار وهو قوله افمن يلقى فى النار خير ام من يأتى آمنا ﴿ ش اى قال مجاهد فى قوله
تعالى افمن يتقى بوجهه سوء العذاب يوم القيمة الآية قوله افمن يتقى يقال اتقاه بدرقته استقبله
بها فوقى بها نفسه واتقاه بيده وتقديره افمن يتقى بوجهه سوء العذاب كمن امن العذاب فحذف الخبر
وسوء العذاب شدته وعن مجاهد يجر على وجهه فى النار واشار البخارى الى هذا بقوله يجر على وجهه
فى النار واشار بقوله وهو قوله افمن يلقى فى النار الى آخره الى ان قوله افمن يتقى بوجهه يجر على
وجهه فى النار مثل قوله افمن يلقى فى النار الى آخره ووجه التشبيه بيان حاله فى ان ثم محذوف

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابراهيم بن دينار وغيره واخرجه ابوداود في الفتن عن احمد بن ابراهيم واخرجه النسائي في المحاربة وفي التفسير عن الحسن بن محمد الزعفراني **قوله** قال يعلى اى قال يعلى سقط خطا وثبت لفظا ويعلى هو ابن مسلم بن هرمز روى عنه ابن جريج في الصحيحين وقال صاحب التوضيح يعلى هذا هو ابن حكيم كما ذكره ابوداود مصرحا به في اسناده وقال الكرماني اعلم ان يعلى ابو مسلم ويعلى بن حكيم كلاهما يرويان عن سعيد بن جبير وابن جريج يروى عنهما ولاقدح في الاسناد بهذا الالتباس لان كلا منهم على شرط البخاري قلت اما صاحب التوضيح فانه نسب الى ابي داود انه صرح بانه يعلى بن حكيم وليس كما ذكره فانه لم يصرح به في اسناده بل ذكره البخاري من غير نسبة واما الكرماني فانه سلك طريق السلامة ولم يجزم باحد يعليين ولاخلاف انه يعلى بن مسلم ههنا ويؤيده ان الحافظ المزى ذكر في الاطراف على رأس هذا الحديث انه يعلى ابن مسلم كما وقع به مصرحا عند مسلم **قوله** ان ناسا من اهل الشرك اخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس ان السائل عن ذلك هو وحشى بن حرب **قوله** ان لما اى للذى عملناه كفارة نصب على انه اسم ان تقدم عليه الخبر

﴿ ص ﴾ باب ۞ وماقدروا الله حق قدره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان قوله عز وجل وليس في بعض النسخ لفظ باب **قوله** وماقدروا الله اى ماعظموه حق عظمته حين اشركوا به ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال جاء حبر من الاحبار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد ان الله تعالى عز وجل يجعل السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع فيقول انا الملك فضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن وشيبان هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلمانى وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن عثمان وعن مسدد واخرجه مسلم في التوبة عن احمد بن يونس واخرجه الترمذى في التفسير عن بندار واخرجه النسائى عن اسحق بن ابراهيم به وعن غيره **قوله** حبر بفتح الحاء وكسرها هو العالم بالفتح ومايكتب به بالكسر **قوله** على اصبع المراد منه القدرة وقال ابن فورك المراد به هنا اصبع بعض مخلوقاته وهو غير ممتنع وقال محمد بن شجاع الثلجى يحتمل ان يكون خلق خلقه الله تعالى يوافق اسمه اسم الاصبع وماورد في بعض الروايات من اصابع الرحمن يؤول بالقدرة او الملك وقال الخطابى الاصل في الاصبع ونحوها ان لايطلق على الله الا ان يكون بكتاب او خبر مقطوع بصحته فان لم يكونا فالتوقف عن الاطلاق واجب وذكر الاصابع لم يوجد في الكتاب ولا في السنة القطعية وليس معنى اليد في الصفات بمعنى الجارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصبع وقد روى هذا الحديث كثير من اصحاب عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا فيه تصديقا لقول الحبر وقد ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماحدثكم به اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولاتكذبوهم والدليل على انه لم ينطق فيه بحرف تصديقا له وتكذيبا وانما ظهر منه الضحك المخيل للرضاء مرة وللتعجب والانكار اخرى

والعسر مثل الحذر صفة مشبهة ويروى العسير على وزن فعيل وفى بعض النسخ وقال غيره التشاكس
قال صاحب التلويح يعنى غير مجاهد فكأنه والله اعلم يريد بالغير عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فان الطبرى
رواه عن يونس عن ابن وهب عنه ﴿ص ورجلا سلما ويقال سالما صالحا ش﴾ ليس هذا
بمذكور فى غالب من النسخ لانه كالمكرر لانه ذكر عن قريب ولكن يمكن ان يقال انه اشار به الى
ان سين سلما جاء فيها الفتح والكسر فيكون احدهما اشارة الى الكسر والآخر الى الفتح وقال
الزجاج سلما وسلما مصدر ان وصف بهما على معنى ورجلا ذا سلم ﴿ص اشمأزت نفرت
ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة)
الآية وفسره بقوله نفرت وكذا رواه الطبرانى عن محمد حدثنا احمد حدثنا اسباط عن السدى
وعن مجاهد قال انقبضت وعن قتادة اى كفرت قلوبهم واستكبرت ﴿ص بمفازتهم من الفوز
ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وينجى الذين اتقوا بمفازتهم اى فوزهم) وهو مصدر ميمى
قرأ اهل الكوفة الا حفصا بالالف على الجمع والباقون بغير الالف على الواحد ﴿ص حافين مطيفين
بحفافيه بجوانبه ش﴾ اشار به الى قوله (وترى الملائكة حافين من حول العرش) وفسر حافين
بقوله مطيفين من الاطافة وهو الدوران حول الشئ قوله بحفافيه بكسر الحاء المهملة وبالفاء المخففة
وبعد الالف فاء اخرى تثنية حفاف وهو الجانب وفى رواية المستملى بجانبيه وفى رواية كريمة والاصيلى
بجوانبه اشار اليه بقوله بجوانبه واشار الى ان معنى متشابها وهو ايضا مثل التفسير لما قبله وفى رواية
النسفى بحافته ﴿ص متشابها ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا فى التصديق ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (نزل احسن الحديث كتابا متشابها) ليس من الاشتباه الذى بمعنى الالتباس
والاختلاط ولكن معناه انه يشبه بعضه بعضا فى التصديق لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقيل فى تصديق
الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى رسالته بسبب اعجازه وكذا رواه ابن جرير عن ابن حميد عن
جرير عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير ﴿ص باب * ياعبادى الذين اسرفوا على
انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم) ش﴾
اى هذا باب فى قوله تعالى (قل يا عبادى الذين اسرفوا) الآية اختلفوا فى سبب نزول
هذه الآية فعن ابن عباس نزلت فى اهل مكة قالوا يزعم محمد انه من قتل النفس التى
حرمها الله وعبد الاوثان لم يغفر له فكيف نهاجر ونسلم وقد عبدنا مع الله الها آخر وقتلنا
النفس التى حرمها الله فانزل الله هذه الآية وعنه انها نزلت فى وحشى قاتل حمزة وعن قتادة ناس
اصابوا ذنوبا عظيمة فى الجاهلية فلما جاء الاسلام اشفقوا ان لا يتاب عليهم فدعاهم الله تعالى بهذه الآية
الى الاسلام وعن ابن عمر نزلت فى عياش بن ابى ربيعة والوليد بن الوليد ونفر من المسلمين كانوا
قد اسلموا ثم فتنوا وعذبوا فافتتنوا فكنا نقول لا يقبل الله منهم صرفا ولا عدلا ابدا قوم اسلموا ثم
تركوا دينهم لعذاب عذبوا به فنزلت ﴿ص حدثنى ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف
ان ابن جريج اخبرهم قال يعلى ان سعيد بن جبير اخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك
كانوا قد قتلوا واكثروا فاتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الذى تقول وتدعوا اليه لحسن
لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله
الا بالحق ولا يزنون ونزل قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ش﴾

[illegible] عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] هم الشهداء متقلدون اسيافهم حول العرش وقيل [illegible] جبريل وميكائيل واسرافيل
[illegible] رواه انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعن كعب الاحبار [illegible] حملة العرش ثمانية
وجبرائيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت وعن الضحاك هم رضوان والحور [illegible] الزبانية
وعن الحسن الا من شاء الله يعنى الله وحده وقيل عقارب النار وحياتها **قوله** ثم نفخ فيه اخرى اى ثم نفخ فى
الصور نفخة اخرى **قوله** فاذا هم قيام اى مرة وهم ينظرون الى البعث وقيل ينظرون امر الله
تعالى فيهم — ص حدثنى الحسن اخبرنا اسمعيل بن خليل اخبرنا عبد الرحيم عن زكريا بن ابى
زائدة عن عامر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انى اول من يرفع رأسه بعد
النفخة الآخرة فاذا انا بموسى متعلق بالعرش فلا ادرى أكذلك كان ام بعد النفخة ش — مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله بعد النفخة الآخرة والحسن كذا وقع غير منسوب فى جميع الروايات ذكر
فى كتاب رجال الصحيحين كان سهل بن السرى الحافظ يقول ان الحسن بن شجاع ابو على الحافظ البلخى
فان كان هو فانه مات يوم الاثنين النصف من شوال سنة اربع واربعين ومائتين وهو ابن تسع واربعين قلت
فعلى هذا هو اصغر من البخارى ومات قبله وكان سهل بن السرى ايضا يقول انه الحسن بن محمد الزعفرانى
عندى قلت الحسن بن محمد بن الصباح ابو على الزعفرانى روى عنه البخارى فى غير موضع مات يوم الاثنين
ثمان بقين من رمضان سنة ستين ومائتين ووقع فى كتاب البرقانى ان البخارى قال فى هذا الحديث حدثنا الحسين
بضم اوله مصغرا ونقل عن الحاكم انه الحسين بن محمد القبانى واسماعيل ابن خليل ابو عبد الله الخزاز
الكوفى وهو من مشايخ البخارى ومسلم ايضا وقال البخارى جاءنا نعيه سنة خمس وعشرين
ومائتين وعبد الرحيم هو ابن سليمان ابو على الرازى سكن الكوفة وزكريا بن ابى زائدة بن ميمون الهمدانى
الاعمى الكوفى ابو يحيى واسم ابى زائدة خالد ويقال هبيرة مات سنة تسع واربعين ومائة وعامر هو ابن
شراحيل الشعبى والحديث قد مضى مطولا فى اول باب الاشخاص ومضى ايضا فى احاديث الانبياء عليهم
السلام فى باب وفاة موسى **قوله** بعد النفخة الآخرة وهى نفخة الاحياء والنفخة الاولى نفخة الاماتة **قوله**
فلا ادرى اكذلك كان اى انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور ام احيى بعد النفخة الثانية
قبلى وتعلق بالعرش هكذا فسره الكرمانى والتحقيق فى هذا الموضع ان يقال ان حديث ابى هريرة
الذى مضى فى الاشخاص ان الناس يصعقون يوم القيامة فيصعق معهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فيكون النبى اول من يفيق فاذا افاق يرى موسى عليه السلام متعلقا بالعرش ولا يدرى انه كان فيمن صعق فافاق
قبله صلى الله تعالى عليه وسلم او كان ممن استثنى الله عز وجل وهذا الذى ذكرناه مضمون ذلك
الحديث الذى اخرجه فى الاشخاص وفى احاديث الانبياء عليهم السلام — ص حدثنا عمر
ابن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قال اربعون سنة قال ابيت قال اربعون شهرا
قال ابيت ويبلى كل شئ من الانسان الا عجب ذنبه فيه يركب الخلق ش — مطابقته للترجمة
من حيث اشتماله على النفخ وشيخ البخارى يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى
قاضيها وهو يروى عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان **قوله** ما بين النفختين وهما
النفخة الاولى والنفخة الثانية **قوله** قالوا اى اصحاب ابى هريرة **قوله** ابيت من الاباء وهو الامتناع

وقول من قال انما [illegible] الصحة [illegible]
ولو صح الخبر لكان من التأويل [illegible] من اخبار [illegible]
الى الرجل القوى المستقل [illegible]
عليه والاستهانة به فهذا ذلك من تحريف اليهودى بان ضحكه صلى الله تعالى عليه [illegible]
على معنى التعجب والتكبر له وقال التيمى تكلف الخطابى فيه واتى فى معنى [illegible] بالسلف [illegible] الصحابة
كانوا اعلم بما رووه وقالوا انه ضحك تصديقا له وثبت فى السنة الصحيحة ما من قلب الا وهو بين اصبعين
من اصابع الرحمن وقال الكرمانى الامة فى مثلها طائفتان مفوضة ومأولة وقد عرف على قوله وما يعلم
تأويله الا الله وقال النووى رحمه الله وظاهر السياق يدل على انه ضحك تصديقا له بدليل قراءته الآية
التى تدل على صحة ما قال الحبر **قوله** نواجذه بالنون والجيم والذال المعجمة [illegible]
الاضراس كلها الاقصى الاسنان والاحسن ما قاله ابن الاثير النواجذ من الاسنان [illegible] وهى
التى تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان صلى الله تعالى
عليه وسلم ما كان يبلغ به الضحك حتى يبدو آخر اضراسه كيف وقد جاء فى صفة ضحكه [illegible] التبسم
وان اريد بها الاواخر فالوجه فيه ان يراد مبالغة مثله فى الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه فى الضحك
وهو اقيس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان ﴿ص﴾ باب قوله والارض جميعا قبضته
يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (والارض جميعا)
الآية ولم يذكر لفظ باب فى بعض النسخ ولما اخبر الله تعالى عن عظمته قبل هذه الآية ذكر [illegible]
عظمته ان الارض جميعا قبضته اى ملكه يوم القيامة بلا منازع ولا مدافع وقال الاخفش هذا كما يقال خراسان
فى قبضة فلان ليس يريد انها فى كفه انما معناه انها ملكه ولما وقع الارض مفردا حسن تأكيده بقوله
جميعا اشار الى ان المراد جميع الاراضى **قوله** مطويات الطى معناه الادراج [illegible]
والثوب بيانه فى قوله تعالى (يوم نطوى السماء كطى السجل للكتب) والاخفش يقال طويت [illegible]
عن اعين الناس واطوهذا الحديث عنى اى استره والاعراض يقال طويت عن فلان [illegible]
والافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفى اى افنيته وامانه [illegible] باليمين هو
بمعنى القوة وقيل اليمين القسم لانه حلف انه يطويها ويفنيها ثم نزل الله عز وجل [illegible]
﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث قال حدثنى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر
عن ابن شهاب عن ابى سلمة ان ابا هريرة رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوى السماوات بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء
آخر الحروف وفى آخره راء وهو اسم جده وسعيد بن كثير بن عفير بن مسلم ابو عثمان المصرى وهو
من رجال مسلم ايضا والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن يونس بن يزيد **قوله** بيمينه
يريد به القوة ﴿ص﴾ باب قوله ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض
الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذاهم قيام ينظرون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ونفخ
فى الصور الآية **قوله** فى الصور هو قرن ينفخ فيه هكذا رواه ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فصعق اى مات من فى السموات والارض **قوله** الا من شاء الله اختلفوا

[illegible] اوائل السور [illegible]
[illegible] السور [illegible] والجمهور على ان [illegible] الاول [illegible] والراى انه
طريقة اى [illegible] حكم سائر الحروف المقطعة التى فى اوائل سور [illegible] على ان هذا القرآن من جنس
هذه الحروف وقيل لقرع العصا عليهم وعن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حم اسم من اسماء الله تعالى وهى مفتاح خزائن ربك جل جلاله وعن ابن عباس هو اسم الله الاعظم
وعنه قسم اقسم الله به وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن الشعبى شعار السورة وعن عطاء الخراسانى
الحاء افتتاح اسماء الله تعالى حليم وحميد وحى وحنان وحكيم وحفيظ وحسيب والميم افتتاح اسمه
مالك ومجيد و[illegible] عن الضحاك والكسائى معناه قضى ما هو كائن كأنهما ارادا الاشارة الى حم بضم
الحاء وتشديد الميم [illegible] ويقال بل هو اسم لقول شريح بن ابى اوفى العبسى * يذكرنى حاميم والرمح
شاجر * فهلا تلا حاميم قبل التقدم * ش [illegible] القائلون بان لفظ حم اسم هم الذين ذكرناهم الآن
واستدل على ذلك بقول الشاعر المذكور حيث وقع لفظ حم فى الموضعين معربا على المفعولية وكذا
قرأ عيسى بن عمر الثقفى بفتح الميم وقيل يجوز ان يكون لالتقاء الساكنين ومن القاعدة ان الساكن اذا حرك
حرك بالكسر ويجوز الفتح والكسر فى الحاء وهما قراءتان قوله ويقال فى رواية ابى ذر قال البخارى ويقال
قوله شريح بن ابى اوفى هكذا وقع ابن ابى اوفى فى رواية القابسى وليس كذلك بل هو شريح بن اوفى العبسى
وكان مع على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه يوم الجمل وكان شعار اصحاب على رضى الله تعالى عنه
يومئذ حم فلما نهد شريح لمحمد بن طلحة بن عبيد الله الملقب بالسجاد طعنه قال حم فقال شريح يذكرنى
حاميم الفاعل فيه محمد السجاد وقيل الطاعن شريح قال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله فهو معنى
قوله يذكرنى حاميم قوله والرمح شاجر جملة اسمية وقعت حالا من شجر الامر يشجر شجورا اذا اختلط
واشتجر القوم وتشاجروا اذا تنازعوا واختلفوا والمعنى هنا والرمح مشتبك مختلط قوله فهلا
حرف تحضيض مختص بالجمل الخبرية والمعنى هلا كان هذا قبل تشاجر الرماح عند قيام الحرب قوله
قبل التقدم اى الى الحرب واول هذا البيت على ما ذكره الحسن بن المظفر النيسابورى فى مأدبة الادباء
* واشعث قوام بآيات ربه * قليل الاذى فيما ترى العين مسلم * هتكت بصدر الرمح جيب قميصه * فخر
صريعا لليدين وللفم * على غير شئ غير انه ليس تابعا * عليا ومن لا يتبع الحق يظلم * وذكر
عمر بن شبة باسناده عن محمد بن اسحق ان مالكا الاشتر النخعى قتل محمد بن طلحة وقال فى ذلك شعرا
وهو واشعث قوام بآيات ربه الابيات وذكر ابو مخنف لوط فى كتابه حرب الجمل الذى قتل محمدا مدلج
ابن كعب رجل من بنى سعد بن بكر وفى كتاب الزبير بن ابى بكر كان محمد امرته عائشة رضى الله تعالى عنها بان
يكف يده فكان كلما حمل عليه رجل قال نشدتك بحاميم حتى شد عليه رجل من بنى اسد بن خزيمة يقال له
حديد فناشده بحاميم ولم ينته وقتله وقيل قتله كعب بن مدلج من بنى منقذ بن طريف ويقال بل قتله عصام بن
مقشعر النصرى وعليه اكثر الحديث وقال المرزبانى هو الثبت وهو يخدش فى اسناد البخارى لان هذين
الامامين اليهما يرجع فى هذا الباب فات الزمخشرى العلامة ذكر هذا البيت فى اول سورة البقرة ونسبه الى
شريح بن اوفى المذكور وفى الحماسة البحترية قال عدى بن حاتم * من مبلغ افناء مذحج اننى * ثارت بخالى
ثم لم اتأثم * تركت ابا بكر ينوء بصدره * بصفين مخضوب الكعوب من الدم * يذكرنى ثارى غداة لقيته *
فاجرته رمحى فخر على الفم * يذكرنى ياسين حين طعنته * فهلا تلا ياسين قبل التقدم * ص

[illegible]

الشراح صاحب التوضيح وهو يبطل ما قاله واما [illegible]
اربعون سنة واشار به الى ما رواه ابن مردويه من طريق [illegible] اصابت [illegible] شيء [illegible]
اربعون سنة وهو شاذ ومن رجه ضعيف عن [illegible] من الصحيحة [illegible]
قوله وسيبلى اى سيخلق من بلى الثوب يبلى بكسر اللام في الماضي وفتحها [illegible]
الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو اصل الذنب وهو [illegible]
وهو رأس العصعص وروى ابن ابي الدنيا في كتاب البعث من حديث [illegible]
يارسول الله ما العجب قال مثل حبة خردل انتهى ويقال له عجم [illegible]
مخلوق من الادمي وهو الذي يبقى ايركب عليه الخلق و[illegible] ابن [illegible] دون غيره [illegible]
وقيل لله عز وجل في هذا سر لا نعلمه لان من يظهر الوجود من العدم [illegible]
يبنى عليه ولا حاجة فان علل هذا بجوز ان يكون الباري جلت [illegible] ذلك علامة [illegible]
على ان يحيي كل انسان بجواهره باعيانها ولا يحصل العلم للملائكة [illegible]
ليعلم انه انما اراد بذلك اعادة الارواح الى تلك الاعيان التي هي جزء منها [illegible]
الصلاة والسلام وحماره اذ ابقى عظام الحمار [illegible] ذلك الحمار لا غيره [illegible]
شيء جوزت الملائكة ان تكون الاعادة للارواح الى امثال الاجساد لا الى عينها [illegible]
يبلى كل شيء من الانسان وهنا يبلى الا عجب الذنب قلت هنا [illegible]
فصل كما انا نقول ان هذين الحديثين خص منهما الانبياء عليهم السلام لان الله [illegible]
ان تأكل اجسادهم والحق ابن عبد البر الشهداء بهم والقرطبي المؤذن [illegible]
في تخصيص العجب بعدم البلى دون غيره قلت لان اصل الخلق منه ومنه يركب [illegible]
الانسان واسه الذي يبنى عليه فهو اصلب من الجميع كقاعدة الجدار [illegible]
ان المراد بانه لا يبلى اى يطول بقؤه لا انه لا يبلى اصلا وهذا مردود لانه خلاف [illegible]
دليل انتهى قلت بعض الشراح هذا هو شارح المصابيح الذي يسمى شرحه [illegible] وليس هو
شارح البخاري وليس هو بمنفرد بهذا القول وبه قال المزني ايضا فانه قال الا بمعنى الواو [illegible]
ايضا يبلى وجاء عن الفراء والاخفش مجيء الا بمعنى الواو ولكن هذا خلاف الظاهر وكيف [illegible]
عن ابي هريرة من طريق همام عنه ان الانسان عظما لا تأكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة
قالوا اى عظم هو قال عجب الذنب رواه مسلم **قوله** فيه يركب الخلق لا يعارض حديث سلمان
ان اول ما خلق من آدم رأسه لان هذا في حق آدم وذلك في حق بنيه وقيل المراد بقول سلمان
نفخ الروح في آدم لا خلق جسده **ص** سورة المؤمن **ش** اى هذا في تفسير بعض
سورة المؤمن وفي بعض النسخ المؤمن بغير لفظ سورة وفي بعضها سورة المؤمن حم **ص**
بسم الله الرحمن الرحيم **ش** لم تثبت البسملة الا لابي ذر وهي مكية بلا خلاف وقال السخاوي
نزلت بعد الزمر وقبل حم السجدة وبعد السجدة الشورى ثم الزخرف ثم الدخان ثم الجاثية ثم الاحقاف
وهي اربعة الاف وتسعمائة [illegible] الف ومائة [illegible] كلمة [illegible] آية

[illegible] الآية [illegible] لكلا [illegible]

[illegible] الصور [illegible]

[illegible] ثمانه و [illegible]

[illegible] بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] لا [illegible]

ائتيا طوعا او كرها اعطيا قالتا آتينا طائعين اعطينا [illegible] ليس في كثير من النسخ لفظ باب وقال طاوس عن عبد الله بن عباس في قوله تعالى ائتيا طوعا او كرها [illegible] ائتيا بعرله اعطيا وهو [illegible] من المتابعة من الاعطاء وقوله آتينا من الاتيان بقوله اعطينا وهو الفعل الماضي المتكلم مع الغير وروى هذا التعليق ابو محمد الحنظلي عن علي بن المبارك كتابة قال اخبرنا زيد بن المبارك اخبرنا ابن ثور عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس وقال ابن التين ليس آتينا بمعنى اعطينا في كلامهم الا ان يكون [illegible] قرأ المد لان اتى مقصورا [illegible] جا [illegible] عن سعيد بن جبير انه قرأها آتينا بالمد على معنى اعطينا الطاعة وان [illegible] من قرأ آتينا [illegible] على المعنى المذكور وقال عياض ليس اتى هنا بمعنى [illegible] ومن [illegible] ومن المفسرين قد في تفسير الثعلبي [illegible] او كرها اي جيئا [illegible] من المنافع واخرجا واظهرا الخلق وعن ابن عباس قال الله عز وجل للسموات اطلعي شمسك وقمرك ونجومك وقال للارض شققي انهارك واخرجي ثمارك وقال السهيلي في اماليه قيل ان البخاري وقع له في اثر من القرآن وهم فان كان هذا والا فهي قراءة بليغة ووجهه اعطيا الطاعة كما يقال فلان يعطي الطاعة وقال وقد قرئ ثم سئلوا الفتنة لآتوها بالمد والقصر والفتنة ضد الطاعة واذا جاز في احديهما جاز في الاخرى انتهى ويجوز بعض المفسرين ان آتينا بالمد بمعنى الموافقة وبه جزم صاحب الكشاف فعلى هذا يكون المحذوف مفعولا واحدا والتقدير لتوافق كل منكما الاخرى قالتا وافقنا وعلى الاول يكون المحذوف [illegible] والتقدير اعطيا من امركما الطاعة من انفسكما [illegible] الطاعة واما [illegible] بالياء والنون وان كان هذا [illegible] عنه تعقل من يعقل جاء فيه بالياء والنون كما في قوله رأيتهم لي ساجدين واجاز الكسائي ان يجمع بالياء والنون والواو والنون وفيه بعد [illegible] وقال المنهال عن سعيد قال قال رجل لابن عباس اني اجد في القرآن اشياء تختلف علي قال (فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال بعضهم على بعض يتساءلون ولا يكتمون الله حديثا) ربنا ما كنا مشركين) فقد كتموا في هذه الآية وقال ام السماء بناها الى قوله دحيها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض ثم قال ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله طائعين فذكر في هذه خلق الارض قبل السماء وقال وكان الله غفورا رحيما عزيزا حكيما سميعا بصيرا فكأنه كان ثم مضى فقال فلا انساب بينهم في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ثم في النفخة الآخرة اقبل بعضهم على بعض يتساءلون واما قوله ما كنا مشركين ولا يكتمون الله فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم على افواههم فتنطق ايديهم فعند ذلك عرف ان الله لا يكتم حديثا وعنده يود الذين كفروا الآية وخلق الارض في يومين ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض ودحوها ان اخرج منها الماء والمرعى

[illegible]

[illegible]

ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس [illegible]
طريق عكرمة في الهنس ومن طريق قتادة قال في الآية [illegible] داخرين [illegible]
اشار به الى قوله (سيدخلون جهنم داخرين) وفسره بقوله صاغرين وكذا [illegible]
السدي صاغرين [illegible] وقال مجاهد الى النجاة الى الايمان ش [illegible]
تعالى (ويا قوم ما لي ادعوكم الى النجاة وتدعونني الى النار) وفسره [illegible]
[illegible] ص ليس له دعوة يعني الوثن ش [illegible] الى قوله تعالى (لا جرم [illegible]
ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة) وقال [illegible]
عليه السلام وهو الذي امن بالله [illegible]
الرشاد وكان من آل فرعون يكتم ايمانه منه ومن قومه [illegible]
وعن ابن عباس ان اسمه [illegible] قيل [illegible] وعن وهب بن منبه خربيل [illegible]
ص يسجرون توقد بهم النار ش اشار به الى قوله تعالى [illegible] الاغلال [illegible]
والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار يسجرون) وفسره بقوله توقد بهم النار [illegible]
في النار ص تمرحون تبطرون ش اشار به الى قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون في
الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون) وفسره بقوله تبطرون [illegible]
المهملة [illegible] ص وكان العلاء بن زياد يذكر النار فقال رجل لم تقنط الناس قال و[illegible] اقدر ان اقنط الناس
والله عز وجل يقول (يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) ويقول (وان
المسرفين هم اصحاب النار) ولكنكم تحبون ان تبشروا بالجنة على مساوي اعمالكم وانما بعث الله
محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بالنار من عصاه ش [illegible] العلاء
ابن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف العدوي البصري التابعي [illegible] قليل الحديث
وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع مات قديما سنة اربع وتسعين قوله يذكر [illegible] قال
بعضهم هو بتشديد الكاف قلت ليس بصحيح بل هو بالتخفيف على ما لا يخفى قوله لم تقنط الناس من
القنط من قنط يقنط قنوطا وهو اشد اليأس من الشيء واصل لم لما حذفت الالف وهي استفهام
قوله ان تبشروا على صيغة المجهول من التبشير قوله ومنذرا ويروى نذيرا قوله من عصاه
ويروى لمن عصاه ص حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي قال
حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن ابراهيم التيمي حدثني عروة بن الزبير قال قلت لعبد الله بن
عمرو بن العاص اخبرني باشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي بفناء الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابي معيط فاخذ بمنكب
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا شديدا فاقبل ابو بكر رضي الله
تعالى عنه فاخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اتقتلون رجلا ان يقول
ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ش الوليد بن مسلم الدمشقي يروي عن عبد الرحمن
الاوزاعي والحديث مضى في آخر مناقب ابي بكر رضي الله تعالى عنه فانه اخرجه هناك عن محمد بن

الا ... اطلب ... في السورة والرحمة ولا يزال كذلك لا ينقطع وان الله اذا اراد المغفرة ... من الاشياء من الحال والاستقبال ... مراد ... قوله
حتى ... ان ... الله تعالى ذاته ... ولا يزال كذلك
لا ينقطع وان ماشاء كان وقالت النحاة كان لثبوت خبرها ماضيا دائما ولهذا لا يقال سار موضع كان لان
معناه التجدد والحدوث فلا يقال في حق الله ذلك قوله فلا يختلف بالجزم اي قال ابن عباس السائل
المذكور لا يختلف عليك القرآن فانه من عند الله ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
ص حدثنيه يوسف بن عدي اخبرنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن المنهال
بهذا ش ... اسند الحديث المذكور بعد ان علقه كما ذكرناه قال الكرماني لعله سمع اولا
مرسلا وآخرا مسندا فنقله كما سمعه وفيه اشارة الى ان الاسناد ليس بشرطه ... كلام
الكرماني هذا ليس ندري ما وجه بعده وما برهانه على ذلك بل الظاهر هو الذي ذكره وقول
الكرماني وفيه اشارة الى آخره يؤيده كلام البرقاني حيث قال ولم يخرج البخاري ليوسف
ولا لعبيدالله بن عمرو ولا لزيد بن ابي انيسة مسندا سواه وفي عبارته ... الاسناد عن ترتيبه المعهود
اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول قوله حدثنيه يوسف بن
عدي وقع في رواية القابسي حدثنيه عن يوسف بزيادة عن وهو غلط وليس في رواية النسفي
حدثنيه الى آخره وكذا سقط من رواية ابي نعيم عن الجرجاني عن الفربري ولكن ذكر البرقاني
فقال قال لي محمد بن ابراهيم الاردستاني شوهدت نسخته بكتاب الجامع للبخاري فيها على الحاشية
حدثنا محمد بن ابراهيم اخبرنا يوسف بن عدي فذكره ورواه الاسمعيلي عن احمد بن زنجويه اخبرنا
اسماعيل بن عبدالله بن خالد الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن المنهال قلت يوسف بن عدي
ابن زريق التيمي الكوفي نزيل مصر وهو اخو زكريا بن عدي مات سنة ثنتين وثلاثين ومائتين وليس له
في البخاري الا هذا الحديث وعبيدالله بن عمرو بالفتح الرقي بالراء والقاف مات سنة ثمانين ومائة وزيد
ابن ابي انيسة بضم الانيسة بالنون والسين المهملة الجريري سكن الرها قيل اسم ابي انيسة زيد وهو مات
زيد الراوي سنة خمس وعشرين ومائة ص وقال مجاهد لهم اجر غير ممنون محسوب ش
ويروى قال غير محسوب رواه عبد بن حميد في تفسيره عن عمرو بن سعد عن سفيان عن ابن جريج عن
مجاهد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله غير ممنون قال غير منقوص
ص اقواتها ارزاقها ش اشار به الى قوله تعالى (وبارك فيها وقدر فيها اقواتها) الآية
وفسر اقواتها بقوله ارزاقها وهذا ايضا تفسير مجاهد وقال ابو عبيدة واحدها قوت وهو الرزق
ص في كل سماء امرها مما امر به ش اشار به الى قوله تعالى (واوحى في كل سماء
امرها) وفسره بقوله مما امر به وهو ايضا عن مجاهد وفي لفظ مما امر به واراده اي من خلق النيران
والرجوم وغير ذلك وعن قتادة والسدي خلق فيها شمسها وقمرها ونجومها وخلق في كل سماء
من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد ومالا يعلم ص نحسات مشائيم ش
اشار به الى قوله تعالى (فارسلنا عليهم ريحا صرصرا في ايام نحسات) وفسر بقوله مشائيم جمع مشؤمة
وهو ايضا عن مجاهد وقال ابو عبيدة الصرصر شديدة الصوت العاصفة نحسات ذوات نحوس
اي مشائيم ص وقيضنا لهم قرناء قرناهم تتنزل عليهم الملائكة عند الموت ش كذا في

[illegible]

[illegible]

[illegible] قوله اى [illegible]

القرآن فان كلا [illegible]

والارض ذكر ما علقه [illegible] الى اولئك [illegible]

الاسدى مولاهم الكوفى صدوق [illegible] وتشيع [illegible]

وتركه شعبة لامر لايوجب فيه قدحا وليس له فى البخارى سوى [illegible]

ابراهيم عليه السلام قوله عن سعيد [illegible]

قال قال رجل [illegible] الى [illegible]

وكان يجالس [illegible] ويسأله [illegible]

على ما ذكره [illegible] شكى [illegible]

شئ لايصح عقلا لاول من الاسئلة [illegible]

يتسائلون وبين قوله يتساءلون تدافعا ظاهرا [illegible] قوله [illegible]

قوله ما كنا مشركين تدافعا ظاهر الانه علم من الاول انهم لا يكتمون الله حديثا [illegible]

كونهم مشركين [illegible] الثالث [illegible] الى قوله قل ائنكم [illegible]

لان فى احداها خلق السماء قبل الارض وفى الاخرى بعكس ووقع [illegible]

وهو فى سورة والشمس وقوله والارض بعد ذلك دحاها [illegible]

سورة النازعات الرابع قوله وكان الله غفورا رحيما الى قوله [illegible] وقوله [illegible]

رحيما وسميعا بصيرا يدل على انه كان موصوفا بهذه الصفات فى الزمن الماضى [illegible]

قوله فكأنه كان ثم مضى قوله فقال فلا انساب الى قوله ولا يتساءلون [illegible]

عباس رضى الله تعالى عنهما فى الجواب ما ملخصه ان تساؤل بعد النفخة [illegible]

وعن السدى ان نفى المسائلة عند تشاغلهم بالصعق والمحاسبة والجواز على الصراط [illegible]

ذلك قوله واما قوله ما كنا مشركين الى قوله يود الذين كفروا [illegible] جواب عن [illegible]

لكتمان قبل انطاق الجوارح وعدمه بعده قوله [illegible]

كفروا اى وعند ذلك [illegible] ان الله لا يكتم حديثا يود الذين كفروا [illegible]

كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا اى يوم [illegible]

وعصوا رسوله لو تسوى بهم الارض اى لو تسوت بهم الارض وصاروا هم والارض شيئا واحدا

وانهم لم يكتموا امر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نعته لان ما عملوه لا يخفى على الله تعالى ولا

يقدرون كتمانه لان جوارحهم تشهد عليهم قوله وخلق الارض فى يومين الى قوله وخلق السموات

فى يومين جواب عن السؤال الثالث ملخصه ان خلق نفس الارض قبل السماء ودحوها بعده

يقال دحوت الشئ دحوا بسطته بسطا وقيل فى جوابه ان خلق بمعنى قدر قوله ان اخرج

بان اخرج فان مصدرية قوله والاكام جمع اكمة بفتحتين وهو الموضع المرتفع من الارض

كالتل والرابية ويروى والاكوام جمع كوم قوله وكان الله غفورا رحيما الخ جواب

عن السؤال الرابع وملخصه ان سمى نفسه بكونه غفورا رحيما وهذه التسمية مضت

من رحمة [illegible] وقال [illegible] يعمهون ويسفرون [illegible] ﴿ص﴾ من اكمامها قشر
الكفرى [illegible] الكم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما تخرج من ثمرات من اكمامها) وفسر اكمامها بقوله
قشر الكفرى بضم الكاف وفتح الفاء وضمها ايضا وتشديد الراء مقصورا وفسره بقوله هي الكم وقد ذكرنا
انه بكسر الكاف وقال بعضهم كاف الكم مضمومة ككم القميص وعليه يدل كلام ابي عبيدة وبه جزم
الراغب ووقع في الكشاف بكسر الكاف فان ثبت فلعلها لغة فيه دون كم القميص انتهى قلت لا اعتبار
لاحد في هذا الباب مع الزمخشري فانه فرق بين كم القميص وكم الثمرة بالضم في الاول والكسر في الثاني
وكذلك فرق بينهما الجوهري وغيره وفي رواية ابي ذر قشر الكفرى الكم بدون لفظ هي وفي رواية
الاصيلي واحدها يعني الكم واحد الاكمام وعن ابي عبيدة من اكمامها اي اوعيتها وقال الثعلبي اكمامها اوعيتها
واحدها كمة وهي كل ظرف لمال وغيره ولذلك سمي قشر الطلع اي الكفراة التي تنشق عن الثمرة كمة
وعن ابن عباس يعني الكفرى قبل ان تنشق فاذا انشقت فليست باكمام ﴿ص﴾ ويقال ايضا للعنب اذا
خرج كافور وكفرى ﴿ش﴾ هذا لم يثبت الا في رواية المستملي وحده وفي بعض النسخ وقال غيره
ويقال الى اخره وقال الاصمعي وغيره قالوا وعاء كل شيء كافوره ﴿ص﴾ ولي حميم قريب ﴿ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) وفسر الحميم بقوله قريب وروى
القريب كذا في رواية الاكثرين وعند النسفي قال معمر فذكره ومعمر بفتح الميمين هو ابن المثنى ابو عبيدة
﴿ص﴾ من محيص حاص حاد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وظنوا ما لهم من محيص)
وفسره من فعله وهو حاص يحيص وفسر حاص بقوله حاد ويروى حاص عنه حاد عنه حاصل المعنى
ما لهم من مهرب وكلمة ما حرف وليست باسم فلذلك لم يعمل فيه قوله ظنوا وجعل الفعل ملغى
﴿ص﴾ مرية ومرية واحد اي امتراء ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (الا انهم في مرية من لقاء ربهم)
وقال مرية بكسر الميم ومرية بضمها واحد ومعناها الامتراء وقراءة الجمهور بالكسر وقراءة الحسن
البصري بالضم ﴿ص﴾ وقال مجاهد اعملوا ما شئتم الوعيد ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في
قوله اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير قوله الوعيد ويروى هو وعيد وهي رواية الاصيلي
اراد ان الامر هنا ليس على حقيقته بل هو امر تهديد وتوعيد وتوبيخ ﴿ص﴾ وقال ابن عباس
ادفع بالتي هي احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه عصمهم الله وخضع لهم عدوهم
كأنه ولي حميم ﴿ش﴾ فسر عبد الله بن عباس قوله ادفع بالتي هي احسن بقوله الصبر الى آخره
وقد وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه قوله ولي حميم لم يثبت في رواية ابي ذر قوله بالتي
هي احسن اي بالخصلة التي هي احسن وعن مجاهد هي الاسلام ﴿ص﴾ * باب * وما كنتم
تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا
مما تعملون ﴿ش﴾ حديث الباب يوضح معنى الآية قوله تستترون اي تستخفون قاله اكثر
العلماء وعن مجاهد تتقون وعن قتادة تظنون قوله ان يشهد اي لان يشهد وفي تفسير النسفي
وما كنتم تستترون تستخفون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك
خيفة ان تشهد عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين بالبعث
والجزاء اصلا ﴿ص﴾ حدثنا الصلت بن محمد اخبرنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن
منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم

رواية ابي ذر والنسفي وحماد [illegible]
[illegible] الموت وهذا هو الصواب وليس [illegible]
وفي التفسير معنى قيضنا سلطنا وبعثنا لهم قرناء [illegible]
لهم وعن مجاهد قرناء شياطين وقال في قوله تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا [illegible] عند الموت
وكذا قال الطبري مفرقا في موضعين ﴿ص اهتزت بالنبات وربت ارتفعت ش﴾ اشار به الى
قوله تعالى (فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت) وفسر اهتزت بقوله بالنبات وربت بقوله ارتفعت
وهو النمو والزيادة كذا في رواية ابي ذر والنسفي وعند غيرهما زيادة وفي قوله ﴿ص وقال غيره
من اكمامها حين تطلع ش﴾ اي وقال غير مجاهد معنى قوله تعالى [illegible]
جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع واما [illegible]
ولم يعمل الشراح ههنا شيأ يجدي ﴿ص ليقولن هذا لي اي بعملي انا محقوق بهذا ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (ولئن اذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي) وفسره بقوله اي
بعملي الى آخره ومعنى قوله انا محقوق اي مستحق له وقال النسفي ليقولن هذا لي اي هذا حقي وصل
الي لاني استوجبه بما عندي من خير وفضل واعمال بر وقيل هذا لي لا يزول ﴿ص وقال غيره
سواء للسائلين قدرها سواء ش﴾ ليس في رواية ابي ذر والنسفي قوله وقال غيره اي
قال غير مجاهد في قوله تعالى (وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين) قوله فيها اي في الارض
اقواتها اي ارزاق اهلها ومعائشهم وما يصلحهم قوله في اربعة ايام يعني هذا مع قوله خلق الارض
في يومين اربعة ايام واريد باليومين يوم الاحد والاثنين قوله سواء فسره بقوله قدرها سواء اي
سواء للسائلين عن ذلك قال الثعلبي سواء بالنصب على المصدرية اي استوت سواء وقيل على الحال
وبالرفع اي هو سواء وبالجر على نعت اربعة ايام وقيل معنى للسائلين اي لمن سأل الله حوائجه وعن
ابن زيد قدر ذلك على قدر مسائلهم وقيل معناه للسائلين وغير السائلين يعني انه تعالى خلق الارض
وما فيها للسائلين ولغير السائلين ويعطى من سأل ومن لا يسأل ﴿ص فهديناهم دللناهم على
الخير والشر كقوله وهديناه النجدين وكقوله هديناه السبيل والهدى الذي هو الارشاد بمنزلة
اسعدناه ومن ذلك قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ش﴾ اشار بقوله
فهديناهم الى قوله عز وجل (واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) وفسر فهديناهم
بقوله دللناهم على الخير والشر اراد ان الهداية بمعنى الدلالة المطلقة فيه وفي امثاله كقوله وهديناه
النجدين اي دللناه الطريقين قال سعيد بن المسيب والضحاك والنجد طريق في ارتفاع وقال اكثر
المفسرين بينا له طريق الخير والشر والحق والباطل والهدى والضلالة وكذلك الهداية بمعنى
الدلالة في قوله هديناه السبيل وهو في سورة الانسان انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا
قوله والهدى الذي هو الارشاد الى آخره والمعنى هنا الدلالة الموصلة الى البغية وعبر عنه
البخاري بالارشاد والاسعاد فهو في قوله تعالى اولئك الذين هدى الله ونحوه وغرضه ان الهداية
في بعض الآيات بمعنى الدلالة وفي بعضها بمعنى الدلالة الموصلة الى المقصود وهل هو مشترك
فيهما او حقيقة ومجاز فيه خلاف ﴿ص يوزعون يكفون ش﴾ اشار به الى قوله
تعالى (ويوم يحشر اعداء الله الى النار فهم يوزعون) وفسره بقوله يكفون وعن ابي عبيدة يدفعون

وهو نحوه لان الحافظ ... اختلف اسرار الطاق قوله وكان سفيان يحدثنا الى آخره من كلام الحميدي شيخ البخاري فيه وتردده اولا والقطع آخرا ظاهر لا يقدح ذلك ومدار الحديث على هؤلاء الثقات وهم منصور بن المعتمر وعبد الله بن ابي نجيح وحميد بضم الحاء ابن قيس ابو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير ولما ثبت له اليقين استقر عليه ﴿ص﴾ فان يصبروا فالنار مثوى لهم الآية ﴿ش﴾ تمام الآية (وان يستعتبوا فما هم من المعتبين) اى فان يصبروا على اعمال اهل النار فالنار مثوى لهم اى منزل اقامة لهم وان يستعتبوا اى وان يسترضوا او يطلبوا العتبى فما هم من المعتبين اى المرضيين والمعتب الذى قد قبل عتابه واجيب الى ماسأل وقرئ بضم اوله وكسر التاء لانهم فارقوا دار العمل ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن على اخبرنا يحيى اخبرنا سفيان الثورى قال حدثنى منصور عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله بنحوه ﴿ش﴾ عمرو بن على بن بحر ابو حفص البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد القطان قوله بنحوه اى بنحو الحديث المذكور ﴿ص﴾ سورة حم عسق ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض حم عسق وفى بعض النسخ سورة حم عسق وفى بعضها ومن سورة حم عسق قيل قطع حم عسق ولم يقطع كهيعص والمر والمص لكونها بين سور اوائلها حم فجرت مجرى نظائرها قبلها وبعدها فكان حم مبتدأ وعسق خبره ولانهما عدا آيتين وعدت اخواتها التى كتبت موصولة آية واحدة وقيل لانها خرجت من حيز الحروف وجعلت فعلا معناه حم اى قضى ماهو كائن الى يوم القيمة بخلاف اخواتها لانها حروف التهجى لا غير وذكروا فى حم عسق معانى كثيرة ليس لها محل ههنا وهى مكية قال مقاتل وفيها من المدنى قوله ذلك الذى يبشر الله به الآية وقوله والذين اذا اصابهم البغى هم ينتصرون الى قوله اولئك ما عليهم من سبيل وهى ثلاثة آلاف وخمسمائة وثمانون حرفا وثمانمائة وستة وستون كلمة وثلاث وخمسون آية فافهم ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما عقيما التى لاتلد ﴿ش﴾ اى يذكر عن ابن عباس فى قوله ويجعل من يشاء عقيما المرأة التى لاتلد وهذا ذكره جويبر عن الضحاك عن ابن عباس وكان فيه ضعفا وانقطاعا فلذلك لم يجزم به فقال ويذكر ﴿ص﴾ روحا من امرنا القرآن ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا) وفسر الروح بالقرآن وهكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وعن السدى وحيا وعن الحسن رحمة ﴿ص﴾ وقال مجاهد يذرؤكم فيه نسل بعد نسل ﴿ش﴾ قال مجاهد فى قوله تعالى (ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه) الآية ان معنى يذرؤكم نسلا بعد نسل من الناس والانعام اى يخلقكم وكذا فسره السدى يقال ذرأ الله الخلق يذرأهم ذرأ اذا خلقهم وكأنه مختص بخلق الذرية بخلاف برأ لانه اعم قوله يذرؤكم فيه قال القتبى اى فى الروح وخطأ من قال فى الرحم لانها مؤنثة ولم تذكر ﴿ص﴾ لا حجة بيننا لا خصومة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لنا اعمالنا ولكم اعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا) وفسر الحجة بالخصومة وفى بعض النسخ لا خصومة بيننا وبينكم ﴿ص﴾ من طرف خفى ذليل ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفى) وفسر قوله خفى بقوله ذليل وهكذا فسره مجاهد وعن السدى يسارقون النظر وتفسير مجاهد من لازم هذا ﴿ص﴾ وقال غيره فيظللن رواكد على ظهره يتحركن ولا يجرين فى البحر ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد لان ما

سمعكم الآية قال كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف ...
في بيت فقال بعضهم لبعض اترون ان الله يسمع ...
يسمع بعضه لقد يسمع كله فانزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
الآية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام وبالتاء المثناة
من فوق ابن محمد الخاركي بالخاء المعجمة والراء المفتوحة والكاف نسبة الى خارك اسم موضع من ساحل
فارسي يرابط فيه وروح بفتح الراء وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الكوفي والحديث اخرجه
البخاري ايضا في التوحيد عن الحميدي عن سفيان بن عيينة وعن عمرو بن علي واخرجه مسلم في التوبة
عن ابن ابي عمر وعن ابي بكر بن خلاد واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن ابي عمر واخرجه
النسائي فيه عن محمد بن منصور وعن محمد بن بشار **قوله** عن ابن مسعود وما كنتم تستترون اي قال
في تفسير قوله تعالى وما كنتم تستترون **قوله** رجلان من قريش وختن لهما الختن كل من كان من قبل
المرأة **قوله** او رجلان من ثقيف شك من ابي معمر الراوي عن ابن مسعود واخرجه عبد الرزاق
من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيين ولم يشك وقال ابن بشكوال
في المبهمات عن ابن عباس قال القرشي الاسود ابن عبد يغوث الزهري والثقفي الاخنس بن شريق
والاخر لم يسم وذكر الثعلبي وتبعه البغوي ان الثقفي عبد يا ليل بن عمرو بن عمير والقرشيان صفوان
وربيعة ابنا امية بن خلف وذكر اسماعيل محمد التيمي في تفسيره ان القرشي صفوان بن امية والثقفيان
ربيعة وحبيب ابنا عمرو والله اعلم **قوله** يسمع بعضه اي ما جهرنا به **قوله** ان كان يسمع بعضه لقد
يسمع كله بيان الملازمة ان نسبة جميع المسموعات اليه واحدة والتخصيص تحكم ﴿ **ص**
باب ﴿ وذلكم ظنكم الآية **ش** ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (وذلكم ظنكم الذي
ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين) وفي بعض النسخ ساق الآية بتمامها **قوله** ذلكم اشارة الى
قوله ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وذلكم رفع على الابتداء وظنكم خبره **قوله** الذي
ظننتم بربكم صفة لظنكم **قوله** ارداكم خبر بعد خبر اي اهلككم وقيل ظنكم بدل من ذلكم وارداكم
هو الخبر ﴿ **ص** حدثنا الحميدي اخبرنا سفيان اخبرنا منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله
قال اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي او ثقفيان وقرشي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال احدهم
اترون ان الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع
اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فأنزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
ولا جلودكم الآية وكان سفيان يحدثنا بهذا فيقول حدثنا منصور او ابن ابي نجيح او حميد احدهم او
اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة **ش** ﴾ هذا طريق آخر
في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن الزبير الحميدي عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن
مجاهد عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه **قوله** عند البيت
اي عند الكعبة **قوله** كثيرة شحم بطونهم باضافة بطونهم الى شحم وكذا اضافة قلوبهم الى قوله فقه
وكثيرة وقليلة منونتان هكذا عند الاكثرين ويروى كثير وقليل بدون التاء وقال الكرماني وجه
التأنيث اما ان يكون الشحم مبتدأ او اكتسى التأنيث من المضاف اليه وكثيرة خبره واما ان تكون التاء للمبالغة
نحو رجل علامة في رواية ابن مردويه عظيمة بطونهم قليل فقههم **قوله** ان اخفينا ويروى ان خافتنا

الى قوله تعالى (بل قالوا انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مهتدون) كذا وقع في رواية الاكثرين
وفي رواية ابن ذر وقال مجاهد وقد ذكره فقال بالضم والاول اولى قلت ليت شعري ما وجه
الاولوية وفسر الامة بالامام وكذا فسره ابو عبيدة وروى عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد على ملة وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس على امة اي على دين
ومن طريق السدي مثله ص وقيله يارب تفسيره يحسبون انا لانسمع سرهم ونجواهم
ولانسمع قيلهم ش اشار به الى قوله عز وجل (وقيله يارب ان هؤلاء قوم لايؤمنون) وفسر
قيله يارب بقوله ايحسبون الى آخره وبعضهم انكر هذا التفسير فقال انما يصح لو كان التلاوة وقيلهم وانما
الضمير فيه يرجع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الثعلبي وقيله يارب يعني وقول محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم شاكيا الى ربه وقيل معناه وعنده علم الساعة وعلم قيله وقال النسفي قرأ عاصم وحمزة وقيله
بكسر اللام على معنى (وعنده علم الساعة) وعلم قيله وهذا العطف غير قوي في المعنى مع وقوع الفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه بما لايحسن اعتراضا ومع تنافر النظم وقرأ الباقون بفتح اللام والاوجه
ان يكون الجر والنصب على اضمار حرف القسم وحذفه ويكون قوله ان هؤلاء قوم جواب القسم كأنه
قيل واقسم بقيله يارب ان هؤلاء قوم لايؤمنون والضمير في قيله للرسول واقسام الله بقيله رفع منه وتعظيم
لدعائه والتجائه اليه ص وقال ابن عباس لولا ان يكون الناس امة واحدة لولا ان جعل الناس
كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار سقفا من فضة ومعارج من فضة وهي درج وسرر فضة
ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى (ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر
بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون) وقد فسر ابن عباس هذه الآية بما ذكره
البخاري بقوله لولا ان جعل الناس الى آخره وهذا رواه ابن جرير عن ابي عاصم حدثنا يحيى حدثنا
ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عنه وفي التفسير لولا ان يكون الناس مجتمعين على الكفر فيصيروا
كلهم كفارا قاله اكثر المفسرين وعن ابن زيد امة لولا ان يكون الناس امة واحدة في طلب الدنيا
واختيارها على العقبى لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم بدل اشتمال من قوله لمن يكفر ويجوز ان تكونا
بمنزلة اللامين في قولك وهبت له ثوبا لقميصه قوله سقفا قرأ ابن كثير وابو عمرو بفتح السين على الواحد
ومعناه الجمع والباقون بضم السين والقاف على الجمع وقيل هو جمع سقوف جمع الجمع **قوله**
ومعارج يعني مصاعد ومراقي ودرجا وسلاليم وهو جمع معرج او اسم جمع لمعراج **قوله** عليها
يظهرون اي على المعارج يعلونها يعني يعلون سطوحها ص مقرنين مطيقين ش
اشار به الى قوله تعالى (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين) وفسره بقوله مطيقين وكذا
رواه الطبري باسناده عن ابن عباس وفي التفسير مقرنين اي مطيقين ضابطين قاهرين وقيل هو من
القرن كأنه اراد وما كنا له مقاومين في القوة ص آسفونا اسخطونا ش اشار
به الى قوله تعالى (فلما آسفونا انتقمنا منهم فاغرقناهم اجمعين) وفسر آسفونا بقوله اسخطونا وكذا
فسره ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقيل معناه
اغضبونا وقيل خالفونا والكل متقارب ص يعش يعمى ش اشار به الى قوله
تعالى (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين) وفسر يعش بقوله يعمى من عشا
يعشو وهو النظر ببصر ضعيف وقراءة العامة بالضم وقرأ ابن عباس بالفتح اي يظلم عنه ويضعف

على ظهره) [illegible] بقوله يتحرك [illegible] احراك [illegible]
لسكون الريح وقال صاحب التلويح هذا [illegible] ورد [illegible]
كما ذكرنا قوله ومن آياته اى ومن علاماته الدالة على [illegible] الآية [illegible]
جمع جارية وهى السائرة فى البحر قوله كالاعلام اى كالجبال جمع علم [illegible]
مرتفع عند العرب فهو علم قوله رواكد اى ثوابت وقوف على ظهره [illegible] تجرى [illegible]
قوله رواكد وبين قوله تحرك منافاة لان الراكد لا يتحرك [illegible]
وقوفه فى الماء عدم الحركة [illegible] لانه يجوز ان يكون [illegible] وهو يتحرك [illegible]
كالركود على ظهر الارض وبهذا يسقط قول من زعم ان كلمة [illegible]
بسواكن ﴿ص﴾ شرعوا ابتدعوا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم
يأذن به الله) وفسر شرعوا بقوله ابتدعوا ولكن ليس هذا موضع [illegible]
﴿ص﴾ باب * قوله الا المودة فى القربى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله [illegible] عليه اجرا
الا المودة فى القربى) وفى التفسير لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كانت تنوبه نوائب وحقوق
وليس فى يده سعة فقال الانصار يا رسول الله هداك الله تعالى على يديك وتنوبك نوائب وحقوق
وليس فى يدك سعة فجمع لك من اموالنا ما تستعين به على ذلك فنزلت هذه الآية قل يا محمد لا اسألكم
على ما اتيتكم به من البينات والهدى اجرا الا المودة فى القربى الا ان تودوا لله عز وجل وتتقربوا اليه
بطاعته قاله الحسن البصرى رضى الله تعالى عنه وقال هو تقربى الى الله تعالى وعن عكرمة ومجاهد
وسدى والضحاك وقتادة معناه الا ان تودوا اقرابى وعترتى وتحفظونى [illegible] اختلف فى [illegible] صلى الله
عليه وسلم فقيل على وفاطمة وابناهما رضى الله تعالى عنهم وقيل ولد عبد المطلب وقيل هم الذين يحرم
عليهم الصدقة ويقسم عليهم الخمس وهم بنو هاشم وبنو المطلب الذين [illegible] فى الجاهلية
والاسلام ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت
طاوسا عن ابن عباس انه سئل عن قوله الا المودة فى القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن بطن من قريش
الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة ﴿ش﴾ [illegible] مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث اخرجه الترمذى فى التفسير عن ابن بشار به واخرجه النسائى فيه اسحق بن ابراهيم
عن غندر به وحاصل كلام ابن عباس ان جميع قريش اقارب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وليس
المراد من الآية بنو هاشم ونحوهم كما يتبادر الذهن الى قول سعيد بن جبير والله اعلم ﴿ص﴾
سورة حم الزخرف ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة حم الزخرف وفى بعض النسخ
سورة الزخرف وفى بعضها ومن سورة حم الزخرف قال مقاتل هى مكية غير آية واحدة وهى واسأل
من ارسلنا الآية وقال ابو العباس مكية لا اختلاف فيها وهى ثلاثة آلاف واربعمائة حرف وثمانمائة
وثلاثة وثلاثون كلمة وتسع وثمانون آية وقال ابن سيده الزخرف الذهب هذا الاصل ثم سمى كل
زينة زخرفا وزخرف البيت زينته وكل مازوق وزين فقد زخرف ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن
الرحيم ﴿ش﴾ ثبت البسملة هنا عند الكل ﴿ص﴾ على امة على امام ﴿ش﴾ اشار به

الضم وقال لو كان مضموما لكان يقال عنه ولم يقل منه وقيل معنى منه من اجله فلا انكار في الضم
﴿ ص ﴾ مبرمون مجمعون ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ام ابرموا امرا فانا مبرمون)
وفسره بقوله مجمعون وقيل محكمون والمعنى ام احكموا امرا في المكر برسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فانا مبرمون محكمون ﴿ ص ﴾ اول العابدين اول المؤمنين ﴿ ش ﴾ اشار به
الى قوله عز وجل (قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين) وفسر العابدين بالمؤمنين ووصله الفريابي
عن مجاهد بلفظ اول المؤمنين بالله فقولوا ما شئتم وفي التفسير يعني ان كان للرحمن ولد في زعمكم وقولكم
فانا اول الموحدين المؤمنين بالله في تكذيبكم والجاحدين ما قلتم من ان له ولدا وعن ابن عباس يعني
ما كان للرحمن ولد وانا اول الشاهدين له بذلك ﴿ ص ﴾ وقال غيره انني براء مما تعبدون العرب
تقول نحن منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لانه مصدر
ولو قال برئ لقيل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون وقرأ عبد الله انني برئ بالياء ﴿ ش ﴾
اى وقال غير مجاهد لان ما قبله قول مجاهد وليس في بعض النسخ لفظ وقال غيره قوله انني براء
واوله واذ قال ابراهيم لابيه وقومه انني براء يعني واذكر يا محمد اذ قال ابراهيم الى آخره وهذا
كله ظاهر قوله يقال فيه براء لانه مصدر وضع موضع النعت يقال برئت منك ومن الديون
والعيوب براءة وبرئت من المرض براء بالضم واهل الحجاز يقولون برأت من المرض براء بالفتح
قوله وفي الجميع بريئون ويقال ايضا برآء مثل فقيه وفقهاء وبراء ايضا بكسر الباء مثل كريم وكرام وابراء
مثل شريف واشراف وابرياء مثل نصيب وانصباء وفي المؤنث يقال امرأة بريئة وهما بريئتان وهن
بريئات وبرايا وهذه لغة اهل نجد والاولى لغة اهل الحجاز قوله وقرأ عبد الله اى ابن مسعود ذكره
الفضل بن شاذان في كتاب القراآت باسناده عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن وثاب عن علقمة
عن عبد الله ﴿ ص ﴾ والزخرف الذهب ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولبيوتهم ابوابا
وسررا عليها يتكؤن وزخرفا) وفسره بالذهب وقد مضى الكلام فيه في اول الباب ﴿ ص ﴾
ملائكة يخلفون يخلف بعضهم بعضا ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولو نشاء لجعلنا منكم
ملائكة في الارض يخلفون) وفسر يخلفون بقوله يخلف بعضهم بعضا واخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة وزاد في آخره مكان ابن آدم ﴿ ص ﴾ * باب * ونادوا يا مالك ليقض علينا
ربك الآية ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل ونادوا اى الكفار في النار ينادون لمالك
خازن النار ليقض علينا ربك اى ليمتنا فنستريح فيجيبهم مالك بعد الف سنة انكم ماكثون في العذاب
وفي تفسير الجوزي ينادون مالكا اربعين سنة فيجيبهم بعدها انكم ماكثون ثم ينادون رب العزة
اخرجنا منها فلا يجيبهم مثل عمر الدنيا ثم يقول اخسؤا فيها ولا تكلمون ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن
منهال اخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح ويعلى بن امية والحديث قد مضى في كتاب بدء الدنيا في باب
صفة النار فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن عمرو الى آخره ﴿ ص ﴾ وقال قتادة
مثلا للآخرين عظة لمن بعدهم ﴿ ش ﴾ اى قال قتادة في قوله تعالى (فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين)
اى عظة لمن يأتي بعدهم والعظة الموعظة اصلها وعظة حذفت الواو تبعا للحذف في فعلها ﴿ ص ﴾

بتصره [illegible] عن القرظى [illegible] ذكر الرحمن [illegible]
عليه وبقوله تربن فلا يفارقه [illegible]
لا تعاقبون عليه ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما
مسرفين) وفسره بقوله اى تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون يعنى افنعرض عن المكذبين بالقرآن ولا
نعاقبهم عليه وقيل معناه افنضرب عنكم العذاب ونمسك ونعرض عنكم ونترككم فلا نعاقبكم على
كفركم وروى هذا ايضا عن ابن عباس والسدى وعن الكسائى افنطوى عنكم الذكر طيا فلا
تدعون ولا توعظون وهذا من فصيحات القرآن والعرب تقول ان امسك على لشئ اعرض عنه
صفحا والاصل فى ذلك انك اذا اعرضت عنه وليته صفحة عنقك وضربت عن كذا اعرضت
اذا تركته وامسكت عنه وليس فى بعض النسخ وقال مجاهد ص ومضى مثل الاولين سنة
الاولين ش اشار به الى قوله (فاهلكنا اشد منهم بطشا ومضى مثل الاولين) وفسره بقوله
سنة الاولين وقيل سنتهم وعقوبتهم ص وما كنا له مقرنين يعنى الابل والخيل والبغال والحمير
ش قدمر عن قريب معنى مقرنين والضمير يرجع الى الانعام المذكورة فى قوله وانما ذكر الضمير
لان الانعام فى معنى الجمع كالجند والجيش والرهط ونحوها من اسماء الجنس قاله الفراء وقيل يرجع الى ما
ص ينشاء فى الحلية الجوارى جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون ش اشار به
الى قوله تعالى (أومن ينشأ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين قوله ينشأ اى يكبر وينبت فى الحلية اى فى
الزينة وفسره بقوله الجوارى يعنى جعلتم الاناث ولدا لله حيث قالوا الملائكة بنات الله فكيف تحكمون
بذلك ولما ترضون به لانفسكم وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله اومن ينشأ فى الحلية قال البنات
وقراءة الجمهور ينشاء بفتح اوله مخففا وقرأ حمزة والكسائى وحفص بضم اوله مثقلا وقرأ الجحدرى بضم
اوله مخففا ص لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان يقول الله تعالى ما لهم بذلك من علم الاوثان
انهم لا يعلمون ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ما لهم بذلك من علم
ان هم الا يخرصون) قوله يعنون الاوثان هو قول المجاهد وقال قتادة يعنون الملائكة والضمير
فى ما عبدناهم يرجع الى الاوثان عند عامة المفسرين ونزلت منزلة من يعقل فذكر الضمير قوله ما لهم
بذلك اى فيما يقولون ان هم الا يخرصون اى يكذبون ص فى عقبه ولده ش اشار به
الى قوله تعالى (وجعلها كلمة باقية فى عقبه لعلهم يرجعون) وفسر العقب بالولد والمراد به الجنس
حتى يدخل ولد الولد وقال ابن فارس بل الورثة كلهم عقب والكلمة الباقية قوله لا اله الا الله
ص مقترنين يمشون معا ش اشار به الى قوله (اوجاء معه الملائكة مقترنين) وفسر
مقترنين بقوله يمشون معا اى يمشون مجتمعين معا و يمشون متتابعين يعاون بعضهم بعضا ص
سلفا قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ومثلا عبرة ش اشار به
الى قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين قوله جعلناهم اى جعلنا قوم فرعون سلفا
لكفار هذه الامة وفى التفسير سلفاهم الماضون المتقدمون من الامم قوله ومثلا اى عبرة
للآخرين اى لمن يجئ بعدهم وقرئ بضم السين واللام وفتحهما ص يصدون يضجون
ش اشار به الى قوله عز وجل (اذا قومك منه يصدون) وفسره بقوله يضجون بالجيم
او بكسر الضاد ومن قرأ بالضم فالمعنى يعرضون وقال الكسائى هما لغتان بمعنى وانكر بعضهم

وبعضا وذلك قولهم الملائكة بنات الله تعالى الله عن ذلك **قوله** وجعلوا اى المشركون **قوله** له اى لله تعالى ﴿ص حم الدخان ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الدخان وفى بعض النسخ الدخان بدون لفظ حم وفى اكثر النسخ سورة حم الدخان قال مقاتل مكية كلها وقال ابو العباس لاخلاف فى ذلك وهو الف واربعمائة واحد وثلاثون حرفا وثلاثمائة وستة واربعون كلمة وتسع وخمسون آية وروى الترمذى مرفوعا من حديث ابى هريرة من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفرله سبعون الف ملك وقال غريب وعنه من قرأ الدخان فى ليلة الجمعة غفرله ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص وقال مجاهد رهوا طريقا يابسا ويقال رهوا ساكنا ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (واترك البحر رهوا انهم جند مغرقون) وفسر رهوا بقوله طريقا يابسا وعن ابن عباس شعبا وعنه هو ان يترك كما كان وعن ربيع سهلا وعن ضحاك دمثا يقال طريقا يابسا هو قول ابى عبيدة ﴿ص على علم على العالمين على من بين ظهريه ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ولقد اخترناهم على علم على العالمين) وفسره بقوله على من بين ظهريه اى على اهل عصره وهو ايضا قول مجاهد **قوله** ولقد اخترناهم يعنى موسى وبنى اسرائيل **قوله** على العالمين يعنى عالمى زمانهم ﴿ص فاعتلوه ادفعوه ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (خذوه فاعتلوه الى سواء الجحيم) وفسر فاعتلوه بقوله ادفعوه وفى التفسير سوقوه الى النار يقال عتله يعتله عتلا اذا ساقه بالعنف والدفع والجذب والضمير فى خذوه يرجع الى الاثيم **قوله** الى سواء الجحيم اى وسط الجحيم ﴿ص وزوجناهم بحور عين انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف ش﴾ هذا ظاهر وروى الفريابى من طريق مجاهد افظ انكحناهم الحور العين التى يحار فيها الطرف يبان مخ سوقهن من وراء ثيابهن ويرى الناظر وجهه فى كبدها حديثن كالمرآة من رقة الجلد وصفاء اللؤلؤ وعن مجاهد يرى الناظر وجهه فى كعب احداهن كالمرآة وفى حرف ابن مسعود بعيس عين وهن البيض ومنه قيل للابل البيض عيس بكسر العين واحده بعير اعيس وناقة عيساء والحور جمع احور والعين بالكسر جمع العيناء وهى العظيمة العينين ﴿ص ترجمون القتل ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وانى عذت بربى وربكم ان ترجمون) وفسر الرجم الذى يدل عليه قوله ترجمون بالقتل وكذا قاله قتادة وعن ابن عباس ترجمون تشتمون ويقولون انه ساحر ووقع عند غير ابى ذر ويقال ان ترجمون القتل ﴿ص ورهوا ساكنا ش﴾ هذا مكرر وقد مضى عن قريب ووقع هذا ايضا لغير ابى ذر ﴿ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كالمهل اسود كمهل الزيت ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل يغلى فى البطون) رواه جويبر فى تفسيره عن الضحاك عنه وعن الازهرى من المهل الرصاص المذاب او الصفر او الفضة وكل ما اذيب من هذه الاشياء فهو مهل وقيل المهل دردى الزيت وقيل المهل الصديد الذى يسيل من جلود اهل النار وقال الليث المهل ضرب من القطران الا انه رقيق يضرب الى الصفرة وهو دسم تدهن به الابل فى الشتاء وقيل السم وعن الاصمعى بفتح الميم الصديد وما يسيل من الميت وقيل عكر الزيت والمهل ايضا كل شئ يتحات عن الخبزة من الرماد وغيره وقيل المهل اذا ذهب الجمر الابقايا منه فى الرماد تبينها اذا حركها والرماد حار من اجل تلك البقية وقيل هو خشارة الزيت وفى المحكم قيل هو خبث الجواهر يعنى الذهب والفضة والرصاص والحديد

وقال غيره مقرنين ضابطين يقال فلان مقرن لفلان ضابط له ﴿ش﴾ اى قال غير قتادة فى قوله تعالى (وما كنا له مقرنين) وقد مضى الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ والاكواب الاباريق التى لا خراطيم لها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يطاف عليهم بصحاف من ذهب واكواب) الآية وهو جمع كوب وقال الزمخشرى الكوب الكوز بلا عروة ﴿ص﴾ اول العابدين اى ما كان فانا اول الانفين وهما لغتان رجل عابد وعبد وقرأ عبد الله وقال الرسول يارب ويقال اول العابدين الجاحدين من عبد يعبد ﴿ش﴾ قد مر عن قريب قوله اول العابدين اول المؤمنين ومضى الكلام فيه واعاده هنا ايضا لاجل معنى آخر على ما لا يخفى ولكنه لو ذكر كله فى موضع واحد لكان اولى وفسر هنا اول العابدين بقوله اى ما كان فانا اول الانفين فقوله اى ما كان تفسير قوله ان كان للرحمن ولد وكلمة ان نافية اى ما كان له ولد قوله فانا اول الانفين تفسير قوله اول العابدين لان العابدين هنا مشتق من عبد بكسر الباء اذا انف واشتدت انفته قوله وهما لغتان يعنى عابد وعبد فالاول بمعنى المؤمن والثانى بمعنى الانف وعبد بكسر الباء كذا بخط الدمياطى وقال ابن التين ضبط بفتحها وقال وكذا ضبط فى كتاب ابن فارس وقال الجوهرى العبد بالتحريك الغضب وعبد بالكسر اذا انف قوله من عبد يعبد بمعنى جحد بكسر الباء فى الماضى وفتحها فى المضارع هكذا هو فى اكثر النسخ ويروى بالفتح فى الماضى والضم فى المضارع وجاء الكسر فى المضارع ايضا وقال ابن التين ولم يذكر اهل اللغة عبد بمعنى جحد ورد عليه بما ذكره محمد ابن عزيز السجستانى صاحب غريب القران ان معنى العابدين الانفين الجاحدين وفسر على هذا ان كان لله ولد فانا اول الجاحدين وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعنى ما كان وعن السدى ان ان بمعنى لو اى لو كان للرحمن ولد كنت اول من عبده بذلك لكن لا ولد له وقال ابو عبيدة ان بمعنى ما والفاء بمعنى الواو اى ما كان للرحمن ولد وانا اول العابدين قوله وقرأ عبد الله يعنى ابن مسعود وقال الرسول يارب موضع وقيله يارب وكان ينبغى ان يذكر هذا عند قوله وقيله يارب على ما لا يخفى ﴿ص﴾ وقال قتادة فى ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانه فى ام الكتاب لدينا لعلى حكيم) وفسر قتادة بقوله جملة الكتاب واصله وقال المفسرون ام الكتاب اللوح المحفوظ الذى عند الله تعالى منه نسخ ﴿ص﴾ افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين والله لو ان هذا القرآن رفع حيث رده اوائل هذه الامة لهلكوا ﴿ش﴾ مر الكلام فيه عن قريب فى قوله افنضرب عنكم الذكر اى يكذبون بالقرآن قوله ان كنتم يعنى بان كنتم على معنى المضى وقيل معناه اذ كنتم كما فى قوله تعالى وذروا ما بقى من الربوا ان كنتم مؤمنين وقوله ان اردن تحصنا قوله مسرفين اى مشركين مجاوزين الحد وامر الله تعالى وقال قتادة والله لو كان هذا القران رفع حين رده اوائل هذه الامة لهلكوا ولكن الله عز وجل عاد بعبادته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه عشرين سنة او ما شاء الله من ذلك ﴿ص﴾ فاهلكنا اشد منهم بطشا ومضى مثل الاولين عقوبة الاولين ﴿ش﴾ كذا روى عن قتادة رواه عبد الرزاق عن معمر عنه وفسر مثل الاولين بقوله عقوبة الاولين ﴿ص﴾ جزء عدلا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (وجعلوا له من عباده جزء ان الانسان لكفور مبين) وفسر جزء بقوله عدلا بكسر العين وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفى التفسير اى نصيبا

انما كان هذا يعني القحط والجهد الذين اصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان **قوله** لما استعصوا اي حين اظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك **قوله** كسني يوسف وهي التي اخبر الله تعالى عنها بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد **قوله** فاصابهم تفسير لما قبله فلذلك اتى بالفاء **قوله** جهد بالفتح وهو المشقة الشديدة **قوله** فاتي بضم الهمزة على صيغة المجهول والآتي هو ابو سفيان وكان كبير مضر في ذلك الوقت **قوله** قال لمضر اي لابي سفيان واطلق عليه مضر لكونه كبيرهم والعرب تقول قتل قريش فلانا يريدون به شخصا معينا منهم وكثيرا يضيفون الامر الى القبيلة والامر في الواقع مضاف الى واحد منهم **قوله** انك لجرئ اي ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب الرحمة منه واذا كشف عنكم العذاب انكم عائدون الى شرككم والاصرار عليه **قوله** فسقوا بضم السين والقاف على صيغة المجهول **قوله** الرفاهية بتخفيف الفاء وكسر الهاء وتخفيف الياء آخر الحروف وهو التوسع والراحة ﴿ص﴾ باب * قوله (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون ﴿ش﴾ قال الله تعالى حكاية عن المشركين لما اصابهم قحط وجهد قالوا يا ربنا اكشف عنا العذاب وهو القحط الذي اكلوا فيه الميتات والجلود قالوا انا مؤمنون قال الله عز وجل انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون اي الى كفرهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال دخلت على عبد الله فقال ان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم ان الله قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين ان قريشا لما غلبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله انا منتقمون ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن مسعود المذكور ويحيى شيخه هو المذكور في الحديث السابق وبقية رجاله قد ذكروا عن قريب **قوله** لما لا تعلم تعريض بالرجل القاص الذي كان يقول يجئ يوم القيمة كذا فانكر ابن مسعود ذلك وقال لا تتكلفوا فيما لا تعلمون وبين قصة الدخان وقال انه كهيئته وذلك قد كان ووقع قلت فيه خلاف فانه روى عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن علي والحسن انه دخان يجئ قبل قيام الساعة والله اعلم **قوله** لما غلبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى لما غلبوا على النبي والمراد من هذه الغلبة خروجهم عن الطاعة وتماديهم في الكفر **قوله** واستعصوا يوضح ذلك **قوله** سنة بفتح السين **قوله** والميتة بفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثناة من فوق وقيل بكسر النون موضع الياء التي في الميتة وسكون الياء آخر الحروف وهمزة وهو الجلد اول ما يدبغ **قوله** من الجهد بضم الجيم وفتحها لغتان وقيل بالضم الجوع وبالفتح المشقة ﴿ص﴾ * باب * انى لهم الذكرى وقد جاءكم رسول مبين ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل انى لهم الذكرى وفي بعض النسخ ليس فيه لفظ باب **قوله** انى لهم الذكرى اي من اين لهم الذكر والاتعاظ بعد نزول البلاء وحلول العذاب **قوله** رسول مبين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ الذكر والذكرى واحد ﴿ش﴾ اي في المعنى والمصدرية قال الجوهري الذكر والذكرى بالكسر

وفي تفسير عبد عن ابن جبير الهل الذي اتى من ﴿ ص ﴾ وقال غيره التبع ملوك اليمن لا واحد منهم يسمى تبعا لانه تبع صاحبه والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس ﴿ ش ﴾ اى قال غير ابن عباس في قوله تعالى (اهم خير ام قوم تبع) وفسر التبع بقوله ملوك اليمن وهذا كل من ملوكهم يسمى تبعا كما ان كل من ملك فارسا يسمى كسرى وكل من ملك الروم يسمى قيصرا وكل من ملك الحبشة يسمى النجاشي وكل من ملك الترك يسمى خاقان ﴿ ص ﴾ باب * فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عزوجل فارتقب اى انتظر يا محمد كما يجيء الآن **قوله** بدخان مبين ظاهر ﴿ ص ﴾ قال قتادة فارتقب فانتظر ﴿ ش ﴾ اى قال قتادة في تفسير قوله تعالى فارتقب فانتظر يا محمد ويقال ذلك في المكروه والمعنى انتظر عذابهم فحذف مفعول فارتقب لدلالة ماذكر بعده عليه وهو قوله هذا عذاب اليم وقيل يوم تأتي السماء مفعول فارتقب يقال رقبته فارتقبته نحو نظرته فانتظرته ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبدالله قال مضى خمس الدخان والروم والقمر والبطشة واللزام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله الدخان وعبدان هو لقب عبدالله بن عثمان المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاي محمد بن الميمون السكري والاعمش سليمان ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى ومسروق بن الاجدع وعبدالله بن مسعود والحديث قد مضى في تفسير الفرقان وذكر فيه خمسة اشياء الدخان يجيء قبل قيام الساعة فيدخل في اسماع الكفار والمنافقين حتى يكون كالرأس الحنيذ ويعتري المؤمن منه كهيئة الزكام ويكون الارض كلها كبيت اوقد فيه ليس فيه خصاص ولم يأت بعد وهو آت والروم فيما قال تعالى الم غلبت الروم والقمر فيما قال تعالى وانشق القمر والبطشة فيما قال تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى اى القتل يوم بدر واللزام فيما قال تعالى فسوف يكون لزاما اى الاسرى يوم بدر ايضا وقيل هو القتل ﴿ ص ﴾ باب * يغشى الناس هذا عذاب اليم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى يغشى الناس وليس في عامة النسخ لفظ باب **قوله** يغشى الناس اى يحيط بالناس يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام واما الكافر فيصير كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره **قوله** هذا عذاب اليم اى يقول الله ذلك وقيل يقوله الناس ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبدالله انما كان هذا لان قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام فجعل الرجل ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد فانزل الله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم قال فأتي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل يارسول الله استسق الله لمضر فانها قد هلكت قال لمضر انك لجريء فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى حالهم حين اصابتهم الرفاهية فانزل الله عزوجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعني يوم بدر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يغشى الناس ويحيى هو ابن موسى البلخي وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي والاعمش سليمان ومسلم هو ابن صبيح ابو الضحى ومسروق هو ابن الاجدع وعبدالله هو ابن مسعود وقد ترجم لهذا الحديث ثلاث تراجم بعد هذا وساق الحديث بعينه مطولا ومختصرا قد مضى ايضا في الاستسقاء وفي تفسير الفرقان مختصرا وفي تفسير الروم وفي تفسير صاد مطولا **قوله**

عن مسروق عن عبد الله قال خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن موسى المذكور فيما مضى وبقية الرجال تكرر ذكرهم والمعنى ايضا قد تقدم وهذا يدل على ان ابن مسعود يرى ان الدخان قد وقع وقد ذكرنا عن ابن عمر وغيره انه لم يقع بعد قد روى عبد الرزاق وابن ابي حاتم من طريق الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه قال آية الدخان لم تمض بعد تأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد ويؤيده ما اخرجه مسلم من حديث ابي سريحة رفعه لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث قلت ابو سريحة الغفاري اسمه حذيفة بن اسيد كان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان يعد في الكوفيين وروى عنه ابو الطفيل الشعبي ﴿ ص سورة حم الجاثية ش ﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة حم الجاثية كذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره الجاثيه فقط وفي بعض النسخ ومن سورة الجاثية وهي مكية لاخلاف فيها وهي الفان ومائة واحدى وتسعون حرفا واربعمائة وثمان وثمانون كلمة وسبع وثلثون آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة سيما عند ابي ذر ﴿ ص جاثية مستوفزين على الركب ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى وترى كل امة جاثية وفسرها بقوله مستوفزين على الركب يقال استوفز في قعدته اذا قعد قعودا منتصبا غير مطمئن من هول ذلك اليوم ﴿ ص وقال مجاهد نستنسخ نكتب ش ﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون) اى نكتب عملكم وفي رواية ابي ذر نستنسخ بلا لفظ قال مجاهد وهذا التعليق رواه عبد عن عمر بن سعد عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وفي التفسير معناه ونأمر بالنسخ وعن الحسن معناه نحفظ وعن الضحاك نثبت ﴿ ص ننساكم نترككم ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى فاليوم ننساكم كما نسيتم معناه نترككم كما تركتم ولم يكن تركهم الا في النار وهذا من اطلاق الملزوم وارادة اللازم لان من نسى فقد ترك من غير عكس ﴿ ص ومايهلكنا الا الدهر الآية ش ﴾ في بعض النسخ باب ومايهلكنا الا الدهر ومالهم بذلك من علم ان هم الا يظنون **قوله** ومايهلكنا اى ومايفنينا الا مر الزمان وطول الدهر ﴿ ص حدثنا الحميدى نا سفيان نا الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدى الامر اقلب الليل والنهار ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير وسفيان بن عيينة والزهرى محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن الحميدى ايضا واخرجه مسلم في الادب عن اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر واخرجه ابو داود فيه عن ابن السرح ومحمد بن الصباح واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبد الله بن يزيد **قوله** يوذيني ابن آدم قال القرطبي معناه يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حق التأذى والله منزه عن ان يصير اليه الاذى وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل وقال الطيبي الايذاء ايصال المكروه الى الغير قولا او فعلا اثر فيه اولم يؤثر وايذاء الله عبارة عن فعل مايكرهه ولا يرضى به وكذا ايذاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يسب الدهر الدهر في الاصل اسم لمدة العالم وعليه قوله تعالى (هل اتى على الانسان حين من الدهر) ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة وهو خلاف الزمان فانه يقع على المدة القليلة

نقيض النسيان وكذلك الذكرة ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب نا جرير بن حازم عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق قال دخلت على عبدالله ثم قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما دعا
قريشا كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة حصت
كل شيء حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم احدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من
الجهد والجوع ثم قرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم حتى بلغ انا كاشفوا
العذاب قليلا انكم عائدون قال عبدالله افيكشف عنهم العذاب يوم القيمة قال والبطشة الكبرى يوم
بدر ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث عبدالله المذكور ومضى الكلام فيه **قوله** حصت
بالمهملتين اى اذهبت وسنة حصاء اى جرداء لاخير فيها **قوله** والبطشة الكبرى تفسير
قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى ﴿ ص ﴾ باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم
مجنون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى ثم تولوا عنه اى اعرضوا عن الرسول فلم يقبلوه
وقالوا معلم مجنون بادعائه النبوة ﴿ ص ﴾ حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد عن شعبة عن سليمان
ومنصور عن ابي الضحى عن مسروق قال قال عبدالله ان الله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم
وقال قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى قريشا
استعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم السنة حتى حصت كل شيء حتى اكلوا
العظام والجلود فقال احدهم حتى اكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان فأتاه ابو
سفيان فقال اى محمد ان قومك هلكوا فادع الله ان يكشف عنهم فدعا ثم قال تعودوا بعد هذا في حديث
منصور ثم قرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى عائدون ايكشف عذاب الآخرة فقد مضى الدخان
والبطشة واللزام وقال احدهم القمر وقال الآخر الروم ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث
المذكور اخرجه عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابن محمد العسكري
عن محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر كلاهما عن ابي الضحى
مسلم عن مسروق عن عبدالله بن مسعود **قوله** وجعل يخرج من الارض فاعل جعل محذوف
تقديره جعل شيء يخرج من الارض فان قلت بينه وبين قوله فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان
تدافع ظاهرا قلت لاتدافع اذ لامحذور ان يكون مبدأه الارض ومنتهاه ذلك فان قلت لفظ يخرج
يدل على ان ثم كان امرا متخيلا لهم لشدة حرارة الجوع قلت يحتمل ان يكون ثم خارج من الدخان
حقيقة وانهم كانوا يرون بينهم وبين السماء مثله لفرط حرارتهم من المجاعة اوكان يخرج من الارض
على حسبانهم التخيل من غشاوة ابصارهم من فرط الجوع **قوله** اى محمد يعني يا محمد **قوله** ان
قومك وفي الرواية الماضية استسق الله لمضر فانها قد هلكت ولامنافاة بينهما لان مضر ايضا قومه
قوله في حديث منصور هو منصور الراوي عن ابي الضحى ولم يذكر هذا في حديث سليمان الاعمش عن ابي
الضحى **قوله** وقال احدهم كان القياس ان يقال احدهما اذ المراد سليمان ومنصور لكن هذا على مذهب من
قال اقل الجمع اثنان هكذا قاله الكرماني وتبعه بعضهم قلت يحتمل ان يكون معهما في ذلك الوقت الثالث
فجمع باعتبار الثلاثة **قوله** القمر يعني انشقاق القمر **قوله** والآخر الروم يعني غلبة الروم
﴿ ص ﴾ يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون ﴿ ش ﴾ وقعت هذه الترجمة هكذا
في النسخ كلها وقدم تفسيرها عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى نا وكيع عن الاعمش عن مسلم

﴿ ش ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ص ﴾ مجاهد هي ارض حسمي وعن الخليل هي الرمال العظام ﴿ ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد تفيضون تقولون ﴿ ش ﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى هو اعلم بما تفيضون فيه وفسره بقوله تقولون ووقع في رواية ابي ذر بغير قوله قال مجاهد ورواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح من مجاهد مثله ﴿ ص ﴾ وقال بعضهم اثرة واثرة واثارة بقية ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين) وفسر بعضهم هذه الالفاظ الثلثة ببقية والاول اثرة بفتحتين والثاني اثرة بضم الهمزة وسكون الثاء المثلثة والثالث اثارة على وزن فعالة بالفتح والتخفيف وفسر ابو عبيدة او اثارة من علم اي بقية من علم وقال الطبري قراءة الجمهور اثارة بالالف وعن الكلبي بقية من علم بقيت عليكم من علوم الاولين تقول العرب لهذه الناقة اثارة من سمن اي بقية وعن عكرمة ومقاتل رواية عن الانبياء عليهم السلام واصل الكلمة من الاثر وهو الرواية يقال اثرت الحديث اثره اثر او اثارة كالشجاعة والجلادة والصلابة فانا اثره ومنه قيل للخبر اثر وعن مجاهد معناه رواية يؤثرونها ممن كان قبلهم وقيل اثارة ميراث من علم وقيل مناظرة من علم لان المناظرة في العلم مثيرة لمعانيه وقيل اجتهاد من علم ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس بدعا من الرسل لست باول الرسل ﴿ ش ﴾ اي قال ابن عباس في قوله تعالى (قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادري ما يفعل بي ولا بكم) الآية وفسره بقوله لست باول الرسل روى هذا ابن المنذر عن علان عن ابي صالح عن معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وفي بعض النسخ ما كنت باول الرسل يقال ما هذا ببدع اي ببديع ﴿ ص ﴾ وقال غيره ارأيتم هذه الالف انما هي توعد ان صح ما تدعون لا يستحق ان يعبد وليس قوله ارأيتم برؤية العين انما هو اتعلمون ابلغكم ان ما تدعون من دون الله خلقوا شيئا ﴿ ش ﴾ اي قال غير ابن عباس هذا كله ليس في رواية ابي ذر واشار به الى قوله تعالى (قل ارأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به) قوله ارأيتم معناه اخبروني كذلك قاله المفسرون وفي تفسير النسفي قل يا محمد لهؤلاء الكفار ارأيتم اخبروني ان كان اي القرآن من عند الله وقيل ان كان محمد من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله وجواب الشرط محذوف تقديره ان كان هذا القرآن من عند الله وكفرتم به الستم ظالمين ويدل على هذا الحذف قوله ان الله لا يهدي القوم الظالمين وقال قتادة والضحاك وشهد شاهد هو عبد الله بن سلام شهد على نبوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فآمن به وقيل هو موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام وقال مسروق في هذه الآية والله ما نزلت في عبد الله بن سلام لان حم نزلت بمكة وانما اسلم عبد الله بالمدينة وانما كانت محاجة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقومه فانزل الله تعالى هذه الآية قوله هذه الالف اشار به الى ان الهمزة التي في اول ارأيتم انما هي توعد لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله وان صح ما يدعون في زعمهم ذلك فلا يستحق ان يعبد لانه مخلوق فلا يستحق ان يعبد الا الله الذي خلق كل شئ قوله وليس في قوله اراد به ان الرؤية في قوله ارأيتم ليست من رؤية العين التي هي الابصار وانما معناه ما قاله من قوله تعلمون ابلغكم الى آخره ﴿ ص ﴾ باب * والذي قال لوالديه اف لكما اتعدانني ان اخرج وقد خلت القرون من قبلي وهما يستغيثان الله ويلك آمن ان وعد الله حق فيقول ما هذا الا اساطير الاولين ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل والذي قال الى آخره انما ساق الآية الى آخرها غير ابي ذر وفي رواية

والكثيرة فاذا المراد فى الحديث بالدهر مقلب الليل والنهار ومصرف الامور فيهما فينبغى ان يفسر الاول بذلك كأنه قيل تسب مدبر الامر ومقلب الليل والنهار وانا المدبر والمقدر فجاء الاتحاد قوله وانا الدهر قال الخطابى معناه انا صاحب الدهر ومدبر الامور التى تنسبونها الى الدهر فاذا سب ابن آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لانى فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور وكان من عادتهم اذا اصابهم مكروه اضافوه الى الدهر وقالوا وما يهلكنا الا الدهر وسبوه فقالوا بؤسا الدهر وتباله اذ كانوا لا يعرفون للدهر خالقا ويرونه ازليا ابديا فلذلك سموا بالدهرية فاعلم الله سبحانه تعالى ان الدهر محدث يقلبه بين ليل ونهار لا فعل له فى خير وشر لكنه ظرف للحوادث التى الله تعالى يحدثها وينشئها وقال النووى انا الدهر بالرفع وقيل بالنصب على الظرف قلت كان ابو بكر بن داود الاصفهانى يرويه بفتح الراء من الدهر منصوبة على الظرف اى انا طول الدهر بيدى الامر وكان يقول لو كان مضموم الراء لصار من اسماء الله تعالى وقال القاضى نصبه بعضهم على التخصيص قال والظرف اصح واصوب وقال ابو جعفر النحاس يجوز النصب اى بان الله باق مقيم ابدا لا يزول وقال ابن الجوزى هذا باطل من وجوه ❊ الاول انه خلاف النقل فان المحدثين المحققين لم يضبطوه الا بالضم ولم يكن ابن داود من الحفاظ ولا من علماء النقل ❊ الثانى انه ورد بالفاظ صحاح تبطل تأويله وهى لا تقولوا يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر اخرجاه ولمسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ❊ الثالث تأويله يقتضى ان يكون علة النهى لم تذكر لانه اذا قال لا تسبوا الدهر فانا الدهر اقلب الليل والنهار فكأنه قال لا تسبوا الدهر وانا اقلبه ومعلوم انه يقلب كل شئ من خير وشر وتقليبه للاشياء لا يمنع ذمها وانما يتوجه الاذى فى قوله يؤذينى ابن آدم على ما كانت عليه العرب اذا اصابتهم مصيبة يسبون الدهر ويقولون عند ذكر موتاهم اباده الدهر ينسبون ذلك اليه ويرونه الفاعل لهذه الاشياء ولا يرونها من قضاء الله وقدره قلت قوله اقلب الليل والنهار قرينة قوية دالة على ان المضاف فى قوله انا الدهر محذوف وان اصله خالق الدهر لان الدهر فى الاصل عبارة عن الزمان مطلقا والليل والنهار زمان فاذا كان كذلك يطلق على الله انه مقلب الليل والنهار بكسر اللام والدهر يكون مقلبا بالفتح فلا يقال الله الدهر مطلقا لان المقلب غير المقلب فافهم وقد تفردت به من الفتوحات الربانية وعلى هذا لا يجوز نسبة الافعال الممدوحة والمذمومة للدهر حقيقة فمن اعتقد ذلك فلا شك فى كفره واما من يجرى على لسانه من غير اعتماد صحته فليس بكافر ولكنه تشبه باهل الكفر وارتكاب ما نهاه عنه الشارع فليتب وليستغفر

ص سورة حم الاحقاف ش

اى هذا فى تفسير بعض سورة الاحقاف وفى بعض النسخ حم الاحقاف وفى بعضها الاحقاف وفى بعضها ومن سورة الاحقاف وقال ابو عباس هى مكية وفيها آيتان مدنيتان قل ارأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وقوله وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه وهى الفان وخمسمائة وخمسة وتسعون حرفا وستمائة واربعة واربعون كلمة وخمس وثلثون آية والاحقاف قال الكسائى هى ما استدار من الرمل واحدها حقف وحقاف مثل دبغ ودباغ ولبس ولباس وقيل الحقاف جمع الحقف والاحقاف جمع الجمع وقال ابن عباس الاحقاف واد بين عمان ومهرة وعن مقاتل كانت منازل عاد باليمن فى حضرموت فى موضع يقال له مهرة ينسب اليها الجمال المهرية وكانوا اهل عمد سيارة فى الربيع فاذا هاج العود رجعوا الى منازلهم وكانوا من قبيلة ارم وعن الضحاك الاحقاف جبل بالشام وعن

مروان ان هذا الذى اراد به عبد الرحمن انزل الله فيه اى فى حقه والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى فاجابت عائشة بقولها ما انزل الله فينا شيئا الى آخره قولها ان الله انزل عذرى ارادت بها الآيات التى نزلت فى براءة ساحة عائشة رضى الله تعالى عنها وهى ان الذين جاء وا بالافك الى آخره قولها فينا ارادت به بنى ابى بكر رضى الله تعالى عنه نزل فيه ثانى اثنين وقوله محمد رسول الله والذين معه وقوله والسابقون الاولون وفى آى كثيرة ﴿ص﴾ باب قوله فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل فلما رأوه الخ ساقها غير ابى ذر وفى رواية ابى ذر فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم الآية قوله فلما رأوه اى فلما رأوا ما يوعدون به وكانوا قالوا فائتنا بما تعدنا يعنى من العذاب ان كنت من الصادقين وهم قوم هود عليه الصلاة والسلام قوله عارضا نصب على الحال وقيل رأوا عارضا وهو السحاب سمى بذلك لانه يعرض اى يبدو فى عرض السماء قوله مستقبل اوديتهم صفة لقوله عارضا فلما رأوه استبشروا به وقالوا هذا عارض ممطرنا يمطر لنا فقال الله عزوجل بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم وريح مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو ريح وكانت الريح التى تسمى الدبور وكانت تحمل الفسطاط وتحمل الظعينة فترفعها حتى كأنها جرادة واما ما كان خارجا من مواشيهم ورحالهم تطير بها الريح بين السماء والارض مثل الريش قال ابن عباس فدخلوا بيوتهم واغلقوا ابوابهم فجاءت الريح فقلعت ابوابهم وصرعتهم وامر الله الريح فأمالت عليهم الرمال فكانوا تحت الرمل سبع ليال وثمانية ايام حسوما لهم انين ثم امر الله تعالى الريح فكشفت عنهم الرمال ثم امرها فاحتملتهم فرمت بهم فى البحر فهو الذى قال الله تعالى تدمر كل شئ مرت به من رجال عاد واموالها ﴿ص﴾ وقال ابن عباس عارض السحاب ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله تعالى هذا عارض ممطرنا العارض السحاب وقد قلنا ما سبب تسميته بذلك ﴿ص﴾ حدثنا احمد حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما او ريحا عرف فى وجهه قالت يا رسول الله الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رأيته عرف فى وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمننى ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد كذا غير منسوب فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر حدثنا احمد بن عيسى كذا قال ابو مسعود وخلف وعرفه ابن السكن بانه احمد بن صالح المصرى وغلط الحاكم قول من قال انه ابن اخى ابن وهب وقال ابن منده كلما قال البخارى فى جامعه حدثنا احمد عن ابن وهب فهو ابن صالح واذا حدث عن ابن عيسى نسبه قلت الكرمانى اعتمد على هذا حيث قال احمد اى ابن صالح المصرى وقال فى رجال الصحيحين احمد غير منسوب يحدث عن عبد الله بن وهب المصرى حدث عنه البخارى فى غير موضع من الجامع واختلفوا فى احمد هذا فقال قوم انه احمد بن عبد الرحمن ابن اخى ابن وهب وقال آخرون انه احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقال ابو احمد الحافظ النيسابورى احمد عن ابن وهب هو ابن اخى ابن وهب وقال ابن منده لم يخرج البخارى عن احمد بن صالح وعبد الرحمن شيئا فى الصحيح وعمرو هو ابن الحارث وابو النضر بسكون المعجمة سالم وسليمان بن يسار ضد اليمين ونصف هذا الاسناد الاعلى مدنيون والادنى مصريون والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب

والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى ان اخرج الى قوله اساطير الاولين وليس فى بعض النسخ لفظ باب قوله والذى قال لوالديه الى آخره قيل نزلت فى عبدالله وقيل فى عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما قبل اسلامه وكان ابواه يدعوانه للاسلام وهو يأبى و يسئ القول ويخبرانه بالموت والبعث وقد روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها كانت تنكر نزولها فى عبدالرحمن وقال الزجاج من قال انها نزلت فيه فباطل والتفسير الصحيح انها نزلت فى الكافر العاق لوالديه ذكره الواحدى وابن الجوزى قوله اف كلمة كراهية يقصد به اظهار التضجر وقبح الرد وقرأ الجمهور بكسر الفاء لكن نونها نافع وحفص عن عاصم وقرأ ابن كثير وابن عامر وابن محيصن وهى رواية عن عاصم بفتح الفاء بغير تنوين قوله اتعداننى قراءة العامة بنونين مخففين وروى هشام عن اهل الشام بنون واحدة مشددة قوله ان اخرج اى من قبرى حيا بعد فنائى وبلائى وقد خلت مضت القرون من قبلى ولم يبعث منهم احد وهما يستغيثان الله يستصرخان الله ويستغيثانه عليه ويقولان الغياث بالله منك ومن قولك ويقولان له ويلك آمن اى صدق بالبعث فيقول هو ما هذا الا اساطير الاولين والاساطير جمع اسطار وهو جمع سطر والسطر الخط والكتابة وقال الجوهرى الاساطير الاباطيل وهو جمع اسطورة بالضم واسطارة بالكسر ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل اخبرنا ابو عوانة عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك قال كان مروان على الحجاز استعمله معاوية فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكى يبايع له بعد ابيه فقال له عبدالرحمن بن ابى بكر شيئا فقال خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه فقال مروان ان هذا الذى انزل الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا شيئا من القرآن الا ان الله انزل عذرى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة اسمه الوضاح وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية اياس ويوسف بن ماهك منصرف وغير منصرف وهو معرب ومعناه قمير مصغر القمر قوله كان مروان على الحجاز اى اميرا على المدينة من قبل معاوية قوله فجعل يذكر يزيد بن معاوية الى آخره قد اوضحه الاسمعيلى فى روايته بلفظ اراد معاوية ان يستخلف يزيد فكتب الى مروان وكان على المدينة فجمع الناس فخطبهم وقال ان امير المؤمنين قد رأى رأيا حسنا فى يزيد ودعا الى بيعة يزيد فقال عبدالرحمن ما هى الا هرقلية ان ابابكر والله لم يجعلها فى احد من ولده ولا من اهل بلده ولا من اهل بيته فقال مروان الست الذى قال الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما قال فسمعتها عائشة فقالت يا مروان انت القائل لعبدالرحمن كذا وكذا والله ما نزلت الا فى فلان بن فلان الفلانى وفى لفظ لو شئت ان اسميه سميته ولكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن ابا مروان ومروان فى صلبه فمروان فضض اى قطعة من لعنة الله عز وجل فنزل مروان مسرعا حتى اتى باب عائشة رضى الله تعالى عنها فجعل يكلمها وتكلمه ثم انصرف وفى لفظ فقالت عائشة كذب والله ما نزلت فيه قوله فقال له عبدالرحمن بن ابى بكر شيأ ولم يبين ما هذا الشئ الذى قاله عبدالرحمن لمروان واوضح ذلك الاسمعيلى فى روايته فقال عبدالرحمن ما هى الا هرقلية وله من طريق شعبة عن محمد بن زياد فقال مروان سنة ابى بكر وعمر فقال عبدالرحمن سنة هرقل وقيصر قوله فقال خذوه اى فقال مروان لاعوانه خذوا عبدالرحمن قوله فدخل اى عبدالرحمن بيت عائشة رضى الله تعالى عنها ملتجأ بها قوله فلم يقدروا اى لم يقدروا على اخراجه من بيت عائشة اعظاما لعائشة امتنعوا من الدخول فى بيتها قوله فقال

تعالى (ويدخلهم الجنة عرفها لهم) وفسر عرفها بقوله بينها وقال الداودي اى بين لهم منازلهم فيها حتى يهتدوا اليها والى درجاتهم التى قسم الله لا يخطئون ولا يستدلون عليها احدا كأنهم سكانها منذ خلقوا ﴿ص﴾ وقال مجاهد مولى الذين آمنوا وليهم ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم) وفسر المولى بالولى وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد نحوه وهذا لم يثبت لابى ذر ﴿ص﴾ عزم الامر جد الامر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فاذا عزم الامر فلو صدقوا الله لكان خيرا لهم) وفسره بقوله جد الامر وفى بعض النسخ قال مجاهد فاذا عزم الامر رواه ابو محمد عن حجاج حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ﴿ص﴾ فلا تهنوا لا تضعفوا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون) الآية وفسر قوله فلا تهنوا بقوله لا تضعفوا وهكذا فسره مجاهد ايضا ﴿ص﴾ وقال ابن عباس اضغانهم حسدهم ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ام حسب الذين فى قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم) وفسر الاضغان بالحسد وهو جمع ضغن وهو الحقد والحسد والضمير فى قلوبهم يرجع الى المنافقين ﴿ص﴾ آسن متغير ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فيها انهار من ماء غير آسن) اى غير متغير ولم يثبت هذا لابى ذر ﴿ص﴾ باب وتقطعوا ارحامكم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم) وقرأ الجمهور وتقطعوا بالتشديد من التقطيع وقرأ يعقوب بالتخفيف من القطع ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثنى معاوية ابن ابى مزرد عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال له مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال ألا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذاك قال ابو هريرة اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد ابن مخلد بفتح الميم واللام وبالخاء المعجمة بينهما الكوفى وسليمان هو ابن بلال ومعاوية بن ابى مزرد بضم الميم وفتح الزاى وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار اخو سعيد بن يسار ضد اليمين يروى معاوية عن عمه سعيد بن يسار والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن اسمعيل بن ابى اويس وفيه عن ابراهيم بن حمزة وفيه وفى الادب عن بشر بن محمد واخرجه مسلم فى الادب عن قتيبة ومحمد بن عباد واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد ابن حاتم **قوله** فلما فرغ منه اى فلما قضاه واتمه **قوله** قامت الرحم اى القرابة مشتقة من الرحمة وهى عرض جعلت فى جسم فلذلك قامت وتكلمت وقال القاضى يجوز ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر الله تعالى وقال الطيبى الرحم التى توصل وتقطع انما هى معنى من المعانى والمعانى لا يتأتى فيها القيام ولا الكلام فيكون المراد تعظيم شأنها وفضيلة واصليها وعظم اثم قاطعيها **قوله** فاخذت فى رواية الاكثرين بلا ذكر مفعوله وفى رواية ابن السكن فاخذت بحقو الرحمن وفى رواية الطبرى بحقوى الرحمن بالتثنية وقال الطيبى التثنية فيه للتأكيد لان الاخذ باليدين آكد فى الاستجارة من الاخذ بيد واحدة والحقو بفتح الحاء المهملة وسكون القاف وبالواو الازار والخصر ومشد الازار وقال عياض الحقو معقد الازار وهو الموضع الذى يستجار به ويحترم به على عادة العرب لانه من احق ما يحامى عنه ويدفع كما قالوا نمنعه مما نمنع منه ازرنا

[illegible] والاستحقاقات [illegible] في الادب

[illegible] بتحريك [illegible]

ايضا على انها بفتح اللام مصدر [illegible] وكان [illegible]

التوفيق بينهما قلت ظهور الواجبات التي هي الاسباب التي في مقدور العباد [illegible] **قوله**
عرفت الكراهية في وجهه وهي من افعال القلوب التي لا ترى ولكنه اذا رأى [illegible]
فاذا حزن اربد الوجه فعبرت عن الشيء الظاهر في الوجه بالكراهة لانه ثمرتها **قوله** ما يؤمنني
من آمن يؤمن ويروى ما يؤمني بالهمزة وتشديد النون **قوله** عذب قوم عاد حيث [illegible] الريح
صرصر قال الكرماني فان قلت النكرة المعادة هي غير الاولى وها القوم الذين قالوا [illegible]
ممطرنا هم بعينهم الذين عذبوا بالريح فيها عذاب اليم تدمر كل شيء قلت تلك القاعدة النحوية [illegible]
في موضع لا يكون ثمة قرينة على الاتحاد اما اذا كانت فهي بعينها الاولى لقوله تعالى وهو الذي
في السماء اله وفي الارض اله ولئن سلمنا وجوب المغايرة مطلقا فلعل عادا قوما [illegible]
في الرمال وهم اصحاب العارض وقوم غيرهم من الذين كذبوا انتهى قلت تمثيله بقوله وهو الذي
في السماء اله وفي الارض اله غير مطابق لما قاله لان فيه المغايرة ظاهرة لكن بحسب المعنى من كونه
معبودا في السماء غير كونه معبودا في الارض لان الها بمعنى مألوه بمعنى معبود [illegible] **ص**
سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** [illegible] وهذا في تفسير بعض سورة محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم وفي بعض النسخ سورة الذين كفروا قال ابو العباس [illegible] قال
هي مكية ثم وجدنا عامة من سماعهم تفسير هذه السورة مجمعين على انها مدنية وقال [illegible]
مكية وفي تفسير ابن النقيب حكي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان قوله عز وجل وكأين من
قرية نزلت بعد حجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين خرج من مكة شرفها الله تعالى وهي [illegible]
وثلاثمائة وتسعة واربعون حرفا وخمسمائة وتسع وثلاثون كلمة وثمان وثلاثون آية **ص**
بسم الله الرحمن الرحيم **ش** كذا سورة محمد بسم الله الرحمن الرحيم لابي ذر وغيره [illegible]
ص اوزارها آثامها حتى لا يبقى الا مسلم **ش** اشار به الى قوله تعالى فاما منا بعد واما
فداء حتى تضع الحرب اوزارها) وفسر اوزارها بقوله آثامها على تفسيره لاوزار جمع وزر [illegible]
جمع اثم وقال ابن التين لم يقل هذا احد غير البخاري والمعروف ان المراد باوزارها الاسلحة قلت فعلى
هذا الاوزار جمع وزر الذي هو السلاح وفي المغرب الوزر بالكسر الحمل الثقيل ومنه قوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى اي حملها من الاثم وقولهم وضعت الحرب اوزارها عبارة عن انقضائها لان
اهلها يضعون اسلحتهم وسمي السلاح وزرا لانه يثقل على لابسه قال الاعشى * واعددت
للحرب اوزارها * رماحا طوالا وخيلا ذكورا * وهذا كله يقوي كلام ابن التين لا مثل ما قاله بعضهم
ان لكلام ابن التين احتمالا وبعضد كلام البخاري ما قاله لتعني آثامها واجرامها فيرتفع وينقطع الحرب
لان الحرب لا يخلو من الاثم في احد الجانبين والفريقين ثم قال وقيل حتى تضع الحرب آلتها وعدتها
وآلتهم واسلحتهم فيمسكوا عن الحرب والحرب القوم المحاربون كالركب وقيل معناه حتى يضع القوم
المحاربون اوزارها وآثامها بان يتوبوا من كفرهم ويؤمنوا بالله ورسوله انتهى فعرفت من هذا ان
لكل من كلام البخاري وكلام ابن التين وجها **ص** عرفها بينها **ش** اشار به الى قوله

الى آخره [illegible] الاسناد والمتن ﴿ ص سورة الفتح ش ﴾ اى هذا تفسير بعض سورة [illegible] وهى مدنية وقيل نزلت بين الحديبية والمدينة [illegible] من الحديبية او كراع الغميم [illegible] صلح الحديبية وقيل فتح مكة وهى الفان واربعمائة وثمانية [illegible] حرفا [illegible] وستون كلمة وتسع وعشرون آية ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا فى رواية ابى ذر ﴿ ص وقال مجاهد بورا هالكين ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا) وفسره بقوله هالكين اى فاسدين لا تصلحون لشئ وهو من بار كالهالك من هلك بناء ومعنى ولذلك وصف به الواحد والجمع المذكر والمؤنث ويجوز ان يكون جمع بائر كحائل وعوذ قال النسفى والمعنى وكنتم قوما فاسدين فى انفسكم وقلوبكم ونياتكم لا خير فيكم وهالكين عند الله مستحقين لسخطه وعقابه ﴿ ص وقال مجاهد سيماهم فى وجوههم السحنة ش ﴾ فسر مجاهد سيماهم السحنة وقال ابن الاثير السحنة بشرة الوجه وهيأته وحاله وهى مفتوحة السين وقد تكسر ويقال السحناء ايضا بالمد وتقديره الاصيلى وابن السكن بفتحها وقال عياض هو الصواب عند اهل اللغة وهذا التعليق رواه الاسمعيلى القاضى عن نصر بن على بن نصر عن عمر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد وفى رواية المستملى والكشميهنى والقابسى سيماهم فى وجوههم السجدة وفى رواية النسفى المسحة ﴿ ص وقال منصور عن مجاهد التواضع ش ﴾ اى قال منصور بن المعتمر عن مجاهد فى تفسير سيما التواضع وروى ابن ابى حاتم نا المنذر بن شاذان نا يعلى نا سفيان نا حميد بن قيس عن مجاهد فى قوله سيماهم فى وجوههم قال الخشوع والتواضع وقال ابن ابى حاتم ايضا حدثنا ابى نا على بن محمد الطنافسى نا حسين الجعفى عن منصور عن مجاهد فى هذه الآية قال هو الخشوع وقال عبد بن حميد حدثنا عمر بن سعد وعبد الملك بن عمرو وقبيصة عن سفيان عن منصور عن مجاهد سيماهم فى وجوههم من اثر السجود قال الخشوع وحدثنى معاوية بن عمرو عن زائدة عن منصور عن مجاهد هو الخشوع قلت بطل به الخاطر فى الذى علقه البخارى ﴿ ص شطأه فراخه ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كزرع اخرج شطأه) وفسره بقوله فراخه وهكذا فسره الاخفش يقال اشطأ الزرع اذا افرخ وعن انس شطأه نباته وعن السدى هو ان يخرج معه الطاقة الاخرى وعن الكسائى طرفه ﴿ ص فاستغلظ غلظ ش ﴾ غلظ بضم اللام ويروى اغلظ اى قوى وتلاحق نباته ﴿ ص سوقه الساق حاملة الشجرة ش ﴾ اشار بقوله سوقه الى قوله تعالى (فاستوى على سوقه) اى قام على اصوله والسوق بالضم جمع ساق وفسره بقوله الساق حاملة الشجرة وهى جذعه وهكذا فسره الجوهرى ﴿ ص شطأه شطؤ السنبل تنبت الحبة عشرا وثمانيا وسبعا فيقوى بعضه ببعض فذاك قوله عز وجل فآزره قواه ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو مثل ضربه الله تعالى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ خرج وحده ثم قواه باصحابه كما قوى الحبة بما ينبت منها ش ﴾ قوله شطأه شطؤ السنبل الى آخره ليس بمذكور فى بعض النسخ ولا الشراح تعرضوا لشرحه قوله تنبت من الانبات قوله وثمانيا وسبعا ويروى او ثمانيا او سبعا وكلمة او للتنويع اى تنبت الحبة الواحدة عشرة سنابل وتارة ثمان سنابل وتارة سبع سنابل قال الله تعالى (كمثل حبة انبتت سبع سنابل) قوله وهو مثل ضربه الله الى آخره وفى التفسير وهو مثل ضربه الله تعالى لاصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى انهم يكونون قليلا

فاستعير ذلك تمثيل الرحم فى استعاذتها بالله [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستعارة [illegible]

من اراد الحقيقة ثم رشحت الاستعارة بالقول والاخذ والقصر [illegible] قوله فقال له

مه اى فقال الرحمن للرحم مه اى اكفف ويقال ما تقول على زجر [illegible] استفهام [illegible]

وان كان على الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه يعلم السر واخفى وقالت

النحاة مه اسم فعل معناه الزجر اى اكفف وانزجر وقال ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت

الفها ووقف عليها بهاء السكت قوله هذا مقام العائذ بالذال المعجمة وهو المعتصم المستجير به

قوله هذا اشارة الى المقام معناه قيامى هذا قيام العائذ بك وهذا ايضا مجاز للمعنى ادنا المعقول بال

المحسوس المعتاد بينهم ليكون اقرب الى فهمهم وامكن فى نفوسهم قوله ان اصل من وصلك حقيقة

الصلة العطف والرحمة وهى من الله عائدة عليهم ورحمته اياهم ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة

فى الجملة وقطعها معصية كبيرة والاحاديث فى الباب تشهد لذلك ولكن للصلة درجات بعضها ارفع من بعض

وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها

واجب ومنها مستحب ولو قصر عما قدر عليه ما ينبغى ان يسمى واصلا واختلفوا فى الرحم التى تجب

صلتها فقيل هى كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا

لا يجب فى بنى الاعمام وبنى الاخوال لجواز الجمع فى النكاح دون المرأة واختها وعمتها وقيل بل هذا

فى كل ذى رحم ممن يطلق عليه ذلك من ذوى الارحام فى المواريث محرما كان او غيره قوله فذلك

اشارة الى قوله الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك اى الامر لك كذا [illegible]

قوله قال ابو هريرة الى آخره ظاهره انه موقوف ويأتى مرفوعا فى طريق الذى خرجه عن

ابراهيم بن حمزة عقيب هذا قوله فهل عسيتم قرأه نافع بكسر السين [illegible] وقد حكى

عبد الله بن المغفل انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأها بكسر السين قوله ان توليتم اختلف

فى معناه فالاكثرون على انها من الولاية والمعنى ان وليتم الحكم وقيل بمعنى الاعراض والمعنى لعلكم ان

اعرضتم عن قبول الحق ان يقع منكم ما ذكر وقال الثعلبى وعن المسيب بن شريك والفراء فهل عسيتم

ان توليتم يعنى ان وليتم امر الناس ان تفسدوا فى الارض بالظلم نزلت فى بنى امية وبنى هاشم قوله

وتقطعوا قيل من القطع وقيل من التقطيع على التكثير لاجل الارحام ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن

حمزة ثنا حاتم عن معاوية قال حدثنى عمى ابو الحباب سعيد بن يسار عن ابى هريرة بهذا ثم قال رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة

المذكور اخرجه عن ابراهيم بن حمزة ابى اسحق الزبيرى المدنى عن حاتم بن اسمعيل الكوفى نزيل المدينة

عن معاوية بن ابى مزرد المذكور فى الطريق السابق عن عمه ابى الحباب بضم الحاء المهملة وبالبائين

الموحدتين بينهما الف واسمه سعيد بن يسار المذكور ايضا قوله بهذا يعنى بالحديث المذكور قبله

واخرجه الاسمعيلى من طريق حاتم بن اسمعيل المذكور ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن محمد ثنا عبد الله

انا معاوية بن ابى المزرد بهذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا ان شئتم

فهل عسيتم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن بشر بن محمد ابى محمد السجستانى عن عبد الله بن المبارك

وثكلى ورجل ثاكل وثكلان كأن عمر رضي الله تعالى عنه دعا على نفسه حيث الح على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن الاثير كأنه دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل احد فاذا الدعاء عليه كلا دعاء ويجوز ان يكون من الالفاظ التي تجري على السنة العرب ولا يراد بها الدعاء كقولهم تربت يداك وقاتلك الله **قوله** نزرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالنون وتخفيف الزاي وبالراء الحمت عليه وبالغت في السؤال ويروى بتشديد الزاي والتخفيف اشهر وقال ابن وهب اكرهته اي اتيته بما يكره من سؤالي فاراد المبالغة والنزر القلة ومنه البئر النزور القليل الماء قال ابوذر سألت من لقيت من العلماء اربعين سنة فما اجابوا الا بالتخفيف وكذا ذكره ثعلب واهل اللغة وبالتشديد ضبطها الاصيلي وكأنه على المبالغة وقال الداودي نزرت قللت كلامه او سألته فيما لا يحب ان يجيب فيه وفيه ان الجواب ليس لكل الكلام بل السكوت جواب لبعض الكلام وتكرير عمر رضي الله تعالى عنه السؤال اما لكونه ظن انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسمعه واما لان الامر الذي كان يسأل عنه كان مهما عنده ولعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجابه بعد ذلك وانما ترك اجابته اولا لشغله بما كان فيه من نزول الوحي **قوله** فانشبت بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة اي فالبثت ولا تعلقت بشيء غير ماذكرت **قوله** لهي احب الي اللام فيه للتأكيد وانما كانت احب اليه من الدنيا ومافيها لما فيها من مغفرة ماتقدم وماتأخر والفتح والنصر واتمام النعمة وغيرها من رضاء الله عز وجل عن اصحاب الشجرة ونحوها وقال ابن العربي اطلق المفاضلة بين المنزلة التي اعطيها وبين ماطلعت عليها الشمس ومن شرط المفاضلة استواء الشيئين في اصل المعنى ثم يزيد احدهما على الآخر واجاب ابن بطال بان معناه انها احب اليه من كل شيء لانه لاشيء الا الدنيا والآخرة فاخرج الخبر عن ذكر الشيء بذكر الدنيا اذ لاشيء سواها الا الآخرة واجاب ابن العربي بما ملخصه ان افعل قد لا يراد فيه المفاضلة كقوله (خير مستقرا واحسن مقيلا) ولا مفاضلة بين الجنة والنار او الخطاب وقع عن ما استقر في انفس اكثر الناس فانهم يعتقدون ان الدنيا لاشيء مثلها وانها المقصود فاخبر بانها عنده خير مما تظنون ان لاشيء افضل منه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار اخبرنا غندر اخبرنا شعبة سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية ﴿ش﴾ غندر هذا لقب محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره وقد مضى الحديث في المغازي بأتم منه واطلق على غزوة الحديبية بالفتح باعتبار انه كان مقدمة الفتح ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم اخبرنا شعبة حدثنا معاوية بن قرة عن عبدالله بن مغفل قال قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها قال معاوية لو شئت ان احكي لكم قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لفعلت ﴿ش﴾ عبدالله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة البصري والحديث قد مضى في كتاب المغازي في باب غزوة الفتح فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن معاوية بن قرة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** فرجع من الترجيع وهو ترديد الصوت في الحلق كقراءة اصحاب الالحان وقيل تقارب ضروب الحركات في الصوت وزعم بعضهم ان هذا كان منه لانه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فحصل به الترجيع وهو محمول على اشباع المد في موضعه وكان صلى الله عليه وسلم حسن الصوت اذا قرأ مد ووقف على الحروف ويقال مابعث نبي الا حسن الصوت وقام الاجماع على تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها قاله القاضي ﴿ص﴾ ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا

ثم يزدادون وكثرون [illegible] قتادة [illegible] محمد صلى الله [illegible]
مكتوب انه سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون [illegible] عن المنكر [illegible]
اي حين خرج وحده يحتمل ان يكون المراد حين خرج على كفار مكة وحده فدعاهم [illegible]
بالله ثم قواه الله تعالى باسلام من اسلم منهم في مكة ويحتمل ان يكون حين خرج من بيته وحده حين
اجتمع الكفار على اذاه ثم رافقه ابو بكر ثم لما دخل المدينة قواه بالانصار ﴿ ص ﴾ دائرة السوء
كقولك رجل السوء ودائرة السوء العذاب ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (عليهم دائرة
السوء وغضب الله عليهم) الآية وفسرها بقوله دائرة السوء العذاب وكذا فسره ابو عبيدة وقيل
دائرة الدمار والهلاك وقراءة الجمهور بفتح السين وقرأ ابو عمرو وابن كثير بالضم ﴿ ص ﴾
يعزروه وينصروه ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه)
الآية وفسره بقوله ينصروه وكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة نحوه وقيل عن [illegible] نحوه
وعن عكرمة يقاتلون معه بالسيف وقال الثعلبي باسناده عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ويعزروه قال لنا ماذا كم قلنا الله ورسوله اعلم قال لينصروه ويوقروه
ويعظموه ويفخموه وهنا وقف تام ﴿ ص ﴾ باب انا فتحنا لك فتحا مبينا ﴿ ش ﴾
اي هذا باب في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا) عن انس رضي الله عنه الفتح فتح مكة وعن مجاهد والعوفي
فتح خيبر وعن بعضهم فتح الروم وقيل فتح الاسلام وعن جابر ما كنا نعد فتح مكة الا يوم الحديبية وعن
بشر بن البراء قال لما رجعنا من غزاة الحديبية وقد حيل بيننا وبين نسكنا فنحن بين الحزن والكآبة
فانزل الله عز وجل انا فتحنا لك الآية كلها ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره وعمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر بن الخطاب ثكلت ام عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل
في القرآن فانشبت ان سمعت صارخا يصرخ بي فقلت لقد خشيت ان يكون نزل في قرآن فجئت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت
عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسلم مولى عمر بن
الخطاب كان من سبي اليمن وقال الواقدي ابو زيد الحبشي البجاوي من بجاوة وهذا الحديث مضى في المغازي
في باب غزوة الحديبية فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام
فيه هناك وانتكلم هنا ايضا لبعد المسافة فنقول هذا صورته صورة الارسال لان اسلم لم يدرك زمان هذه
القصة لكنه محمول على انه سمع من عمر بدليل قوله في اثناء الحديث فحركت بعيري وقال الدارقطني
رواه عن مالك عن زيد عن ابيه عن عمر متصلا محمد بن خالد بن عثمة وابو الفرج عبد الرحمن بن
غزوان واسحق الحنيني ويزيد بن ابي حكيم ومحمد بن حرب المكي واما اصحاب الموطأ فرووه
عن مالك مرسلا **قوله** في بعض اسفاره قال القرطبي وهذا السفر كان ليلا منصرفه
صلى الله تعالى عليه وسلم من الحديبية لا اعلم بين اهل العلم في ذلك خلافا **قوله** ثكلت ام عمر
في رواية الكشميهني ثكلتك ام عمر من الثكل وهو فقدان المرأة ولدها وامرأة ثاكل

للترجمة ظاهرة وعبدالله كذا وقع غير منسوب فى رواية ابى ذر وابن السكن ووقع فى روايتهما عبدالله بن مسلمة وابو مسعود تردد فى عبدالله غير منسوب بين ان يكون عبدالله بن رجاء ضد الخوف او عبدالله بن صالح كاتب الليث وقال ابو على الجيانى عندى انه عبدالله بن صالح ورجحه المزى وعبد العزيز هو ابن عبدالله بن ابى سلمة دينار الماجشون وهلال بن ابى هلال ويقال هلال بن ابى ميمونة وهو هلال ابن على المدينى سمع عطاء بن يسار ضد اليمين والحديث فى كتاب البيوع فى باب كراهة السخب فى السوق ومر الكلام فيه هناك **قوله** حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء بعدها زاى اى حصنا للاميين وهم العرب **قوله** ليس فيه التفات من الخطاب الى الغيبة والسخاب على وزن فعال بالتشديد وهو لغة فى الصخاب بالصاد وهو الصياط **قوله** الملة العوجاء هى ملة الكفر **قوله** اعينا عميا وقع فى رواية القابسى اعين عمى بالاضافة وكذا الكلام فى الآذان والقلوب والغلف بضم الغين المعجمة جمع اغلف اى مغطى ومغشى ومنه غلاف السيف **ص** باب هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى هو الذى انزل السكينة اى الرحمة والطمانينة وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كل سكينة فى القرآن فهى الطمانينة الا التى فى البقرة **ص** حدثنا عبيدالله ابن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال بينما رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ وفرس له مربوط فى الدار فجعل ينفر فخرج الرجل فنظر فلم ير شيأ وجعل ينفر فلما اصبح ذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تلك السكينة تنزلت بالقرآن **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى وابو اسحق اسمه عمرو بن عبدالله واسرائيل هذا يروى عن جده ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه **قوله** رجل هو اسيد بن حضير كما جاء فى رواية اخرى وكان الذى يقرأ سورة الكهف وفيه فنزلت الملائكة عليه بامثال المصابيح وعند البخارى معلقا من حديث ابى سعيد وهو مسند عند النسائى ان اسيدا بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة اذ جالت الفرس فسكت فسكنت ثلث مرات فرفع رأسه الى السماء فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فحدث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وتدرى ما ذاك تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت ينظر الناس اليها انتهى وزعم بعض العلماء انهما واقعتان او يحتمل انه قرأ كلتيهما هذا اذا قلنا بتساوى الروايتين واما اذا رجحنا المتصل على المعلق فلا يحتاج الى جمع او ان الراوى ذكر المهم وهو نزول الملائكة وهى السكينة **ص** باب * قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل اذ يبايعونك تحت الشجرة واوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك هى بيعة الرضوان سميت بذلك لقوله لقد رضى الله عن المؤمنين والشجرة كانت سمرة وقيل سدرة وروى انها عميت عليهم من قابل فلم يدروا اين ذهبت وقيل كانت نخح نحو مكة وقال نافع ثم كان الناس بعد يأتونها فيصلون تحتها فبلغ ذلك عمر رضى الله تعالى عنه فامر بقطعها والمبايعون كانوا الفا وخمسمائة وخمسة وعشرين وقيل الفا واربعمائة على ما يأتى الآن وقيل الفا وثلثمائة **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة **ش** وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن عبدالله وقد مضى الكلام فيه فى المغازى فى غزوة الحديبية **ص** حدثنا على بن عبدالله حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان عن عبدالله بن مغفل المزنى انى ممن شهد الشجرة

مستقيما ش هذه الآية مذكورة في انا فتحنا قوله ليغفر لك الله اللام فيه لام كي فلما
حذفت النون من فعله كسرت اللام ونصب فعلها تشبيها بلام كي وعن الحسن بن الفضل هو مردود
الى قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ليغفر لك الله وقال ابن جرير هو راجع الى قوله اذا جاء
نصر الله الآية ليغفر لك الله ما تقدم الآية من قبل الرسالة الى وقت نزول هذه السورة وعن عطاء الخراساني
ما تقدم من ذنب ابويك آدم وحواء عليهما السلام وما تأخر من ذنوب امتك وقيل ما وقع وما لم يقع
مغفور على طريق الوعد وقيل المغفرة سبب للفتح اي لمغفرتنا لك فتحنا لك قوله ويتم نعمته
عليك اي بالنبوة والحكمة قوله ويهديك اي يثبتك وقيل يهدي بك ص حدثنا صدقة بن
الفضل اخبرنا ابن عيينة حدثنا زياد انه سمع المغيرة يقول قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى تورمت قدماه
فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا ش مطابقته
للترجمة المذكورة على تقدير كونها ها في قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وابن عيينة هو سفيان
وزياد هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف والمغيرة هو ابن شعبة والحديث مضى
في الصلاة في باب صلاة الليل قوله تورمت على وزن تفعلت من باب ورم يرم ورما وروي في حديث
آخر حتى ورمت وقال ابن الاثير والقياس تورم لانه من باب علم يعلم ولا تحذف الواو الا اذا وقعت بين الياء
والكسرة ص حدثنا الحسن بن عبد العزيز اخبرنا عبد الله بن يحيى اخبرنا حيوة عن ابي الاسود
سمع عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى
تفطرت قدماه فقالت عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال أفلا احب ان اكون عبدا شكورا فلما كثر لحمه صلى جالسا فاذا اراد ان يركع قام فقرأ ثم ركع
ش الحسن بن عبد العزيز ابو علي الجذامي مات بالعراق سنة تسع وخمسين ومائتين وعبد الله
ابن يحيى المعافري وحيوة بن شريح المصري وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي المعروف بيتيم عروة
ابن الزبير والحديث مضى في كتاب الصلاة في صلاة الليل ومضى الكلام فيه هناك قوله تفطرت اي
انشقت ويروى تفطر قوله فلما كثر لحمه بضم الثاء المثلثة من الكثرة وانكر الداودي هذه اللفظة
والحديث فلما بدن اي كبر بالباء الموحدة فكأن الراوي تأوله على كثرة اللحم وقال ابن الجوزي لم يصفه
احد بالسمن ولقد مات وما شبع من خبز الشعير في يوم مرتين واحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظن
كثر لحمه وليس كذلك وانما هو بدن تبدينا اي اسن قاله ابو عبيد ص باب (انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا ش اي هذا باب في قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا يعني مبينا لانه بين
الحكم فسمي شاهدا لشاهدته الحال والحقيقة فكأنه الناظر لها شاهدا ويشهد عليهم ايضا بالتبليغ
وباعمالهم من طاعة ومعصية وبين ما ارسل به اليهم واصله الاخبار بما شوهد وعن قتادة شاهدا على امته
وعلى الانبياء عليهم السلام قوله ومبشرا اي مبشرا بالجنة من اطاعه ونذيرا من النار اصله الانذار وهو
التحذير ص حدثنا عبد الله حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن هلال بن ابي هلال عن عطاء بن يسار
عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ان هذه الآية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال
في التوراة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين انت عبدي ورسولي سميتك المتوكل
ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالاسواق ولا يدفع السيئة بالسيئة ولكن يعفو ويصفح ولن يقبضه حتى يقيم
به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها اعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ش مطابقته

قالت ما نظر الله رجلا يبول في مغتسله ورخص فيه ابن سيرين وآخرون ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن
الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه وكان
من اصحاب الشجرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري بالباء
الموحدة والشين المعجمة وبالراء البصري وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو قلابة بكسر
القاف عبد الله بن زيد وثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي الاشهلي مات في فتنة ابن الزبير
﴿ص﴾ حدثنا احمد بن اسحق السلمي نا يعلى نا عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن ابي ثابت قال اتيت
ابا وائل اسأله فقال كنا بصفين فقال رجل الم تر الى الذين يدعون الى كتاب الله فقال علي نعم فقال سهل
ابن حنيف اتهموا انفسكم فلقد رأيتنا يوم الحديبية يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم والمشركين ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر رضي الله تعالى عنه فقال ألسنا على الحق وهم على الباطل
اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم اعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال
يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء ابا بكر فقال يا ابا بكر ألسنا
على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة من حيث انه في قضية الحديبية واحمد بن اسحق بن الحصين بن جابر بن جندل ابو اسحق
السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام السرماري نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى ويعلى بفتح
الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وبالقصر ابن عبيد وعبد العزيز بن سياه بكسر السين المهملة
وتخفيف الياء آخر الحروف وبالهاء بعد الالف لفظ فارسي ومعناه بالعربية الاسود وهو منصرف وحبيب
ابن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي وابو وائل بالهمز بعد الالف اسمه شقيق بن سلمة والحديث مر
في باب الشروط في الجهاد مطولا جدا وفيه قضية عمر رضي الله تعالى عنه وقضية سهل بن حنيف
مضت مختصرا في غزوة الحديبية وذكره البخاري ايضا في الجزية والاعتصام وفي المغازي واخرجه
مسلم والنسائي ايضا **قوله** بصفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بقعة بقرب الفرات كانت بها وقعة
بين علي ومعاوية وهو غير منصرف **قوله** فقال رجل الم تر الى الذين يدعون الى كتاب الله وذكر صاحب
التلويح الرواية هنا بفتح الياء من يدعون وضم العين وكأن هذا الرجل الذي هو من اصحاب علي رضي الله
تعالى عنه لم يرد التلاوة وساق الكرماني الآية الم تر الى الذين يدعون الى قوله تعالى معرضون ثم قال
فقال الرجل مقتبسا منه ذلك وغرضه اما ان الله تعالى قال في كتابه فان بغت احداهما على الاخرى
فقاتلوا التي تبغي فهم يدعون الى القتال وهم لا يقاتلون **قوله** فقال علي نعم زاد احمد والنسائي انا اولى
بذلك اي بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله لانني واثق بان الحق بيدي **قوله** فقال سهل بن
حنيف اتهموا انفسكم ويروى رأيكم يريد ان الانسان قد يرى رأيا والصواب غيره والمعنى لا تعملوا
بآرائكم يعني مضى الناس الى الصلح بين علي ومعاوية وذلك ان سهلا ظهر له من اصحاب علي رضي الله
تعالى عنه كراهة التحكيم وقال الكرماني كان سهل يتهم بالتقصير في القتال فقال اتهموا انفسكم فاني
لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت
مخالفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلت قتالا عظيما لكن اليوم لا ارى المصلحة في القتال بل
التوقف اولى لمصالح المسلمين واما الانكار على التحكيم افليس ذلك في كتاب الله تعالى فقال علي رضي الله
تعالى عنه نعم المنكرون هم الذين عدلوا عن كتاب الله لان المجتهد لما رأى ان ظنه ادى الى جواز التحكيم

النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحذف وعن عقبة بن صهبان قال سمعت عبد الله بن مغفل المزنى فى البول فى المغتسل *ش* مطابقته للترجمة فى قوله ض من جزء الحديث وذكر حديثين مرفوع والمرفوع ولا تعلق لهما بتفسير هذه الآية ولا بهذه السورة وعلى بن عبد الله هو المعروف بابن المدينى كذا للاكثرين ووقع فى رواية المستملى على بن سلمة اللبقى بفتح اللام والباء الموحدة وبالقاف النيسابورى وبه جزم الكلاباذى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى وكذا الثانية ابن سوار بالسين المهملة المفتوحة على وزن فعال بالتشديد وعقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الباء الموحدة ابن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبالباء الموحدة وبعد الالف نون الازدى البصرى وعبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء مضى عن قريب وهذا اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن آدم واخرجه مسلم فى الذبائح عن ابى موسى واخرجه ابو داود فى الادب عن حفص بن عمر واخرجه ابن ماجه فى الصيد عن ابى بكر بن ابى شيبة وعن بندار عن غندر وهذا حديث مرفوع **قوله** وعن عقبة بن صهبان الى آخره موقوف وانما اورده لبيان التصريح بسماع عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل وهذا اخرجه اصحاب السنن الاربعة عن الحسن عن عبد الله بن مغفل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وهذا لفظ الترمذى اخرجه فى الطهارة عن على بن حجر واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل والحلوانى واخرجه النسائى فيه عن على بن حجر واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن يحيى **قوله** نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخذف ولفظ نهى اوامر وزجر من الصحابى محمول على الرفع عند الجماهير **قوله** عن الخذف بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء هو رميك حصاة او نواة تأخذها بين سبابتيك او بين ابهامك وسبابتك وقال ابن فارس خذفت الحصاة اذا رميتها بين اصبعيك وقال ابن الاثير ان تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمى بها الحصاة بين ابهامك والسبابة وقيل الخذف بالمعجمة بالحصى والحذف بالمهملة بالعصى **قوله** فى البول فى المغتسل كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى وابى ذر عن السرخسى زيادة وهى قوله يأخذ من الوسواس وهاتان مسئلتان * الاولى النهى عن الخذف لكونه لا ينكأ عدوا ولا يقتل الصيد ولكن يفقأ العين ويكسر السن وهكذا فى رواية مسلم ولانه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته ويلتحق به كل ما شاركه فى هذا وفيه ان ما كان فيه مصلحة او حاجة فى قتال العدو او تحصيل الصيد فهو جائز ومن ذلك رمى الطيور الكبار بالبندق اذا كان لا يقتلها غالبا بل تدرك حية فهو جائز قاله النووى فى شرح مسلم * المسألة الثانية النهى عن البول فى المغتسل قال الخطابى انما نهى عن مغتسل يكون جددا صلبا ولم يكن له مسلك ينفذ منه البول ويروى عن عطاء اذا كان يسيل فلا بأس وعن ابن المبارك قد وسع فى البول فى المغتسل اذا جرى فيه الماء وقال به احمد فى رواية واختاره غير واحد من اصحابه وروى الثورى عمن سمع عن ابن مالك يقول انما كره مخافة اللمم وعن افلح بن حميد رأيت القاسم بن محمد يبول فى مغتسله وفى كتاب ابن ماجه عن على بن محمد الطنافسى قال انما هذا فى الحفيرة فاما اليوم فمغتسلاتهم بجص وصاروج يعنى النورة واخلاطها والقير فاذا بال وارسل عليه الماء فلا بأس * وممن كره البول فى المغتسل عبد الله بن مسعود وزاذان الكندى والحسن البصرى وبكر بن عبد الله المزنى واحمد فى رواية وعن ابى بكرة لا يبولن احدكم فى مغتسله وعن عبد الله بن يزيد الانصارى لا تبل فى مغتسلك وعن عمران بن حصين من بال فى مغتسله لم يطهر وعن ليث بن ابى سليم عن عطاء عن عائشة رضى الله تعالى عنها

يا كافر وسبب نزوله ما رواه الضحاك قال فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة قدم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم المدينة وما منا رجل إلا له اسمان أو ثلاثة فكان إذا دعا الرجل الرجل قلنا يا رسول الله إنه
يغضب من هذا فأنزل الله تعالى ولا تنابزوا بالألقاب ﴿ص﴾ يلتكم ينقصكم ألتنا نقصنا ﴿ش﴾
أشار به إلى قوله تعالى (وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً إن الله غفور رحيم) وفسر
يلتكم بقوله ينقصكم وهو من لات يليت ليتاً وقال الجوهري لاته عن وجهه يليته ويلوته ليتاً أي
حبسه عن وجهه وصرفه وكذلك ألاته عن وجهه فعل وأفعل بمعنى ويقال أيضاً ما ألاته من عمله
شيئاً أي ما نقصه مثل ألته قوله ألتنا نقصنا هذا في سورة الطور ذكره هنا استطراداً ﴿ص﴾
﴿باب﴾ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الآية ﴿ش﴾ أي هذا باب في قوله عز وجل
(يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول) إلى آخر الآية
وحديث الباب يفسر الآية ويبين سبب نزولها ﴿ص﴾ تشعرون تعلمون ومنه الشاعر ﴿ش﴾
أشار به إلى قوله تعالى (وأنتم لا تشعرون) وفسره بقوله لا تعلمون وكذا فسره المفسرون قوله ومنه الشاعر
أراد به من جهة الاشتقاق يقال شعرت بالشيء أشعر به شعراً أي فطنت له ومنه سمي الشاعر لفطنته فافهم

﴿ص﴾ حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي نا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كاد الخيران أن يهلكا
أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما رفعا أصواتهما عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم
فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس من بني مجاشع وأشار الآخر برجل آخر قال نافع لا أحفظ اسمه فقال
أبو بكر لعمر ما أردت إلا خلافي قال ما أردت خلافك فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله تعالى يا أيها الذين
آمنوا لا ترفعوا أصواتكم الآية قال ابن الزبير فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بعد هذه الآية حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر رضي الله تعالى عنه ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة ويسرة بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم
ضد القبيح اللخمي بسكون الخاء المعجمة الدمشقي ونافع بن عمر الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء
المهملة وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة بضم الميم واسمه زهير كان عبد الله قاضي
مكة على عهد ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم وقال الكرماني هذا الحديث ليس من الثلاثيات لأن
عبد الله تابعي وهو من المراسيل وقيل صورته صورة الإرسال لكن ظهر في آخره ابن أبي مليكة
حمله عن عبد الله بن الزبير وسيأتي في الباب الذي بعده التصريح بذلك وقد مضى الحديث في وفد بني تميم
من وجه آخر قوله كاد الخيران يهلكان بالنون قوله أبا بكر بالنصب خبر كان وعمر عطف عليه كذا
لأبي ذر وفي رواية بحذف النون يهلكا بلا ناصب ولا جازم وهي لغة والأصل يهلكان بالنون والخيران
بتشديد الياء آخر الحروف المكسورة أي الفاعلان للخير الكثير يهلكان وفي التوضيح ويجوز بالمهملة
أيضاً قلت أراد الحبر بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو العالم ويجوز في الحبر الفتح والكسر
قاله ابن الأثير قوله حين قدم عليه ركب بني تميم كان قدومهم سنة تسع من الهجرة والركب أصحاب
الإبل في السفر قوله فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس فيه حذف تقديره سألوا النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحداً فأشار أحدهما هو عمر رضي الله تعالى عنه فإنه أشار إلى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم أن يؤمر الأقرع بن حابس والأقرع لقبه واسمه فراس بن حابس بن عقال
بالكسر وتخفيف القاف ابن محمد بن سفيان بن مجاشع بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي وكانت وفاة

فهو حكم الله وقال سهل اتهموا انفسكم ولا [illegible] لقبل القتال [illegible] قرأنا
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الصلح وقد [illegible] خيرا [illegible] **قوله** واقسم [illegible]
[illegible] **قوله** ولو نرى بنون المتكلم مع غيره **قوله** اعطى [illegible] الدنية [illegible]
بالنون **قوله** الدنية بكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف اى الخصلة الدنية وهي الضعيفة هذه
الشروط التي تدل على العجز والضعف **قوله** فلم يصبر حتى جاء ابا بكر قال الداودي ليس بمحفوظ
انما كلم ابا بكر اولا ثم كلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ سورة الحجرات ﴿ش﴾ أي
اي هذا تفسير بعض سورة الحجرات وفي بعض النسخ الحجرات بدون لفظة سورة وهي رواية غير ابي ذر
ورواية ابي ذر سورة الحجرات قال ابو العباس مدنية كلها ما علمنا فيها اختلافا وقال السخاوي نزلت
بعد المجادلة وقبل التحريم وهي الف واربعمائة وستة وسبعون حرفا وثلثمائة وثلاث واربعون كلمة
وثماني عشرة آية وقال الزجاج يقرأ الحجرات بضم الجيم وفتحها ويجوز في اللغة التسكين ولا اعلم احدا
قرأه وهي جمع الحجر والحجر جمع حجرة وهو جمع الجمع والمراد بيوت ازواج النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابي ذر ليس الا
﴿ص﴾ وقال مجاهد لا تقدموا لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يقضي الله
عز وجل على لسانه ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي
الله ورسوله) وفسر قوله لا تقدموا بقوله لا تفتاتوا اي لا تسبقوا من الافتيات وهو افتعال من الفوت
وهو السبق الى الشيء دون ائتمار من يؤتمر ومادته فاء وواو وتاء مثناة من فوق وقال المفسرون
اختلف في معنى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا الآية فعن ابن عباس لا تقولوا خلاف الكتاب
والسنة وعنه لا تتكلموا بين يدي كلامه وعن جابر والحسن لا تذبحوا قبل ان يذبح النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فامرهم ان يعيدوا الذبح وعن عائشة لا تصوموا قبل ان يصوم نبيكم وعن عبد الله بن
الزبير قال قدم وفد من بني تميم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله تعالى
عنه امر القعقاع بن معبد بن زرارة وقال عمر امر الاقرع بن حابس وقال ابو بكر ما اردت الا خلافي
وقال عمر وما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما فنزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله) الآية وعن الضحاك يعني في القتال وشرائع الدين يقول لا تقضوا امرا دون الله
ورسوله وعن الكلبي لا تسبقوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقول ولا فعل حتى يكون هو يأمركم
وعن ابن زيد لا تقطعوا امرا دون الله ورسوله ولا تمشوا بين يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله لا تقدموا بضم التاء وتشديد الدال المكسورة وقال الزمخشري قدمه واقدمه منقولان بتثقيل
الحشو والهمزة من قدمه اذا تقدمه وحذف مفعوله ليتناول كل ما يقع في النفس مما يقدم وعن ابن
عباس انه قرأ بفتح التاء والدال وقرأ لا تقدموا بفتح التاء وتشديد الدال بحذف احدى التاءين من
تتقدموا ﴿ص﴾ امتحن اخلص ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (اولئك الذين امتحن الله قلوبهم
للتقوى) وفسره بقوله اخلص وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اخلص الله قلوبهم فيما احب
﴿ص﴾ تنابزوا يدعى بالكفر بعد اسلام ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا تنابزوا بالالقاب)
وفسر تنابزوا بما حاصله من مصدره وهو التنابز وهو ان يدعى الرجل بالكفر بعد الاسلام وحاصله
ما قاله مجاهد لا تدعوا الرجل بالكفر وهو مسلم وعن عكرمة هو قول الرجل للرجل يا فاسق يا منافق

قال اخبرني ابن ابي مليكة ان عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه امر القعقاع بن معبد وقال عمر رضي الله تعالى عنه امر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر ما اردت الا خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا حتى ارتفعت اصواتهما فنزل في ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت الآية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قدم ركب من بني تميم وقد ذكرنا الآن ان الذين ينادونك اعراب تميم والحسن بن محمد بن الصباح ابو علي الزعفراني وحجاج هو ابن محمد الاعور وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة عبد الله وقد مر عن قريب والحديث ايضا ومر الكلام فيه قوله فتماريا اي تجادلا وتخاصما ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ولو انهم صبروا الآية وليس في كثير من النسخ لفظ باب وهكذا في جميع الروايات الترجمة بلا حديث والظاهر انه اخلى ليكتب الحديث فاما انه لم يظفر بشيء على شرطه او ادركه الموت والله اعلم قوله لو انهم اي ان الذين ينادونك من وراء الحجرات لو صبروا وقوله انهم في محل الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم والصبر حبس النفس عن ان تنازع الى هواها قوله حتى تخرج خطاب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ سورة ق ﴿ ش ﴾ اي هذا تفسير بعض سورة ق وهي مكية كلها وهي الف وار بعمائة واربع وتسعون حرفا وثلثمائة وسبع وخمسون كلمة وخمس واربعون آية وعن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى اقسم الله به وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن القرظي افتتاح اسم الله قدير وقادر وقاهر وقريب وقاضي وقابض وعن الشعبي فاتحة السورة وعن عكرمة والضحاك هو جبل محيط بالارض من زمردة خضراء متصلة عروقه بالصخرة التي عليها الارض كهيئة القبة وعليه كنف السماء وخضرة السماء منه والعالم داخله ولا يعلم ما وراءه الا الله تعالى وما اصاب الناس من زمرد ما سقط من ذلك الجبل رهي رواية عن ابن عباس وعن مقاتل هو اول جبل خلق وبعده ابو قبيس ﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ ص ﴾ رجع بعيد رد ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (أئذا متنا وكنا ترابا ذلك رجع بعيد) وفسر قوله رجع بعيد بقوله رد اي الرد الى الحياة بعيد فانهم كانوا يعترفون بالبعث يقال رجعته رجعا فرجع هو رجوعا قال الله تعالى فان رجعك الله ﴿ ص ﴾ فروج فتوق واحدها فرج ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وزيناها ومالها من فروج) اي وزينا السماء ومالها من فتوق وشقوق والفروج جمع فرج وعن ابن زيد الفروج الشيء المتفرق بعضه من بعض وعن الكسائي معناه ليس فيها تفاوت ولا اختلاف ﴿ ص ﴾ من حبل الوريد وريداه في حلقه والحبل حبل العاتق ﴿ ش ﴾ لم يثبت هذا الا لابي ذر واشار به الى قوله تعالى (ونحن اقرب اليه من حبل الوريد) اي نحن اقدر عليه من حبل الوريد وهو عرق العنق واضاف الشيء الى نفسه لاختلاف اللفظين والتفسير الذي ذكره رواه الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ورواه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد ما تنقص الارض منهم من عظامهم ﴿ ش ﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (قد علمنا ما تنقص الارض) منهم اي من عظامهم ذكره ابن المنذر عن علي بن المبارك عن زيد عن ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد وادعى ابن التين انه وقع من اعظامهم وان صوابه من عظامهم لان فعلا بفتح الفاء

الاقرع وخالفه عمر رضي الله تعالى عنه فيما رجح [illegible] وهي القعقاع بن [illegible]
عدس بن زيد بن عبد الله بن دارم التميمي الدارمي [illegible] قوله
ما اردت الا خلافي اي ليس مقصودك الا مخالفتي قوله قال ابن الزبير [illegible] عبد الله بن الزبير
ابن العوام قوله يسمع بضم الياء من الاسماع ولا شك ان رفع الصوت على النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فوق صوته حرام بهذه الآية فان قلت ثبت في الصحيح ان عمر استأذن على رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه عالية اصواتهن قلت يحتمل ان يكون ذلك
قبل النهي او يكون علو الصوت كان بالهيئة الاجتماعية لا بانفراد كل منهن قوله عن ابيه يعني ابا بكر
رضي الله تعالى عنه قال الكرماني اطلق الاب على الجد مجازا لان ابا بكر ابو ام عبد الله وهي
اسماء بنت ابي بكر وقال بعضهم قال مغلطاي يحتمل انه اراد بابيه ابا بكر عبد الله بن الزبير او ابا بكر
عبد الله بن ابي مليكة فان له ذكرا في الصحابة عند ابن ابي عمرو وابي نعيم وهذا بعيد عن صواب
وقال صاحب التلويح وغرب بعض الشراح ثم ذكر ما ذكره بعضهم قلت لا شك في بعده
عن الصواب ولكن تؤاخذ بعضهم بقوله قال مغلطاي فذكره هكذا يشعر بالتحقير وذلك صاحب
التلويح يقول واغرب بعض الشراح مع انه شيخه ولم يشرح الذي جمعه الا من كتاب شيخه هذا ولم يذكر
من خارج الاشياء يسيرا ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ازهر بن سعد اخبرنا ابن عون قال
أنبأني موسى بن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس
فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا في بيته منكسا رأسه فقال له ما شأنك
فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى
الرجل النبي فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى فرجع اليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب
اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة ش مطابقته للترجمة في قوله كان
يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومر هذا الحديث في علامات النبوة بعين
هذا الاسناد والمتن وهذا مكرر صريحا ليس فيه زيادة الا ذكره في الترجمة المذكورة وابن عون عبد
عبد الله وموسى هو ابن انس بن مالك قاضي البصرة يروي عن ابيه قوله فقال رجل هو سعد
بن معاذ قوله انا اعلم لك علمه القياس ان يقول انا اعلم لك حاله لا علمه لكن قوله علمه مصدر مضاف الى
المفعول اي اعلم لاجلك علما يتعلق به قوله لكنك من اهل الجنة صريح في انه من اهل الجنة ولا منافاة بينه وبين
العشرة المبشرة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفي الزائد او المقصود من العشرة الذين قال فيهم
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلفظ بشرت بالجنة او المبشرون بدفعة واحدة في مجلس واحد
ولا بد من التأويل اذ بالاجماع ازواج الرسول وفاطمة والحسنان ونحوهم من اهل الجنة ص

* باب * ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون ش اي هذا باب
في قوله عز وجل ان الذين الآية قال المفسرون ان الذين ينادونك يعني اعراب تميم نادوا يا محمد اخرج
الينا فان مدحنا زين وذمنا شين قال قتادة وعن زيد بن ارقم جاء ناس من العرب الى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال بعضهم لبعض انطلقوا بنا الى هذا الرجل فان يكن نبيا نكن اسعد الناس وان
يكن ملكا نعش في جناحه فجاؤا الى حجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلوا ينادونه يا محمد يا محمد
فانزل الله تعالى ان الذين ينادونك الآية ص حدثنا الحسن بن محمد حدثنا حجاج عن ابن جريج

عصر هو الطلع مادام فى اكمامه وهو جمع كم بالكسر وقدمر الكلام فيه عن
رق نخل الجنة نضيد من اصلها الى فرعها وثمرها منضد امثال القلال والدلا
ره تنبت مكانها اخرى وانهارها تجرى فى غير اخدود ص ادبار
جود كان عاصم يفتح التى فى ق ويكسر التى فى الطور ويكسر ان جميعا وينصبان
الى قوله تعالى (ومن الليل فسبحه وادبار السجود) ووافق عاصما ابو عمرو والكسائى
كثير وحمزة فكسروها وقال الداودى من قرأ وادبار النجوم بالكسر يريد عند
أ بالفتح يقول بعد ذلك قوله عز وجل وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
الليل فسبحه وادبار النجوم قوله سبح بحمد ربك قيل حقيقة مطلقا وقيل دبر
البخارى بعد عن ابن عباس وقيل صل فقيل النوافل ادبار المكتوبات وقيل
ل طلوع الشمس يعنى الصبح وقبل الغروب يعنى العصر قوله ومن الليل فسبحه
وقيل صلاة الليل قوله وادبار السجود الركعتان بعد المغرب وادبار النجوم
والادبار بالفتح جمع دبر وبالكسر مصدر من ادبر يدبر ادبارا قوله ويكسران جميعا
ى فى الطور قوله وينصبان اراد به يفتحان جميعا ورجح الطبرى الفتح فيهما
ابن عباس يوم الخروج يوم يخرجون من القبور ش اى قال ابن عباس
يسمعون الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج) اى يوم يخرج الناس من قبورهم وهذا
من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بلفظه ص باب قوله
اى هذا باب فى قوله تعالى (يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد)
وله هل من مزيد جحدا مجازه مامن مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة
زاده وانما صلح للوجهين لان فى الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من النفى ص
بى الاسود حدثنا حرمى بن عمارة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن
عليه وسلم قال يلقى فى النار وتقول هل من مزيد حتى يضع قدمه فتقول قط قط ش
مرة وعبد الله بن ابى الاسود اسمه حميد بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدى
حرمى هو ابن عمارة بن ابى حفصة ابو روح وقال الكرمانى حرمى منسوب الى الحرم
فتين قلت وهم فيه لانه علم وليس بمنسوب الى الحرم وماغره الا الياء التى فيه ظنا منه انها
ت بل هو علم موضوع كذلك مثل كرسى ونحوه والحديث اخرجه البخارى ايضا
يلقى فى النار اى يلقى فيها اهلها وتقول اى النار هل من مزيد قوله حتى يضع
وايةمسلم تفسيره مثل ماذكرنا فروى عن سعيد ابن عروبة عن قتادة عن انس بن
الله تعالى عليه وسلم قال لاتزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع
دمه فيزوى بعضها الى بعض وتقول قط قط بعزتك وكرمك الحديث وروى
بان عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة قدمه فتقول قط قط وعزتك ويزوى
له فتقول اى النار قط اى حسبى حسبى وفيه ثلاث لغات اسكان الطاء وكسرها
وقيل ان قط صوت جهنم وانما تقول هل من مزيد تغيظا على العصاة ونتكلم

وسكون الميم لا يجمع على افعال الا خمسة احرف نوادر وقيل من اجساداهم ﴿ص﴾ تبصرة بصيرة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تبصرة وذكرى لكل عبد منيب) وفسر تبصرة بقوله بصيرة اى جعلنا ذلك تبصرة قوله منيب اى مخلص ﴿ص﴾ حب الحصيد الحنطة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فانبتنا به جنات وحب الحصيد) وفسر بقوله الحنطة والشعير وسائر الحبوب التى تحصد وهذه الاضافة من باب مسجد الجامع وحق اليقين وربيع الاول ﴿ص﴾ باسقات الطوال ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والنخل باسقات) وفسرها بقوله الطوال يقال بسق الشئ يبسق بسوقا اذا طال وقيل ان بسوقها استقامتها فى الطول وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ باصقات بالصاد ﴿ص﴾ افعيينا أفأعيى علينا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (افعيينا بالخلق الاول بل هم فى لبس من خلق جديد) وسقط هذا لابى ذر وفسر افعيينا بقوله أفأعيى علينا اى افعجزنا عنه وتعذر علينا يقال عيى عن كذا اى عجز عنه قوله بل هم فى لبس اى فى لبس الشيطان عليهم الامر قوله من خلق جديد يعنى البعث ﴿ص﴾ وقال قرينه الشيطان الذى الذى قيض له ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقال قرينه هذا ما لدى عتيد) وفسر القرين بالشيطان الذى قيض له اى قدر وعن قتادة الملك الذى وكل به كذا فى تفسير الثعلبى ﴿ص﴾ فنقبوا ضربوا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فنقبوا فى البلاد هل من محيص) وفسر قوله نقبوا بقوله ضربوا وكذا قال مجاهد وعن الضحاك طافوا وعن النضر بن شميل دوخوا وعن الفراء خرقوا وعن المورج تباعدوا وقرئ بكسر القاف مشددا على التهديد والوعيد اى طوفوا البلاد وسيروا فى الارض وانظروا هل من محيص من الموت وامر الله تعالى ﴿ص﴾ او القى السمع لا يحدث نفسه بغيره ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (او القى السمع وهو شهيد) وفسره بقوله لا يحدث نفسه بغيره وفى التفسير او القى السمع اى استمع القرآن واصغى اليه وهو شهيد حاضر تقول العرب الق الى سمعك اى استمع ﴿ص﴾ حين انشأكم وانشأ خلقكم ﴿ش﴾ سقط هذا لابى ذر وهذا بقية تفسير قوله تعالى افعيينا وكان حقه ان يكتب عنده والظاهر انه من تخبيط الناسخ ﴿ص﴾ رقيب عتيد رصد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد) وفسره بقوله رصد وهو الذى يرصد اى يرقب وينظر وفى التفسير رقيب حافظ عتيد حاضر ﴿ص﴾ سائق وشهيد الملكان كاتب وشهيد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد) وذكر انهما الملكان احدهما الكاتب والآخر شهيد وعن الحسن سائق يسوقها وشهيد يشهد عليها بعملها ﴿ص﴾ شهيد شاهد بالقلب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (او القى السمع وهو شهيد) اى شاهد بالقلب وكذا فى رواية الكشميهنى بالقلب بالقاف واللام وفى رواية غيره بالغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وكذا روى عن مجاهد ﴿ص﴾ لغوب نصب ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وما مسنا من لغوب) وفسره بالنصب وهو التعب والمشقة ويروى من نصب والنصب وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قالت اليهود ان الله خلق الخلق فى ستة ايام وفرغ من الخلق يوم الجمعة واستراح يوم السبت فاكذبهم الله تعالى بقوله وما مسنا من لغوب ﴿ص﴾ وقال غيره نضيد الكفرى ما دام فى اكمامه ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (لها طلع نضيد) وفسر النضيد بالكفرى بضم الكاف وفتح الفاء

يضع الله رجله والاحاديث يفسر بعضها بعضا **قوله** ويزوى على صيغة المجهول بالزاى اى يضم بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقى على من فيها **قوله** ينشئ لها خلقا اى يخلق للجنة خلقا وفى رواية مسلم من حديث انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى من الجنة ماشاء الله تعالى ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفى رواية له ولا يزال فى الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة قال النووى هذا دليل لاهل السنة على ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون (ح) ويعطون فى الجنة ومايعطون بغير عمل ومثله امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط وكلهم فى الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفيه دليل ايضا على عظم سعة الجنة فقد جاء فى الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا عشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ لخلق ينشئهم الله تعالى لها وفى التوضيح ويروى ان الله لما خلقها قال لها امتدى فهى تتسع دائما اسرع من النبل اذا خرج من القوس ❊ ثم اعلم ان هذه الاحاديث من مشاهير احاديث الصفات والعلماء فيها على مذهبين احدهما مذهب المفوضة وهو الايمان بانها حق على ما اراد الله ولها معنى يليق به وظاهرها غير مراد وعليه جمهور السلف وطائفة من المتكلمين والاخر مذهب المأولة وهو قول جمهور المتكلمين فعلى هذا اختلفوا فى تأويل القدم والرجل فقيل المراد بالقدم هنا المتقدم وهو سائغ فى اللغة ومعناه حتى يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب وقيل المراد قدم بعض المخلوقين فيعود الضمير فى قدمه الى ذلك المخلوق المعلوم اوثم مخلوق اسمه القدم وقيل المراد به الموضع لان العرب تطلق اسم القدم على الموضع قال تعالى لهم قدم صدق اى موضع صدق فاذا كان يوم القيمة يلقى فى النار من الامم والامكنة التى عصى الله عليها فلا تزال تستزيد حتى يضع الرب موضعا من الامكنة ومن الامم الكافرة فى النار فتمتلئ وقيل القدم قد يكون اسما لما قدم من شئ كما تسمى ما خبطت من الورق خبطا فعلى هذا من لم يقدم الا كفرا اومعاصى على العناد والجحود فذلك قدمه وقدمه ذلك هو ما قدمه للعذاب والعقاب الحالين به والمعاندون من الكفار هم قدم العذاب فى النار وقيل المراد بوضع القدم عليها نوع من الزجر عليها والتسكين لها كما يقول القائل لشئ يريد محوه وابطاله جعلته رجلى ووضعته تحت قدمى وقال الكرمانى يحتمل ان يعود الضمير الى المزيد ويراد بالقدم الآخر لانه آخر الاعضاء اى حتى يضع الله آخر اهل النار فيها واما الرواية التى فيها الرجل فقد زعم الامام ابوبكر ابن فورك انها غير ثابتة عند اهل النقل ورد عليه برواية الصحيحين بها وقال ابن الجوزى ان الرواية التى جاءت بلفظ الرجل تحريف من بعض الرواة لظنه ان المراد بالقدم الجارحة فرواها بالمعنى فاخطأ ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالرجل ان كانت محفوظة الجماعة كما تقول رجل من جراد فالتقدير يضع فيها جماعة واضافتهم اليه اضافة اختصاص واختلف المؤلون فيه فقيل ان الرجل تستعمل فى الزجر كما تقول وضعته تحت رجلى وهذا قدمر فى القدم وقيل المراد بها رجل بعض المخلوقين وقيل انها اسم مخلوق من المخلوقين وقيل ان الرجل تستعمل فى طلب الشئ على سبيل الجد كما يقال قام فى هذا الامر على رجل ومنهم من انكر هذه الاحاديث كلها وكذبها وهذا طعن فى الثقات وافراط فى رد الصحاح ومنهم من روى بعضها وانكر ان يحدث بعضها وهو مالك روى حديث النزول واوله وانكر ان يحدث بحديث اهتز العرش لموت سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه ومنهم من تأولها تأويلا يكاد يفضى فيه الى القول بالتشبيه ﴿ ص ❊ باب ❊ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وسبح بحمد ربك الآية ووقع فى بعض

عن قريب في معنى القدم في حديث ابي هريرة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن موسى القطان اخبرنا ابو سفيان الحميرى سعيد بن يحيى بن مهدى اخبرنا عوف عن محمد عن ابي هريرة رفعه واكثر ما كان يوقفه ابو سفيان يقال لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخه القطان بالقاف وتشديد الطاء وبالنون الواسطى وعوف هو عوف الاعرابى ومحمد هو ابن سيرين **قوله** رفعه اى رفع الحديث الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابو سفيان المذكور اكثر ما كان يوقفه اى الحديث القائل بذلك هو شيخ البخارى محمد بن موسى القطان وقال بعضهم يوقفه من الرباعى وهى لغة والفصيح يقفه قلت يوقفه من الثلاثى المزيد فيه وقوله من الرباعى ليس باصطلاح اهل الفن وان كان يجوز ذلك باعتبار انه اربعة احرف **قوله** يقال لجهنم القائل هو الله تعالى كما جاء في الحديث المذكور عن مسلم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله ابن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالى لا يدخلنى الاضعفاء الناس وسقطهم قال الله تبارك وتعالى للجنة انت رحمتى ارحم بك من اشاء من عبادى وقال للنار انما انت عذاب اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل واحدة منهما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها الى بعض ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا واما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن امتلاء جهنم بوضع الرجل كما يتضمن حديث انس بوضع القدم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندى وعبد الرزاق بن همام اليمانى ومعمر بفتحتين ابن راشد وهمام على وزن فعال بالتشديد ابن منبه الصنعانى والحديث اخرجه مسلم وقال حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحاجت الجنة والنار الخ نحوه غير ان بعد قوله وسقطهم وغرثهم **قوله** تحاجت اى تخاصمت الجنة والنار يحتمل ان يكون بلسان الحال او المقال ولا مانع من ان الله يجعل لهما تمييزا يدركان به فيتحاجان ولا يلزم من هذا التمييز دوامه فيهما **قوله** اوثرت على صيغة المجهول بمعنى اختصصت **قوله** بالمتكبرين والمتجبرين هما سواء من حيث اللغة فالثانى تأكيد للاول معنى وقيل المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذى لا ينال اليه وقيل هو الذى لا يكترث بامر **قوله** الاضعفاء الناس وهم الذين لا يلتفت اليهم اكثر الناس لضعف حالهم ومسكنتهم واندفاعهم من ابواب الناس ومجالسهم **قوله** وسقطهم بفتحتين اى المحقرون بين الناس الساقطون من اعينهم هذا بالنسبة الى ما عند الاكثر من الناس وبالنسبة الى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات لكنهم بالنسبة الى ما عند انفسهم لعظمة الله عندهم وخضوعهم له فى غاية التواضع لله والذلة فى عباده فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح واما معنى الحصر فبالنظر الى الاغلب فان اكثرهم الفقراء والمساكين والبله وامثالهم واما غيرهم من اكابر الدارين فهم قليلون وهم اصحاب الدرجات العلى واما معنى وغرثهم فى رواية مسلم فهم اهل الحاجة والفاقة والجوع وهو بفتح الغين المعجمة والمفتوحة وبالثاء المثلثة والغرث فى الاصل الجوع ويروى عجزهم بفتح العين والجيم جمع عاجز ويروى غرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وبالتاء المثناة من فوق وهم البله الغافلون الذين ليس لهم فكر وحذق فى امور الدنيا **قوله** حتى يضع رجله لم يبين فيه الواضع من هو وقد بينه فى رواية مسلم حيث قال حتى

ابن سعيد الاشج حدثنا عقبة بن خالد السكونى حدثنا سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة ان
عبدالله بن الكواء سأل عليا رضى الله تعالى عنه ما الذاريات قال الريح قال ابو محمد روى عن ابن
عباس وابن عمر ومجاهد والحسن وسعيد ابن جبير وقتادة والسدى وخصيف مثل ذلك وروى
ابن عيينة فى تفسيره عن ابن ابى حسين سمعت اباالطفيل قال سمعت ابن الكواء سأل على بن ابى طالب
رضى الله تعالى عنه عن الذاريات ذروا قال الرياح وعن الحاملات وقرا قال السحاب وعن الجاريات
يسرا قال السفن وعن المدبرات امرا قال الملائكة وصححه الحاكم من وجه آخر عن ابى الطفيل واخرجه
عبدالرزاق من وجه آخر عن ابى الطفيل قال شهدت عليا رضى الله تعالى عنه وهو يخطب وهو
يقول سلونى فوالله لا تسئلونى عن شئ يكون الى يوم القيمة الا حدثتكم به وسلونى عن كتاب الله
فوالله مامن آية الا وانا اعلم بليل انزلت ام بنهار ام فى سهل ام فى جبل فقال ابن الكواء وانا بينه وبين
على وهو خلفى فقال فالذاريات ذروا فذكر مثله وقال فيه ويلك سل تفقها ولا تسأل تعنتا ﴿ص
وقال غيره تذروه تفرقه ش﴾ اى قال غير على رضى الله تعالى عنه فى قوله تعالى تذروه الرياح
تفرقه وهذا فى سورة الكهف (وهو قوله عزوجل فاصبح هشيما تذروه الرياح) وانما ذكره هنا
لاجل قوله والذاريات يقال ذرت الريح التراب تذروه ذروا وقال الجوهرى ذرت الريح التراب
وغيره تذروه وتذريه ذروا وذريا اى سفته ﴿ص وفى انفسكم افلا تبصرون يأكل ويشرب
فى مدخل واحد ويخرج من موضعين ش﴾ اى وفى انفسكم آيات افلا تبصرون افلا تنظرون
بعين الاعتبار لانه امر عظيم حيث تأكل وتشرب من موضع واحد ويخرج من موضعين اى القبل
والدبر ﴿ص فراغ فرجع ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين
وفسر راغ بقوله رجع وكذا قال الفراء وفى التفسير فراغ فعدل ومال ابراهيم عليه الصلاة والسلام
وعن الفراء لا ينطق بالروغ حتى يكون صاحبه مخفيا لذهابه او مجيئه ﴿ص فصكت فجمعت
اصابعها فضربت جبهتها ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فاقبلت امرأته فى صرة فصكت وجهها)
الآية وفسر فصكت بقوله فجمعت الى آخره وهو قول الفراء بلفظه وفى رواية ابى ذر جمعت بغير فاء
حدثنا سعيد بن منصور من طريق الاعمش عن مجاهد فى قوله فصكت وجهها قال ضربت يدها على
جبهتها وقالت ياويلتاه **قوله** فى صرة اى فى صيحة ﴿ص والرميم نبات الارض اذا يبس
وديس ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ماتذر من شئ اتت عليه الا جعلته كالرميم) وفسر الرميم
بقوله نبات الارض اذا يبس اى جف **قوله** وديس بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف وبالسين
المهملة مجهول الفعل الماضى من الدوس وهو وطء الشئ بالقدم حتى يتفتت واصله دوس نقلت
حركة الواو الى الدال بعد سلب ضمتها ثم قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ماقبلها وتفسيره منقول
عن الفراء وعن ابن عباس كالرميم كالشئ الهالك وعن ابى العالية كالتراب المدقوق وقيل اصله من العظم
البالى ﴿ص انا لموسعون اى لذو سعة وكذلك على الموسع قدره يعنى القوى ش﴾
اشاربه الى قوله تعالى (والسماء بنيناها بايد وانا لموسعون) وفسر الموسعون بقوله لذو سعة
خلقنا وعن ابن عباس لقادرون وعنه لموسعون الرزق على خلقنا وعن الحسن لمطيقون **قوله**
وكذلك على الموسع قدره اى وكذلك فى معنى لموسعون قوله وعلى الموسع قدره والحاصل انه عبارة
عن السعة والقدرة ﴿ص الزوجين الذكر والانثى ش﴾ اشاربه الى قوله ومن

النسخ باب وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وقال بعضهم كذا للنسفي وفي سياق الحديث ولغيره وسبح بالواو فيهما وهو الموافق للتلاوة فهو الصواب وعند ابي ذر وقبل الغروب وهو الموافق لآية السورة قلت لاحاجة الى هذه التعسفات والذى فى الحديث من نص القرآن في السورة المذكورة وهو الذى عليه العمدة فلا اى ضرورة بحرف القرآن بنسبته الى ابي ذر او غيره

ص حدثنا اسحق بن ابراهيم عن جرير عن اسماعيل عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة اربع عشرة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا لاتضامون فى رؤيته فان استطعتم ان لاتغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب

ش مطابقته للترجمة فى قوله وسبح بحمد ربك الى آخره واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير بن عبد الحميد واسماعيل بن خالد البجلى الكوفى وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه عوف البجلى قدم المدينة بعدما قبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب فضل صلاة العصر فانه اخرجه هناك عن الحميدى ومضى الكلام فيه هناك قوله لاتضامون بالضاد المعجمة وتخفيف الميم من الضيم وبتشديدها من الضم اى لايظلم بعضكم بعضا بان يستأثر به دونه اولايزاحم بعضكم بعضا قوله فان استطعتم الى آخره يدل على ان الرؤية قد ترجى بالمحافظة على هاتين الصلاتين وقال الكرمانى لفظ فسبح فهو بالواو وبالفاء والمناسب للسورة وقبل الغروب لاغروبها وقال بعضهم لاسبيل الى التصرف فى لفظ الحديث وانما اورد الحديث هنا لاتحاد دلالة الآيتين انتهى قلت الذى قاله الكرمانى هو الصحيح لان قراءة فسبح بالفاء تصرف فى القرآن والحديث هنا بالواو وفى النسخ الصحيحة كما فى القرآن وقد رواه ابن المنذر موافقا للقرآن ولفظه عن اسمعيل بن ابي خالد بلفظ ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب والظاهر ان نسخة الكرمانى كانت بالفاء وقبل غروبها فلذلك قال ما ذكره

ص حدثنا آدم اخبرنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ابن عباس امره ان يسبح فى ادبار الصلوات كلها يعنى قوله وادبار السجود ش آدم هو ابن اياس واسمه عبد الرحمن بن محمد اصله من خراسان سكن عسقلان وورقاء تأنيث الاورق بالواو والراء ابن عمر الخوارزمى واسم ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار ضد اليمين المكى قوله قال ابن عباس وفى كثير من النسخ قال قال ابن عباس قوله امره اى امر الله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسبح والمراد من التسبيح هذا حقيقة التسبيح لا الصلاة ولهذا فسره بقوله يعنى قوله وادبار السجود يعنى ادبار الصلوات وتطلق السجدة على الصلاة بطريق ذكر الجزء وارادة الكل

ص سورة والذاريات ش اى هذا فى تفسير بعض سورة الذاريات وهى مكية كلها قاله مقاتل وغيره وقال السخاوى نزلت بعد سورة الاحقاف وقبل سورة الغاشية وهى الف وماثنان وسبعة وثمانون حرفا وثلثمائة وستون كلمة وستون آية قوله والذاريات قسم على ماتذكره الآن انشاء الله تعالى

ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت لغير ابي ذر البسملة ولا قوله سورة

ص قال على رضى الله تعالى عنه الرياح ش اى قال على بن ابي طالب المراد بالذاريات الرياح وكذا وقع فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية ابي ذر قال على الذاريات الرياح رواه ابو محمد الحنظلى عن

خلق له وفى نفس الامر هذا سر لا يطلق عليه غير الله تعالى وقال لا يسئل عما يفعل وهم يسألون قوله وليس فيه حجة لاهل القدر اى المعتزلة وهم احتجوا بها على ان ارادة الله تعالى لا تتعلق الا بالخير واما الشر فليس مراداله واجاب اهل السنة بانه لا يلزم من كون الشئ معللا بشئ ان يكون ذلك الشئ اى العلة مرادا ولا يلزم ان يكون غيره مرادا قالوا افعال الله لا بد ان تكون معللة اجيب بانه لا يلزم من وقوع التعليل وجوبه ونحن نقول بجواز التعليل قالوا افعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم اجيب بانه لا حجة لهم فيه لان الاسناد من جهة الكسب وكون العبد محلا لها ﴿ص والذنوب الدلو العظيم شـ﴾ اشار به الى قوله تعالى فان (للذين ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم فلا يستعجلون) وهذا التفسير الذى فسره من حيث اللغة فان الذنوب فى اللغة الدلو العظيم المملو ماء واهل التفسير اختلفوا فيه فعن مجاهد سبيلا وعن النخعى طرفا وعن قتادة وعطاء عذابا وعن الحسن دولة وعن الكسائى حظا وعن الاخفش نصيبا ﴿ص وقال مجاهد ذنوبا سجلا شـ﴾ اى قال مجاهد فى تفسير ذنوبا سجلا وهو المراد هنا وفى بعض النسخ وقع هذا بعد قوله صرة صيحة وهو تخبيط من الناسخ والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم وباللام هو الدلو الممتلئ ماء ثم استعمل فى الحظ والنصيب ﴿ص صرة صيحة شـ﴾ اشار به الى قوله عزوجل (فاقبلت امرأته فى صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم) وفسر الصرة بالصيحة وكذا روى عن مجاهد ﴿ص العقيم التى لا تلد شـ﴾ اشار به الى قوله تعالى وقالت عجوز عقيم وهى سارة وكانت لم تلد قبل ذلك فولدت وهى بنت تسع وتسعين سنة وابراهيم صلوات الله عليه يومئذ ابن مائة سنة ﴿ص وقال ابن عباس والحبك استواؤها وحسنها شـ﴾ اشار به الى قوله تعالى (والسماء ذات الحبك) وفسر الحبك باستواء السماء وحسنها وكذا روى ابن ابى حاتم عن الاشج حدثنا ابن فضيل اخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس وقتادة والربيع ذات الخلق الحسن المستوى وكذا قال عكرمة وقال الم تر الى النساج نسج الثوب واجاد نسجه قيل ما احسن حبكه وعن الحسن حبكت بالنجوم وعن سعيد بن جبير ذات الزينة وعن مجاهد هو المتقن البنيان وعن الضحاك ذات الطرائق ولكنها تبعد عن الخلائق فلا يرونها ﴿ص فى غمرة فى ضلالتهم يتمادون شـ﴾ اشار به الى قوله تعالى (قتل الخراصون الذين هم فى غمرة ساهون) وفسر الغمرة بالضلالة وقيل الغمرة الشبهة والغفلة وفى بعض النسخ فى غمرة فى ضلالة يتمادون يتطاولون قوله ساهون اى لاهون ﴿ص وقال غيره تواصوا تواطؤا شـ﴾ اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى أتواصوا به بل هم قوم طاغون وفسر تواصوا بقوله تواطؤا واخرجه ابن المنذر من طريق ابى عبيدة بقوله تواطؤا عليه واخذه بعضهم عن بعض قال الثعلبى اوصى بعضهم بعضا بالتكذيب وتواصوا عليه والالف فيه الف التوبيخ ﴿ص وقال مسومة معلمة من السماء شـ﴾ اى قال غير ابن عباس ايضا فى قوله تعالى (لنرسل عليهم حجارة من طين مسومة عند ربك للمسرفين) وفسر مسومة بقوله معلمة من السماء وهى من السومة وهى العلامة ﴿ص قتل الخراصون لعنوا شـ﴾ اشار به الى قوله تعالى (قتل الخراصون) اى لعنوا ووقع هذا فى بعض النسخ وعن ابن عباس الخراصون المرتابون وعن مجاهد هم الكهنة وقد وقع هنا تقديم وتأخير فى بعض التفاسير فى النسخ ولم يذكر فى هذه السورة حديثا مرفوعا والظاهر انه لم يجد شيأ منه على شرطه ﴿ص سورة الطور شـ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والطور وفى بعض

كل شئ خلقنا زوجين) والزوجان الذكر والانثى من جميع الحيوانات وفي التفسير زوجين صنفين ونوعين مختلفين كالسماء والارض والشمس والقمر والليل والنهار والبر والبحر والسهل والوعر والشتاء والصيف والانس والجن والكفر والايمان والشقاوة والسعادة والحق والباطل والذكر والانثى والدنيا والآخرة ﴿ص واختلاف الالوان حلو وحامض فهما زوجان ش﴾ الظاهر انه اشار بقوله واختلاف الالوان الى قوله تعالى والوانكم في سورة الروم وهو قوله تعالى (ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم ان في ذلك لآيات للعالمين) ومن جملة آياته عز وجل اختلاف الوان بني آدم وهو الاختلاف في تنويع الوانهم اذلو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة وكذلك اختلاف الالوان في كل شئ وكذا الاختلاف في المطعومات حتى في طعوم الثمار فان بعضها حلو وبعضها حامض اشار اليه بقوله حلو وحامض **قوله** فهما زوجان اى الحلو والحامض واطلق عليهما زوجان لان كلا منهما يقابل الآخر بالضدية كما في الذكر والانثى فان الذكر يقابل الانثى بالذكورة وهي ضد لانوثة ولم ار احدا من الشراح خصوصا المدعي منهم حرر هذا الموضع ﴿ص ففروا الى الله من الله اليه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ففروا الى الله انى لكم منه نذير مبين) وفسره بقوله من الله اليه يعنى من معصيته الى طاعته او من عذابه الى رحمته وكذا قاله الفراء وفي التفسير اى فاهربوا من عذاب الله الى ثوابه بالايمان ومجانبة العصيان وعن ابى بكر الوراق فروا من طاعة الشيطان الى طاعة الرحمان ﴿ص الاليعبدون ماخلقت اهل السعادة من اهل الفريقين الاليوحدون وقال بعضهم خلقهم ليفعلوا ففعل بعض وترك بعض وليس فيه حجة لاهل القدر ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (وماخلقت الجن والانس الاليعبدون **قوله** الاليعبدون كذا ابتداء الكلام عند الاكثرين وفي رواية ابى ذر من اول الآية وماخلقت الجن والانس الاليعبدون والمعنى بحسب الظاهر ماخلقت هذين الفريقين الاليوحدوني ولكن فسره البخاري بقوله ماخلقت اهل السعادة من اهل الفريقين اى الجن والانس الاليوحدون وانما خص السعداء من الفريقين لتظهر الملازمة بين العلة والمعلول فلو حمل الكلام على ظاهره لوقع التنافي بينهما وهو غير جائز وعن هذا قال الضحاك وسفيان ان هذا خاص لاهل عبادته وطاعته دليله قراءة ابن عباس رضي الله عنهما وماخلقت الجن والانس من المؤمنين وعن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه معناه الالآمرهم بعبادتي وادعوهم اليها واعتمد الزجاج على هذا ويؤيده قوله تعالى (وما امروا الاليعبدوا الله فان قلت كيف كفروا وقد خلقهم للاقرار بربوبيته والتذلل لامره ومشيته قلت قد تذللوا لقضائه الذى قضى عليهم لان قضائه جار عليهم لايقدرون على الامتناع منه اذا نزل بهم وانما خالفه من كفر في العمل بما امر به فاما التذلل لقضائه فانه غير ممتنع **قوله** وقال بعضهم خلقهم ليفعلوا اى التوحيد ففعل بعض منهم وترك بعض هذا قول الفراء فان قلت ماالفرق بين هذين التأويلين قلت الاول لفظ عام اريد به الخصوص وهو ان المراد اهل السعادة من الفريقين والثاني على عمومه بمعنى خلقهم معدين لذلك لكن منهم من اطاع ومنهم من عصى ومعنى الآية في الجملة في ان الله تعالى لم يخلقهم للعبادة خلق جبلة واختيار وانما خلقهم لها خلق تكليف واختيار فمن وفقه وسدده اقام العبادة التى خلق لها ومن خذله وطرده حرمها وعمل بما خلق له كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما

وما لتناهم من عملهم من شئ اى ما نقصناهم من الالت وهو النقص والبخس وقال الثعلبى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يرفع ذرية المؤمن فى درجته وان كانوا دونه فى العمل لتقر بهم عينه ثم قرأ والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم ﴿ص وقال غيره تمور تدور ش﴾ اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (يوم تمور السماء مورا) اى تدور دورا كدوران الرحى وتكفأ باهلها تكفأ السفينة وتموج بعضها فى بعض واصل المور الاختلاف والاضطراب وجاء عن مجاهد ايضا تدور دورا رواه الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ﴿ص احلامهم العقول ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ام تأمرهم احلامهم بهذا ام هم قوم طاغون) وهكذا فسره ابن زيد بن اسلم ذكره الطبرى عنه ﴿ص وقال ابن عباس البر اللطيف ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (انه هو البر الرحيم) وفسر البر باللطيف وسقط هذا هنا فى رواية ابى ذر وثبت فى التوحيد ﴿ص كسفا قطعا ش﴾ اشاربه الى قوله عز وجل (وان يروا كسفا من السماء ساقطا) الآية وفسر الكسف بالقطع بكسر القاف جمع قطعة وقال ابو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة وانما ذكر قوله ساقطا على اعتبار اللفظ ومن قرأ بالسكون على التوحيد فجمعه اكساف اوكسوف ﴿ص المنون الموت ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (ام يقولون شاعر نتربص به ريب المنون) وفسر المنون بالموت وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله ريب المنون قال الموت ﴿ص وقال غيره يتنازعون يتعاطون ش﴾ اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى (يتنازعون فيها كأسا لا لغو فيها ولا تأثيم) وفسر يتنازعون بقوله يتعاطون وكذا فسره ابو عبيدة وزاد فيه يتداولون **قوله** كأسا اى اناء فيها خمر لا لغو فيها قال قتادة هو الباطل وعن مقاتل بن حيان لا فضول فيها وعن ابن زيد لاسباب وتخاصم فيها وعن عطاء اى لغو يكون فى مجلس محله جنة عدن والساقى فيه الملائكة وشربهم على ذكر الله وريحانهم تحية من عند الله مباركة طيبة والقوم اضياف الله تعالى ﴿ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب ابنة ابى سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى اشتكى فقال طوفى من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى الى جانب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور ش﴾ مطابقته للسورة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحمن هو المشهور بيتيم عروة بن الزبير وام سلمة ام المؤمنين اسمها هند والحديث قدمر فى كتاب الحج فى باب المريض يطوف راكبا ومضى الكلام فيه هناك (قولها) شكوت اى شكوت مرضى ﴿ص حدثنا الحميدى حدثنا سفيان قال حدثونى عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ فى المغرب والطور فلما بلغ هذه الآية ام خلقوا من غير شئ ام هم الخالقون ام خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون ام عندهم خزائن ربك ام هم المسيطرون قال كاد قلبى يطير قال سفيان فاما انا فانما سمعت الزهرى يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور ولم اسمعه زاد الذى قالوا الى ش﴾ مطابقته للسورة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة والزهرى هو محمد بن مسلم ومحمد بن جبير بن مطعم القرشى ابو سعيد النوفلى يروى عن ابيه جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشى النوفلى **قوله** حدثونى عن الزهرى اعترض الاسمعيلى هنا بالذى رواه من طريق عبد الجبار بن العلاء وابن ابى عمر كلاهما

النسخ سورة الطور بدون الواو وفي بعض النسخ ومن سورة الطور [illegible]
وذكر الكلبي ان فيها آية مدنية وهي قوله وان للذين ظلموا عذابا دون ذلك [illegible] اكثرهم
لا يعلمون زعم انها نزلت فيمن قتل ببدر من المشركين وهي الف و[illegible] حرف و[illegible] عشرة
كلمة وتسع واربعون آية وقال الثعلبي كل جبل طور ولكن الله عز وجل يعني بالطور هنا الجبل الذي
كلم الله عليه موسى عليه السلام بالارض المقدسة وهو بمدين واسمه زبير وقال مقاتل بن حيان
هما طوران يقال لاحدهما طور زيتا وللآخر تينا لانهما ينبتان الزيتون والتين ولما كذب كفار مكة
اقسم الله بالطور وهو الجبل بلغة النبط الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام بالارض المقدسة وقال
الجوزي وهو طور سيناء وقال ابو عبد الله الحموي في كتابه المشترك طوريا مقصورا علم لجبل بقرب
رأس عين وطور زيتا ايضا جبل بالبيت المقدس وفي الاثر مات بطور زيتا سبعون الف نبي قتلهم
الجوع وهو شرقي وادي سلوان والطور ايضا علم لجبل بعينه مطل على مدينة طبرية الاردن
والطور ايضا جبل عند كورة تشتمل على عدة قرى بارض مصر بين مصر وجبل فاران وطور سيناء
قيل جبل بقرب ايلة وقيل هو بالشام وسيناء حجارة وقيل شجر فيه وطور عبدين اسم لبلدة من
نصيبين في بطن الجبل المشرف عليها المتصل بجبل الجودي وطور هرون عليه السلام علم
لجبل مشرف في قبلي البيت المقدس فيه فيما قيل قبر هرون عليه السلام ﴿ص﴾ بسم الله
الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر وحده ﴿ص﴾ وقال قتادة مسطور
مكتوب ﴿ش﴾ اي قال قتادة في قوله تعالى وكتاب مسطور اي مكتوب وسقط هذا من
رواية ابي ذر وثبت للباقين في التوحيد ووصله البخاري في كتاب خلق الافعال من طريق سعيد
عن قتادة ﴿ص﴾ وقال مجاهد الطور الجبل بالسريانية ﴿ش﴾ رواه عبد ابن ابي نجيح
وفي المحكم الطور الجبل وقد غلب على طور سيناء جبل بالشام وهو بالسريانية طوري والنسبة
اليه طوري وطوراني وقد ذكرنا فيه غير ذلك عن قريب ﴿ص﴾ رق منشور صحيفة ﴿ش﴾
قاله مجاهد ايضا والرق الجلد وقيل هو اللوح المحفوظ وعن الكلبي هو ما كتب الله لموسى عليه السلام
فيه التورية وموسى عليه السلام يسمع صرير القلم وكان كلما مر القلم بمكان حرفه الى الجانب
الآخر كان كتابا له وجهان وقيل دواوين الحفظة التي اثبتت فيها اعمال بني آدم وقيل هو ما كتب
الله في قلوب اوليائه من الايمان بيانه قوله كتب في قلوبهم الايمان ﴿ص﴾ والسقف المرفوع
سماء ﴿ش﴾ سقط هذا لابي ذر وذكر في بدء الخلق سماها سقفا لانها للارض كالسقف للبيت
دليله قوله تعالى (وجعلنا السماء سقفا محفوظا) ﴿ص﴾ والمسجور الموقد ﴿ش﴾ ووقع
في رواية الحموي والنسفي الموقر بالراء والاول هو المشهور رواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال الموقد يعني بالدال وروى الطبري ايضا من طريق سعيد عن قتادة المسجور المملوء وعن علي بن
ابي طالب رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى والبحر المسجور هو بحر تحت العرش غمره كما بين سبع سموات
الى سبع ارضين وهو ماء غليظ يقال له بحر الحيوان يمطر العباد بعد النفخة الاولى اربعين صباحا
فينبتون في قبورهم ﴿ص﴾ وقال الحسن يسجر حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة ﴿ش﴾
اي قال الحسن البصري تسجر البحار حتى يذهب ماؤها رواه الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله
تعالى واذا البحار سجرت ﴿ص﴾ وقال مجاهد التناهم نقصنا ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى

وقيل ثم دنى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من ساق العرش فتدلى اى جاوز الحجب والسرادقات لانقلة مكان وهو قائم باذن الله عزوجل وهو كالمتعلق بالشئ لا يثبت قدمه على مكان والقاب والقاد والقيد عبارة عن مقدار الشئ والقاب مابين القبضة والسية من القوس وقال الواحدى هذا قول جمهور المفسرين ان المراد القوس التى يرمى بها قال وقيل المراد بها الذراع لانه يقاس بها الشئ قلت يدل على صحة هذا القول مارواه ابن مردويه باسناد صحيح عن ابن عباس قال القاب القدر والقوسين الذراعين وقد قيل انه على القلب والمراد فكان قابى قوس ﴿ص ضيزى عوجاء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تلك اذا قسمة ضيزى) وفسره بقوله عوجاء وهو مروى عن مقاتل وعن ابن عباس وقتادة قسمة جائرة حيث جعلتم لربكم من الولد ماتكرهون لانفسكم وعن ابن سيرين غير مستوية ان يكون لكم الذكر ولله الاناث تعالى عن ذلك علوا كبيرا ﴿ص واكدى قطع عطاءه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (افرأيت الذى تولى واعطى قليلا واكدى) وفسر اكدى بقوله قطع عطاءه نزلت فى الوليد بن المغيرة قال مقاتل يعنى اعطى الوليد قليلا من الخير بلسانه ثم اكدى اى قطعه ولم يتم عليه وعن ابن عباس والسدى والكلبى والمسيب بن شريك نزلت فى عثمان بن عفان رضى الله عنه وله قصة تركناها لطولها واصل اكدى من الكدية وهو حجر يظهر فى البئر ويمنع من الحفر ويؤس من الماء ويقال كديت اصابعه مجلت وكديت يده اذا كلت فلم تعمل شيأ ﴿ص رب الشعرى هو مرزم الجوزاء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانه هو رب الشعرى) وقال الشعرى مرزم الجوزاء بكسر الميم وسكون الراء وفتح الزاى وهو الكوكب الذى يطلع وراء الجوزاء وهما شعريان الغميصاء مصغر الغمصا بالغين المعجمة والصاد المهملة وبالمد والعبور فالاول فى الاسد والثانى فى الجوزاء وكانت خزاعة تعبد الشعرى العبور وقال ابو حنيفة الدينورى فى كتاب الانواء العذرة والشعرى العبور والجوزاء فى نسق واحد وهن نجوم مشهورة قال وللشعرى ثلثة ازمان اذا رؤيت غدوة طالعة فذاك صميم الحر واذا رؤيت عشيا طالعة فذاك صميم البرد ولها زمان ثالث وهو وقت نوءها واحد كوكبى الذراع المقبوضة هى الشعرى الغميصاء وهى تقابل الشعرى العبور والمجرة بينهما ويقال لكوكبها الآخر الشمالى المرزم مرزم الذراع وهما من زمان هذا والاخر فى الجوزاء وكانت العرب تقول انحدر سهيل فصار يمانيا فتبعته الشعرى فعبرت اليه المجرة واقامت الغميصاء بكت عليه حتى غمصت عينها قال والشعريان الغميصاء والعبور يطلعان معا ﴿ص الذى وفى وفى مافرض عليه ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وابراهيم الذى وفى وفسر قوله وابرهيم الذى وفى بقوله وفى مافرض عليه من الامور ووفى بالتشديد ابلغ من وفى بالتخفيف لان باب التفعيل فيه المبالغة وعن ابن عباس وابى العالية او فى ادى ان لاتزر وازرة وزر اخرى وعن الزجاج وفى بما امر به وما امتحن به من ذبح ولده وعذاب قومه ﴿ص ازفت الازفة اقتربت الساعة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ازفت الازفة ليس لها من دون الله كاشفة) وفسر قوله تعالى ازفة الازفة بقوله اقتربت الساعة وروى عن مجاهد كذلك وسقط هذا هنا فى رواية ابى ذر ويأتى فى التوحيد ان شاء الله تعالى **قوله** كاشفة اى مظهرة مقيمة والهاء فيه للمبالغة ﴿ص سامدون البرطمة وقال عكرمة يتغنون بالحميرية ش﴾ اشار به الى قوله عزوجل تضحكون ولاتبكون وانتم سامدون وقال سامدون البرطمة

ابن عيينة سمعت الزهري قال مصححا [illegible] وهو [illegible] ما اورد
من الحديث الا القدر الذي ذكر الحميدي عن سفيان انه سمعه من الزهري [illegible] الزيادة في شرح
الحميدي عنه بانه لم يسمعها من الزهري وانما بلغته بواسطة قوله فلما بلغ هذه الآية الى آخر
الزيادة التي قال سفيان انه لم يسمعها عن الزهري وانما حدثوها عنه اصحابه قوله ام خلقوا من غير شيء
كلمة ام ذكرت في هذه السورة في خمسة عشر موضعا متوالية متتابعة ومعنى ام خلقوا من غير شيء
من غير تراب قاله ابن عباس وقيل من غير اب وام كالجماد لا يعقلون ولا يقوم لله عليهم حجة ليسوا
خلقوا من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة قاله عطاء وقال ابن كيسان معناه ام خلقوا عبثا وتركوا سدى
لا يؤمرون ولا ينهون ام هم الخالقون لانفسهم فاذا بطل الوجهان قامت الحجة عليهم بان لهم خالقا
قوله ام خلقوا السموات والارض يعني ان جاز ان يدعوا خلق انفسهم فليدعوا خلق السموات والارض
وذلك لا يمكنهم فقامت الحجة عليهم ثم اضرب عن ذلك بقوله بل لا يوقنون تارة اى ان العلة التي عاقتهم
عن الايمان هي عدم اليقين الذي هو موهبة من الله وفضل ولا يحصل الا بتوفيقه قوله ام عندهم خزائن
ربك قال ابن عباس المطر والرزق وعن عكرمة النبوة وقيل علم ما يكون قوله ام هم المسيطرون اى هم
المسلطون الجبارون قاله اكثر المفسرين وعن عطاء ام هم ارباب قاهرون وعن ابي عبيدة تسيطرت
علي اى اتخذتني خولا لك قوله قال كاد قلبي اى قال جبير بن مطعم قارب قلبي ان يطير وقد اخذ بي كان
انزعاجه عند سماع الآية لحسن تلقيه معناها ومعرفته بما تضمنته من بليغ الحجة قوله قال سفيان هو ابن
عيينة قوله لم اسمعه اى لم اسمع الزهري زاد الذي قالوا لي يعني بالبلاغ والضمير في زاد يرجع الى الزهري
وقوله الذي قالوا لي في محل النصب مفعوله فافهم ﴿ص سورة والنجم ش﴾ اى هذا تفسير
بعض سورة النجم هي مكية قال مقاتل غير آية نزلت في نبهان التمار وهي الذين يجتنبون كبائر الاثم وفيه
رد لقول ابي العباس في مقامات التنزيل وغيره مكية بلا خلاف وقال السخاوي نزلت بعد سورة الاخلاص
وقبل سورة عبس وهي الف واربعمائة حرف وثلثمائة وستون كلمة وثنتان وستون آية
والواو في والنجم للقسم والنجم الثريا قاله ابن عباس والعرب تسمي الثريا نجما وان كانت في العدد نجوما
وعن مجاهد نجوم السماء كلها حين تغرب لفظه واحد ومعناه جمع وسمي الكوكب نجما لطلوعه
وكل طالع نجم قوله اذا هوى اى اذا غاب وسقط قوله ما ضل صاحبكم جواب القسم والصاحب هو
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر
ولم يثبت لغيره ايضا لفظ سورة ﴿ص وقال مجاهد ذو مرة ذو قوة ش﴾ اى قال
مجاهد في قوله تعالى ذو مرة فاستوى اى ذو قوة شديدة وعن ابى عبيدة ذو شدة وهو جبريل
عليه السلام وعن ابن عباس ذو خلق حسن وعن الكلبي من قوة جبريل عليه السلام انه اقتلع قريات
قوم لوط عليه السلام من الماء الاسود وحملها على جناحه ورفعها الى السماء ثم قلبها واصل المرة
من امررت الحبل اذا احكمت فتله قوله فاستوى يعني جبريل وهو يعني محمد عليه السلام يعني استوى
مع محمد عليهما السلام ليلة المعراج بالافق الاعلى وهو اقصى الدنيا عند مطلع الشمس في السماء
﴿ص قاب قوسين حيث الوتر من القوس ش﴾ هذا سقط من ابي ذر وعن ابي عبيدة
اى قدر قوسين او ادنى اى اقرب وعن الضحاك ثم دنى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من ربه
عز وجل فتدلى فاهوى بالسجود فكان منه قاب قوسين او ادنى وقيل معناه بل ادنى اى بل اقرب منه

مما قلت ابن انت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب من حدثك ان محمدا رأى ربه فقد كذب ثم قرأت لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا اومن وراء حجاب ومن حدثك انه يعلم مافي غد فقد كذب ثم قرأت وماتدري نفس ماذا تكسب غدا ومن حدثك انه كتم فقد كذب ثم قرأت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية ولكنه رأى جبريل عليه الصلاة والسلام في صورته مرتين **ش** مطابقته للسورة ظاهرة ويحيى هذا اما ابن موسى الختي بالخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق واما ابن جعفر البلخي البيكندي وعامر هو الشعبي والحديث اخرجه البخاري في التفسير وفي التوحيد مطلقا عن محمد بن يوسف وفي التوحيد ايضا وقال محمد الى آخره واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن عبدالله وغيره واخرجه الترمذي في التفسير عن احمد بن منيع وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن المثنى وغيره **قوله** يا امتاه بزيادة الالف والهاء وقال الخطابي هم يقولون في النداء يا ابه ياامه اذا وقفوا فاذا وصلوا قالوا يا ابت ويا امت واذا فتحوا للندبة قالوا ياابتاه ويا امتاه والهاء للوقف وقال الكرماني هذا ليس من باب الندبة اذ ليس ذلك تفجعا عليها وقال بعضهم اصله يا ام فاضيف اليها الف الاستغاثة فابدلت تاء وزيدت هاء السكتة بعد الالف قلت لم يقل احد ممن يؤخذ عنه ان الالف فيه للاستغاثة واين الاستغاثة ههنا **قوله** لقد قف شعري اي قام من الفزع لما حصل عندها من هيبة الله عز وجل وقال النضر بن شميل القفة بفتح القاف وتشديد الفاء كالقشعريرة واصله التقبض والاجتماع لان الجلد يقبض عند الفزع فيقوم الشعر لذلك **قوله** اين انت من ثلث اي اين فهمك يغيب من استحضار ثلثة اشياء فينبغي لك ان تستحضرها ليحبط علمك بكذب من يدعي وقوعها **قوله** من حدثكهن اي من حدثك هذه الثلث فقد كذب **قوله** من حدثك ان محمدا رأى ربه هذا هو الاول من الثلث وهو ان من يخبر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه يعني ليلة المعراج فقد كذب في اخباره ثم استدلت عائشة على نفي الرؤية بالآيتين المذكورتين احديهما هو قوله لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار ووجه الاستدلال بها ان الله عز وجل نفى ان يدركه الابصار وعدم الادراك يقتضي نفي الرؤية واجاب مثبتوا الرؤية بان المراد بالادراك الاحاطة وهم يقولون بهذا ايضا وعدم الاحاطة لايستلزم نفي الرؤية وقال النووي لم تنف عائشة الرؤية بحديث مرفوع ولوكان معها فيه حديث لذكرته وانما اعتمدت الاستنباط على ماذكرت من ظاهر الآية وقد خالفها غيرها من الصحابة والصحابي اذا قال قولا وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقا وقد خالف عائشة ابن عباس فاخرج الترمذي من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال رأى محمد ربه قلت أليس الله يقول لاتدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين وروى ابن ابي خزيمة باسناد قوي عن انس قال رأى محمد ربه وبه قال سائر اصحاب ابن عباس وكعب الاحبار والزهري وصاحبه معمر وآخرون وحكى عبدالرزاق عن معمر عن الحسن انه حلف ان محمدا رأى ربه واخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير اثباتها وكان يشتد عليه اذا ذكر له انكار عائشة رضي الله تعالى عنها وهو قول الاشعري وغالب اتباعه **قوله** وما كان لبشر الآية هو الآية الثانية التي استدلت بها عائشة على نفي الرؤية ووجه الاستدلال به ان الله تعالى حصر تكليمه لغيره في ثلاثة اوجه وهي الوحي بان يلقي في روعه مايشاء او يكلمه بغير واسطة من وراء حجاب او يرسل اليه رسولا فيبلغه

بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة والميم كذا فى رواية الا كثرين وفى رواية الحموى والاصيلى والقابسى البرطنة بالنون بدل الميم ومعناه الاعراض وقال ابن عيينة البرطمة هكذا ووضع يده فى صدره وعن مجاهد سامدون غضاب متبرطمون فقيل له ماالبرطمة فقال الاعراض ويقال البرطمة الانتفاخ من الغضب ورجل مبرطم متكبر وقيل هو الغناء الذى لايفهم وفى التفسير سامدون لاهون غافلون يقال دع عنك سمودك اى لهوك وهو لغة اهل اليمن للاهى وعن الضحاك اشرون بطرون قوله وقال عكرمة هو مولى ابن عباس يعنى سامدون يتغنون بلغة الحمير رواه ابن عيينة فى تفسيره عن ابن ابى نجيح عن عكرمة ﴿ص وقال ابرهيم افتمارونه افتجادلونه ومن قرأ افتمرونه افتجحدونه ش﴾ اى قال ابراهيم النخعى فى قوله تعالى افتمارونه على مايرى وفسره بقوله افتجادلونه من المراء وهو الملاحاة والمجادلة واشتقاقه من مرى الناقة كأن كل واحد من المتجادلين يمرى ما عند صاحبه ويقال مريت الناقة مريا اذا مسحت ضرعها لتدر وهكذا رواه قوم منهم سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قوله ومن قرأ افتمرونه بفتح التاء وسكون الميم وهى قراءة حمزة والكسائى وخلف ويعقوب على معنى افتجحدونه واختاره ابوعبيدة قال لانهم لم يماروه وانما جحدوا وتقول العرب مريت الرجل حقه اذا جحدته وفى رواية الحموى افتجحدون بغير ضمير ﴿ص مازاغ البصر بصر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وماطغى ولاجاوز مارأى ش﴾ هذا ظاهر وفى التفسير اى ماجاوز ماامر به ولامال عماقصد له وفى رواية ابى ذر وقال مازاغ البصر ولم يعين القائل وهو قول الفراء ويقال ماعدل يمينا ولاشمالا ولازاد ولاتجاوز وهذا وصف ادب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص فتماروا كذبوا ش﴾ هذا ليس فى هذه السورة بل فى سورة القمر التى تلى هذه السورة ولعل هذا من تخبيط النساخ ومعنى تماروا كذبوا وقال الكرمانى تمارى تكذب وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرمانى ولم اقف عليه قلت لاحاجة الى وقوفه عليه بل هذه اللفظة فى هذه السورة وهو قوله تعالى (فباى آلاء ربك تتمارى) اى فباى نعمائه عليك تتمارى اى تشك وتجادل والخطاب للانسان على الاطلاق وفى تفسير النسفى الخطاب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يعجبنى هذا والله اعلم ﴿ص وقال الحسن اذا هوى غاب ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى والنجم اذا هوى معناه اذا غاب وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن ويقال اذا سقط الهوى السقوط والنزول يقال هوى يهوى هويا مثل مضى يمضى مضيا وعن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه والنجم اذا هوى يعنى محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل من السماء ليلة المعراج ﴿ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اغنى واقنى اعطى فارضى ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله عزوجل (وانه اغنى واقنى) معناه اعطى فارضى وكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه وعن ابى صالح اغنى الناس بالمال واقنى اعطى القنية واصول الاموال وقال الضحاك اغنى بالذهب والفضة وصنوف الاموال واقنى بالابل والبقر والغنم وعن ابن زيد اغنى اكثر واقنى اقل وعن الاخفش اقنى افقر وعن ابن كيسان اولد ﴿ص حدثنا يحيى نا وكيع عن اسمعيل بن ابى خالد عن عامر عن مسروق قال قلت لعائشة رضى الله عنها ياامتاه هل رأى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ربه فقالت لقدقف شعرى

وسلم جبريل له ستمائة [illegible] في [illegible]
رواية البخاري يتناثر من [illegible] الدر والياقوت واخرجه النسائي [illegible]
قلت التهاويل الاشياء المختلفة الالوان كانه واحدها تهويل واصله [illegible] ﴿ ص ﴾
﴿ باب ﴾ فاوحى الى عبده ما اوحى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل فاوحى الى عبده ما اوحى ولم
تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر وحده ﴿ قوله ﴾ فاوحى يعنى اوحى الله تعالى الى عبده محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
وعن الحسن والربيع وابن زيد معناه فاوحى جبريل عليه الصلاة والسلام الى محمد ما اوحى اليه ربه وعن
سعيد بن جبير اوحى اليه الله الم يجدك يتيما الى قوله ورفعنا لك ذكرك وقيل اوحى اليه ان الجنة محرمة على الانبياء
عليهم الصلاة والسلام حتى تدخلها وعلى الامم حتى تدخلها امتك ﴿ ص ﴾ حدثنا طلق بن غنام
حدثنا زائدة عن الشيبانى قال سألت زرا عن قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى
قال اخبرنا عبد الله ان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم رأى جبريل عليه الصلاة والسلام له ستمائة
جناح ﴿ ش ﴾ هذا طريق اخر فى الحديث السابق اخرجه عن طلق بفتح الطاء المهملة وسكون
اللام وبالقاف ابن غنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون ابو محمد النخعى الكوفى عن زائدة بن قدامة
الكوفى عن سليمان الشيبانى الى آخره ﴿ قوله ﴾ اخبرنا عبد الله هو عبد الله بن مسعود ﴿ قوله ﴾ ان محمدا هذا
هكذا رواية ابى ذر وعند غيره انه محمد اى ان العبد المذكور فى قوله عز وجل الى عبده وحاصل
هذا ان ابن مسعود كان يذهب فى ذلك الى ان الذى رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو جبريل
عليه الصلاة والسلام كما ذهبت الى ذلك عائشة رضى الله تعالى عنه والتقدير على رأيه فاوحى جبريل
عليه الصلاة والسلام الى عبده اى عبد الله محمد لانه يرى ان الذى دنى فتدلى هو جبريل وانه هو الذى
اوحى الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ باب لقد رأى من ايات ربه الكبرى
﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى ولقد رأى من ايات ربه الكبرى وليس فى
بعض النسخ لفظ باب وهذه الترجمة لابى ذر وحده ﴿ قوله ﴾ لقد رأى اى محمد رفرفا اخضر
من الجنة سد الافق وعن الضحاك سدرة المنتهى وعن مقاتل رأى جبريل فى صورته التى تكون
فى السموات وقيل المعراج وما رأى تلك الليلة فى مسراه فى بدئه وعوده ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة
حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال
رأى رفرفا اخضر قد سد الافق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة
والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعى ﴿ قوله ﴾ عن عبد الله اى عن عبد الله بن مسعود فى تفسير هذه الآية
﴿ قوله ﴾ رأى رفرفا الخ ظاهره يغاير قوله فى الحديث السابق وهو قوله رأى جبريل عليه السلام
له ستمائة جناح ولكن يوضح المراد حديث النسائى من طريق عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله
ابن مسعود قال ابصر نبى الله صلى الله عليه وسلم جبريل على رفرف ملأ ما بين السماء والارض
فيجمع بينهما ان الموصوف جبريل والصفة هى التى كان عليها والرفرف هو الحلة وروى الترمذى
من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود رأى جبريل عليه السلام فى حلة من رفرف قد ملأ
ما بين السماء والارض وقال حديث صحيح وقال تعالى (متكئين على رفرف خضر) واصل الرفرف
ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله فى الستر وكل ما فضل من شئ فعطف وثنى
فهو رفرف ويقال رفرف الطائر بجناحيه اذا بسطهما وقال الكرمانى الرفرف البساط وقيل الفراش

عنه فيستلزم ذلك انتفاء الرؤية عنه حالة التكلم واجابوا عنه بان ذلك لايستلزم نفي الرؤية مطلقا وغاية ما يقتضي نفي تكليم الله على غير هذه الاحوال الثلاثة فيجوز ان التكليم لم يقع حالة الرؤية قوله ومن حدثك انه يعلم ما في غد فقد كذب هذا الثاني من الثلث المذكورة واستدلت على ذلك بقوله تعالى وما تدري نفس ماذا تكسب غدا قوله ومن حدثك انه كتم فقد كذب هذا هو الثالث من الثلث المذكورة اي ومن حدثك بان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتم شيأ من الذي شرع الله تعالى له فقد كذب لانه رسول مأمور بالتبليغ فليس له كتم شئ من ذلك واستدلت على ذلك بقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك قوله ولكنه رأى جبرائيل هكذا رواية الكشميهني لكنه بالضمير وفي رواية غيره ولكن بدون الضمير ولما نفت عائشة رضي الله تعالى عنها رؤية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ربه بعينه في سؤال مسروق عنها عن ذلك استدركت بقولها لكن رأى جبريل عليه الصلاة والسلام في صورته مرتين واشارت بذلك الى قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى قال الثعلبي اي مرة اخرى سماها نزلة على الاستعارة وذلك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى جبريل عليه الصلاة والسلام على صورته التي خلق عليها مرتين مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند سدرة المنتهى وهذا قول عائشة واكثر العلماء وهو الاختيار لانه قرن الرؤية بالمكان فقال عند سدرة المنتهى ولانه قال نزلة اخرى ووصف الله تعالى بالمكان والنزول الذي هو الانتقال محال فان قلت كيف التوفيق بين نفي عائشة الرؤية واثبات ابن عباس اياها قلت يحمل نفيها على رؤية البصر واثباته على رؤية القلب والدليل على هذا ما رواه مسلم من طريق ابي العالية عن ابن عباس في قوله تعالى ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة اخرى قال رأى ربه بفؤاده مرتين وله من طريق عطاء عن ابن عباس قال رآه بقلبه واصرح من ذلك ما اخرجه ابن مردويه من طريق عطاء ايضا عن ابن عباس قال لم يره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعينه انما رآه بقلبه وقد رجح القرطبي قول الوقف في هذه المسألة وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بانه ليس في الباب دليل قاطع وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل قال وليست المسألة من العمليات فيكتفى فيها بالادلة الظنية وانما هي من المعتقدات فلا يكتفى فيها الا بالدليل القطعي ومال ابن خزيمة في كتاب التوحيد الى الاثبات واطنب في الاستدلال وحمل ما ورد عن ابن عباس على ان الرؤيا وقعت مرتين مرة بعينه ومرة بقلبه والله اعلم

﴿ ص ﴾ باب * فكان قاب قوسين او ادنى حيث الوتر من القوس ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل فكان قاب قوسين او ادنى ولم يثبت هذه الترجمة الا لابي ذر وحده وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ باب وقد تقدم تفسيره قريبا عن مجاهد ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال سمعت زرا عن عبد الله فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه رأى جبريل عليه الصلاة والسلام له ستمائة جناح ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وعبد الواحد هو ابن زياد والشيباني هو سليمان بن ابي سليمان فيروز ابو اسحق الكوفي وزر بكسر الزاي وتشديد الراء هو ابن حبيش وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قدمر في كتاب بدء الوحي في باب الملائكة قوله عن عبد الله فكان قاب قوسين اراد ان عبد الله بن مسعود قال في تفسير هاتين الآيتين ما سأذكره ثم استأنف فقال حدثنا ابن مسعود الى آخره قوله رأى جبريل اي رأى النبي صلى الله تعالى عليه

(وسلم)

الحسن بن علي واخرجه الترمذي فيه عن اسحق بن منصور واخرجه النسائي فيه عن كثير بن عبيد وفي اليوم والليلة عن يونس بن عبد الاعلى وعن احمد بن سليمان واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن رحيم قوله من حلف الى آخره قال الخطابي اليمين انما يكون بالمعبود الذي يعظم فاذا حلف بها فقد ضاهى الكفار في ذلك فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد واما قوله فليتصدق فمعناه يتصدق بالمال الذي يريد ان يقامر عليه وقيل اي يتصدق بصدقة من ماله كفارة لما جرى على لسانه من هذا القول قوله فقال في حلفه اي في يمينه والحلف بفتح الحاء وكسر اللام واسكانها ايضا والحلف بكسر الحاء واسكان اللام العهد قوله فليقل لا اله الا الله انما امره بذلك لانه تعاطى تعظيم الاصنام وقال النووي قال اصحابنا اذا حلف باللات او غيرها من الاصنام او قال ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحو ذلك لم ينعقد يمينه بل عليه ان يستغفر الله تعالى ويقول لا اله الا الله ولا كفارة عليه سواء فعله ام لا هذا مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا مبتدع او بريء من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم او اليهودية انتهى وفي فتاوى الظهيرية ولو قال هو يهودي او بريء من الاسلام ان فعل كذا عندنا يكون يمينا فاذا فعل ذلك الفعل هل يصير كافرا هذا على وجهين ان حلف بهذه الالفاظ وعلق بفعل ماض وهو عالم وقت اليمين انه كاذب اختلفوا فيه قال بعضهم يصير كافرا لانه تعليق بشرط كائن وهو تنجيز وقال بعضهم لا يكفر ولا يلزمه الكفارة واليه مال شيخ الاسلام خواهرزاده وان حلف بهذه الالفاظ على امر مستقبل قال بعضهم لا يكفر ويلزمه الكفارة والصحيح ما قاله السرخسي انه ينظر ان كان في اعتقاد الحالف انه لو حلف بذلك على امر في الماضي يصير كافرا في الحال وان لم يكن في اعتقاده ذلك لا يكفر سواء كانت اليمين على امر في المستقبل او في الماضي قوله تعال امر من التعالي وهو الارتفاع تقول منه اذا امرت تعال يا رجل بفتح اللام وللمرأة تعالي وللمرأتين تعاليا وللنسوة تعالين ولا يجوز ان يقال منه تعاليت ولا ينهى عنه قوله اقامرك مجزوم لانه جواب الامر يقال قامره يقامره قمارا اذا طلب كل واحد ان يغلب صاحبه في عمل او قول ليأخذ مالا جعلاه للغالب وهو حرام بالاجماع قوله فليتصدق وفي رواية مسلم فليتصدق بشيء قال العلماء امر بالتصدق تكفير الخطيئته في كلامه بهذه المعصية قال الخطابي يتصدق بمقدار ما كان يريد ان يقامر به وهو قول الاوزاعي وقال النووي رحمه الله الصواب ان يتصدق بما تيسر مما يطلق عليه اسم الصدقة وفي التلويح وعن بعض الحنفية ان قوله فليتصدق المراد بها كفارة اليمين وقال بعضهم وفيه ما فيه قلت ما فيه الا عدم فهم من لا يفهم ما فيه وانما قال بعضهم المراد بها كفارة اليمين لان هذا ينعقد يمينا على رأى هذا القائل فاذا انعقد يمينا تجب عليه الكفارة

﴿ ص ﴾ باب ۞ ومناة الثالثة الاخرى ﴿ ش ﴾

اي هذا باب في قوله تعالى (ومناة الثالثة الاخرى) ولم يثبت لفظ باب الا لابي ذر وسيأتي تفسيرها في الحديث ولكن نفسر معنى الآية فقوله الثالثة لا يقال لها الاخرى وانما الاخرى نعت للثانية وقال الخليل انما قال ذلك ليوافق رؤس الآي كقوله مآرب اخرى وقال الحسين بن فضل في الآية تقديم وتأخير مجازها افرأيتم اللات والعزى الاخرى ومناة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري سمعت عروة قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها فقالت انما كان من اهل بمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة فأنزل الله (ان الصفا والمروة من شعائر الله) فطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمسلمون قال سفيان مناة بالمشلل من قديد وقال عبد الرحمن بن خالد عن

وقيل ثوب كان لباساله قلت جاء فى حديث آخر رأى جبريل فى خلتى رفرف وقال ابن عباس فى قوله
تعالى متكئين على رفرف هى رياض الجنة وهو جمع رفرفة والرفارف جمع الجمع وعنه الرفرف فضول
المجالس والبسط وعن قتادة والضحاك مجالس خضر فوق الفرش الحسن وقال القرظى هو البسط
وعن ابن عيينة هو الزرابى وعن ابن كيسان المرافق وعن ابن ابى عبيدة حاشية الثوب وقيل كل ثوب عريض
عند العرب فهو رفرف ﴿ ص ﴾ باب ❊ افرأيتم اللات والعزى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب
فى قوله عز وجل (افرأيتم اللات والعزى) وفى بعض النسخ لم يذكر لفظ باب واللات مأخوذ من
لفظة الله ثم الحقت بها تاء التأنيث فانثت كما قيل للرجل عمرو ثم يقال للانثى عمرة كذا قاله الثعلبى
وقيل ارادوا ان يسموا الههم الباطل باسم الله فصرفه الله تعالى الى اللات صونا له وحفظا لحرمته
وفى التفسير كانت اللات صخرة بالطائف وعن ابن زيد بيت بنخلة كانت قريش تعبده والعزى
شجرة لغطفان يعبدونها قاله مجاهد قلت هى التى بعث اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خالد
بن الوليد فقطعها وله قصة مشهورة وعن الضحاك صنم لغطفان وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفانى
وعن ابن زيد بيت بالطائف كانت ثقيف تعبده ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا ابو الاشهب حدثنا
ابو الجوزاء عن ابن عباس فى قوله اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم وفى بعض النسخ ابراهيم مذكور وابو الاشهب اسمه
جعفر بن حيان العطاردى البصرى وابو الجوزاء بالجيم المفتوحة وسكون الواو وبالزاى والمد اسمه
اوس ابن عبد الله الربعى بفتح الراء والباء الموحدة وبالعين المهملة الازدى البصرى قتل عام
الجماجم سنة ثلاث وثمانين قوله عن ابن عباس فى قوله لفظ فى قوله سقط لغير ابى ذر واراد
ابو الجوزاء ان ابن عباس قال فى قوله تعالى افرأيتم اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق
الحاج وهذا موقوف على ابن عباس وقال الزجاج قرئ اللات بتشديد التاء زعموا ان رجلا كان يلت
السويق ويبيعه عند ذلك الصنم فسمى الصنم اللات بتشديد التاء والاكثر بتخفيف التاء وكان الكسائى
يقف عليها بالهاء اللاه وهذا قياس والاجود فى هذا اتباع المصحف والوقف عليها بالتاء وفى غرر
التبيان اللات فعله من لوى لانهم كانوا يلوون عليها اى يطوفون وزعم السهيلى ان اصل هذا الرجل
يعنى فى قول ابن عباس كان اللات رجلا كان يلت السويق للحاج اذا قدموا وكانت العرب تعظم هذا
الرجل باطعامه الناس فى كل موسم ويقال انه عمرو بن لحى قال ويقال هو ربيعة بن حارثة وهو والد
خزاعة وعمر عمرا طويلا فلما مات اتخذوا مقعده الذى كان يلت فيه السويق منسكا ثم نسخ الامر بهم
الى ان عبدوا تلك الصخرة التى كان يقعد عليها ومثلوها صنما وسموها اللات اشتق لها من اللات اعنى
لت السويق وكانت بالطائف وقيل فى طريقه وقيل كانت بمكة وقال قتادة كانت بنخلة ﴿ ص ﴾ حدثنا
عبد الله بن محمد انا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله
تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف فقال فى حلفه واللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ❊
ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النذور عن عبد الله بن محمد وفى
الادب عن اسحق وفى الاستيذان عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن ابى الطاهر
وحرملة وعن سويد بن سعيد وعن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واخرجه ابو داود فيه عن

عمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو المنقرى المقعد البصرى و عبدالوارث
ن والحديث قدمضى فى ابواب سجود القرآن فى باب سجود المسلمين
عن مسدد عن عبدالوارث الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله
، وفائدة ذكر قوله والجن والانس لدفع وهم اختصاصه بالمسلمين
ه المشركون قال الكرمانى سجد المشركون لانها اول سجدة نزلت فارادوا
د هم اووقع ذلك منهم بلاقصد اوخافوا فى ذلك المجلس من مخالفتهم
شيطان فى اثناء قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (تلك الغرانيق
(صحة له نقلا وعقلا وقال بعضهم الاحتمالات الثلاثة فيها نظر والاول
باق ابن مسعود حيث زاد فيه ان الذى استثناه منهم اخذ كفا من حصى
لماهر فى القصد والثالث ابعد اذ المسلمون حينئذ هم الذين كانوا خائفين
دعى هذا القائل ان فى هذه الاحتمالات نظرا فقال فى الاول انه لعياض
ى فبين انه لعياض ولم يبين وجه النظر وذكر وجه النظر فى الثانى بقوله
ا غير دافع لبقاء الاحتمال فى عدم القصد من الذى اخذ كفا من حصى
لث ابعد الى آخره فالذى ذكره ابعد مما قاله لان المسلمين لو كانوا خائفين من
وا يتمكنون من السجود لان السجود وضع الجبهة على الارض ومن تمكن
نه خصوصا اعداء الدين وقصدهم هلاك المسلمين ﴿ص﴾ تابعه
ابن علية ابن عباس ﴿ش﴾ اى تابع عبد الوارث ابراهيم بن
ن عكرمة عن ابن عباس الى آخره وفى رواية ابى ذر ابرهيم مذكور
: من طريق حفص بن عبدالله النيسابورى عن ابن طهمان بلفظ انه قال حين
النجم سجدلها الانس والجن قوله ولم يذكر ابن علية ابن عباس اى
ن عباس اراد به انه حدث به عن ايوب فارسله واخرجه ابن ابى شيبة عنه
و هما عبدالوارث وابرهيم بن طهمان على وصله ﴿ص﴾ حدثنا نصر
برنا اسرائيل عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبدالله رضى الله
ت فيها سجدة والنجم قال فسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ه اخذ كفا من تراب فسجد عليه فرأيته بعد ذلك قتل كافرا وهو امية بن
للترجمة ظاهرة ونصر بن على الجهضمى الازدى البصرى مات
قاله ابو العباس السراج وهو شيخ مسلم ايضا وابواحمد محمد بن عبدالله
ن يونس بن ابى اسحق يروى عن جده ابى اسحق عمرو السبيعى عن الاسود
اهيم النخعى عن عبدالله بن مسعود وهذا الحديث مر فى ابواب سجود
فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابى اسحق عن الاسود
م فيه هناك قوله فسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى بعد
جلا بينه فى الحديث انه امية بن خلف قوله اخذ كفا من تراب وفى
ب قوله فسجد عليه وفى رواية شعبة فرفعه الى وجهه فقال يكفينى

ابن شهاب قال عروة قالت عائشة نزلت في الانصار كانوا هم وغسان قبل ان يسلموا يهلون لمناة مثله وقال معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة كان رجال من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم بين مكة والمدينة قالوا يانبي الله كنا لانطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة نحوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبدالله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة وهذا الحديث قد مضى مطولا في الحج في باب وجوب الصفا والمروة فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الى آخره **قوله** قلت لعائشة فقالت فيه حذف بينه في تفسير سورة البقرة في باب ان الصفا والمروة من شعائر الله وهو ان عروة قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت اواعتمر فلاجناح عليه ان يطوف بهما) فارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة انما كان من اهل اى احرم بمناة بالباء الموحدة في رواية ابي ذر وعند غيره لمناة باللام اى لاجل مناة والطاغية صفة لها باعتبار طغيان عبدتها ويجوز ان يكون مضافا اليها على معنى احرم باسم مناة القوم الطاغية **قوله** التي بالمشلل صفة اخرى اى مناة الكائنة بالمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام المفتوحة وهو موضع من قديد على ما يأتي الآن **قوله** لايطوفون اى من كان يحج لهذا الصنم كان لايسعى بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم حيث لم يكن في المسعى وكان فيه صنمان اساف ونائلة فانزل الله تعالى ردا عليهم بقوله ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وطاف معه المسلمون **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة الراوي في الحديث المذكور **قوله** مناة بالمشلل من قديد مقول قول سفيان واشار به الى تفسير مناة اى مناة مكان كائن بالمشلل الكائن من قديد بضم القاف مصغر القدد وهو من منازل طريق مكة الى المدينة **قوله** وقال عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي بالفاء المصري كان امير مصر لهشام مات سنة سبع وعشرين ومائة واخرج له مسلم متابعة **قوله** عن ابن شهاب وهو الزهري اى يروى عن ابن شهاب وهو الزهري الراوي في الحديث المذكور ووصل هذا التعليق الطحاوي من طريق عبدالله بن صالح عن الليث عن عبدالرحمن بطوله **قوله** هم اى الانصار **قوله** وغسان عطف عليه وهم قبيلة **قوله** يهلون بمناة اى يحرمون بمناة قبل الاسلام **قوله** مثله اى مثل حديث سفيان بن عيينة المذكور قبله **قوله** وقال معمر بفتح الميمين هو ابن راشد عن الزهري وهو محمد بن مسلم وهذا التعليق وصله الطبري عن الحسن بن يحيي عن عبدالرزاق عن معمر الى آخره مطولا **قوله** ومناة صنم بين مكة والمدينة اى مناة اسم صنم كائن بين مكة والمدينة كانت صنما لخزاعة وهذيل سميت بذلك لان دم الذبائح كان يمنى عليها اى يراق وفي تفسير ابن عباس كانت مناة على ساحل البحر تعبد وفي تفسير عبدالرزاق اخبرنا معمر عن قتادة اللات لاهل الطائف وعزى لقريش ومناة للانصار وعن ابن زيد مناة بيت بالمشلل تعبده بنو كعب ويقال مناة اصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها **قوله** نحوه اى نحو الحديث المذكور ص باب فاسجدوا لله واعبدوا ش اى هذا باب في قوله عزوجل (فاسجدوا لله واعبدوا) وهو آخر سورة النجم قيل وقع للاصيلي واسجدوا بالواو وهو غلط قلت لاينسب الغلط للاصيلي بل للناسخ لعدم تميزه ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال سجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس ش

محتضر يحضرون الماء ش اشار به الى قوله تعالى (ونبئهم ان الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر) يعنى قوم صالح عليه الصلاة والسلام يحضرون الماء اذا غابت الناقة فاذا جاءت حضروا اللبن هكذا روى عن مجاهد قوله شرب اى نصيب من الماء وفى التفسير محتضر يحضره من كانت نوبته فاذا كانت نوبة الناقة حضرت شربها واذا كان يومهم حضروا شربها ص وقال ابن جبير مهطعين النسلان الخبب السراع ش اى قال سعيد بن جبير فى قوله تعالى (مهطعين الى الداع يقول الكافرون هذا يوم عسر) هذا رواه ابن المنذر عن موسى حدثنا يحيى حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله مهطعين اى مسرعين من الاهطاع قوله النسلان تفسير الاهطاع الذى يدل عليه مهطعين والنسلان بفتح النون والسين المهملة مشية الذئب اذا اعنق وفسره هنا بالخبب بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة بعدها اخرى وهو ضرب من العدو قوله السراع من المسارعة تأكيد له وروى ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله مهطعين قال ناظرين وعن قتادة عامدين الى الداعى اخرجه عبد بن حميد وقال احمد بن يحيى المهطع الذى ينظر فى ذل وخشوع لا يتبع بصره والداعى هو اسرافيل عليه الصلاة والسلام ص وقال غيره فتعاطى فعاطها بيده ش اى قال غير سعيد بن جبير فى قوله تعالى (فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر) وفسر فتعاطى بقوله فعاطها بيده اى تناولها بيده فعقرها اى ناقة صالح عليه الصلاة والسلام هذا المذكور هو فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فتعاطى فعاطى بيده فعقرها وقال ابن التين لا اعلم لقوله عاطها هنا وجها الا ان يكون من المقلوب الذى قلبت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده واما عوط فلا اعلمه فى كلام العرب واما عيط فليس معناه موافقا لهذا وقال ابن فارس التعاطى الجراءة والمعنى تجرى فعقر ص المحتظر كحظار من الشجر محترق ش اشار به الى قوله تعالى فكانوا (كهشيم المحتظر) وفسر المحتظر بقوله كحظار بكسر الحاء المهملة وفتحها وبالظاء المعجمة اى منكسر من الشجر محترق وكذا روى ابن المنذر من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وقد اخبر الله عز وجل بقوله انا ارسلنا عليهم صيحة واحدة فكانوا كهشيم المحتظر العذاب الذى ارسل على قوم صالح عليه الصلاة والسلام لاجل عقر الناقة وقال الثعلبى المحتظر الحظيرة وعن ابن عباس هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة من الشجر والشوك دون السباع فما سقط من ذلك او داسته الغنم فهو الهشيم وقال قتادة يعنى كالعظام النخرة المحترقة وهى رواية عن ابن عباس ايضا وعنه ايضا كحشيش تأكله الغنم ص ازدجر افتعل من زجرت ش اشار به الى قوله تعالى (وقالوا مجنون وازدجر) وهذا قد مر عن قريب غير انه اعاده اشارة الى ان هذا من باب الافتعال لان اصله ازتجر فقلبت التاء دالا فصار ازدجر وهو من الزجر وليس من زجرت لان الفعل لا يشتق من الفعل بل يشتق من المصدر ولو ذكر هذا عند قوله ازدجر استطير جنونا لكان اولى وارتب ص كفر فعلنا به وبهم ما فعلنا جزاء لما صنع بنوح عليه السلام واصحابه ش وهذا ايضا قد مر عن قريب وهو قوله لمن كان كفر يقول كفر له جزاء من الله وقد مر الكلام فيه وتكراره لا يخلو عن فائدة على ما لا يخفى ولكن لو لم يذكره لكان اصوب واحسن قوله كفر من كفران النعمة والمكفور هو نوح عليه السلام وقومه كافرون الايادى والنعم وقيل معنى كفر جحد قوله فعلنا حكاية عن الله تعالى والضمير فى به يرجع الى نوح عليه السلام وفى بهم الى قومه والذى فعله نصره اياه واجابة دعائه والذى فعل بقومه غرقه اياهم قوله جزاء اى لاجل الجزاء لما صنع اى لاجل صنعهم لنوح وقومه من الاساءة والشتم والضرب

هذا قوله وهو اى الرجل المذكور هو ابن امية بن خلف ولم يذكر هو فى رواية شعبة وفى رواية
ابن سعدان الذى لم يسجد هو الوليد بن المغيرة قال وقيل سعيد بن العاص بن امية قال وقال بعضهم
كلاهما جميعا وجزم ابن بطال فى باب سجود القرآن انه الوليد وهذا مستغرب منه مع وجود التصريح
بانه امية بن خلف ولم يقتل كافرا ببدر من الذين سجدوا عنده غيره ﴿ ص سورة اقتربت الساعة
ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة اقتربت الساعة وتسمى ايضا سورة القمر قال مقاتل
فيما ذكره ابن النقيب وغيره مكية الا ثلاث آيات اولها (ام يقولون نحن جميع منتصر) وآخرها قوله
(والساعة ادهى وامر) كذا قالوه عن مقاتل وفيه نظر من حيث ان الذى فى تفسيره هى مكية غير انه
سيهزم الجمع فانها نزلت فى ابى جهل بن هشام يوم بدر وهى الف واربعمائة وثلاثة وعشرون حرفا
وثلثمائة واثنان واربعون كلمة وخمس وخمسون آية قوله اقتربت الساعة اى دنت القيمة وعن ابن
كيسان فى الآية تقديم وتأخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة ﴿ ص بسم الله الرحمن
الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ ص وقال مجاهد مستمر ذاهب ش ﴾ اى قال
مجاهد فى قوله تعالى وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وفسر مستمر بقوله ذاهب هذا التعليق
رواه عبد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس مستمر
قال ذاهب وفى التفسير مستمر ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشئ واستمر وعن الضحاك محكم
شديد قوى وعن قتادة غالب من قولهم مر الحبل اذا صلب واشتد وقوى وامررته انا اذا احكمت فتله
وعن الربيع نافذ وعن يمان ماض وعن ابى عبيدة باطل وقيل يشبه بعضه بعضا ﴿ ص مزدجر
متناه ش ﴾ اشاربه الى قوله عز وجل (ولقد جاءهم من الانباء ما فيه مزدجر) اى متناه بصيغة
الفاعل اى نهاية وغاية فى الزجر لا مزيد عليه وكذا فسره قتادة ويجوز ان يكون بصيغة المفعول
من التناهى بمعنى الانتهاء اى جاءكم من اخبار الامم السالفة ما فيه موضع الانتهاء عن الكفر والانزجار
عنه فافهم وعن سفيان منتهى واصل مزدجر مزتجر قلبت التاء دالا ﴿ ص وازدجر استطير
جنونا ش ﴾ اشاربه الى قوله جل ذكره (وقالوا مجنون وازدجر) معناه استطير جنونا وهكذا
فسره مجاهد وعن ابن زيد اتهموه وزجروه واوعدوه لئن لم تفعل لتكونن من المرجومين وقال الثعلبى
زجروه عن دعوته ومقالته ﴿ ص دسر اضلاع السفينة ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى
(وحملناه على ذات الواح ودسر) وفسر الدسر باضلاع السفينة وهكذا روى عن مجاهد وفى التفسير
دسر مسامير واحدها دسار ودسير يقال منه دسرت السفينة اذا شددتها بالمسامير قاله قتادة وابن زيد وهو
رواية عن ابن عباس وعن الحسن هى صدر السفينة سميت بذلك لانها تدسر الماء بجؤجؤها اى تدفع
وهى رواية ايضا عن ابن عباس قال الدسر كلكل السفينة واصل الدسر الدفع وفى الحديث فى العنبر
انما هو شئ دسره البحر اى دفعه ﴿ ص لمن كان كفر يقول كفر له جزاء من الله ش ﴾
اشاربه الى قوله تعالى (تجرى باعيننا جزاء لمن كان كفر) وفسره بقوله كفر له جزاء من الله اى كفر له
من الكفران بالنعمة والضمير فى له لنوح عليه الصلاة والسلام اى فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح ابواب
السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح واصحابه وقال النسفى قال الفراء جزاء
بكفرهم ومن بمعنى ما المصدرية وقيل معناه عاقبناهم لله ولاجل كفرهم به وقيل معناه لمن كان كفر
الله وهو قراءة قتادة فانه كان يقرأ بفتح الكاف والفاء وقال لمن كفر نوح عليه السلام ﴿ ص

عنهما قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ يحيى بن بكير بضم الباء
الموحدة المخزومي المصري وبكر بفتح الباء الموحدة ابن مضر بضم الميم وفتح المعجمة والراء بن
محمد القرشي المصري رجع فر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة من اهل مصر والحديث قد مر في
علامات النبوة عن خلف بن خالد وكذا في انشقاق القمر عن عثمان بن صالح واخرجه مسلم في التوبة
عن موسى بن قريش وابن عباس من جملة المخبرين لا الرائين ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا
يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة عن انس قال سأل اهل مكة ان يريهم آية فأراهم انشقاق القمر ﴿ش﴾
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ويونس بن محمد المؤدب البغدادي وشيبان النحوي والحديث
مضى في علامات النبوة قوله سأل اهل مكة اي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانس ايضا
من المخبرين وروى حديث انشقاق القمر جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم فحديث ابن مسعود
وحديث انس وحديث ابن عباس رواها البخاري وعند عياض من رواية ابي حذيفة الارحبي عن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى
عبد بن حميد انا قبيصة عن سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي قال جئت مع حذيفة
المدائن فسمعته يقول ان القمر قد انشق على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وسنده
لا بأس به وروى البيهقي من حديث حصين عن محمود بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده قال انشق القمر
ونحن بمكة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة
عن انس رضي الله تعالى عنه قال انشق القمر فرقتين ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث انس عن
مسدد عن يحيى القطان الى آخره والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابي موسى وغيره وقال الحليمي
في منهاجه ومن الناس من يقول قوله فانشق القمر معناه ينشق كقوله (اتى امر الله) اي يأتي قال
واذا كان كذلك ظهر ان الانشقاق في الآية انما هو الذي من اشراط الساعة دون الانشقاق الذي
جعله الله آية لرسوله وحجة على اهل مكة ﴿ص﴾ باب تجري باعيننا جزاء لمن كان كفر
ولقد تركناها آية فهل من مدكر ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل تجري باعيننا الى آخره
وقبله وحملناه على ذات الواح ودسر تجري باعيننا اي حملنا نوحا عليه الصلاة والسلام قوله على
ذات الواح اي على سفينة ذات الواح ودسر تجري باعيننا اي بمرأى منا وعن مقاتل بن حيان بحفظنا
وعن مقاتل بن سليمان بوحينا وعن سفيان بامرنا قوله جزاء مفعول له لما تقدم من فتح ابواب السماء
وما بعده اي فعلنا ذلك جزاء لمن كان كفر اي جحد وهو نوح عليه السلام وجعله مكفورا لان النبي
نعمة الله ورحمته فكان نوح عليه الصلاة والسلام نعمة مكفورة وقال الفراء جزاء بكفرهم قوله
ولقد تركناها اي السفينة آية اي عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها
صارت رمادا وعن قتادة القاها الله تعالى بارض الجزيرة وقيل على الجودي دهرا طويلا حتى نظر
اليها اوائل هذه الامة قوله فهل من مدكر معتبر متعظ وخائف مثل عقوبتهم فكيف كان استفهام
تعظيم لما مضى وتخويف لمن لا يؤمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ونذر اي انذاري
﴿ص﴾ قال قتادة ابقى الله سفينة نوح عليه الصلاة والسلام حتى ادركها اوائل هذه الامة ﴿ش﴾
هذا التعليق رواه الحنظلي عن ابيه عن هشام بن خالد حدثنا سعيد بن اسحق قال حدثنا سعيد عن قتادة
ابقى الله عز وجل السفينة بباقردى من ارض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة

وغيرذلك من الاذى قوله لتاصبع اللام فيه مكسورة وصنع على صيغة المجهول ﴿ص﴾ مستقر عذاب حق ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر) وفسره بقوله عذاب حق وهكذا قاله الفراء وروى عبد بن حميد عن قتادة استقر بهم اى العذاب اى نار جهنم قوله ولقد صبحهم اى العذاب بكرة اى وقت الصبح وفي التفسير عذاب مستقر اى دائم عام استقر بهم حتى يفضى بهم الى عذاب الآخرة ﴿ص﴾ الاشر المرح والتجبر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (بل هو كذاب اشر وسيعلمون غدا من الكذاب الاشر) وفسره بقوله المرح والتجبر وهكذا فسره ابوعبيدة وغيره ﴿ص﴾ باب ﴿وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (اقتربت الساعة وانشق القمر) الآية ولم تثبت هذه الترجمة الا لابى ذر قوله آية اى معجزة ليعرضوا الاعراض ﴿ص﴾ حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة وسفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى معمر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشهدوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى القطان وسفيان هو ابن عيينة او الثورى لان كلا منهما روى عن سليمان الاعمش وابراهيم هو النخعى وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة ولابيه سخبرة صحبة ورواية روى له الترمذى قال ابن سعد توفى بالكوفة فى ولاية عبيد الله بن زياد والحديث قدمر فى علامات النبوة فى باب سؤال المشركين ان يريهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آية ومضى الكلام فيه هناك قوله على عهد اى على زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فرقتين اى قطعتين وفى علامات النبوة شقتين ويروى شقين فوق الجبل اختلفت الروايات فى مكان الانشقاق فجاء عن ابن عباس انه قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باثنتين شطرة على السويداء وشطرة على الخندمة وجاء عن انس رضى الله عنه ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يريهم آية فأراهم القمر بشقتين حتى رأوا حراء بينهما وفى تفسير ابى عبد الله قال المشركون للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنت صادقا فاشقق لنا القمر فقال ان فعلت تؤمنون قالوا نعم وكانت ليلة الجمعة فسأل الله تعالى فانشق فرقتين نصف على الصفا ونصف على قعيقعان الحديث وروى البيهقى من حديث ابى معمر عن عبد الله قال رأيت القمر منشقا بشقتين مرتين بمكة شقة على ابى قبيس وشقة على السويداء وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم كان يرى نصفه على قعيقعان والنصف الاخرى على ابى قبيس قوله وفرقة دونه اى دون الجبل وعند مسلم من حديث شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال انشق القمر فلقتين فلقة من دون الجبل وفلقة من خلف الجبل ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله اخبرنا سفيان اخبرنا ابن نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله قال انشق القمر ونحن مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فصار فرقتين فقال لنا اشهدوا اشهدوا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن مسعود وعلى هو ابن عبد الله المعروف بابن المدينى وفى بعض النسخ كذا على بن عبد الله وابن ابى نجيح عبد الله واسم ابى نجيح يسار قال يحيى القطان كان قدريا وفيه زيادة على طريق الحديث السالف وهى قوله ونحن مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا يدل على انه من الرائين والمخبرين وفيه لفظ اشهدوا مرتين ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنى بكر عن جعفر عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله

المروزی الی آخره ﴿ص﴾ باب * ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر فذوقوا عذابي ونذر ﴿ش﴾
ای هذا باب فی قوله تعالی ولقد صبحهم الآية هذا فی قضية قوم لوط قوله ولقد صبحهم ای جاءهم العذاب
وقت الصبح بكرة اول النهار قوله عذاب مستقر ای دائم عام استقر فيهم حتى نفضی بهم الی عذاب الآخرة
﴿ص﴾ حدثنا محمد حدثنا شعبة عن ابی اسحق عن الاسود عن عبد الله عن النبی صلی الله تعالی عليه وسلم
قرأ فهل من مدكر ﴿ش﴾ هذا طريق اخر فی الحديث المذكور اخرجه عن محمد قال الغسانی كأنه
ابن بشار بالمعجمة وان كان محمد بن المثنی يروی عن غندر ايضا وذكر الكلاباذی ان بندارا وابن المثنی وابن
الوليد قد رووا عن غندر فی الجامع قلت الظاهر انه محمد بن بشار ولقبه بندار وغندر لقب محمد بن جعفر
وقد تكرر ذكرهما ﴿ص﴾ باب * ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر ﴿ش﴾ ای هذا باب فی قوله
تعالی ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر هذا فی قضية القدرية وفی المجرمين قوله اشياعكم ای اشباهكم
فی الكفر من الامم السالفة ﴿ص﴾ حدثنا يحيی حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابی اسحق عن
الاسود بن يزيد عن عبد الله قال قرأت علی النبی صلی الله تعالی عليه وسلم فهل من مذكر فقال النبی
صلی الله تعالی عليه وسلم فهل من مدكر ﴿ش﴾ هذا طريق اخر فی الحديث المذكور اخرجه عن
يحيی بن موسی السختيانی البلخی الذی يقال له الخت بالخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق عن
وكيع عن اسرائيل بن يونس عن جده ابی اسحق عمرو السبيعی الی آخره * واعلم ان البخاری روی
هذا الحديث من ستة طرق كما رأيت الاول مترجم بقوله تجری باعيننا الی آخره والباقی وهو الخمسة
بخمس تراجم ايضا علی رأس كل تراجم لفظ باب وفی بعض النسخ لم يذكر لفظ باب اصلا وقال
الكرمانی ما معنی تكرار هذا الحديث فی هذه التراجم الستة وما وجه المناسبة بينه وبينها فاجاب بقوله لعل
غرضه ان المذكور فی هذه السورة الذی هو فی المواضع الستة كله بالمهملة انتهی قلت مدار هذا
الحديث بطرقه علی ابی اسحق عن الاسود بن يزيد واما فائدة قوله فذوقوا عذابی ونذر ولقد يسرنا
القرآن للذكر فهل من مدكر ان يجددوا عند استماع كل نبأ من الانباء التی اتت من الامم السالفة اذكارا
واتعاظا ويتنبهوا اذا سمعوا الحث علی ذلك ﴿ص﴾ باب * سيهزم الجمع ويولون الدبر
﴿ش﴾ ای هذا باب فی قوله عز وجل سيهزم الجمع هذا وما قبله فی تخويف اهل مكة كانوا
يقولون نحن جمع منتصر يعنی جماعة امرنا مجتمع منتصر ممتنع لا يرام ولا يضام فصدق الله وعده
وهزمهم يوم بدر وعن عمر رضی الله تعالی عنه لما نزل سيهزم الجمع ويولون الدبر كنت لا ادری ای جمع يهزم
فلما كان يوم بدر رأيت النبی صلی الله تعالی عليه وسلم يثب فی درعه ويقول سيهزم الجمع ويولون الدبر
ای سيهزم كفار مكة ويولون الادبار انما قال الدبر بالافراد والمراد الجمع لاجل رعاية الفواصل
﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب اخبرنا عبد الوهاب اخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس وحدثنی محمد اخبرنا عفان بن مسلم عن وهيب اخبرنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان
رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم قال وهو فی قبة يوم بدر اللهم انی انشدك عهدك ووعدك
اللهم ان تشأ لا تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر رضی الله تعالی عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله الححت
علی ربك وهو يثب فی الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وأخرجه من طريقين الاول عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب ابن
عبد المجيد عن خالد الحذاء عن عكرمة مولی ابن عباس عن ابن عباس والثانی عن محمد قال الغسانی لعله محمد

وكم من سفينة كانت بعدها فصارت رمادا وعند عبد بن حميد ادركها اوائل هذه الامة على الجودي ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبدالله قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر ﴿ش﴾ ابو اسحق عمرو بن عبدالله السبيعي والاسود بن يزيد النخعي الكوفي وعبدالله بن مسعود والحديث قد مضى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله من مدكر يعني بالدال المهملة ﴿ص﴾ باب ولقد يسرنا القرآن للذكر قال مجاهد يسرنا هونا قراءته ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر وفسر مجاهد قوله يسرنا بقوله هونا قراءته هذا رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه وعن سعيد بن جبير يسرناه للحفظ ظاهرا وليس من كتب الله كتاب يقرأ كله ظاهرا الا القرآن قوله للذكر اي ليتذكر ويعتبر به ويتفكر فيه ﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبدالله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث عبدالله بن مسعود اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة عن ابي اسحق عمرو ابن عبدالله عن الاسود بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قوله من مدكر يعني بالدال المهملة وسبب ذكر ذلك ان بعض السلف قرأها بالذال المعجمة ونقل ذلك عن قتادة ايضا ﴿ص﴾ باب اعجاز نخل منقعر فكيف كان عذابي ونذر ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (تنزع الناس كأنهم اعجاز نخل منقعر) هذه الآية وماقبلها فيما جرى على عاد قوله تنزع الناس اي الريح الصرصر المذكور فيما قبله تنزع الناس اي تقلعهم ثم ترمي بهم على رؤسهم فتدق رقابهم وعن محمد بن قرظة بن كعب عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انتزعت الريح الناس من قبورهم قوله اعجاز نخل قال ابن عباس اي اصول نخل قوله منقعر اي منقلع من مكانه ساقط على الارض والاعجاز جمع عجز مثل عضد واعضاد والعجز مؤخر الشيء قوله فكيف كان عذابي العذاب اسم للتعذيب مثل الكلام اسم للتكليم قوله ونذر اي انذاري وقال الفراء الانذار والنذر مصدران تقول العرب انذرت انذارا ونذرا كقولك انفقت انفاقا ونفقة ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابي اسحق انه سمع رجلا سأل الاسود فهل من مدكر او مذكر فقال سمعت عبدالله يقرؤها فهل من مدكر قال وسمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرؤها فهل من مدكر دالا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن مسعود المذكور اخرجه عن ابي نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن زهير بن معاوية عن ابي اسحق عمرو الى آخره قوله هل من مدكر او مذكر اي من مذكر بالذال المعجمة او مدكر بالدال المهملة واصل مدكر مذتكر بتاء الافتعال بعد الذال المعجمة فابدلت التاء دالا مهملة فصار مذدكر بالذال المعجمة بعدها الدال المهملة ثم ابدلت المعجمة مهملة ثم ادغمت الدال المهملة في الدال المهملة لاجتماع الحرفين المتماثلين فافهم قوله دالا اي مدكر بالدال المهملة لا بالمعجمة ﴿ص﴾ باب فكانوا كهشيم المحتظر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر هذا في قضية قوم صالح وقبله (انا ارسلنا عليهم صيحة واحدة فكانوا كهشيم المحتظر) قوله صيحة اي صيحة جبريل عليه الصلاة والسلام وقدم تفسير الهشيم المحتظر عن قريب ﴿ص﴾ حدثنا عبدان حدثنا ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبدالله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ فهل من مدكر ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن مسعود اخرجه عن عبدان عن ابيه عثمان الازدي

ش أي قال مجاهد في قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) كحسبان الرحى والحسبان قد يكون
مصدر حسبت حسابا وحسبانا مثل الغفران والكفران والرجحان والنقصان والبرهان وقد يكون
جمع حساب كالشهبان والركبان والقضبان والرهبان والمعنى يجريان بحسبان وسبق
مجاهد رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه وابن أبي شيبة عنه قال يدوران
مثل قطب الرحى كما ذكرناه وعن الضحاك بعدد يجريان وقيل بحساب ومنازل لا يعدونها وكذا روي عن
ابن عباس وقتادة وعن ابن زيد وابن كيسان بهما تحسب الاوقات والاعمار والآجال وعن السدي
باجل كآجال الناس فاذا جاء اجلهما هلكا وعن يمان يجريان باجل الدنيا وقضائها وفنائها ص
وقال غيره واقيموا الوزن يريد لسان الميزان ش اي قال غير مجاهد في تفسير قوله عز وجل
(واقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان) ويريد لسان الميزان وروي هكذا عن ابي الدرداء فانه قال اقيموا لسان
الميزان بالقسط اي بالعدل وعن ابن عيينة الاقامة باليد والقسط بالقلب ولا تخسروا الميزان اي لا تنقصوا
في المكيل والموزون ص والعصف بقل الزرع اذا قطع منه شيء قبل ان يدرك فذلك العصف
والريحان ورقه والحب الذي يؤكل منه والريحان في كلام العرب الرزق وقال بعضهم والعصف
يريد المأكول من الحب والريحان النضيج الذي لم يؤكل وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال
الضحاك العصف التبن وقال ابو مالك العصف اول ما ينبت تسميه النبط هبورا وقال مجاهد العصف
ورق الحنطة والريحان الرزق ش اشار بهذا الى قوله تعالى (والحب ذو العصف والريحان)
وقال العصف بقل الزرع اذا قطع منه شيء قبل ان يدرك اي الزرع فذلك هو العصف كذا نقل عن
الفراء وعن ابن كيسان العصف ورق كل شيء خرج منه الحب يبدو اولا ورقا ثم يكون سوقا ثم يحدث
الله تعالى فيه اكماما ثم يحدث في الاكمام الحب وعن ابن عباس ورق الزرع الاخضر اذا قطعت رؤسه ويبس
هو العصف قوله والريحان ورقه اي ورق الحب وفي بعض النسخ رزقه بالراء ثم الزاي ونقل الثعلبي
عن مجاهد الريحان الرزق وعن مقاتل بن حيان الريحان الرزق بلغة حمير وعن ابن عباس الريحان الربيع
وعن الضحاك هو الطعام فالعصف هو التبن والريحان ثمرته وعن الحسن وابن زيد هو ريحانكم هذا الذي
تشمونه وعن ابن عباس هو خضرة الزرع قوله والحب الذي يؤكل منه اي من الزرع قوله والريحان
في كلام العرب الرزق بالراء والزاي تقول العرب خرجنا نطلب ريحان الله اي رزقه قوله وقال
بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب اراد بالبعض الفراء فانه قال العصف المأكول من الحب
والريحان النضيج الذي لم يؤكل النضيج فعيل بمعنى المنضوج يقال نضج الثمر واللحم نضجا ونضجا اي ادرك
فهو نضيج وناضج وانضجته انا قوله وقال غيره كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال مجاهد
العصف ورق الحنطة كذا رواه ابن ابي نجيح عنه قوله وقال الضحاك العصف التبن كذا ذكره
في تفسيره من رواية جويبر عنه قوله وقال ابو مالك لا يعرف اسمه قاله ابو زرعة وقال غيره اسمه
غزوان وليس له في البخاري غيره وهو كوفي تابعي ثقة قوله النبط بفتح النون والباء الموحدة
وبالطاء المهملة وهم اهل الفلاحة من الاعاجم ينزلون بالبطائح بين العراقين قوله هبورا بفتح الهاء
وضم الباء الموحدة المخففة وسكون الواو بعدها راء وهو دقاق الزرع بالنبطية وقد قال ابن عباس
في قوله تعالى كعصف مأكول هو الهبور وقول ابي مالك رواه يحيى بن عبد الحميد عن ابن المبارك
عن اسمعيل بن ابي خالد عنه قوله وقال مجاهد الى آخره رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن

ابن يحيى الذهلي عن عفان بن [illegible] الصفار [illegible] عن وهيب مصغر وهب بن خالد الباهلي [illegible] عن [illegible] المصري ذكره وقال الجياني [illegible] حدثني محمد [illegible] عن الاصيلي غير منسوب وكذا [illegible] وقال البخاري حدثنا عفان عن وهيب وهذا من [illegible] ابن عباس [illegible] القصة وقد مر الحديث في كتاب الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة بدر في باب قول الله تعالى اذ تستغيثون ربكم الآية **قوله** انشدك بضم الشين اي اطلب العهد هو نحو قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون والوعد هو قوله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين **قوله** ان تشأ مفعوله محذوف نحو هلاك المؤمنين وقوله لا تعبد في حكم المفعول والجزاء هو المحذوف **قوله** الحت عليه اي بالغت ﴿ص﴾ باب قوله بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر يعني من المرارة ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل بل الساعة موعدهم اي موعد عذابهم **قوله** والساعة اي عذاب يوم القيامة ادهى اي اشد واقطع والداهية الامر المنكر الذي لا يهتدي لدوائه **قوله** وامر اي اعظم بلية واشد مرارة من الهزيمة والقتل والاسر يوم بدر ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يوسف بن ماهك قال اني عند عائشة ام المؤمنين قالت لقد انزل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة واني لجارية العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويوسف بن ماهك هو بفتح الهاء معرب ومعناه القمير مصغر القمر وهو مفتوح الكاف على الصحيح وذكر البخاري هذا الحديث ههنا مختصرا وسيأتي في فضائل القرآن في باب تأليف القرآن مطولا فانه اخرجه هناك ايضا بهذا الاسناد وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ﴿ص﴾ حدثني اسحق نا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم ابدا فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر ﴿ش﴾ هذا قد مضى في الباب الذي قبله واسحق هذا ذكر غير منسوب ذكر جماعة انه اسحق بن شاهين الواسطي وخالد الاول هو ابن عبد الله الطحان وخالد الثاني هو ابن مهران بكسر الميم الحذاء بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال المعجمة وبالمد **قوله** وهو في الدرع وقع حالا وكذلك وهو يقول حال **قوله** فخرج اي من القبة المنصوبة له ﴿ص﴾ سورة الرحمن ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة الرحمن علم القرآن قال ابو العباس اجمعوا على انها مكية الا ما روى همام عن قتادة انها مدنية قال وكيف تكون مدنية وانما قرأها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسوق عكاظ فسمعته الجن واول شيء سمعت قريش من القرآن جهرا سورة الرحمن قرأها ابن مسعود عند الحجر فضربوه حتى اثروا في وجهه وفي رواية سعيد عن قتادة انها مكية وقال السخاوي نزلت قبل هل اتى وبعد سورة الرعد وهي الف وستمائة وستة وثلاثون حرفا وثلثمائة واحدى وخمسون كلمة وثمان وسبعون آية نزلت حين قالوا وما الرحمن وكذا وقعت السورة بدون البسملة عندهم وزاد ابو ذر البسملة والرحمن آية عند الاكثرين وارتفاعه على انه مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس وقيل الخبر علم القرآن وهو تمام الآية ﴿ص﴾ قال مجاهد بحسبان كحسبان الرحى

(مدهامتان) [illegible] اى [illegible] قد صارت سود وان لا [illegible]
الخضرة [illegible] صلصل كا
لصلصال [illegible] الاعلاق
وصر صر [illegible] الاذ [illegible]
صلصل كالفخار ولم يذهب هذا [illegible] قوله حق الا [illegible] آدم من صلصال
اى من طين يابس له صلصلة [illegible] بقوله خالد من الطين [illegible]
مارقويا حد بحيث انه اذا ضرب خرج له صوت واشار اليه بقوله صلصل كما يصلصل الحمار
اى الحذف وصلصل فعل ماض ويصلصل مضارع والمصدر صلصلة وصلصال قوله ويقال من [illegible]
يريدون به صل [illegible] الى انه يقال اللحم [illegible] يريدون به انه صل يقال صل اللحم صل بالكسر صلولا اى
انتن مطبوخا كان او نيا واصل مثله قوله يقال صلصال كما [illegible] شار [illegible] الى [illegible] صل
مضاعف صل كما يقال صر الباب اذا صوت فيشار [illegible] يقال [illegible] كما [illegible] لكنه [illegible] كما قال
فى كبكبه ومنه قوله تعالى فكبكبوا فيها اصله كبوا يقال كبه لوجهه اى صرعه فاكب هو على وجهه
وهذا من النوادر ان يقال افعلت انا وفعلت غيرى قوله فيهما فاكهة ونخل ورمان قال بعضهم
ليس الرمان والنخل بالفاكهة واما العرب فانها تعدها فاكهة كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم اعاد العصر تشديدا لها كما اعيد النخل والرمان
ومثلها (الم تر ان الله يسجد له من فى السموات ومن فى الارض) ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه
العذاب وقد ذكرهم فى اول قوله من فى السموات ومن فى الارض ش اشار به الى قوله تعالى
(فيهما فاكهة ونخل ورمان) اى فى الجنتين اللتين ذكرهما بقوله ومن دونهما جنتان فالجنان اربعة
ذكرها الله تعالى بقوله (ولمن خاف مقام ربه جنتان) ثم قال (ومن دونهما جنتان) اى ومن دون
الجنتين الاولين الموعودتين لمن خاف مقام ربه جنتان اخريان وعن ابن عباس ومن دونهما يعنى فى
الدرج وعن ابن زيد فى الفضل قوله وقال بعضهم قال صاحب التوضيح يعنى به ابا حنيفة وقال
الكرمانى قيل اراد به ابا حنيفة قلت لا يلزم تخصيص هذا القول بابى حنيفة وحده لان جماعة
من المفسرين ذهبوا الى هذا القول قاله الفراء فانهم قالوا ليس الرمان والنخل بفاكهة لان النخل ثمره
فاكهة وطعام والرمان فاكهة ودواء فلم يخلصا للتفكه ومنه قالوا اذا حلف لا يأكل فاكهة فاكل
رمانا اورطبا لم يحنث قوله واما العرب فانها تعدها فاكهة هذا جواب البخارى عن قول بعضهم
ليس الرمان والنخل بالفاكهة ولهم ان يقولوا نحن ما ننكر اطلاق الفاكهة عليهما ولكنهما غير متمحضين
فى التفكه فى هذه الجنسية لا يدخلان فى قول من حلف لا يأكل فاكهة قوله كقوله عز وجل الى آخره
ملخصه انه من عطف الخاص على العام كما فى قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فانه
امر بالمحافظة على الصلوات ثم عطف عليها قوله والصلاة الوسطى مع انها داخلة فى الصلوات تشديداً
لها اى تأكيدا لها وتعظيما وتفضيلا كما اعيد النخل والرمان اى كما عطفا على فاكهة ولهم ان يقولوا
لا نسلم ان فاكهة عام لانها نكرة فى سياق الاثبات فلا عموم) قوله ومثلها اى ومثل فاكهة ونخل ورمان
قوله تعالى الم تر ان الله يسجد له الى آخره ولهم ان يمنعوا المشابهة بين هذه الآية وبين الآيتين المذكورتين
لان الصلوات ومن فى الارض عامان بلا نزاع بخلاف لفظ فاكهة فانها نكرة فى سياق الاثبات كما ذكرنا

[illegible] ص [illegible] [illegible] النار قد [illegible]
[illegible] اشار به الى قوله تعالى (وخلق الجان من مارج من نار) وفسره [illegible] [illegible] ابن
ابى حاتم [illegible] عن مجاهد وهو من مرج امر القوم اذا اختلط [illegible] [illegible] [illegible] النار الذى يكون
فى طرفها اذا التهب وقيل من مارج من لهب صاف خالص لا دخان فيه [illegible] اللهب الاحمر وعن
الضحاك هو ابليس وعن ابى عبيدة الجان واحد الجن ص وقال بعضهم قال مجاهد رب المشرقين
للشمس فى الشتاء مشرق ومشرق فى الصيف ورب المغربين مغربها فى الشتاء والصيف ش
اشار به الى قوله تعالى رب المشرقين ورب المغربين وفسره بما ذكره ورواه ابن المنذر عن على بن
المبارك حدثنا زيد حدثنا ابن ثور عن ابن جريج عن مجاهد ص لا يبغيان لا يختلطان ش
اشار به الى قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان) اى لا يختلطان ولا يتعديان ولا يبغى
احدهما على صاحبه وعن قتادة لا يطغيان على الناس بالغرق والمراد بالبحرين بحر الروم وبحر الهند
كذا روى عن الحسن قال وانتم الحاجز بينهما وعن قتادة بحر فارس والروم وبينهما برزخ وهو الجزائر
وعن مجاهد والضحاك يعنى بحر السماء وبحر الارض يلتقيان كل عام واخرج ابن ابى حاتم من طريق
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال بينهما من البعد ما لا يبغى احدهما على صاحبه
وتقدير قوله يلتقيان على هذا ان يلتقيا فحذف ان وهو شائع فى كلام العرب ومنه قوله تعالى ومن آياته
يريكم البرق اى ان يريكم البرق وهذا يؤيد قول من قال ان المراد بالبحرين بحر فارس وبحر الروم لان مسافة
ما بينهما ممتدة ص المنشآت ما رفع قلعه من السفن فاما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة ش اشار
به الى قوله تعالى (وله الجوار المنشآت فى البحر كالاعلام) وفسرها بما ذكر وهو قول مجاهد ايضا
والجوارى السفن الكبار جمع جارية والمنشآت المرفوعات المتديات اللاتى انشئت جريهن وسيرهن
وقيل المخلوقات المرفوعات المسخرات وقرأ حمزة وابو بكر عن عاصم بكسر الشين والباقون بفتحها
قوله قلعه بكسر القاف واقتصر عليه الكرمانى وحكى ابن التين فتحها ايضا وهو الشراع
ص وقال مجاهد كالفخار كما يصنع الفخار ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (خلق
الانسان من صلصال كالفخار) كما يصنع على صيغة المجهول اى كما يصنع الخزف وهو الطين المطبوخ بالنار
وليس المراد به صانعه فافهم وهذا فى بعض النسخ متقدم على ما قبله وفى بعضها متأخر عنه ص
النحاس الصفر يصب على رؤسهم يعذبون به ش اشار به الى قوله تعالى (يرسل عليكما شواظ
من نار ونحاس فلا تنتصران) وفسر النحاس بما ذكره وكذا فسره مجاهد وفى بعض النسخ نحاس
الصفر بدون الالف واللام وهو الاصوب لانه فى التلاوة كذا قوله فلا تنتصران اى فلا تمتنعان
ص خاف مقام ربه يهم بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها ش اشار به الى قوله
عز وجل (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وفسره بقوله يهم اى يقصد الرجل بان يفعل معصية ارادها
ثم ذكر الله تعالى وعظمته وانه يعاقب على المعصية ويثيب على تركها فيتركها فيدخل فيمن له جنتان
وفى بعض النسخ وقال مجاهد خاف مقام ربه الى آخره ورواه ابن المنذر عن بكار بن قتيبة حدثنا ابو حذيفة
حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد ص الشواظ لهب من نار ش اشار به الى قوله
تعالى يرسل عليكما شواظ وفسره بانه لهب من نار وهو قول مجاهد ايضا وقيل هو النار المحضة
بغير دخان وعن الضحاك هو الدخان الذى يخرج من اللهب ليس بدخان الحطب ص

{ مدهامتان }

ومنه اختلط الصحب قال يزيد رد مرج امر الدين اذا فسد اى فسد امر الدين ومن هذا الباب مريج فى قوله تعالى فى امر مريج اى ملتبس وهذا فى رواية ابى ذر وحده اعنى قوله مرج ملتبس قوله مرج اختلط البحران هذا فى رواية غير ابى ذر ... الراء ومعناه ... وكان ينبغى ... هذا عقيب قوله مرج لامير ... واتصل بعضهم لانه فى معناه ولكن فى هذا الموضع تقديم وتأخير بحيث يقع الالتباس فى التركيب والمعنى ايضا والظاهر ان النساخ اخلطوا مفتوح الراء بمكسور الراء ﴿ص﴾ سنفرغ لكم سنحاسبكم لايشغله شئ عن شئ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سنفرغ لكم ايها الثقلان) وفسره بقوله سنحاسبكم والفراغ مجاز عن الحساب ولايشغل الله شئ عن شئ وروى ابن المنذر من طريق على ابن ابى طلحة عن ابن عباس قال هو وعيد من الله لعباده وليس بالله شغل وقيل معناه سنقصدكم بعد الاهمال او نأخذ فى امركم وعن ابن كيسان الفراغ للفعل هو التوفر عليه دون غيره ﴿ص﴾ وهو معروف فى كلام العرب لاتفرغن لك وما به شغل يقول لآخذنك على غرتك ﴿ش﴾ اى المعنى المذكور معروف ومستعمل فى كلام العرب يقول القائل لاتفرغن لك من باب التفعل من الفراغ وفسره بقوله يقول لآخذنك على غرتك اى على غفلة منك وقال الثعلبى فى قوله سنفرغ لكم هذا وعيد وتهديد من الله عز وجل كقول القائل لأتفرغن لك وما به شغل قاله ابن عباس والضحاك ﴿ص﴾ باب قوله ومن دونهما جنتان ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ومن دونهما جنتان) وقد مر تفسيره عن قريب ولم يذكر باب قوله الالابى ذر ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن ابى الاسود ثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد العمى ثنا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبدالله ابن قيس عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال جنتان من فضة آنيتهما ومافيهما وجنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما ومابين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الارداء الكبر على وجهه فى جنة عدن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله جنتان من فضة وعبدالله بن ابى الاسود هو عبدالله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى الحافظ وعبدالعزيز بن عبدالصمد ابو عبدالصمد العمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصرى وابو عمران عبدالملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد الاجداد وابو عمران هذا هو ولد الجون بن عوف واسم ابى بكر قيل اسمه عمرو وقيل عامر وقيل اسمه كنيته وعبدالله بن قيس ابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه قوله جنتان مبتدأ وقوله آنيتهما مبتدأ ثان وخبره قوله من فضة مقدما والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف تقديره آنيتهما كائنة من فضة قوله ومافيهما عطف على قوله آنيتهما قوله وجنتان من ذهب الكلام فيه كالكلام فيما قبله قوله الارداء الكبر هما كناية عن العظمة والحديث من المتشابهات ولاوجه ولارداء على ماهو المتبادر الى الذهن من مفهومهما اللغوى والمفوضة يقولون مايعلم تأويله الا الله والمأولة يقولون الوجه الذات والرداء كناية عن العظمة كما قلنا واستعير الرداء هنا والازار فى الحديث الآخر لاختصاصهما به كانهما ملازمان للشخص وقال القرطبى رحمه الله وليست العظمة والكبرياء من جنس الثياب المحسوسة وانما هى توسعات ووجه المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للانسان مخصوصين به لايشاركه فيهما احد عبر عن عظمة الله تعالى وكبريائه بهما لانه لايجوز مشاركة الله فيهما الاترى ان فى آخر الحديث الذى جاء من نازعنى واحدا منهما قصمته قوله فى جنة عدن ظرف للقوم او هو منصوب على الحالية اى حال كونهم كائنين فى جنة عدن ولايكون من الله لاستحالة المكان

قوله قد ذكرهم اي كثير من الناس في شمس من الثمرات ونعيم الارض ... وقال ...
افنان اغصان ش اي قال غير مجاهد وقال ... الافنان ... قراءة ...
افنان اغصان وذلك في قوله ذواتا افنان وهو جمع ... ... وقيل
افنان اي الوان فعلى هذا هو جمع فن وهو من قولهم افتن فلان في حديثه اذا اخذ في فنون منه وضروب
وعن عكرمة مولى ابن عباس ذواتا افنان ظل الاغصان على الحيطان وعن الضحاك الوان الفواكه
ص وجنى الجنتين دان ما يجتنى قريب ش اشار به الى قوله تعالى (وجنى الجنتين دان فباي آلاء
ربكما تكذبان) وفسره بقوله ما يجتنى اي الذي يجتنى من اشجار الجنتين دان اي قريب يناله القائم
والقاعد والمضطجع وهذا سقط من رواية ابي ذر ص وقال الحسن فباي آلاء نعمه وقال قتادة
ربكما تكذبان يعني الجن والانس ش اي قال الحسن البصري وقتادة في قوله تعالى (فباي آلاء ربكما
تكذبان) فالحسن فسر الآلاء بالنعم وقتادة فسر ربكما بالجن والانس والآلاء جمع الى بالفتح والقصر وقد
تكسر الهمزة وربكما خطاب للجن والانس وان لم يتقدم ذكرهم وانما قال تكذبان بالتثنية على عادة
العرب والحكمة في تكرارها ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماءه ثم اتبع ذكر كل كلمة وصفها
ونعمة ذكرها بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين ليفهمهم على النعم ويقررهم بها ص
وقال ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه كل يوم هو في شأن يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين
ش اي قال ابو الدرداء عويمر بن مالك في قوله تعالى (كل يوم هو في شأن) ورواه ابن ماجة عن
هشام بن عمار قال حدثنا الوزير بن صالح ابو روح الدمشقي قال سمعت يونس بن ميسرة جلس يحدث عن ام
الدرداء عن ابي الدرداء عن سيد ناسيد المخلوقين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في قوله عز وجل كل يوم هو
في شأن قال من شأنه ان يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين ص وقال ابن عباس برزخ
حاجز ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى (مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان) اي
حاجز بينهما وقيل حائل لا يتعدى احدهما على الآخر من قدرة الله وحكمته البالغة ص الانام
الخلق ش اشار به الى قوله تعالى (والارض وضعها للانام) وعن ابن عباس وقيل كل
ذي روح وقيل الجن والانس ص نضاختان فياضتان ش اشار به الى قوله تعالى (فيهما عينان
نضاختان) وفسره بقوله فياضتان وقيل ممتلئتان وقيل فوارتان بالماء لا ينقطعان وعن الحسن ينبعان ثم
يجريان وعن سعيد بن جبير نضاختان بالماء والوان الفاكهة وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ينضخان
بالخير والبركة على اهل الجنة واصل النضخ الرش وهو اكثر من النضح بالحاء المهملة ص ذو الجلال
ذو العظمة ش اشار به الى قوله تعالى (تبارك اسم ربك ذو الجلال والاكرام) اي ذو العظمة والكبرياء
قوله والاكرام اي ذو الكرم وهو الذي يعطي من غير مسألة ولا وسيلة وقيل المتجاوز الذي
لا يستقصي في العتاب ص وقال غيره مارج خالص من النار يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم
يعدو بعضهم على بعض مرج امر الناس مريج ملتبس مرج اختلط البحران من مرجت دابتك تركتها
ش اي قال غير ابن عباس في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار وهذا مكرر لانه ذكر
عن قريب وهو قوله والمارج اللهب الاصفر ومضى الكلام فيه مستوفى قوله يقال مرج الامير رعيته
اشارة الى ان لفظ مرج يستعمل لمعان فمن ذلك قولهم مرج الامير وهو بفتح الراء رعيته اذا
خلاهم يعني اذا تركهم يعدو اي يظلم بعضهم بعضا ومن ذلك مرج امر الناس هذا بكسر الراء

الدقيق والسويق يلت ويتخذ زادا وعن عطاء بست اذهبت ذهابا وعن ابن المسيب كسرت كسرا وعن الحسن قلعت من اصلها فذهبت بعدما كانت صخورا صما وعن عطية تبسط بسطا كالرمل والتراب ﴿ص المخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فى سدر مخضود) وفسره بقوله الموقر حملا بفتح القاف والحاء هذا تفسير الا كثرين قوله ويقال ايضا لا شوك له لابى ذر والخضد فى الاصل القطع كأنه خضد شوكه اى قطع ونزع وعن الحسن لا يعقر الايدى وعن ابن كيسان هو الذى لا اذى فيه وعن الضحاك نظر المسلمون الى وج وهو واد فى الطائف مخصب فاعجبهم سدرها قالوا ياليت لنا مثلها فانزل الله عز وجل هذه الآية ﴿ص منضود الموز ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وطلح منضود) ولم يثبت هذا هنا لابى ذر وفسره بالموز والطلح جمع طلحة قاله اكثر المفسرين وعن الحسن ليس هو بموز ولكنه شجر له ظل بارد طيب وعن الفراء وابى عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام لها شوك والمنضود المتراكم الذى قد نضد الحمل من اوله الى آخره ليست له سوق بارزة وفى المغرب النضد ضم المتاع بعضه الى بعض متسقا او مركوما من باب ضرب ﴿ص والعرب المحببات الى ازواجهن ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فجعلناهن ابكارا عربا اترابا) وفسرها بالمحببات جمع المحببة اسم مفعول من الحب وقال ابن عيينة فى تفسيره حدثنا ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله عربا اترابا قال هى المحببة الى زوجها وقال الثعلبى عربا عواشق متحببات الى ازواجهن قاله الحسن ومجاهد وقتادة وسعيد ابن جبير ورواية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم والعرب جمع عروبة واهل مكة يسمونها العربة بكسر الراء واهل المدينة الغنجة بكسر النون واهل العراق الشكلة بفتح الشين المعجمة وكسر الكاف وقدم هذا فى كتاب بدء الخلق فى صفة الجنة والاتراب المستويات فى السن وهو جمع ترب بكسر التاء وسكون الراء يقال هذه ترب هذه اى لدتها ﴿ص ثلة امة ش﴾ اى معنى قوله تعالى ثلة من الاولين امة وقيل فرقة ﴿ص يحموم دخان اسود ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وظل من يحموم) وفسره بدخان اسود لان العرب تقول للشئ الاسود يحموما ﴿ص يصرون يديمون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وكانوا يصرون على الحنث العظيم) وفسره بقوله يديمون والحنث العظيم الذنب الكبير وهو الشرك وعن ابى بكر الاصم كانوا يقسمون ان لا بعث وان الاصنام انداد الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وكانوا يقيمون عليه فذلك حنثهم ﴿ص الهيم الابل الظماء ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فشاربون شرب الهيم) ولم يثبت هذا فى رواية ابى ذر والهيم جمع هيماء يقال جمل اهيم وناقة هيماء وابل هيم اى عطاش وعن قتادة هو داء بالابل لا تروى معه ولا تزال تشرب حتى تهلك ويقال لذلك الداء الهيام والظماء بالظاء المعجمة جمع ظمآن والظماء العطش قال تعالى (لا يصيبهم ظمأ) والاسم الظمئ بالكسر وقوم ظماء اى عطاش والظمآن العطشان ﴿ص لمغرمون لملزمون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا لمغرمون بل نحن محرومون) وفسره بقوله لملزمون اسم مفعول من الالزام واللام فيه للتأكيد وعن ابن عباس وقتادة لمعذبون من الغرام وهو العذاب وعن مجاهد ملقون للشر وعن مقاتل مهلكون وعن مرة الهمدانى محاسبون ﴿ص مدينين محاسبين ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فلولا ان كنتم غير مدينين اى غير محاسبين وقال الزمخشرى غير مربوبين من دان السلطان رعيته اذا ساسهم وجواب لولا قوله ترجعونها اى تردون نفس هذا الميت الى جسده اذا بلغت الحلقوم ان كنتم صادقين ﴿ص روح جنة ورخاء

والزمان عليه ص ❊ باب ❊ حور مقصورات فى الخيام ش اى هذا باب
عز وجل حور مقصورات الحور جمع حوراء وهى الشديدة البياض العين الشديدة سـ
قوله مقصورات محبوسات مستورات فى الخيام جمع خيمة وقال الثعلبى فى الخيام اى
يقال امرأة قصيرة وقصورة ومقصورة اذا كانت مخدرة وعن مجاهد يعنى قصر
ازواجهن فلا يبغين بهم بدلا ص وقال ابن عباس حور سود الحدق ش
جمع حدقة العين ورواه الحنظلى عن الفضل بن يعقوب الرخامى حدثنا الحجاج بن محمد
ابن جريج اخبرنى عطاء الخراسانى عن ابن عباس به ص وقال مجاهد مقصورات محبـ
قصر طرفهن وانفسهن على ازواجهن قاصرات لا يبغين غير ازواجهن ش رواه ا
عن ابراهيم حدثنا ابو كريب حدثنا ابن يمان عن سفين عن منصور عن مجاهد ص
محمد بن المثنى حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا ابو عمران الجونى عن ابى بكر بن عبد الله
عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها
ميلا فى كل زاوية منها اهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون وجنتان من فضة آنيتهما و
وجنتان من كذا آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على
فى جنة عدن ش هذا طريق آخر فى حديث ابى موسى الاشعرى وقد مضى فى باب ما جاء
الجنة فانه اخرجه هناك عن حجاج بن منهال عن همام عن ابى عمران الجونى الخ واخرجه فى ا
ايضا عن على بن عبد الله واخرجه مسلم فى الايمان عن نصر ابن على وغيره واخرجه الترمذى فى
الجنة والنسائى فى النعوت وابن ماجة فى السنة كلهم عن بندار قوله مجوفة اى ذات جوف واسـ
ستون ميلا الميل ثلث فرسخ وهو اربعة آلاف خطوة قوله فى كل زاوية منها اهل وفى رواية مـ
للمؤمن قوله ما يرون الآخرين قال الكرمانى ويروى الآخرون والتقدير يرونهم الآخرو
اكلونى البراغيث يطوف عليهم المؤمنون قال الدمياطى صوابه المؤمن بالافراد واجيب بجواز
من مقابلة المجموع بالمجموع قوله الا رداء الكبر قيل هذا يشعر بان رؤية الله تعالى غير واقعة واجـ
لا يلزم من عدمها فى جنة عدن او فى ذلك الوقت عدمها مطلقا ص سورة الواقعة ش
هذا فى تفسير بعض سورة الواقعة قال ابو العباس مكية واختلف فى واصحاب اليمين وفى افبهذا الحد
مدهنون والاولى نزلت فى اهل الطائف واسلامهم بعد الفتح وحنين والثانية نزلت فى ديانة بالسـ
مطرنا بنوء كذا فنزلت وتجعلون رزقكم انكم تكذبون وكان على يقرؤها وتجعلون شكركم
الف وسبعمائة وثلاثة احرف وثلثمأة وثمان وسبعون كلمة وست وتسعون آية والمراد بالواقعة
ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ص وقال مجاهد
زلزلت ش اى قال مجاهد فى قوله تعالى (اذا رجت الارض رجاً) وفسره بقوله
ورواه الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الثعلبى اى رجفت وتحركت تحريكا من
السهم يرتج فى الغرض اى يهتز ويضطرب واصل الرج فى اللغة التحريك يقال رججته فارتج فان ضـ
قلت رجرجته فترجرج ص بست فتت ولتت كما يلت السويق ش اشار
قوله تعالى وبست الجبال وفسره بقوله فتت وهو ايضا تفسير مجاهد وكذلك لتت تفسير مجـ
ويقال بست ولتت بمعنى واحد اى صارت كالدقيق المبسوس وهو المبلول والبسيسة عند

[illegible] (متاعا للمقوين) [illegible] للمسافرين [illegible]
[illegible] وقال اقوت
الدار اذا [illegible] الحاضرين
[illegible] في [illegible] والحر [illegible]
ويستجيرون الله منها وقال قطرب المقوي من الاضداد يكون بمعنى الفقير ويكون بمعنى الغني يقال
اقوى الرجل اذا قويت دوابه واذا كثر ماله ﴿ص﴾ بمواقع النجوم بمحكم القرآن ويقال بمسقط النجوم
اذا سقطن ومواقع وموقع واحد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا اقسم بمواقع النجوم) وفسره بتفسيرين
احدهما قوله بمحكم القرآن قال الفراء حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن المنهال بن عمرو قال قرأ عبد الله
فلا اقسم بموقع النجوم قال بمحكم القرآن وكان ينزل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نجوما وبقراءته
قرأ حمزة والكسائي وخلف والآخر قوله وبمسقط النجوم اذا سقطن ومسقط النجوم مغاربها
وعن الحسن انكدارها وانتثارها يوم القيامة وعن عطاء بن ابي رباح منازلها قوله فلا اقسم قال
اكثر المفسرين معناه اقسم ولا صلة وقال بعض اهل العربية معناه فليس الامر كما تقولون ثم استأنف
القسم فقال اقسم قوله ومواقع وموقع واحد ليس قوله واحد بالنظر الى اللفظ ولا بالنظر الى المعنى
ولكن باعتبار ان ما يستفاد منهما واحد لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان فلا تفاوت
على الصحيح قال الكرماني اضافته الى الجمع تستلزم تعدده كما يقال قام القوم والمراد [illegible]
﴿ص﴾ مدهنون مكذبون مثل لو تدهن فيدهنون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (افبهذا الحديث
انتم مدهنون) اي مكذبون وكذا فسره الفراء هنا وقال في قوله لو تدهن فيدهنون اي تكفر فيكفرون
يقال ادهن اي كفر قوله افبهذا الحديث يعني القرآن مدهنون قال ابن عباس اي كافرون وعن
ابن كيسان المدهن الذي لم يعقل ما يحق عليه ويدفعه بالعلل وعن المؤرج المدهن المنافق الذي
يلين جانبه ليخفي كفره والادهان والمداهنة واحد واصله من الدهن ﴿ص﴾ فسلام لك اي مسلم لك انك
من اصحاب اليمين والغيت ان وهو معناها كما تقول انت مصدق مسافر عن قليل اذا كان قد قال اني
مسافر عن قليل وقد يكون كالدعاء له كقولك فسقيا من الرجال ان رفعت السلام فهو من الدعاء
﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين) واشار
الى ان كلمة ان فيه محذوفة وهو قوله انك من اصحاب اليمين قوله والغيت ان بالغين المعجمة من الالغاء
وروي والقيت بالقاف وهو بمعناه قوله وهو معناها اراد به ان كلمة ان وان حذفت فمعناها مراد
قوله كما تقول الى قوله عن قليل تمثيل لما ذكره اي كقولك لمن قال اني مسافر عن قريب انت مصدق
مسافر عن قليل اي انت مصدق انك مسافر عن قليل فحذف لفظ ان هنا ايضا ولكن معناها مراد
قوله وقد يكون اي لفظ سلام كالدعاء له اي لمن خاطبه من اصحاب اليمين يعني الدعاء له منهم كقولك
فسقيا لك من اصحاب اليمين وانتصاب سقيا على انه مصدر لفعل محذوف تقديره سقاك الله سقيا
واما رفع السلام فعلى الابتداء وان كان نكرة لانه دعاء وهو من المخصصات ومعناه سلمت سلاما
ثم حذف الفعل ورفع المصدر وقيل تعريف المصدر وتنكيره سواء لشموله فهو راجع الى
معنى العموم وقال الزمخشري معناه سلام لك يا صاحب اليمين من اخوانك اصحاب اليمين اي يسلمون
عليك وقال الثعلبي فسلام لك رفع على معنى فلك سلام اي سلامة لك يا محمد منهم فلا تهتم لهم فانهم

[illegible] الرزق (ش) [illegible]
او حبة [illegible] وسقط هذا في رواية [illegible]
وعن الحسن ان روحه تخرج في الريحان [illegible]
وعن مجاهد وسعيد بن جبير الريحان الرزق [illegible] اى
خلق نشاء (ش) اشار به الى قوله تعالى (وننشئكم فيما لا تعلمون) اى نخلقكم فى خلق
نشاء فيما لا تعلمون من الصور (ص) وقال غيره تفكهون تعجبون (ش) اى قال غير
مجاهد فى قوله تعالى (ولو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون) وفسر قوله تفكهون وكذا
فسره قتادة وعن عكرمة تلاومون وعن الحسن تندمون وعن ابن كيسان تحزنون وهو
من الاضداد تقول العرب تفكهت اى تنعمت وتفكهت اى حزنت [illegible]
ومنه قيل للمزاح فاكه (ص) عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها اهل مكة عربة
واهل المدينة الغنجة واهل العراق الشكلة (ش) هذا ثابت [illegible] وهو
مكرر لانه مضى فى صفة الجنة وهنا ايضا تقدم وهو قوله والعرب [illegible] ال اروا [illegible] وقد
ذكرناه هناك ايضا عن قريب (ص) وقال فى خافضة لقوم الى النار ورافعة الى الجنة (ش)
اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى (ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة) اى القيامة [illegible]
قوما الى النار وترفع آخرين الى الجنة وعن ابن عطاء خفضت قوما بالعدل ورفعت قوما بالفضل
(ص) موضونة منسوجة ومنه وضين الناقة (ش) اشار به الى قوله تعالى (على سرر
موضونة) اى منسوجة ولم يثبت هذا الا لابى ذر وقد تقدم فى صفة الجنة قوله موضونة [illegible]
مشبكة بالذهب والجواهر قد ادخل بعضها فى بعض مضاعفة كما يوصن خلق الدرع قوله ومنه
اى ومن هذا الباب وضين الناقة وهو بطان منسوج بعضه على بعض [illegible] على البعير
كالحزام للسرج (ص) والكوب لا آذان له ولا عروة والاباريق ذوات الآذان والعرى
(ش) اشار به الى قوله تعالى (باكواب واباريق) وتفسيره ظاهر والاكواب جمع كوب والا
باريق جمع ابريق سمى بذلك لبريق لونه (ص) مسكوب جار (ش) اشار به الى قوله
تعالى (وماء مسكوب) اى جار وفى التفسير مصبوب يجرى دائما فى غير اخدود ولا ممتنع (ص)
وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض (ش) عن على رضى الله تعالى عنه مرفوعة على الاسرة
وعن ابى امامة الباهلى لو طرح فراش من اعلاها الى اسفلها لم يستقر فى الارض الا بعد سبعين خريفا
(ص) مترفين متنعمين (ش) اشار به الى قوله تعالى (انهم كانوا قبل ذلك مترفين) وفسره بقوله
متنعمين وهكذا فى رواية الاكثرين بتاء مثناة من فوق بعدها نون من التنعم وفى الكشميهنى ممتعين
بميمين بعدهما تاء قال بعضهم من التمتع وهو غلط بل هو من الامتاع يقال امتعت بالشئ اى تمتعت به قاله
ابوزيد وانما يقال من التمتع ان لو كانت الرواية متمتعين (ص) ما تمنون هى النطفة فى ارحام
النساء (ش) اشار به الى قوله تعالى (افرأيتم ما تمنون ءانتم تخلقونه ام نحن الخالقون)
وفسر قوله ما تمنون بقوله النطفة فى الارحام لان ما تمنون هى النطفة التى تصب فى الارحام وهو
من امنى يمنى امناء وقرئ بفتح التاء من منى يمنى وقال الفراء يعنى النطف اذا قذفت فى الارحام ءانتم
تخلقون تلك النطف ام نحن (ص) للمقوين للمسافرين والقى القفر (ش) وهذا لم يثبت

جيد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه ص مولاكم اولى بكم ش اشار به
الى قوله تعالى (مأواكم النار هى مولاكم) اى اولى بكم كذا قاله الفراء وابو عبيدة وفى بعض النسخ
مولاكم هو اولى بكم وكذا وقع فى كلام ابى عبيدة وتذكير الضمير باعتبار المكان فافهم ص
لئلا يعلم اهل الكتاب ليعلم اهل الكتاب ش اراد به ان كلمة لا صلة تقديره ليعلم وقال
الفراء يجعل لا صلة فى الكلام اذا دخل فى اوله جحد او فى آخره جحد كهذه الآية وكقوله ما منعك
ان لا تسجد وقرأ سعيد بن جبير لكى لا يعلم اهل الكتاب ص يقال الظاهر على كل شئ علما
ش اشار به الى قوله عز وجل (هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم)
وفسر الظاهر والباطن بما ذكره وكذا فسره الفراء وفيه تفاسير اخرى ووقع فى بعض النسخ الظاهر
بكل شئ ص انظرونا انتظرونا ش اشار به الى قوله تعالى (يوم يقول المنافقون
والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم) ومعناه انتظرونا وقال الفراء قرأها يحيى بن وثاب
والاعمش وحمزة انظرونا بقطع الالف من انظرت والباقون على الوصل وفى بعض النسخ هذا
وقع قبل قوله يقال الظاهر ص سورة المجادلة ش اى هذا فى تفسير بعض سورة المجادلة
كذا وقع للنسفى وابى نعيم والاسمعيلى وسقط لغيرهم قال ابو العباس مدنية بلا خلاف وقال السخاوى نزلت
قبل الحجرات وبعد المنافقين وهى الف وسبعمائة واثنان وسبعون حرفا واربع مائة وثلث وسبعون كلمة
واثنتان وعشرون آية وفى تفسير عبد بن حميد اسم هذه المجادلة خويلد قاله محمد بن سيرين وكان
زوجها ظاهر منها وهو اول ظهار كان فى الاسلام وقال ابو العالية هى خولة بنت دليج وقال
عكرمة هى خولة بنت ثعلبة وزوجها اوس بن الصامت وسماها مجاهد جميلة وسماها ابن منده
خولة بنت الصامت وقال ابو عمر خولة بنت ثعلبة بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف واما
عروة ومحمد بن كعب وعكرمة فقالوا خولة بنت ثعلبة كانت تحت اوس بن الصامت اخى عبادة
ابن الصامت وظاهر منها وفيها نزلت قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى اخر القصة فى الظهار
وقيل ان التى نزلت فيها هذه الآية جميلة امرأة اوس بن الصامت وقيل بل هى خويلة بنت
دليج ولا يثبت شئ من ذلك ص يحادون يشاقون الله ش اشار به الى قوله تعالى
(ان الذين يحادون الله ورسوله) الآية اى يشاقون الله ويعادون رواه عبد بن حميد نا شبابة عن
ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ص كبتوا اخزيوا ش اشار به الى قوله تعالى
(كبتوا كما كبت الذين من قبلهم) وفسر كبتوا بقوله اخزيوا من الخزى كذا فى رواية ابى ذر وفى
رواية النسفى احزنوا بالمهملة والنون وقيل اذلوا وقيل اهلكوا وقيل اغيظوا واصل التاء فيه دال يقال كبد
اذا اصابه وجع فى كبده ثم ابدلت تاء لقربهما فى المخرج ص استحوذ غلب ش اشار به الى قوله
تعالى (استحوذ عليهم الشيطان) اى غلب عليهم وكذا روى عن ابى عبيدة وحكى عن قراءة عمر رضى الله تعالى
عنه استحاذ بوزن استقام وهو على القاعدة واما استحوذ فانه احد ما جاء على الاصل من غير اعلال
ولم يذكر فى هذه السورة ولا فى التى قبلها حديثا مرفوعا ص سورة الحشر ش اى هذا
فى تفسير سورة الحشر وهى مدنية وهى الف وتسعمائة وثلاثة عشر حرفا واربعمائة وخمس
واربعون كلمة واربع وعشرون آية وسميت سورة الحشر لقوله تعالى (هو الذى اخرج الذين كفروا
من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) الآية يعنى الله هو الذى اخرج الذين كفروا من بنى
النضير الذين كانوا بيثرب وعن ابن اسحق كان جلاء بنى النضير مرجع النبى صلى الله تعالى عليه

سلموا من عذاب الله تعالى وقال الفراء مسلم لك انهم من اصحاب اليمين ويقال لصاحب اليمين انه مسلم لك انك من اصحاب اليمين وقيل سلام عليك من اصحاب اليمين **قوله** ان رفعت السلام قيل لم يقرأه احد بالنصب فلا معنى لقوله ان رفعت واجيب بان سقيا بالنصب يكون دعاء بخلاف السلام فانه بالرفع دعاء وبالنصب لا يكون دعاء ﴿ص تودون تستخرجون اوريت اوقدت ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (افرأيتم النار التى تورون) ولم يثبت هذا لابى ذر وفسر تورون بقوله تستخرجون وفى التفسير تقدحون وتستخرجون من زندكم وشجرتها التى تقدح منها النار المرخ والعفار **قوله** اوريت اوقدت يعنى معنى اوريت اوقدت واصل تورون تورِيون استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها والتقى الساكنان وهما الواو والياء فحذفت الياء فصار تورون ﴿ص لغوا باطلا تأثيما كذبا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما) فيها اى فى جنات النعيم وروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هكذا رواه على بن ابى طلحة عنه ورواه ابن ابى حاتم من طريقه ﴿ص ❊باب❊ وظل ممدود ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل وظل ممدود اى دائم لا تنسخه الشمس وعن الربيع يعنى ظل العرش وعن عمرو بن ميمون مسيرة سبعين الف سنة ﴿ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفين عن ابى الزناد وعن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه يبلغ به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان فى الجنة شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها واقرؤا ان شئتم وظل ممدود ش﴾ على بن عبد الله المعروف بابن المدينى وسفين هو ابن عيينة وابو الزناد بكسر الزاى وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى فى كتاب بدء الخلق فى باب صفة الجنة **قوله** يبلغ به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليدل على انه سمعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جزما ويدفع به احتمال انه سمعه ممن سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص سورة الحديد والمجادلة ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الحديد وسورة المجادلة غير سورة الحديد وعقيب سورة الحديد تأتى سورة المجادلة ولكن وقع فى رواية ابى ذر هكذا سورة الحديد والمجادلة ولغيره سورة الحديد فقط وسورة الحديد مكية خلافا للسدى وقال الكلبى فيها مكية وفيها مدنية وهو الصحيح لان فيها ذكر المنافقين ولم يكن النفاق الا فى المدينة وفيها ايضا لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح الآية ولم تنزل الا بعد الفتح ولا قتال الا بعد الهجرة واولها مكى فان عمر رضى الله تعالى عنه قرأه فى بيت اخته قبل اسلامه وقال السخاوى نزلت بعد سورة الزلزلة وقبل سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهى الفان واربعمائة وستة وسبعون حرفا وخمسمائة واربع واربعون كلمة وتسع وعشرون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر دون غيره ﴿ص قال مجاهد جعلكم مستخلفين معمرين فيه ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) اى معمرين فيه ولم يثبت هذا لابى ذر وعن الفراء مستخلفين فيه اى مملكين فيه ﴿ص من الظلمات الى النور من الضلالة الى الهدى ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (هو الذى ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات الى النور) وسقط هذا ايضا لابى ذر ﴿ص فيه بأس شديد ومنافع للناس جنة وسلاح ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وانزلنا الحديد فيه بأس شديد اى قوة شديدة ومنافع للناس مما يستعملونه فى مصالحهم ومعائشهم اذ هو آلة لكل صنعة وفسر البخارى قوله ومنافع للناس بقوله جنة بضم الجيم وتشديد النون اى ستر ووقاية **قوله** وسلاح يشمل جميع آلات الحرب وروى ما فسره عن مجاهد رواه عبد بن

الياء آخر الحروف وبالراء قوله ما قطعتم محل ما نصب بقطعتم كأنه قيل اى شئ قطعتم من لينة والضمير في تركتموها يرجع الى ما لانه في معنى اللينة قوله على اصولها اى سوقها لم يقطعوها ولم يحرقوها قوله فباذن الله يعني القطع والترك باذن الله قوله وليخزي اى ولاجل ان يخزي الفاسقين من الاخزاء وهو القهر والاذلال ﴿ص﴾ باب قوله ما افاء الله على رسوله ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل (ما افاء الله) اى ما رده الله ورجع اليه منهم اى من بني النضير من الاموال ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا سفيان غير مرة عن عمرو عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر رضي الله تعالى عنه قال كانت اموال بني نضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والزهري محمد بن مسلم بن شهاب ووقع في بعض نسخ مسلم عمرو بن دينار عن مالك بن اوس ولعل ذلك من بعض النقلة لانه قال في الاسناد بعد عن الزهري بهذا الاسناد فدل على انه مذكور عنده في السند الاول وقال الجياني سقط ذكر ابن شهاب من نسخة ابن ماهان والحديث محفوظ لعمرو عن الزهري عن مالك بن اوس والحديث مضى في المغازي مطولا في باب حديث بني النضير وفي الجهاد ايضا والخمس مطولا ومختصرا قوله مما لم يوجف من الايجاف من الوجيف وهو السير السريع قوله بخيل اراد به الفرسان واراد بالركاب الابل التي يسار عليها قوله في السلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به والسيف وحده ليس سلاحا قوله والكراع بضم الكاف قال ابن دريد هو من ذوات الظلف خاصة ثم كثر ذلك حتى سميت به الخيل وفي المجرد الكراع اسم لجميع الخيل اذا قلت السلاح والكراع وقال القرطبي فيه حجة لمالك على ان الفئ لا يقسم وانما هو ملك موكول الى اجتهاد الامام وكذلك الخمس عنده وابو حنيفة يقسمه اثلاثا والشافعي اخماسا وقال ابن المنذر لا نعلم احدا قبل الشافعي قال بالخمس من الفئ وفيه جواز ادخار قوت سنة اذا كان من غلته اما اذا اشتراه من السوق قال ابو العباس فاجازه قوم ومنعه آخرون اذا اضر بالناس وجواز الادخار لا يقدح التوكل ﴿ص﴾ باب وما آتاكم الرسول فخذوه ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه اى ما امركم به الرسول فافعلوه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشمات والمؤتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب فجاءت فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت فقال ومالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه اما قرأت وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه قالت فاني ارى اهلك يفعلونه قال فاذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا فقال لو كانت كذلك ما جامعتنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله اما قرأت وما آتاكم الرسول فخذوه وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخاري

وسلم من احد وكان فتح قريظة عند مرجعه من الاحزاب وبينهما سنتان وانما قال لاول الحشر لانهم اول من حشروا من اهل الكتاب ونفوا من الحجاز وكان حشرهم الى الشام وعن مرة الهمدانى كان هذا اول الحشر من المدينة والحشر الثانى من خيبر وجميع جزيرة العرب الى اذرعات واريحا من الشام فى ايام عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وعن قتادة كان هذا اول الحشر والحشر الثانى نار تحشرهم من المشرق الى المغرب تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا وتأكل منهم من تخلف ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص﴾ الجلاء الاخراج من ارض الى ارض ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولولا ان كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم فى الدنيا) الآية وكذا فسره قتادة اخرجه ابن ابى حاتم من طريق سعيد عنه والجلاء اخص من الاخراج لان الجلاء ما كان مع الاهل والمال والاخراج اعم منه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن سليمان اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس سورة التوبة قال التوبة هى الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انها لم تبق احدا منهم الا ذكر فيها قال قلت سورة الانفال قال نزلت فى بدر قال قلت سورة الحشر قال نزلت فى بنى النضير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر بشر بالباء الموحدة والشين المعجمة الواسطى وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية اياس الواسطى والحديث اخرج البخارى بعضه فى سورة الانفال وفيه وفى المغازى عن الحسن بن مدرك واخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن عبد الله بن مطيع **قوله** هى الفاضحة لانها تفضح الناس حيث تبين معائبهم **قوله** ما زالت اى سورة التوبة تنزل **قوله** ومنهم ومنهم صح مرتين واشار به الى قوله تعالى (ومنهم الذين يؤذون النبى قال ومنهم من يلمزك فى الصدقات ومنهم من يقول ائذن لى ومنهم من عاهد الله) **قوله** لم تبق وفى رواية الكشميهنى لن تبق وفى رواية الاسمعيلى انه لا تبقى **قوله** فى بنى النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة اليهود ﴿ص﴾ حدثنا الحسن ابن مدرك اخبرنا يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد قال قلت لابن عباس سورة الحشر قال قل سورة النضير ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور وابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكرى وسعيد هو ابن جبير **قوله** قل سورة النضير كأنه كره تسميتها بالحشر لئلا يظن ان المراد يوم القيمة وانما المراد به هنا اخراج بنى النضير ﴿ص﴾ باب قوله ما قطعتم من لينة نخلة ما لم تكن عجوة او برنية ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة) الآية وفسر اللينة بالنخلة وكذا فسرها ابو عبيدة وهى من الالوان ما لم تكن عجوة او برنية بفتح الباء وسكون الراء وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وهى ضرب من التمر وقال الثعلبى اختلف فى اللينة فقيل هى ما دون العجوة من النخل والنخل كله لينة ما خلا العجوة وهو قول عكرمة وقتادة وعن الزهرى اللينة الوان النخلة كلها الا العجوة او البرنية وعن عطية وابن زيد هى النخلة والنخيل كلها من غير استثناء وعن ابن عباس هى لون من النخل واصل لينة لونة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة اخبرنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرق نخل بنى النضير وقطع وهى البويرة فانزل الله تعالى (ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزى الفاسقين) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومضى الحديث فى الجهاد مختصرا خماسيا وهنا ساقه رباعيا **قوله** البويرة بضم الباء الموحدة وفتح الواو وسكون

قرأت ما بين اللوحين اى القرآن او ارادت باللوحين الذى يسمى بالرحل ويوضع المصحف عليه فهو كناية ايضا عن القرآن وقال اسمعيل القاضى وكانت قارئة للقرآن **قوله** ان كنت قرأتيه ويروى قرأته وهو الاصل ووجه الاول ان فيه اشباع الكسرة بالياء **قوله** فانى ارى اهلك يفعلونه ارادت بها زينب بنت عبد الله الثقفية **قوله** فلم تر من حاجتها شيئا اى فلم ترام يعقوب من الذى ظنت ان زوج ابن مسعود كانت تفعله **قوله** فقال لو كانت كذلك اى فقال ابن مسعود لو كانت زوجتى تفعل ذلك كما ذكرته **قوله** جامعتنا جواب لو اى ما صاحبتنا بل كنا نطلقها او نفارقها وفى رواية الاسمعيلى ما جامعتنى وفى رواية الكشميهنى ما جامعتها من الجماع كناية عن ايقاع الطلاق ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا عبد الرحمن عن سفيان قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة فقال سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب عن عبد الله مثل حديث منصور ﴿ ش ﴾ على هو ابن عبد الله ابن المدينى وعبد الرحمن هو ابن المهدى البصرى وسفيان هو الثورى وعبد الرحمن ابن عابس بالمهملتين وبالباء الموحدة الكوفى **قوله** الواصلة هى التى تصل شعرها بشعر آخر تكثره به وهى الفاعلة والمستوصلة هى الطالبة قال القرطبى هو نص فى تحريم ذلك وهو قول مالك وجماعة من العلماء ومنعوا الوصل بكل شئ من الصوف والخرق وغيرهما لان ذلك كله فى معنى الوصل بالشعر ولعموم النهى وسد الذريعة وشذ الليث بن سعد فاجاز وصله بالصوف وما ليس بشعر وهو محجوج بما تقدم واباح آخرون وضع الشعر على الرأس وقالوا انما هى عن الوصل خاصة وهى ظاهرية محضة واعراض عن المعنى وشذ قوم فاجازوا الوصل مطلقا وتأولوا الحديث على غير وصل الشعر وهو قول باطل وقد روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ولم يصح عنها ولا يدخل فى هذا النهى ما ربط من الشعر بخيوط الشعر الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر لانه ليس منهيا عنه اذ ليس هو بوصل انما هو للتجمل والتحسن وقال النووى فصله اصحابنا ان وصلته بشعر الادمى فهو حرام بلا خلاف سواء كان من رجل او امرأة لعموم الاحاديث ولانه يحرم الانتفاع بشعر الآدمى وسائر اجزائه لكرامته بل يدفن شعره وظفره وسائر اجزائه وان وصلته بشعر غير الآدمى فان كان نجسا من ميتة او شعر ما لا يؤكل لحمه اذا انفصل فى حيوته فهو حرام ايضا ولانها حاملة نجاسة فى صلاتها وغيرها عمدا وسواء فى هذين النوعين المزوجة وغيرها من النساء والرجال واما الشعر الطاهر فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه احدها لا يجوز لظاهر الحديث الثانى يجوز واصحها عندهم ان فعلته باذن السيد او الزوج جاز والا فهو حرام ﴿ ص ﴾ باب ❊ والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (والذين تبوؤا الدار) اى الذين اتخذوا المدينة دار الايمان والهجرة وهم الانصار اسلموا فى ديارهم وابتنوا المساجد قبل قدومهم بسنتين فاحسن الله تعالى الثناء عليهم **قوله** من قبلهم اى من قبل قدوم المهاجرين عليهم وقد آمنوا يحبون من هاجر اليهم من المهاجرين ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر يعنى ابن عياش عن حصين عن عمرو بن ميمون قال قال عمر رضى الله تعالى عنه اوصى الخليفة بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم واوصى الخليفة بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان من قبل ان يهاجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله الذين تبوؤا

فى اللباس عن محمد بن مثنى وعن محمد بن مقاتل وعن عثمان وعن اسحق وعن محمد بن بشار وفى التفسير ايضا عن على بن عبد الله واخرجه مسلم فى اللباس عن عثمان وغيره واخرجه ابو داود فى الترجل عن محمد بن عيسى وعثمان واخرجه الترمذى فى الاستئذان عن احمد بن منيع واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن بشار وغيره وفى التفسير عن محمد بن رافع واخرجه ابن ماجه فى النكاح عن حفص بن عمرو وغيره **قوله** الواشمات جمع واشمة من الوشم وهو غرز ابرة او مسلة ونحوهما فى ظهر الكف او المعصم او الشفة وغير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل منه الدم ثم يحشى ذلك الموضع بكحل او نورة او نيل ففاعل هذا واشم وواشمة والمفعول بها موشومة فان طلبت فعل ذلك فهى مستوشمة وهو حرام على الفاعل والمفعول بها باختيارها والطالبة له فان فعل بطفلة فالاثم على الفاعلة لا على الطفلة لعدم تكليفها حينئذ وقال النووى قال اصحابنا الموضع الذى وشم يصير نجسا فان امكن ازالته بالعلاج وجبت ازالته وان لم يمكن الا بجرح فان خاف منه التلف او فوات عضو او منفعة عضو او شيئا فاحشا فى عضو ظاهر لم تجب ازالته واذا تاب لم يبق عليه اثم وان لم يخف شيئا من ذلك ونحوه لزمه ازالته ويعصى بتأخيره وسواء فى هذا كله الرجل والمرأة **قوله** والمؤتشمات جمع مؤتشمة وهى التى يفعل فيها الوشم **قوله** والمتنمصات جمع متنمصة من التنمص بتاء مثناة من فوق ثم نون وصاد مهملة وهو ازالة الشعر من الوجه مأخوذ من المنماص بكسر الميم الاولى وهو المنقاش والمتنمصة هى الطالبة ازالة شعر وجهها والنامصة هى الفاعلة ذلك يعنى المزيلة وعن ابن الجوزى بعضهم يقول المنتمصة بتقديم النون والذى ضبطناه عن اشياخنا فى كتاب ابى عبيدة تقديم التاء مع التشديد قال النووى وهو حرام الا اذا نبتت للمرأة لحية او شوارب فلا تحرم بل يستحب عندنا والنهى انما هو فى الحواجب وما فى اطراف الوجه وقال ابن حزم لا يجوز حلق لحيتها ولا عنفقتها ولا شاربها ولا تغيير شئ من خلقها بزيادة ولا نقص **قوله** المتفلجات جمع متفلجة بالفاء والجيم من التفلج وهو برد الاسنان الثنايا والرباعيات مأخوذ من الفلج بفتح الفاء واللام وهى فرجة بين الثنايا والرباعيات **قوله** للحسن يتعلق بالمتفلجات اى لاجل الحسن قيد به لان الحرام منه هو المفعول لطلب الحسن اما اذا احتيج اليه لعلاج او عيب فى السن ونحوه فلا بأس به وقال النووى يفعل ذلك العجوز وشبهها اظهارا للصغر وحسن الاسنان وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها **قوله** المغيرات خلق الله تشمل ما ذكر قبله ولذلك قال المغيرات بدون الواو لان ذلك كله تغيير لخلق الله تعالى وتزوير وتدليس وقيل هذا صفة لازمة للتفلج **قوله** ام يعقوب لم اقف على اسمها **قوله** من لعن مفعول لا العن فيه دليل على جواز الاقتداء به فى اطلاق اللعن معينا كان او غير معين لان الاصل انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يلعن الا من يستحق ذلك عنده فان قلت يعارضه قوله اللهم ما من مسلم سببته او لعنته وليس لذلك باهل فاجعل له ذلك كفارة وطهورا قلت لا يعارضه لانه عنده مستحق لذلك واما عند الله عز وجل فالامر موكول اليه يفهم من قوله وليس لذلك باهل يعنى فى علمك لا فى علمى اما ان يتوب عما صدر منه او يقلع عنه وان علم الله منه خلاف ذلك كان دعاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم عليه زيادة فى شقوته **قوله** ومن هو فى كتاب الله معطوف على من لعن وتقديره مالى لا العن من هو فى كتاب الله ملعون قيل اين فى القرآن لعنتهن اجيب بان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول لقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) وقد نهى عنه ففاعله ظالم وقال الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين **قوله**

[illegible]

وقال ابو [illegible] في [illegible] الرحمة [illegible]

بالرحمة لان [illegible] من الكرام يدل على [illegible] عبد [illegible] راس

في [illegible] الى في ايدي الناس [illegible] الخطاب الى [illegible] والله اعلم [illegible]

سورة الممتحنة [illegible] اي هذا في تفسير بعض سورة الممتحنة قال السهيلي هي بكسر الحاء

اي المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة المبعثرة والفاضحة لما كشفت عن عيوب

المنافقين ومن قال بفتح الحاء فانه اضافها الى المرأة التي نزلت فيها وهي ام كلثوم بنت عقبة بن ابي

معيط وهي امرأة عبد الرحمن بن عوف وام ولده ابراهيم وقال مقاتل الممتحنة اسمها [illegible] سعيدة

بنت الحارث الاسلمية وكانت تحت صيفي بن الراهب وقال ابن عساكر كانت [illegible] عمرو بن [illegible]

قال وروي ان الآية نزلت في اميمة بنت بشر من بني عمرو بن عوف ام عبد الله بن سهل بن حنيف كانت

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

رجل في مدح الانصار [illegible]

[illegible] اشارة الى قوله تعالى (ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا) [illegible]

[illegible]

المؤثرون الخلود [illegible] الملاح [illegible]

هم المفلحون) [illegible] الخلود [illegible]

الشاعر [illegible]

الشق والقطع [illegible]

اي تجل على [illegible]

فان قلت [illegible]

تفسير [illegible] استطرادا وقال [illegible]

معناه [illegible] قلت [illegible]

يتوجه ما ذكره لا [illegible] تفسير [illegible] استطرادا [illegible]

قال ولكن فيه اشعار [illegible] الاعمال [illegible]

يحدى [illegible] ولو كان هو [illegible] تفسير [illegible] كما ذكره [illegible]

اي قال الحسن البصري في قوله تعالى (ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا) [illegible]

حسدا ورواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن قتادة عن الحسن [illegible]

ابراهيم بن كثير اخبرنا ابو اسامة [illegible] بن غزوان اخبرنا ابو حازم الاشجعي عن ابي هريرة

رضي الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابني الجهد

فارسل الى نسائه فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا رجل يضيف

هذا الليلة يرحمه الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فذهب الى اهله فقال لامرأته

ضيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدخريه شيئا قالت والله ما عندي الا قوت الصبية

قال فاذا اراد الصبية العشا فنوميهم وتعالي فاطفئ السراج ونطوي بطوننا الليل ففعلت ثم غدا

الرجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لقد عجب الله او ضحك من فلان وفلانة

فانزل الله عز وجل (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) ش مطابقته للترجمة

فانه اخرجه هنالك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن عمرو بن دينار الى آخره ومر الكلام فيه هنالك
قوله بعثني انا والزبير والمقداد وفي رواية رواها الثعلبي فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم عليا وعمارا وعمر والزبير وطلحة والمقداد بن الاسود واباً مرثد وكانوا كلهم فرسانا قوله
روضة خاخ بخاءين معجمتين لا غير قوله ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وهي المرأة في
الهودج واسمها سارة بالسين المهملة والراء قوله تعادى بلفظ الماضي اى تتباعد وتتجارى قوله او لتلقين
اللام فيه للتأكيد ومقتضى القواعد النحوية ان يقال لتلقن بحذف الياء فتأويله انه ذكر كذلك لمشاكلة
لتخرجن قوله كنت امرأ من قريش اى بالحلف والولاء لا بالنسب والولادة حتى لا يقال بينه وبين قوله لم
اكن من انفسهم تناف قوله يدا اى يدا انه عليهم وحق محبة قوله صدقكم بتخفيف الدال اى قال الصدق
قوله دعني اى اتركني ومكني قوله فاضرب اى فان اضرب فان قلت كيف قال عمر رضي الله تعالى عنه
ماقال مع تصديق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحاطب فيما قاله قلت قال ذلك لقوة دينه وصلابته في الحق
ولم يجزم بذلك فلهذا استأذن في قتله وانما اطلق عليه اسم النفاق لكونه اقدم على شيء فيه خلاف ما ادعاه
قوله لعل الله كلمة لعل ليست للترجي في حق الله بل للوقوع قوله غفرت اى الامور الاخروية والا فلو توجه
على احد منهم حد مثلا يستوفى منه قوله لا تتخذوا عدوي وعدوكم هذا المقدار للاكثرين وفي رواية ابي ذر
مع ذكر اولياء قوله قال قال عمرو اى عمرو بن دينار هو موصول بالاسناد المذكور قوله قال اى قال سفيان بن
عيينة لا ادري الآية وهي قوله تعالى (لا تتخذوا عدوي وعدوكم) من نفس الحديث هو او هو من قول
عمرو بن دينار وقد شك فيه ❊ص❊ حدثنا علي قيل لسفيان في هذا نزلت لا تتخذوا عدوي قال سفيان
هذا في حديث الناس حفظته من عمرو ما تركت منه حرفا وما ارى احدا حفظه غيري ❊ش❊ علي هو ابن
المديني وسفيان هو ابن عيينة قوله في هذا اى في امر حاطب نزلت الآية اى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا
لا تتخذوا عدوي) الآية قال سفيان بن عيينة هذا في حديث الناس ورواياتهم واما الذي حفظته
من عمرو بن دينار فهو الذي رويته منه من غير ذكر النزول وما تركت منه حرفا ولا اظن احدا حفظ
هذا الحديث من عمرو غيري ملخص ماقاله سفيان لا ادري ان حكاية نزول الآية من تتمة الحديث الذي
رواه علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه او قول عمرو بن دينار موقوفا عليه ادرجه هو من عنده
وسفيان لم يجزم بهذه الزيادة وقد روى النسائي عن محمد بن منصور ما يدل على هذه الزيادة مدرجة
وروى الثعلبي هذا الحديث بطوله وفي آخره فانزل الله تعالى في شان حاطب ومكاتبته (يا ايها الذين
آمنوا لا تتخذوا الآية ❊ص❊ باب ❊ اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ❊ش❊ اى هذا باب
في قوله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) الآية اى حال كونهن مهاجرات من دار
الكفر الى دار الاسلام واتفقوا على نزولها بعد الحديبية وان سببها ما تقدم من الصلح بين قريش والمسلمين
على ان من جاء من قريش الى المسلمين يردونها الى قريش ثم استثنى الله من ذلك النساء المهاجرات بشرط
الامتحان وهو قوله فامتحنوهن ❊ص❊ حدثنا اسحق حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخي
ابن شهاب عن عمه اخبرني عروة ان عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمتحن من هاجر اليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله تعالى يا ايها النبي
اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات
قال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد بايعتك كلاما ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما

تحت حسان بن الدحداحة ففرت منه وهو حينئذ كافر فتزوجها سهل بن حنيف وقال ابو العباس هى بلاخلاف وقال السخاوى نزلت بعد سورة الاحزاب وقبل سورة النساء وهى الف وخمسمائة وعشرة احرف وثلثمائة وثمان واربعون كلمة وثلاث وعشرة آية وليست فيها بسملة عند الجميع ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد لاتجعلنا فتنة لاتعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق مااصابهم هذا ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ربنا لاتجعلنا فتنة للذين كفروا) الآية وفسره بقوله لاتعذبنا بايديهم الى آخره ورواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه ورواه الحاكم من طريق آدم بن ابى اياس عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس وقال على شرط مسلم وفى تفسير النسفى ربنا لاتجعلنا فتنة الذين كفروا اى لاتسلطهم علينا فيفتنونا بعذاب لاطاقة لنا به وقيل لاتظفرهم علينا فيظنوا انهم على الحق ونحن على الباطل ﴿ ص ﴾ بعصم الكوافر امر اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بفراق نسائهم كن كوافر بمكة ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله عز وجل (ولاتمسكوا بعصم الكوافر) معناه ان الله تعالى نهى عن التمسك بعصم الكوافر والعصم جمع عصمة وهى مااعتصم به يقال مسكت بالشئ وتمسكت به والكوافر جمع كافرة نهى الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وامرهم بفراقهن وقال ابن عباس يقول لاتأخذوا بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة كافرة بمكة فلايعتدن بها فقد انقضت عصمتها منه وليست له بامرأة وان جاءتكم امرأة مسلمة من اهل مكة ولها بها زوج كافر فلايعتدن به فقد انقضت عصمته منها وقال الزهرى لما نزلت هذه الآية طلق عمر امرأتين كانتا له بمكة مشركتين قريبة بنت امية فتزوجها بعده معاوية وهما على شركهما بمكة والاخرى ام كلثوم الخزاعية ام عبدالله فتزوجها ابوجهم وهما على شركهما وكانت عند طلحة بن عبدالله اروى بنت ربيعة ففرق بينهما الاسلام ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنى الحسن بن محمد بن على انه سمع عبيدالله بن ابى رافع كاتب على رضى الله تعالى عنه يقول سمعت عليا يقول بعثنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجى الكتاب فقالت مامعى من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب اولتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فأتينا به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابى بلتعة الى ناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماهذا ياحاطب قال لاتعجل على يارسول الله انى كنت امرأ من قريش ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتنى من النسب فيهم ان اصطنع اليهم يدا يحمون قرابتى وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن دينى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر رضى الله تعالى عنه دعنى يارسول الله فاضرب عنقه فقال انه شهد بدرا ومايدريك لعل الله عز وجل اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم قال عمرو ونزلت فيه (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدى وعدوكم) قال لاادرى الآية فى الحديث او قول عمرو ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والترجمة هى ذكر السورة ووقع لابى ذر على رأس هذا الحديث باب لاتتخذوا عدوى وعدوكم اولياء فعلى هذا الترجمة ظاهرة والحديث يطابقها والحديث قد مضى فى الجهاد فى باب الجاسوس

تعالى عليه وسلم فقرأ علينا ان لايشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت
اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلقت ورجعت
فبايعها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو المقعد البصري
وعبدالوارث هو ابن سعيد وايوب هو السختياني وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد بن سيرين
وام عطية اسمها نسيبة بنت الحارث وقد ترجمناها في كتاب الجنائز والحديث اخرجه ايضا في الاحكام
عن مسدد **قوله** ونهانا عن النياحة وهو اسم من ناحت المرأة على الميت اذا ندبته وذلك ان تبكي
وتعدد محاسنه وقيل النوح بكاء مع الصوت ومنه ناح الحمام نوحا **قوله** فقبضت امرأة يدها
هذه المرأة هي ام عطية المذكورة ولكنها ابهمت نفسها والدليل عليه ما في رواية النسائي ان امرأة
ساعدتني فلابد ان اسعدها وفي رواية عاصم فقلت يارسول الله الا آل فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية
فلابد من ان اسعدهم قال الخطابي يقال اسعدت المرأة صاحبتها اذا قامت في نياحة معها تراسلها في نياحتها
والاسعاد خاص في هذا المعنى بخلاف المساعدة فانها عامة في جميع الامور **قوله** فما قال لها النبي صلى الله
عليه وسلم شيأ يعني سكت ولم يرد عليها بشئ وفي رواية النسائي اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فأسعدتها ثم
جئت فبايعت وهو معنى قولها فانطلقت ورجعت يعني انطلقت واسعدت تلك المرأة التي اسعدتها هي
ثم رجعت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رخص لام
عطية في اسعاد تلك المرأة وقال النووي هذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخص
من شاء من العموم قيل فيه نظر الا ان ادعى ان التي ساعدتها لم تكن اسلمت ووجه النظر ان تحليل
شئ من المحرمات لايختص به وايضا اخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس قال لما اخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن ان لايشركن بالله شيأ الآية قالت خولة بنت حكيم يارسول الله
ان ابي واخي ماتا في الجاهلية وان فلانة اسعدتني وقدمات اخوها واخرج الترمذي من طريق
سعد بن حوشب عن ام سلمة الانصارية اسماء بنت يزيد قالت قلت يارسول الله ان بني فلان اسعدوني
على عمي ولابد من قضائهن فابى قالت فراجعته مرارا فاذن لي ثم لم انح بعد واخرج احمد والطبراني
من طريق مصعب بن نوح قال ادركت عجوزا لنا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قالت فاخذ علينا ان لاننحن فقالت العجوز يانبي الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصائب اصابتنا
وانهم قد اصابتهم مصيبة فانا اريد ان اسعدهم قال اذهبي فكافيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها اتت
فبايعته قلت فبهذه الاحاديث استدل بعض المالكية على جواز النياحة وان المحرم منها ما كان
معه شئ من افعال الجاهلية من شق جيب وخمش خد ونحو ذلك والصواب ان النياحة حرام
مطلقا وهو مذهب العلماء والجواب الذي هو احسن الاجوبة واقربها ان يقال ان النهي ورد اولا
للتنزيه ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فيكون الاذن الذي وقع لمن ذكر في الحالة الاولى ثم
وقع التحريم وورد الوعيد الشديد في احاديث كثيرة والله اعلم فان قلت في حديث الباب فقبضت
يدها وهو يعارض حديث عائشة المذكور قبل هذا قلت قد ذكرنا هناك ان المراد بالقبض التأخر
عن القبول جمعا بين الحديثين فافهم ◄ **ص** حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا وهب بن جرير قال
حدثنا ابي قال سمعت الزبير عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى ولايعصينك في معروف قال
انما هو شرط شرطه الله للنساء **ش** مطابقته للترجمة في بعض ما فيها وعبدالله بن محمد المسندي

يبايعن الا بقوله قد بايعتك على ذلك ش مطابقته للترجمة في قوله كان يمتحن من هاجر اليه من المؤمنات واسحق هو ابن منصور او ابن ابراهيم ويعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف واسم ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وهو عم محمد بن عبد الله والحديث اخرجه في الطلاق ايضا على ما يأتي ان شاء الله تعالى قوله حدثنا يعقوب وفي رواية ابي ذر اخبرنا يعقوب قوله يمتحن اي يختبر وامتحانهن ان يستحلفن ماخرجن من بغض زوج وما خرجن رغبة عن ارض الى ارض وماخرجن التماسا للدنيا وماخرجن الاحبا لله ولرسوله قاله ابن عباس قوله بهذه الآية اشارت به الى قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) المبايعة المعاقدة على الاسلام والمعاهدة كأن كل واحد منهما باع ماعنده من صاحبه واعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره قوله الآية اي اقرأ الآية بتمامها وهو قوله على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم وقال المفسرون لما فرغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بيعة الرجال اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اسفل منه وهو يبايع النساء بامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويبلغهن عنه قوله فمن اقر بهذا الشرط وهو ان لا يشركن بالله شيئا الخ قوله قال لها اي للمبايعة منهن قد بايعتك كلاما وهو منصوب بنزع الخافض وهو من قول عائشة والتقدير كان يبايع بالكلام ولا يبايع باليد كالمبايعة مع الرجال بالمصافحة باليدين قوله ولا والله القسم لتأكيد الخبر اي مامست يده يد امرأة وفيه رد على ماجاء عن ام عطية رواه ابن خزيمة وابن حبان والبزار والطبراني وابن مردويه من طريق اسماعيل بن عبد الرحمن عن جدته ام عطية في قصة المبايعة قالت فمد يده من خارج البيت ومددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد وكذا جاء في الحديث الذي يأتي بعده حيث قالت فيه فقبضت منا امرأة يدها فانه يشعر بانهن كن يبايعنه بايديهن فان قلت ماوجه الرد هنا والاحاديث كلها صحاح قلت اجابوا عن الاول بان مد الايدي من وراء الحجاب اشارة الى وقوع المبايعة وهو لا يستلزم المصافحة وعن الثاني بان المراد بقبض اليد التأخر عن القبول او كانت المبايعة بحائل فافهم ص تابعه يونس ومعمر وعبد الرحمن بن اسحق عن الزهري وقال اسحق بن راشد عن الزهري عن عروة وعمرة ش اي تابع ابن اخي ابن شهاب يونس بن يزيد في روايته عن الزهري ووصل هذه المتابعة البخاري في كتاب الطلاق في باب اذا اسلمت المشركة او النصرانية عن ابراهيم بن المنذر عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة الحديث ووصل ايضا متابعة معمر بن راشد في الاحكام في باب بيعة النساء عن محمود عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري الحديث ومتابعة عبد الرحمن بن اسحق القرشي وصلها ابن مردويه من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عنه قوله وقال اسحق بن راشد اي الجزري الحراني يروي عن الزهري والزهري يروي عن عروة بن الزبير وعن عمرة بنت عبد الرحمن يعني يجمع بينهما في هذه الرواية ورواه الذهلي في الزهريات عن عتاب بن بشير عن اسحق بن راشد به ص

﴿ باب ﴾ اذا جاءكم المؤمنات يبايعنك ش اي هذا باب في قوله عز وجل (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) يعني مبايعات ولم يثبت لفظ الباب هنا الا في رواية ابي ذر ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله

جمع فتخ مقاربه شئ له الفتخ بفتح الفاء والتاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة الخواتيم العظام وقيل حلق من فضة لا فص فيها ﴿ص سورة الصف ش﴾ اى فى تفسير بعض سورة الصف سمى به لقوله تعالى (يقاتلون فى سبيله صفا) وتسمى سورة الحواريين قال ابو العباس مدنية بلاخلاف وذكر ابن النقيب عن ابن يسار انها مكية وقال السخاوى نزلت بعد التغابن وقبل الفتح وهى تسعمائة حرف ومائتان واحدى وعشرون كلمة واربع عشرة آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحده ﴿ص وقال مجاهد من انصارى الى الله من يتبعنى الى الله ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (كما قال عيسى بن مريم للحواريين من انصارى الى الله) وفسره بقوله من يتبعنى الى الله وفى رواية الكشميهنى من تبعنى الى الله بلفظ الماضى وهذا التعليق رواه الحنظلى عن حجاج نا شبابة نا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقيل الى بمعنى مع فالمعنى من يضيف نصرته الى الله قال الداودى يحتمل ان يكون لله وفى الله ﴿ص وقال ابن عباس مرصوص ملصق بعضه ببعض وقال غيره بالرصاص ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) اى ملصق بعضه ببعض وفى رواية ابى ذر ملصق بعضه الى بعض وروى ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فى قوله كأنهم بنيان مرصوص) مثبت لا يزول ملصق بعضه ببعض **قوله** وقال غيره اى غير ابن عباس بالرصاص اى يلصق بالرصاص بفتح الراء وكسرها قاله بعضهم وقال الكرمانى الرصاص بالفتح والعامة تقول بالكسر قلت لم يذكره فى دستور اللغة الا بفتح الراء فقط وفى رواية ابى ذر والنسفى وقال يحيى بالرصاص بدل قوله وقال غيره ويحيى هو ابن زياد بن عبد الله الفراء وهو كلامه فى معانى القرآن ﴿ص من بعدى اسمه احمد ش﴾ وقوله (واذ قال عيسى بن مريم يا بنى اسرائيل انى رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدى من التورية ومبشرا برسول يأتى من بعدى اسمه احمد) الآية سماه الله احمد اشتقاقا من اسمه او مبالغة فى الفاعل والمفعول من حمدنى فانت احمد منه واسمه عند اهل الانجيل الفارقليط من جسال فاران روح الحق الذى لا يتكلم من قبل نفسه ﴿ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لى اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وانا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى وانا العاقب ش﴾ مطابقته لما ذكر من الآية ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مر فى باب ما جاء فى اسماء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوق باب صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ببعض ابواب ومر الكلام فيه مستوفى **قوله** على قدمى بتخفيف الياء وتشديدها اى على اثرى او على زمانى ووقت قيامى على القدم بظهور علامات الحشر فيه ويحتمل ان يريد وانا اول المحشورين والعاقب الذى يخلف من كان قبله بخير فى الخير فان قيل اسماءه اى صفاته اكثر منها قيل له انما اقتصر على الموجودة فى الكتب القديمة المعلومة للامم السالفة ﴿ص سورة الجمعة ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الجمعة ومر الكلام فى ضبط الجمعة ومعناه فى كتاب الصلاة قال ابو العباس مدنية بلاخلاف وقال السخاوى نزلت بعد التحريم وقبل التغابن وهى سبعمائة وعشرون حرفا ومائة وثمانون كلمة واحدى عشر آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا فى رواية ابى ذر

[illegible] ابن خريت بكسر الخاء
المعجمة وتشديد الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق مر في سورة الانفال
قوله في معروف قال المفسرون هو النوح وقيل لا تخلو امرأة بغير ذي محرم وقيل لا تخمش
وجهها ولا تشق جيبا ولا تدعو ويلا ولا تنشد شعرا وقيل الطاعة لله ولرسوله وقيل في كل امر فيه
رشدهن وقيل هو عام في كل معروف امر الله تعالى به قوله للنساء اى على النساء قيل وعلى الرجال
ايضا فاوجه التخصيص بهن اجيب بان مفهوم اللقب مردود ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله
حدثنا سفيان قال الزهرى حدثناه قال حدثني ابو ادريس سمع عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه
قال كنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اتبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا
ولا تسرقوا وقرأ آية النساء واكثر لفظ سفيان قرأ الآية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب
من ذلك شيأ فعوقب فهو كفارة له ومن اصاب منها شيئا من ذلك فستره الله فهو الى الله ان شاء عذبه
وان شاء غفرله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة لا تخفى وعلى بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفيان
هو ابن عيينة وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة الشامي والحديث
مضى في كتاب الايمان في باب مجرد عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره ومضى الكلام
فيه هناك قوله حدثناه هو من تقديم الاسم على الفعل التقدير حدثنا الزهرى بالحديث الذي يريد
ان يذكره قوله قرأ الآية يعني بدون لفظ النساء وللكشميهني قرأ في الآية والاول اوجه قوله
ومن اصاب منها اى من الاشياء التي توجب الحد وللكشميهني ومن اصاب من ذلك ﴿ ص ﴾
تابعه عبد الرزاق عن معمر في الآية ﴿ ش ﴾ اى تابع سفيان عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى
واخرجه مسلم اولا عن سفيان عن الزهرى ثم اخرجه عن عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهرى ثم قال بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا آية النساء ان لا يشركن بالله
الآية قوله في الآية اى في تلاوة الآية ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا هارون
ابن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال واخبرني ابن جريج ان الحسن بن مسلم اخبره عن طاوس
عن ابن عباس قال شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بكر وعمر
وعثمان رضى الله تعالى عنهم فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فكأني انظر اليه حين يجلس الرجال بيده ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع بلال
رضى الله تعالى عنه فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن
ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن حتى فرغ من الآية
كلها ثم قال حين فرغ انتن على ذلك وقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدرى
الحسن من هي قال فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة وهارون بن معروف ابو على البغدادى
روى عنه مسلم في مواضع وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي والحسن بن مسلم بن يناق المكي
والحديث مضى في ابواب العيدين في باب موعظة الامام النساء يوم العيد ومضى الكلام فيه هناك قوله انتن
على ذلك يخاطب به صلى الله تعالى عليه وسلم النساء التي اتى اليهن على ذلك اى على المذكور في الآية قوله
لا يدرى الحسن اى حسن بن مسلم الراوى قوله فتصدقن يحتمل ان يكون ماضيا ويحتمل ان يكون امرا قوله

ابن اميم بن لاود وقيل جيومرث بن يافث وقيل هو فارس بن ناسور بن سام بن نوح عليه السلام
ومنهم من زعم انهم من ولد يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام وقيل من ولد هدارم
بن ارفخشد بن سام وانه ولد بضعة عشر رجلا كلهم كان فارسا شجاعا فسموا الفرس بالفروسية وقيل انهم
من ولد بوان بن ايران بن الاسود بن سام ويقال انهم بالجزيرة الحضارمة وبالشام الجرامقة وبالكوفة
الاحامرة وبالبصرة الاساورة وباليمن الابناء والاحرار وفي كتاب الطبقات لصاعد كانت
الفرس اول امرها موحدة على دين نوح عليه الصلاة والسلام الى ان اتى بوداسف المشرقي طهمورس
ثالث ملوك الفرس بمذهب الحنفاء وهم الصابئون فقبله منه وقسر الفرس على التشرع به فاعتقدوه
نحو الف سنة ومائتي سنة الى ان تمجسوا جميعا بظهور زرادشت في زمن بستاسف ملك الفرس حين
مضى من ملكه ثلاثون سنة ودعى الى دين المجوسية من تعظيم النار وسائر الانوار والقول بتركيب
العالم من النور والظلام واعتقاد القدماء الخمسة ابليس والهيولى والزمان والمكان وذكر آخر
فقبل منه بستاسف وقاتل الفرس عليه حتى انقادوا جميعا اليه ورفضوا دين الصابئة واعتقدوا
زرادشت نبيا مرسلا اليهم ولم يزالوا على دينه قريبا من الف سنة وثلاثمائة سنة الى ان اباد الله
عزوجل ملكهم على يد عثمان رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا
عبد العزيز اخبرني ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لناله رجال من هؤلاء ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة رضى الله تعالى عنه
المذكور اخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب ابي محمد الحجبي البصري عن عبد العزيز قال الكرماني
هو عبد العزيز بن ابي حازم وكذا قاله الكلاباذي وقال ابو نعيم والجياني هو الدراوردي واخرجه
مسلم عن قتيبة عن الدراوردي وجزم به الحافظ المزي ايضا ﴿ص﴾ *باب* واذا رأوا تجارة
﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عزوجل (واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها) الآية وفي رواية
ابي ذر واذا رأوا تجارة او لهوا قوله اليها اى الى التجارة وقال الثعلبي رد الكناية الى التجارة لانها
اهم وافضل وقال ابن عطية لان التجارة سبب اللهو من غير عكس وقال بعضهم فيه نظر لان العطف
باو لا يثنى معه الضمير قلت لانسلم هذا فالمانع من ذلك والمذكور شأن على انه قرئ اليهما والجواب
فيه ماقاله الزمخشري تقديره اذا رأوا تجارة انفضوا اليها او لهوا انفضوا اليه فحذف احدهما
لدلالة المذكور عليه ﴿ص﴾ حدثني حفص بن عمر حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا حصين عن
سالم بن ابي الجعد وعن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله قال اقبلت عير يوم الجمعة ونحن مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فثار الناس الا اثنا عشر رجلا فانزل الله واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه في بيان سبب نزولها وحفص بن عمر الحوضي وخالد بن
عبد الله الطحان الواسطي وحصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن وابو سفيان طلحة بن نافع وسالم بن
ابي الجعد وابو سفيان كلاهما رويا عن جابر والاعتماد على رواية سالم وابو سفيان ليس على شرطه
وانما اخرج له مقرونا والحديث قدمر في الجمعة في باب اذا نفر الناس عن الامام في صلاة الجمعة
قوله عير بكسر العين وهي الابل التي تحمل الميرة قوله فثار الناس من ثار يثور اذا انتشر وارتفع
والمعنى تفرقوا ﴿ص﴾ سورة المنافقين ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة المنافقين
وهي مدنية وسبعمائة وستة وسبعون حرفا ومائة وثمانون كلمة واحدى عشرة آية ﴿ص﴾

﴿ ص ﴾ باب ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل
(وآخرين منهم) فيه وجهان من الاعراب احدهما الخفض على الرد الى الاميين مجازه وفى آخرين
والثانى النصب على الرد الى الهاء والميم فى قوله ويعلمهم اى ويعلم آخرين منهم اى من المؤمنين
الذين يدينون بدينه **قوله** اى لما يلحقوا بهم اى لم يدركوهم ولكنهم يكونون بعدهم ﴿ ص ﴾
وقرأ عمر رضى الله تعالى عنه فامضوا الى ذكر الله ﴿ ش ﴾ ثبت هذا هنا فى رواية الكشميهنى
وحده وعمر هو ابن الخطاب رضى الله عنه رواه ابو محمد عن الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا روح بن
عبادة نا حنظلة بن ابى سفيان سمعت سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب ﴿ ص ﴾
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنى سليمان بن بلال عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم لما
يلحقوا بهم قال قلت من هم يا رسول الله فلم يراجعه حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسى وضع رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل من
هؤلاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وآخرين منهم وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
الاويسى المدينى وثور باسم الحيوان المشهور ابن زيد الديلى وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون
الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع والحديث اخرجه ايضا عن عبد الله
ابن هلال وعن عبد الله بن عبد الوهاب واخرجه مسلم فى الفضائل عن قتيبة واخرجه الترمذى فى
التفسير وفى المناقب عن على بن حجر واخرجه النسائى فيهما عن قتيبة **قوله** جلوسا اى جالسين **قوله**
فانزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم قال بعضهم كأنه يريد انزلت عليه هذه الآية من
سورة الجمعة قلت التفسير بالشك لا يجدى والمعنى مثل رواية مسلم نزلت عليه سورة الجمعة فلما
قرأ وآخرين منهم وهنا كذلك لما قرأ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم يا رسول الله وفى
رواية السرخسى قالوا من هم يا رسول الله وفى رواية الاسمعيلى فقال له رجل وفى رواية الدراوردى
قيل من هم وعند الترمذى فقال رجل يا رسول الله من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا **قوله** فلم يراجعوه كذا
فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره فلم يراجعه اى فلم يراجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السائل
اى لم يعد عليه جوابه حتى سأل ثلاثا اى ثلاث مرات وهذا هو الصواب يدل عليه صريحا رواية
الدراوردى قال فلم يراجعه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى سأل مرتين او ثلاثا **قوله** عند
الثريا هو كوكب مشهور **قوله** رجل او رجال شك عن سليمان بن بلال بدليل الرواية التى اوردها
بعده من غير شك مقتصرا على قوله لناله رجال من هؤلاء وكذا هو عند مسلم والنسائى **قوله** من
هؤلاء اى الفرس بقرينة سلمان الفارسى وقال الكرمانى اى الفرس يعنى العجم وفيه نظر لا يخفى ثم
انهم اختلفوا فى آخرين منهم فقيل هم التابعون وقيل العجم وقيل ابناؤهم وقيل كل من كان بعد الصحابة وقال
ابو روق جميع من اسلم الى يوم القيامة وقال القرطبى احسن ما قيل فيهم انهم ابناء فارس بدليل هذا
الحديث لناله رجال من هؤلاء وقد ظهر ذلك بالعيان فانهم ظهر فيهم الدين وكثر فيهم العلماء وكان
وجودهم كذلك دليلا من ادلة صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر ابو عمر ان الفرس من ولد
لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام وذكر على بن كيسان وغيره انهم من ولد فارس بن جابر ابن
يافث بن نوح وهو اصح ما قيل فيهم وقال الرشاطى فارس الكبرى ابن كيومرث ويقال جيومرت

فجمت كئيبا حزينا وفي رواية ابن ابي ليلى حتى جلست في البيت مخافة اذا رأى الناس ان يقولوا كذبت
قوله ما اردت الى ان كذبك بالتشديد اي ما قصدت منتهيا اليه اي ما حملك عليه **قوله** ومقتك من
مقته مقتا اذا ابغضه بغضا وفي رواية محمد بن كعب فلامني الانصار وعند النسائي من طريقه ولامني قومي
قوله فانزل الله وفي رواية محمد بن كعب فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي الوحي وفي رواية
زهير حتى انزل الله تعالى وفي رواية ابي الاسود عن عروة فبينما هم يسيرون ابصروا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يوحى اليه فنزلت وفي رواية ابي سعد عن زيد قال فبينما انا اسير مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قد خفقت برأسي من الهم اتاني فعرك اذني فضحك في وجهي فلحقني ابو بكر
رضي الله تعالى عنه فسألني فقلت له فقال ابشر ثم لحقني عمر رضي الله تعالى عنه مثل ذلك فلما اصبحنا
قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سورة المنافقين **قوله** اذا جاءك المنافقون زاد آدم بن ابي اياس
الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى قوله ليخرجن
الاعز منها الاذل ﴿ص﴾ * باب * قوله اتخذوا ايمانهم جنة يجتنون بها ﴿ش﴾ اي هذا باب
في قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم اي اتخذ المنافقون ايمانهم جنة يجتنون بها يعني يستترون بها
﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم قال كنت مع عمي فسمعت
عبد الله بن ابي ابن سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقال ايضا لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه فحلفوا ما قالوا فصدقهم رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله فجلست في بيتي فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون
الى قوله (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله) الى قوله (ليخرجن الاعز منها الاذل)
فارسل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله قد صدقك ﴿ش﴾ هذا
طريق آخر في حديث زيد بن ارقم المذكور في الباب الذي قبله واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي يروي عن جده ابي اسحق ومر الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ * باب * قوله ذلك
بانهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ذلك بانهم
الآية **قوله** ذلك اشارة الى ما وصف من حال المنافقين في النفاق والكذب بالايمان اي ذلك كله
بسبب انهم آمنوا اي نطقوا بكلمة الشهادة وفعلوا كما يفعل من يدخل في الاسلام ثم كفروا ثم ظهر
كفرهم بعد ذلك فطبع على قلوبهم حتى لا يدخلهم الايمان جزاء على نفاقهم فهم لا يفقهون لا يفهمون
صحة الايمان واعجاز القرآن كما يفهمه المؤمنون ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الحكم
سمعت محمد بن كعب القرظي سمعت زيد بن ارقم قال لما قال عبد الله بن ابي لا تنفقوا على
من عند رسول الله وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة اخبرت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلامني
الانصار وحلف عبد الله بن ابي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فنمت فدعاني رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فاتيته فقال (ان الله قد صدقك ونزل هم الذين يقولون لا تنفقوا) الآية وقال ابن ابي
زائدة عن الاعمش عن عمرو عن ابن ابي ليلى عن زيد رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر من حديث زيد اخرجه عن آدم بن ابي اياس عن شعبة عن الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم ش [illegible] ليس في [illegible] البسملة [illegible] ﴿ باب قوله
اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون ﴾ ش اى هذا باب في قوله
عزوجل (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله) الآية هذا المقدار في رواية ابى ذر وساق
غيره الى قوله لكاذبون ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن زيد
ابن ارقم قال كنت في غزاة فسمعت عبدالله بن ابى يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا
من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى او لعمر فذكره
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدعانى فحدثته فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عبدالله
ابن ابى واصحابه فحلفوا ماقالوا فكذبنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصدقه فاصابنى هم
لم يصبنى مثله قط فجلست في البيت فقال لى عمى ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ومقتك فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأ فقال
ان الله قد صدقك يازيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يبين سبب نزولها واسرائيل
هو ابن يونس يروى عن جده ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى والحديث اخرجه البخاري ايضا عن
آدم وعبيدالله بن موسى ثلاثتهم عن اسرائيل وعن عمرو بن خالد واخرجه مسلم في التوبة
عن ابى بكر بن ابى شيبة واخرجه الترمذى في التفسير عن عبد بن حميد واخرجه النسائى فيه عن ابى
داود الحرانى **قوله** في غزاة هى غزوة تبوك على ماوقع في رواية النسائى والذى عليه اهل المغازى انها
غزوة بنى المصطلق وذكر ابو الفرج انها المريسيع سنة خمس وقيل ست وقال موسى سنة اربع **قوله** عبد
الله بن ابى ابن سلول رأس المنافقين والابن الثانى صفة لعبدالله فهو بالنصب وسلول غير منصرف
لانه اسم ام عبدالله فهو منسوب الى الابوين **قوله** يقول لا تنفقوا الى قوله الاذل هو كلام عبدالله بن
ابى ولم يقصد الراوى به التلاوة وقال بعضهم وغلط بعض الشراح فقال هذا واقع في قراءة ابن
مسعود رضى الله تعالى عنه قلت اراد به صاحب التلويح ولكنه لم يقل هكذا وانما قال قوله حتى
ينفضوا من حوله بكسر الميم وجر اللام كذا هو في السبعة قال النووى وقرئ في الشاذ من حوله بالفتح
هذا الذى ذكره صاحب التلويح ثم قوله كذا هو في السبعة فيه نظر **قوله** ولئن رجعنا كذا في رواية
الاكثرين وفى رواية الكشميهنى ولو رجعنا **قوله** لعمى او لعمر كذا بالشك وفى سائر الروايات التى
تأتى لعمى بلاشك وكذا عند الترمذى من طريق ابى سعيد الازدى عن زيد ووقع عند الطبرانى وابن مردويه
ان المراد بعمه سعد بن عبادة وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم زيد بن ارقم الحقيقى ثابت بن
قيس له صحبة وعمه زوج امه عبدالله بن رواحة خزرجى ايضا وفى كلام الكرمانى انه عبدالله بن رواحة
وهو عمه المجازى لانه كان في حجره وانهما من اولاد كعب الخزرجى وقال الغسانى الصواب عمى لا عمر على
مارواه الجماعة **قوله** وذكره للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى فذكره عمى ووقع في رواية ابن
ابى ليلى عن زيد فاخبرت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا وقع في مرسل قتادة والتوفيق
بينهما انه يحمل على انه ارسل اولا ثم اخبره بنفسه **قوله** فكذبنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بالتشديد **قوله** وصدقه اى وصدق عبدالله بن ابى **قوله** فاصابنى هم لم يصبنى مثله قط يعنى في الزمن
الماضى ووقع في رواية زهير فوقع في نفسه شدة ووقع في رواية ابى سعد الازدى عن زيد فوقع على
من الهم مالم يقع على احد وفى رواية محمد بن كعب فرجعت الى المنزل فنمت زاد الترمذى في رواية

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالخبر قال الكرماني قال في الحديث المتقدم فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعني انه ما فعل فاجاب بان الاخبار كان بواسطة او بلا واسطة تلك الاخبار فما لا يدل على العموم مع قوله فأتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكرنا الجواب عن هذا عن قريب **قوله** فاجتهد يمينه اى بذل وسعه فى اليمين وبالغ فيها **قوله** ما فعل اى ماقال اطلق الفعل على القول لان الفعل اعم الافعال **قوله** كذب زيد رسول الله صلى بالتخفيف **قوله** فلووا بالتشديد اى حركوا وقرئ بالتخفيف ايضا **قوله** خشب مسندة تفسير لقوله تعجبك اجسامهم ووقع هذا فى نفس الحديث وليس مدرجا واخرجه ابونعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد شيخ البخارى فيه بهذه الزيادة وخشب بضمتين فى قراءة الجمهور وقرأ ابوعمرو والكسائى والاعمش باسكان الشين قوله قال كانوا رجالا اجمل شئ اى قال الله تعالى كأنهم خشب مسندة مع انهم كانوا رجالا من اجمل الناس واحسنهم وقد ذكرنا وجه التشبيه عن قريب ﴿ص﴾ باب ﴿ فاذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل واذا قيل لهم تعالوا الى آخر الآية فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله الى قوله وهم مستكبرون **قوله** واذا قيل لهم اى للمنافقين **قوله** لووا رؤسهم اى امالوها واعرضوا بوجوههم اظهار الكراهية قرأ نافع لووا رؤسهم بتخفيف الواو والباقون بالتشديد **قوله** يصدون اى يعرضون عما دعوا اليه وهم مستكبرون لا يستغفرون ﴿ص﴾ حركوا استهزؤا بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا تفسير قوله لووا رؤسهم وهم يستهزؤن ويستكبرون ويعرضون عن الاجابة ﴿ص﴾ ويقرأ بالتخفيف من لويت ﴿ش﴾ اى يقرأ قوله لووا بتخفيف الواو وهى قراءة نافع كما ذكرناه الآن **قوله** من لويت يشير به انه من باب لوى معتل العين واللام ومعناه امال يقال لويت راسى اى املتها ﴿ص﴾ حدثنا عبيد الله ابن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن زيد بن ارقم قال كنت مع عمى فسمعت عبد الله بن ابى ابن سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى فذكر عمى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصدقهم فدعانى فحدثته فارسل الى عبد الله بن ابى واصحابه فحلفوا ما قالوا وكذبنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاصابنى هم لم يصبنى مثله قط فجلست فى بيتى وقال عمى ما اردت الى ان كذبك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتك فانزل الله عزوجل اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وارسل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور وقد اعترض الاسمعيلى بانه ليس فى السياق الذى اورده خصوص ما ترجم به واجيب بان عادته جرت بالاشارة الى اصل الحديث ووقع فى مرسل الحسن فقال قوم لعبد الله ابن ابى لو اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوى رأسه فنزلت وها انت قد رأيت اخرج البخارى حديث زيد بن ارقم من خمسة طرق وترجم على رأس كل حديث منها اربعة منها عن ابى اسحق عن زيد بن ارقم وواحد عن محمد بن كعب القرظى عنه ففى ثلاثة روى ابو اسحق بالعنعنة وفى واحد بالسماع وفى ثلاثة رواه اسرائيل عن جده ابى اسحق وفى واحد زهير ابن معاوية عنه ﴿ص﴾ باب ﴿ قوله سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله

[illegible] القرظي زاد الترمذي في روايته [illegible] قوله اخبرت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعضهم اى على ما ادعى جمعا بين الروايتين قلت لايحتاج الى هذا التأويل الذي يخالف ظاهر الكلام بل الجمع بين الروايتين بان يقال انه اخبر النبي بعد ان انكر عبدالله بن ابي ذلك **قوله** فدعاني اى فطلبني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقال ابن ابي زائدة هو يحيي بن زكريا بن ابي زائدة عن سليمان الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن زيد وقال الكرماني ابن ابي ليلى اذا اطلقه المحدثون يعنون به عبدالرحمن واذا اطلقه الفقهاء يريدون به ابنه محمدا القاضي الامام وهذا التعليق اسنده النسائي في سننه الكبرى ﴿ص﴾ باب * قوله واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل واذا رأيتهم الآية وهي الى قوله يؤفكون ساقها الاكثرون وفي رواية ابي ذر من قوله واذا رأيتهم الى قوله تسمع لقولهم الآية **قوله** واذا رأيتهم اى المنافقين تعجبك اجسامهم لاستواء خلقها وحسن صورها وطول قامتها وعن ابن عباس كان عبدالله بن ابي رجلا جسيما صحيحا صبيحا ذلق اللسان وقوم من المنافقين في صفته وهم رؤساء المدينة كانوا يحضرون مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيستندون فيه ولهم جهارة المناظر وفصاحة الالسن وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن حضر يعجبون بها كلهم فاذا قالوا سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقولهم قال الله تعالى وان يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة اشباح بلا ارواح واجسام بلا احلام شبهوا في استنادهم وماهم الا اجرام خالية عن الايمان والخير بالخشب المسندة الى الحائط لان الخشب اذا انتفع به كان في سقف اوجدار اوغيرهما من مظان الانتفاع ومادام متروكا فارغا غير منتفع به اسقط الى الحائط فشبهوا به في عدم الانتفاع وقيل يجوز ان يراد بالخشب المسندة الاصنام المنحوتة من الخشب المسندة الى الحيطان شبهوا بها في حسن صورهم وقلة جدواهم **قوله** يحسبون اى من خبثهم وسوء ظنهم وقلة يقينهم كل صيحة واقعة عليهم وضارة لهم قال مقاتل ان نادى مناد في العسكر اوانفلتت دابة اونشدت ضالة ظنوا انهم يرادون لما في قلوبهم من الرعب **قوله** هم العدو مبتدأ وخبر اى الكاملون في العداوة **قوله** فاحذرهم فلا تأمنهم ولا تغتر بظاهرهم **قوله** قاتلهم الله دعاء عليهم باللعن والخزى قوله انى يؤفكون اى كيف يصرفون عن الحق تعجبا من جهلهم وضلالهم ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير بن معاوية حدثنا ابو اسحق قال سمعت زيد بن ارقم قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه شدة فقال عبدالله بن ابي لاصحابه لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فارسل الى عبدالله بن ابي فسأله فاجتهد يمينه مافعل قالوا كذب زيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوقع في نفسي مماقالوا شدة حتى انزل الله عز وجل تصديقي في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليستغفر لهم فلووا رؤسهم وقوله خشب مسندة قال كانوا رجالا اجمل شئ ﴿ش﴾ هذا ايضا طريق آخر في حديث زيد بن ارقم اخرجه عن عمرو بن خالد الجزري عن زهير بن معاوية عن ابي اسحق عمرو السبيعي **قوله** شدة اى من جهة قلة الزاد **قوله** فاتيت

ينفضوا ليس من القرآن بل هو تفسير ينفضوا وسقط في رواية ابي ذر وهو الصواب ﴿ ص
حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة قال حدثني عبد الله
بن الفضل انه سمع انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول حزنت على من اصيب بالحرة فكتب
الى زيد بن ارقم وبلغه شدة حزني يذكر انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل في ابناء ابناء الانصار فسأل انسا بعض من كان عنده فقال هو
الذي يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الذي اوفى الله له باذنه ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة تؤخذ من آخر الحديث وهو قوله هذا الذي اوفى الله له باذنه وذلك ان زيد بن ارقم لما
حكى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قول عبد الله بن ابي ابن سلول قال له صلى الله تعالى عليه
وسلم لعله اخطأ سمعك قال لا فلما نزلت الآية التي هي الترجمة لحق رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم زيدا من خلفه فعرك اذنه فقال وفت اذنك يا غلام وهو معنى قوله هذا الذي اوفى الله له باذنه
بضم الهمزة اي صدق الله له باذنه اي بسمعه وكأنه جعل اذنه كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل
القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها وهذا الحديث من افراده وذكره المزي في الاطراف في ترجمة
انس بن مالك عن زيد بن ارقم **قوله** حدثنا اسماعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس المدني ابن اخت
مالك بن انس واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن اخي موسى بن عقبة
يروي عن عمه موسى بن عقبة ابن ابي عياش بتشديد الياء اخر الحروف الاسدي المديني وعبد الله
ابن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني من التابعين الصغار الثقات
وماله في البخاري عن انس الا هذا الحديث وهو من اقران موسى بن عقبة الراوي عنه **قوله** حزنت
بكسر الزاي من الحزن **قوله** على من اصيب بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض
بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة كانت بها وقعة في سنة ثلاث وستين وسببها ان اهل المدينة خلعوا
بيعة يزيد بن معاوية لما بلغهم ما يعتمده من الفساد فامر الانصار عليهم عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر
وامر المهاجرون عليهم عبد الله بن مطيع العدوي وارسل اليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المري
في جيش كثير فهزمهم واستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان انس يومئذ بالبصرة
فبلغه ذلك فحزن على من اصيب من الانصار فكتب اليه زيد بن ارقم وكان يومئذ بالكوفة وهو
معنى قول انس فكتب الي بتشديد الياء زيد بن ارقم الحديث الذي ذكره وهو قوله اللهم اغفر للانصار
الحديث وعزى انسا بذلك **قوله** وبلغه شدة حزني جملة حالية اي والحال انه قد بلغ زيد بن ارقم
شدة حزني القائل بذلك انس **قوله** يذكر ايضا حال اي حال كون كتابته يذكر انه سمع رسول الله
قوله وشك ابن الفضل اي شك عبد الله بن الفضل هل ذكر ابناء الابناء ام لا وفي رواية مسلم من
طريق قتادة اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وابناء ابناء الانصار من غير شك وفي رواية الترمذي من رواية
علي بن زيد عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم انه كتب الى انس بن مالك يعزيه فيمن اصيب من اهله وبني عمه
يوم الحرة فكتب اليه اني ابشرك ببشرى من الله اني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
اللهم اغفر للانصار ولذراري الانصار ولذراري ذراريهم **قوله** فسأل انسا بعض من كان عنده
لم يعرف هذا السائل من هو وقيل يحتمل ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب عن زيد بن
ارقم قلت هذا احتمال بالتخمين فلا يفيد شيئا على ان عند انس كانت جماعة حينئذ وزعم ابن التين

لهم ان الله لايهدى القوم الفاسقين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل سواء عليهم الى آخر
الآية كذا للاكثرين وفى رواية ابى ذر سواء عليهم استغفرت لهم الآية اى سواء عليهم الاستغفار
وعدمه لانهم لايلتفتون اليه ولايعتدون به لان الله لايغفر لهم ﴿ص﴾ حدثنا على حدثنا سفيان
قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال كنا فى غزاة قال سفيان مرة فى جيش فكسع
رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصارى ياللانصار وقال المهاجرى ياللمهاجرين فسمع
ذاك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال مابال دعوى جاهلية قالوا يارسول الله كسع رجل
من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها فانها منتنة فسمع بذلك عبد الله بن ابى فقال فعلوها
اما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقام
عمر رضى الله تعالى عنه فقال يارسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم دعه لايتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة
ثم ان المهاجرين كثروا بعد قال سفيان فحفظته من عمرو قال عمرو سمعت جابرا كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فسمع بذلك عبد الله بن ابى الى قوله الاذل
ووجهه ان الآية المذكورة نزلت فيه فمن هذا الوجه تأتى المطابقة وقد اخرج عبد بن حميد من
طريق قتادة ومن طريق مجاهد ومن طريق عكرمة انها نزلت فى عبد الله بن ابى وعلى هو ابن عبد الله
ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار ابو محمد المكى والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى الادب عن الحميدى واخرجه مسلم فى الادب عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه
الترمذى فى التفسير عن ابن ابى عمرو واخرجه النسائى فى السير وفى اليوم والليلة عن عبد الجبار وفى
التفسير عن محمد بن منصور **قوله** فى غزاة وهى غزوة بنى المصطلق قاله ابن اسحق **قوله** فكسع
من الكسع وهو ضرب الدبر باليد او بالرجل ويقال هو ضرب دبر الانسان بصدر قدمه ونحوه
والرجل المهاجرى هو جهجاه بن قيس ويقال ابن سعيد الغفارى وكان مع عمر رضى الله تعالى عنه
يقود فرسه والرجل الانصارى هو سنان بن وبرة الجهنى حليف الانصار **قوله** ياللانصار اللام فيه
لام الاستغاثة وهى مفتوحة ومعناها اغيثونى **قوله** مابال دعوى جاهلية اى ماشأنها وهو فى الحقيقة
انكار ومنع عن قول يالفلان ونحوه **قوله** دعوها اى اتركوا هذه المقالة وهى دعوى الجاهلية وهى
قبل الاسلام **قوله** فانها منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر التاء المثناة من فوق من النتن اى انها
كلمة قبيحة خبيثة وكذا ثبت فى بعض الروايات **قوله** فقال فعلوها اى افعلوها بهمزة الاستفهام
فحذفت اى فعلوا الاثرة اى تركناهم فيما نحن فيه فارادوا الاستبداد به علينا وفى مرسل قتادة فقال
رجل منهم عظيم النفاق ما مثلنا ومثلهم الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك **قوله** دعه اى اتركه **قوله**
لايتحدث الناس برفع يتحدث على الاستئناف ويجوز الكسر على انه جواب قوله دعه **قوله**
فحفظته من عمرو كلام سفيان اى حفظت الحديث من عمرو بن دينار وعمرو قال سمعت جابرا كنا مع
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الغزاة
﴿ص﴾ ﴿باب﴾ قوله هم الذين يقولون لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ويتفرقوا
ولله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين لايفقهون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله
عز وجل هم الذين الى آخره هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره الى قوله حتى ينفضوا **قوله**

كلها بلا خلاف وقال مقاتل وهي سورة النساء الصغرى وقيل انها نزلت بعد هل اتى على الانسان وقيل لم يكن وهي الف وستون حرفا ومائتان وتسع واربعون كلمة واثنا عشر آية ﴿ص﴾ قال مجاهد وبال امرها جزاء امرها ﴿ش﴾ سقط هذا لابي ذر اي قال مجاهد في قوله تعالى (فذاقت وبال امرها وكان عاقبة امرها خسرا) وفسر الوبال بالجزاء رواه الحنظلي عن حجاج عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه والضمير في فذاقت يرجع الى قوله وكأين من قرية عتت عن امر ربها ﴿ص﴾ ان ارتبتم ان لم تعلموا أتحيض ام لا تحيض فاللائي قعدن من المحيض واللائي لم يحضن بعد فعدتهن ثلاثة اشهر ﴿ش﴾ هذا لابي ذر عن الحموي وحده واشار بقوله ان ارتبتم الى قوله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر الآية وفسر قوله ان ارتبتم بقوله ان لم تعلموا الى آخره حاصله ان لم تعلموا حيضهن **قوله** قعدن من المحيض ان يئسن منه لكبرهن **قوله** واللائي لم يحضن بعد اي من الصغر وقيل معناه ان ارتبتم في حكمهن ولم تدروا ما الحكم في عدتهن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما اخبره انه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة كما امره الله ﴿ش﴾ مطابقته لما في السورة ظاهرة ❊ ورجاله قد ذكروا غير مرة وعقيل بضم العين ابن خالد قوله فتغيظ اي غضب فيه لان الطلاق في الحيض بدعة **قوله** فان بدا له اي فان ظهر له ان يطلقها وكلمة ان مصدرية **قوله** طاهرا اي حال كونها طاهرة وانما ذكره بلفظ التذكير لان الطهر من الحيض من المختصات بالنساء فلا يحتاج الى التاء كما في الحائض **قوله** قبل ان يمسها اي قبل ان يجامعها **قوله** فتلك العدة اي هي العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء حيث قال فطلقوهن لعدتهن اعلم ان هذا الحديث اخرجه الائمة الستة عن ابن عمر فالبخاري اخرجه هنا وفي الطلاق وفي الاحكام والباقون في الطلاق وقال الترمذي وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال شيخنا زين الدين رحمه الله رواه عن ابن عمر نافع وعبد الله بن دينار وانس بن سيرين وطاوس وابو الزبير وسعيد بن جبير وابو وائل فرواية نافع عند الستة غير الترمذي ورواية عبد الله بن دينار عند مسلم ورواية انس بن سيرين عند الشيخين ورواية طاوس عند مسلم والنسائي ورواية ابي الزبير عند مسلم وابي داود والنسائي ورواية سعيد بن جبير عند النسائي ورواية ابي وائل عند ابن ابي شيبة في مصنفه ❊ وتستنبط منه احكام ❊ الاول ان طلاق السنة ان يكون في طهر وهذا باب اختلفوا فيه فقال مالك طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته في طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضي العدة برؤية اول الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعي وقال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه هذا حسن من الطلاق وله قول آخر قال اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر واحدة من غير جماع وهو قول الثوري واشهب وزعم المرغيناني ان الطلاق على ثلاثة اوجه عند اصحاب ابي حنيفة حسن واحسن وبدعي فالحسن هو طلاق السنة وهو ان يطلق المدخول بها ثلاثا في ثلاثة اطهار والاحسن ان يطلقها تطليقة واحدة في طهر لم يجامعها فيه ويتركها حتى تنقضي عدتها والبدعي ان يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة او ثلاثا في طهر واحد فاذا فعل ذلك وقع

انه وقع عند القابسي ... قال لسرايا نفر من كان عنده بريد زيد بن علي انه ... وتعقب بانه نص على المسألة والاول هو الصواب ﴿ش﴾ هو الذي اي زيد بن ارقم هو الذي يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حقه هذا الذي اوفى الله له باذنه وقد مر تفسيره الآن وقيل يجوز فتح الهمزة والذال من اذنه اي اظهر صدقه فيما اعلم به ومعنى اوفى صدق ﴿ص﴾ باب * قوله يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى يقولون لئن رجعنا الآية الى آخرها هكذا ساقها الاكثرون الى آخرها وفي رواية ابي ذر من قوله يقولون الى قوله الاذل الآية ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمعها الله رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعوها فانها منتنة قال جابر وكانت الانصار حين قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر ثم كثر المهاجرون بعد فقال عبد الله بن ابي اوقد فعلوا والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه دعني يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى قبل الباب الذي سبق هذا الباب ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ سورة التغابن ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة التغابن ووقع في رواية ابي ذر سورة التغابن والطلاق وغيره اقتصروا على سورة التغابن وافرد والطلاق بترجمة وهو المناسب واللائق قال ابو العباس مدنية بلا خلاف وقال مقاتل مدنية وفيها مكي وقال الكلبي مكية ومدنية وقال ابن عباس مكية الا آيات من آخرها نزلت بالمدينة قال والتغابن اسم من اسماء القيمة وسميت بذلك لانه يغبن فيها المظلوم الظالم وقيل يغبن فيها الكفار في تجارتهم التي اخبر الله انهم اشتروا الضلالة بالهدى وهي الف وسبعون حرفا ومائتان واحدى واربعون كلمة وثمان عشرة آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لا خلاف في ثبوت البسملة ههنا ﴿ص﴾ وقال علقمة عن عبد الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه هو الذي اذا اصابته مصيبة رضي وعرف انها من الله ﴿ش﴾ اي قال علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى ومن يؤمن بالله يهد قلبه والله بكل شيء عليم هو الذي الى آخره ووصله عبد بن حميد في تفسيره عن عمر بن سعد عن سفيان عن الاعمش عن ابي ظبيان عن علقمة عن عبد الله ومن يؤمن بالله يهدي قلبه قال هو الرجل يصاب بمصيبة فيعلم انها من عند الله فيسلم ويرضى ﴿ص﴾ قال مجاهد التغابن غبن اهل الجنة اهل النار ﴿ش﴾ كذا لابي ذر عن الحموي وحده ووصله عبد بن حميد باسناده عن مجاهد وروى الطبري من طريق شعبة عن قتادة يوم التغابن يوم غبن اهل الجنة اهل النار اي لكون اهل الجنة بايعوا على الاسلام بالجنة فربحوا واهل النار امتنعوا من الاسلام فخسروا فشبهوا بالمتبايعين يغبن احدهما الآخر في بيعه ﴿ص﴾ سورة الطلاق ﴿ش﴾ اي هذا باب في تفسير بعض سورة الطلاق هكذا لغير ابي ذر وفي روايته سورة الطلاق ذكرت مع التغابن كما ذكرنا وهي مدنية

في الطلاق عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه النسائي فيه عن قتيبة وغيره وفي التفسير عن محمد بن عبد الله ﴿قوله﴾ وابو هريرة الواو فيه للحال ﴿قوله﴾ آخر الاجلين اي اقصاهما يعني لابد لها من انقضاء اربعة اشهر وعشرا ولا يكفي وضع الحمل ان كانت هذه المدة اكثرهما ومن وضع الحمل ان كانت مدته اكثر ﴿قوله﴾ قلت انا القائل ابو سلمة بن عبد الرحمن ﴿قوله﴾ انا مع ابن اخي هذا على عادة العرب وليس هو ابن اخيه حقيقة ﴿قوله﴾ كريبا نصب لانه عطف بيان عن قوله غلاما ﴿قوله﴾ سبيعة بضم السين المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم عين مهملة بنت الحرث الاسلمي قيل انها اول امرأة اسلمت بعد صلح الحديبية وزوجها سعد بن خولة قال عروة خولة من بني عامر ابن لؤي وكان من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا فان قلت قال في الجامع ان سعد بن خولة مات بمكة وفي قصة بدر توفي عنها وهنا قال قتل قلت المشهور الموت لا القتل وانها قالت بالقتل بناء على ظنها ﴿قوله﴾ باربعين ليلة وجاء بخمسة وثلاثين يوما وجاء بخمس وعشرين ليلة وجاء بثلاث وعشرين ليلة وفي رواية بعشرين ليلة وهذا كله في تفسير عبد وابن مردويه ومحمد بن جرير ﴿قوله﴾ فخطبت على صيغة المجهول ﴿قوله﴾ ابو السنابل هو ابن بعكك واسمه لبيد وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل اصرم وقيل احبة بالباء الموحدة وقيل حبة بالنون وقيل اسم به وبعكك بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وبكافين اولاهما مفتوحة ابن الحجاج بن الحارث بن السباق بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري وامه عمرة بنت اوس من بني عذرة ابن سعد هذيم من مسلمة الفتح كان شاعرا ومات بمكة قاله ابو عمرو وقال العسكري هذا غير ابي السنابل عبد الله بن عامر بن كريز القرشي وفقه هذا الحديث ان اجل المتوفى عنها زوجها آخر الاجلين عند ابن عباس وروى عن علي وابن ابي ليلى ايضا واختاره سحنون وروى عن ابن عباس رجوعه وانقضاء العدة بوضع الحمل وعليه فقهاء الامصار وهو قول ابي هريرة وعمر وابن مسعود وابي سلمة وسبب الخلاف تعارض الآيتين فان كلا منهما عام من وجه وخاص من وجه فقوله والذين يتوفون منكم عام في المتوفى عنهن ازواجهن سواء كن حوامل ام لا وقوله واولات الاحمال عام في المتوفى عنهن سواء كن حوامل ام لا فهذا هو السبب في اختيار من اختار اقصى الاجلين لعدم ترجيح احدهما على الآخر فيوجب ان لا يرفع تحريم العدة الا بيقين وذلك باقصى الاجلين غير ان فقهاء الامصار اعتمدوا على الحديث المذكور فانه مخصص لعموم قوله والذين يتوفون منكم وليس بناسخ لانه اخرج بعض متناولاتها وحديث سبيعة ايضا متأخر عن عدة الوفاة لانه كان بعد حجة الوداع ﴿ص﴾ وقال سليمان بن حرب وابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن ابي ليلى وكان اصحابه يعظمونه فذكر آخر الاجلين فحدثت بحديث سبيعة بنت الحرث عن عبد الله بن عتبة قال فضمن لي بعض اصحابه قال محمد ففطنت له فقلت اني اذا لجريء ان كذبت على عبد الله ابن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيى وقال لكن عمه لم يقل ذلك فلقيت ابا عطية مالك بن عامر فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة فقلت هل سمعت عن عبد الله فيها شيأ فقال كنا عند عبد الله فقال اتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ﴿ش﴾ ذكر هذا الحديث معلقا عن شيخه سليمان بن حرب وابو النعمان محمد بن الفضل المعروف بعارم كلاهما عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين ووصله الطبراني في المعجم الكبير قال حدثنا يوسف القاضي عن سليمان بن حرب قال وحدثنا علي بن عبد العزيز عن ابي النعمان قالا حدثنا حماد

الطلاق وكان عاصيا وقال عياض اختلف العلماء فى صفة الطلاق السنى فقال مالك وعامة اصحابه هو ان يطلق الرجل امرأته تطليقة واحدة فى طهر لم يمسها فيه ثم يتركها حتى تكمل عدتها وبه قال الليث والاوزاعى وقال ابو حنيفة واصحابه هذا احسن الطلاق وله قول آخر انه ان شاء ان يطلقها ثلاثا طلقها فى كل طهر مرة وكلاهما عند الكوفيين طلاق سنة وهو قول ابن مسعود واختلف فيه قول اشهب فقال مثله مرة واجاز ايضا ارتجاعها ثم تطلق ثم يرتجع ثم يطلق فيتم الثلاث وقال الشافعى واحمد وابو ثور ليس فى عدد الطلاق سنة ولا بدعة وانما ذلك فى الوقت * الثانى فى قوله ليراجعها دليل على ان الطلاق غير البائن ولا يحتاج الى رضى المرأة * الثالث فيه دليل على ان الرجعة تصح بالقول ولا خلاف فى ذلك واما الرجعة بالفعل فقد اختلفوا فيها فقال عياض وتصح عندنا ايضا بالفعل الحال محل القول الدال فى العبارة على الارتجاع كالوطء والتقبيل واللمس بشرط القصد الى الارتجاع به وانكر الشافعى صحة الارتجاع بالفعل اصلا واثبته ابو حنيفة وان وقع من غير قصد وهو قول ابن وهب من اصحابنا فى الواطئ من غير قصد * الرابع استدل به ابو حنيفة ان من طلق امرأته وهى حائض فقد اثم وينبغى له ان يراجعها فان تركها تمضى فى العدة بانت منه بطلاق * الخامس ان فيه الامر بالمراجعة فقال مالك هذا الامر محمول على الوجوب ومن طلق زوجته حائضا او نفساء فانه يجبر على رجعتها فسوى دم النفاس بدم الحيض وقال ابو حنيفة وابن ابى ليلى والشافعى والاوزاعى واحمد واسحق وابو ثور يؤمر بالرجعة ولا يجبر وحملوا الامر فى ذلك على الندب ليقع الطلاق على السنة ولم يختلفوا فى انها اذا انقضت عدتها لا يجبر على رجعتها واجمعوا على انه اذا طلقها فى طهر قد مسها فيه لا يجبر على رجعتها ولا يؤمر بذلك وان كان قد اوقع الطلاق على غير سنة * السادس ان الطلاق فى الحيض محرم ولكنه ان اوقع لزم وقال عياض ذهب بعض الناس ممن شذ انه لا يقع الطلاق فان قلت ما الحكمة فى منع الطلاق فى الحيض قلت هذه عبادة غير معقولة المعنى وقيل بل هو معلل بتطويل العدة

(ص) ﴿ باب ﴾ واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا (ش) اى هذا باب فى قوله عز وجل واولات الاحمال الى آخره وليس لفظ باب فى كثير من النسخ ويجئ الآن تفسير اولات الاحمال (ص) واولات الاحمال واحدها ذات حمل (ش) اشار بهذا الى ان اولات جمع ذات والاحمال جمع حمل والمعنى ان اجلهن موقت وهو وضع حملهن وهذا عام فى المطلقات والمتوفى عنهن ازواجهن وهو قول عمر وابنه وابن مسعود وابى مسعود البدرى وابى هريرة وفقهاء الامصار وعن ابن عباس انه قال تعتد ابعد الاجلين وعن الضحاك انه قرأ اجالهن على الجمع (ص) حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى قال اخبرنى ابو سلمة قال جاء رجل الى ابن عباس وابو هريرة جالس عنده فقال افتنى فى امرأة ولدت بعد زوجها باربعين ليلة فقال ابن عباس آخر الاجلين قلت انا واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال ابو هريرة انا مع ابن اخى يعنى ابا سلمة فارسل ابن عباس غلامه كريبا الى ام سلمة يسألها فقالت قتل زوج سبيعة الاسلمية وهى حبلى فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبت فانكحها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها (ش) مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى وشيبان بن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية ويحيى هو ابن ابى كثير صالح من اهل البصرة سكن اليمامة وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم

يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم ﴾ ليس فيه لفظ باب الا لابي ذر والكل ساقوا الآية الكريمة الى رحيم وقد ذكرنا لان الاختلاف في سبب نزولها وسيأتي مزيد الكلام ان شاء الله تعالى ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيي عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في الحرام يكفر وقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لم تحرم ما احل الله لان في تحريم الحلال كفارة ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة الزهراني وهشام هو الدستوائي ويحيي هو ابن ابي كثير ضد القليل ويعلى بن حكيم بفتح الحاء الثقفي البصري والحديث رواه مسلم عن زهير بن حرب اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام قال كتب الى يحيي ابن ابي كثير انه يحدث عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير فذكره ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيي عن وهب بن جرير عن هشام كذلك فان قلت كيف حال رواية البخاري على هذا قلت قالوا يحتمل انه لم يطلع على هذه العلة اذ لو اطلع عليها الذكرها وليس بجواب كاف وقيل لعل الكتابة والاخبار عنده سواء لانه قد صرح في الجامع بالكتابة في غير موضع ورد هذا بان المكاتبة عنده علة يجب اظهارها اذا علمها وفي اي موضع ذكرها اظهرها والاحسن ان يقال انه يحمل على ان عنده ان هشاما لقي يحيي فحدثه بعد ان كان كتب له به ورواه لمعاذ بالسماع الثاني ولاسماعيل بالكتاب الاول وذكر ابو علي ان في نسخة ابن السكن معاذ بن فضالة اخبرنا هشام عن يحيي عن يعلى وفي نسخة ابي ذر عن الحموي عن الفربري اخبرنا هشام عن يحيي بن حكيم عن سعيد قال ابو علي وهذا خطأ فاحش وصوابه هشام عن يحيي عن يعلى كما رواه ابن السكن قوله يكفر بكسر الفاء اي يكفر من وقع ذلك ووقع في رواية ابن السكن وحده يكفر بفتح الفاء اي اذا قال انت علي حرام او هذا علي حرام يكفر كفارة اليمين وعن ابن عباس اذا حرم امرأته ليس بشيء وعند النسائي وسئل فقال ليست عليك بحرام عليك الكفارة عتق رقبة وقال ابن بطال عنه يلزمه كفارة الظهار قال وهو قول ابي قلابة وابن جبير وهو قول احمد وعن الشافعي اذا قال لزوجته انت علي حرام ان نوى طلاقا كان طلاقا وان نوى ظهارا كان ظهارا وان نوى تحريم عينها بغير طلاق ولا ظهار لزمه بنفس اللفظ كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وان لم ينو شيأ ففيه قولان اصحهما تلزمه كفارة يمين والثاني انه لغو لا شيء فيه ولا يترتب عليه شيء من الاحكام وذكر عياض في هذه المسألة اربعة عشر مذهبا ❊ احدها المشهور من مذهب مالك انه يقع به ثلاث تطليقات سواء كانت مدخولا بها ام لا لكن لو نوى اقل من ثلاث قبل في غير المدخول بها خاصة وهو قول علي بن ابي طالب وزيد والحسن والحكم ❊ والثاني انه يقع تطليقات ولا تقبل نيته في المدخول بها ولا غيرها قاله ابن ابي ليلى وعبد الملك بن الماجشون ❊ الثالث انه يقع به على المدخول بها ثلاث وعلى غيرها واحدة قاله ابو مصعب ومحمد بن عبد الحكم ❊ الرابع انه يقع به طلقة واحدة بائنة سواء المدخول بها وغيرها وهي رواية عن مالك ❊ الخامس انها طلقة رجعية قاله عبد العزيز ابن ابي سلمة المالكي ❊ السادس انه يقع ما نوى ولا يكون اقل من طلقة واحدة قاله الزهري ❊ السابع انه ان نوى واحدة او عددا او يمينا فله ما نوى والا فلغو قاله الثوري ❊ الثامن مثله الا انه اذا لم ينو شيأ لزمه كفارة يمين قاله الاوزاعي وابو ثور ❊ التاسع مذهب الشافعي المذكور قبل وهو قول ابي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة والتابعين ❊ العاشر ان نوى الطلاق وقعت طلقة بائنة وان نوى

ابن زيد فذكره وقد رواه البخاري في سورة البقرة عن حبان عن عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين قال جلست الى مجلس فيه عظم من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن ابي ليلى الحديث **قوله** في حلقة بفتح اللام والمشهور اسكانها واقتصر ابن التين على الاول **قوله** عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون التاء من فوق ابن مسعود **قوله** فضمن لي قال صاحب التلويح هكذا في نسخة سماعنا بالنون وقال عياض في رواية الاصيلي بتشديد الميم بعدها نون وضبطها الباقون بالتخفيف والكسر قال وهو غير مفهوم المعنى واشبهها رواية ابي الهيثم بالزاي ولكن بتشديد الميم وزيادة النون وياء بعدها يعني ضمزني اي اسكتني يقال ضمز سكت وضمز غيره اسكته وقال ابن التين فضمر بالضاد المعجمة والميم المشددة وبالراء اي اشار اليه ان اسكت ويقال ضمز الرجل اذا عض على شفته وقال ابن الاثير ايضا بالضاد والزاي من ضمز اذا سكت ويروى فغمض لي فان صحت فمعناه من تغميض عينه **قوله** ففطنت له بالفتح والكسر **قوله** اني اذا لجريء يعني ذو جرأة شديدة وفي رواية هشيم عن ابن سيرين عند عبد بن حميد اني لحريص على الكذب **قوله** وهو في ناحية الكوفة اشار به الى ان عبد الله بن عتبة كان حيا في ذلك الوقت **قوله** فاستحيي اي مما وقع منه **قوله** لكن عمه يعني عبد الله بن مسعود لم يقل ذلك قيل كذا نقل عنه عبد الرحمن بن ابي ليلى والمشهور عن ابن مسعود خلاف مانقله ابن ابي ليلى فلعله كان يقول ذلك ثم رجع اووهم الناقل عنه **قوله** فلقيت اباعطية مالك بن عامر ويقال ابن زيد ويقال عمرو بن ابي جندب الهمداني الكوفي التابعي مات في ولاية مصعب بن الزبير على الكوفة والقائل بقوله لقيت اباعطية محمد بن سيرين **قوله** فسألته اراد به التثبيت **قوله** فذهب يحدثني حديث سبيعة يعني مثل ماحدث به عبد الله بن عتبة عنها **قوله** من عبد الله يعني ابن مسعود واراد به استخراج ماعنده في ذلك عن ابن مسعود دون غيره لما وقع من التوقف عنده فيما اخبره به ابن ابي ليلى **قوله** فقال كنا عند عبد الله اي ابن مسعود **قوله** اتجعلون عليها التغليظ اي طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر وقد يمتد ذلك حتى يجاوز تسعة اشهر الى اربع سنين اي اذا جعلتم التغليظ عليها فاجعلوا لها الرخصة اي التسهيل اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر **قوله** لنزلت اللام فيه للتأكيد لقسم محذوف ويوضحه رواية الحارث بن عمير ولفظه فوالله لقد نزلت **قوله** سورة النساء القصرى سورة الطلاق وفيها واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن **قوله** بعد الطولى ليس المراد منها سورة النساء بل المراد السورة التي هي اطول سور القرآن وهي البقرة وفيها والذين يتوفون منكم وفيه جواز وصف السورة بالطولى والقصرى وقال الداودي القصرى لااراه محفوظا ولاصغرى وانما يقال قصيرة فافهم هورد للاخبار الثابتة بلامستند والقصر والطول امر نسبي وورد في صفة الصلاة طولى الطولتين واريد بذلك سورة الاعراف ﴿ص﴾ سورة لم تحرم ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة لم تحرم وفي بعض النسخ سورة التحريم وفي بعضها سورة المتحرم وهي مدنية لاخلاف فيها وقال السخاوي نزلت بعد سورة الحجرات وقبل سورة الجمعة قيل نزلت في تحريم مارية اخرجه النسائي وصححه الحاكم على شرط مسلم وقال الداودي في اسناده نظر ونقله الخطابي عن اكثر المفسرين والصحيح انه في العسل وقال النسائي حديث عائشة في العسل جيد غاية وحديث مارية وتحريمها لم يأت من طريق جيدة وهي الف وستون حرفا ومائتان وسبع واربعون كلمة واثنتى عشرة آية ﴿ص﴾ بسم الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر ﴿ص﴾

لكسائي د مر قات الاول بفتح الميم و الثاني بضمها و الثالث على وزن مفعال بالكسر والرابع بكسر الميم ها ء قوله قال لا اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا كان مغافير ولكني كنت اشرب العسل عند زينب بنت جحش فلن اعود له اي حلفت انا على ان لا اعود لشرب العسل فيه فلا تخبري الخطاب لحفصة لانها هي القائلة انا كان مغافير او غيرها على خلاف فيه اي لا تخبري احدا عائشة او غيرها بذلك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يبتغي بذلك مرضاة ازواجه وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت في تحريم مارية القبطية حين حرمها على نفسه وقال لحفصة لا تخبري عائشة فلم تكتم السر واخبرتها وفي ذلك نزل واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا ﴿ص ۹ باب - تبتغي مرضات ازواجك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم شيء﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل تبتغي اي تطلب رضى ازواجك وتحلف قد فرض الله اي بين الله او قدر الله ما تحللون به ايمانكم وقد بيناه في سورة المائدة ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان اسأل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عن آية فما استطيع ان اسأله هيبة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له قال فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت له يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ازواجه فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد ان اسألك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي من علم فاسألني فان كان لي علم خبرتك به قال ثم قال عمر رضي الله تعالى عنه والله ان كنا في الجاهلية ما نعد للنساء امرا حتى انزل الله فيهن ما انزل وقسم لهن ما قسم قال فبينا انا في امر أتأمره اذ قالت امرأتي لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها ما لك ولما ههنا فيما تكلفك في امر اريده فقالت لي عجبا لك يا ابن الخطاب ما تريد ان تراجع انت وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان فقام عمر رضي الله تعالى عنه فاخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان فقالت حفصة والله انا لنراجعه فقلت تعلمين اني احذرك عقوبة الله وغضب رسوله يا بنية لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يريد عائشة قال ثم خرجت حتى دخلت على ام سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه فاخذتني والله اخذا كسرتني عن بعض ما كنت اجد فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الانصار اذا غبت اتاني بالخبر واذا غاب كنت انا آتيه بالخبر ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فقد امتلأت صدورنا منه فاذا صاحبي الانصاري يدق الباب فقال افتح افتح فقلت جاء الغساني فقال بل اشد من ذلك اعتزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه فقلت رغم انف حفصة وعائشة فاخذت ثوبي فاخرج حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في مشربة له يرقى عليها بعجلة وغلام لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت له قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لي قال عمر فقصصت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة تبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا مصبوبا

بها رجعي [illegible] اثنتين وقعت واحدة [illegible] قاله
ابو حنيفة واصحابه * الحادي عشر مثل العاشر الا انه اذا نوى اثنتين وقعت قاله [illegible] الثاني
عشر انه يجب به كفارة الظهار قاله اسحق بن راهويه * الثالث عشر هي يمين يلزم فيها كفارة
اليمين قاله ابن عباس وبعض التابعين وعنه ليس بشئ * الرابع عشر انه تحريم الماء والطعام ولا يجب
فيه شئ اصلا ولا يقع به شئ بل هو لغو قاله مسروق وابو سلمة والشعبي واصبغ ﴿ص﴾ حدثنا
ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب بنت جحش ويمكث
عندها فواطيت انا وحفصة عن ايتنا دخل عليها فلتقل له اكلت مغافير اني اجد لك ريح مغافير قال
لا ولكني كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش فلن اعود له وقد حلفت لا تخبري بذلك احدا
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وقد حلفت وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي يعرف
بالصغير وابن جريج عبد العزيز بن جريج وعطاء بن ابي رباح وعبيد بن عمير كلاهما بالتصغير ابو عاصم
الليثي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطلاق وفي الايمان والنذور عن الحسن بن محمد واخرجه
مسلم في الطلاق عن محمد بن حاتم واخرجه ابو داود في الاشربة عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي
في الايمان والنذور وفي عشرة النساء عن الحسن بن محمد الزعفراني به وفي الطلاق وفي التفسير عن قتيبة
﴿قوله﴾ عند زينب بنت جحش ويروى ابنة جحش وهي احدى زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قوله﴾
فواطيت هكذا في جميع النسخ واصله فواطأت بالهمزة اي اتفقت انا وحفصة بنت عمر بن
الخطاب عند زوجاته ﴿قوله﴾ عن ايتنا اي عن آية كانت منا دخل عليها يعني على اية زوجة من
زوجاته دخل عليها فان قلت كيف جاز لعائشة وحفصة الكذب والمواطأة التي فيها ايذاء رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قلت كانت عائشة صغيرة مع انها وقعت منها من غير قصد الايذاء بل على
ماهو من جبلة النساء في الغيرة على الضرائر ونحوها واختلف في التي شرب النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم في بيتها العسل فعند البخاري زينب كما ذكرت وان القائله اكلت مغافير عائشة وحفصة
وفي رواية حفصة وان القائلة اكلت مغافير عائشة وسودة وصفية رضي الله تعالى عنهن وفي تفسير
عبد بن حميد انها سودة وكان لها اقارب اهدوا لها عسلا من اليمن والقائل له عائشة وحفصة والذي
يظهر انها زينب على ماعند البخاري لان ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم كن حزبين على ماذكرت
عائشة قالت انا وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب وام سلمة والباقيات في حزب ﴿قوله﴾
اكلت مغافير بفتح الميم بعدها غين معجمة جمع مغفور وقال ابن قتيبة ليس في الكلام مفعول الا مغفور
ومغرور وهو ضرب من الكمأة ومنجور وهو المنجر ومغلوق واحد المغاليق والمغفور صمغ
حلو كالناطف وله رائحة كريهة ينضجه شجر يسمى العرفط بعين مهملة مضمومة وفاء مضمومة نبات مر
له ورقة عريضة تفترش على الارض وله شوكة وثمرة بيضاء كالقطن مثل زر قميص خبيث الرائحة وزعم
المهلب ان رائحة العرفط والمغافير حسنة انتهى وهو خلاف مايقتضيه الحديث وماقاله الناس قال
اهل اللغة العرفط من شجر العضاه وهو كل شجر له شوك وتخبث رائحة راعيته وروائح البانها
حتى يتأذى بروائحها وانفاسها الناس فيتجنبونها وحكى ابو حنيفة في المغفور والمغثور بثاء مثلثة وميم
المغفور من الكلمة وقال الفراء زائدة وواحده مغفر وحكى غيره مغفر وقال آخرون مغفار وقال

صلى الله تعالى عليه وسلم والتعلق التام لما يقلقه و يغيظه قوله رغم انف حفصة بكسر الغين
وفتحها يقال رغم يرغم رغما ورغما ورغما بتثليث الراء اى لصق بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل
ثم استعمل فى كل من عجز عن الانتصاف وفى الذل والانقياد كرها قوله واخذت ثوبى فاخرج
فيه استحباب التجمل بالثوب والعمامة ونحوهما عند لقاء الائمة والكبار احتراما لهم قوله فى
مشربة بفتح الميم وضم الراء وفتحها وهى الغرفة قوله يرقى على صيغة المجهول اى يصعد عليها
قوله بعجلة بفتح العين المهملة والجيم وهى الدرجة وفى رواية مسلم بعجلها قال النووى وقع فى بعض
النسخ بعجلتها وفى بعضها بعجلة فالكل صحيح والاخيرة اجود وقال ابن قتيبة وغيره هى درجة من
النخل قوله وغلام لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسود على رأس الدرجة وفى رواية
لمسلم فقلت لها اى لحفصة اين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت هو فى خزانة فى المشربة
فدخلت فاذا انا برباح غلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قاعد على اسكفة المشربة مدل رجليه
على نقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وينحدر قوله تبسم
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التبسم الضحك بلا صوت قوله قرظا بفتح القاف والراء
وبالظاء المعجمة وهو ورق شجر يدبغ به قوله مصبوبا اى مسكوبا ويروى مصبورا بالراء فى آخره اى مجموعا
من الصبرة وقال النووى وقع فى بعض الاصول مضبورا بالضاد المعجمة بمعنى مجموعا ايضا قوله اهب بفتح
الهمزة وضمها لغتان مشهورتان وهو جمع اهاب وهو الجلد الذى لم يدبغ وفى رواية مسلم فنظرت
ببصرى فى خزانة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا انا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها
قرظا فى ناحية الغرفة واذا افيق معلق بفتح الهمزة وكسر الفاء وهو الجلد الذى لم يتم دباغه وجمعه افق
بفتحهما كاديم وادم قوله فيما هما فيه اى فى الذى هما فيه من النعم وانواع زينة الدنيا قوله وانت
رسول الله قيل هذا الخبر لا يراد به فائدة ولا لازمها فما الغرض منه واجيب بان غرضه بيان ما هو
لازم للرسالة وهو استحقاقه ما هما فيه اى انت المستحق لذلك لا هما وفى رواية مسلم قيصر وكسرى
فى الثمار والانهار ﴿ ص ﴾ باب ۞ واذا اسر النبى الى بعض ازواجه حديثا فلما نبأت به
واظهره الله عليه عرف بعضه واعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من انبأك هذا قال نبأنى
العليم الخبير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى واذا اسر النبى الى بعض ازواجه الى آخرها
وليس فى بعض النسخ لفظ باب وذكرت الآية المذكورة بكمالها فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر
واذا أسر النبى الى بعض ازواجه حديثا الى الخبير قوله واذا اسر النبى الى بعض ازواجه اسراره
هو تحريمه صلى الله تعالى عليه وسلم فتاته اى مارية على نفسه وبعض ازواجه حفصة بنت عمر
رضى الله تعالى عنهما وهو قوله لها لا تخبرى بذلك اى بتحريم الفتاة احدا وعن الكلبى اسر اليها
ان اباك وابا عائشة يكونان خليفتين على امتى قوله فلما نبأت به اى فلما اخبرت بالحديث الذى اسر اليها
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صاحبتها واظهره الله عليه اى واطلع نبيه صلى الله تعالى عليه
وسلم على انه قد نبأت به قوله عرف بعضه يعنى اخبر حفصة ببعض ما قالت لعائشة ولم يخبرها
بقولها اجمع قوله فلما نبأها به اى فلما اخبر حفصة بذلك قالت من انبأك هذا قال نبأنى العليم الذى
يعلم كل شئ الخبير بما يقع بين عباده ولا يخفى عليه شئ من ذلك ﴿ ص ﴾ فيه عائشة رضى الله
تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى فى هذا الباب حديث عائشة عن النبى

وعند رأسه اهب معلقة فرأيت اثر الحصير فى جنبه فبكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول الله ان
كسرى وقيصر فيما هما فيه وانت رسول الله فقال اما ترضى ان تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة
ش ۞ اى هذا باب فى قوله عزوجل تبتغى الى آخره وليس فى كثير من النسخ لفظ باب وهكذا
وقع فى رواية الاكثرين بعض الآية الاولى وحذف بقية الثانية ووقع فى رواية ابى ذر كاملتان
كلتاهما ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وعبيد بن حنين كلاهما بالتصغير مولى زيد بن الخطاب
والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح وفى خبر الواحد عن عبد العزيز بن عبد الله وفى اللباس
وفى خبر الواحد ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى الطلاق عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره
قوله هيبة له اى لاجل الهيبة الحاصلة له **قوله** عدل الى الاراك اى عدل عن الطريق منتهيا الى شجرة
الاراك وهى الشجرة التى يتخذ منها المساويك **قوله** لقضاء حاجة كناية عن التبرز **قوله** تظاهرتا
اى تعاونتا عليه بما يسوءه فى الافراط فى الغيرة وافشاء سره **قوله** تلك حفصة وعائشة وروى
تانك حفصة وعائشة ولفظ تانك من اسماء الاشارة للمؤنث المثنى **قوله** والله ان كنت لاريد كلمة ان
مخففة من المثقلة واللام فى لاريد للتأكيد **قوله** والله ان كنا فى الجاهلية كلمة ان هذه لتأكيد النفى
المستفاد منه وليست مخففة من المثقلة لعدم اللام ولا نافية والالزم ان يكون العد ثابتا لان نفى النفى
اثبات **قوله** امرا اى شانا **قوله** حتى انزل الله فيهن ما انزل مثل قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف
ولا تمسكوهن ضرارا وان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا **قوله** وقسم لهن ماقسم مثل ولهن الربع
مما تركتم وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن **قوله** فبينا انا فى امر أتأمره اى بين اوقات ائتمارى ومعنى
اتأمره اتفكر فيه وفى رواية مسلم فبينما انا فى امر أتأمره قال النووى فى شرحه اى اشاور فيه نفسى وافكر
قوله اذ قالت جواب فبينا **قوله** مالك اى ماشانك اى مالك ان تعرضين لى فيما افعله **قوله** ولما
ههنا اى اللامر الذى نحن فيه وفى رواية مسلم فقلت لها ومالك انت ولما ههنا **قوله** فيما تكلفك
ويروى وفيما تكلفك اى وفى اى شئ تكلفك فى امر اريده وفى رواية مسلم ومايكلفك فى امر اريده
وهو بضم الياء آخر الحروف وسكون الكاف من الا كلاف وفى رواية البخارى بفتح التاء المثناة من
فوق وفتح الكاف وضم اللام المشددة من التكلف من باب التفعل **قوله** عجبالك اى اعجب عجبالك
من مقالتك هذه **قوله** ان تراجع على صيغة المجهول **وقوله** ان تراجع على صيغة المعلوم والضمير فيه
يرجع الى قوله ابنتك وهو فى محل الرفع لانه خبر ان واللام فيه للتأكيد **قوله** حتى يظل يومه
غضبان غير مصروف **قوله** حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرفوع بانه بدل الاشتمال
وقال ابن التين حسنها بالضم لانه فاعل وحب بالنصب لانه مفعول من اجله اى اعجبها حسنها
لاجل حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها وفى رواية مسلم وحب رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اياها بالواو وقال الكرمانى وحب رسول الله هو المناسب للروايات الاخر وهى
لا تغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** حتى تبتغى اى
حتى تطلب **قوله** فاخذتنى اى ام سلمة بكلامها او مقالتها اخذة كسرتنى عن بعض ما كنت اجد من الموجدة
وهو الغضب وفى رواية مسلم قال فاخذتنى اخذا كسرتنى به عن بعض ما كنت اجد **قوله** وكان لى
صاحب من الانصار وفيه استحباب حضور مجالس العلم واستحباب التناوب فى حضور العلم اذا لم يتيسر
لكل احد الحضور بنفسه **قوله** من ملوك غسان ترك صرف غسان وقيل يصرف وهم كانوا بالشام **قوله**
افتح افتح مكرر للتأكيد **قوله** فقال بل اشد من ذلك وفيه ما كانت الصحابة من الاهتمام باحوال رسول الله

هليكم على لسان [illegible] فقال ابن التين والصواب فيه حذف الالف لانه دلالة [illegible]
وقف قد [illegible] كلة ويقول لا [illegible] انه يوقف [illegible] الاول

﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت عبيد بن حنين يقول سمعت ابن عباس يقول اردت ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمكثت سنة فلم اجد له موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران ذهب عمر لحاجته فقال ادركني بالوضوء فادركته بالاداوة فجعلت اسكب عليه ورأيت موضعا فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا قال ابن عباس فما اتممت كلامي حتى قال عائشة وحفصة

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لاتخفى على المتامل والحميدي عبدالله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو القطان الانصاري والحديث قدمضى في باب تبتغي مرضات ازواجك ومضى الكلام فيه هناك **قوله** بظهران بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء وبالراء والرن بقعة بين مكة والمدينة غيرمنصرف **قوله** بالوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به **قوله** بالاداوة بكسر الهمزة وهي المطهرة **قوله** ياامير المؤمنين بحذف الالف من امير للتخفيف ﴿ ص ﴾ باب عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وابكارا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عزوجل عسى ربه اي رب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا اخبار عن القدرة وتخويف لهم لاان في الوجود من هو خير من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الزمخشري فان قلت كيف يكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من امهات المؤمنين قلت اذا طلقهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعصيانهن له وايذائهن اياه ولم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بالاوصاف المذكورة مع الطاعة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والنزول على رضاه وهواه خيرا منهن **قوله** مسلمات مؤمنات مقرات مخلصات قانتات داعيات مصليات تائبات من الذنوب راجعات الى الله تعالى ورسوله تاركات لمحبة انفسهن عابدات كثيرات العبادة لله تعالى وقيل متذللات لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالطاعة ومنه اخذ اسم العبد لتذلله سائحات يسحن معه حيث ماساح وقيل صائمات وقرئ سيحات وهي ابلغ وقيل للصائم سائح لان السائح لازاد معه فلايزال ممسكا الى ان يجد مايطعمه شبه به الصائم في امساكه الى ان يجيء وقت افطاره وقيل سائحات مهاجرات وعن زيد بن اسلم لم يكن في هذه الامة سياحة الا الهجرة **قوله** ثيبات جمع ثيب والابكار جمع بكر فان قلت وانما اخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار قلت لانهما صفتان متنافيتان لايجتمعن فيهما اجتماعهن في سائر الصفات فلم يكن بد من الواو ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال عمر رضي الله تعالى عنه اجتمع نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت الآية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان لسبب النزول وعمرو بن عون بن اوس الواسطي نزل البصرة وروى البخاري ايضا عنه بالواسطة في الاستيذان روى عن عبدالله المسندي عن عمرو بن عون وروى مسلم عن حجاج بن الشاعر عنه في موضع وهشيم مصغر هشم بن بشير مصغر بشر روى عن حميد الطويل البصري والحديث قدمر في كتاب الصلاة في باب ماجاء في القبلة

... الله تعالى عليه وسلم واراد به الحديث ... عن عائشة ... باب ...

ﷺ حدثنا علي حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت عبيد بن حنين قال سمعت ابن عباس يقول اردت ان اسأل عمر رضي الله تعالى عنه فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما اتممت كلامي حتى قال عائشة وحفصة رضي الله تعالى عنهما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة لا تخفى وعلي هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو الانصاري وهذا طرف من الحديث الذي مضى عن قريب ﴿ص﴾ باب ﴿ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل ان تتوبا الخطاب لعائشة وحفصة اي ان تتوبا الى الله من التعاون على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايذاء وتفسير صغت يأتي الآن ﴿ص﴾ صغوت واصغيت ملت لتصغى لتميل ﴿ش﴾ اشار بهذا الى ان معنى قوله فقد صغت مالت وعدلت واستوجبتما التوبة يقال صغوت اي ملت وكذلك اصغيت ذكر اللغتين احدهما بلاى والآخر مزيد فيه قوله لتصغى اشار به الى قوله عز وجل ولتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة اي لتميل وهذا ذكره استطرادا ﴿ص﴾ وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير عون تظاهرون تعاونون ﴿ش﴾ كذا وقع للاكثرين واقتصر ابو ذر من سياق الآية على قوله ظهير عون قوله وان تظاهرا اي وان تعاونا على اذى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان الله هو مولاه اي ناصره وحافظه فلا تضره المظاهرة منكما وجبريل عليه الصلاة والسلام وليه وصالح المؤمنين ابو بكر رضي الله تعالى عنه قاله المسيب ابن شريك وقال سعيد بن جبير هو عمر رضي الله تعالى عنه وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وعن الكلبي هم المؤمنون المخلصون الذين ليسوا بمنافقين وعن قتادة هم الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله والملائكة بعد ذلك اي بعد نصر الله وجبريل وصالح المؤمنين ظهير اي اعوان ولم يقل وصالحو المؤمنين ولا ظهراء لان لفظهما وان كان واحدا فهو بمعنى الجمع قوله تظاهرون تفسيره تعاونون وفي بعض النسخ تظاهرا تعاونا ﴿ص﴾ وقال مجاهد قوا انفسكم واهليكم نارا اوصوا انفسكم واهليكم بتقوى الله وادبوهم ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة) اوصوا انفسكم من الايصاء المعنى اوصوا انفسكم بترك المعاصي وفعل الطاعات قوله واهليكم يعني مروهم بالخير وانهوهم عن الشر وعلموهم وادبوهم هذا هو المعنى الصحيح الذي ذكره المفسرون وقال الزمخشري قوا انفسكم بترك المعاصي وفعل الطاعات واهليكم بان تأخذوهم بما تأخذون به انفسكم وقرئ واهلوكم عطفا على واو قوا كأنه قيل قوا انتم واهلوكم انفسهم وذكر الشراح هنا اشياء متعسفة اكثرها خارج عما تقتضيه القواعد فمن ذلك ما ذكره ابن التين بلفظ قوا اهليكم اوفقوا اهليكم ونسب القاضي عياض هذه الرواية هكذا للقابسي وابن السكن ثم قال ابن التين صوابه اوقوا قال ونحو ذلك ذكر النحاس ولا اعرف للالف من او ولا للفاء من قوله فقوا وجها قلت كأنه جعل قوله اوفقوا كلمتين احدهما كلمة او والثانية كلمة فقوا واصله بتقديم الفاء على القاف ثم ذكر اشياء متكلفة لم يذكرها احد من المفسرين وذلك كله نشأ من جعله اوفقوا كلمتين وجعل الفاء مقدمة على القاف وليس كذلك فانه كلمة واحدة والقاف مقدمة على الفاء والمعنى اوقفوا

وقال قتادة حرد جد فى انفسهم ﴿ش﴾ اشار به قتادة الى قوله تعالى (وغدوا على حرد قادرين) وفسر قوله حرد بقوله جد بكسر الجيم وتشديد الدال وهو الاجتهاد والمبالغة فى الامر وقال ابن التين وضبط فى بعض الاصول بفتح الجيم رواه عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة وقال الثعلبى على قدره قادرين على انفسهم وعن النخعى ومجاهد وعكرمة على امر مجمع قد اسسوه بينهم وعن سفيان على حنق وغضب وعن ابى عبيدة على منع ﴿ص﴾ وقال ابن عباس لضالون اضللنا مكان جنتنا ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى فلما (راوها قالوا انا لضالون) اى اضللنا مكان جنتنا رواه ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه والضمير فى قوله فلما رأوها يرجع الى الجنة فى قوله (انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة) يعنى امتحنا واختبرنا اهل مكة بالقحط والجوع كما بلونا اى كما ابتلينا اصحاب الجنة قال ابن عباس بستان باليمن له الضروان دون صنعاء بفرسخين وكانوا حلفوا ان لا يصرمن نخلها الا فى الظلمة قبل خروج الناس من المساكن اليها فارسل الله عليها نارا من السماء فاحرقتها وهم نائمون فلما قاموا واتوا اليها ورأوها قالوا انا لضالون وليست هذه جنتنا قوله اضللنا قال بعضهم زعم بعض الشراح ان الصواب فى هذا ان يقال ضللنا بغير الف تقول ضللت الشئ اذا جعلته فى مكان ثم لم تدار هو واضللت الشئ اذا ضيعته ثم قال والذى وقع فى الرواية صحيح المعنى اى عملنا عمل من ضيع ويحتمل ان يكون بضم اول اضللنا انتهى قلت اراد ببعض الشراح الحافظ الدمياطى فانه قال هكذا والذى قاله هو الصواب لان اللغة تساعده ولكن الذى اختاره هذا القائل من الوجهين اللذين ذكرهما بعيد جدا اما الاول فليس بمطابق لقول اهل الجنة فان عملهم لم يكن الا رواحهم الى جنتهم فقط وليس فيه عمل من ضيع واما الثانى فبالاحتمال الذى لا يقطع ولكن يقال فى تصويب الذى وقع به الرواية اضللنا انفسنا عن مكان جنتنا يعنى هذه ليست بجنتنا بل تهنا فى طريقها ﴿ص﴾ وقال غيره كالصريم كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار وهو ايضا كل رملة انصرمت من معظم الرمل والصريم ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول ﴿ش﴾ اى قال غير ابن عباس فى قوله تعالى (فاصبحت كالصريم) اى فاصبحت الجنة المذكورة كالصريم وفسره بقوله كالصبح انصرم اى انقطع من الليل الى آخره ظاهر ﴿ص﴾ تدهن فيدهنون ترخص فيرخصون مكظوم وكظيم مغموم ﴿ش﴾ هذا كله للنسفى ولم يقع للباقين واشار بقوله تدهن الى قوله تعالى ودوا لو تدهن فيدهنون وفسره بقوله ترخص فيرخصون وكذا روى عن ابن عباس وعن عطية والضحاك لو تكفر فيكفرون وعن الكلبى لو تلين لهم فيلينون لك وعن الحسن لو تصانعهم فى دينك فيصانعونك فى دينهم وعن الحسن لو تقاربهم فيقاربونك واشار بقوله مكظوم الى قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم وفسره بقوله مغموم واشار ايضا بان مكظوم وكظيم سواء فى المعنى ﴿ص﴾ باب عتل بعد ذلك زنيم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى عتل بعد ذلك اى مع ذلك والعتل الفاتك الشديد المنافق قاله ابن عباس وعن عبيد بن عمير العتل الاكول الشروب القوى الشديد يوضع فى الميزان فلا يزن شعيرة يدفع الملك من اولئك فى جهنم سبعين الفا دفعة واحدة والزنيم هو الداعى الملحق النسب الملصق بالقوم وليس منهم وعن على رضى الله تعالى عنه الزنيم الذى لا اصل له وقيل هو الذى له زنمة كزنمة الشاة وقيل هو المرمى بالابنة ﴿ص﴾

باتم منه بهذا الاسناد بعينه ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ سورة تبارك ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة تبارك وفي بعض النسخ سورة الملك ولم تثبت البسملة ههنا للكل وهي مكية كلها قاله مقاتل وقال السخاوى نزلت قبل الحاقة وبعد الطور وهي الف وثلثمائة حرف وثلثمائة وثلاثون كلمة وثلاثون آية ﴿ص﴾ التفاوت الاختلاف والتفاوت والتفوت واحد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ماترى في خلق الرحمن من تفاوت) وفسره بالاختلاف والمعنى هل ترى في خلق الرحمن من اختلاف واشار بان التفاوت والتفوت بمعنى واحد كالتعهد والتعاهد والتطهر والتطاهر وقرأ الكسائي وحمزة من تفوت بغير الف قال الفرآء وهي قرأة ابن مسعود والباقون بالالف ﴿ص﴾ تميز تقطع ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (تكاد تميز من الغيظ) وفسره بقوله تقطع وكذا فسره الفرآء والضمير فيه يرجع الى الكفار الذين اخبرالله عنهم بقوله اذا القوا فيها اى في النار سمعوا لها شهيقا اى صوتا كصوت حمار وهي تفور تزفر وتغلى بهم كما تغلى القدور ﴿ص﴾ مناكبها جوانبها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور اى امشوا في جوانب الارض وكذا فسره الفرآء واصل المنكب الجانب وعن ابن عباس وقتادة جبالها وعن مجاهد طرقها ﴿ص﴾ تدعون وتدعون مثل تذكرون وتذكرون ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وقيل هذا الذى كنتم به تدعون واشار به الى ان معناهما واحد وان التخفيف فيه ليس بقراءة فلا جل ذلك قال مثل تذكرون وتذكرون ﴿ص﴾ ويقبضن يضربن باجنحتهن ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ويقبضن مايمسكهن الا الرحمن انه بكل شئ بصير) وفسره بقوله يضربن باجنحتهن المعنى مايمسك الطيور اى ما يحبسهن في حال القبض والبسط ان يسقطن الا الرحمن ولم يثبت هذا لابى ذر ﴿ص﴾ وقال مجاهد صافات بسط اجنحتهن ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (اولم يروا الى الطير فوقهم صافات) صافات بسط اجنحتهن يعني في الطيران تطير وتقبض اجنحتها بعد انبساطها ولم يثبت هذا ايضا لابى ذر ﴿ص﴾ ونفور الكفور ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (بل لجوا في عتو ونفور) وفسر النفور بالكفور ورواه الحنظلى عن حجاج عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الثعلبى معنى عتو تماد في الضلال ومعنى نفور تباعد من الحق واصله من النفرة ﴿ص﴾ سورة ن والقلم ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة نون والقلم ولم يقع لفظ سورة الا في رواية ابى ذر وقال مقاتل مكية كلها وذكر ابن النقيب عن ابن عباس من اولها الى قوله سنسمه مكى ومن بعد ذلك الى قوله لوكانوا يعلمون مدنى وقال السخاوى نزلت بعد سورة المزمل وقبل المدثر وهي الف ومائتان وستة وخمسون حرفا وثلثمائة كلمة واثنتان وخمسون آية واختلف المفسرون في معناه فعن مجاهد ومقاتل والسدى وآخرين هو الحوت الذى يحمل الارض وهي رواية عن ابن عباس واختلف في اسمه فعن الكلبي ومقاتل بهموت وعن الواقدى ليوثا وعن على بلهوت وقيل هي حروف الرحمن وهي رواية عن ابن عباس قال آلر وحم ونون حروف الرحمن مقطعة وعن الحسن وقتادة والضحاك النون الدواة وهي رواية عن ابن عباس ايضا وعن معاوية بن قرة لوح من نور رفعه الله الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعن ابن كيسان هو قسم اقسم الله به وعن عطاء افتتاح اسمه نور وناصر ونصير وعن جعفر نون نهر في الجنة ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر

ابن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ش مطابقته للترجمة في قوله يكشف ربنا عن ساقه وآدم هو ابن ابي اياس والليث هو ابن سعد وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي السكسكي الاسكندراني الفقيه المفتي وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وابو سعيد هو الخدري واسمه سعد بن مالك الانصاري وهذا الحديث مختصر من حديث الشفاعة **قوله** يكشف ربنا عن ساقه من المتشابهات ولاهل العلم في هذا الباب قولان احدهما مذهب معظم السلف او كلهم تفويض الامر فيه الى الله تعالى والايمان به واعتقاد معنى يليق بجلال الله عز وجل والآخر هو مذهب بعض المتكلمين انها تتأول على ما يليق به ولا يسوغ ذلك الا لمن كان من اهله بان يكون عارفا بلسان العرب وقواعد الاصول والفروع فعلى هذا قالوا المراد بالساق هنا الشدة اي يكشف الله عن شدة وامر مهول وكذا فسره ابن عباس وقال غيره المراد بالساق النور العظيم وورد ذلك عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم يكشف عن ساق قال عن نور عظيم يخرون له سجدا وعن قتادة فيما رواه عبد بن حميد يوم يكشف عن ساق عن امر فظيع وعن عبد الله هي سرور رب العزة اذا كشف للمؤمن يوم القيمة وعن الربيع بن انس يكشف عن الغطاء فيقع من كان آمن به في الدنيا ساجدا وقال الحكيم الترمذي رادا قول من قال المراد بالساق الشدة في القيمة وفي هذا قوة لاهل التعطيل وجاء حديث عن ابن مسعود يرفعه وفيه هل تعرفون ربكم قالوا بيننا وبينه علامة ان رأيناها عرفناه قال وما هي قال يكشف عن ساق قال فيكشف عند ذلك عن ساق فيخر المؤمنون سجدا قال وما ينكر هذا اللفظ ويعرفه الا من يعرف اليد والقدم والوجه ونحوها فعطل الصفات وزعم ابن الجوزي ان ذلك بمعنى كشف الشدائد عن المؤمنين فيسجدون شكرا واستدل على ذلك بحديث ابو موسى مرفوعا فيكشف لهم الحجاب فينظرون الى الله وعن ابن مسعود اذا كان يوم القيمة قام الناس لرب العالمين اربعين عاما فعند ذلك يكشف عن ساق ويتجلى لهم واوله بعضهم بان الله يكشف لهم عن ساق لبعض المخلوقين من ملائكته وغيرهم ويجعل ذلك سببا لبيان ما شاء من حكمته في اهل الايمان والنفاق وعن ابي العباس النحوي انه قال الساق النفس كما قال علي رضي الله تعالى عنه والله لاقاتلن الخوارج ولو تلفت ساقي فيحتمل ان يكون المراد به تجلي ذاته لهم وكشف الحجب حتى اذا رأوه سجدوا له وقرأها ابن عباس يكشف بضم الياء وقرئ نكشف بالنون ويكشف على البناء للفاعل وللمفعول جميعا والفعل للساعة او للحال اي يوم تشتد الحال او الساعة وقرئ بالياء المضمومة وكسر الشين من اكشف اذا دخل في الكشف **قوله** فيسجد له اي لله فان قلت القيمة دار الجزاء لا دار العمل قلت هذا السجود لا يكون على سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ به والتقرب الى الله تعالى **قوله** رياء اي ليراه الناس **قوله** وسمعة اي ليسمعونه **قوله** طبقا واحدا اي لا ينثني للسجود ولا ينحني له وهو بفتح الطاء والباء الموحدة قال الهروي الطبق فقار الظهر اي صار فقاره واحدا كالصحيفة فلا يقدر على السجود وجاء في حديث طويل فالمؤمنون يخرون سجدا على وجوههم ويخر كل منافق على قفاه ويجعل الله تعالى اصلابهم كصياصي البقر وفي رواية ويبقى المنافقون لا يستطيعون كأن في ظهورهم السفافيد فيذهب بهم الى النار وقال النووي وقد استدل

حدثنا محمود حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن مجاهد عن ابن عباس عتل بعد ذلك
زنيم قال رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان
ووقع في رواية المستملي محمد قال بعضهم هو اشتباه وعبيد الله هو ابن موسى من شيوخ البخاري
وروى عنه هنا بواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وابو حصين بفتح الحا
وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي والحديث اخرجه النسائي في التفسير عن احمد بن
سليمان قوله قال رجل من قريش اي قال ابن عباس الزنيم هو رجل من قريش له زنمة مثل زنمة الشاة وقال
الزمخشري الزنمة هي الهنة من جلد الماعزة تقطع فتخلى معلقة في حلقها وقيل الزنيم الذي في حلقه
كالقرط فان كانت في الاذن فهي زنمة واختلف في الموصوف بهذه الصفة فعن ابن عباس
هو الوليد بن المغيرة المخزومي وقال عطاء والسدي هو الاخنس بن شريق وقال مجاهد الاسود بن
عبد يغوث وعن مجاهد كانت للوليد ستة اصابع في كل يد اصبع زائدة ش ص حدثنا ابو نعيم حدثنا
سفيان عن معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار
كل عتل جواظ مستكبر ش مطابقته للترجمة في قوله كل عتل وابو نعيم الفضل بن دكين
وسفيان هو الثوري ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد الكوفي ماله
في البخاري الا ثلاثة احاديث هذا وآخر تقدم في الزكاة وآخر يأتي في الطب وحارثة بن وهب
الخزاعي بالمهملة والثاء المثلثة والحديث ذكره البخاري ايضا في الادب عن محمد بن كثير وفي النذور
عن محمد بن المثنى واخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه الترمذي في صفة
جهنم عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن المثنى به واخرجه ابن ماجة في الزهد
عن محمد بن بشار عن ابن مهدي عن سفيان به قوله متضعف بكسر العين وفتحها والفتح اشهر وكذا
ضبطه الدمياطي وقال ابن الجوزي وغلط من كسرها فانما هو بالفتح وقال النووي روي بالفتح عند
الاكثرين وبكسرها ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا يقال تضعفه اي
استضعفه واما الكسر فمعناه متواضع خامل متذلل واضع من نفسه وقيل الضعف رقة القلب ولينه
للايمان قوله لو اقسم على الله لابره اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله تعالى بابراره لابره وقيل
لو دعاه لاجابه قوله كل عتل هو الغليظ وقيل الشديد من كل شيء وقيل الكافر وقال الداودي
هو السمين العظيم العنق والبطن وقال الهروي هو الجموع المنوع ويقال هو القصير البطن وقيل
الاكول الشروب الظلوم والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو ثم ظاء معجمة وهو الشديد الصوت
في الشر وقيل المتكبر المختال في مشيته الفاخر وقيل الكثير اللحم وليس المراد استيعاب الطرفين وانما
المراد ان اغلب اهل الجنة وان اغلب اهل النار هؤلاء ص باب يوم يكشف عن ساق
ش اي هذا باب في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق قيل تكشف القيمة عن ساقها وقيل عن
امر شديد فظيع وهو اقبال الآخرة وذهاب الدنيا وهذا من باب الاستعارة تقول العرب للرجل
اذا وقع في امر عظيم يحتاج فيه الى اجتهاد ومعاناة ومقاساة للشدة شمر عن ساقه فاستعير الساق في
موضع الشدة وان لم يكن كشف الساق حقيقة كما يقال اسفر وجه الصبح واستقام له صدر الرأي والعرب
تقول لسنة الحرب كشفت عن ساقها ص حدثنا آدم حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد

في الصياح وذلك في قوله فأهلكوا بالطاغية وقد ذكرناه وهو في حق ثمود والسابقات بمعنى مجاوزة الريح حده اشار اليه بقوله ويقال طغت على الخزان وهو في قصة قوم عاد وهو قوله تعالى (واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية) وقوله طغت اي الريح خرجت بلا ضبط من الخزان وهو جمع خازن وللريح خزان لا ترسلها الا بقدر واما عاد لما عتوا فارسل الله عليهم ريحا عاتية يعني عتت على خزانها فلم تطعهم وجاوزت الحدود ذلك بامر الله تعالى وروي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ارسل الله ريحا الا بمكيال ولا قطرة من الماء الا بمكيال لا قوم عاد وقوم نوح عليه الصلاة والسلام طغيا على الخزان فلم يكن لهم عليهما سبيل وقال بعضهم لم يظهر لي فاعل طغت في حق ثمود وهم قد اهلكوا بالصيحة ولو كانت عاد لكان الفاعل الريح وهي لها الخزان انتهى قلت ظهر لغيره ما لم يظهر له لقصوره والآية في حق عاد كما ذكرناه وهم اهلكوا بريح صرصر عاتية على خزانها واما ثمود فقد اهلكوا بالطاغية كما قال الله تعالى وفسر المفسرون الطاغية الطغيان هو المجاوزة عن الحد وعن مجاهد وابن زيد هلكوا بافعالهم الطاغية ودليله قوله تعالى (كذبت ثمود بطغواها) والطغوى بمعنى الطغيان وقول هذا القائل ان الآية في حق ثمود وهم قد اهلكوا بالصيحة قول روي عن قتادة فانه قال يعني الصيحة الطاغية التي جاوزت مقادير الصياح وكلام البخاري على قول غيره كما ذكرناه فافهم ولو كان مراده على قول قتادة فلا مانع ان يكون فاعل طغت الصيحة ويكون المعنى خرجت الصيحة من صائحها وهم خزانها في الحقيقة بلا مقدار بحيث انها جاوزت مقادير الصياح كما في قول قتادة ﴿ص﴾ وغسلين ما يسيل من صديد اهل النار ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا طعام الا من غسلين) وفسره بقوله ما يسيل من صديد اهل النار وهو قول الفراء قال الثعلبي كأنه غسالة جروحهم وقروحهم وعن الضحاك والربيع هو شجر يأكله اهل النار وهذا ثبت للنسفي وحده ﴿ص﴾ وقال غيره من غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر ﴿ش﴾ هذا ايضا للنسفي وحده قوله وقال غيره يدل على ان قبل قوله وغسلين وقال الفراء وغيره وقد سقط من الناسخ ويكون معنى قوله وقال غيره اي غير الفراء وان لم يقدر شيء هناك لا يستقيم الكلام فافهم ﴿ص﴾ اعجاز نخل اصولها ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كأنهم اعجاز نخل خاوية) وفسر الاعجاز بالاصول وخاوية ساقطة هذا ايضا للنسفي وحده ﴿ص﴾ باقية بقية ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فهل ترى لهم من باقية) اي بقية وهذا ايضا للنسفي وحده ﴿ص﴾ سورة سأل سائل ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة سأل سائل وتسمى سورة المعارج وهي مكية وهي الف واحد وستون حرفا ومائتان وست عشرة كلمة واربع واربعون آية ولم يذكر البسملة ههنا للجميع ﴿ص﴾ الفصيلة اصغر آبائه القربى اليه ينتمي من انتمى ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وفصيلته التي تؤويه) وفسرها بقوله اي اصغر آبائه القربى يعني عشيرته الادنون الذين فصل عنهم ونقل كذا عن الفراء وعن ابي عبيدة فخذه وقيل اقرباؤه الاقربين وعن مجاهد قبيلته وعن الداودي ان الفصيلة ولظى من ابواب جهنم وهذا غريب قوله ينتمي اي ينتسب ويروى اليه ينتهي من الانتهاء ﴿ص﴾ للشوى اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال له شواة وما كان غير مقتل فهو شوى ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلا انها لظى نزاعة للشوى) وكلامه ظاهر منقول عن مجاهد وفي التفسير نزاعة للشوى اي نزاعة لجلد الرأس وقيل محاسن الوجه وقيل

بعض العلماء يبقى في قوله تعالى ويدعون الى السجود فلا يستطيعون حجة لمن قال بتكليف ما لا يطاق وهذا استدلال باطل فان الآخرة ليست دار التكليف بالسجود وانما المراد امتحانهم
﴿ ص سورة الحاقة ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الحاقة وهى مكية فى قول الجميع وقال السخاوى نزلت قبل المعارج وبعد سورة الملك وهى الف واربعة وثمانون حرفا ومائتان وست وخمسون كلمة واثنتان وخمسون آية وفى مسند ابن عباس عن معاذ انما سميت الحاقة لان فيها حقائق الاعمال من الثواب والعقاب ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة لابى ذر وحده ﴿ ص حسوما متتابعة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما) وفسره بقوله متتابعة وكذا فسره مجاهد وقتادة ومعنى متتابعة ليس فيها فترة وهو من حسم الكى وهو ان يتابع عليه بالمكواة وعن الكلبى دائمة وعن الضحاك كاملة لم تفتر عنهم حتى افنتهم وعن الخليل قطعا لدابرهم والحسم القطع والمنع ومنه حسم الدواء وحسم الرضاع وانتصابه على الحال والقطع قاله الثعلبى وهذا لم يثبت الا للنسفى وحده ﴿ ص وقال ابن جبير عيشة راضية يريد فيها الرضى ش ﴾ اى قال سعيد بن جبير فى قوله تعالى فى عيشة راضية يريد فيها الرضى اى ذات الرضى اراد به انه من باب ذى كذا كتامر ولابن وعند علماء البيان هذا استعارة بالكناية وهذا لم يثبت الا لابى ذر والنسفى ﴿ ص القاضية الموتة الاولى التى متها لم احى بعدها ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ياليتها كانت القاضية ما اغنى عنى ماليه) اى ليت الموتة الاولى كانت القاطعة لامرى لن احى بعدها ولا يكون بعث ولا جزاء وقال قتادة تمنى الموت ولم يكن عنده فى الدنيا شئ اكره من الموت قوله ثم احى بعدها وفى رواية ابى ذر لم احى بعدها وهذه هى الاصح والظاهر ان الناسخ صحف لم بثم ﴿ ص من احد عنه حاجزين احد يكون للجمع وللواحد ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (فما منكم من احد عنه حاجزين) الضمير فى عنه يرجع الى القتل وقيل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحجزون عن القاتل قاله النسفى فى تفسيره وغرض البخارى فى بيان ان لفظ احد يصلح للجمع وللواحد وذلك لانه نكرة وقع فى سياق النفى قوله للجمع ويروى للجميع ﴿ ص وقال ابن عباس الوتين نياط القلب ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى عز وجل (ثم لقطعنا منه الوتين) اى نياط القلب والنياط بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وهو حبل الوريد اذا قطع مات صاحبه وتعليق ابن عباس وصله ابن ابى حاتم من حديث سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد عنه ﴿ ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما طغى كثر ويقال بالطاغية بطغيانهم ويقال طغت على الخزان كما طغى الماء على قوم نوح عليه الصلاة والسلام ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (انا لما طغى الماء حملناكم فى الجارية) وفسر طغى بقوله كثر وعن قتادة طغى الماء حتى فخرج بلا وزن ولا كيل وطغى فوق كل شئ خمسة عشر ذراعا والجارية السفينة قوله ويقال بالطاغية هو مصدر نحو الجاثية فلذلك فسره بقوله بطغيانهم وقيل الطاغية صفة موصوفها محذوف تقديره واما ثمود فاهلكوا بافعالهم الطاغية يقال طغى يطغو ويطغى طغيانا اذا جاوز الحد فى العصيان فهو طاغ وهى طاغية وتستعمل هذه المادة فى معان كثيرة يقال طغى الرجل اذا جاوز الحد وطغى البحر اذا هاج وطغى السيل اذا كثر ماؤه وطغى الدم اذا تبيغ وغير ذلك وههنا ذكر انه استعمل لمعان ثلاثة الاول بمعنى الكثرة اشار اليه بقوله وقال ابن عباس طغى كثر وهو فى قضية قوم نوح عليه الصلاة والسلام والثانى بمعنى مجاوزة الحد

المصاحف من طريق عمر رضي الله تعالى عنه انه قرأها كذلك وذكر عن ابن مسعود ايضا قرأه
وقال غيره هذا يقتضي تقدم احد سقط من بعض النسخ والا فلا يستقيم المعنى على ما لا يخفى وفسر
الى هذا التفسير ان ديارا يأتي بمعنى احد والمعنى لا تذر على الارض من الكافرين احدا وكذا فسر الثعلبي
الى هذا المعنى حيث قال ديارا احدا يدور في الارض فيذهب ويجئ وكذلك ذكره الفراء في تفسيره
﴿ص تبارا هلاكا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا تزد الظالمين الا تبارا) وفسر التبار
بالهلاك وفسره الثعلبي بالدمار ﴿ص وقال ابن عباس مدرارا يتبع بعضها بعضا ش﴾
اي قال ابن عباس في قوله تعالى (يرسل السماء عليكم مدرارا) اي ماء السماء وهو المطر وفسر
المدرار بقوله يتبع بعضه بعضا ووصل هذا ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
﴿ص وقارا عظمة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ما لكم لا ترجون لله وقارا) وفسر
الوقار بالعظمة واخرجه سفيان في تفسيره عن ابي روق عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس بلفظ
لا تخافون لله حق عظمته واخرجه عبد بن حميد من رواية ابي رجاء عنه ما لكم لا تعلمون لله عظمته
وقال مجاهد لا ترون لله عظمة وعن الحسن لا تعرفون لله حقا ولا تشكرون له نعمة وعن ابن جبير لا ترجون
ثوابا ولا تخافون عقابا ﴿ص باب * ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا ش﴾ اي هذا
باب في قوله عز وجل (وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا) الآية ولم تثبت هذه الترجمة
الا لابي ذر وحده وعن محمد بن كعب كان لآدم عليه الصلاة والسلام خمس بنين ود وسواع ويغوث
ويعوق ونسر فمات رجل منهم فحزنوا عليه فقال الشيطان انا اصور لكم مثله اذا نظرتم اليه ذكرتموه قالوا
افعل فصوره في المسجد من صفر ورصاص ثم مات آخر وصوره حتى ماتوا كلهم وتنقصت الاشياء
الى ان تركوا عبادة الله بعد حين فقال الشيطان للناس ما لكم لا تعبدون آلهتكم وآلهة آبائكم الا ترون ما
في مصلاكم فعبدوها من دون الله حتى بعث الله عز وجل نوحا عليه الصلاة والسلام وقال السهيلي
يغوث هو ابن شيث عليه الصلاة والسلام وابتداء عبادتهم من زمن مهلائيل بن قينان وفي كتاب العين
ود بفتح الواو صنم كان لقوم نوح عليه الصلاة والسلام وبضمها صنم لقريش وبه سمي عمرو بن
عبد ود وقراءة نافع بالضم والباقون بالفتح وقال الماوردي هو اول صنم معبود وسمي ودا لودهم له
وكان بعد قوم نوح عليه الصلاة والسلام لكلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف
ابن قضاعة وكان بدومة الجندل وسواع كان على صورة امرأة وكان لهذيل بن مدركة بن الياس
ابن مضر برهاط موضع بقرب مكة شرفها الله بساحل البحر ويغوث كان لمراد ثم لبني غطيف
بالجوف من ارض اليمن على ما نذكره في الحديث ﴿ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام
عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس صارت الاوثان التي كانت في قوم نوح عليه الصلاة والسلام
في العرب بعد اما ود فكانت لكلب بدومة الجندل واما سواع فكانت لهذيل واما يغوث فكانت لمراد
لبني غطيف بالجوف عند سبأ واما يعوق فكانت لهمدان واما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع اسماء
رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا الى مجالسهم التي كانوا يجلسون
انصابا وسموها باسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى اذا هلك اولئك وتنسخ العلم عبدت ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو ابن يوسف الصنعاني وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن
جريج وعطاء هو الخراساني وليس بعطاء بن ابي رباح ولا بعطاء بن يسار قاله الغساني وقال ابن جريج

... الشوى وقيل الاطراف اليدين والرجلان والراس وقيل الشوى جلدة الراس واحدها شواة
اى لا تترك النار لهم لحما ولا جلدا الا احرقته وعن الكلبي تاكل لحم الراس والدماغ كله
ثم يعود الدماغ كما كان ثم تعود تأكله فذلك دأبها وهى رواية عن ابن عباس ﴿ص﴾ والعزون
الجماعات وواحدها عزة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (مهطعين عن اليمين وعن الشمال عزين)
وفسر عزين بالجماعات وفى رواية ابى ذر العزون الحلق والجماعات والحلق بفتح الحاء على المشهور
ويجوز كسرها قوله وواحدها وفى بعض النسخ وواحدتها عزة بكسر العين وتخفيف الزاى
ونظيرها ثبة وثبين وكرة وكرين وقلة وقلين قوله مهطعين اى مسرعين مقبلين عليك مادي اعناقهم
ومديمي النظر اليك متطلعين نحوك نصب على الحال عزين حلقا وفرقا وعصبة عصبة وجماعة
جماعة متفرقين ﴿ص﴾ يوفضون الايفاض الاسراع ﴿ش﴾ هذا لا النسفي وحده واشار به
الى قوله تعالى (كأنهم الى نصب يوفضون) وفسر الايفاض الذى هو مصدر بالاسراع وبعضهم ذكر ان معنى
يوفضون يسرعون وعن ابن عباس وقتادة يسعون وعن مجاهد وابى العالية يستبقون وعن الضحاك
ينطلقون وعن الحسن يبتدرون وعن القرظى يشتدون والنصب المنصوب وعن ابن عباس الى نصب
الى غاية وذلك حين سمعوا الصيحة الاخيرة وعن الكسائى يعنى الى اوثانهم التى كانوا يعبدونها من دون الله
عزوجل ﴿ص﴾ سورة نوح ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة نوح عليه الصلاة
والسلام وفى بعض النسخ سورة انا ارسلنا نوحا وهى مكية نزلت بعد النحل وقبل سورة ابراهيم عليه
الصلاة والسلام وسقطت البسملة عند الكل وهى تسعمائة وتسعة وعشرون حرفا ومائتان واربع
وعشرون كلمة وثمان وعشرون آية ﴿ص﴾ اطوارا طورا كذا وطورا كذا ويقال عدا طوره
اى قدره ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وقد خلقكم اطوارا) وذكر عبد عن خالد بن عبد الله
قال طورا نطفة وطورا علقة وطورا مضغة وطورا عظاما ثم كسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا
آخر وقال مجاهد طورا من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم ما ذكر حتى يتم خلقه والطور من هذه
المواضع بمعنى تارة ويجئ ايضا بمعنى القدر اشار اليه بقوله ويقال عدا طوره اى تجاوز قدره
ويجمع على اطوار ﴿ص﴾ والكبار اشد من الكبار وكذلك جمال وجميل لانها اشد مبالغة
وكبارا الكبير وكبارا ايضا بالتخفيف والعرب تقول رجل حسان وجمال وحسان مخفف
وجمال مخفف ﴿ش﴾ اشار به الى قوله عزوجل (ومكروا مكرا كبارا) وقال الكبار يعنى بالتشديد
اشد يعنى ابلغ فى المعنى من الكبار بالتخفيف والكبار بالتخفيف ابلغ معنى من الكبير قوله وكذلك
جمال بضم الجيم وتشديد الميم يعنى الجمال ابلغ فى المعنى من الجميل وهو معنى قوله لانها اشد مبالغة
قوله والكبار يعنى بالتشديد بمعنى الكبير وكذلك الكبار بالتخفيف قوله حسان بضم الحاء وتشديد
السين وهو ابلغ من حسان بالتخفيف وكذلك جمال بالتشديد ابلغ من جمال بالتخفيف ﴿ص﴾
ديارا من دور ولكنه فيعال من الدوران كما قرأ عمر الحى القيام وهى من قمت وقال غيره ديارا احدا
﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) واشتقاقه من دور
ووزنه فيعال لان اصله ديوار فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء ولا يقال وزنه فعال لانه لو قيل
دوار كان يقال فعال قوله كما قرأ عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه الحى القيام ذكر هذا نظيرا
للديار لان اصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل يقال فيعال كما فى الديار واخرج ابن ابى داود فى

قوله انصابا جمع النصب وهو ماينصب لغرض كالعبادة قوله وسموها اى هذه الاصنام باسماء الصالحين المذكورين قوله فلم تعبدهذه الاصنام حتى اذا هلك اولئك الصالحون قوله وتنسخ بلفظ الماضى من التفعيل اى تغير علمهم بصورة الحال وزالت معرفتهم بذلك وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ونسخ العلم فحينئذ عبدت على صيغة المجهول وحاصل المعنى انهم لماماتوا وتغيرت صورة الحال وزالت معرفتهم جعلوها معابد بعدذلك ﴿ص﴾ سورة قل اوحى ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة قل اوحى ويسمى سورة الجن وهى مكية وهى ثمانمائة وسبعون حرفا وماثتان وخمس وثمانون كلمة وثمان وعشرون آية ﴿ص﴾ وقال ابن عباس لبدا اعوانا ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وانه لماقام عبدالله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا) ووصل هذا التعليق ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه هكذا قوله لبدا يعنى مجتمعين يركب بعضهم بعضا ويزدحمون ويسقطون حرصا منهم على استماع القرآن وعن الحسن وقتادة وابن زيد يعنى لماقام عبدالله بالدعوة تلبدت الانس والجن وتظاهروا عليه ليبطلوا الحق الذى جاءهم به ويطفؤا نورالله فابى الله الا ان يتم هذا الامر وينصره ويظهره على من ناواه وقال النسفى فى تفسيره واصل اللبد الجماعات بعضها فوق بعض جمع لبدة وهى ماتلبد بعضه على بعض ومنه سمى اللبد لتراكمه وعاصم كان يقرؤها بفتح اللام وبضم الذى فى سورة البلد وفسر لبدا بكثير هنالك ولبدا هنا باجتمع بعضها على بعض وقرئ بضم اللام والباء وهو جمع لبود وقرئ لبدا جمع لابد كراكع وركع فهذه اربع قرآآت قوله اعوانا جمع عون وهو الظهير على الامر وهو مكرر فى بعض النسخ اعنى ذكر مرتين ﴿ص﴾ بخسا نقصا ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فلا يخاف بخسا ولا رهقا) وفسر البخس بالنقص والرهق فى كلام العرب الاثم وغشيان المحارم وهذا لم يثبت الا للنسفى وحده ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابوعوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين فقالوا مالكم فقالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قال ماحال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ماهذا الامر الذى حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ماهذا الامر الذى قد حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق الذين توجهوا نحو تهامة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنخلة وهو عامد الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن تسمعوا له فقالوا هذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا ياقومنا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا احدا وانزل الله عزوجل على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل اوحى الى انه استمع نفر من الجن وانما اوحى اليه قول الجن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة يوضح سبب النزول ايضا وابوعوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى وابوبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية الواسطى البصرى والحديث قدمضى فى الصلاة فى باب الجهر بقراءة الصبح فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابى عوانة الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك قوله انطلق كان ذلك فى ذى القعدة سنة عشر من البعث قوله عكاظ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة سوق العرب بناحية مكة يصرف ولا يصرف وكانوا يقيمون به اياما فى الجاهلية قوله وقد حيل على بناء المجهول

خذه من كتاب عطاء لانه لم يسمع منه ولهذا قيل انه منقطع لان عطاء الخراساني لم يلق ابن عب
وقال ابو مسعود ظن البخاري ان ابن ابي رباح وابن جريج لم يسمع التفسير من الخراساني وانما ا
الكتاب من ابنه ونظر فيه وروى عن صالح بن احمد عن ابن المديني قال سألت يحيي بن سعيد
احاديث ابن جريج عن عطاء الخراساني فقال ضعيف فقلت ليحى انه كان يقول اخبرنا قال لا ش
كله ضعيف انما هو كتاب دفعه اليه ابنه وقيل في معاضدة البخاري في هذا انه بخصوصه عند ابن جر
عن عطاء الخراساني وعن عطاء بن ابي رباح جميعا ولا يخفى على البخاري ذلك مع تشدده في شرط الاتص
واعتماده عليه ويؤيد هذا انه لم يكثر من تخريج هذا وانما ذكره بهذا الاسناد في موضعين ه
والآخر في النكاح ولو كان يخفى عليه ذلك لاستكثر من اخراجه لان ظاهره على شرطه انتهى ق
فيه نظر لا يخفى لان تشدده في شرط الاتصال لا يستلزم عدم الخفاء عليه اصلا فسبحان من لا يخفى عليه ش
وقوله على ظاهره على شرطه ليس بصحيح لان الخراساني من افراد مسلم كما ذكر في موضعه قو
الاوثان جمع وثن وفي المغرب الوثن ماله جثة من خشب او حجر او فضة او جوهر ينحت وكا
العرب تنصب الاوثان وتعبدها **قوله** في العرب بعد بضم الدال اي بعد كون الاوثان في قوم نوح ع
الصلاة والسلام كانت في العرب وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة كانت الاوثان آلهة يعبدها ق
نوح عليه الصلاة والسلام ثم عبدتها العرب بعد وعن ابي عبيدة زعموا انهم كانوا مجوسا وانها غرقت
الطوفان فلما نضب الماء عنها اخرجها ابليس عليه اللعنة فبثها في الارض قيل قوله كانوا مجوسا غير صح
لان المجوسية نحلة ظهرت بعد ذلك بدهر طويل **قوله** اما ود شرع في تفصيل هذه الاوثان وبيانها بقوله
بكلمة التفصيل **قوله** لكلب وقد ذكرنا عن قريب ان كلبا هو ابن وبرة بن تغلب **قوله** بدومة الجندل بض
الدال والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلي العراق ويقال بين المدينة والشام والعر
وفيها اجتمع الحكمان **قوله** لهذيل مصغر الهذل قبيلة وهو ابن مدركة بن الياس بن مضر **قوله** لمراد بض
الميم وتخفيف الراء المهملة ابو قبيلة من اليمن **قوله** ثم لبني غطيف بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وسك
الياء آخر الحروف وفي آخره فاء وهو بطن من مراد وهو غطيف بن عبد الله بن ناجية بن مراد **قوله** بالجو
بفتح الجيم وسكون الواو وبالفاء وهو المطمئن من الارض وقيل هو واد باليمن وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفي رواية له عن الكشميهني بالجرف بضم الجيم والراء و
ياقوت ورواية الحميدي بالراء وفي رواية النسفي بالجون بالجيم والواو والنون وقال ابو عثمان رأيته كان
رصاص على صورة اسد **قوله** عند سبأ هذا في رواية غير ابي ذر وقال ابن الاثير سبأ اسم مدينة بلقيس و
هو اسم رجل ولد منه عامة قبائل اليمن وكذا جاء مفسرا في الحديث وسميت المدينة به **قوله** لهمد
بسكون الميم واهمال الدال قبيلة واما مدينة همدان التي هي مدينة من بلاد عراق العجم فهي بفتح ا
والذال المعجمة **قوله** لحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء آخر الحروف ابو قبيلة **قوله** لآل
كلاع بفتح الكاف وتخفيف اللام وبالعين المهملة وهو اسم ملك من ملوك اليمن **قوله** اسماء ر
اي هذه الخمسة اسماء رجال صالحين قاله الكرماني وقدر مبتدأ محذوفا وهو قوله هذه الخمس
ويكون ارتفاع اسماء رجال على الخبرية قال ويروى ونسرا اسما ثم قال والمراد نسر واخواته ا
رجال صالحين وقيل وسقط لفظ ونسر لغير ابي ذر **قوله** فلما هلكوا اي فلما مات الصالحون و
مبدأ عبادة قوم نوح عليه الصلاة والسلام هذه الاصنام بعد هلاكهم ثم تبعهم من بعدهم على ذ

عن مجاهد وعن سعيد بن جبير القسورة القناص ووزنها فعولة وروى ابن جرير من طريق يوسف ابن مهران عن ابن عباس القسورة الاسد بالعربية وبالفارسية شير وبالحبشية القسورة ولفظ قسور من زيادة النسفى رحمه الله ﴿ص﴾ مستنفرة نافرة مذعورة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (كأنهم حمر مستنفرة) وفسرها بقوله نافرة مذعورة بالذال المعجمة اى خائفة وقرأ اهل الشام والمدينة بفتح الفاء والباقون بالكسر ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير سألت اباسلمة بن عبد الرحمن عن اول مانزل من القرآن قال ياايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله عن ذلك وقلت له مثل الذى قلت فقال جابر لااحدثك الا ماحدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال جاورت بحراء فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت فنظرت عن يمينى فلم ارشيئا فنظرت عن شمالى فلم ارشيأ ونظرت امامى فلم ارشيئا ونظرت خلفى فلم ارشيأ فرفعت رأسى فرأيت شيئا فأتيت خديجة فقلت دثرونى وصبوا على ماء باردا قال فدثرونى وصبوا على ماءباردا فنزلت ياايها المدثر قم فانذر وربك فكبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان سبب النزول ويحيى هو ابن موسى البلخى او يحيى بن جعفر وقد مضى جزء منه فى اول الكتاب فى بدء الوحى قال ابن شهاب واخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الحديث **قوله** جاورت بحرآء اى اعتكفت بها وهو بكسر الهاء وتخفيف الراء وبالمد منصرفا على الاشهر جبل على يسار السائر من مكة الى منى **قوله** جوارى بكسر الجيم اى مجاورتى اى اعتكافى **قوله** فرأيت شيأ يحتمل ان يكون المراد به رأيت جبريل عليه الصلاة والسلام وقد قال اقرأ باسم ربك فخفت من ذلك ثم اتيت خديجة رضى الله تعالى عنها فقلت دثرونى اى غطونى فنزلت ياايها المدثر والجمهور على ان مانزل هو قوله اقرأ باسم ربك وفى هذا الحديث استخرج جابر ذلك عن الحديث باجتهاده وظنه فلا يعارض الحديث الصحيح المذكور فى اول الكتاب الصريح بانه اقرأ او نقول ان لفظ اول من الامور النسبية فالمدثر يصدق عليه انه اول مانزل بالنسبة الى مانزل بعده ﴿ص﴾ قم فانذر ﴿ش﴾ اى قم يامحمد من مضجعك قيام عزم وجد فأنذر قومك وغيرهم لانه اطلق الانذار ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى وغيره قالا حدثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر عن على بن المبارك ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث جابر رضى الله تعالى عنه اخرجه عن محمد بن بشار بالشين المعجمة **قوله** وغيره يشبه ان يكون اراد به اباداود فان ابا نعيم الاصبهانى رواه عن ابى اسحق بن حمزة حدثنا ابو عوانة حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى وابو داود قالا حدثنا حرب فذكره **قوله** مثل حديث عثمان ابن عمر احال رواية حرب بن شداد على رواية عثمان بن عمر ولم يخرج هو رواية عثمان بن عمر وهى عند محمد بن بشار شيخ البخارى فيه اخرجه ابو عروبة فى كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان ابن عمر اخبرنا على بن المبارك وهكذا اخرجه مسلم عن ابن مثنى عن عثمان بن عمر عن على بن المبارك ﴿ص﴾ ❊باب❊ قوله وربك فكبر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل وربك فكبر اى فعظم ولا تشرك به وهذا التكبير قد يكون فى الصلاة وقد يكون فى غيرها ولما نزل ذلك قام صلى الله عليه وسلم وكبر فكبرت خديجة وفرحت وعلمت انه الوحى من الله تعالى والفاء على معنى جواب

من حال اذا تحير ... بكسر التاء ... من ... اكل ماؤل ... من بلاد
الحجاز قوله نخلة موضع مشهور ثمة وهو غير منصرف قوله عامد اى قاصد قوله تسمعوا اى
اتكلفوا السماع لان باب التفعل للتكلف قوله حال اى تحير ﴿ص سورة المزمل ش﴾
اى هذا فى تفسير بعض سورة المزمل وفى رواية ابى ذر سورة المزمل والمدثر ولم يذكر فى بعض
النسخ لفظ سورة قال مقاتل هى مكية الا قوله وآخرون يقاتلون فى سبيل الله وهى ثمانمائة وثمانية
وثلثون حرفا ومائتان وخمس وثمانون كلمة وعشرون آية واصل المزمل بالتشديد المتزمل فابدلت
التاء زايا وادغمت الزاى فى الزاى وقرأ ابى بن كعب على الاصل والمزمل والمدثر والمتلفف والمشتمل
بمعنى ﴿ص وقال مجاهد وتبتل اخلص ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله عز وجل (وتبتل
اليه تبتيلا) وفسره بقوله اخلص ورواه عبد عن شبابة عن ورقاء عن ابن جريج عنه بلفظ اخلص
له المسألة والدعاء وقال قتادة اخلص له الدعوة والعبادة وقال ابن ابى حاتم روى عن ابن عباس
وابى صالح والضحاك وعطية والسدى وعطاء الخراسانى مثل ذلك وعن عطاء انقطع اليه انقطاعا
وهو الاصل فيه يقال تبتلت الشئ اذا قطعته ﴿ص وقال الحسن انكالا قيودا ش﴾
اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى (ان لدينا انكالا وجحيما) ورواه عبد عن يحيى بن عبد الحميد
عن حفص عن عمرو عنه والانكال جمع نكل بكسر النون وسكون الكاف وفتحهما ﴿ص منفطر
به مثقلة به ش﴾ اشار به الى قوله عز وجل (يوما يجعل الولدان شيبا السماء منفطر به) وفسره
بقوله مثقلة به ورواه عبد من وجه آخر عن الحسن البصرى نحوه وانما قال منفطر بالتذكير
على تأويلها بالسقف او شئ منفطر به او ذات انفطار ﴿ص وقال ابن عباس كثيبا مهيلا الرمل السائل
ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وكانت الجبال كثيبا مهيلا) اى رملا سائلا رواه ابن ابى حاتم من
طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص وبيلا شديدا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فأخذناه
اخذا وبيلا) وفسر وبيلا بقوله شديدا وكذا رواه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس
وقال الثعلبى وبيلا اى شديدا صعبا ثقيلا ومنه يقال كلاء مستوبل وطعام مستوبل اذا لم يستمرأ ومنه الوبال
﴿ص سورة المدثر ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة المدثر وهى مكية وهى الف وعشرة
احرف ومائتان وخمس وخمسون كلمة وست وخمسون آية وقال الثعلبى يا ايها المدثر اى فى القطيفة والجمهور
على انه المدثر بثيابه ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ص
قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عسير شديد ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (فذلك
يومئذ يوم عسير) وفسره بقوله شديد ووصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص
قسورة ركز الناس واصواتهم ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (كأنهم حمر مستنفرة فرت
من قسورة) وفسر القسورة بركز الناس واصواتهم ووصله سفيان بن عيينة فى تفسيره عن عمرو بن
دينار عن عطاء عن ابن عباس قال هو ركز الناس واصواتهم قال سفيان يعنى حسهم واصواتهم
﴿ص وقال ابو هريرة الاسد وكل شديد قسورة وقسور ش﴾ اى قال ابو هريرة القسورة
الاسد وروى عبد بن حميد من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال كان ابو هريرة اذا قرأ كأنهم
حمر مستنفرة فرت من قسورة قال القسورة الاسد وهذا منقطع بين ابن زيد وابى هريرة قوله
وكل شديد مبتدأ وقسورة خبره وقسور عطف عليه من القسر وهو الغلبة وقيل القسورة الرماة حكى

قوله قبل ان تعرض الصلاة غرضه ان تطهير الثياب كان واجبا قبل الصلاة قوله وهي اي الرجز هي الاوثان وانما انث باعتبار ان الخبر جمع وانما فسر بالجمع نظرا الى الجنس ﴿ ص ﴾ باب والرجز فاهجر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (والرجز فاهجر) عن ابن عباس اترك المأثم وعن مجاهد وعكرمة وقتادة والزهري وابن زيد والاوثان فاهجر ولا تقربها وهي رواية عن ابن عباس وقيل الزاي فيه بدل من السين لقرب مخرجهما دليله قوله عز وجل فاجتنبوا الرجس من الاوثان وعن ابي العالية والربيع الرجز بالضم الصنم وبالكسر النجاسة والمعصية وعن الضحاك الشرك وعن ابن كيسان الشيطان ﴿ ص ﴾ يقال الرجز والرجس العذاب ﴿ ش ﴾ هو قول ابي عبيدة والكسائي ومجاز الآية اهجر ما اوجب لك العذاب من الاعمال وقيل اسقط حب الدنيا من قلبك فانه رأس كل خطيئة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب سمعت اباسلمة قال اخبرني جابر بن عبدالله انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فبينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه حتى هويت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني فزملوني فانزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر الى قوله فاهجر قال ابوسلمة والرجز الاوثان ثم حمي الوحي وتتابع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فاهجر وهذا ايضا طريق آخر في حديث جابر قوله فبينا اصله بين اشبعت فتحة النون بالالف وهو ظرف يضاف الى الجملة ويحتاج الى جواب وجوابه قوله اذ سمعت قوله حتى هويت اي حتى سقطت قوله والرجز الاوثان بكسر الراء والضم لغة قاله الفراء وقال بعض البصريين بالكسر العذاب ولا يضم وفسر ابوسلمة الرجز بالاوثان لانها مؤدية الى العذاب ويروى عن مجاهد والحسن بالضم اسم الصنم وبالكسر العذاب وروى ابن مردويه من طريق محمد بن كثير عن معمر عن الزهري في هذا الحديث الرجز بالضم وهي قراءة حفص عن عاصم ﴿ ص ﴾ سورة القيامة ﴿ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة القيامة وهي مكية وهي ستمائة واثنان وخمسون حرفا ومائة وسبع وتسعون كلمة واربعون آية ﴿ ص ﴾ وقوله لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴿ ش ﴾ اي وقوله تعالى لا تحرك به الخطاب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي لا تحرك بالقرآن لسانك وذلك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يفتر عن قراءة القرآن مخافة ان لا ينساه ويحرك به لسانه فانزل الله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) اي بتلاوته لتحفظه ولا تنساه ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس سدى هملا ﴿ ش ﴾ اي قال ابن عباس في قوله تعالى (ايحسب الانسان ان يترك سدى) اي هملا بفتحتين اي مهملا ﴿ ص ﴾ وقال ليفجر امامه سوف اتوب سوف اعمل ﴿ ش ﴾ اي قال ابن عباس ايضا في قوله تعالى (بل يريد الانسان ليفجر امامه) وفسره بقوله سوف اتوب سوف اعمل وحاصل المعنى يريد الانسان ان يدوم على فجوره فيما يستقبله من الزمان ويقول سوف اتوب وسوف اعمل عملا صالحا ﴿ ص ﴾ لا وزر لا حصن ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلا لا وزر الى ربك يومئذ المستقر) وفسر الوزر بالحصن وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس لا حصن وعن ابي عبيدة الوزر الملجأ ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا موسى بن ابي عائشة وكان ثقة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

الجزاء اى قم فكبر ربك وكذلك مابعده قاله الزجاج وقيل الفاء صلة كقولك زيدا فاضرب ﴿ ص
حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى قال سألت اباسلمة اى القرآن
انزل اول فقال ياأيها المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال ابو سلمة سألت جابر
ابن عبدالله اى القرآن انزل اول فقال ياأيها المدثر فقلت انبئت انه اقرأ باسم ربك الذى خلق فقال لااخبرك
الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت فى حراء فلما قضيت
جوارى هبطت فاستبطنت الوادى فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فاذا هو جالس
على عرش بين السماء والارض فأتيت خديجة فقلت دثرونى وصبوا على ماء باردا وانزل على
ياأيها المدثر قم فانذر وربك فكبر ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن
اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابى يعقوب المروزى عن عبد الصمد بن عبدالوارث البصرى
عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير **قوله** اول (بياض من اصله) **قوله** انبئت على صيغة
المجهول اى اخبرت وفى رواية ابى داود الطيالسى عن حرب قلت انه بلغنى ان اول ما نزل اقرأ ولم
يبين يحيى بن ابى كثير من انبأه بذلك ولعله يريد عروة بن الزبير كما لم يبين ابو سلمة من انبأه بذلك
ولعله يريد عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها كما تقدم فى بدء الوحى
من طريق الزهرى عنه مطولا **قوله** فاستبطنت اى وصلت بطن الوادى **قوله** على عرش ويروى
على كرسى ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قوله وثيابك فطهر ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى
(وثيابك فطهر) قال الثعلبى سئل ابن عباس عن هذه الآية فقال معناها لاتلبسها على معصية ولا على
غدرة والعرب تقول للرجل اذا وفى وصدق انه طاهر الثياب واذا غدر ونكث انه لدنس الثياب
وعن ابى بن كعب رضى الله عنه لاتلبسها على عجب ولا على ظلم ولا على اثم والبسها وانت طاهر وعن
ابن سيرين وابن زيد نق ثيابك واغسلها بالماء وطهرها من النجاسة وذلك ان المشركين كانوا لا
يتطهرون فامره ان يتطهر ويطهر ثيابه وعن طاوس وثيابك فقصر وشمر لان تقصير الثياب طهرة
لها ﴿ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وحدثنى عبدالله
ابن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى فأخبرنى ابو سلمة بن عبدالرحمن عن جابر بن
عبدالله رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى فقال
فى حديثه فبينا انا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس
على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه رعبا فرجعت فقلت زملونى زملونى فدثرونى فانزل الله تعالى
ياأيها المدثر الى والرجز فاهجر قبل ان تفرض الصلاة وهى الاوثان ش ﴾ هذا ايضا حديث جابر
المذكور لكن رواه من رواية الزهرى عن ابى سلمة وذكره من طريقين احدهما عن يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبدالله بن بكير المصرى عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن
مسلم ابن شهاب الزهرى والآخر عن عبدالله بن محمد المسندى عن عبدالرزاق الخ **قوله** وهو يحدث عن
فترة الوحى الواو فيه للحال وهذا مشعر بانه كان قبل نزول ياأيها المدثر وحى وليس ذلك الا سورة
اقرأ على الصحيح **قوله** على كرسى وفى الحديث الذى مضى على عرش ولا تفاوت بينهما بحسب
المقصود وهو ما يجلس عليه وقت العظمة **قوله** فجئثت على صيغة المجهول من الجأث بالجيم والهمزة والثاء
المثلثة وهو الفزع والرعب والخوف وقال الكرمانى وفى بعضها فجئثت بالمثلثين من الجث وهو القلع

لابي جهل وهي كلمة موضوعة للتهديد والوعيد وقيل اولى من المقاربة بحاذه ويلي من الويل كما يقال ماطيبه واطيبه ومعنى الآية كانه يقول لابي جهل الويل لك يوم تحيى والويل لك يوم تموت والويل لك يوم تبعث والويل لك يوم تدخل النار ﴿ص﴾ سورة هل اتى على الانسان ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة هل اتى على الانسان وهى مكية قاله قتادة والسدى وسفيان وعن الكلبى انها مكية الا آيات ويطعمون الطعام على حبه الى قوله قمطريرا ويذكر عن الحسن انها مكية وفيها آية مدنية ولا تطع منهم آثما او كفورا وقيل ما صح فى ذلك قول الحسن ولا الكلبى وجاءت اخبار فيها انها نزلت بالمدينة فى شان على وفاطمة وابنيهما رضى الله تعالى عنهم وذكر ابن النقيب انها مدنية كلها قاله الجمهور وقال السخاوى نزلت بعد سورة الرحمن وقبل الطلاق وهى الف واربعة وخمسون حرفا ومائتان واربعون كلمة واحدى وثلثون آية ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ﴿ص﴾ يقال معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا وتكون خبرا وهذا من الخبر يقول كان شيأ فلم يكن مذكورا وذلك من حين خلقه من طين الى ان نفخ فيه الروح ﴿ش﴾ القائل فيه بذلك الفراء **قوله** معناه اتى على الانسان يدل على ان لفظ هل صلة ولكن لم يقل احد ان هل قد تكون صلة **قوله** وهل تكون جحدا يعنى نفيا وتكون خبرا يعنى اثباتا يعنى يخبر به عن امر مقرر ويكون هل حينئذ بمعنى قد للتحقيق واشار اليه بقوله وهذا من الخبر اراد به ان هل هنا يعنى فى قوله تعالى هل اتى على الانسان بمعنى قد ومعناه قد اتى على الانسان واريد به آدم عليه الصلاة والسلام وقال الزمخشرى ان هل ابدا بمعنى قد وان الاستفهام انما هو مستفاد من همزة مقدرة معها ونقله فى المفصل عن سيبويه فقال وعند سيبويه ان هل بمعنى قد الا انهم تركوا الالف قبلها لانها لا تقع الا فى الاستفهام **قوله** حين من الدهر اربعون سنة ملقى بين مكة والطائف قبل ان ينفخ فيه الروح **قوله** لم يكن شيئا مذكورا لا يذكر ولا يعرف ولا يدرى ما اسمه ولا ما يراد به والمعنى انه كان شيئا لكنه لم يكن مذكورا يعنى انتفاء هذا المجموع بانتفاء صفته لا بانتفاء الموصوف ولا حجة فيه للمعتزلة فى دعواهم ان المعدوم شئ ووقع فى بعض النسخ وقال يحيى معناه اتى على الانسان الى آخره ويحيى هذا هو ابن زياد بن عبد الله بن منصور الديلى الفراء صاحب كتاب معانى القرآن وقال بعضهم هو صواب لانه قول يحيى بن زياد الفراء بلفظه قلت دعوى الصواب غير صحيحة لانه يجوز ان يكون هذا قول غيره كما هو قوله ولم يطلع البخارى على انه قول الفراء وحده فلذلك قال يقال معناه او اطلع ايضا على قول غيره مثل قول الفراء فذكر بلفظ يقال ليشمل كل من قال بهذا القول فافهم ﴿ص﴾ امشاج الاخلاط ماء المرأة وماء الرجل الدم والعلقة ويقال اذا خلط مشيج كقولك له خليط وممشوج مثل مخلوط ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انا خلقنا الانسان من نطفة امشاج) وفسر الامشاج بقوله الاخلاط والامشاج جمع مشج بفتح الميم وكسرها وقال الثعلبى الامشاج بناء جمع وهو فى معنى الواحد لانه نعت للنطفة وهذا كما يقال برمة اعشار وثوب اخلاق **قوله** ماء المرأة وماء الرجل تفسير الاخلاط يختلط الماآن فى الرحم فيكون منهما جميعا الولد وماء الرجل ابيض غليظ وماء المرأة اصفر رقيق فايهما علا صاحبه كان الشبه له كذا روى عن ابن عباس والحسن وعكرمة ومجاهد والربيع **قوله** الدم والعلقة تقديره ثم الدم ثم العلقة ثم المضغة ثم اللحم ثم العظم ثم ينشئه الله تعالى خلقا آخر **قوله** ويقال اذا خلط يعنى اذا خلط شئ بشئ يقال له مشيج على وزن فعيل بمعنى ممشوج

اذا نزل عليه الوحي حرك به لسانه ووصف سفيان يريد ان يحفظه فانزل الله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومضى الحديث في بدء الوحي عن موسى ابن اسماعيل ومضى الكلام فيه هناك قوله وكان ثقة مقول سفيان وموسى هذا تابعي صغير كوفي من موالي آل جعدة بن هبيرة ولا يعرف اسم أبيه ومدار هذا الحديث عليه والى قوله لتعجل به رواية ابي ذر وزاد غيره الآية التي بعدها ﴿ ص ﴾ باب ان علينا جمعه وقرآنه ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى (ان علينا جمعه) اى في صدرك وقرآنه وقراءته عليك حتى تعيه والقرآن مصدر كالرجحان والقصان ﴿ ص حدثنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن موسى بن ابي عائشة انه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى (لا تحرك به لسانك) قال وقال ابن عباس كان يحرك شفتيه اذا انزل عليه فقيل له لا تحرك به لسانك يخشى ان ينفلت منه ان علينا جمعه وقرآنه ان نجمعه في صدرك وقرآنه ان تقرأه فاذا قرأناه يقول انزل عليه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه ان نبينه على لسانك ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسرائيل هو ابن يونس ابي اسحق السبيعي وهذا حديث ابن عباس من رواية اسرائيل عن موسى المذكور قوله كان اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحرك شفتيه اذا انزل عليه القرآن قوله ان ينفلت اى ان يضيع ويفوت قوله ان علينا جمعه الى آخره يحتمل ان يكون معلقا عن ابن عباس وسياق الحديث الذى بعده اتم منه ﴿ ص ﴾ باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى فاذا قرأناه اى اذا قرأناه عليك فاتبع قرآنه اى ما فيه من الاحكام ﴿ ص قال ابن عباس قرآنه بيانه فاتبع اعمل به ش ﴾ هذا تفسير ابن عباس هذه الترجمة وهى قوله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه وروى هذا التفسير على بن ابي طلحة عنه اخرجه ابن ابي حاتم ﴿ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الآية التي في لا اقسم بيوم القيمة لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه في صدرك وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا انزلناه فاستمع ثم ان علينا بيانه علينا ان نبينه بلسانك قال فكان اذا اتاه جبريل عليه الصلاة والسلام اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله تعالى ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن موسى المذكور قوله لسانه وشفتيه ذكرهما هنا واقتصر سفيان في روايته السابقة على ذكر لسانه واقتصر اسرائيل على ذكر شفتيه والكل مراد قوله فيشتد عليه اى يشتد عليه حاله عند نزول الوحي ومضى فيما تقدم وكانت الشدة تحصل معه عند نزوله الوحي لثقل القول وفي حديث الافك فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء كان يتعجل باخذه لنزول الشدة سريعا قوله وكان يعرف منه اى وكان الاشتداد يعرف منه حالة نزول الوحي عليه قوله فانزل الله تعالى اى بسبب ذلك الاشتداد انزل الله تعالى قوله وقرآنه زاد اسرائيل في روايته المذكورة ان تقرأه اى انت تقرؤه قوله فاذا قرأناه اى فاذا قرأه عليك الملك قوله اطرق يقال اطرق الرجل اذا سكت واطرق اى ارخى عينيه ينظر الى الارض ﴿ ص اولى لك توعد ش ﴾ اشاره الى قوله تعالى (اولى لك فاولى ثم اولى لك فاولى) وفسره بقوله توعد اى هذا وعيد من الله تعالى على وعيد

ارشد ﴿ص سورة المرسلات ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة المرسلات وهذا هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الباقين المرسلات بدون لفظ سورة وهى مكية بلا خلاف قاله ابو العباس وقال مقاتل فيها من المدنى واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون وقال السخاوى نزلت بعد الهمزة وقبل ق وهى ثمانمائة وستة عشر حرفا ومائة واحدى وثمانون كلمة وخمسون آية والمرسلات الرياح الشديدات الهبوب والناشرات الرياح اللينة قوله عرفا نصب على الحال اى المرسلات يتبع بعضها بعضا حال كونها كعرف الفرس وعلى تفسير المرسلات بالملائكة يكون نصبا على التعليل اى لاجل العرف اى المعروف والاحسان ﴿ص جمالات حبال ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انها ترمى بشرر كالقصر كانها جمالات صفر) وفسر الجمالات بالحبال وهى الحبال التى تشد بها السفن هذا اذا قرئ بضم الجيم واما اذا قرئ بالكسر فهو جمع جماله وجمالة جمع جمل زوج الناقة وقال ابن التين ينبغى ان يقرأ فى الاصل بالضم لانه فسرها بالحبال وقد قال مجاهد فى قوله تعالى (حتى يلج الجمل فى سم الخياط) هو حبل السفينة وعن ابن عباس وسعيد بن جبير جمالات صفر هى حبال السفن يجمع بعضها الى بعض حتى تكون كاوساط الرجال وفى رواية ابى ذر وقال مجاهد جمالات حبال ﴿ص اركعوا صلوا لا يركعون لا يصلون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون) وفسر قوله اركعوا بقوله صلوا وقوله لا يركعون بقوله لا يصلون اطلق الركوع واراد به الصلاة وهو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل و قوله لا يركعون سقط فى رواية غير ابى ذر وفى بعض النسخ وقال مجاهد اركعوا الى آخره ﴿ص وسئل ابن عباس لا ينطقون والله ربنا ما كنا مشركين اليوم نختم على افواههم فقال انه ذو الوان مرة ينطقون ومرة يختم عليهم ش﴾ حاصل السؤال عن كيفية التلفيق بين قوله لا ينطقون وقوله اليوم نختم على افواههم وبين قوله والله ربنا ما كنا مشركين لان هذه الآية تدل على انهم ينطقون وحاصل الجواب ان يوم القيمة ذو الوان يعنى يوم طويل ذو مواطن مختلفة فينطقون فى وقت ومكان لا ينطقون فى آخر وقوله لا يركعون لم يثبت الا فى رواية ابى ذر ﴿ص حدثنا محمود حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانزلت عليه والمرسلات وانا لنتلقاها من فيه فخرجت حية فابتدرناها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وانزلت عليه والمرسلات ومحمود هو ابن غيلان وعبيد الله بن موسى شيخ البخارى وروى عنه هنا بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس وقد تكرر ذكره عن قريب ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى فى بدء الخلق قوله كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية جرير فى غار ووقع فى رواية حفص ابن غياث بمنى ووقع فى رواية للطبرانى فى الاوسط على حراء قوله من فيه اى من فمه قوله فابتدرناها اى فسبقناها وقال ايضا فسبقتنا فيكونون سابقين ومسبوقين والجواب انهم كانوا السابقين اولا فصاروا مسبوقين آخرا قوله شركم منصوب بانه مفعول ثان ﴿ص حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن منصور بهذا ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث عبد الله بن مسعود اخرجه عن عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن عبد الله الصفار الخزاعى عن يحيى بن آدم بن سليمان الكوفى صاحب الثورى قوله بهذا اى بالحديث المذكور وكذا ساقه فى بدء الخلق فى باب خمس من الفواسق

اى مخلوط يقال مشجت هذا بهذا اى خلطته ﴿ ص سلاسلا واغلالا ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (انا اعتدنا للكافرين سلاسلا واغلالا وسعيرا) اعتدناهيأنا والسلاسل جمع سلسلة كل سلسلة سبعون ذراعا والاغلال جمع غل بالضم فالسلاسل فى اعناقهم والاغلال فى ايديهم والسعير يوقدون فيه لايطفى وقيل السلاسل القيود وقرأ نافع والكسائى وابوبكر عن عاصم سلاسلا بالتنوين وهى رواية هشام عن اهل الشام وقرأ حمزة وخلف وحفص وابن كثير وابوعمرو بالفتحة بلاتنوين ﴿ ص ولم يجر بعضهم ش ﴾ بضم الياء وسكون الجيم وبالراء من الاجراء اراد به لم يصرف بعضهم سلاسل يعنى لايدخلون فيه التنوين وهذا على الاصطلاح القديم يقولون اسم مجرى واسم غير مجرى يعنى اسم مصروف واسم لاينصرف وذكر عياض انه فى رواية الاكثرين لم يجز بالزاى بدل الراء وقال بعضهم وهو الاوجه ولم يبين وجه الاوجهية بل بالراء اوجه على مالايخفى ﴿ ص مستطيرا ممتدا البلاء ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (يخافون يوما كان شره مستطيرا) وفسره بقوله ممتدا البلاء وكذا فسره الفراء ويقال ممتدا فاشيا يقال استطار الصدع فى الزجاجة واستطال اذا اشتد ﴿ ص والقمطرير الشديد يقال يوم قمطرير ويوم قاطر والعبوس والقمطرير والقماطر والعصيب اشدمايكون من الايام فى البلاء ش ﴾ اشاربه الى قوله عزوجل (انانخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا) والباقى ظاهر وقاطر بضم القاف وعن ابن عباس العبوس الضيق والقمطرير الطويل وعن مجاهد القمطرير الذى يقلص الوجوه ويقبض الحياة ومابين الاعين من شدته وعن الكسائى يقال اقمطر اليوم وازمهر اقمطرارا وازمهرارا وهو الزمهرير ﴿ ص وقال الحسن النضرة فى الوجه والسرور فى القلب ش ﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله تعالى وتعظم (ولقاهم نضرة وسرورا) ان النضرة فى الوجه والسرور فى القلب ولم يثبت هذا الا للنسفى والجرجانى ﴿ ص وقال ابن عباس الارائك السرر ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (متكئين فيها على الارائك) وفسرها بالسرر جمع سرير وقال الثعلبى الارائك السرر فى الحجال لايكون اريكة الا اذا اجتمعا وهى لغة اهل اليمن وقال مقاتل الارائك السرر فى الحجال من الدر والياقوت موضونة بقضبان الدر والذهب والفضة والوان الجواهر ولم يثبت هذا ايضا الا للنسفى والجرجانى ﴿ ص وقال البرآء وذللت قطوفها يقطفون كيف شاؤا ش ﴾ اى قال البرآء فى قوله تعالى (وذللت قطوفها تذليلا) يقطفون كيف شاؤا **قوله** قطوفها اى ثمارها يقطفون اى يقطعون منها قياما وقعودا ومضطجعين يتناولونها كيف شاؤا وعلى اى حال كانوا ولم يثبت هذا الا للنسفى وحده ﴿ ص وقال معمر اسرهم شدة الخلق وكل شئ شددته من قتب اوغبيط فهو مأسور ش ﴾ اى قال معمر بن المثنى ابوعبيدة اومعمر بن راشد فى قوله تعالى (نحن خلقناهم وشددنا اسرهم) الآية وسقط هذا لابى ذر عن المستملى وحده وفسر الاسر بشدة الخلق ويقال الفرس شديد الاسر اى شديد الخلق **قوله** اوغبيط بفتح الغين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره طاء مهملة وهو رحل النساء يشد عليه الهودج والجمع غبط بضمتين وظن بعضهم انه معمر بن راشد وزعم ان عبدالرزاق اخرجه فى تفسيره عنه قلت يريد به شيخه صاحب التوضيح فانه قال بعد قوله وقال معمر الى آخره واخرجه عبدالرزاق عن معمر عن قتاده وذكره عن مجاهد وغيره والظاهر انه معمر بن راشد لانه روى عن قتادة نحوه وايضا فالبخارى اخرج فى التفسير عن ابى عبيدة معمر بن المثنى فى مواضع كثيرة ولم يصرح باسمه فاباله هنا صرح به واراد به ابن المثنى وليس الا معمر بن

مجاهد هي حزم الشجر وعن سعيد بن جبير والضحاك هي اصول النخل والشجر العظام واحدها قصرة مثل تمرة وتمر وجمرة وجمر وقراءة الجمهور باسكان الصاد وقرأ ابن عباس وابو رزين وابو الجوزاء ومجاهد بفتح القاف والصاد وقرأ سعد بن ابي وقاص وعائشة وعكرمة بفتح القاف وكسر الصاد وقرأ ابن مسعود وابو هريرة وابراهيم بضم القاف والصاد وقرأ ابو الدرداء بكسر القاف وفتح الصاد وقال ابن مقسم وكلها لغات بمعنى واحد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس يقول (انها ترمي بشرر كالقصر) قال كنا نرفع الخشب بقصر ثلاثة اذرع او اقل فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وكسر الباء الموحدة وبالسين المهملة النخعي الكوفي والحديث من افراده قوله بقصر بالباء التي هي من حروف الجر وبكسر القاف وفتح الصاد المهملة وبالاضافة الى ثلاثة اذرع اي بقدر ثلاثة اذرع قوله او اقل اي او اقل من ثلاثة اذرع وفي الرواية التي بعدها او فوق ذلك وهي في رواية المستملي وحده قوله للشتاء اي لاجل الشتاء والاستسخان به وقال ابن التين وروي بسكون الصاد وبفتحها وقال الخطابي هو القصر من قصور حفاة الاعراب قوله فنسميه القصر بفتحتين ﴿ ص ﴾ * باب * كأنه جمالات صفر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (كأنه جمالات صفر) اي كان الشرر قال الثعلبي رد الكناية الى اللفظ ومر الكلام في الجمالات عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى اخبرنا سفيان حدثني عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما ترمي بشرر كالقصر قال كنا نعمد الى الخشبة ثلاثة اذرع او فوق ذلك فنرفعه للشتاء فنسميه القصر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها وصف للقصر ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري قوله او فوق ذلك من زيادة المستملي ﴿ ص ﴾ * باب * هذا يوم لا ينطقون ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (هذا يوم لا ينطقون) اي في بعض مواقف القيمة وفي بعضها يختصمون وفي بعضها نختم على افواههم ولا يتكلمون ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال بينما نحن مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر حفظته من ابي في غار بمنى ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن مسعود في الحية المذكورة اخرجه عن عمر بن حفص عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد الى آخره قوله اذ وثبت وفي رواية المستملي وثب بالتذكير وكذا قال اقتلوه قوله قال عمر هو ابن حفص شيخ البخاري ﴿ ص ﴾ سورة عم يتساءلون ﴿ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة عم يتساءلون وتسمى ايضا سورة النبأ وهي مكية وهي سبعمائة وسبعون حرفا ومائة وثلاث وسبعون كلمة واربعون آية قوله عم اصله عما حذفت الالف للتخفيف وبه قرأ الجمهور وعن ابن كثير رواية بالهاء وهي هاء السكتة قوله يتساءلون اي عن اي شيء يتساءل هؤلاء المشركون ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد لا يرجون حسابا لا يخافون ﴿ ش ﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (انهم كانوا لا يرجون حسابا) وفسره بقوله لا يخافون ورواه عبد بن حميد عن شبابة

[illegible] ص عن اسرائيل عن الاعمش [illegible] ش هذا
متصل بما [illegible] اشار به الى ان اسرائيل [illegible]
سليمان الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله [illegible] الحديث المذكور ص تابعه
اسود بن عامر عن اسرائيل ش اى تابع يحيى بن آدم فى روايته عن اسرائيل اسود بن
عامر الملقب بشاذان الشامى ووصل هذه المتابعة احمد عنه به ص وقال حفص وابو
معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود ش اراد بهذا ان هؤلاء الثلاثة
خالفوا رواية اسرائيل عن الاعمش فى شيخ ابراهيم فاسرائيل يقول عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله وهؤلاء الثلاثة يقولون عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود هو ابن يزيد النخعى
عن عبد الله اما رواية حفص هو ابن غياث فوصلها البخارى وسيأتى بعد باب واما رواية ابى
معاوية محمد بن حازم الضرير فاخرجها مسلم عن يحيى بن يحيى وابى بكر بن ابى شيبة وابى كريب
واسحق بن ابراهيم اربعتهم عن ابى معاوية به واما رواية سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء
الضبى بفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة البصرى فقد تقدمت فى بدء الخلق وسليمان هذا ضعيف
الحفظ وليس له فى البخارى الا هذا الموضع المعلق ص وقال يحيى بن حماد اخبرنا ابو
عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ش اشار بهذا التعليق عن يحيى بن
حماد الشيبانى البصرى شيخ البخارى عن ابى عوانة بفتح العين الوضاح اليشكرى عن المغيرة بن مقسم
بكسر الميم الكوفى عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس النخعى عن عبد الله بن مسعود الى ان
مغيرة وافق اسرائيل فى شيخ ابراهيم وانه علقمة بن قيس وهذا التعليق وصله الطبرانى قال حدثنا
محمد بن عبد الله الحضرمى حدثنا الفضل بن سهل حدثنا يحيى بن حماد به ولفظه كنا مع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بحراء الحديث وقال عياض انه وقع فى بعض النسخ وقال حماد اخبرنا ابو عوانة
وهو غلط ص وقال ابن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله ش
اشار بهذا المعلق الى ان للحديث اصلا عن الاسود بن يزيد من غير طريق الاعمش ومنصور ووصل
هذا التعليق احمد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود
عن ابيه عن عبد الله بن مسعود وابن اسحق هذا هو محمد بن اسحق صاحب المغازى ووقع فى بعض النسخ
وقال ابو اسحق وهو تصحيف ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
قال قال عبد الله بينا نحن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى غار اذ نزلت عليه والمرسلات
فتلقيناها من فيه فان فاه لرطب بها اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم
اقتلوها قال فابتدرناها فسبقتنا فقال وقيت شركم كما وقيتم شرها ش هذا طريق آخر فى
حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن
ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد النخعى الكوفى عن عبد الله بن مسعود **قوله** بينا قد ذكرنا غير
مرة انه ظرف يضاف الى الجملة ويحتاج الى جواب **قوله** اذ نزلت جوابه **قوله** لرطب
بها اى لم يجف ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك لانه كان اول زمان نزوله **قوله** اذ
خرجت كلمة اذ للمفاجأة وباقى الكلام مر ص باب انها ترمى بشرر كالقصر ش
اى هذا باب فى قوله عز وجل انها اى جهنم ترمى بشرر وهى ما يتطاير من النار اذا التهبت
واحدها شررة **قوله** كالقصر عن ابن مسعود كالحصون والمدائن وهو واحد القصور وعن

(مجاهد)

بن سلام البيكندى وابومعاوية محمد بن حازم الضرير والاعمش سليمان وابوصالح ذكوان الزيات والحديث قد مضى فى تفسير سورة الزمر ومضى الكلام فيه قوله ابيت اى امتنعت عن الاخبار بما لا اعلم قوله لا يبلى اى يخلق قوله عجب الذنب بفتح العين المهملة وسكون الجيم الاصل فهو آخر مايخلق واول مايخلق ﴿ ص سورة والنازعات ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والنازعات وتسمى سورة الساهرة وهى مكية لا اختلاف فيها وقال السخاوى نزلت بعد سورة النبأ وقبل سورة اذا السماء انفطرت وهى سبعمائة وثلاثة وخمسون حرفا ومائة وتسع وسبعون كلمة وست واربعون آية وفى النازعات اقوال الملائكة تنزع نفوس بنى آدم روى عن ابن عباس والموت ينزع النفوس قاله سعيد بن جبير والنجوم تنزع من افق الى افق تطلع ثم تغيب والغزاة الرماة قاله عطاء وعكرمة ﴿ ص زجرة صيحة ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فانما هى زجرة واحدة) وفسرها بقوله صيحة وثبت هذا للنسفى وحده ﴿ ص وقال مجاهد ترجف الراجفة هى الزلزلة ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (يوم ترجف الراجفة) الراجفة الزلزلة وقال الثعلبى يعنى النفخة الاولى التى يتزلزل ويتحرك لها كل شئ وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص وقال مجاهد الآية الكبرى عصاه ويده ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فأراه الآية الكبرى) اى فأرى موسى عليه الصلاة والسلام فرعون الآية الكبرى وفسرها مجاهد بعصاه ويده حين خرجت بيضاء وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة مثله ﴿ ص سمكها بناها بغير عمد ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (رفع سمكها فسواها) وفسره بقوله بناها بغير عمد وقال الثعلبى سمكها سقفها وقال الفراء كل شئ حمل شيئا من البناء وغيره فهو سمك وبناء مسموك فسواها بلا شطور ولا فطور وهذا للنسفى وحده ﴿ ص طغى عصى ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى (اذهب الى فرعون انه طغى) وفسره بقوله عصى وطغى من الطغيان وهو المجاوزة عن الحد وهذا ايضا للنسفى وحده ﴿ ص الناخرة والنخرة سواء مثل الطامع والطمع والباخل والبخل وقال بعضهم النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى تمر به الريح فينخر ش ﴾ اشاربه الى قوله تعالى أئذا كنا عظاما نخرة قوله سواء ليس كذلك لان الناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة وان كان مراده سواء فى اصل المعنى فلا بأس به قوله مثل الطامع والطمع بكسر الميم على وزن فعل بكسر العين والباخل والبخل على وزن فعل بكسر العين ايضا وفى التمثيل بهما نظر من وجهين احدهما ماأشرنا اليه الآن والآخر التفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان اصوب ووقع فى رواية الكشميهنى الناحل والنحل بالنون والحاء المهملة فيهما وقال بعضهم بالباء الموحدة والخاء المعجمة هو الصواب قلت لم يبين جهة الصواب والصواب لا يستعمل الا فى مقابلة الخطأ والذى وقع بالنون والحاء المهملة ليس بخطأ حتى يكون الذى ذكره صوابا قوله وقال بعضهم الظاهر ان المراد به هو ابن الكلبى فانه قال يعنى النخرة البالية الى آخره فينخر اى يصوت وهذا قد فرق بينهما فى المعنى ايضا وقرأ اهل الكوفة الا حفصا ناخرة بالالف والباقون نخرة بلا الف وذكر ان عمر بن الخطاب وابن مسعود وعبدالله بن عباس وابن الزبير ومحمد بن كعب وعكرمة وابراهيم كانوا يقرأون عظاما ناخرة بالالف وقال الفراء ناخرة بالالف اجود الوجهين ﴿ ص وقال ابن عباس الحافرة الى امرنا الاول الى الحياة ش ﴾ اى قال ابن عباس رضى الله تعالى

عن ورقاء عن ابن ابي نجيح [illegible]
وليس في رواية ابي ذر وقال مجاهد ﴿ص﴾ صوابا حقا في الدنيا وعمل به ﴿ش﴾ اشار به
الى قوله تعالى (لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا) وفسره بقوله حقا في الدنيا وعمل
به وقال ابو صالح قال صوابا قال لا اله الا الله في الدنيا ﴿ص﴾ لا يملكون منه خطابا لا يتكلمون
الا من اذن لهم ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (رب السموات والارض وما بينهما الرحمن
لا يملكون منه خطابا) والضمير في لا يملكون لاهل السموات والارض اي ليس في ايديهم مما يخاطب
به الله وقيل لا يملكون ان يخاطبوه بشيء من نقص العذاب او زيادة في الثواب الا ان يأذن لهم ذلك
ويأذن لهم فيه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ثجاجا منصبا ﴿ش﴾ اي قال ابن عباس في قوله
تعالى (وانزلنا من المعصرات ماء ثجاجا) وفسر ثجاجا بقوله منصبا وكذا فسره ابو عبيدة وهذا
يثبت للنسفي وحده ﴿ص﴾ الفافا ملتفة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وجنات الفافا)
وقال الثعلبي الفافا ملتفا بعضه ببعض واحدها لف في قول نحاة البصرة وليس بالقوي وقال
آخرون واحدها لفيف وقيل هو جمع الجمع ويقال جنة لفاء ونبت لف وجنان لف بضم اللام
ثم يجمع الالف على الفاف وهذا ايضا للنسفي وحده ﴿ص﴾ وقال ابن عباس وهاجا مضيئا ﴿ش﴾ اي
قال ابن عباس في قوله تعالى (وجعلنا سراجا وهاجا) وفسره بقوله مضيئا ورواه ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ﴿ص﴾ وقال غيره غساقا غسقت عينه ويغسق الجرح
يسيل ان الغساق والغسيق واحد ﴿ش﴾ اي قال غير ابن عباس في قوله تعالى (لا يذوقون
فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا) هذا لم يثبت الا لابي ذر ووقع عند النسفي والجرجاني وقال
معمر فذكره ومعمر هو ابو عبيدة قوله غسقت عينه ويغسق الجرح يسيل اشار به الى ان معنى
غساقا سيالا من الدم ونحوه لانه من غسقت عينه اي سالت ويغسق الجرح اي يسيل وقال الثعلبي الغساق
الزمهرير وقيل صديد اهل النار وقيل دموعهم وعن شهر بن حوشب الغساق واد في النار فيه
ثلثمائة وثلاثون شعبا في كل شعب ثلثمائة وثلاثون بيتا في كل بيت اربع زوايا في كل زاوية شجاع
كاعظم ما خلق الله تعالى من الخلق في رأس كل شجاع من السم قلة وقال الجوهري الغساق البارد
المنتن يخفف ويشدد قرأ ابو عمرو الا حميما وغساقا بالتخفيف وقرأ الكسائي بالتشديد ﴿ص﴾
عطاء حسابا جزاء كافيا اعطاني ما احسبني اي كفاني ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى
(جزاء من ربك عطاء حسابا) وفسره بقوله جزاء كافيا وقال الثعلبي عطاء حسابا كثيرا كافيا
وافيا قوله اعطاني ما احسبني اي اشار به الى ان لفظ الحساب يأتي بمعنى الكفاية يقال اعطاني
فلان ما احسبني اي ما كفاني ويقال احسبت فلانا اي اعطيته ما يكفيه حتى قال حسبي ﴿ص﴾
* باب * يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا زمرا ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى
(يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا) وفسر الافواج بقوله زمرا ﴿ص﴾ حدثنا محمد اخبرنا ابو
معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما بين
النفختين اربعون قال اربعون يوما قال ابيت قال اربعون شهرا قال ابيت قال اربعون سنة قال ابيت
قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل ليس من الانسان شيء الا يبلى الا عظما واحدا
وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو

ص عبس كلح واعرض ش تفسير عبس بقوله كلح هو لابي عبيدة وتفسيره باعرض لغيره ولم يختلف السلف في ان فاعل عبس هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واغرب الداودي فقال هو الكافر الذي كان مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى قيل كان هذا ابي ابن خلف رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وقيل امية بن خلف رواه سعيد بن منصور وروى ابن مردويه من حديث عائشة انه كان يخاطب عتبة وشيبة ابني ربيعة وروى من وجه آخر عن عائشة انه كان في مجلس فيه ناس من وجوه المشركين فيهم ابو جهل وعتبة فهذا يجمع الاقوال ص مطهرة لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها ايضا ش اشار به الى قوله تعالى (في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بايدي سفرة كرام بررة) وفسر المطهرة بقوله لا يمسها الا المطهرون هم الملائكة يعني لما كانت الصحف تتصف بالتطهير وصف ايضا حاملها اي الملائكة وقيل لا يمسها الا المطهرون وهذا كما في المدبرات امرا فان التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به فقيل فالمدبرات وقال الكرماني وفي بعض النسخ لا يقع بزيادة لا وفي توجيهه تكلف قلت وجهه ان الصحف لا يطلق عليها التطهير الذي هو خلاف التنجيس حقيقة وانما المراد انها مطهرة عن ان ينالها ايدي الكفار وقيل مطهرة عما ليس بكلام الله فهو الوحي الخالص والحق المحض وقوله مطهرة في رواية غير ابي ذر والنسفي وقال غيره مطهرة وهذا يقتضي تقدم احد قبله حتى يصح وقال غيره والظاهر ان في اول تفسير عبس وقال مجاهد عبس كلح ثم قال وقال غيره اي غير مجاهد ص وقال مجاهد الغلب الملتفة والاب ما يأكل الانعام ش اي قال مجاهد في قوله تعالى (ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وابا) وقال الغلب الملتفة من الالتفاف والاب بالتشديد ما يأكل الانعام وهو الكلاء والمرعى وعن الحسن هو الحشيش وما تأكله الدواب ولا يأكله الناس وقال الثعلبي الغلب غلاظ الاشجار واحده اغلب ومنه قيل للغليظ الرقبة الاغلب وعن قتادة الغلب النخل الكرام وعن ابن زيد عظام الجذوع وهذا لم يثبت الا للنسفي ص سفرة الملائكة واحدهم سافر سفرت اصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت بوحي الله تعالى وتأديته كالسفير الذي يصلح بين القوم ش اشار به الى قوله تعالى بايدي سفرة اي بايدي الملائكة قوله واحدهم اي واحد السفرة سافر وعن قتادة واحدهم سفير وانما ذكره بواو الجماعة باعتبار الملائكة قوله سفرت اشارة الى ان معنى سافر من سفرت بمعنى اصلحت بينهم ومنه السفير وهو الرسول وسفير القوم هو الذي يسعى بينهم بالصلح وسفرت بين القوم اذا اصلحت بينهم وعن ابن عباس ومقاتل سفرة كتبة وهم الكرام الكاتبون ومنه قيل للكتاب سفر وجمعه اسفار ويقال للوراق سفر بلغة العبرانية قوله وتأديته من الاداء اي وتبليغه ويروى وتأديبه من الادب لا من الاداء قاله الكرماني وفيه ما فيه

ص تصدى تغافل عنه ش اشار به الى قوله تعالى (فانت له تصدى) وفسره بقوله تغافل واصله تتغافل وكذلك اصل تصدى تتصدى فحذفت احدى التائين وقال الزمخشري اي تتعرض له بالاقبال عليه وهذا هو المناسب المشهور وقال صاحب التلويح في اكثر النسخ تصدى تغافل عنه والذي في غيرها تصدى اقبل عليه وكأنه الصواب وعليه اكثر المفسرين ووقع في رواية النسفي وقال غيره تصدى تغافل وهذا يقتضي تقدم ذكر احد قبله حتى يستقيم ان يقال وقال غيره ص وقال مجاهد لما يقض لا يقضي احد ما امر به ش اي قال مجاهد في قوله تعالى لما يقض ما امره وتفسيره ظاهر

[illegible] في قوله تعالى أئنا لمردودون في الحافرة [illegible]
الى الحياة يقال رجع فلان في حافرته اى في طريقته التي جاء منها واخرج هذا التعليق ابن ابي حاتم
عن ابيه عن ابي صالح حدثني ابو معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس واخبر القرآن عن منكري
البعث من مشركي مكة انهم قالوا ائنا لمردودون في الحافرة اى في الحالة الاولى يعنون الحياة بعد
الموت اى فنرجع احياء كما كنا قبل مماتنا وقيل التقدير عند الحافرة يريدون عند الحالة الاولى وقيل
الحافرة الارض التي تحفر فيها قبورهم فسميت حافرة بمعنى محفورة وقد سميت الارض حافرة لانها
مستقر الحوافر ﴿ص﴾ وقال غيره ايان مرساها متى منتهاها ومرسى السفينة حيث تنتهي ﴿ش﴾
اى قال غير ابن عباس في قوله تعالى ايان مرساها يعني متى منتهاها ومرسى بضم الميم والضمير في مرساها
يرجع الى الساعة وعن عائشة رضي الله تعالى عنها لم يزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يذكر الساعة
ويسأل عنها حتى نزلت هذه الآية ﴿ص﴾ الراجفة النفخة الاولى الرادفة النفخة الثانية ﴿ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة) وروى هذا التفسير الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن المقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا
ابو حازم حدثنا سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
باصبعيه هكذا بالوسطى والتي تلي الابهام بعثت والساعة كهاتين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة التي
هي السورة من حيث انه من جملة ما فيها وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد
ابن مالك الساعدي الانصاري والحديث من افراده من هذا الوجه قال باصبعيه اى ضم بين اصبعيه
والقول يستعمل في غير معناه والدليل عليه رواية من روى وضم بين السبابة والوسطى وفي رواية
قرن بينهما قوله بعثت على صيغة المجهول اى ارسلت ويروى بعثت انا قوله والساعة قال
الكرماني بالنصب وسكت عليه وقال القرطبي رويته بفتح الساعة وضمها فالضم على العطف والفتح
على المفعول معه والعامل بعثت وكهاتين حال اى مقترنين فعلى النصب يقع التشبيه بالضم وعلى الرفع
يحتمل هذا ويحتمل ان يقع بالتفاوت التي بين السبابة والوسطى في الطول ويدل عليه قول
قتادة في روايته بفضل احداهما على الاخرى وحاصل هذا التعريف بسرعة مجئ القيامة قال عز وجل
جاء اشراطها ﴿ص﴾ قال ابن عباس اغطش اظلم ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى
(واغطش ليلها) وفسره بقوله وقد اظلم وقد مر في بدء الخلق وهذا ثبت هنا للنسفي وحده ﴿ص﴾ الطامة
تطم كل شئ ﴿ش﴾ اشار به الى قوله (فاذا جاءت الطامة الكبرى) وفسرها بقوله تطم كل شئ
وقال الثعلبي الطامة عند العرب الداهية التي لا تستطاع وانما اخذ من قولهم طم الفرس طميما اذ
استفرغ جهده في الجري وهذا ايضا ثبت للنسفي وحده ﴿ص﴾ سورة عبس ﴿ش﴾
اى هذا في تفسير بعض سورة عبس وتسمى سورة السفرة وهي مكية وهي خمسمائة وثلاثة وثلثون
حرفا ومائة وثلاث وثلاثون كلمة واثنتان واربعون آية وذكر السخاوي انها نزلت قبل سورة القدر
وبعد سورة النجم وذكر الحاكم مصححا عن عائشة انها نزلت في ابن ام مكتوم الاعمى اتى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فجعل يقول يا رسول الله ارشدني وعند رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم رجال من عظماء المشركين فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرض عنه
ويقبل على الآخرين الحديث ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابي ذر

لم تمت السمله الا لابى در ﴿ص انكدرت انتثرت ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (واذا النجوم انكدرت) وفسره انتثرت اى تناثرت وتساقطت من السماء على الارض يقال انكدر الطائر اى سقط عن عشه وعن ابن عباس تغيرت ﴿ص وقال الحسن سجرت ذهب ماؤها فلا يبقى قطرة وقال مجاهد المسجور المملوء وقال غيره سجرت افضى بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا ش﴾ اى قال الحسن البصرى فى قوله عزوجل (واذا البحار سجرت) وتفسيره ظاهر وكذا قاله السدى وقال ابن زيد وابن عطية وسفيان ووهب او قدت فصارت نارا قوله وقال مجاهد البحر المسجور المملو وهو فى سورة الطور ذكره استطرادا قوله وقال غيره اى غير مجاهد والاصوب ان يقال غير الحسن على مالا يخفى معنى سجرت افضى الى آخره وهو قول مقاتل والضحاك ﴿ص والخنس تخنس فى مجراها ترجع وتكنس تستتر كما تكنس الظباء ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس) قال الفراء الخنس النجوم الخمسة تخنس فى مجراها الى آخره والخمسة هى بهرام وزحل وعطارد والزهرة والمشترى وروى ان رجلا من مراد قال لعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه ما الخنس الجوار الكنس قال هى الكواكب تخنس بالنهار فلا ترى وتكنس بالليل فتاوى الى مجاريهن واصل الخنس الرجوع الى وراء الكنوس ان تأوى الى مكانها وهى المواضع التى تأوى اليها الوحش وقيل الخنس بقر الوحش اذا رأت الانس تخنس وتدخل كناسها وروى عبد الرزاق باسناد صحيح عن عمر بن ميسرة عمرو بن شرحبيل قال قال ابن مسعود ما الخنس قال قلت اظنه بقر الوحش قال وانا اظن ذلك والخنس جمع خانس والكنس جمع كانس كالركع جمع راكع ﴿ص تنفس ارتفع النهار ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (والصبح اذا تنفس) وفسره بقوله ارتفع النهار ﴿ص والظنين المتهم والضنين يضن به ش﴾ اشاربه الى قوله تعالى (وما هو على الغيب بظنين) وفسر الظنين الذى بالظاء المعجمة بالمتهم وفسر الضنين الذى بالضاد المعجمة بقوله يضن به اى يبخل به وقال الثعلبى وما هو يعنى محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم على الغيب اى الوحى وخبر السماء وما اطلع عليه من علم الغيب بضنين اى ببخيل فلا يبخل به عليكم بل يعلمكم ويخبركم به قلت هذا الذى فسره هو الضنين الذى بالضاد المعجمة تقول ضننت بالشئ فانا ضنين اى بخيل ثم قال الثعلبى وقرئ بالظاء ومعناه وما هو بمتهم فيما يخبر به وقرأ عاصم وحمزة واهل المدينة والشام بالضاد والباقون بالظاء من الظنة وهى التهمة وقال النسفى فى تفسيره واتقان الفصل بين الضاد والظاء واجب ومعرفة مخرجهما كما لا بد منه للقارئ فان اكثر العجم لا يفرقون بين الحرفين وقال الجوهرى فى فصل الضاد ضننت بالشئ اضن به ضنا وضنانة اذا بخلت به وهو ضنين به قال الفراء وضننت بالفتح لغة وقال فى فصل الظاء والظنين المتهم والظنة التهمة ﴿ص وقال عمر رضى الله تعالى عنه النفوس زوجت يزوج نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرأ احشروا الذين ظلموا وازواجهم ش﴾ اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى قوله تعالى (واذا النفوس زوجت) يزوج الرجل نظيره من اهل الجنة ويزوج الرجل نظيره من اهل النار وهذا التعليق رواه عبد بن حميد عن ابى نعيم حدثنا سفيان عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر رضى الله تعالى عنه وفى لفظ الفاجر مع الفاجرة والصالح مع الصالحة وقال الكلبى زوج المؤمن الحور العين والكافر الشيطان وقال الربيع بن خثيم يجئ المرء مع صاحب عمله يزوج الرجل نظيره من اهل الجنة وبنظيره من اهل النار وقال الحسن الحق كل امرء

وامر على صحة الجسد [illegible] ورواه [illegible] ابى حاتم [illegible]
حد ما امرهم به ﴿ص وقال ابن عباس ترهقها تغشاها [illegible] ش﴾ [illegible]
عباس فى قوله تعالى (ترهقها قترة) تغشاها شدة [illegible] رواه [illegible] ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة
عنه به وقيل يصيبها ظلمة وذلة وكآبة وكسوف وسواد وعن ابن زيد الفرق بين الغبرة والقترة ان
الغبرة ما ارتفع من الغبار فلحق بالسماء والقترة ما كان اسفل فى الارض ﴿ص مسفرة مشرقة
ش﴾ كذا فسره ابن عباس رواه ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عنه ﴿ص
بايدى سفرة قال ابن عباس كتبة اسفارا كتبا ش﴾ قد مر الكلام فيه عن قريب وهو من وجه
مكرر ﴿ص تلهى تشاغل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فانت عنه تلهى) اصله تتلهى
اى تتشاغل حذفت التاء منهما وقال الثعلبى اى تعرض وتتغافل عنه وتتشاغل بغيره ﴿ص يقال
واحد الاسفار سفر ش﴾ سقط هذا لابى ذر والاسفار جاء فى قوله تعالى (كمثل الحمار يحمل اسفارا) ذكره
استطرادا وهو جمع سفر بكسر السين وهو الكتاب وقد مر عن قريب ﴿ص فاقبره يقال
اقبرت الرجل جعلت له قبرا وقبرته دفنته ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ثم اماته فاقبره) قوله
يقال الى آخره ظاهر وقال الفراء اى جعلته مقبورا ولم يقل قبره لان القابر هو الدافن وقال ابو عبيدة
فاقبره اى جعل له قبرا والذى يدفن بيده هو القابر ﴿ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت
زرارة بن اوفى يحدث عن سعد بن هشام عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذى يقرؤه وهو
يتعاهده وهو عليه شديد فله اجران ش﴾ مطابقته لقوله تعالى بايدى سفرة كرام
بررة وسعيد بن هشام بن عامر الانصارى ولابيه صحبة وليس له فى البخارى الا هذا الموضع
وآخر معلق فى المناقب والحديث اخرجه مسلم فى التفسير عن محمد بن عبيد وغيره واخرجه ابو داود
فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذى فى فضائل القرآن عن محمود بن غيلان واخرجه النسائى فيه
عن قتيبة وغيره وفى التفسير عن ابى الاشعث واخرجه ابن ماجة فى ثواب القرآن عن هشام بن عمار
قوله مثل الذى بفتحتين اى صفته كما فى قوله تعالى مثل الجنة التى وعد المتقون قوله وهو حافظ
له اى للقرآن والواو فيه للحال قوله مع السفرة ويروى مثل السفرة وقال ابن التين كأنه مع السفرة
فيما يستحقه من الثواب وقال الكرمانى لفظ مثل زائد والا فلا رابطة بينه وبين السفرة لانهما مبتدأ
وخبر فيكون التقدير الذى يقرأ القرآن مع السفرة الكرام اى كائن معهم ويجوز ان يكون لفظ
مثل بمعنى مثيل بمعنى شبيه فيكون التقدير شبيه الذى يقرأ القرآن مع السفرة الكرام قوله وهو
يتعاهده اى يضبطه ويتفقده قوله وهو عليه شديد قوله شديد اى والحال ان التعاهد عليه شديد قوله
فله اجران من حيث التلاوة ومن حيث المشقة قاله القرطبى فان قلت ما معنى كون الذى يقرأ قرآنا
وهو حافظ له مع السفرة قلت له معنيان احدهما ان يكون له منازل فيكون فيها رفيقا للملائكة لاتصافه
بصفاتهم من حمل كتاب الله تعالى والآخر ان يكون المراد انه عامل بعمل السفرة وسالك مسلكهم
﴿ص سورة اذا الشمس كورت ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة اذا الشمس كورت
ويقال سورة كورت بدون لفظ اذا الشمس وسورة التكوير وهى مكية وهى اربعمائة واربعة
وثلثون حرفا ومائة واربع كلمات وتسع وعشرون آية ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾

كانوا من اخبث الناس كيلا فانزل الله عز وجل (ويل للمطففين) فاحسنوا الكيل بعد ذلك وقال الثعلبي مدنية وهي سبعمائة وثمانون حرفا ومائة وتسع وستون كلمة وست وثلاثون آية ص بسم الله الرحمن الرحيم ش لم تثبت البسملة الا لابي ذر قوله ويل قال مقاتل ويل واد في جهنم قعره سبعون سنة فيه سبعون الف شعب في كل شعب سبعون الف شق في كل شق سبعون الف مغار في كل مغار سبعون الف قصر كالتوابيت من حديد في كل تابوت سبعون الف شجرة في كل شجرة سبعون الف غصن من نار في كل غصن سبعون الف ثمرة طولها سبعون الف ذراع تحت كل شجرة سبعون الف ثعبان وسبعون الف عقرب طول كل ثعبان مسيرة شهر وغلظه كالجبل له انياب كالنخل له ثلثمائة وسبعون قفازا في كل قفاز قلة من سم وذكره القتبي في كتابه عيون الاخبار عن ابن عباس وذكر ابن وهب نحوه في كتاب الاهوال وقال صاحب التلويح وفي صحيح ابن حبان اصل لهذا من حديث ابي هريرة يسلط على الكافر تسعة وتسعون تنينا اتدرون ما التنين سبعون حية لكل حية سبع رؤس يلسعونه ويخدشونه الى يوم القيامة والمطففون الذين ينقصون الناس ويبخسون حقوقهم في الكيل والوزن واصله من الشيء الطفيف وهو النزر القليل والتطفيف البخس في الكيل والوزن لان ما يبخس شيء طفيف حقير ص وقال مجاهد بل ران ثبت الخطايا ش اي قال مجاهد في قوله تعالى (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وفسر ران بقوله ثبت الخطايا وروى ابن ابي نجيح عن مجاهد قال انبتت على قلوبهم الخطايا حتى غمرتها وران من الرين واصله الغلبة يقال رانت الخمر على قلبه اذا غلبت عليه فكر ومعنى الآية غلبت الخطايا على قلوبهم واحاطت بها حتى غمرتها وغشيتها ويقال الران والرين الغشاوة وهو كالصدى على الشيء الصقيل ص ثوب جوزي ش اشار به الى قوله تعالى (هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون) وفسر ثوب بقوله جوزي على صيغة المفعول من الجزاء وهو قول ابي عبيدة وروى عن مجاهد ايضا ص وقال غيره المطفف لا يوفي غيره ش اي قال غير مجاهد في قوله تعالى (ويل للمطففين) المطفف لا يوفي غيره اي لا يقوم بوفاء حق غيره بل في دفعه بخس ونقص ص الرحيق الخمر ختامه المسك طينه التسنيم يعلو شراب اهل الجنة ش اشار به الى قوله عز وجل (يسقون من رحيق) وفسر الرحيق بالخمر واشار بقوله ختامه مسك الى قوله عز وجل مختوم ختامه مسك يعني ختمت بمسك ومنعت من ان يمسها ماس او يتناولها يد الى ان يفك ختمها الابرار يوم القيامة واشار بقوله طينه التسنيم الى قوله تعالى ومزاجه من تسنيم قال الضحاك وهو شراب اسمه تسنيم وهو من اشرف الشراب وهو معنى قوله يعلو شراب اهل الجنة وقال مقاتل يسمى تسنيما لانه يتسنم فينصب عليهم انصبابا من فوقهم في غرفهم ومنازلهم يجري من جنة عدن الى اهل الجنان وهذا ثبت للنسفي وحده وتقدم شيء من ذلك في بدء الخلق

ص حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه ش وجه ذكره قوله تعالى (يوم يقوم الناس لرب العالمين) وابراهيم بن المنذر بكسر الذال المعجمة اسم فاعل من الانذار ومعن بفتح الميم وسكون العين المهملة وفي آخره نون ابن عيسى الاشجعي القزاز بتشديد الزاي الاولى والحديث اخرجه مسلم في صفة جهنم عن عبد الله بن جعفر البرمكي وهذا الحديث من غرائب حديث مالك وليس هو في الموطأ قوله يوم يقوم الناس قيامهم فيه لله خاضعين ووصف ذاته برب العالمين بيان بليغ لعظم الذنب وتفاقم الاثم في التطفيف

[illegible]
رضى الله تعالى عنه مسندا الا على ما قاله بقوله تعالى (احشروا الذين ظلموا وازواجهم) ص عسعس
ادبر ش اشاربه الى قوله تعالى (والليل اذا عسعس) وفسره بقوله ادبر رواه ابن جرير باسناده
الى ابن عباس وقال الزجاج عسعس الليل اذا اقبل وعسعس اذا ادبر وعلى هذا هو مشترك بين
الضدين ص سورة اذا السماء انفطرت ش اى هذا فى تفسير بعض سورة اذا السماء
انفطرت ويقال لها ايضا سورة الانفطار وهى مكية وهى الثمائة وسبعة وعشرون حرفا وثمانون
كلمة وتسع عشرة آية ص بسم الله الرحمن الرحيم ش البسملة موجودة هنا عند
الكل ص انفطارها انشقاقها ش ثبت هذا للنسفى وحده والانفطار من الفطر
بالفتح وهو الشق ص ويذكر عن ابن عباس بعثرت يخرج من فيها من الاموات ش
اى يذكر عن ابن عباس فى قوله عز وجل (واذا القبور بعثرت) وتفسيره ظاهر وبه قال الفراء ايضا
وهذا ايضا ثبت للنسفى وحده ص وقال غيره بعثرت اثيرت بعثرت حوضى اى جعلت
اسفله اعلاه ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى بعثرت ان معناه اثيرت وبحثت فاستخرج ما فى
الارض من الكنوز ومن فيها من الموتى وهذا من اشراط الساعة ان تخرج الارض افلاذ كبدها من ذهبها
وفضتها وموتاها قوله بعثرت حوضى اشاربه الى انه يقال بعثرت حوضى وبحثرته اذا هدمته فجعلت
اسفله اعلاه وهذا ايضا للنسفى وحده وقدمر فى اواخر كتاب الجنائز ص وقال الربيع
ابن خثيم فجرت فاضت ش اى قال الربيع بن خثيم فى قوله تعالى (واذا البحار فجرت) اى
فاضت والربيع بفتح الراء ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة التابعى الثورى الكوفى قوله
فاضت من الفيض معناه فتح بعضها الى بعض عذبها الى ملحها وملحها الى عذبها فصارت بحرا واحدا
وهذا التعليق رواه عبد بن حميد قال حدثنا مؤمل وابو نعيم قالا اخبرنا سفيان وهو ابن سعيد الثورى
عن أبيه عن ابى يعلى هو منذر الثورى عن الربيع بن خثيم به ص وقرأ الاعمش وعاصم فعدلك
بالتخفيف وقرأه اهل الحجاز بالتشديد واراد معتدل الخلق ومن خفف يعنى فى اى صورة شاء اما حسن
واما قبيح وطويل وقصير ش اى قرأ سليمان الاعمش وعاصم بن ابى النجود بفتح الميم وضم
الجيم الاسدى احد القرآء السبعة قوله تعالى (فعدلك فى اى صورة ماشاء ركبك) بالتخفيف اى بتخفيف
الدال وبه قرأ ايضا الحسن وحمزة والكسائى وابو حنيفة وابو رجاء وعيسى بن عمر وعمر بن عبيد
والكوفيون وقرأ اهل الحجة بتشديد الدال قوله ومن خفف يحتمل ان يكون عطفا على فاعل اراد
اى ومن خفف اراد ايضا معتدل الخلق ولفظ فى اى صورة لايكون متعلقا به بل هو كلام مستأنف
تفسير لقوله تعالى فى اى صورة ماشاء ركبك والباقى ظاهر ص سورة ويل للمطففين ش
اى هذا فى تفسير بعض سورة ويل للمطففين وفى بعض النسخ سورة المطففين وقال ابو العباس فى
رواية همام وسعيد عن قتادة ومحمد بن ثور عن معمر انها مكية وكذا قال سفيان وقال السدى انها
مدنية وعن الكلبى نزلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى طريقه من مكة الى المدينة وقال
مقاتل مدنية غير آية نزلت بمكة قال اساطير الاولين وعن ابن النقيب عنه هى اول سورة نزلت
بالمدينة وذكر السخاوى انها نزلت بعد سورة العنكبوت وفى سنن النسائى وابن ماجه باسناد صحيح
من طريق يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة

والتاء المثناة من فوق ابن ابي صغيرة بنت الكبيرة الباهلي البصري عن عبد الله بن ابي مليكة عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق واخرجه مسلم في صفة النار عن ابي الربيع الزهراني غيره واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن ابان وغيره واخرجه النسائي فيه عن زياد بن ايوب وعبد الله بن ابي مليكة روى هنا عن عائشة وفي الطريقين الاولين بلا واسطة ويحمل هذا على ان ابن ابي مليكة حمله عن القاسم ثم سمعه عن عائشة او سمعه اولا من عائشة ثم استثبت القاسم او في روايته زيادة ليست عنده وبهذا يجاب عن استدراك الدار قطني هذا الحديث لهذا الاختلاف ومما قاله الجياني سقط من نسخة ابي زيد من السند الاول ذكر ابن ابي مليكة ولابد منه ذكر ذلك القابسي وعبدوس عن شيخهما ابي زيد ومما ذكره ابو اسحق المستملي وابن الهيثم عن الفربري في السند الثاني ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة وهو وهم والمحفوظ فيه ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة ليس فيه القاسم وايضا فان يحيى القطان وعبد الله بن المبارك روياه عن حاتم عن ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة وهما زادا فيه وهما حافظان ثقتان وزيادة الحافظ مقبولة فان قلت روى ابو القاسم هبة الله بن الحسن منصور الطبري في السنن تاليفه باسناده عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لا يحاسب رجل يوم القيمة الا دخل الجنة قال الله عز وجل (فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا) يقرأ عليه عمله فاذا عرفه غفر له ذلك لان الله تعالى يقول (فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان) واما الكافر فقال (يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام) قلت اجيب عن ذلك بان هذا وان كان اسناده صحيحا فلا يقاوم ما في صحيح البخاري ومن شرط المعارضة التساوي في الصحة ولئن سلمنا ذلك فان عائشة قد خالفها غيرها في ذلك للآيات والاحاديث الواردة في ذلك فان قلت ان الحساب يراد به الثواب والجزاء ولا ثواب للكافر فيجازى عليه بحسابه ولان المحاسب له هو الله تعالى وقد قال الله تعالى (ولا يكلمهم الله يوم القيمة) قلت اجاب عن ذلك محمد بن جرير بان معنى لا يكلمهم الله اي بكلام يحبونه والا فقد قال عز وجل (اخسؤا فيها ولا تكلمون) **قوله** ذلك العرض هو الابداء والابراز وقيل هو ان يعرف ذنوبه لم يتجاوز عنه وحقيقة العرض ادراك الشيء بالحواس ليعلم غايته وحاله **قوله** ومن نوقش على صيغة المجهول من المناقشة وهي الاستقصاء في الامر **قوله** الحساب منصوب بنزع الخافض

﴿ص﴾ ، باب ﴿لتركبن طبقا عن طبق﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (لتركبن طبقا عن طبق) ولم تثبت هذه الترجمة الا لابي ذر **قوله** لتركبن طبقا عن طبق قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بفتح التاء والباء وهو خطاب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه الاخرة بعد الاولى وسيأتي الكلام فيه في حديث الباب وقرأ نافع وابو عمرو وعاصم وابن عباس بفتح التاء وضم الباء وهو خطاب لجميع الناس ومعناه حالا بعد حال وقرأ ابن مسعود بالياء آخر الحروف وفتح الباء وقرأ ابو المتوكل بالياء آخر الحروف ورفع الباء

﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن النضر اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر جعفر بن اياس عن مجاهد قال ابن عباس لتركبن طبقا عن طبق حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن النضر بسكون الضاد المعجمة البغدادي مر في اول التيمم وهشيم بضم الهاء ابن بشير وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة والحديث من افراده **قوله** حالا بعد حال اي حال مطابقة للشيء قبلها في الشدة وقيل الطبق جمع طبقة وهي المرتبة اي هي طبقات بعضها اشد من بعض وقال العلماء اختلف في معنى الآية فقال

قوله في رشده اي في عزته قوله الى اقصاه الى [illegible] لكل واحد اثنين ﴿ص سورة اذا السماء انشقت ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة اذا السماء انشقت وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ سورة وتسمى ايضا سورة الانشقاق وسورة الشق وهي مكية وهي اربعمائة وثلاثون حرفا ومائة وسبع كلمات وثلاث وعشرون آية ﴿ص كتابه بشماله يأخذ كتابه من وراء ظهره ش﴾ معنى اخذ كتابه بشماله انه أخذه من وراء ظهره وفسره مجاهد في قوله تعالى (واما من اوتي كتابه وراء ظهره) انه تغل يده اليمنى الى عنقه وتجعل يده الشمال وراء ظهره فيؤتى كتابه من وراء ظهره وعن مجاهد ايضا انه تخلع يده من وراء ظهره ﴿ص وقال مجاهد اذنت سمعت واطاعت لربها والقت ما فيها اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (واذنت لربها وحقت واذا الارض مدت والقت ما فيها وتخلت) وفسر قوله اذنت بقوله سمعت واطاعت وفسر قوله والقت ما فيها بقوله اخرجت ما فيها من الموتى وقال الثعلبي من الكنوز والموتى قوله وتخلت اي خلت فليس في بطنها شيء وهذا كله للنسفي ﴿ص وسق جمع من دابة ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (والليل وما وسق) وفسره بقوله جمع من دابة وقال مجاهد وما اوى فيها من دابة وعن عكرمة وما جمع فيها من دواب وعقارب وحيات وعن مقاتل وما ساق من ظلمة قوله وسق من وسقته اسقه وسقا اي جمعته ومنه قيل للطعام الكثير المجتمع وسق وهو ستون صاعا وطعام موسوق اي مجموع في غرارة ومركب موسوق اذا كان مشحونا بالخلق او بالبضائع ﴿ص ظن ان لن يحور ان لا يرجع الينا ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (انه ظن ان لن يحور) وفسره بقوله ان لا يرجع الينا وهو من الحور وهو الرجوع ويقال حاورت فلانا اي راجعته وتطلق على التردد في الامر ﴿ص وقال ابن عباس يوعون يسرون ش﴾ اي قال ابن عباس في قوله عز وجل (والله اعلم بما يوعون) اي يسرون ورواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة وعن مجاهد يكتمون وعن قتادة يزعمون في صدورهم وهذا ثبت للنسفي وحده ﴿ص * باب * فسوف يحاسب حسابا يسيرا ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) وهذه الترجمة لم تثبت الا لابي ذر ﴿ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى عن عثمان بن الاسود قال سمعت ابن ابي مليكة سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا مسدد عن يحيى عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة عن ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداك اليس يقول الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذاك العرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج هذا الحديث من ثلاث طرق احدها عن عمرو بن علي بن بحر بن كنيز بالنون والزاي الفلاس عن يحيى القطان عن عثمان بن الاسود بن موسى الجمحي بضم الجيم عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم عن عائشة ووقع هنا للقابسي عن عثمان الاسود فجعل الاسود صفة لعثمان وليس كذلك فانه ابن الاسود الثاني عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة الثالث عن مسدد عن يحيى القطان عن ابي يونس حاتم بالحاء المهملة

(والتاء)

ة وتسع كلمات واسان وعشرون آية والبروج الاثنى عشرهى قصور السماء على التشبيه
ج النجوم التى هى منازل القمر وقيل عظام الكواكب وقيل ابواب السماء ﴿ ص
الاخدود شق فى الارض ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (قتل اصحاب
) وقال الاخدود شق فى الارض اخرجه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى
شاهد ﴿ ص فتنوا عذبوا ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان الذين فتنوا
المؤمنات) وفسره بقوله عذبوا والفتنة جاءت لمعان منها العذاب كما فى قوله تعالى (يوم هم
يفتنون اى يعذبون ﴿ ص وقال ابن عباس الودود الحبيب المجيد الكريم ش ﴾
عباس فى قوله تعالى (وهو الغفور الودود) واخرج الطبرى من طريق على بن ابى طلحة
اس فى قوله تعالى (الغفور الودود) الحبيب وهذا ثبت للنسفى وحده ﴿ ص
ارق ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة الطارق وفى بعض النسخ الطارق بلا
ة وهى مكية وهى مائتان واحدى وسبعون حرفا واثنان وسبعون كلمة وسبع عشر آية
ن طالب وذلك لانه اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاتحفه بلبن وخبز فبينما هو جالس
انحط نجم فامتلأ ماء ثم نارا ففزع ابو طالب وقال اى شئ هذا فقال النبى صلى الله تعالى
هذا نجم رمى به وهو آية من آيات الله تعالى فعجب ابو طالب فانزل الله تعالى (والسماء
) يعنى النجم يظهر ليلا ويخفى نهارا وكل ما جاء ليلا فقد طرق ﴿ ص هو النجم وما
و طارق ش ﴾ اى الطارق هو النجم قوله وما اتاك اى الذى اتاك فى الليل يسمى طارقا
وهو الدق وسمى به لحاجته الى دق الباب هذا للنسفى ﴿ ص النجم الثاقب المضئ
ـ هذا ايضا للنسفى ﴿ ص وقال مجاهد الثاقب الذى يتوهج ش ﴾
لابى نعيم عن الجرجانى عن السدى الذى يرمى به وقيل الثاقب الثريا ﴿ ص وقال
ت الرجع سحاب يرجع بالمطر ذات الصدع ارض تتصدع بالنبات ش ﴾ اى قال
قوله تعالى (والسماء ذات الرجع والارض ذات الصدع) وتفسيره ظاهر ويقال يرجع
رزاق العباد كل عام ولولا ذلك اهلكوا وهلكت مواشيهم وعن ابن عباس (والسماء
جع) ذات المطر والارض ذات الصدع النبات والاشجار والثمار والانهار ﴿ ص
عباس لقول فصل لحق ش ﴾ هذا للنسفى وحده وقال الثعلبى حق وجد وجزل
الحق والباطل ﴿ ص لما عليها حافظ الا عليها حافظ ش ﴾ اشار به الى قوله
ان كل نفس لما عليها حافظ) وفسره بقوله (الا عليها حافظ) ووصله ابن ابى حاتم من
د النحوى عن عكرمة عن ابن عباس واسناده صحيح لكن انكره ابو عبيدة وقال لم
ن لما بمعنى الا شاهدا فى كلام العرب وقال النسفى فى تفسيره قرأ ابن عامر وحمزة
لما بتشديد الميم على ان يكون نافية وتكون لما بمعنى الا وهى لغة هذيل يقولون نشدتك
يعنون الا قمت والمعنى ما نفس (الا عليها حافظ) من ربها والباقون بالتخفيف جعلوا ما
مخففة من المثقلة اى ان كل نفس لعليها حافظ من ربها يحفظ عليها ويحصى عليها ما
خير او شر قلت فى كلامه رد على انكار ابى عبيدة مجئ شاهد للما بمعنى الا ﴿ ص
ح اسم ربك الاعلى ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة سبح اسم ربك الاعلى

اكثرهم حالا بعد حال وامرا بعد امر وهو من شدائد القيامة وعن الكلبي مرة يعرفون ومرة
يجهلون وعن مقاتل يعني الموت ثم الحياة ثم الموت ثم الحياة وعن عطاء مرة فقرا ومرة غنى وعن
ابن عباس الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض والعرب تقول لمن وقع في امر شديد وقع
في بنات طبق وفي احدى بنات طبق وعن ابي عبيدة سنن من كان قبلهم واحوالهم وعن عكرمة حالا
بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم شيخ وقالت الحكماء يشمل الانسان كونه نطفة الى ان
يموت على سبعة وثلاثين حالا وسبعة وثلاثين اسما نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاما ثم خلقا آخر
ثم جنينا ثم وليدا ثم رضيعا ثم فطيما ثم يافعا ثم ناشيا ثم مترعرعا ثم حزورا ثم مراهقا ثم محتلما ثم بالغا
ثم امرد ثم طارا ثم باقلا ثم مستطرا ثم مطرخما ثم مخلطا ثم صملا ثم ملتحيا ثم مستويا ثم مصعدا ثم مجتمعا
والشاب يجمع ذلك كله ثم ملهوزا ثم كهلا ثم اشمط ثم اشيخا ثم شيب ثم حوقلا ثم صفتاتا ثم همًا ثم هرما
ثم ميتا فهذا معنى قوله (لتركبن طبقا عن طبق) والطبق في اللغة الحال قاله الثعلبي قلت ثم اليافع باء
آخر الحروف من ايفع الغلام اي ارتفع فهو يافع والقياس موفع وهو من النوادر كذا قاله اهل العربية
وقيل جاء يفع الغلام فعلى هذا يافع على الاصل وذكر في كتاب خلق الانسان وقال بعضهم اليافع
والحزور والمترعرع واحد وقال الجوهري الحزور الغلام اذا اشتد وقوي وحزم وكأنه اخذ
من الحزورة وهي تل صغير والمترعرع وقال الجوهري ترعرع الصبي اي تحرك ونشا والطار
بتشديد الراء من طر شارب الغلام اذا نبت والمطرخم بتشديد الميم التي في آخره من اطرخم اي شمخ بانفه
وتعظم وقال الجوهري شاب مطرخم اي حسن تام والمخلط بكسر الميم الرجل الذي يخالط الامور
والصمل بضم الصاد والميم وتشديد اللام اي شديد الخلق والملهوز بالزاي في آخره من لهزت
القوم اي خالطتهم والواو فيه زائدة والحوقل من حوقل الشيخ حوقلة وحيقالا اذا كبر وفتر عن
الجماع والصفتات بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وبتائين مثناتين بينهما الف الرجل القوي
وكذلك الصفتيت وفي الاحوال المذكورة اسامي لم تذكر وهي شرخ بالخاء المعجمة بعد ان يقال غلام ثم بعد
ذلك يسمى جفرا بالجيم والجحوش بالجيم المفتوحة بعدها الحاء المهملة المضمومة وفي آخره شين
معجمة بعد ان يقال فطيم وناشي يقال بعد كونه شابا ومحمم اذا اسود شعر وجهه واخذ بعضه بعضا
وصتم اذا بلغ اقصى الكهولة وعانس اذا قعد بعد بلوغ النكاح اعوا مالا ينكح وشميط واشمط يقال
له بعد ما شاب ومسن ونهشل يقال اذا ارتفع عن الشيخوخة واذا ارتفع عن ذلك يقال فخم واذا
تضعضع لحمه يقال متلحم واذا قارب الخطو وضعف يقال له دالف واذا ضمر وانحنى يقال له عشمة
وعشبة واذا بلغ اقصى ذلك يقال له هرم وهم واذا اكثر الكلام واختلط يقال له مهتر واذا ذهب
عقله يقال له خرف وقال بعضهم مادام الولد في بطن امه فهو جنين فاذا ولدته يسمى صبيا مادام
رضيعا فاذا فطم يسمى غلاما الى سبع سنين ثم يصير يافعا الى عشر حجج ثم يصير حزورا الى خمس
عشرة سنة ثم يصير قمدا الى خمس وعشرين سنة ثم يصير عنطنطا الى ثلاثين سنة ثم يصير صملا الى
اربعين سنة ثم يصير كهلا الى خمسين سنة ثم يصير شيخا الى ثمانين سنة ثم يصير همًا بعد ذلك فانيا كبيرا
قوله هذا نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم اي الخطاب في لتركبن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو على قراءة فتح الباء الموحدة فافهم ﴿ **ص سورة البروج ش** ﴾ اي هذا في تفسير بعض
سورة البروج وفي بعض النسخ البروج بدون لفظ سورة وهي مكية وهي اربعمائة وثمانية وخمسون

... لم ار من ذكره عن ابن عباس قلت عدم رؤيته اياه لا يستلزم عدمها
... روى ابن ابي حاتم من طريق شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس وزاد اليهود **قوله**
... يومئذ خاشعة ذليلة وقيل خاضعة في النار **قوله** عاملة يعني في النار وناصبة فيها وعن
الحسن وسعيد بن جبير لم تعمل لله في الدنيا فاعملها وانصبها في النار بمعالجة السلاسل والاغلال وهي
رواية عن ابن عباس وعن قتادة تكبرت في الدنيا عن طاعة الله تعالى فاعملها وانصبها في النار وعن
الضحاك يكلفون ارتقاء جبل من حديد في النار والنصب الدأب في العمل وعن عكرمة عاملة في الدنيا
بالمعاصي ناصبة في النار يوم القيمة وعن سعيد بن جبير وزيد بن اسلم هم الرهبان واصحاب الصوامع
وهي رواية عن ابن عباس ﴿ص﴾ وقال مجاهد عين آنية بلغ اناها وحان شربها حميم آن بلغ اناه
﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تسقى من عين آنية وفسر لفظ آنية بقوله بلغ اناها بكسر الهمزة اي
... يقال انى يأني انيا اي حان قال الجوهري انى الحميم اي انتهى حره ومنه قوله تعالى حميم آن **قوله**
... ادرك شربها ورواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقال الحسن
البصري ما ظنك بقوم قاموا لله عز وجل على اقدامهم مقدار خمسين الف سنة لم يأكلوا فيها
اكلة ولم يشربوا فيها شربة حتى اذا انقطعت اعناقهم عطشا واحترقت اجوافهم جوعا انصرف
بهم الى النار فسقوا من عين آنية قد انى حرها واشتد نضجها وعن قتادة اي طبخها منذ خلق الله
السموات والارض وقال مقاتل عين آنية تخرج من اصل جبل طولها مسيرة سبعين عاما اسود كدردي
الزيت كدر غليظ كبير الدعاميص يسقيه اياه الملك في اناء من حديد من نار اذا جعله على فيه احرق
شدقيه وتناثرت انيابه واضراسه فاذا بلغ صدره نضج قلبه فاذا بلغ بطنه داب كما يذوب الرصاص
قلت الدعاميص جمع دعموص وهي دويبة تكون في مستنقع الماء وهو بالدال والعين المهملتين
﴿ص﴾ لا تسمع فيها لاغية شتما ﴿ش﴾ اي لا تسمع في الجنة لاغية وفسره بقوله شتما
وقيل كلمة لغو واللاغية مصدر كالعافية والمعنى لا تسمع فيها كذبا وبهتانا وكفرا وقيل باطلا وقيل
معصية وقيل حالفا بيمين برة ولا فاجرة وقيل لا تسمع في كلامهم كلمة تلغى لان اهل الجنة لا يتكلمون الا
بالحكمة وقرأ ابو عمرو تسمع بضم التاء المثناة من فوق ولاغية بالرفع ونافع كذلك الا انه قرأ بالياء
آخر الحروف والباقون بفتح التاء ولاغية بالنصب ﴿ص﴾ ويقال الضريع نبت يقال له الشبرق
يسميه اهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم ﴿ش﴾ القائل هو الفراء قال في قوله تعالى (ليس
لهم طعام الا من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع) قال المفسرون لما نزلت هذه الآية قال
المشركون ان ابلنا لتسمن على الضريع فانزل الله تعالى لا يسمن ولا يغني من جوع وكذبوا فان الابل
انما ترعاه اذا كان رطبا فاذا يبس فلا تأكله ورطبه يسمى شبرقا بالكسر لا ضريعا فان قلت كيف
قيل ليس لهم طعام الا من ضريع وفي الحاقة ولا طعام الا من غسلين قلت العذاب الوان
والمعذبون طبقات فمنهم اكلة الزقوم ومنهم اكلة الغسلين ومنهم اكلة الضريع واخرج
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال الضريع شجر من نار وقال الخليل
هو نبات اخضر منتن الريح يرمي به البحر ﴿ص﴾ بمسيطر بمسلط وتقرأ بالصاد والسين ﴿ش﴾ اشار
به الى قوله تعالى (لست عليهم بمسيطر) وفسر المسيطر بالمسلط **قوله** ويقرأ بالصاد والسين قرأ هشام بمسيطر
بالسين وحمزة بخلاف عن خلاد بين الصاد والزاي والباقون بالصاد الخالصة بمصيطر ﴿ص﴾

وقيل الطاهر وقال الاعلى ...

وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سبح اسم ربك الاعلى فقال سبحان ربي الاعلى وروى
روى عن علي وابي موسى وابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضي الله تعالى عنهم انهم كانوا يفعلون
ذلك واخرج سعيد بن منصور باسناد صحيح عن سعيد بن جبير سمعت ابن عمر يقرأ سبحان ربي الاعلى
الذي خلق فسوى وهي قرأه ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ وقال مجاهد قدر فهدى
قدر للانسان الشقا والسعادة وهدى الانعام لمراتعها ﴿ش﴾ هذا للنسفي والمعنى ظاهر ﴿ص﴾
وقال ابن عباس غثاء احوى هشيما متغيرا ﴿ش﴾ هذا ايضا للنسفي ويقال غثاء اى باليا احوى
اى اسود اذا هاج وعتق ﴿ص﴾ حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق
عن البراء قال اول من قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مصعب بن عمير وابن
ام مكتوم فجعلا يقرآننا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
في عشرين ثم جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشئ فرحهم به حتى
رأيت الولائد والصبيان يقولون هذا رسول الله قد جاء فما جاء حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى في سور
مثلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان
ابن جبلة المروزي عن شعبة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله تعالى
عنه والحديث مضى في هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في باب مقدم النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم المدينة ومضى الكلام فيه **قوله** وابن ام مكتوم هو عمرو بن قيس القرشي العامري واسم ام مكتوم
عاتكة وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة **قوله** في عشرين اى في جملة عشرين صحابيا
قوله الولائد جمع وليدة وهو الصبية والامة **قوله** يقولون هذا رسول الله ليس في رواية ابي ذر
بعده صلى الله تعالى عليه وسلم لان الصلاة عليه انما شرعت في السنة الخامسة وهو قوله تعالى
(يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) وهذه الآية في الاحزاب ونزولها في السنة الخامسة
على الصحيح وقال بعضهم لا مانع ان يتقدم الآية المذكورة على معظم السورة قلت المانع موجود لعدم
العلم بتقدم الآية المذكورة على معظم السورة وايضا من اين علموا ان الصلاة على النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لا بد منها على اى وجه كانت وقت ذلك وايضا من قال انه قط صلى الله تعالى عليه وسلم من صاحب
الرواية من لفظ الصحابي ويحتمل ان يكون صدر ذلك ممن دونه وقال بعضهم وقد صرحوا بانه يندب
ان يصلي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت مذهب الامام ابي جعفر الطحاوي انه تجب الصلاة
عليه كلما ذكر اسمه **قوله** في سور مثلها اى قرأت سبح اسم ربك الاعلى مع سور اخرى مثلها وقدم
في رواية الهجرة في سور من المفصل ﴿ص﴾ سورة هل اتاك ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة
هل اتاك وفي بعض النسخ هل اتاك فقط وفي بعضها سورة هل اتاك حديث الغاشية وفي بعضها سورة الغاشية
وهي مكية بالاجماع وهي ثلثمائة واحد وثلاثون حرفا واثنتان وتسعون كلمة وست وعشرون آية
والغاشية اسم من اسماء يوم القيمة يعني تغشى كل شئ بالاهوال قاله اكثر المفسرين وعن محمد بن كعب
الغاشية النار دليله قوله تعالى (وتغشى وجوههم النار) ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾
لم تثبت البسملة الا لابي ذر وحده ﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عاملة ناصبة النصارى
﴿ش﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى (وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة) وفسر عاملة وناصبة

[illegible] وهو السفوف بالفتح وسففت الماء اذا اكثرت من شربه من غير ان تروى وقال
الحسن [illegible] نصيبه ونصيب غيره وقال الضحاك اكلا لما [illegible] وهو الجمع من الحلال والحرام وعن بكر
بن عبد الله اللم الاعتداء في الميراث يأكل كل شيء يجده ولا يسأل عنه احلال ام حرام ويأكل
الذي له ولغيره وذلك انهم كانوا لا يورثون النساء ولا الصبيان وقيل يأكلون ما جمعه الميت من الظلمة وهو
عالم بذلك فيلم في الاكل من حلاله وحرامه وقال ابو عبيدة يقال لممت ما على الخوان اذا اتيت ما عليه
فاكلته كله اجمع **قوله** وجما الكثير اى معنى قوله حبا جما اى كثيرا شديدا مع الحرص والشره عليه ومنع
الحقوق يقال جم الماء في الحوض اذا كثروا جتمع ﴿ص﴾ وقال مجاهد كل شيء خلقه فهو شفع
السماء شفع والوتر الله تبارك وتعالى ﴿ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى والشفع والوتر
والباقي ظاهر فان قلت السماء وتر لانه سبع قلت معناه السماء شفع الارض كالحار والبارد والذكر
والانثى ﴿ص﴾ وقال غيره سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه
السوط ﴿ش﴾ اى قال غير مجاهد في قوله تعالى (فصب عليهم ربك سوط عذاب) وقد مر الكلام
فيه الآن ولو ذكر هذا عند قوله سوط عذاب الذي عذب الكان اولى وارتب ﴿ص﴾ لبالمرصاد
اليه المصير ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ان ربك لبالمرصاد) وفسره بقوله اليه المصير
وكذا فسره الفراء والمرصاد على وزن مفعال وقال بعضهم مفعال من رصد وهو مكان الرصد قلت
هذا كلام من ليس له يد في علم التصريف بل المرصاد هو المرصد ولكن فيه من المبالغة ما ليس في المرصد
وهو مفعال من رصده كميقات من وقته وهذا مثل لارصاده العصاة بالعذاب وانهم لا يفوتونه وعن
ابن عباس بحيث يرى ويسمع وعن مقاتل يرصد الناس على الصراط فيجعل رصدا من الملئكة معهم
الكلاليب والمحاجن والحسك ﴿ص﴾ تحاضون تحافظون وتحضون تأمرون باطعامه
﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (ولا يحضون على طعام المسكين) وهنا قراءتان احدهما تحاضون
بالالف وهي قراءة اهل الكوفة والاخرى تحضون بلا الف وهي قراءة الباقين وعن الكسائي تحاضون
بالضم وفسر الذي بلا الف بقوله تأمرون باطعامه اى اطعام المسكين ﴿ص﴾ المطمئنة المصدقة
بالثواب وقال الحسن يا ايتها النفس المطمئنة اذا اراد الله عز وجل قبضها اطمأنت الى الله واطمأن الله
اليها ورضيت عن الله ورضي الله تعالى عنها فامر بقبض روحها وادخلها الله الجنة وجعله من
عباده الصالحين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك) وفسر
المطمئنة بقوله المصدقة بالثواب وقيل المطمئنة الى ما وعد الله المصدقة بما قال وعن ابن كيسان
المطمئنة المخلصة وعن ابن عطاء العارفة بالله تعالى التي لا تصبر عنه طرفة عين وقيل المطمئنة بذكر الله دليله
قوله تعالى وتطمئن قلوبهم بذكر الله وقيل المتوكلة على الله **قوله** وقال الحسن اى البصري في قوله
عز وجل يا ايتها النفس الى آخره وتأنيث الضمائر فيه في المواضع السبعة ظاهر لانها ترجع الى النفس
وفي قوله وجعله بالتذكير باعتبار الشخص ووقع في رواية الكشميهني بالتأنيث في ثلاث مواضع
فقط وهي قوله واطمأن الله اليها ورضي الله تعالى عنها وادخلها الله الجنة وهذا التعليق رواه ابن ابي حاتم من
طريق حفص عنه واسناد الاطمئنان الى الله تعالى مجاز يريد لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة
والرضى هو ترك الاعتراض ﴿ص﴾ وقال غيره جابوا نقبوا من جيب القميص قطع له جيب يجوب الفلاة
يقطعها ﴿ش﴾ اى قال غير الحسن في قوله تعالى وثمود الذين جابوا الصخر بالواد (وفسر جابوا بقوله نقبوا

[illegible]

[illegible] طريق ابن جريج عن عطاء بن [illegible] ش [illegible]

في تفسير بعض سورة الفجر وهي [illegible] وقيل [illegible]

خمسمائة وسبعة وسبعون حرفا ومائة وتسع وثلاثون كلمة وثلاثون آية ثم
قال ابن عباس يعني النهار كله وعنه صلاة الفجر وعنه فجر المحرم وعن قتادة اول يوم من المحرم
تنفجر السنة وعن الضحاك فجر ذي الحجة وعن مقاتل غداة جمع كل سنة وعن القرظي انه
الصبح من كل يوم الى انقضاء الدنيا وقال العلبي الفجر الصخور والعيون تنفجر بالمياه
ص وقال مجاهد الوتر الله ش اي قال مجاهد في قوله تعالى والشفع والوتر الوتر
هو الله عزوجل رواه ابو محمد عن عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد
الشفع الزوج والوتر هو الله عزوجل وعند عبد بن حميد عن ابن عباس الشفع يوم النحر والوتر
يوم عرفة وعن قتادة من الصلاة شفع ومنها وتر وقال الحسن من العدد شفع ومنه وتر وروي
الشفع آدم وحواء عليهما السلام والوتر هو الله تعالى وقرأة المدينة ومكة والبصرة وبعض
الكوفيين بفتح الواو وهي لغة اهل الحجاز وعامة قراء الكوفة بكسرها ص ارم ذات
العماد القديمة والعماد اهل عمود لايقيمون ش اشار به الى قوله تعالى (الم تر كيف فعل ربك
بعاد ارم ذات العماد) قوله ارم عطف بيان لعاد وكانت عاد قبيلتين عاد الاولى وعاد الاخيرة واشار الى
عاد الاولى بقوله القديمة وقيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه الصلاة والسلام
عاد كما يقال لبني هاشم هاشم وارم تسمية لهم باسم جدهم وهم عاد الاولى وقيل لمن بعدهم عاد الاخيرة وارم
غير منصرف قبيلة كانت اوارضا للتعريف والتأنيث واختلف في ارم ذات العماد فقال دمشق قاله
سعيد بن المسيب وعن القرظي هي الاسكندرية وعن مجاهد هي امة ومعناها القديمة وعن قتادة هي
قبيلة من عاد وعن ابن اسحق هي جد عاد والصواب انها اسم قبيلة او بلدة قوله ذات العماد ذات
الطول والشدة والقوة وعن المقدام عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه ذكر ارم ذات العماد فقال
كان الرجل منهم يأتي الصخرة فيحملها على الحي فيهلكهم وعن الكلبي كان طول الرجل منهم اربعمائة
ذراع وعن مقاتل طول احدهم اثنى عشر ذراعا في السماء مثل اعظم اسطوانة وفي تفسير
ابن عباس طول احدهم مائة ذراع واقصرهم اثنى عشر ذراعا قوله والعماد مبتدأ واهل عمود
خبره اي اهل خيام لايقيمون في بلدة وحاصل المعنى انه قيل لهم ذات العماد لانهم كانوا اهل عمود
لايقيمون وكانوا سيارة ينتجعون الغيث ينتقلون الى الكلاء حيث كان ثم يرجعون الى منازلهم فلا يقيمون
في موضع وكانوا اهل جنان وزروع ومنازلهم كانت بواد القرى وقيل سموا ذات العماد لبناء
بناه شداد بن عاد وحكايته مشهورة في التفاسير ص سوط عذاب الذي عذبوا به
ش اشار به الى قوله (فصب عليهم ربك سوط عذاب) وفسر سوط عذاب بقوله الذي
عذبوا به فقيل هو كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط وروى ابن ابي حاتم من
طريق قتادة كل شيء عذب به سوط عذاب ص اكلا لما السف وجما الكثير ش
اشار به الى قوله تعالى (وتأكلون التراث اكلا لما وتحبون المال حبا جما) قوله التراث اي تراث
اليتامى اي ميراثهم قوله لما فسره بقوله السف من سففت الاكل اسفه سفا ويقال ايضا سففت الدواء

رقبة وحمل حملا صالحا كان كمن اقتحم العقبة التي هي الذنوب حتى تذهب وذنوب كمن يقتحم عقبة يستوى عليها ويجوزها وذكر عن ابن عمران هذه العقبة جبل في جهنم وعن الحسن وقتادة هي عقبة في النار دون الجسر فاقتحموها بطاعة الله تعالى وعن مجاهد والضحاك والكلبي هي الصراط يضرب على جهنم كحد السيف مسيرة ثلاثة آلاف سنة سهلا وصعودا وهبوطا وان بجنبيه كلاليب وخطاطيف كشوك السعدان وعن كعب هي سبعون دركة في جهنم **قوله** فك رقبة بدلا من اقتحم العقبة او اطعام عطف عليه و **قوله** وما ادراك ما العقبة جملة معترضة ومعنى فك رقبة اعتق رقبة كانت فداءه من النار وعن عكرمة فك رقبة من الذنوب بالتوبة **قوله** او اطعام في يوم ذي مسغبة مجاعة يتيما ذا مقربة اى ذا قرابة او مسكينا ذا متربة قد لصق بالتراب من الفقر فليس له مأوى الا التراب والمسغبة والمقربة والمتربة مفعلات من سغب اذا جاع وقرب في النسب وترب اذا افتقر وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائي فك بفتح الكاف واطعم بفتح الميم على الفعل كقوله ثم كان والباقون بالاضافة على الاسم **ص** سورة والشمس وضحاها **ش** اى هذا في تفسير بعض سورة والشمس وضحاها وهي مكية وهي مائتان وسبعة واربعون حرفا واربع وخمسون كلمة وخمس عشرة آية **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **ش** لم تثبت البسملة الا لابي ذر **ص** وقال مجاهد ضحاها ضوءها اذا تلاها تبعها وطحاها دحاها دساها اغواها **ش** اى قال مجاهد في قوله عز وجل (والشمس وضحاها) اى ضوءها يعنى اذا اشرقت وقام سلطانها ولذلك قيل وقت الضحى وكان وجهه شمس الضحى وقيل الضحوة ارتفاع النهار والضحى فوق ذلك وعن قتادة هو النهار كله وقال مقاتل حرها **قوله** اذا تلاها تبعها يعنى قال مجاهد في قوله تعالى والقمر اذا تلاها اى تبعها فاخذ من ضوءها وذلك في النصف الاول من الشهر اذا غربت الشمس تلاها القمر طالعا **قوله** وطحاها دحاها اى قال مجاهد في قوله تعالى والارض وما طحاها اى والذى طحاها اى دحاها اى بسطها يقال دحوت الشئ دحوا بسطته ذكره الجوهرى ثم قال تعالى (والارض بعد ذلك دحاها) وقال في باب الطاء طحوته مثل دحوته اى بسطته **قوله** دساها اغواها اى قال مجاهد في قوله تعالى (وقد خاب من دساها) اى اغواها اى خسرت نفس دساها الله فأخملها وخذلها ووضع منها واخفى محلها حتى عملت بالفجور وركبت المعاصى وهذا كله ثبت للنسفى وحده **ص** فالهمها عرفها الشقاء والسعادة **ش** اشار به الى قوله تعالى (فالهمها فجورها وتقواها) اى فالهم النفس فجورها اى شقاوتها وتقواها اى سعادتها وعن ابن عباس بين لها الخير والشر وعنه ايضا وعلمها الطاعة والمعصية وهذا ايضا ثبت للنسفى **ص** ولا يخاف عقباها عقبى احد **ش** قبلها قوله تعالى (فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها ولا يخاف عقباها) قال فدمدم عليهم اى اهلكهم ربهم بتكذيبهم رسوله وعقرهم ناقته **قوله** فسواها اى فسوى الدمدمة عليهم جميعا وعمهم بها فلم يفلت منهم احدا وقال المورج الدمدمة اهلاك باستيصال **قوله** ولا يخاف عقباها قال عقبى احد انما قال عقبى احد مع ان الضمير في عقباها مؤنث باعتبار النفس وهو مؤنث عبر عن النفس بالاحد وفي بعض النسخ اخذ بالخاء والذال المعجمتين وهو معنى الدمدمة اى الهلاك العام وقال النسفى عقباها عاقبتها وعن الحسن لا يخاف الله من احد تبعة في اهلاكهم وقيل الضمير يرجع الى ثمود وعن الضحاك والسدى والكلبي الضمير في لا يخاف يرجع الى العاقر وفي الكلام تقديم وتأخير تقديره اذا انبعث اشقاها ولا يخاف عقباها وقرأ اهل المدينة والشام فلا يخاف

[illegible]

وكذلك يجوز الصلاة او بعضها وقال ابن التين جمعوا المصحف حرفا ومدوه ودونوه حيث قال

اجمع آياته على آخر، ﴿ش﴾ اي بعث هذا الآية دون سقوطه اولى لانه ذكره ابن عكرمة من قريب

ومع هذا الود كرهالك الكان اولى ﴿ص﴾ سورة لا اقسم ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة

لا اقسم بهذا البلد ويقال لها ايضا سورة البلد وهي مكية وهي ثلاثة وعشرون حرفا واثنتان وثمانون

كلمة وعشرون آية ﴿ص﴾ وقال مجاهد وانت حل بهذا البلد مكة ليس عليك ما على الناس فيه من

الاثم ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله عز وجل لا اقسم بهذا البلد وانت حل بهذا البلد هي مكة وروى

بمكة ومعنى حل انت يا محمد حلال بهذا البلد في السنة ل تصنع فيه ماتريد من القتل والاسر وذلك ان الله

عز وجل احل لنبيه يوم الفتح حتى قتل من قتل واخذ ما شاء وحرم ما شاء فقتل ابن خطل واصحابه وحرم

دار ابي سفيان وقال الواسطي المراد المدينة حكاه في الشفاء والاول اصح لان السورة مكية وروى قول مجاهد

وانت حل بهذا البلد مكة الحنظلي عن احمد بن سنان الواسطي حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن

مجاهد وقاله ايضا عطاء وقتادة وابن زيد وروى قوله ليس عليك ما على الناس من الاثم الطبري عن ابن

حميد حدثنا مهران عن سفيان عن منصور وعن محمد بن عمرو حدثنا ابو عاصم حدثنا عيسى عن ورقاء

عن ابن ابي نجيح عنه ﴿ص﴾ ووالد آدم عليه الصلاة والسلام وما ولد ﴿ش﴾ اشار به الى

قوله تعالى ووالد وما ولد وفسر ذلك بقوله آدم وما ولد اي آدم واولاده وقيل ابراهيم عليه الصلاة

والسلام ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه من نسله وعن عكرمة وسعيد بن جبير والوالد الذي

يولد له وما ولد العاقر الذي لا يولد له وهي رواية عن ابن عباس وعلى هذا يكون ما نفيا وقال الثعلبي

وهو بعيد ولا يصح الا باضمار والصحيح عن ابن عباس ووالد وولده ﴿ص﴾ لبدا كثيرا ﴿ش﴾

اشار به الى قوله تعالى يقول اهلكت مالا لبدا وفسر لبدا بقوله كثيرا قوله يقول اي الوليد بن المغيرة

اهلكت انفقت مالا لبدا كثيرا بعضه على بعض في عداوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واللبد من التلبيد

وهو كون الشيء بعضه على بعض ومنه اللبد وقرئ بتشديد الباء وتخفيفها ﴿ص﴾ والنجدين

الخير والشر ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى وهديناه النجدين اي سبيل الخير وسبيل الشر وكذا

روي عن مجاهد واكثر المفسرين على هذا وعن ابن عباس قال الثديين واليه ذهب سعيد بن

المسيب والضحاك والنجد في الاصل الطريق في ارتفاع ﴿ص﴾ مسغبة مجاعة ﴿ش﴾ اشار به

الى قوله تعالى (او اطعام في يوم ذي مسغبة) اي مجاعة ﴿ص﴾ متربة الساقط في التراب ﴿ش﴾

اشار به الى قوله تعالى (او مسكينا ذا متربة) وفسره بقوله الساقط في التراب وروى ابن عيينة من طريق

عكرمة عن ابن عباس قال هو الذي ليس بينه وبين الارض شيء وروى الحاكم من طريق حصين عن

مجاهد عن ابن عباس قال المطروح الذي ليس له بيت ﴿ص﴾ يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة

في الدنيا ثم فسر العقبة فقال وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ﴿ش﴾

لما ذكر المسغبة والمتربة شرع في بيان ما يفعل بذي مسغبة وذي متربة فقال فلا اقتحم العقبة في الدنيا يعني فلم

يجاوز هذا الانسان العقبة فيأمن والاقتحام الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة ثم عظم امر العقبة فاشار اليه

بقوله وما ادراك ما العقبة وكل شيء قال وما ادراك فانه اخبره به وما قال وما يدريك فانه لم يخبره به ثم

فسر العقبة بقوله فك رقبة الى قوله متربة وشبه عظم الذنوب وثقلها على مرتكبها بعقبة فاذا اعتق

الجمعة اى فى يوم الجمعة قوله ثم وعظهم الى آخر الحديث الثالث اى ثم وعظ الرجال فى ضحكهم من الضرطة وفى رواية الكشميهنى فى ضحك بالتنوين دون الاضافة الى الضمير والمراد الامر بالاعراض والتجاهل عن سماع صوت الضراط وكانوا فى الجاهلية اذا وقع من احدهم ضرطة فى المجلس يضحكون فنهى الشارع عن ذلك اذا وقع وامر بالتغافل عن ذلك والاشتغال بما كان فيه وكان هذا من جملة افعال قوم لوط عليه الصلاة والسلام فانهم كانوا يتضارطون فى المجلس ويتضاحكون ﴿ص﴾ وقال ابو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن عبدالله بن زمعة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ابى زمعة عم الزبير بن العوام ﴿ش﴾ ابو معاوية هو محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير وهذا التعليق وصله اسحق بن راهويه فى مسنده قال اخبرنا ابو معاوية الى آخر ذكر الحديث بتمامه وقال فى آخره مثل ابى زمعة عم الزبير ابن العوام واخرجه احمد ايضا عن ابى معاوية لكن لم يقل فى آخره عم الزبير بن العوام قوله عم الزبير بطريق تنزيل ابن العم منزلة العم لان الاسود هو ابن المطلب بن اسد والزبير بن العوام بن خويلد بن اسد وقال الكرمانى اعلم ان بعضهم استدركوا عليه وقالوا ابو زمعة ليس عم الزبير ثم اجاب بمثل ما ذكرنا ﴿ص﴾ سورة والليل اذا يغشى ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والليل اذا يغشى وهى مكية فى رواية قتادة والكلبى والشعبى وسفيان وعن ابن عباس انها نزلت فى ابى بكر الصديق حين اعتق بلالا وفى ابى سفيان وقال عكرمة وعبدالرحمن بن زيد مدنية نزلت فى ابن الدحداح رجل من الانصار وام سمرة فى قصة لهما طويلة وهى ثلثمائة وعشرة احرف واحدى وسبعون كلمة واحدى وعشرون آية قوله والليل اذا يغشى اى يغشى بظلمته النهار ولم يذكر مفعوله للعلم به وقال الزجاج يغشى الافق ومابين السماء والارض ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر وحده ﴿ص﴾ وقال ابن عباس وكذب بالحسنى بالخلف ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله عز وجل وكذب بالحسنى اى بالخلف عن اعطائه والعوض عن انفاقه وعن مجاهد وكذب بالجنة وعن ابن عباس بلا اله الا الله والاول اشبه لان الله تعالى وعد بالخلف للمعطى ﴿ص﴾ وقال مجاهد تردى مات وتلظى توهج ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ومايغنى عنه ماله اذا تردى) اى اذا مات وعن قتاده وابى صالح اذا هوى فى جهنم نزلت فى ابى سفيان بن حرب قوله وتلظى توهج يعنى قال فى قوله تعالى نارا تلظى يعنى توهج اى تتوقد وتوهج بضم الجيم لان اصله تتوهج فحذفت احدى التاءين ﴿ص﴾ وقرأ عبيد بن عمير تتلظى ﴿ش﴾ يعنى قرأها بدون حذف التاء على الاصل ووصل هذا سعيد بن منصور عن ابن عيينة وداود العطار كلاهما عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير انه قرأ نارا تتلظى بتاءين وقيل ان عبيد بن عمير قرأها بالادغام فى الوصل لافى الابتداء وهى قرأة البزى من طريق ابن كثير ﴿ص﴾ باب * والنهار اذا تجلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) اى اذا انكشف بضوئه ولم تثبت هذه الترجمة لابى ذر والنسفى ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت فى نفر من اصحاب عبدالله الشام فسمع بنا ابو الدرداء فاتانا فقال افيكم من يقرأ فقلنا نعم قال فايكم اقرأ فاشاروا الى فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى قال انت سمعتها من فى صاحبك قلت نعم وانا سمعتها من فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهؤلاء يأبون علينا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابراهيم

السماء وكملت سورة الشمس [illegible] والباقون بالواو وهذا في بعض النسخ ﴿ص﴾ وفي [illegible]
طغواها بمعاصيها ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله عز وجل (كذبت ثمود بطغواها) وقد
بمعاصيها ورواه الفريابي من طريق مجاهد بمعصيتها قال بعضهم وهو الوجه قلت اي بين ما الوجه
بل الوجه بلفظ الجمع ولا يخفى ذلك والطغوى والطغيان واحد كلاهما مصدران من طغى ﴿ص﴾
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن ابيه انه اخبره عبدالله بن زمعة انه سمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب وذكر الناقة والذي عقر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا انبعث اشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل ابي زمعة وذكر النساء فقال
يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة
وقال لم يضحك احدكم مما يفعل ﴿ش﴾ مطابقته للسورة المذكورة ظاهرة ووهيب مصغر
وهب بن خالد وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام يروي عن ابيه عن عبدالله بن زمعة بفتح
الزاي والميم وبسكونها وبالعين المهملة ابن الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي
صحابي مشهور وامه قريبة اخت ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنهم وقال ابو عمر روى عنه عروة
ثلاثة احاديث وهي مجموعة في حديث الباب وليس له في البخاري الا هذا الحديث وذكر في احاديث
الانبياء عليهم السلام في باب قول الله تعالى (والى ثمود اخاهم صالحا) عن الحميدي بالقصة الاولى وذكر
في الادب عن علي بن عبدالله بالقصة الثانية وفي النكاح عن محمد بن يوسف بالقصة الثالثة واخرجه
مسلم في صفة النار عن ابن ابي شيبة وابي كريب واخرجه الترمذي في التفسير عن هارون بن اسحق
واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع بالقصة الاولى وفي العشرة النسائي عن محمد بن منصور بالقصة
الثالثة واخرجه ابن ماجة في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة بهذه القصة **قوله** وذكر الناقة اي
ناقة صالح عليه الصلاة والسلام وهو معطوف على محذوف تقديره فخطب وذكر كذا وكذا
وذكر الناقة هذا هو الحديث الاول **قوله** والذي عقر ذكره بحذف مفعوله وفي الرواية المتقدمة والذي
عقرها وهو قدار بن سالف وامه قديرة وهو احيمر ثمود الذي يضرب به المثل في الشوم وقال ابن
قتيبة وكان احمر اشقر ازرق قصيرا وذكر انه ولد زنا ولد على فراش سالف **قوله** اذا انبعث
اشقاها يعني قرأ هذه الآية ثم قال انبعث لها رجل اي قام لها اي للناقة رجل عزيز اي قليل المثل
قوله عارم بالعين المهملة والراء اي جبار صعب شديد مفسد خبيث وقيل جاهل شرس **قوله**
منيع اي قوي ذو منعة في رهطه اي في قومه **قوله** مثل ابي زمعة وهو الاسود المذكور جد عبدالله بن زمعة
وكان الاسود احد المستهزئين ومات على كفره بمكة وقتل ابنه زمعة يوم بدر كافرا ايضا وقال القرطبي
ابو زمعة هذا يحتمل ان يكون البلوي المبايع تحت الشجرة وتوفي بافريقية في غزوة ابن خديج ودفن
بالبلوية بالقيروان قال فان كان هو هذا فانه انما شبهه بعاقر الناقة في انه عزيز في قومه ومنيع على
من يريده من الكفار قال ويحتمل ان يريد من يسمى بابي زمعة من الكفار **قوله** وذكر النساء هو
الحديث المذكور الثاني اي وذكر ما يتعلق بامور النساء **قوله** يعمد احدكم بكسر الميم اي يقصد
قوله يجلد ويروى فيجلد اي فيضرب يقال جلدته بالسيف والسوط ونحوهما اذا ضربته **قوله**
جلد العبد اي كجلد العبد وفيه الوصية بالنساء والاحجام عن ضربهن **قوله** فلعله اي فلعل الذي يجلدها
في اول اليوم يضاجعها اي يطؤها من آخر يومه وكلمة من هنا بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم

سليمان وسعد بن عبيدة بضم العين وبالحاء المهملة والزاي حتى عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والسلمي بضم السين وفتح اللام وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الجنائز في باب موعظة المحدث عند القبر ومر الكلام فيه هناك **قوله** في بقيع الغرقد اضافة البقيع بالباء الموحدة وكسر القاف الى الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة وهو مقبرة المدينة **قوله** افلا نتكل اي افلا نعتمد على كتابنا الذي قدر الله علينا فقال انتم مأمورون بالعمل فعليكم متابعة الامر فكل واحد منكم ميسر لما خلق له وقدر عليه **قوله** فاما من اعطى اي ماله واتقى ربه واجتنب محارمه وصدق بالحسنى اي بالخلف يعني ايقن ان الله تعالى سيخلف عليه وعن ابي عبد الرحمن السلمي والضحاك وصدق بالحسنى بلا اله الا الله وعن مجاهد وصدق بالجنة وعن قتاده ومقاتل بموعود الله تعالى **قوله** فسنيسره اي فسنهيئه لليسرى اي للخلة اليسرى وهو العمل بما يرضاه الله تعالى ﴿ص﴾ باب * قوله وصدق بالحسنى ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل وصدق بالحسنى ولم تثبت هذه الترجمة الا لابي ذر والنسفي وسقط لفظ باب من التراجم كلها الا لابي ذر ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الحديث ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث علي المذكور اخرجه مختصرا عن مسدد عن عبد الرحمن بن زياد البصري الى آخره ﴿ص﴾ باب * فسنيسره لليسرى ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى فسنيسره لليسرى ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودا ينكت في الارض فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومن الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية قال شعبة وحدثني به منصور فلم انكره من حديث سليمان ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن بشر بكسر الباء الموحدة ابن خالد الخ وسليمان هو الاعمش **قوله** ينكت من النكت وهو ان يضرب القضيب في الارض فيؤثر فيها **قوله** قال شعبة متصل بالاسناد الاول **قوله** وحدثني به اي بالحديث المذكور منصور هو ابن المعتمر فلم انكره من حديث سليمان يعني الاعمش اراد انه وافق ما حدثه به الاعمش فما انكر منه شيئا ﴿ص﴾ باب * واما من بخل واستغنى ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (واما من بخل واستغنى) يعني اما من بخل بالنفقة في الخير واستغنى عن ربه فلم يرغب في ثوابه وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى اي للعمل بما لا يرضى الله تعالى حتى يستوجب النار ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا يا رسول الله افلا نتكل قال لا اعملوا فكل ميسر ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الى قوله فسنيسره للعسرى ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن موسى السختياني البلخي الذي يقال له خت عن وكيع عن سليمان الاعمش الى آخره **قوله** جلوسا اي جالسين وفي حديث مسدد المذكور كنا قعودا ﴿ص﴾ باب * وكذب

نعى وعلقمة بن قيس وابو الدرداء عويمر بن مالك وفيه اختلاف والحديث اخرجه مسلم في الصلاة
ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في القراءة عن هناد بن السري واخرجه النسائي
التفسير عن علي بن حجر وغيره **قوله** من اصحاب عبدالله اي ابن مسعود **قوله** افيكم الهمزة فيه
ستفهام على وجه الاستخبار **قوله** فايكم اقرأ اى اقوى واحسن قراءة **قوله** الى بتشديد الياء **قوله**
سمعتها من في صاحبك اى فم عبدالله بن مسعود **قوله** من في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
من فيه **قوله** وهؤلاء اى اهل الشام يأبون اى يمنعون هذه القرآءة يعنى والنهار اذا تجلى
لذكر والانثى ويقولون القراءة المتواترة وماخلق الذكر والانثى وهذه القراءة الواجبة
بوالدردآء كان يحذفه **ص** باب وماخلق الذكر والانثى **ش** اى هذا باب
قوله تعالى (وماخلق الذكر والانثى) يعنى ومن خلق الذكر والانثى **ص** حدثنا عمر حدثنا
حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال قدم اصحاب عبدالله على ابي الدردآء فطلبهم فوجدهم فقال
م يقرأ على قراءة عبدالله قال كلنا قال فايكم يحفظ واشاروا الى علقمة قال كيف سمعته يقرأ
لليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى قال اشهد انى سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
أ هكذا وهؤلاء يردونى على ان اقرأ وماخلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم **ش** مطابقته
جة ظاهرة وعمر هو ابن حفص وفي رواية ابي ذر اخبرنا عمر بن حفص بذكر حفص صريحا وعمر يروى
أبيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي وهذا صورته الارسال لان ابراهيم ما حضر
صة ووقع في الرواية الماضية عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة وهذه تبين ان لا ارسال
صرح في رواية ابي نعيم ان ابراهيم مع علقمة **قوله** على قراءة عبدالله اى ابن مسعود **قوله** قال كلنا اى كلنا
أو الظاهر ان فاعل قال هو علقمة **قوله** قال فايكم اى قال ابو الدردآء لهم فايكم يحفظ ويروى فايكم احفظ
قوله واشاروا اى اصحاب عبدالله اشاروا الى علقمة **قوله** قال كيف سمعته اى قال ابو الدرداء لعلقمة كيف
ت عبدالله يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى بخفض الذكر **قوله** قال اشهد اى قال
الدرداء اشهد انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ هكذا يعنى والذكر والانثى **قوله**
ؤلاء اى اصحاب عبدالله يردونى ويروى يردوننى على ان اقرأ وماخلق الذكر والانثى وانا
تابعهم اى على هذه القرآءة يعنى بزيادة وماخلق وانما قال لا اتابعهم مع كون قراءتهم متواترة
ون طريقه طريقا يقينيا وهو سماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت فعلى هذا كان
ى ان لا يخالفوه قلت لهم طريق يقيني ايضا وهو ثبوت قراءتهم بالتواتر وقال المازرى يجب
عتقد في هذا وما في معناه انه كان قرآنا ثم نسخ ولم يعلم من خالف النسخ فبقى على النسخ قال
عله وقع من بعضهم قبل ان يبلغ مصحف عثمان المجمع المحذوف منه كل منسوخ واما بعد ظهور مصحف
ن فلا يظن واحد منهم انه خالف فيه **ص** باب فاما من اعطى واتقى **ش** اى هذا
في باب قوله تعالى فاما من اعطى اى فاما من اعطى ماله في سبيل الله واتقى ربه واجتنب محارمه **ص**
ثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي عن علي رضي الله
عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بقيع الغرقد في جنازة فقال ما منكم من
الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقالوا يارسول الله افلا نتكل فقال اعملوا فكل
ر ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الى قوله للعسرى **ص**
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والاعمش

رضاك بما اعطاك من الرزق وعن ابن عطاء وجدك فقير النفس فاغنى قلبك ﴿ص﴾ باب ماودعك ربك وماقلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ماودعك ربك وماقلى) ولم تثبت هذه الترجمة الالابى ذر وحده ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان قال اشتكى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يقم ليلتين او ثلاثا فجاءت امرأة فقالت يا محمد انى لارجو ان يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ ليلتين او ثلاثا فانزل الله تعالى (والضحى والليل اذا سجى ماودعك ربك وماقلى) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان سبب نزول هذه السورة وزهير مصغر زهر هو ابن معاوية الجعفى والاسود ابن قيس العبدى وقيل البجلى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى تارة ينسب الى ابيه وتارة الى جده والحديث قد مر فى قيام الليل فى ترك القيام للمريض فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن الاسود الخ ﴿ص﴾ اشتكى اى مرض قوله فجاءت امرأة وهى ام جميل بفتح الجيم امرأة ابى لهب وهى بنت حرب اخت ابى سفيان واسمها العوراء ﴿ش﴾ قربك بكسر الراء ولفظ قرب يجئ لازما يقال قرب الشئ بالضم اى دنا وقربته بالكسر اى دنوت منه وهنا متعد ﴿ص﴾ باب ماودعك ربك وما قلى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (ماودعك ربك وماقلى) كذا ثبتت هذه للمستملى وهى مكررة بالنسبة اليه لا الى غيره لان غيره لم يذكرها فى الاولى ﴿ص﴾ تقرأ بالتشديد والتخفيف بمعنى واحد ماتركك ربك ﴿ش﴾ اى تقرأ قوله ماودعك بتشديد الدال وتخفيفها فالتشديد قراءة الجمهور والتخفيف قراءة ابن ابى عبلة قوله بمعنى واحد يعنى كلتا القراءتين بمعنى واحد وهو قوله ماتركك يعنى ودع سواء كان بالتشديد او بالتخفيف بمعنى ترك وفيه تأمل فان اباعبيدة قال التشديد من التوديع والتخفيف من ودع يدع وقال الجوهرى اماتوا ماضيه فلا يقال ودعه وانما يقال تركه قلت قراءة ابن ابى عبلة ترد عليه ماقاله ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ماتركك ومابغضك ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس فى تفسير قوله ماودعك ماتركك وفى تفسير قوله وماقلى اى ومابغضك واصله وماقلاك فحذف الكاف منه ومن قوله فاغنى وقوله فهدى للمشاكلة فى اواخر الآى ويقال لهذا فواصل كما يقال فى غير القرآن اسجاع وقلى يقلى من باب ضرب يضرب ومصدره قلى وقلى قال الجوهرى اذا فتحت مددت ومعناه البغض وقلاه ابغضه وتقليه تبغضه ولغة طى تقلاه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر غندر حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا البجلى قالت امرأة يارسول الله مارى صاحبك الا ابطأك فنزلت ماودعك ربك وماقلى ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث جندب اخرجه عن محمد بن بشار هو بندار عن محمد بن جعفر هو غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال وفتحها وكلاهما لقب قوله قالت امرأة قيل انها خديجة رضى الله تعالى عنها وقال الكرمانى فان قلت المرأة كانت كافرة فكيف قالت يارسول الله قلت قالت اما استهزاء واما ان يكون هو من تصرفات الراوى اصلاحا للعبارة وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرمانى هو موجه لان مخرج الطريقين واحد قلت اما قول الكرمانى المرأة كانت كافرة فيه نظر فمن اين علم انها كانت كافرة فى هذا الطريق نعم كانت كافرة فى الطريق الاول لانه صرح فيه بقوله انى لارجو ان يكون شيطانك قد تركك وهذا القول لا يصدر عن مسلم ولا مسلمة وهنا قال صاحبك وقال يارسول الله ومثل هذا لا يصدر عن كافر وقول

بالحسنى ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وكذب بالحسنى ﴿ ص حدثنا عثمان بن
ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله تعالى
عنه قال كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله
ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال مامنكم من احد ومامن نفس منفوسة الا كتب
مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية اوسعيدة قال رجل يارسول الله افلا نتكل على كتابنا
وندع العمل فمن كان منامن اهل السعادة فسيصير الى اهل السعادة ومن كان منامن اهل الشقاء فسيصير
الى عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل اهل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون
لعمل اهل الشقاء ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية ش ﴾ هذا طريق
آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عثمان ابن ابى شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور الى آخره
قوله مخصرة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة ما امسكه الانسان بيده من عصى
ونحوه وقال القطبى المخصر امساك القضيب باليد وكانت الملوك تخصر بقضبان يشيرون بها
والمخصرة من شعار الملوك **قوله** منفوسة اى مولودة يقال نفست المرأة بالفتح والكسر ﴿ ص
باب ❊ فسنيسره للعسرى ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى فسنيسره للعسرى
﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن ابى عبد الرحمن
السلمى عن على رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة فاخذ شيأ فجعل
ينكت به الارض فقال مامنكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة قالوا يارسول الله
افلا نتكل على كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له امامن كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل
السعادة واما من كان من اهل الشقاء فييسر لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فامامن اعطى واتقى وصدق بالحسنى
الآية ش ﴾ هذا طريق سادس للحديث المذكور اخرجه من ستة طرق ووضع على كل
طريق ترجمة مقطعة وفى هذا الطريق التصريح بسماع الاعمش عن سعد بن عبيدة وانظر التفاوت
اليسير فى متونها من بعض زيادة ونقصان ولم يذكر لفظ لما خلق له الا فى هذا الطريق ومضى اكثر
الكلام فيها فى كتاب الجنائز ﴿ ص سورة والضحى ش ﴾ اى هذا تفسير بعض
سورة والضحى وهى مكية وهى مائتان واثنان وسبعون حرفا واربعون كلمة واحدى عشرة
آية والضحى يعنى النهار كله قاله الثعلبى وعن قتادة ومقاتل يعنى وقت الضحى وهى الساعة التى
فيها ارتفاع الشمس واعتدال النهار من الحر والبرد فى الشتاء والصيف وهو قسم تقديره ورب
الضحى ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر ﴿ ص
وقال مجاهد اذا سجى استوى ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (والليل اذا سجى)
معناه استوى رواه ابو محمد عن حجاج عن حمزة عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن
مجاهد ﴿ ص وقال غيره اظلم وسكن ش ﴾ اى قال غير مجاهد فى تفسير سجى اظلم
وهو منقول عن ابن عباس **قوله** وسكن منقول عن عكرمة وعن ابن عباس ايضا سجى ذهب
وعن الحسن جاء وعنه استقر وسكن وقال الطبرى اولى الاقوال من قال سكن يقال بحر ساج اذا كان
ساكنا ﴿ ص عائلا ذو عيال ش ﴾ اشاربه الى قوله عز وجل (ووجدك عائلا فاغنى)
وفسر العائل بقوله ذو عيال قال الثعلبى فاغناك بمال خديجة رضى الله تعالى عنها ثم بالغنائم وقال مقاتل

وقال عياض كذا فى جميع النسخ اتقن بمثناة وقاف ونون وهو وهم والصواب اثقل مثل ماضبطناه تقول العرب انقض الجمل ظهر الناقة اذا اثقلها وعن الفراء كسر ظهرك حتى سمع نقيضه وهو صوته ﴿ص﴾ مع العسر يسرا قال ابن عيينة اى مع ذلك العسر يسرا آخر كقوله هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين ولن يغلب عسر يسرين ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا) وابن عيينة هو سفيان وقد فسر قوله (مع العسر يسرا) بقوله ان مع ذلك العسر يسرا آخر واشار به الى قول النحاة ان المعرفة اذا اعيدت معرفة تكون الثانية عين الاولى والنكرة اذا اعيدت نكرة تكون غيرها **قوله** كقوله هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين وجه التشبيه انه كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر **قوله** ولن يغلب عسر يسرين وقال الكرمانى هذا حديث اواثر وعلى كلا التقديرين لا يصح عطفه على مقوله قلت لم يبين انه حديث اواثر بل تردد فيه وقد روى هذا مرفوعا موصولا ومرسلا وروى موقوفا اما المرفوع فقد اخرجه ابن مردويه من حديث جابر باسناد ضعيف ولفظه اوحى الى ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين واخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان العسر فى جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين وقال ان مع العسر يسرا واسناده ضعيف واما المرسل فاخرجه عبد بن حميد من طريق قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشر اصحابه بهذه الآية وقال لن يغلب عسر يسرين ان شاء الله واما الموقوف فاخرجه مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله تعالى عنه انه كتب الى ابى عبيدة رضى الله تعالى عنه يقول مهما تنزل بامرئ شدة يجعل الله له بعدها فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين وقال الحاكم صح ذلك عن عمرو على رضى الله تعالى عنهما وهو فى الموطاء عن عمر لكنه منقطع ﴿ص﴾ وقال مجاهد فانصب فى حاجتك الى ربك ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله (تعالى فاذا فرغت فانصب) يعنى انصب فى حاجتك يعنى اذا فرغت عن العبادة فاجتهد فى الدعاء فى قضاء الحوائج وروى ابو جعفر عن محمد بن عمرو حدثنا ابو عاصم حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ اذا قمت الى الصلاة فانصب فى حاجتك الى ربك وعن ابن عباس اذا فرغت مما فرض الله عليك من الصلاة فسل الله وارغب اليه وانصب له وقال قتادة امره اذا فرغ من صلاته ان يبالغ فى دعائه وقوله فانصب من النصب وهو التعب فى العمل وهو نصب ينصب من باب علم يعلم ﴿ص﴾ ويذكر عن ابن عباس الم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام ﴿ش﴾ رواه ابن مردويه من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وفى اسناده راو ضعيف وعن الحسن ملأناه حلما وعلما قال مقاتل وسعناه بعد ضيقه ﴿ص﴾ سورة والتين ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة والتين وهى مكية وقيل مدنية وهى مائة وخمسون حرفا واربع وثلاثون كلمة وثمان آيات ﴿ص﴾ وقال مجاهد هو التين والزيتون الذى يأكل الناس ﴿ش﴾ رواه عنه عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه قال التين والزيتون الفاكهة التى يأكل الناس وعن قتادة التين الجبل الذى عليه دمشق والزيتون الجبل الذى عليه بيت المقدس ﴿ص﴾ يقال فما يكذبك فما الذى يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب ﴿ش﴾ هذا ظاهر **قوله** يدانون اى يجازون وفى رواية

بعضهم هذا موجه لان مخرج الطريقين واحد فيه نظر لان اتحاد المخرج يستلزم ان يكون ه
المرأة هنا بعينها تلك المرأة المذكورة هناك على ان الواحدى ذكر عن عروة ابطأ جبريل عل
الصلاة والسلام على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجزع جزعا شديدا فقالت خديجة قد قلاك ر
لما يرى من جزعك فنزلت وهي في تفسير محمد بن جرير عن جندب بن عبدالله فقالت امرأة من اه
او من قومه ودع محمد فان قلت ذكر ابن بشكوال القائل بذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائ
ام المؤمنين قال ذكره ابن سنيد في تفسيره قلت هذا لا يصح لان هذه السورة مكية بلا خلا
وانى عائشة حينئذ قوله الا ابطأ عنك وكأنه وقع في نسخة الكرمانى ابطأك ثم تكلف في نقل كلا
والجواب عنه فقال قيل الصواب ابطأ عنك او ابطأبك او عليك اقول وهذا ايضا صواب اذ معناه ما ار
صاحبك يعنى جبريل الا جعلك بطيأ في القراءة لان بطأ في الاقراء بطوء في قراءته او هو من باب حذ
حرف الجر وايصال الفعل به وهنا فصلان ۞ الاول في مدة احتباس جبريل عليه الصلاة السلام فع
ابن جريج اثنى عشر يوما وعن ابن عباس خمسة عشر يوما وعنه خمسة وعشرين يوما وعن مقاتل اربعو
يوما وقيل ثلاثة ايام ۞ الثاني سبب الاحتباس ففيه اقوال فعن خولة خادمة النبي صلى الله عليه و
ان جروا دخل البيت فمات تحت السرير فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم اياما لا ينزل عليه الوح
فقال ياخولة ماذا حدث في بيتى قالت فقلت لو هيأت البيت وكنسته فاهويت بالمكنسة تحت السر
فاذا شئ ثقيل فنظرت فاذا جرو ميت فالقيته فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرعد لحياه فقال ياخو
دثرينى فنزلت والضحى وعن مقاتل لما ابطأ الوحى قال المسلمون يا رسول الله تلبث علي
الوحى فقال كيف ينزل على الوحى وانتم لا تنقون براجمكم ولا تقلمون اظفاركم وعن ابن اسحق ان المشرك
سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخضر وذى القرنين والروح فوعدهم بالجواب الى غ
ولم يستثن فابطأ جبرائيل عليه الصلاة والسلام اثنتى عشرة ليلة وقيل اكثر من ذلك فقال المشركون ودع
ربه فنزل جبرائيل عليه الصلاة والسلام بسورة والضحى وبقوله ولا تقولن لشئ انى فاعل ذل
غدا انتهى فان قلت هذا يعارض رواية جندب قلت لا اذ يكون جوابا لذينك الشيئين او جوابا لمر
قال كائنا من كان ﴿ص سورة الم نشرح لك ش﴾ اى هذا في تفسير بعض سورة ا
نشرح لك كذا في رواية ابى ذر وفي رواية الباقين الم نشرح وهي مكية وهي مائة وثلاثة احرف
وسبع وعشرون كلمة وثمان آيات قوله الم نشرح يعنى الم نفتح ونوسع ونلين لك قلبك بالايمان
والنبوة والعلم والحكمة والهمزة فيه ليس على الاستفهام الحقيقى ومعناه شرحنا لك صدرك ولهذ
عطف ووضعنا عليه ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ لم تثبت البسملة الا لابى ذر وحد
﴿ص وقال مجاهد وزرك في الجاهلية ش﴾ اى قال مجاهد في قوله تعالى (ووضع
عنك وزرك) رواه ابن جرير عن محمد بن عمرو اخبرنا ابو عاصم اخبرنا عيسى عن ابن ابى نجيح عنه
وقرأ عبدالله وحللنا عنك وزرك وقال الكرمانى في الجاهلية صفة للوزر لا متعلق بالوضع واراد به
الوزر الكائن في الجاهلية من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل وعن الحسين بن الفضل يعنى
الخطأ والسهو وقيل ذنوب امتك فاضيا فها اليه لاشتغال قلبه بها واهتمامه لها ﴿ص انقض
اثقل ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وزرك الذى انقض ظهرك) وفسره بقوله اثقل بالثا
المثلثة والقاف واللام ورواه محمد بن جرير اخبرنا ابن عبد الاعلى حدثنا ابن ثور عن معمر عن قتادة

الواحد بعقرته من الزبن وهو الدفع وقيل زابن وقيل زبانى وقيل زبنى كأنه نسب الى الزبن والمراد ملائكة العذاب الغلاظ الشداد ﴿ص﴾ وقال معمر الرجعى المرجع ﴿ش﴾ اى قال معمر وهو ابو عبيدة فى قوله تعالى (ان الى ربك الرجعى) اى الرجوع وهذا هكذا وقع لابى ذر ولم يثبت لغيره ﴿ص﴾ لنسفعن لنأخذن ولنسفعن بالنون وهى الخفيفة سفعت بيده اخذت ﴿ش﴾ اى قال معمر فى قوله تعالى لنسفعن بالناصية لنأخذن قوله بالناصية هى مقدم الرأس واكتفى بذكر الناصية عن الوجه كله لانها فى مقدمه وفى رواية اخرى فيؤخذ بالنواصى والاقدام قوله بالنون الخفيفة وقد علم ان نون التأكيد خفيفة وثقيلة وقد روى عن ابى عمرو بالنون الثقيلة قوله سفعت بيده اشار به الى معنى السفع من حيث اللغة وهو الاخذ وقيل هو القبض بشدة وقال مقاتل دخل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الكعبة فوجد اباجهل قد قلد هبل طوقا من ذهب وطيبه وهو يقول ياهبل لكل شئ شكر وعزتك لأشكرنك من قابل قال وكان قد ولد له فى ذلك العام الف ناقة وكسب فى تجارته الف مثقال ذهب فنهاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال له والله ان وجدتك هنا تعبد غير الهنا لأسفعنك على ناصيتك يقول لأجرنك على وجهك فنزلت كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية اى فى النار ﴿ص﴾ باب ﴿ش﴾ هذا كالفصل بالنسبة الى الباب وليس فى كثير من النسخ لفظ باب بموجود ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وحدثنى سعيد بن مروان حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن ابى رزمة اخبرنا ابو صالح سلمويه حدثنى عبد الله عن يونس بن يزيد قال اخبرنى ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا الحديث قدم فى اول الكتاب واخرجه هنا ايضا باسنادين الاول عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى وينسب الى جده غالبا وذكره هنا مجردا وفى بعض النسخ يحيى بن بكير يروى عن الليث بن سعد المصرى عن عقيل بضم العين بن خالد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الثانى عن سعيد بن مروان ابى عثمان البغدادى نزيل نيسابور من طبقة البخارى وشاركه فى الرواية عن ابى نعيم وسليمان بن حرب ونحوهما وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع ومات قبل البخارى باربع سنين كذا قاله بعضهم ثم قال ولهما شيخ آخر يقال له ابو عثمان سعيد بن مروان الرهاوى حدث عنه ابو حاتم وابن وارة وغيرهما وفرق بينهما البخارى فى تاريخه ووهم من زعم انهما واحد ووحدهما الكرمانى فان قلت قال الكرمانى وسعيد بن مروان الرهاوى بفتح الراء وخفة الهاء وبالواو البغدادى مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين قلت الكرمانى تبع فى ذلك صاحب رجال الصحيحين فانه قال سعيد بن مروان ابو عثمان الرهاوى ثم البغدادى سمع محمد بن عبد العزيز بن ابى رزمة روى عنه البخارى فى تفسير اقرأ باسم ربك وقال مات بنيسابور يوم الاثنين النصف من شعبان سنة اثنتين وخمسين ومائتين وصلى عليه محمد بن يحيى وهذا ينادى باعلى صوته ان الصواب مع الكرمانى ومع من قال بقوله يظهر ذلك بالتأمل ومحمد بن عبد العزيز ابن ابى رزمة بكسر الراء وسكون الزاى واسمه غزوان وهو ايضا مروزى من طبقة احمد بن حنبل وهو من الطبقة الوسطى من شيوخ البخارى ومع ذلك حدث عنه بواسطة وليس له عنده الا هذا الموضع وقد روى عنه ابو داود بلا واسطة مات سنة احدى واربعين ومائة وابو صالح اسمه سليمان بن صالح المروزى يلقب بسلمويه بفتح السين المهملة وفتح اللام وسكونها وضم الميم وهو ايضا مروزى يقال اسم ابيه داود كان من اخصاء عبد الله بن المبارك والمكثرين عنه وقد ادركه

ابي ذر عن غير الكشميهني يدالون باللام بدل النون الاولى والاول هو الصواب والخطاب في قوله فما يكذبك للانسان المذكور في قوله (لقد خلقنا الانسان) على طريقة الالتفات وقيل الخطاب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي قال سمعت البراء رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء في احدى الركعتين بالتين والزيتون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعدي هو ابن ثابت الكوفي والبراء هو ابن عازب والحديث قد مضى في الصلاة في باب القراءة في العشاء فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى عن مسعر عن عدي بن ثابت الى آخره وليس فيه ذكر سفر ﴿ص﴾ سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة اقرأ وتسمى سورة العلق وفي بعض النسخ سورة اقرأ فقط وهي مكية وهي مائتان وسبعون حرفا واثنتان وسبعون كلمة وعشرون آية ﴿ص﴾ وقال قتيبة حدثنا حماد عن يحيى بن عتيق عن الحسن قال اكتب في المصحف في اول الامام بسم الله الرحمن الرحيم واجعل بين سورتين خطا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة التي هي قوله اقرأ باسم ربك في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم لكن في اول سورة الفاتحة فقط او في اول كل سورة من القرآن فيه خلاف مشهور بين العلماء فمذهب الحسن البصري هو ما ذكره البخاري بقوله قال قتيبة وذلك بطريق المذاكرة وقتيبة هو ابن سعيد يروي عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق ضد الجديد الطفاوي بضم الطاء المهملة وبالفاء والواو عن الحسن البصري وليس ليحيى هذا في البخاري الا هذا الموضع وهو ثقة بصري من طبقة ايوب ومات قبله قوله في اول الامام اي اول القرآن اي اكتب في اول القرآن الذي هو الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم فقط ثم اجعل بين كل سورتين خطا اي علامة فاصلة بينهما وهذا مذهب حمزة من القراء السبعة وقال الداودي ان اراد خطا فقط بغير البسملة فليس بصواب لاتفاق الصحابة على كتابة البسملة بين كل سورتين الا براءة وان اراد بالامام امام كل سورة فيجعل الخط مع البسملة فحسن ورد عليه بان مذهب الحسن ان البسملة تكتب في اول الفاتحة فقط ويكتفي في الباقية بين كل سورتين بالعلامة فاذا كان هذا مذهبه كيف يقول الداودي ان اراد خطا بغير البسملة فليس بصواب وان اراد بالامام بكسر الهمزة الذي هو الفاتحة فكيف يقول وان اراد بالامام امام كل سورة بفتح الهمزة يعني فكيف يصح ذكر الامام بالكسر ويراد به الامام بالفتح وقال السهيلي هذا المذكور عن مصحف الحسن شذوذ قال وهي على هذا من القرآن اذ لا يكتب في المصحف ما ليس بقرآن وليس يلزم قول الشافعي انها آية من كل سورة ولا انها آية من الفاتحة بل يقول انها آية من كتاب الله تعالى مقترنة مع السورة وهو قول ابي حنيفة وداود وهو قول بين القوة لمن انصف وقال صاحب التوضيح لا نسلم له ذلك بل من تأمل الادلة ظهر له انها من الفاتحة ومن كل سورة قلت مجرد المنع بغير اقامة البرهان ممنوع وما قاله بالعكس بل من تأمل الادلة ظهر له انها ليست من الفاتحة ولا من اول كل سورة بل هي آية مستقلة انزلت للفصل بين السورتين ولهذا استدل ابن القصار المالكي على ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست بقرآن في اوائل السور من قوله اقرأ باسم ربك لم تذكر البسملة ﴿ص﴾ وقال مجاهد ناديه عشيرته ﴿ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (فليدع ناديه) اي عشيرته اي اهل ناديه لان النادي هو المجلس المتخذ للحديث ورواه ابن جرير عن الحارث حدثني الحسن عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ﴿ص﴾ الزبانية الملائكة ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سندع الزبانية) والمراد بالزبانية الملائكة والزبانية في كلام العرب الشرط

وانما ابتدأ بالرؤيا لئلا يفجأه الملك ويأتيه بصريح النبوة بغتة ولا تحملها القوى البشرية فبدئ بتباشير الكرامة وصدق الرؤيا استيناسا **قوله** فلق الصبح شبه ماجاءه في اليقظة ووجده في الخارج طبقا لما رآه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان استعماله في هذا المعنى وغيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال الطيبي للفلق شأن عظيم ولذلك جاء وصفا لله تعالى في قوله فالق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبئ عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان الرؤيا الصالحة مبشرات تنبئ عن وجود انوار عالم الغيب وآثار مطالع الهدايات **قوله** الخلاء بالمد المكان الخالي ويراد به الخلوة وهو المراد ههنا وانما حبب اليه الخلاء لان الخلوة شأن الصالحين ودأب عباد الله العارفين **قوله** فكان يلحق بغار حراء كذا في هذه الرواية وفي بدء الوحي تقدم فكان يخلو وفي رواية ابن اسحق فكان يجاور وبسطنا الكلام هناك في غار حراء **قوله** فيتحنث بالحاء المهملة ثم النون ثم الثاء المثلثة وقد فسره في الحديث بانه التعبد **قوله** الليالي اطلق الليالي واريد بها الليالي مع ايامها على سبيل التغليب لانها انسب للخلوة ووصف الليالي بذوات العدد لارادة التقليل كما في قوله تعالى دراهم معدودة قيل يحتمل ان يكون التفسير من قول الزهري ادرجه في الحديث وذلك من عادته اذ قول عائشة يتحنث فيه الليالي ذوات العدد وقوله والتحنث التعبد معترض بين كلاميها وقال التوربشتي قولها الليالي ذوات العدد يتعلق بيتحنث لا بالتعبد ومعناه يتحنث الليالي ولو جعل متعلقا بالتعبد فسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالي بل يطلق على القليل والكثير **قوله** قبل ان يرجع الى اهله وفي الرواية المتقدمة قبل ان ينزع الى اهله ورواه مسلم كذلك يقال نزع الى اهله اذا حن اليهم فرجع اليهم **قوله** ثم يرجع الى خديجة فيتزود وخص خديجة بالذكر بعد ان عبر بالاهل اما تفسيرا بعد ابهام واما اشارة الى اختصاص التزود بكونه من عندها دون غيرها **قوله** فيتزود بمثلها بالباء الموحدة في رواية الكشميهني وعند غيره لمثلها باللام والضمير فيه لليالي او الخلوة او المرة السابقة ويتزود بالرفع عطف على قوله يلحق وهو من التزود وهو اتخاذ الزاد ولا يقدح في التوكل لوجوب السعي في ابقاء النفس بما يبقيه **قوله** حتى فجئه الحق اى حتى اتاه امر الحق بغتة وكذا في رواية مسلم وفي الرواية المتقدمة حتى جاءه الحق يقال فجئ يفجأ بكسر الجيم في الماضي وفتحها في الغابر وفجأ يفجأ بالفتح فيهما والمراد بالحق الوحي او رسول الحق او جبريل **قوله** وهو في غار حراء الواو فيه للحال **قوله** فجاءه الملك اى جبريل قاله السهيلي **قوله** اقرأ هذا الامر لمجرد التنبيه والتيقظ لما سيلقى اليه وقيل يحتمل ان يكون على بابه فيستدل به على جواز تكليف ما لا يطاق في الحال وان قدر عليه بعد ذلك **قوله** ما انا بقارئ ويروى ما احسن ان اقرأ وجاء في رواية ابن اسحق ما اقرأ وفي رواية ابي الاسود في مغازيه انه قال كيف اقرأ **قوله** فغطني من الغط وهو العصر الشديد والكبس ومنه الغط في الماء وهو الغوص فيه وفي رواية الطبري فغتني بالتاء المثناة من فوق والغت حبس النفس مرة وامساك اليد او الثوب على الفم ويروى في غير هذه الرواية فسأبني من سأبت الرجل سأبا اذا خنقته ومادته سين مهملة وهمزة وباء موحدة ويروى سأتني بالتاء المثناة من فوق عوض الباء الموحدة قال ابو عمرو سأته يسأته سأتا اذا خنقه حتى يموت ويروى فدعتني من الدعت بفتح الدال وسكون العين المهملتين وفي آخره تاء مثناة من فوق وقال ابن دريد الدعت الدفع العنيف ويروى ذأتني بالذال المعجمة قال ابو زيد ذأته اذا خنقه اشد الخنق حتى ادلع لسانه ويقال غطني وغتني وضغطني وعصرني وغمرني وخنقني كله بمعنى واحد **قوله** حتى بلغ الجهد يجوز فيه فتح الجيم وضمها وهو الغاية والمشقة ويجوز نصب الدال على معنى بلغ جبريل مني الجهد

[illegible]

[illegible] المرادي [illegible] من الرباعيات [illegible]

[illegible] ابن المبارك بواسطة شخص واحد فمثل [illegible]

احاديث من ثمانيات البخاري [illegible] ص قال اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الاجاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان
يلحق بغار حراء فيتحنث فيه قال والتحنث التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود
لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود بمثلها حتى فجئه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ
قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي
خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) الآيات فرجع بها رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضي الله تعالى عنها فقال زملوني زملوني
فزملوه حتى ذهب عنه الروع قال لخديجة اي خديجة ما لي لقد خشيت على نفسي فاخبرها الخبر قالت خديجة
كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا فوالله انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم
وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل وهو ابن عم خديجة
اخي ابيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية
ماشاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت خديجة يا عم اسمع من ابن اخيك قال
ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبر ما رأى فقال ورقة هذا الناموس
الذي انزل على موسى ليتني فيها جذعا ليتني اكون حيا ذكر حرفا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم او مخرجي هم قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به الا اوذي وان يدركني يومك حيا انصرك نصرا
مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم **ش** قدمر الكلام في شرحه مستوفى ولكن نذكر بعض شيء لبعد المسافة **قوله**
قالت اي عائشة رضي الله تعالى عنها وقال النووي هذا من مراسيل الصحابة لان عائشة لم تدرك
هذه القصة ووفق بعضهم كلامه بان المرسل ما يرويه الصحابي من الامور التي لم يدرك زمانها بخلاف
الامور التي يدرك زمانها فانها لا يقال انها مرسلة بل يحمل على انه سمعها او حضرها وعائشة
سمعتها من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم تحضرها والدليل عليه قولها في اثناء الحديث
فجاءه الملك فقال اقرأ الى قوله فاخذني فغطني فظاهر هذا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرها
بذلك فيحمل بقية الحديث عليه فليتأمل **قوله** من الوحي اي الى الوحي قاله بعضهم ولا ادري ما وجه
عدوله عن معنى من الى معنى الى بل هذه من البيانية تبين ان ما بدئ به من الوحي كذا وكذا والا فدلائل
النبوة قبل ذلك ظهرت فيه مثل سماعه من بحيرا الراهب وسماعه عند بناء الكعبة اشدد عليك ازارك
وتسليم الحجر عليه فالاول عند الترمذي من حديث ابي موسى والثاني عند البخاري من حديث
جابر والثالث عند مسلم من حديث جابر بن سمرة **قوله** الرؤيا الصادقة ويروى الرؤيا الصالحة
وهي التي لا تكون ضغثا ولا من تلبيس الشيطان **قوله** في النوم تأكيد والا فالرؤيا مختصة بالنوم

زملونی فدثروه فانزل الله عزوجل (یاایها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثیابك فطهر والرجز فاهجر) قال ابوسلمة وهی الاوثان التی كان اهل الجاهلیة یعبدونها قال ثم تتابع الوحی ش هذا موصول بالاسنادین المذكورین فی اول الباب ومحمد بن شهاب هو الزهری قوله فاخبرنی معطوف علی محذوف والتقدیر قال ابن شهاب فاخبرنی عروة بما تقدم واخبرنی ابوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف قوله ان جابر بن عبدالله وهذا ایضا مرسل الصحابی لان جابرا لم یدرك زمان القصة ولكن یحتمل ان یكون سمعها من النبی صلی الله تعالی علیه وسلم او من صحابی آخر قد حضرها قوله فرفعت رأسی ویروی فرفعت بصری قوله ففزعت منه كذا فی روایة ابن المبارك عن یونس وفی روایة ابن وهب عند مسلم فجئثت منه بضم الجیم وكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة من جأث الرجل اذا فزع فهو مجؤث ویروی فجثثت بضم الجیم وكسر الثاء المثلثة الاولی ویروی فرعبت منه بضم الراء وكسر العین علی صیغة المجهول وروایة الاصیلی رعبت بفتح الراء وضم العین من الرعب وهو الخوف ویروی ففرقت بالفاء والراء والقاف من الفرق بالتحریك وهو الخوف والفزع یقال فرق یفرق من باب علم یعلم فرقا قوله وهی الاوثان جمع وثن وانما انث الضمیر الراجع الی الرجز باعتبار الجنس وقدمر فی تفسیر المدثر قوله ثم تتابع الوحی ای استمر ص باب خلق الانسان من علق ش ای هذا باب فی قوله تعالی (خلق الانسان من علق) واراد بالانسان بنی آدم لان بنی آدم خلقهم من علق وهو جمع علقة وهو الدم الجامد وهو اول ما تحول الیه النطفة فی الرحم وانما جمع لان الانسان فی معنی الجمع وقیل اراد بالانسان آدم علیه الصلاة والسلام واراد بقوله من علق من طین یعلق بالكف ص حدثنا ابن بكیر حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضی الله تعالی عنها قالت اول ما بدیٔ به رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الرؤیا الصالحة فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم ش ابن بكیر هو یحیی بن عبدالله بن بكیر وهذا طرف من الحدیث الذی قبله بروایة عقیل عن ابن شهاب قوله الصالحة وفی روایة الكشمیهنی الصادقة وقدمر الكلام فیه ص باب اقرأ وربك الاكرم ش هذا باب فی قوله تعالی اقرأ وربك الاكرم هذا التكریر للتأكید وقیل یحتمل ان یكون الاول للعموم والثانی للخصوص قوله وربك الاكرم ای الذی له الكمال فی زیادة كرمه علی كرم كل كریم اذ ینعم علی عباده التی بنعمه لاتحصی ویحلم عنهم فلا یعاجلهم بالعقوبة مع كفرهم وجحودهم لنعمه وركوبهم المناهی واطراحهم الاوامر ص حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهری (ح) وقال اللیث حدثنی عقیل قال محمد اخبرنی عروة عن عائشة اول ما بدیٔ به رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الرؤیا الصادقة جاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذی خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذی علم بالقلم ش هذا ایضا مختصر من حدیث عائشة جدا واخرجه من طریقین الاول عن عبدالله بن محمد المسندی عن عبدالرزاق بن همام عن معمر بفتح المیمین ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهری والثانی عن اللیث عن عقیل بن خالد عن محمد بن مسلم الزهری عن عروة وهذا معلق وصله فی بدء الوحی ثم فی الباب الذی قبله ثم فی التعبیر اخرجه فی المواضع الثلاثة عن یحیی بن بكیر عن اللیث ص باب الذی علم بالقلم ش ای هذا باب فی قوله تعالی الذی علم بالقلم وهذه الترجمة لابی ذر وحده قوله علم بالقلم ای علم الخط بالكتابة والقلم ص حدثنا عبدالله بن

والرفع على معنى بلغ الجهد مبلغه وغايته والحكمة فى الغط شغله عن الالتفات والمبالغة فى امره باحضار قلبه لما يقوله وكرره ثلاثا مبالغة فى التنبيه **قوله** فرجع بها اى بسبب تلك الضغطة **قوله** ترجف بوارده وفى رواية الكشميهنى فؤاده اى يضطرب بوارده بفتح الباء الموحدة وهى اللحمة التى بين الكتف والعنق ترجف عند الفزع **قوله** زملونى زملونى هكذا هو فى الروايات بالتكرار وهو من التزميل وهو التلفيف والتزمل الاشتمال والتلفف ومثله التدثر **قوله** الروع بفتح الراء وهو الفزع واما الذى بضم الراء فهو موضع الفزع من القلب **قوله** اى خديجة يعنى يا خديجة **قوله** لقد خشيت على نفسى قال عياض ليس هو بمعنى الشك فيما آتاه الله تعالى لكنه ربما خشى انه لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يقدر على حمل اعباء الوحى فتزهق نفسه **قوله** كلا معناه النفى والردع عن ذلك الكلام والمراد هنا التنزيه عنه وهذا احد معانيها **قوله** لا يخزيك من الخزى وهو الفضيحة والهوان ووقع فى رواية معمر لا يحزنك من الحزن وقال اليزيدى اخزاه لغة تميم وحزنه لغة قريش **قوله** الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل واصله من الكلال وهو الاعياء اى ترفع الثقل اراد تعين الضعيف المنقطع واليتيم والعيال **قوله** وتكسب المعدوم بفتح التاء هو المشهور والصحيح فى الرواية والمعروف فى اللغة وروى بضمها وفى معنى المضموم قولان اصحهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم اى تعطيه له تبرعا ثانيهما تعطى النـاس ما لا يجدونه عند غيرك من مقدمات الفوائد ومكارم الاخلاق يقـال كسبت مالا واكسبت غيرى مالا وفى معنى المفتوح قولان اصحهما ان معناه كمعنى المضموم والاول افصح واشهر والثانى ان معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه فى وجوه المكارم **قوله** وتقرى الضيف بفتح التاء تقول قريت الضيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقراء بالفتح والمد **قوله** على نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهى الحادثة والنازلة خيرا او شرا وانما قال الحق لانها تكون فى الحق والباطل **قوله** وكان يكتب الكتاب العربى قد بسطت الكلام فيه فى اول الكتاب **قوله** هذا الناموس الذى انزل على صيغة المجهول وتقدم فى بدء الوحى انزل الله والناموس بالنون والسين المهملة هو صـاحب السر وقال ابن سيدة الناموس السر وقال صاحب الغريبين هو صاحب سر الملك وقال ابن ظفر فى شرح المقامات صاحب سر الخير ناموس وصاحب سر الشر جاسوس وقد سوى بينهما رواية بن الحجاج وقال بعضهم هو الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على ما نقل النووى فى شرحه من اهل اللغة والغريب الفرق بينهما بما ذكرناه وقد ذكرنا الحكمة فى قول ورقة ناموس موسى ولم يقل عيسى مع انه كان تنصر **قوله** ليتنى فيها اى فى ايام الدعوة او الدولة **قوله** جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة والعين المهملة الشاب القوى **قوله** وذكر حرفا اى ذكر ورقة بعد ذلك كلمة اخرى وهى فى الروايات الاخر اذ يخرجك قومك اى يوم اخراجك او يوم دعوتك **قوله** او مخرجى هم جملة من المبتدأ وهو قوله هم والخبر وهو قوله مخرجى **قوله** مؤزرا بلفظ اسم المفعول من التأزير اى التقوية والازر القوة **قوله** ثم لم ينشب بفتح الشين المعجمة اى لم يلبث **قوله** وفتر الوحى اى احتبس **قوله** وحزن بكسر الزاى ﴿ ص ﴾ قال محمد بن شهاب فاخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصارى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى قال فى حديثه بينا انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض ففزعت منه فرجعت فقلت زملونى

ليه بقوله والمطلع يعنى بكسر اللام الموضع الذى يطلع منه واراد به اسم الموضع وهى قراءة الكسائى وخلف ﴿ص انا انزلناه الهاء كناية عن القرآن انا انزلناه مخرج الجميع والمنزل هو الله والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجمع ليكون اثبت واوكد ش﴾ اراد ان الضمير المنصوب فى قوله انا انزلناه كناية عن القرآن يرجع اليه من غير ان يسبق ذكره لفظا لانه مذكور حكما باعتبار انه حاضر دائما فى ذهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولان السياق يدل عليه اولان القرآن كله فى حكم سورة واحدة قوله مخرج الجميع بالنصب اى خرج انا انزلناه مخرج الجميع وكان القياس ان يكون بلفظ المفرد بان يقول انى انزلته لان المنزل هو الله وهو واحد لاشريك له قوله والعرب الى آخر اشارة الى بيان فائدة العدول عن لفظ المفرد الى لفظ الجميع وقال العرب اذا ارادت التأكيد والاثبات تذكر المفرد بصيغة الجميع ولكن هذا ليس بمصطلح والمصطلح فى مثله ان يقال فائدة ذكر المفرد بالجمع للتعظيم ويسمى بجمع التعظيم ﴿ص سورة لم يكن ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة لم يكن ويقال لها سورة المنفكين وسورة القيمة وسورة البينة وهى مدنية فى قول الجمهور وحكى ابو صالح عن ابن عباس انها مكية وهو اختيار يحيى بن سلام وعن سفيان ما ادرى ما هى وفى رواية همام عن قتادة ومحمد بن ثور عن معمر انها مكية وفى رواية سعيد عن قتادة انها مدنية وهى ثلثمائة وتسعة وتسعون حرفا واربع وتسعون كلمة وثمان آيات ﴿ص منفكين زائلين ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين منفكين) وفسره بقوله زائلين اى عن كفرهم واصل الفك الفتح ومنه فك الكتاب ﴿ص القيمة القائمة دين القيمة اضاف الدين الى المؤنث ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وذلك دين القيمة) وفسرها بقوله القائمة اى دين الملة القائمة المستقيمة فالدين مضاف الى مؤنث وهى الملة والقيمة صفة فحذف الموصوف ﴿ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسمانى قال نعم فبكى ش﴾ مطابقته للترجمة التى هى السورة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث مضى فى باب مناقب ابى بن كعب فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن قوله لابى هو ابى بن كعب وفى بعض النسخ لابى بن كعب مذكور باسمه قوله وسمانى انما استفسر لانه جوز بالاحتمال ان يكون الله امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقرأ على رجل من امته ولم ينص عليه فاراد تحقيقه واما بكاؤه فلانه استحقر نفسه وتعجب وخشى وهذا لان شأن الصالحين اذا فرحوا بشئ خلطوه بالخشية ﴿ص حدثنا حسان بن حسان حدثنا همام عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى ان الله امرنى ان اقرأ عليك القرآن قال ابى الله سمانى لك قال الله سماك فجعل ابى يبكى قال قتادة فانبئت انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث انس اخرجه عن حسان على وزن فعال بالتشديد ابن حسان ابى على البصرى سكن مكة من افراد البخارى يروى عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة وفى الفضائل عن هدبة بن خالد وهنا قال ان الله امرنى ان اقرأ عليك القرآن وفى الرواية المتقدمة ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا وهنا قال ايضا فانبئت انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا وهذا يدل على ان قتادة لم يحمل

يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قالت عائشة رضى الله تعالى عنها فرجع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى خديجة فقال زملونى زملونى فذكر الحديث ﴿ش﴾ هذا ايضا طرف من حديث بدء الوحى والكلام فى ارسال هذا قد مر عن قريب ﴿ص﴾ * باب كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى كلا الى آخره وسقط لغير ابى ذر لفظ باب ومن ناصية الى آخره **قوله** لئن لم ينته اى ابوجهل عن انذار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونهيه عن الصلاة **قوله** لنسفعا اى لنأخذن بالناصية وقد مر تفسيره عن قريب وكتب بالالف فى المصحف على حكم الوقف **قوله** ناصية بدل من قوله بالناصية ووصف الناصية بالكذب والخطأ على الاسناد المجازى والكذب والخطأ فى الحقيقة لصاحبها اى صاحب الناصية كاذب خاطئ ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن عبدالكريم الجزرى عن عكرمة قال ابن عباس قال ابوجهل لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو فعله لاخذته الملئكة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى اما ابن موسى واما ابن جعفر وعبدالكريم بن مالك الجزرى بفتح الجيم والزاى والحديث اخرجه الترمذى فى التفسير عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه النسائى فيه عن محمد بن ابى رافع عن عبدالرزاق وعن عبدالرحمن بن عبدالله **قوله** قال ابو جهل اسمه عمرو بن هشام المخزومى وهذا من مرسلات ابن عباس لانه لم يدرك زمن قول ابى جهل ذلك لان مولده قبل الهجرة نحو ثلاث سنين ويحمل على انه سمعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او من صحابى آخر **قوله** على عنقه بالنون والقاف ويروى بالقاف والباء الموحدة والاول اصح **قوله** لو فعل اى ابوجهل **قوله** لاخذته الملئكة اى ملائكة العذاب ووقع عند البلاذرى نزل اثناعشر ملكا من الزبانية رؤسهم فى السماء وارجلهم فى الارض واخرج النسائى من طريق ابى حازم عن ابى هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد فى آخره فلم يفجأهم منه الا وهو اى ابوجهل ينكص على عقبه ويتقى بيده فقيل له مالك قال ان بينى وبينه لخندقا من نار وهولا واجنحة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو دنى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا ﴿ص﴾ تابعه عمرو بن خالد عن عبيدالله عن عبدالكريم ﴿ش﴾ اى تابع عبدالرزاق او يحيى فى روايته عمرو بن خالد الحرانى من شيوخ البخارى عن عبيدالله بن عمرو الرقى بالراء والقاف عن عبدالكريم الجزرى المذكور وهذه المتابعة وصلها عبد العزيز البغوى فى منتخب المسند له عن عمرو بن خالد فذكره ﴿ص﴾ سورة انا انزلناه ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض سورة انا انزلناه هذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره سورة القدر وهى مدنية فى قول الاكثرين وحكى الماوردى عكسه وذكر الواحدى انها اول سورة نزلت بالمدينة قال ابو العباس مكية بلا خلاف وهى مائة واثناعشر حرفا وثلاثون كلمة وخمس آيات **قوله** انا انزلناه يعنى القرآن كناية عن غير مذكور جملة واحدة فى ليلة القدر من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا فوضعناه فى بيت العزة فاملاه جبريل عليه الصلاة والسلام على السفرة ثم كان جبريل عليه الصلاة والسلام ينزله على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نجوما وكان بين اوله وآخره ثلث وعشرون سنة ﴿ص﴾ يقال المطلع هو الطلوع والمطلع الموضع الذى يطلع منه ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (سلام هى حتى مطلع الفجر) وفيه قراءتان احداهما بفتح اللام اشار اليه بقوله المطلع يعنى بفتح اللام هو الطلوع وهو مصدر ميمى وهى قراءة الجمهور والثانية بكسر اللام اشار

النسخ اذا زلزلت بدون لفظ سورة وهي مكية وهي مائة وتسعة واربعون حرفا وخمس وثلاثون كلمة وثمان آيات **قوله** اذا زلزلت اى حركت الارض حركة شديدة لقيام الساعة ﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم * باب * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) ولم يثبت لفظ باب الا لابى ذر والمثقال على وزن مفعال من الثقل ومعنى المثقال هنا الوزن وسئل ثعلب عن الذرة فقال ان مائة نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وعن يزيد بن هرون زعموا ان الذرة ليس لها وزن ﴿ص﴾ يقال اوحى لها اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها واحد ﴿ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (يومئذ تحدث اخبارها بان ربك اوحى لها) قال ابو عبيدة اوحى لها اى اوحى اليها **قوله** يقال الخ غرضه ان هذه الالفاظ الاربعة بمعنى واحد وجاء استعمالها بكلمة الى وباللام ومعناه امرها بالكلام واذن لها فيه وقال الثعلبى مجازه يوحى الله اليها ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله حدثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها فى مرج اوروضة فما اصابت فى طيلها ذلك فى المرج والروضة كان له حسنات ولوانها قطعت طيلها فاستنت شرفا اوشرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولوانها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقى به كان ذلك حسنات له فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهى له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء فهى على ذلك وزر فسئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله على فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فمن يعمل مثقال ذرة الخ وابو صالح السمان اسمه ذكوان والحديث قد مضى فى الشرب عن عبدالله بن يوسف وفى الجهاد وعلامات النبوة عن القعنبى ومر الكلام فيه ولنذكر بعض شئ **قوله** فى مرج وهو الموضع الذى ترعى فيه الدواب **قوله** طيلها بكسر الطاء وفتح الياء آخر الحروف وهو الحبل الذى يطول للدابة ويشد احد طرفيه فى الوتد **قوله** فاستنت يقال استن اذا الح فى العدو **قوله** شرفا بفتح الشين المعجمة والراء وهو الشوط وسمى به لان العادى به يشرف على ما يتوجه اليه **قوله** تغنيا اى استغناء عن الناس او بنتاجها وتعففا عن السؤال يتردد عليها الى متاجره ومزارعه ونحوها فتكون سترا له تحجبه عن الفاقة **قوله** ولم ينس حق الله فى رقابها بان يؤدى زكاتها وبه احتج ابو حنيفة فى زكاة الخيل **قوله** ولا ظهورها اى ولا فى ظهورها بان يركب عليها فى سبيل الله **قوله** ونواء بكسر النون اى مناواة اى معاداة **قوله** الفاذة بالفاء وبالذال المعجمة المشددة اى الفردة وجعلها فاذة لخلوها عن بيان ماتحتها من التناسل انواعها وقيل اذ ليس مثلها آية اخرى فى قلة الالفاظ وكثرة المعانى لانها جامعة لكل احكام الخيرات والشرور وقيل جامعة لاشتمال اسم الخير على انواع الطاعات والشر على انواع المعاصى ودلالة الآية على الجواب من حيث ان سؤالهم كان ان الحمار له حكم الفرس ام لا فاجاب بانه ان كان خيرا فلابد ان يرى خيره والا فبالعكس ﴿ص﴾ * باب * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ومن يعمل الى آخره وليس فى كثير من النسخ لفظ باب ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب قال اخبرنى

تسمية السورة عن انس في حديث سعيد بن ابي عروبة الآتي لم يكن [illegible] مطر و
الثاني كلاهما عن قتادة ويمكن ان يقال ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله امرني ان اقرأ عليك
القرآن مطلق يتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها وقول قتادة في رواية الآخر يدل ظاهرا انه
بلغه من غير انس ان الذي امره ان يقرأ على ابي هو لم يكن الذين كفروا ثم انه كان عاود انس بن
مالك فاخبره بانه صلى الله تعالى عليه وسلم امره الله تعالى ان يقرأ على ابي لم يكن الذين كفروا فحمل
حينئذ من انس ما بلغه من غيره وقال الكرماني هنا قال اقرئك القرآن واشار به الى حديث سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة الآتي عقيب الحديث المذكور وفي الحديث السابق اقرأ عليك القرآن قلت القراءة
عليه نوع من اقرائه وبالعكس قال في الصحاح فلان قرأ عليك السلام واقرأك السلام بمعنى وقد يقال ايضا
كان في قراءته قصور فامر الله تعالى رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بان يقرئه على التحرير ويقرأ
عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها ولو صح هذا القول كان اجتماع الامرين القراءة عليه
والاقراء ظاهرا وقال النووي رحمه الله واختلفوا في الحكمة في قراءته عليه والمختار ان سببها ان تستن
الامة بذلك في القراءة على اهل الفضل ولا يأنف احد من ذلك وقيل للتنبيه على جلالة ابي بن كعب
رضي الله تعالى عنه واهليته لاخذ القرآن عنه وكان بعده صلى الله تعالى عليه وسلم رأسا واماما
في القرآن ولا يعلم احد من الناس شاركه فيه وبذكر الله له في هذه المنزلة الرفيعة واما وجه تخصيص
هذه السورة فلما فيها من ذكر المعاش من بيان احوال الدين من التوحيد والرسالة وما ثبت به الرسالة
من المعجزة التي هي القرآن وفروعه من العبادة والاخلاص وذكر معادهم من الجنة والنار وتقسيمهم
الى السعداء والاشقياء وخير البرية وشرهم واحوالهم قبل البعثة وبعدها مع وجازة السورة فانها
من قصار المفصل ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن داود ابو جعفر المنادي حدثنا روح حدثنا سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لابي بن كعب ان الله امرني ان اقرئك القرآن قال الله سماني لك قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين
قال نعم فذرفت عيناه ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن
ابي داود ابي جعفر المنادي هكذا وقع عند الفربري عن البخاري ووقع عند النسفي حدثنا ابو جعفر
المنادي حسب فكانت تسميته من قبل الفربري وقال ابن منده المشهور عند البغاددة انه محمد بن عبيد
الله بن ابي داود وقال بعضهم احمد وهم من البخاري ورد عليه بانه اعرف باسم شيخه من غيره
فليس وهما وليس للبخاري لابي جعفر حديث سوى هذا الحديث وقد عاش بعد البخاري سنة عشر
عاما لانه عمر عاش مائة سنة وسنة واشهرا وقال ابن طاهر روى عنه البخاري في تفسير لم يكن حدثنا
واحدا قال واهل بغداد يعرفونه بمحمد وهذا الحديث مشهور من رواية محمد بن عبيد الله بن ابي
داود ابي جعفر المنادي ولما ذكره الخطيب من رواية محمد بن عبيد الله هذا في تاريخه قال رواه
البخاري عن ابن المنادي الا انه سماه احمد وسمعت هبة الله الطبري يقول قيل انه اشتبه على البخاري
فجعل محمدا احمد وقيل كان لمحمد اخ بمصر اسمه احمد وهو عندنا باطل ليس لابي جعفر اخ فيما نعلم
ولعل البخاري كان يروي ان محمدا واحمد شيء واحد انتهى قلت هذا لا يصح لان البخاري اجل
من ان لا يفرق بين محمد واحمد وهو الرأس في تمييز اسماء الرجال واحوالهم ﴿ ص ﴾ سورة
اذا زلزلت ﴿ ش ﴾ اي هذا في تفسير بعض سورة اذا زلزلت وتسمى سورة الزلزلة وفي بعض

لابى ذر ﴿ ص وقال ابن عباس التكاثر من الاموال والاولاد ش ﴾ اى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله عزوجل (الهيكم التكاثر) اى شغلكم التكاثر من الاموال والاولاد رواه ابن المنذر من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن قتادة نزلت فى اليهود حين قالوا نحن اكثر من بنى فلان وبنو فلان اكثر من بنى فلان الهاكم ذلك حتى ماتوا ضلالا وعن ابن بريدة نزلت فى فخذين من الانصار تفاخرا وعن مقاتل والكلبى نزلت فى حيين من قريش بنى عبد مناف وبنى سهم بن عمرو ﴿ ص سورة العصر ش ﴾ اى هذا فى تفسير شئ من سورة العصر وهى مكية وهى ثمانية وستون حرفا واربع عشرة كلمة وثلاث آيات ﴿ ص وقال يحيى الدهر اقسم به ش ﴾ يحيى هو يحيى بن زياد الفراء اى قال يحيى فى تفسير قوله تعالى والعصر اى الدهر اقسم الله به ولفظ يحيى لم يذكر فى رواية ابى ذر وعن الحسن العصر العشى وعن قتادة ساعة من ساعات النهار وعن ابن كيسان الليل والنهار وعن مقاتل صلاة العصر هى الوسطى ﴿ ص وقال مجاهد خسر ضلال ثم استثنى الامن آمن ش ﴾ لم يثبت هذا الا للنسفى وحده اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ان الانسان لفى خسر) وفسره بقوله ضلال وقال الثعلبى خسران ونقصان وعن الاخفش هلكة وعن الفراء عقوبة قوله ثم استثنى اى قوله تعالى (الا الذين امنوا) قال المفسرون فانهم ليسوا فى خسر ﴿ ص سورة الهمزة ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة الهمزة وفى بعض النسخ سورة ويل لكل همزة وهى مكية وهى مائة وثلاثون حرفا وثلث وثلاثون كلمة وتسع آيات وعن ابن عباس الهمزة المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الاحبة وعن قتادة الهمزة الذى يأكل لحوم الناس ويغتابهم واللمزة الطعان ﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ﴿ ص الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (كلا لينبذن فى الحطمة) وفسرها بقوله اسم النار مثل سقر ولظى وسميت بالحطمة لانها تحطم اى تكسر ﴿ ص سورة الم تر ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة الم تر وتسمى سورة الفيل وهى مكية وهى ستة وتسعون حرفا وعشرون كلمة وخمس آيات ﴿ ص الم تر الم تعلم ش ﴾ كذا وقع لغير ابى ذر وفى رواية المستملى الم تر وفسر الم تر بقوله الم تعلم وعن الفراء الم تر الم تخبر عن الحبشة والفيل وانما قال ذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يدرك قصة اصحاب الفيل لانه ولد فى تلك السنة ﴿ ص ابابيل متتابعة مجتمعة ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وارسل عليهم طيرا ابابيل) وفسر الابابيل بقوله متتابعة مجتمعة روى هذا عن مجاهد وقال الثعلبى ابابيل كثيرة متفرقة يتبع بعضها بعضا وعن عبد الرحمن بن ابزى كالابل المؤبلة وعن ابن عباس لها خراطيم كخراطيم الطير وا كف كاكف الكلاب وعن عكرمة لها رؤس كرؤس السباع لم تر قبل ذلك وبعده وعن ربيع لها انياب كانياب السباع وقال النسفى فى تفسير ابابيل جمع ابالة وقيل ابابيل مثل عباديد لا واحد لها وقيل جمع ابول مثل عجول يجمع على عجاجيل ﴿ ص وقال ابن عباس من سجيل هى سنك وكل ش ﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (ترميهم بحجارة من سجيل) وفسر السجيل بقوله هى سنك كل وسنك فى لغة الفارسية بفتح السين المهملة وسكون النون وبالكاف المكسورة الحجر وكل بكسر الكاف وسكون اللام هو الطين وروى الطبرى من طريق السدى عن عكرمة عن ابن عباس التفسير المذكور والله اعلم ﴿ ص سورة (لايلاف قريش) ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من

مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره شى) ومطابقته للترجمة في قوله (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر يروى عن عبدالله بن وهب المصري وهو وجه آخر عن مالك مقتصرا في القصة الاخيرة ﴿ص سورة والعاديات ش﴾ اي هذا في تفسير بعض شيء من سورة والعاديات كذا لغير ابي ذر فان عنده سورة العاديات والقارعة وسورة العاديات مكية وهي مائة وثلاثة وستون حرفا واربعون كلمة واحدى عشرة آية وعن ابن عباس وعطاء ومجاهد والحسن وعكرمة والكلبي وابي العالية وابي الربيع وعطية وقتادة ومقاتل وابن كيسان العاديات هي الخيل التي تعدو في سبيل الله **قوله** ضبحا اي يضبحن ضبحا وهو صوت انفاسها اذا جهدت في الجري ﴿ص وقال مجاهد الكنود الكفور ش﴾ اي قال مجاهد في قوله تعالى (ان الانسان لربه لكنود) اي لكفور وكذا روى عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع الكفور جحود لنعم الله تعالى قال الكلبي هي بلسان كندة وحضرموت وبلسان معد كلهم العاصي وبلسان مضر وربيعة وقضاعة الكفور وبلسان ابن مالك البخيل ﴿ص يقال فاثرن به نقعا رفعن به غبارا ش﴾ القائل بذلك ابو عبيدة والمعنى ان الخيل التي اغارت صباحا اثرن به غبارا والضمير في به للصبح اي اثرن وقت الصبح وقيل للمكان دلت عليه الاشارة وان لم يجر له ذكر وقيل يرجع الى العدو الذي يدل عليه العاديات ﴿ش لحب الخير من اجل حب الخير لشديد لبخيل ويقال للبخيل شديد ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وانه لحب الخير لشديد) وفسره بقوله من اجل حب الخير لشديد وهو قول ابي عبيدة جعل اللام للتعليل وقيل للتعدية بمعنى انه لقوى مطيق لحب الخير وهو المال وعن ابن زيد سمى الله تعالى المال خيرا وعسى ان يكون خبيثا وحراما ولكن الناس يعدونه خيرا فسماه الله خيرا وكان مقتضى الكلام وانه لشديد الحب للخير ولكن اخر الشديد لرعاية الفواصل ﴿ص حصل ميز ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (وحصل ما في الصدور) وفسر بقوله ميز وهو قول ابي عبيدة وقيل جمع وقيل اخرج وقيل اظهر ﴿ص سورة القارعة ش﴾ اي هذا في تفسير شيء من سورة القارعة وهي مكية وهي مائة واثنان حرفا وستة وثلاثون كلمة واحدى عشرة آية ولم يذكر هذا لابي ذر لانه ذكرها مع العاديات كما ذكرناه والقارعة القيامة لانها تقرع القلوب ﴿ص (كالفراش المبثوث) كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا كذلك الناس يجول بعضهم في بعض كالعهن كالوان العهن وقرأ عبدالله كالصوف ش﴾ اشار به الى قوله تعالى عز وجل (يوم يكون الناس كالفراش المبثوث وتكون الجبال كالعهن المنفوش) وفسر الفراش المبثوث بقوله كغوغاء الجراد الى آخره وعن ابي عبيدة الفراش طير لاذباب ولابعوض والمبثوث المتفرق وقيل الطير التي تساقط في النار والغوغاء الصوت والجلبة وفي الاصل الغوغاء الجراد حين تخف للطيران **قوله** كالوان العهن اشار به الى قوله تعالى (وتكون الجبال كالعهن) وهو الصوف وكذلك قرأ عبدالله بدل العهن ذكره ابن ابي داود عنه والمنفوش المندوف ﴿ص سورة الهيكم ش﴾ اي هذا في تفسير بعض شيء من سورة الهيكم وتسمى سورة التكاثر ايضا وهي مكية وهي مائة وعشرون حرفا وثمان وعشرون كلمة وثمان آيات ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة

الماء بلغة قريش الثالث قول عكرمة وهو اعلاها الزكاة الى آخره وهو قول ابن عمر والحسن وقتادة **قوله** عارية المتاع اى الماعون اسم جامع لمتاع البيت كالمنخل والغربال والدلو ونحو ذلك مما يستعمل في البيوت وقيل الماعون ما لا يحل منعه مثل الماء والملح والنار وقيل غير ذلك ﴿ص﴾ سورة انا اعطيناك الكوثر ﴿ش﴾ اى هذا في تفسير شئ من سورة انا اعطيناك الكوثر وقيل سورة الكوثر وهي مكية عند الجمهور وقال قتادة والحسن وعكرمة مدنية وسبب الاختلاف فيه لاجل الاختلاف في سبب النزول فعن ابن عباس نزلت في العاص بن وائل فانه قال في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الابتر وقيل في عقبة بن ابي معيط وعن عكرمة في جماعة من قريش وقيل في ابي جهل وقال السهيلي في كعب بن الاشرف قال ويلزم من هذا ان يكون السورة مدنية وفيه تأمل وهي اثنان واربعون حرفا وعشر كلمات وثلاث آيات ﴿ص﴾ وقال ابن عباس شانئك عدوك ﴿ش﴾ اى قال ابن عباس في قوله تعالى (ان شانئك هو الابتر) اى عدوك هو الابتر وهكذا في رواية المستملي بذكر قال ابن عباس وفي رواية غيره بدون ذكره ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه قال لما عرج بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى السماء قال اتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي والحديث اخرجه مسلم **قوله** حافتاه اى جانباه تثنية حافة بالحاء المهملة والفاء **قوله** الكوثر على وزن فوعل من الكثرة والعرب تسمي كل شي كثير في العدد اوفي القدر والخطر كوثرا واختلف فيه والجمهور على انه الحوض وقال الجوزي وقيل الكوثر حوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال عياض احاديث الحوض صحيحة والايمان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره عند اهل السنة والجماعة لا يتأول ولا يختلف وحديثه متواتر النقل رواه خلائق من الصحابة وحديث عائشة المذكور هنا الكوثر نهر على ما يجئ عن قريب وعن ابن عمر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب ومجراه على الدر والياقوت وتربته اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل واشد بياضا من الثلج وروى البيهقي من حديث عبد الله بن ابي نجيح قالت عائشة ليس احد يدخل اصبعيه في اذنيه الا سمع خرير الكوثر وعن عكرمة الكوثر النبوة والقرآن والاسلام وعن مجاهد الخير كله وقيل نور في قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم دله على الحق وقطعه عمن سواه وقيل الشفاعة وقيل المعجزات وقيل قول لا اله الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه في الدين وقيل الصلوات الخمس وقيل فيه اقوال اخرى كثيرة ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن ابي عبيدة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال سألتها عن قوله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) قالت نهر اعطيه نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم شاطئاه عليه در مجوف آنيته كعدد النجوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عمرو ابن عبد الله عن ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن ام المؤمنين عائشة والحديث اخرجه النسائي في التفسير عن احمد بن حرب **قوله** قال سألتها اى قال ابو عبيدة سألت عائشة **قوله** اعطيه على صيغة المجهول **قوله** شاطئاه اى جانباه وهو تثنية شاطئ وهو الجانب **قوله** عليه يرجع الى جنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما ودر مرفوع على انه مبتدأ ومجوف صفته وخبره عليه والجملة

سورة لايلاف قريش وتسمى سورة قريش وذكر ابو العباس انها مكية بلا خلاف وذكر الضحاك وعطاء بن السائب انها مدنية وهى ثلاثة وسبعون حرفا وسبع عشرة كلمة واربع آيات واختلف فى لام لايلاف فقيل هى متصلة بالسورة الاولى وعن الكسائى والاخفش هى لام التعجب تقول اعجب لايلاف قريش رحلة الشتاء والصيف وتركهم عبادة رب هذا البيت وقيل هى لام كى مجازها فجعلهم كعصف مأكول ليؤلف قريش وعن الزجاج هى مردودة الى ما بعدها تقديره فليعبدوا رب هذا البيت لايلافهم رحلة الشتاء والصيف وقريش هم ولد النضر بن كنانة فمن ولده النضر فهو قريشى ومن لم يلده النضر فليس بقرشى **قوله** ايلافهم بدل من الايلاف الاول ﴿ص وقال مجاهد لايلاف الفوا ذلك فلا يشق عليهم فى الشتاء والصيف وآمنهم من كل عدوهم فى حرمهم ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى لايلاف الفوا بكسر اللام اى الفهم الله تعالى فالفوا ذلك اى الارتحال وآمنهم الله تعالى من كل عدوهم فى حرمهم وعن الضحاك والربيع وسفيان وآمنهم من الجذام فلا يصيبهم فى بلدهم ﴿ص وقال ابن عيينة لايلاف بنعمتى على قريش ش﴾ اى قال سفيان ابن عيينة فى تفسيره لايلاف بنعمتى على قريش رواه عنه سعيد بن عبد الرحمن والايلاف مصدر من قولك آلفت المكان اولفه ايلافا وانا مؤلف وقرأ الجمهور لايلاف باثبات الياء الا ابن عامر فانه حذفها واتفقوا على اثباتها فى قوله ايلافهم الا فى رواية عن ابن عامر فكالاول وفى آخرى عن ابن كثير بحذف الالف التى بعد اللام ﴿ص سورة أرأيت ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة ارأيت وتسمى سورة الماعون ايضا وهى مكية وهى مائة وثلاثة وعشرون حرفا وخمس وعشرون كلمة وسبع آيات قال الثعلبى قال مقاتل والكلبى نزلت فى العاص بن وائل السهمى وعن السدى وابن كيسان فى الوليد بن المغيرة وعن الضحاك فى عمرو بن عائذ وقيل فى هبيرة بن وهب المخزومى وقال الفراء وقرأ ابن مسعود ارأيتك الذى يكذب قال والكاف صلة وقال النسفى أرأيت هل عرفت الذى يكذب بالدين بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك الذى يكذب بالجزاء هو الذى يدع اليتيم اى يقهره ويزجره ﴿ص وقال مجاهد يدع يدفع عن حقه يقال هو من دععت يدعون يدفعون ش﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (فذلك الذى يدع اليتيم) اى يدفعه عن حقه من دع يدع دعا وعن ابى رجاء يدع اليتيم اى يتركه ويقصر فى حقه **قوله** ويقال هو من دععت اشار به الى اشتقاقه وان ماضيه دععت لان عند اتصال الضمير لا يدغم **قوله** يدعون اشار به الى قوله تعالى يوم يدعون اى يدفعون وقرأ الحسن وابو رجاء بالتخفيف ونقل عن على رضى الله تعالى عنه ايضا ﴿ص ساهون لاهون ش﴾ اشار به الى قوله تعالى (فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون) وفسره بقوله لاهون ورواه الطبرى عن مجاهد كذلك وقال سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه يؤخرونها عن وقتها وقال غير واحد هو الترك وعن ابن عباس هم المنافقون يتركون الصلاة فى السر اذا غاب الناس ويصلون فى العلانية اذا حضروا وعن قتادة ساه لا يبالى صلى ام لم يصل ﴿ص والماعون المعروف كله وقال بعض العرب الماعون الماء وقال عكرمة اعلاها الزكاة المفروضة وادناها عارية المتاع ش﴾ ذكر فى تفسير الماعون ثلاثة اقوال الاول المعروف كله وهو الذى يتعاطاه الناس بينهم كالدلو والفأس والقدر والقداحة ونحوها وهو قول الكلبى ومحمد بن كعب الثانى الماعون الماء وهو قول سعيد بن المسيب والزهرى ومقاتل قالوا الماعون

حقيقة وللاستقبال مجازا اوبالعكس اوهو مشترك وكيف جاز الجمع بينهما ثم اجاب بقوله قالت الشافعية جوزوا ذلك مطلقا واما غيرهم فجوزوه بعموم المجاز **قوله** وهم الذين اى المخاطبون بقوله انتم هم الذين قال الله فى حقهم وليزيدن كثيرا منهم الى آخره **ص** سورة اذا جاء نصر الله **ش** اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (اذا جاء نصر الله) ويقال سورة النصر وقال ابو العباس هى مدنية بلا خلاف وقال ابن النقيب وروى عن ابن عباس انها اخر سورة نزلت وقال الواحدى وذلك منصرف سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حنين وعاش بعد نزولها سنتان وقال مقاتل لما نزلت قرأها صلى الله تعالى عليه وسلم على ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ففرحا وسمعها عبد الله بن عباس فبكى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما يبكيك قال نعيت اليك نفسك فقال صدقت فعاش بعدها ثمانين يوما فمسح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رأسه وقال اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وهى تسعة وتسعون حرفا وست عشرة كلمة وثلاث آيات **ص** بسم الله الرحمن الرحيم **ش** ثبتت البسملة لابى ذر **ص** حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما صلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن ابن الربيع بفتح الراء ضد الخريف ابن سليمان البجلى الكوفى يعرف بالبورانى وهو من مشايخ مسلم ايضا مات سنة احدى وعشرين ومائتين بالكوفة وابو الاحوص سلام بن سليم وابو الضحى مسلم ابن صبيح ومسروق بن الاجدع والحديث مر فى الصلاة فى باب التسبيح والدعاء فى السجود عن حفص ابن عمر ومر الكلام فيه هناك **ص** حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى يتأول القرآن **ش** هذا طريق آخر فى الحديث المذكور عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر الى آخره **قوله** يتأول القران اى يعمل بما امر به فى القرآن وهو قوله فسبح بحمد ربك واستغفره **قوله** سبحانك اى سبحت بحمدك واضافة الحمد الى الله وهو الفاعل والمراد لازمه اى التوفيق او الى المفعول اى بحمدى لك **ص** * باب * قوله ورأيت الناس يدخلون فى دين الله افواجا **ش** اى هذا باب فى قوله تعالى (ورأيت الناس يدخلون) هو فى محل النصب اما على الحال على ان رأيت بمعنى ابصرت او عرفت او على انه مفعول ثان على انه بمعنى علمت وقيل المراد بالناس اهل اليمن **قوله** افواجا اى فوجا بعد فوج وزمرا بعد زمر القبيلة باسرها والقوم باجمعهم من غير قتال **ص** حدثنا عبد الله بن ابى شيبة حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان عمر رضى الله تعالى عنه سألهم عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا فتح المدائن والقصور قال ما تقول يا ابن عباس قال اجل او مثل ضرب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نعيت له نفسه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن محمد بن ابى شيبة اخو عثمان بن ابى شيبة وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى والحديث من افراده **قوله** اجل بالتنوين وكذا قوله او مثل بالتنوين **قوله** ضرب من الضرب بمعنى التوقيت فى قوله اجل ومن ضرب المثل فى قوله او مثل **قوله**

خبر المبتدأ الاول اعنى شاطئاه ﴿ص﴾ تابعه زكريا وابو الاحوص ومطرف عن ابى اسحق ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور زكريا بن ابى زائدة وابو الاحوص سلام بن سليم ومطرف ابن طريف بالطاء المهملة فرواية زكريا رواها على بن المدينى عن يحيى بن زكريا عن ابيه ورواية ابى الاحوص رواها ابو بكر بن ابى شيبة عنه ولفظه الكوثر نهر بباب الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الاباريق عدد النجوم ورواية مطرف رواها النسائى من طريقه ﴿ص﴾ حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم حدثنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال فى الكوثر هو الخير الذى اعطاه الله اياه قال ابو بشر قلت لسعيد بن جبير فان الناس يزعمون انه نهر فى الجنة فقال سعيد النهر الذى فى الجنة من الخير الذى اعطاه الله اياه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم الدورقى يروى عن هشيم مصغر هشيم بن بشر الواسطى عن ابى بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية الواسطى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى ذكر الحوض واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن كامل وقول سعيد بن جبير هذا جمع بين حديثى عائشة وابن عباس والحاصل ان قول ابن عباس يشمل جميع الاقوال التى ذكروها فى الكوثر لان جميع ذلك من الخير الذى اعطاه الله تعالى اياه ﴿ص﴾ سورة قل يا ايها الكافرون ﴿ش﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (قل يا ايها الكافرون) ويقال لها سورة الكافرين والمقشقشة اى المبرئة من النفاق وهى مكية وهى اربعة وتسعون حرفا وست وعشرون كلمة وست آيات والخطاب لاهل مكة منهم الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والحارث بن قيس السهمى والاسود بن عبد يغوث والاسود بن عبد المطلب وامية بن خلف قالوا يا محمد فاتبع ديننا ونتبع دينك ونشركك فى امرنا كله تعبد آلهتنا سنة ونعبد الهك سنة فقال معاذ الله ان اشرك به غيره فانزل الله تعالى قل يا ايها الكافرون الى آخر السورة ﴿ص﴾ لكم دينكم الكفر ولى دين الاسلام ولم يقل دينى لان الايات بالنون فحذفت الياء كما قال يهدين ويشفين ﴿ش﴾ اشار به الى تفسير قوله تعالى (لكم دينكم ولى دين) اى لكم دين الكفر ولى دين الاسلام هكذا فسره الفراء وقرأ نافع وحفص وهشام ولى بفتح الياء والباقون بسكونها وهذه الآية منسوخة بآية السيف **قوله** ولم يقل دينى الى آخره حاصله ان النونات اى الفواصل كلها بحذف الياء رعاية للمناسبة وذلك كما فى قوله تعالى (الذى خلقنى فهو يهدين والذى هو يطعمنى ويسقين واذا مرضت فهو يشفين والذى يميتنى ثم يحيين) فان الياء حذفت فى كلها رعاية للفواصل والتناسب وهذا نوع من انواع البديع ﴿ص﴾ وقال غيره لا اعبد ما تعبدون الآن ولا اجيبكم فيما بقى من عمرى (ولا انتم عابدون ما اعبد) وهم الذين قال وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا ﴿ش﴾ ليس فى رواية ابى ذر لفظ وقال غيره وقال بعضهم والصواب اثباته لانه ليس من بقية كلام الفراء بل هو كلام ابى عبيدة قلت الصواب حذفه لانه لم يذكر قبله وقال الفراء حتى يقال بعده وقال غيره وهذا ظاهر وحاصل قوله لا اعبد الى قوله وهم الذين هو لا اعبد فى الحال ولا فى الاستقبال ما تعبدون انما قال ما ولم يقل من لان المراد الصفة كأنه قال لا اعبد الباطل وانتم لا تعبدون الحق وقيل ما مصدرية اى لا اعبد عبادتكم ولا تعبدون عبادتى ثم وجه التكرار فيه التأكيد لان من مذاهب العرب التكرار ارادة التأكيد والافهام كما ان من مذاهبهم الاختصار ارادة التخفيف والايجاز وهذا بحسب ما يقتضيه الحال وقال الكرمانى هو اما للحال

ن واشار به الى قوله تعالى وما كيد فرعون الا فى تباب واشار بقوله تتبيب
. تتبيب اى غير تدمير اى غير هلاك والواو فى وتب للعطف فالاول دعاء
ن العرب يد الدهر ويد الرزايا وقيل المراد ملكه وماله يقال فلان
، وقيل يذكر اليد ويراد به النفس من قبيل ذكر الشئ ببعض اجزائه
ى حدثنا ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير
، عنهما قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين
عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف ياصباحاه فقالوا من هذا فاجتمعوا
ن خيلا تخرج من سفح هذا الجبل اكنتم مصدقى قالوا ما جربنا عليك
، عذاب شديد قال ابو لهب تبالك ما جمعتنا الا لهذا ثم قام فنزلت تبت
كذا قرأها الاعمش **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه بيان
بن موسى بن راشد بن بلال القطان مات ببغداد سنة اثنين وخمسين
امة وهذا من مرسل الصحابى لان ابن عباس لم يخلق حينئذ والحديث
وبعضه فى الجنائز **قوله** ورهطك منهم المخلصين اما تفسير لقوله
ا قال الاسمعيلى قرأها ابن عباس وقال النووى عبارة ابن عباس مشعرة
وته **قوله** فهتف اى صاح **قوله** ياصباحاه هذه كلمة يقولها
للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون بالصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح
قد غشينا العدو **قوله** من سفح بالسين او الصاد وجه الجبل واسفله
غنى عنه ماله وما كسب **ش** اى هذا باب فى قوله عز وجل
هب ماله من عذاب الله وقيل ماله اغنامه وكان صاحب سائمة **قوله**
ه لان ولده من كسبه وقال النسفى كلمة ما موصولة يعنى والذى كسب
ان تكون مصدرية يعنى وكسبه **ص** حدثنا محمد بن سلام
، عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله
فصعد الى الجبل فنادى ياصباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال ارأيتم ان
سيكم اكنتم تصدقونى قالوا نعم قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد
ك فانزل الله عز وجل تبت يدا ابى لهب الى اخرها **ش** هذا
من طريق آخر عن محمد بن سلام بتشديد اللام عن ابى معاوية محمد بن
ى الى آخره **قوله** الى البطحاء بفتح الباء الموحدة وبطحاء مكة
، البطاح والاباطح **قوله** مصبحكم من التصبيح وممسيكم من الامساء
دقونى **ص** *باب* سيصلى نارا ذات لهب **ش**
لهب سيدخل (نارا ذات لهب) والسين فيه للوعيد اى هو كائن لا محالة
دثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى عمرو بن مرة عن سعيد
ب تبالك الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابى لهب **ش** هذا هو
، اعن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث **ص** *باب* وامرأته

نعيت على صيغة المجهول من نعى الميت ينعاه نعيا اذا اذاع موته واخبر به ﴿ ص ﴾ باب ﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (فسبح بحمد ربك) المعنى اذا دخل الناس فى دين الله افواجا فسبح بحمد ربك فانك حينئذ لاحق به ذائق الموت كما ذاق من قبلك من الرسل ﴿ ص ﴾ تواب على العباد والتواب من الناس التائب من الذنب ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الى ان التواب له معنيان احدهما تواب يقال لله تعالى بمعنى انه رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة وقيل الذى يرجع الى كل مذنب بالتوبة واصله من التوب وهو الرجوع وقيل هو الذى ييسر للمذنبين اسباب التوبة ويوفقهم لها ويسوق اليهم ماينبههم عن رقدة الغفلة ويطلعهم على وخامة عواقب الزلة فسمى المسبب للشئ باسم المباشر له كما اسند اليه فعله فى قولهم بنى الامير المدينة والآخر تواب يقال للعبد بمعنى انه تائب من الذنوب التى اقترفها ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر رضى الله تعالى عنه يدخلنى مع اشياخ بدر فكأن بعضهم وجد فى نفسه فقال لم تدخل هذا معنا ولنا ابناء مثله فقال انه من حيث علمتم فدعا ذات يوم فادخله معهم فارؤيت انه دعانى يومئذ الا ليريهم قال ماتقولون فى قول الله عز وجل (اذا جاء نصر الله والفتح) فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله تعالى ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لى اكذاك تقول ياابن عباس فقلت لا قال فماتقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلمه له قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فقال عمر رضى الله تعالى عنه ما اعلم منها الا ماتقول ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله فسبح بحمد ربك الى آخره وموسى بن اسمعيل ابو سلمة البصرى التبوذكى وابو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكرى وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى البصرى ويقال الواسطى والحديث مر فى المغازى فى باب مجرد عقيب باب منزل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الفتح فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن ابى عوانة الى آخره **قوله** يدخلنى بضم الياء من الادخال **قوله** مع اشياخ بدر يعنى من المهاجرين والانصار **قوله** فكان بعضهم هو عبد الرحمن بن عوف **قوله** وجد اى غضب **قوله** انه من حيث علمتم اى ان عبد الله بن عباس ممن علمتم فضله وزيادة علمه وعرفتم قدمه **قوله** فارؤيت على صيغة المجهول بضم الراء وكسر الهمزة وفى غزوة الفتح فى رواية المستملى فأريته بتقديم الهمزة والمعنى واحد **قوله** الا ليريهم بضم الياء من الاراءة **قوله** قلت لا اى لااقول مثل مايقول هؤلاء قال عمر فاتقول ياعبد الله **قوله** ما اعلم منها اى من المقالات التى قال بعضهم ﴿ ص ﴾ سورة تبت يدا ابى لهب ﴿ ش ﴾ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة (تبت يدا ابى لهب) وليس فى بعض النسخ لفظ سورة وهى مكية وهى سبعة وسبعون حرفا وثلث وعشرون كلمة وخمس آيات وابو لهب بن عبد المطلب واسمه عبد العزى وامه خزاعية وكنى ابا لهب فقيل بابنه لهب وقيل لشدة حمرة وجنتيه وكان وجهه يتلهب من حسنه ووافق ذلك ما آل اليه امره وهو دخوله نارا (ذات لهب) وكان من اشد الناس عداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتمادى على عداوته حتى مات بعد بدر بايام ولم يحضرها بل ارسل عنه بديلا فلما بلغه ماجرى لقريش مات غما ﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ ش ﴾ ثبتت البسملة لابى ذر ﴿ ص ﴾ وتب خسر تباب خسران تتبيب تدمير ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (وتب ما اغنى عنه ماله) وفسر تب بقوله

رواية ابي هريرة قوله وشتمني الشتم توصيف الشخص بما فيه ازراء ونقص فيه لاسيما فيما يتعلق بالنسب
ص باب الله الصمد ش اي هذا باب في قوله عز وجل (الله الصمد) ولم تثبت
هذه الترجمة الا لابي ذر ص والعرب تسمي اشرافها (الصمد) قال ابو وائل هو السيد الذي
انتهى سودده ش اشار بهذا الى ان معنى الصمد عند العرب الشرف ولهذا يسمون رؤساءهم
الاشراف بالصمد وعن ابن عباس هو السيد الذي قد كمل انواع الشرف والسودد وقيل هو السيد
المقصود في الحوائج تقول العرب صمدت فلانا اصمده صمدا بسكون الميم اذا قصدته والمصمود صمد
ويقال بيت مصمود ومصمد اذا قصده الناس في حوائجهم قوله وقال ابو وائل بالهمزة بعد الالف
كنية شقيق بن سلمة وهذا ثبت للنسفي هنا وقد ذكر في تفسير الصمد معاني كثيرة ص
حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك اما تكذيبه
اياي ان يقول اني لن اعيده كما بدأته واما شتمه اياي ان يقول اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذي لم الد ولم
اولد ولم يكن لي كفوا احد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ش هذا طريق آخر في
حديث ابي هريرة المذكور اخرجه عن اسحق بن منصور المروزي عن عبد الرزاق بن همام عن معمر
بن راشد عن همام بن منبه عن ابي هريرة قوله كذبني ابن آدم اي بعض بني آدم والمراد بهم المنكرون
للبعث من مشركي العرب وغيرهم من عباد الاوثان والنصارى قوله ولم يكن له ذلك ثبت هذا في رواية
الكشميهني ولم يثبت لبقية الرواة عن الفربري وكذا النسفي قوله اما تكذيبه اياي ان يقول القياس ان يقال
فان يقول بالفاء وهذا دليل من جوز حذف الفاء من جواب اما قوله ولم يكن لي كفوا احد كذا في
رواية الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني ولم يكن له بطريق الالتفات ص كفوا وكفيئا
وكفاء واحد ش اشار به الى ان كفوا بضمتين بدون الهمزة وكفيئا على وزن فعيل وكفاء
على وزن فعال بالكسر بمعنى واحد والكفؤ المثل والنظير وليس لله عز وجل كفو ولا مثيل ولا شبيه
وقال الثعلبي في قوله ولم يكن له كفوا احد على التقديم والتأخير اي ليس له احد كفوا وقرأ حمزة
ويعقوب كفؤا ساكنة الفاء مهموزة ومثله روى العباس عن ابي عمرو واسمعيل عن نافع وحفص
عن عاصم وقرأ الباقون بضم الفاء وفتح حفص الواو بغير همزة وروى في الشواذ عن سليمان بن
علي انه قرأ كفاء بكسر ثم مد وروى عن نافع مثله لكن بغير مد ص سورة قل اعوذ برب
الفلق ش اي هذا في تفسير بعض شئ من سورة (قل اعوذ برب الفلق) وفي بعض النسخ (قل
اعوذ برب الفلق) من غير ذكر سورة وفي بعضها سورة الفلق ص بسم الله الرحمن الرحيم ش
لم تثبت البسملة الا لابي ذر وهي مدنية في قول سفين وفي رواية همام وسعيد عن قتادة مكية وكذا قاله
السدي وقال سفيان الفلق والناس نزلتا فيما كان لبيد بن الاعصم سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وقصته مشهورة في التفاسير وهي اربعة وسبعون حرفا وثلاث وعشرون كلمة وخمس آيات
والفلق الصبح كذا روى عن ابن عباس وعنه سجن في جهنم وعن السدي جب في جهنم وعن ابي
هريرة يرفعه بسند لا بأس به الفلق جب في جهنم مغطى وعن كعب الجب بيت في جهنم اذا فتح صاح
اهل النار من شدة حره وقيل غير ذلك ص وقال مجاهد غاسق الليل اذا وقب غروب
الشمس يقال ابين من فرق وفلق الصبح وقب اذا دخل في كل شئ واظلم ش اي قال

حمالة الحطب شـ اى هذا باب فى قوله عزوجل (وامرأته حمالة الحطب) قرأ عاصم حمالة بالنصب على الذم والباقون بالرفع على تقدير (سيصلى نارا) وهو امرأته و كون امرأته عطفا على الضمير فى (سيصلى) وحمالة بدل منها وقد ذكرنا ان امرأته ام جميل بنت حرب اخت ابى سفيان وقال الضحاك كانت تنشر السعدان على طريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيطاؤه كما يطأ احدكم الحرير وعن مرة الهمدانى كانت ام جميل تأتى كل يوم بحزمة من الحسك والشوك والسعدان فتطرحها على طريق المسلمين فبينما هى ذات يوم بحملة اعيت فقعدت على حجر تستريح فاتى ملك فجذبها من خلفها فاهلكها ص وقال مجاهد حمالة الحطب تمشى بالنميمة شـ اى قال مجاهد فى قوله تعالى وامرأته حمالة الحطب كانت تمشى بالنميمة رواه عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وكانت تنم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه الى المشركين وقال الفراء كانت تنم فتحرش فتوقد بينهم العداوة فكنى عن ذلك بحمالة الحطب ص فى جيدها حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل وهى السلسلة التى فى النار شـ هذان قولان حكاهما الفراء الاول ان معنى قوله فى جيدها حبل من مسد اى فى عنقها حبل من ليف المقل هذا كان فى الدنيا حين كانت تحمل الشوك والثانى ان معنى قوله من مسد هى السلسلة التى فى النار وهو فى الآخرة وعن ابن عباس وعروة سلسلة من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من دبرها وتلوى سائرها فى عنقها ص سورة قل هو الله احد شـ اى هذا فى تفسير بعض شئ من سورة قل هو الله احد وتسمى سورة الاخلاص وهى مكية وقيل مدنية وهى سبعة واربعون حرفا وخمس عشرة كلمة واربع آيات نزلت لما قالت قريش او كعب بن الاشرف او مالك بن الصعب او عامر بن الطفيل العامرى انسب لنا ربك ص يقال لاينون احد اى واحد شـ اى قد يحذف التنوين من احد فى حال الوصل فيقال هو الله احد الله كما قال الشاعر * فالفيته غير مستعتب * ولا ذاكر الله الا قليلا قوله اى واحد تفسير قوله احد اراد انه لافرق بينهما وهذا قول قاله بعضهم والصحيح الفرق بينهما فقيل الواحد بالصفات والاحد بالذات وقيل الواحد يدل على ازليته واوليته لان الواحد فى الاعداد ركنها واصلها ومبدؤها والاحد يدل على تميزه من خلقه فى جميع صفاته ونفى ابواب الشرك عنه فالاحد لنفى ما يذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتتح العدد فاحد يصلح فى الكلام فى موضع الجحود والواحد فى موضع الاثبات تقول لم يأتنى منهم احد وجاءنى منهم واحد ولا يقال جاءنى منهم احد لانك اذا قلت لم يأتنى منهم احد فمعناه انه لا واحد ولا ثانى ولا اثنان واذ قلت جاءنى منهم واحد فمعناه انه لم يأتنى اثنان وقال ابن الانبارى احد فى الاصل وحد ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وليس اول الخلق باهون على من اعادته واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد الصمد لم الد ولم اولد ولم يكن لى كفوا احد شـ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث قد مضى فى سورة البقرة فى باب (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) عن ابى اليمان عن شعيب عن عبد الله بن ابى حسين عن نافع بن جبير عن ابن عباس نحو

يزيد النخعي قال كان عبدالله بن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول انهما ليستا من القرآن او من كتاب الله تعالى قلت قال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك احد من الصحابة وقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قرأهما فى الصلاة وهو فى صحيح مسلم عن عقبة بن عامر وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر فان استطعت ان لا تفوتك قراءتهما فى صلاة فافعل واخرج احمد من طريق ابى العلاء بن الشخير عن رجل من الصحابة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأه المعوذتين وقال له اذا انت صليت فاقرأهما واسناده صحيح وروى سعيد بن منصور من حديث معاذ بن جبل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الصبح فقرأ فيهما بالمعوذتين **قوله** قال فنحن نقول القائل هو ابى بن كعب ﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم ش﴾ ثبتت البسملة لابى ذر وحده ﴿ص كتاب فضائل القرآن ش﴾ اى هذا كتاب فى بيان فضائل القرآن ولم يقع لفظ كتاب الا فى رواية ابى ذر والمناسبة بين كتاب التفسير وبين كتاب فضائل القرآن ظاهرة لا تخفى والفضائل جمع فضيلة قال الجوهرى الفضل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة ﴿ص ❊ باب ❊ كيف نزول الوحى واول ما نزل ش﴾ اى هذا باب فى بيان كيفية نزول الوحى وبيان اول ما نزل من الوحى **قوله** كيف قال نزول الوحى كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر كيف نزل الوحى بلفظ الماضى وقال بعضهم كيف نزول الوحى بصيغة الجمع قلت كأنه ظن من عدم وقوفه على العلوم العربية ان لفظ النزول جمع وهو غلط فاحش وانما هو مصدر من نزل ينزل نزولا وقد تقدم فى اول الكتاب كيفية نزوله وبيان اول ما نزل ﴿ص وقال ابن عباس المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب قبله ش﴾ اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) وفسر المهيمن بالامين ومن اسماء الله تعالى المهيمن قيل اصله مؤيمن فقلبت الهمزة هاء كما قلبت فى ارقت هرقت ومعناه الامين الصادق وعده وذكر له معان اخر **قوله** القرآن امين على كل كتاب قبله يعنى من الكتب والصحف المنزلة على الانبياء والرسل عليهم السلام واثر ابن عباس هذا رواه عبد بن حميد فى تفسيره عن سليمان بن داود عن شعبة عن ابى اسحق قال سمعت التيمى عن ابن عباس ﴿ص حدثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال اخبرتنى عائشة وابن عباس رضى الله عنهم قالا لبث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا ش﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وشيبان ابو معاوية النحوى ويحيى هو ابن ابى كثير وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى فى المغازى **قوله** عشرا مبهم كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى عشر سنين بذكر مميزه وهو يفسر الابهام المذكورة فان قلت يعارض هذا ما ذكره ايضا من حديث ابن عيينة سمعت عمرو بن دينار قلت لعروة ان ابن عباس يقول لبث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة بضع عشر سنة قلت يحمل الاول على انه من حيث حمى الوحى وتتابع ورواية مقامه بمكة ثلثة عشرة سنة يريد من حين البعثة وقيل يحمل على ان اسرافيل عليه السلام وكل به صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث سنين ثم جاءه جبريل عليه السلام بالقرآن ﴿ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا معتمر قال سمعت ابى عن ابى عثمان قال انبئت ان جبريل عليه السلام اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لام سلمة من هذا او كما قال قالت هذا دحية فلما قام قالت والله ما حسبته الا اياه حتى

مجاهد في قوله تعالى (ومن شر غاسق اذا وقب) ان الغاسق الليل واذا وقب غروب الشمس وكذا روى عن ابي عبيدة ووقب من الرقوب وهو غروب الشمس والدخول في موضعها ويقال وقب اذا دخل في كل شئ واظلم وهو كلام الفراء ونحوه قوله يقال ابين من فرق وفلق الصبح من كلام الفراء ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عاصم وعبدة عن زر بن حبيش قال سألت ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه عن المعوذتين فقال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قيل لي فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعاصم هو ابن ابي النجود بفتح النون وضم الجيم وبالمهملة احد القراء السبعة وعبدة ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاولى الاسدي وزر بكسر الزاي وشدة الراء ابن حبيش مصغرا الحبش بالحاء المهملة والباء الموحدة والشين المعجمة والحديث اخرجه النسائي ايضا عن قتيبة قوله عن المعوذتين بكسر الواو ومعنى السؤال عنهما الاجل قول ابن مسعود ان المعوذتين ليستا من القرآن فسأل عنهما ابي من هذه الجهة فقال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قيل لي قل اعوذ اي اقرأنيهما جبريل عليه الصلاة والسلام يعني انهما من القرآن قوله فنحن نقول من كلام ابي رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ سورة (قل اعوذ برب الناس) ﴿ش﴾ اي هذا في تفسير بعض شئ من سورة (قل اعوذ برب الناس) وفي بعض النسخ لم يذكر لفظ سوره وفي بعضها سورة الناس وهي مدنية وهي تسعة وتسعون حرفا وعشرون كلمة وست آيات ﴿ص﴾ ويذكر عن ابن عباس الوسواس اذا ولد خنسه الشيطان فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله ثبت على قلبه ﴿ش﴾ كذا وقع هذا لغير ابي ذر ووقع له وقال ابن عباس والاول اولى لان اسناد الحديث الى ابن عباس ضعيف اخرجه الطبري والحاكم وفي اسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف ولفظه ما من مولود الا على قلبه الوسواس فاذا عمل فذكر الله خنس واذا غفل وسوس قوله خنسه الشيطان قال الصاغاني الاولى نخسه الشيطان مكان خنسه الشيطان فان سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى والله اعلم اخره وازاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه في خاصرته ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عبدة ابن ابي لبابة عن زر بن حبيش وحدثنا عاصم عن زر قال سألت ابي بن كعب قلت ابا المنذر ان اخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا فقال لي ابي سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لي قيل لي فقلت قال فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي بن كعب اخرجه عن علي بن عبد الله ابن المديني عن سفيان بن عيينة الى آخره قوله وحدثنا عاصم القائل وحدثنا عاصم هو سفيان وكأنه كان يجمعهما تارة ويفردهما اخرى وابو المنذر كنية ابي بن كعب وله كنية اخرى ابو الطفيل قوله ان اخاك يعني في الدين قوله كذا وكذا يعني انهما ليستا من القرآن قوله قيل لي اي انهما من القرآن وهذا كان مما اختلف فيه الصحابة ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو انكر اليوم احد قرآنيتهما كفر وقال بعضهم ما كانت المسألة في قرآنيتهما بل في صفة من صفاتهما وخاصة من خاصتهما ولا شك ان هذه الرواية تحتملهما فالحمل عليها اولى والله اعلم فان قلت قد اخرج احمد وابن حبان من رواية حماد ابن سلمة عن عاصم بلفظ ان ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه واخرج عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني وابن مردويه من طريق الاعمش عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن

في زمان موسى السحر فاتاهم بما فوق السحر فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى الطب فجاء بما هو اعلى من الطب وهو احياء الموتى وزمان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البلاغة فجاءهم بالقرآن **قوله** آمن وقع في رواية حكاها ابن قرقول اومن بضم ثم واو قال ابو الخطاب كذا قيدناه في رواية الكشميهني والمستملي وقال ابن دحية وقيده بعضهم ايمن بكسر الهمزة بعدها ياء وميم مضمومة وفي رواية القابسي امن بغير مد من الامان والكل راجع الى معنى الايمان والاول هو المشهور وقال النووي اختلف في معنى هذا الحديث على اقوال احدها ان كل نبي اعطى من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء فآمن به البشر واما معجزتي العظيمة الظاهرة فهي القرآن الذي لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا والثاني ان الذي اوتيته لا يتطرق اليه تخييل بسحر او تشبيه بخلاف معجزة غيري فانه قد يخيل الساحر بشئ مما يقارب صورتها كما خيلت السحرة في صورة عصا موسى عليه السلام والخيال قد يروج على بعض العوام والفرق بين المعجزة والتخييل يحتاج الى فكر فقد يخطئ الناظر فيعتقدهما سواء والثالث ان معجزات الانبياء عليهم السلام انقرضت بانقراضهم ولم يشاهدها الا من حضرها بحضرتهم ومعجزة نبينا صلى الله عليه وسلم القرآن المستمر الى يوم القيمة **قوله** وانما كان الذي اوتيته وحيا كلمة انما للحصر ومعجزة الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن منحصرة في القرآن واما المراد انه اعظم معجزاته وافيدها فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الحاضر والغائب الى يوم القيامة فلهذا رتب عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم اى اكثر الانبيا تابعا اى امة تظهر يوم القيامة

﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن محمد نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان الله تابع على رسوله الوحي قبل وفاته حتى توفاه اكثر ما كان الوحي ثم توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بالفتح ابن محمد البغدادي الملقب بالناقد ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن الناقد وغيره واخرجه النسائي في فضائل القرآن عن اسحق بن منصور **قوله** تابع اى انزل الله تعالى الوحي متتابعا متواترا اكثر مما كان وكان ذلك قرب وفاته **قوله** حتى توفاه اكثر ما كان الوحي اى الزمان الذي وقعت فيه وفاته كان نزول الوحي فيه اكثر من غيره من الازمنة **قوله** بعد بالضم مبني لقطع الاضافة عنه اى بعد ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم نا سفين عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا يقول اشتكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يقم ليلة او ليلتين فأتته امرأة فقالت يا محمد ما ارى شيطانك الا قد تركك فانزل الله عز وجل ﴿والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى﴾ ﴿ ش ﴾ وجه ايراده هذا الحديث هنا الاشارة الى ان تأخير النزول لا لقصد الترك اصلا وانما هو لوجوه من الحكمة تسهيل حفظه لانه لو نزل دفعة واحدة لشق عليهم لانهم امة امية وغالبهم لا يقرأ ولا يكتب وتردد رسول الله عز وجل اليه ولا ينقطع الى ان يلقى الله تعالى ونزوله بحسب الوقائع والمصالح وكون القرآن على سبعة احرف فناسب ان ينزل مفرقا اذ في نزوله دفعة واحدة كانت مشقة عليهم والحديث مر عن قريب في سورة والضحى فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن الاسود وهنا اخرجه عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سفين الثوري عن الاسود ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب * نزل القرآن بلسان قريش

سمعت خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخبر خبر جبريل او كما قال قال ابي قلت لابي
عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد ﴿ش﴾ [illegible] له ترجمة
ومعتمر هو ابن سليمان التيمي يروي عن ابيه عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون والحديث قد
مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن عباس بن الوليد النرسي **قوله** انبئت على صيغة
المجهول من الانباء اي اخبرت **قوله** او كما قال شك من الراوي **قوله** ما حسبته الا اياه كلام ام سلمة
قوله يخبر خبر جبريل عليه الصلاة والسلام وروي يخبر جبريل بالباء الموحدة وفي رواية مسلم فقالت
ايمن الله ما حسبته الا اياه **قوله** الا اياه اي دحية وقال بعضهم يحتمل ان يكون هذا في قصة بني قريظة
فقد وقع في دلائل البيهقي من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها رأت النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهيه
قلت بدحية قال ذاك جبريل عليه السلام يأمرني ان امضي الى بني قريظة قلت هذا بعيد من وجوه
الاول ان الرائية في حديث الباب ام سلمة وهنا عائشة والثاني فيه اختلاف الرواة عنهما الثالث ان
الظاهر ان ام سلمة رأته في بيتها وعائشة رأته خارج بيتها لقولها فلما دخل وانها رأته وهو راكب
فعلى كل الوجوه لا دلالة على ان قصة ام سلمة كانت في قصة بني قريظة والله اعلم **قوله** قال ابي بفتح
الهمزة وكسر الباء الموحدة اي قال معتمر بن سليمان قال ابي قلت لابي عثمان وهو عبد الرحمن المذكور
ممن سمعت هذا الحديث قال سمعته من اسامة بن زيد الصحابي حب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وذكر ابو مسعود هذا الحديث في مسند اسامة وكذلك الحافظ المزي وقال الحميدي في مسند ام
سلمة وقالوا فيه فضيلة ام سلمة ودحية وقال بعضهم وفيه نظر لان اكثر الصحابة رأوا جبريل عليه
السلام في صورة الرجل قلت هذا غير نظر لان ذكر هذا لام سلمة فضيلة لا يستلزم نفي فضيلة غيرها
من النساء وقوله اكثر الصحابة رأوا جبريل غير مسلم على ما لا يخفى ﴿ص حدثنا عبد الله بن
يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما من الانبياء نبي الا اعطي ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيته وحيا اوحاه الله الي فارجو
ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اوتيته وحيا وحاه الله
الي وسعيد المقبري يروي عن ابيه كيسان والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام عن عبد
العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان واخرجه في التفسير وفي فضائل القرآن جميعا عن قتيبة
قوله ما من الانبياء نبي الا اعطي يدل على ان النبي لا بد له من معجزة يقتضي ايمان من شاهدها بصدقه
ولا يضره من اصر على المعاندة **قوله** ما مثله كلمة ما موصولة في محل النصب لانه مفعول ثان لاعطي
قوله مثله مبتدأ وآمن عليه البشر خبره والجملة صلة الموصول والمثل يطلق ويراد به عين الشيء
او ما يساويه **قوله** عليه القياس يقتضي ان يقال به لان الايمان يستعمل بالباء او باللام ولا يستعمل
بعلى ولكن فيه تضمين معنى الغلبة اي يؤمن بذلك مغلوبا عليه بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه لكن
قد يخذل فيعاند وقال الطيبي لفظ عليه هو حال اي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة اي ليس نبي الا
قد اعطاه الله من المعجزات الشيء الذي صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وتحريره
ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة

بالجعرانة وعليه ثوب قد اظل عليه ومعه ناس من اصحابه اذ جاءه رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة بعدما تضمخ بطيب فنظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فاشار عمر الى يعلى ان تعال فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعة ثم سري عنه فقال اين الذي يسألني عن العمرة آنفا فالتمس الرجل فجيء به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك ش﴾ قيل وجه دخول هذا الحديث في هذا الباب هو التنبيه على ان القرآن والسنة كلاهما بوحي واحد ولسان واحد وقيل اشار البخاري بذلك الى ان قوله تعالى (وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه لا يستلزم ان يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل ارسل بلسان جميع العرب لانه ارسل اليهم كلهم بدليل انه خاطب الاعرابي الذي سأله بما يفهمه بعدان نزل الوحي عليه بجواب مسألته فدل ان الوحي كان ينزل عليه بما يفهمه من العرب قريشيا كان او غير قرشي والوحي اعم من ان يكون قرآنا يتلى اولا يتلى وقيل غير ذلك والكل لا يشفي العليل ولا يروي الغليل ولهذا قال بعضهم ذكر هذا الحديث في الترجمة التي قبل هذه اظهر وابين فلعل ذلك وقع من بعض النساخ وقال آخر مثله وهو ان ادخال هذا الحديث في الباب الذي قبله اليق ثم اعتذر عنه فقال فلعله قصد التنبيه على ان الوحي بالقرآن والسنة كان على صفة واحدة ولسان واحد انتهى وقد مضى هذا الحديث في الحج في باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص واخرجه هناك عن ابي الوليد عن همام عن عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى عن أبيه الحديث وهنا اخرجه عن ابي نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن همام بن يحيى عن عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن يعلى الى آخره واخرجه من طريق آخر بقوله وقال مسدد وهذا بطريق المذاكرة مع ان مسددا شيخه وهو يروي عن يحيى بن سعيد القطان عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن امية الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى والجعرانة بسكون العين المهملة وتخفيف الراء وقد تكسر وتشدد الراء وهي موضع قريب من مكة وهي في الحل وميقات للاحرام والتضمخ بالمعجمتين التلطخ وغطيط النائم نخيره وسري اي كشف وازيل عنه ﴿ص * باب * جمع القرآن ش﴾ اي هذا باب في بيان كيفية جمع القرآن والمراد به جمع مخصوص وهو جمع المتفرق منه في صحف ثم تجمع تلك الصحف في مصحف واحد مرتب السور والآيات ﴿ص حدثنا موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال ارسل الي ابوبكر رضي الله تعالى عنه مقتل اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عنده قال ابوبكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن واني اخشى ان يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن واني ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمر رضي الله تعالى عنه هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابوبكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القرآن قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال هو والله

والعرب ﴿ش﴾ اى هذا الباب فى بيان ان القرآن نزل بلسان قريش اى معظمه واكثره لان فى القرآن همزا كثيرا وقريش لاتهمز ففيه كلمات على خلاف لغة قريش قال الله تعالى قرآنا عربيا ولم يقل قرشيا ويحتمل ان يكون قوله بلسان قريش اى ابتداء نزوله ثم ابيح ان يقرأ بلغة غيرهم **قوله** والعرب اى ولسان العرب وهو من قبيل عطف العام على الخاص لان قريشا من العرب لكن فائدة ذكر قريش بعد دخوله فى العرب لزيادة شرف قريش على غيرهم من العرب وذلك كما فى قوله تعالى (واقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم) وقال الحكيم الترمذى فى كتاب علم الاولياء ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى لم ينزل وحيا قط الا بالعربية وترجم جبريل عليه السلام لكل رسول بلسان قومه والرسول صاحب الوحى يترجم بلسان اولئك فاما الوحى فباللسان العربى ﴿ص﴾ قرآنا عربيا بلسان عربى مبين ﴿ش﴾ ذكر هذا فى معرض الاستدلال بان القرآن على لسان العرب ولهذا وقع فى رواية ابى ذر لقول الله تعالى قرآنا عربيا بلسان عربى مبين ﴿ص﴾ حدثنا ابواليمان نا شعيب عن الزهرى واخبرنى انس بن مالك قال فامر عثمان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبدالله بن الزبير وعبدالرحمن بن الحرث بن هشام ان ينسخوها فى المصاحف وقال لهم اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت فى عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن انزل بلسانهم ففعلوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاكتبوها بلسان قريش وابواليمان الحكم بن نافع وهذا الاسناد بعينه قد مر مرارا كثيرة مع اختلاف المتون والحديث قد مضى فى باب نزول القرآن بلسان قريش فى باب المناقب **قوله** واخبرنى وفى رواية ابى ذر فاخبرنى بالفاء **قوله** ان ينسخوها اى السور والآيات التى احضرت من بيت حفصة وفى رواية الكشميهنى ان ينسخوا ما فى المصاحف اى ينقلوا الذى فيها لى مصاحف اخرى والاول هو المعتمد لانه كان فى صحف لا فى مصاحف وقد ذكر عن ابن شهاب انه قال اختلفوا يومئذ فى التابوت فقال زيد بن ثابت انه التابوه وقال ابن الزبير ومن معه التابوت فترافعوا الى عثمان رضى الله تعالى عنه فقال اكتبوه التابوت بلغة قريش **قوله** فى عربية اى فى لغة عربية من عربية القرآن اى من لغته **قوله** فان القرآن انزل بلسانهم اى بلسان قريش والمراد معظم القرآن كما ذكرناه عن قريب **قوله** ففعلوا اى فعل هؤلاء الصحابة الذى امر به عثمان من كتابة القرآن بلغة قريش وقال ابن عباس نزل القران بلغة قريش ولسان خزاعة لان الدار كانت واحدة وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا افصحكم لانى من قريش ونشأت فى بنى سعد بن مالك فلا يجب لذلك ان يقال القرآن نزل بلغة سعد بن بكر بل لا يمتنع ان يقال بلغة افصح العرب ومن دونها فى الفصاحة اذا كانت فصاحتهم غير متفاوتة وقد جاءت الروايات انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ بلغة قريش وغير لغتها كما اخرجه ابن ابى شيبة عن الفضل بن ابى خالد قال سمعت ابا العالية يقول قرأ القرآن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة رجال فاختلفوا فى اللغة فرضى قراءتهم كلها وكان بنو تميم اعرب القوم فهذا يدل على انه كان يقرأ بلغة بنى تميم وخزاعة واهل لغات مختلفة قد اقر جميعها ورضيها ﴿ص﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا همام حدثنا عطاء (ح) وقال مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرنى عطاء قال اخبرنى صفوان بن يعلى بن امية ان يعلى كان يقول ليتنى ارى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ينزل عليه الوحى فلما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

رة التوبة ابو خزيمة بالكنيه والذي وجد معه الآية من الاحزاب خزيمة واسم
وهو مشهور بكنيته وهو ابن اوس بن يزيد بن اصرم فتأمله فكانت الصحف
ما عند ابي بكر الى ان توفاه الله تعالى قوله ثم عند عمر حياته اي ثم كانت عند
ضي الله تعالى عنه مدة حياته قوله ثم عند حفصة اي ثم بعد عمر كانت عند حفصة
عثمان رضي الله تعالى عنه وانما كانت عند حفصة لان عمر اوصى بذلك فاستمرت عندها
الطلب ﴿ص﴾ حدثنا موسى حدثنا ابراهيم حدثنا ابن شهاب ان انس بن
ه حدثه ان حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي اهل الشام في فتح ارمينية
ل العراق فافزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا امير المؤمنين
قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة
ارسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى
ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام
حف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء
ه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف
ى حفصة فارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه من القرآن في كل صحيفه
ى شئ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى هو ابن اسمعيل وابراهيم هو
سناد الى ابن شهاب هو الذي قبله بعينه اعاده اشارة الى انهما حديثان لابن شهاب
وان اتفقا في كتابة القرآن وجمعه وله قصة اخرى عن خارجة بن زيد في آخر
ما يأتي الآن قوله وكان يغازي اي يغزي اي كان عثمان يجهز اهل الشام واهل
نية واذربيجان وفتحهما وارمينية بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الميم بعدها
ساكنة ثم نون مكسورة وقال ابن السمعاني بفتح الهمزة وقال ابو عبيد هي بلد
ا كثيرة سميت لكون الارمن فيها وهي امة كالروم وقيل سميت بارمون بن ليطى
بن نوح عليه السلام وقال الرشاطي افتتحت سنة اربع وعشرين في خلافة عثمان
على يد سليمان بن ربيعة الباهلي قال واهلها بنو ارمي بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام
همزة وسكون الذال المعجمة وبالراء المفتوحة والباء الموحدة المكسورة ثم الياء
كنة ثم الجيم والالف والنون وقال ابن قرقول فتح عبد الله بن سليمان الياء وعن
الراء بعدها ياء ساكنة بعدها باء مفتوحة وقال ابو الفرج الفها مقصورة وذالها
ته على ابي منصور ويغلط من يمده وفي المبتدي من يقدم الياء اخت الواو على
جهل وفي النوادر لابن الاعرابي تقوله بقصر الهمزة وكذا ذكره صاحب
ن كسر الهمزة وقال ابو اسحق البحتري الفصيح ذربيجان وقال الجواليقي الهمزة
ن اذر مضموم اليه الآخر وقال ابن الاعرابي اجتمعت فيها اربع موانع من الصرف
التأنيث والتركيب وهي بلدة بالجبال من بلاد العراق يلي كور ارمينية من جهة
ماني الاشهر عند العجم اذربايجان بالمد والالف بين الموحدة والتحتانية هو بلدة
له مع اهل العراق وفي رواية الكشميهني في اهل العراق قوله فافزع من الافزاع

فلم يزل ابو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله تعالى عنهما ش [illegible] مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد بن السباق بفتح السين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفي المدني التابعي يكنى اباسعيد وليس له في البخاري غير هذا الحديث الذي كرره في الابواب والحديث مضى في التفسير في آخر سورة براءة فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني ابن السباق ان زيد بن ثابت الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم في بعض شيء فقوله مقتل اهل اليمامة اي بعد قتل صحابة الكتاب وقتل من القراء يومئذ سبعمائة وقيل اكثر **قوله** قد استحر بسين مهملة ساكنة وتاء مثناة من فوق مفتوحة وحاء مهملة مفتوحة بعدها راء مشددة اى اشتد وكثر وهو على وزن استفعل من الحر خلاف البرد **قوله** بالمواطن اى في المواطن اى الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار **قوله** لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الخطابي وغيره يحتمل ان يكون صلى الله تعالى عليه وسلم انما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقب من ورود ناسخ لبعض احكامه او تلاوته فلما انقضى نزوله بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم الهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الامة المحمدية وكان ابتداء ذلك على يد الصديق رضي الله تعالى عنه بمشورة عمر رضي الله تعالى عنه ويؤيده ما اخرجه ابن ابي داود في المصاحف باسناد حسن عن عبد خير قال سمعت عليا رضي الله تعالى عنه يقول اعظم الناس في المصاحف اجرا ابوبكر رحمة الله على ابي بكر هو اول من جمع كتاب الله فان قلت اخرج ابن ابي داود في المصاحف من طريق ابن سيرين قال قال علي رضي الله تعالى عنه لما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آليت ان لا آخذ على ردائي الا لصلاة جمعة حتى اجمع القرآن فجمعه قلت اسناده ضعيف لانقطاعه ولئن سلمنا كونه محفوظا فمراده بجمعه حفظه في صدره **قوله** والله خير يعني خير في زمانهم **قوله** فتتبع القرآن صيغة امر بكلمات **قوله** فاجمعه **قوله** فتتبعت القرآن اجمعه حال اى حال كوني اجمعه وقت التتبع **قوله** من العسب بضم العين والسين المهملتين بعدهما باء موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض وقيل العسب طرف الجريد العريض الذي لم ينبت عليه الخوص والذي ينبت عليه الخوص هو السعف ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب والعسب والكرانيف وجرائد النخل وفي الرواية المتقدمة في التفسير من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال والرقاع جمع رقعة وقد يكون من جلد اوورق اوكاغد وفي رواية عمارة بن غزية وقطع الاديم وفي رواية ابن ابي داود من طريق ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد والصحف وفي رواية ابن ابي داود والاضلاع وعنده ايضا والاقتاب جمع قتب البعير **قوله** واللخاف بكسر اللام وبالخاء المعجمة وبعد الالف فاء وهو جمع لخفة بفتح اللام وسكون الخاء وهو الحجر الابيض الرقيق وقال الخطابي اللخاف صفائح الحجارة الرقاق **قوله** مع ابي خزيمة الانصاري ووقع في رواية عبدالرحمن بن مهدي عن ابراهيم ابن سعد مع خزيمة بن ثابت اخرجه احمد والترمذي ورواية من قال مع ابي خزيمة اصح والذي

زيد بن ثابت قال فقدت آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأبها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصارى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فالحقناها فى سورتها فى المصحف ﴿ ش ﴾ هذا موصول بالاسناد الاول وذكره البخارى موصولا مفردا فى الجهاد وفى تفسير سورة الاحزاب ورواه ايضا فى الاحكام عن موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهرى كما رواه هنا وظاهر حديث زيد بن ثابت هذا انه فقد آية الاحزاب من الصحف التى كان نسخها فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه حتى وجدها مع خزيمة ابن ثابت رضى الله تعالى عنه وفى رواية ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن ابن شهاب ان فقده اياها انما كان فى خلافة ابى بكر وهو وهم منه والصحيح ما فى الصحيح وان الذى فقده فى خلافة ابى بكر آيتان من آخر براءة واما التى فى الاحزاب ففقدها لما كتب المصحف فى خلافة عثمان وجزم ابن كثير بما وقع فى رواية ابن مجمع وليس كذلك والله اعلم قيل كيف الحقها بالمصحف وشرط القرآن التواتر واجيب بانه كانت مسموعة عندهم من فم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسورتها وموضعها معلومة لهم ففقدوا كتابتها قيل لما كان القران متواترا فما هذا التتبع والنظر فى العسب واجيب للاستظهار وقد كتبت بين يدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة لغير قرائته من وجوهها ام لا قيل شرط القرآن كونه متواترا فكيف اثبت فيه مالم يجده مع احد غيره واجيب بان معناه لم يجده مكتوبا عند غيره وايضا لايلزم من عدم وجدانه ان لايكون متواترا وان لايجد غيره او الحفاظ نسوها ثم تذكروها ﴿ ص ﴾ باب * كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى بعض النسخ باب ذكر كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه وقع عند البعض باب كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالجمع وقد ترجم كتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر الا زيد بن ثابت وهذا عجيب وكأنه لم يقع له على شرط غير هذا فان صح ذكر الترجمة بالجمع فكلامه موجه والا فليس بذلك وكتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كثيرون غير زيد ابن ثابت لانه اسلم بعد الهجرة وكان له كتاب بمكة فاول من كتب له بمكة من قريش عبد الله ابن ابى سرح ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وكتب له فى الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن امية وحنظلة بن الربيع الاسدى ومعيقيب بن ابى فاطمة وعبد الله ابن ارقم الزهرى وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة واول من كتب بالمدينة ابى بن كعب كتب له قبل زيد بن ثابت وجماعة آخرون كتبوا له ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب ان ابن السباق قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الى ابو بكر رضى الله تعالى عنه قال انك كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتبع القرآن فتتبعت حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدهما مع احد غيره (لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم) الى آخره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انك كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابن السباق هو عبيد وقدم الحديث فى الباب الذى قبله وهذا طرف منه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال لما نزلت لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ادع لى زيدا وليجئ باللوح

وحذيفة بالنصب مفعوله واختلافهم بالرفع فاعله وفي رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه فيتنازعون في القرآن حتى سمع حذيفة من اختلافهم ما ذعره وفي رواية يونس فتذاكروا القرآن واختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة وفي رواية عمارة بن غزية ان حذيفة قدم من غزوة فلم يدخل بيته حتى اتى عثمان فقال يا امير المؤمنين ادرك الناس قال وما ذاك قال غزوت فرج ارمينية فاذا اهل الشام يقرأون بقراءة ابي بن كعب فيأتون بما لم يسمع اهل العراق واذا اهل العراق يقرأون بقراءة عبدالله ابن مسعود فيأتون بما لم يسمع اهل الشام فيكفر بعضهم بعضا انتهى وكان هذا سببا لجمع عثمان القرآن في المصحف والفرق بينه وبين الصحف ان الصحف هي الاوراق المحررة التي جمع فيها القرآن في عهد ابي بكر رضي الله تعالى عنه وكانت سورا مفرقة كل سورة مرتبة بآياتها على حدة لكن لم يرتب بعضها اثر بعض فلما نسخت ورتب بعضها اثر بعض صارت مصحفا ولم يكن مصحفا الا في عهد عثمان على ما ذكر في الحديث من طلب عثمان الصحف من حفصة وامره الصحابة المذكور في الحديث بكتابة مصاحف وارساله الى كل ناحية بمصحف **قوله** فامر زيد بن ثابت هو الانصاري والبقية قرشيون **قوله** فنسخوها اي الصحف اي ما في الصحف التي ارسلتها حفصة الى عثمان رضي الله تعالى عنهما **قوله** للرهط القرشيين وهم عبدالله بن الزبير الاسدي وسعيد بن العاص الاموي وعبد الرحمن بن الحرث المخزومي **قوله** فانما نزل بلسانهم اي فانما نزل القرآن بلسان قريش اي معظم القرآن كما ذكرنا **قوله** وارسل الى كل افق اي ناحية ويجمع على آفاق وفي رواية شعيب فارسل الى كل جند من اجناد المسلمين بمصحف واختلف في عدد المصاحف التي ارسل بها عثمان الى الآفاق فالمشهور انها خمسة واخرج ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق حمزة الزيات قال ارسل عثمان اربعة مصاحف وبعث منها الى الكوفة بمصحف فوقع عند رجل من مراد فبقي حتى كتبت مصحفي منه وقال ابن ابي داود وسمعت اباحاتم السجستاني يقول كتبت سبعة مصاحف الى مكة والى الشام والى اليمن والى البحرين والى البصرة والى الكوفة وحبس بالمدينة واحدا **قوله** ان يخرق بالخاء المعجمة رواية الاكثرين وبالمهملة رواية المروزي وبالوجهين رواية المستملي وبالمعجمة اثبت وفي رواية الاسمعيلي ان تمحى او تحرق وقال الكرماني فان قلت كيف جاز احراق القرآن قلت المحروق هو القرآن المنسوخ او المختلط بغيره من التفسير او بلغة غير قريش او القراآت الشاذة وفائدته ان لا يقع الاختلاف فيه قلت هذه الاجوبة جواب من لم يطلع على كلام القوم ولم يتأمل ما يدل عليه قوله في آخر الحديث وقال عياض غسلوها بالماء ثم احرقوها مبالغة في اذهابها وعند ابي داود والطبراني وامرهم ان يحرقوا كل مصحف يخالف المصحف الذي ارسل به قال فذلك زمان احرقت المصاحف بالعراق بالنار وفي رواية سويد بن غفلة عن علي رضي الله تعالى عنه قال لا تقولوا لعثمان في احراق المصاحف الا خيرا وفي رواية بكير بن الاشج فامر بجمع المصاحف فاحرقها ثم بث في الاجناد التي كتبت ومن طريق مصعب بن سعد قال ادركت الناس متوافرين حين احرق عثمان المصاحف فاعجبهم ذلك او قال لم ينكر ذلك منهم احد وقال ابن بطال في هذا الحديث جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله عز وجل بالنار وان ذلك اكرام لها وصون عن وطئها بالاقدام وقيل هذا كان في ذلك الوقت واما الآن فالغسل اولى اذا دعت الحاجة الى ازالته وقال اصحابنا الحنفية ان المصحف اذا بلي بحيث لا ينتفع به يدفن في مكان طاهر بعيد عن وطء الناس ﴿ ص ﴾ قال ابن شهاب واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت سمع

وسلم كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ماتيسر منه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في كتاب الخصومات ومضى الكلام فيه هناك **قوله** وعبدالرحمن ابن عبد بالتنوين غير مضاف الى شئ والقارى بتشديد الياء نسبة الى قارة بطن من خزيمة بن مدركة **قوله** هشام بن حكيم بن حزام هو الاسدى له ولابيه صحبة وكان اسلامهما يوم الفتح وهشام مات قبل ابيه وليس له في البخارى رواية واخرج له مسلم حديثا واحدا مرفوعا من رواية عروة عنه **قوله** اساوره اى اواثبه وقال الحربى اى آخذه برأسه والاول اشبه **قوله** حتى سلم من صلاته **قوله** فلببته بردائه اى جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا ينفلت منى **قوله** كذبت فيه اطلاق ذلك على غلبة الظن او المراد بقوله كذبت اخطأت لان اهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطأ **قوله** اقوده كأنه لما لببه صار يجره **قوله** ان هذا القرآن الى آخره انما ذكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تطمينا لعمر رضى الله تعالى عنه لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين **قوله** ماتيسر منه اى من المنزل وفيه اشارة الى ان التعدد في القراءة للتيسير على القارى وهذا يقوى قول من قال المراد بالاحرف تأدية المعنى باللفظ المرادف ولو كان من لغة واحدة لان لغة هشام بلسان قريش وكذلك عمر رضى الله تعالى عنه ومع ذلك فقد اختلف قراءتهما قال ذلك ابن عبدالبر ونقل عن اكثر اهل العلم ان هذا هو المراد بالاحرف السبعة ﴿ص﴾ باب * تأليف القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان تأليف القرآن اى جمع آيات السورة الواحدة او جمع السور مرتبة ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال واخبرنى يوسف بن ماهك قال انى عند عائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها اذ جاءها عراقى فقال اى الكفن خير قالت ويحك وما يضرك قال ياام المؤمنين اربنى مصحفك قالت لم قال لعلى اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف قالت وما يضرك ايه قرأت قبل انما نزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى اذا ثاب الناس الى الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شئ لاتشربوا الخمر لقالوا لاندع الخمر ابدا ولو نزل لاتزنوا لقالوا لاندع الزنا ابدا لقد نزل بمكة على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وانى لجارية العب (بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر) وما نزلت سورة البقرة والنساء الا وانا عنده قالت فاخرجت له المصحف فأملت عليه آى السورة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله لعلى اؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابواسحق الرازى يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ويوسف بن ماهك بفتح الهاء معرب لان ماهك بالفارسية قمير مصغر القمر وماه اسم القمر والتصغير عندهم بالحاق الكاف في آخر الاسم قال الكرمانى والاصح فيه الانصراف قلت الاصح فيه عدم الانصراف للعجمة والعلمية والحديث اخرجه النسائى في التفسير وفي فضائل القرآن عن يوسف بن سعيد بن مسلم **قوله** قال واخبرنى يوسف اى قال ابن جريج واخبرنى يوسف قال بعضهم وماعرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقطة في رواية النسفى قلت يجوز ان يكون معطوفا على محذوف تقديره ان يقال قال ابن جريج اخبرنى فلان بكذا واخبرنى يوسف بن ماهك الى آخره **قوله** اذجاءها كلمة اذ للمفاجأة **قوله** عراقى اى رجل من اهل العراق ولم يدر اسمه **قوله** اى الكفن خير يحتمل ان يكون سؤاله عن الكم يعنى لفافة اوا كثر وعن الكيف يعنى ابيض اوغيره وناعما وخشنا وعن النوع انه قطن

والدواة والكتف او الكتف والدواة ثم قال اكتب لا يستوى القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمرو بن ام مكتوم الاعمى قال يا رسول الله فما تأمرني فانى رجل ضرير البصر فنزلت مكانها (لا يستوى القاعدون من المؤمنين فى سبيل الله غير اولى الضرر) **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذام الكوفى واسرائيل ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى عن جده ابى اسحق عمرو بن عبد الله عن البراء بن عازب والحديث قد مر فى سورة النساء **قوله** او الدواة والكتف شك من الراوى فى تقديم الدواة على الكتف وتأخيرها **قوله** مكانها اى فى مكان الآية اى فى الحال **قوله** لا يستوى القاعدون من المؤمنين فى سبيل الله غير اولى الضرر وقد وقع لفظ غير اولى الضرر بعد لفظ فى سبيل الله وفى القرآن بعد لفظ المؤمنين وقد تقدم عن اسرائيل من وجه آخر على الصواب **ص** باب انزل القرآن على سبعة احرف **ش** اى هذا باب فى بيان قوله ان القرآن انزل على سبعة احرف اى سبعة اوجه وهو سبع لغات يعنى يجوز ان يقرأ بكل لغة منها وليس المراد ان كل كلمة منه تقرأ على سبعة اوجه قيل قد يوجد بعض الكلمات يقرأ على اكثر من سبعة اوجه واجيب بان غالب ذلك من قبيل الاختلاف فى كيفية الاداء كما فى المد والامالة ونحوهما وقيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التيسير والتسهيل ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة فى الآحاد كما يطلق السبعون فى العشرات والسبعمائة فى المأت ولا يراد العدد المعين والى هذا مال عياض ومن تبعه **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنى عقيل عن ابن شهاب حدثنى عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس حدثه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اقرأنى جبريل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدنى حتى انتهى الى سبعة احرف **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة ينسب الى جده وهو من حفاظ المصريين وثقاتهم وعبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث مضى فى كتاب بدء الخلق وفيه ابن عباس لم يصرح بسماعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه سمعه من ابى بن كعب لان النسائى اخرجه من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابى بن كعب نحوه **قوله** فراجعته وفى رواية مسلم فرددت اليه ان هون على امتى وفى رواية ان امتى لا تطيق ذلك **قوله** الى سبعة احرف اى سبع قرآت او سبع لغات **ص** حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال حدثنى عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ قال اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت كذبت فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد اقرأنيها على غير ما قرأت فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسله اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه كذلك انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التى اقرأنى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه

زهر قوله وجعلناه هدى لبنى اسرائيل **قوله** العتاق جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية فى الجودة يريد تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها امرا غريبا والاولية باعتبار حفظها او نزولها **قوله** تلادى بكسر التاء المثناة من فوق وهو ما كان قديما ويحتمل ان يكون العتاق بعناه فيكون الثانى تأكيد الاول ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة انبأنا ابو اسحق سمع البراء رضى الله تعالى عنه قال تعلمت سبح اسم ربك قبل ان يقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذه السورة متقدمة فى النزول وهو فى اواخر المصحف والتأليف بالتقديم والتأخير وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وابو اسحق عمرو **قوله** ان يقدم اى المدينة ويروى ايضا بلفظ المدينة والحديث مضى فى تفسير سورة سبح اسم ربك الاعلى ﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن شقيق قال قال عبد الله قد علمت النظائر التى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأهن اثنين اثنين فى كل ركعة فقام عبد الله ودخل معه علقمة وخرج علقمة فسألناه فقال عشرون سورة من اول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن الحواميم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان تأليف مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثمانى وكان اوله الفاتحة ثم البقرة ثم النساء ثم آل عمران ولم يكن على ترتيب النزول ويقال ان مصحف على رضى الله تعالى عنه كان على ترتيب النزول اوله اقرأ ثم المدثر ثم نون والقلم ثم المزمل ثم تبت ثم التكوير ثم سبح وهكذا الى آخر المكى ثم المدنى واما ترتيب المصحف على ما هو الآن فقال القاضى ابو بكر الباقلانى يحتمل ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الذى امر بترتيبه هكذا ويحتمل ان يكون من اجتهاد الصحابة **قوله** عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى يروى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى اسمه محمد بن ميمون السكرى المروزى عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة ابى وائل عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى فى الصلاة فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة **قوله** لقد علمت النظائر اى السور المتقاربة فى الطول والقصر **قوله** التى كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرنهن وقال الداودى فى قوله لقد علمت الى آخره يريد فى صلاة الصبح قال وكان يقرأ الجاثية فى الاولى وعم يتساءلون فى الثانية والاحقاف فى الاولى من اليوم الثانى والمرسلات فى الثانية ثم كذلك الى عشرين صلاة ثم يرجع الى ذلك فى اكثر احواله **قوله** فقام عبد الله اى ابن مسعود قام من مجلسه ودخل بيته ودخل معه علقمة هو ابن قيس النخعى ثم خرج علقمة وسألوه فقال عشرون سورة من اول المفصل وظاهر الحديث ان حم الدخان من المفصل وفى التلويح والمذكور عن ابن مسعود ان اول المفصل الجاثية ذكره الداودى وعند العامة انه السبع الاخير وعن ابن مسعود انه السدس الاخير وهذا يدل على ان اوله الاحقاف وقيل اوله ق وقيل غير ذلك **قوله** على تأليف ابن مسعود لانه على تأليف القرآن خمس وثلثون سورة من الدخان الى عم يتساءلون وتأليف ابن مسعود مخالف للتأليف المشهور اذ ليس شئ من الحواميم فى المفصل على المشهور ﴿ص﴾ باب كان جبريل عليه الصلاة والسلام يعرض القرآن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما كان جبريل عليه الصلاة والسلام يعرض القرآن اى يستعرضه ما اقرأه اياه ﴿ص﴾ وقال مسروق عن عائشة عن فاطمة رضى الله تعالى عنهما اسر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جبريل يعارضنى بالقرآن كل سنة وانه عارضنى العام مرتين ولا اراه الا حضر

[illegible]
التكاير عليك في اي كون كنت لبطلان [illegible] واحد [illegible] قوله [illegible]
فاريني مصحفك قال لعلي اؤلف عليه القرآن قيل قصة العراقي كانت قبل ان يرسل عثمان المصاحف الى
الآفاق ورد عليه بان يوسف ابن ماهك لم يدرك زمان ارسال عثمان المصاحف الى الآفاق وقد صرح
يوسف في هذا الحديث انه كان عند عائشة حين سألها هذا العراقي والظاهر ان هذا العراقي كان
ممن اخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة لم يوافق على الرجوع
عن قراءته ولا على اعدام مصحفه وكان تأليف مصحف العراقي مغاير التأليف مصحف عثمان فلذلك جاء الى
عائشة وسأل الاملاء من مصحفها قوله ايه بالنصب وقيل بالضم اي اي القرآن قرأت قوله قبل اي
قبل قراءة السورة الاخرى قوله منه اي من القرآن قوله من المفصل قال الخطابي سمي مفصلا لكثرة
مايقع فيها من فصول التسمية بين السور وقد اختلف في اول المفصل فقيل هو سورة ق وقيل سورة
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي سمي بالمفصل لقصر سوره وقرب انفصالهن بعضهن
من بعض قوله اول مانزل منه اي من القرآن من المفصل فيها ذكر الجنة والنار واول مانزل
اما المدثر واما اقرأ ففي كل منهما ذكر الجنة والنار اما في المدثر فصريح وهو قوله (وما ادراك
ماسقر) وقوله (في جنات يتساءلون) واما في اقرأ فيلزم ذكرهما من قوله (كذب وتولى وسندع الزبانية)
وقوله (ان كان على الهدى) وبهذا التقرير يرد على بعضهم في قوله هذا ظاهره يغاير ماتقدم ان اول
شيء نزل اقرأ باسم ربك وليس فيها ذكر الجنة والنار قوله حتى اذا ثاب اي رجع قوله نزل الحلال
والحرام اشارت به الى الحكمة الالهية في ترتيب التنزيل وانه اول مانزل من القرآن الدعاء الى
التوحيد والتبشير للمؤمنين والمطيعين بالجنة والانذار والتخويف للكافرين بالنار فلما اطمأنت النفوس
على ذلك انزلت الاحكام ولهذا قالت ولو نزل اول شيء لاتشربوا الخمر الى آخره وذلك لانطباع
النفوس بالنفرة عن ترك المألوف قوله لقد نزل بمكة الى آخره اشارة منها الى تقوية ماظهر لها من
الحكمة المذكورة وهو تقدم سورة القمر وليس فيها شيء من الاحكام على نزول سورة البقرة والنساء
مع كثرة اشتمالهما على الاحكام قوله الا وانا عنده يعني بالمدينة لان دخوله عليها انما كان بعد الهجرة
بلا خلاف قوله فاملت عليه اي املت عائشة على العراقي من الاملاء ويروى من الاملال وهما بمعنى
واحد قيل في الحديث رد على النحاس في قوله ان سورة النساء مكية مستندا الى ان قوله تعالى
ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها نزلت بمكة اتفاقا في قصة مفتاح الكعبة وهي حجة واهية
لانه لايلزم من نزول آية او آيات من سورة طويلة بمكة اذا نزل معظمها بالمدينة ان تكون مكية والله
اعلم ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال سمعت ابن مسعود
يقول في بني اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء انهن من العتاق الاول وهن من تلادي
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذه السور نزلن بمكة وانها مرتبة في مصحف ابن
مسعود كما هي في مصحف عثمان وابو اسحق هو السبيعي عمرو بن عبد الله وعبد الرحمن بن يزيد من الزيادة
ابن قيس النخعي والحديث مضى في تفسير سورة بني اسرائيل بسنده قوله في بني اسرائيل اي في شان
هذه السورة قال الكرماني ويروى بدون كلمة في فالقياس ان يقول بنو اسرائيل فلعله باعتبار حذف
المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله اي سورة بني اسرائيل او على سبيل الحكاية عما في القرآن

بن مسعود قوله فقال اى عبدالله بن عمرو لا ازال احبه اى احب عبدالله بن مسعود قوله خذوا القرآن اى تعلموه منهم قوله من عبدالله بن مسعود الى آخره تفسير الاربعة منهم سالم بن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف مولى ابى حذيفة وتخصيص الاربعة لكونهم تفرغوا للاخذ منه وقال الكرمانى يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعده اى ان هؤلاء الاربعة يبقون حتى ينفردوا بذلك وورد عليه انهم لم ينفردوا بل الذين مهروا فى تجويد القرآن بعد العصر النبوى اضعاف المذكورين وقد قتل سالم بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى وقعة اليمامة ومات معاذ ابن جبل فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه ومات ابى بن كعب وابن مسعود فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وقد تأخر زيد بن ثابت رضى الله عنه وانتهت اليه الرياسة فى القراءة وعاش بعدهم زمانا طويلا وقال ابو عمر اختلفوا فى وقت وفاته فقيل سنة خمس واربعين وقيل سنة احدى او اثنتين وخمسين وصلى عليه مروان ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا شقيق ابن سلمة قال خطبنا عبدالله بن مسعود فقال والله لقد اخذت من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضعا وسبعين سورة والله لقد علم اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى من اعلمهم بكتاب الله وما انا بخيرهم قال شقيق فجلست فى الحلق اسمع ما يقولون فما سمعت رادا يقول غير ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من ظاهر الحديث اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص ابى غياث عن سليمان الاعمش الخ وحكى الجيانى انه وقع فى رواية الاصيلى عن الجرجانى حدثنا حفص بن عمر حدثنا ابى وهو خطأ مقلوب وليس لحفص بن عمر اب يروى عنه فى الصحيح وانما هو عمر بن حفص بن غياث بالغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف وفى آخره ثاء مثلثة والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن اسحق بن ابراهيم واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن اسحق بن ابراهيم به وفى الزينة عن ابراهيم بن يعقوب قوله من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى من فمه قوله بضعا بكسر الباء الموحدة وهو ما بين الثلاث الى التسع قوله انى من اعلمهم بكتاب الله ووقع فى رواية عبدة وابن شهاب جميعا عن الاعمش انى اعلمهم بكتاب الله بحذف من وزاد ولو اعلم ان احدا اعلم منى لرحلت اليه وفيه جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة للحاجة وانما النهى عن التزكية فانما هو لمن مدحها للفخر والاعجاب قوله وما انا بخيرهم يعنى ما انا بافضلهم اذ العشرة المبشرة افضل منه بالاتفاق وفيه ان زيادة العلم لا توجب الافضلية لان كثرة الثواب لها اسباب اخر من التقوى والاخلاص واعلاء كلمة الله وغيرها مع ان الاعلمية بكتاب الله لا تستلزم الاعلمية مطلقا لاحتمال ان يكون غيره اعلم بالسنة قال شقيق اى بالاسناد المذكور قوله فى الحلق بفتح الحاء واللام قوله رادا اى عالما يرد الاقوال لان رد الاقوال لا يكون الا للعلماء وغرضه ان احدا لم يرد عليه هذا الكلام بل سلموا اليه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كنا بحمص فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا انزلت قال قرأت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أحسنت ووجد منه ريح الخمر فقال أتجمع ان تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قال قرأت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسفيان هو ابن عيينة وابراهيم هو النخعى وعلقمة بن قيس النخعى قوله بحمص وهى بلدة مشهورة من بلاد الشام غير منصرف على الاصح وظاهر الحديث ان علقمة حضر القصة وكذا اخرجه الاسمعيلى عن ابى خليفة عن محمد بن كثير شيخ البخارى وفى رواية مسلم من طريق جرير عن الاعمش ولفظه عن عبدالله بن مسعود قال كنت بحمص فقرأت

اجلى ﴿ش﴾ هذا التعليق وصله البخارى فى علامات النبوة [illegible]
[illegible] قوله عن فاطمة رضى الله تعالى عنها [illegible]
هذا الحديث قاله صاحب التوضيح والتلويح قوله يعارضنى اى يدارسنى [illegible] عارضنى
وفى رواية السرخسى وانه عارضنى قوله العام اى فى هذا العام قوله ولا اراه بضم الهمزة اى
ولا اظنه الا حضر اجلى وروى الا حضور اجلى ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا
ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم اجود الناس بالخير واجود مايكون فى شهر رمضان لان جبريل عليه الصلاة والسلام كان
يلقاه فى كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن
فاذا لقيه جبريل كان اجود بالخير من الريح المرسلة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل له
دخل فى العرض بل كأن العرض بينهما كان مساوية ولهذا كان جبريل فى الحديث الاول عارضا
والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم معروضا عليه وفى هذا الحديث بالعكس والحديث قدمضى
فى اول الكتاب ومضى الكلام فيه قوله واجود مايكون فى شهر رمضان ليس بمقيد برمضانات
الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة لانه كان يسمى رمضان قبل ان يفرض
صيامه قوله لان جبريل عليه الصلاة والسلام بيان سبب الاجودية المذكورة قوله من الريح
المرسلة فيه تشبيه بليغ وهو تشبيه المعنوى بالمحسوس ليقرب لفهم السامع ووصف الريح بالمرسلة
وهى المبشرة بالخير قال الله تعالى (وهو الذى يرسل الرياح مبشرات) وفائدة التوصيف بذلك لان
الريح منها العقيم الضارة ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن يزيد حدثنا ابوبكر عن ابى حصين عن ابى
صالح عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال كان يعرض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن كل عام
مرة فعرض عليه مرتين فى العام الذى قبض فيه وكان يعتكف كل عام عشرا فاعتكف عشرين فى العام
الذى قبض فيه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان معنى قوله كان يعرض اى جبريل فطوى
ذكره وقد صرح به اسرائيل فى رواية عن ابى حصين اخرجه الاسمعيلى وروى كان يعرض على
صيغة المجهول اى القرآن واخرج هذا الحديث عن خالد بن يزيد الكاهلى عن ابى بكر بن عياش
بالياء آخر الحروف والشين المعجمة عن ابى حصين بفتح الحاء المهملة عثمان بن عاصم عن ابى صالح
ذكوان السمان وفى هذا الاسناد من اللطافة انه مسلسل بالكنى الاشيخه والحديث مضى فى الاعتكاف
عن عبدالله بن ابى شيبة قوله يعرض عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن وسقط لفظ
القرآن لغير الكشميهنى ﴿ص﴾ باب * القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من اشتهر بالحفظ من القرآن من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم وهم الذين تصدوا للتعليم ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عمرو عن
ابراهيم عن مسروق ذكر عبدالله بن عمرو عبدالله بن مسعود فقال لا ازال احبه سمعت النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من عبدالله بن مسعود وسالم ومعاذ بن جبل وابى بن
كعب رضى الله تعالى عنهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو هو ابن مرة وبينه البخارى
فى المناقب من هذا الوجه وقال الكرمانى هو عمرو ابو اسحق السبيعى وهو وهم منه وابراهيم هو النخعى
ومضى الحديث فى مناقب سالم قوله ذكر على صيغة المعلوم وفاعله عبدالله بن عمرو ومفعوله عبدالله

جمعوا على ما نبينه الآن وانه لامفهوم له فلا يلزم ان لا يكون غيرهم جمعه فان قلت فى رواية عن انس لم يجمع القرآن على عهد سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اربعة وكذا فى رواية الطبرى قلت قد قلنا انه لامفهوم له لانه عدد وليس سلمنا فالجواب من وجوه الاول اريد به الجمع بجميع وجوهه ولغاته وحروفه وقراآته التى انزلها الله عزوجل واذن للامة فيها وخيرها فى القراءة بما شاءت منها الثانى اريد به الاخذ من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلقينا واحدا دون واسطة الثالث اريد به ان هؤلاء الاربعة ظهر وابه وانتصبوا لتلقينه وتعليمه الرابع اريد به مرسوما فى مصحف او صحف الخامس قاله ابو بكر بن العربى اريد به انه لم يجمع ما نسخ منه وزيد رسمه بعد تلاوته الا هؤلاء الاربعة السادس قال الماوردى اريد به انه لم يذكره احد عن نفسه سوى هؤلاء السابع اريد به ان من سواهم لم ينطق باكماله خوفا من الرياء واحتياطا على النيات وهؤلاء الاربعة اظهروه لانهم كانوا آمنين على انفسهم اولرأى اقتضى ذلك عندهم الثامن اريد بالجمع الكتابة فلا ينفى ان يكون غيرهم جمعه حفظا عن ظهر قلبه واما هؤلاء فجمعوه كتابة وحفظوه عن ظهر القلب التاسع ان قصارى الامر ان انسا قال جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة قد يكون المراد انى لا اعلم سوى هؤلاء ولا يلزمه ان يعلم كل الحافظين لكتاب الله تعالى العاشر ان معنى قوله جمع اى سمعه واطاع وعمل بموجبه كما روى احمد فى كتاب الزهد ان ابا الزاهرية اتى ابا الدرداء فقال ان ابنى جمع القرآن فقال اللهم اغفر انما جمع القرآن من سمع له واطاع لكن يعكر على هذا ان الخلفاء الاربعة وغيرهم من الصحابة كلهم كانوا سامعين مطيعين واما الذين جمعوه غيرهم فالخلفاء الاربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره ابو عمرو عثمان بن سعيد الدانى وقال ابو عمر جمعه ايضا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الله بن عمرو بن العاص وعن محمد بن كعب القرظى جمع القرآن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عبادة بن الصامت وابو ايوب خالد بن زيد ذكره ابن عساكر وعن الدانى جمعه ايضا ابو موسى الاشعرى ومجمع بن جارية ذكره ابن اسحق وقيس بن ابى صعصعة عمرو بن زيد الانصارى البدرى ذكره ابو عبيد بن سلام فى حديث مطولا وذكر ابن حبيب فى المحبر جماعة ممن جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم سعد بن عبيد بن النعمان الاوسى وقال ابن الاثير وممن جمع القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم قيس بن السكن وام ورقة بنت نوفل وقيل بنت عبد الله بن الحارث وذكر ابن سعد انها جمعت القرآن وذكر ابو عبيد القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعد من المهاجرين الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما وابا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وام سلمة وذكر ابن ابى داود من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الدارى وعقبة بن عامر ومن الانصار معاذ الذى يكنى ابا حليمة وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قرأت القرآن وانا ابن عشر سنين وقد ظهر من هذا ان الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحصيهم احد ولا يضبطهم عدد وذكر القاضى ابو بكر فان قيل اذا لم يكن له دليل خطاب فلاى شئ خص هؤلاء الاربعة بالذكر دون غيرهم قيل له انه يحتمل ان يكون ذلك لتعلق غرض المتكلم بهم دون غيرهم او يقول ان هؤلاء فى دون غيرهم فان قلت قد حاول بعض الملاحدة فيه بان القرآن شرطه التواتر فى كونه قرآنا ولا بد من خبر جماعة احالت العادة تواطئهم على الكذب قلت ضابط

فذكر الحديث وهذا يقتضى ان علقمة لم يحضر القصة وانما نقلها عن ابن مسعود قوله فقال رجل
قيل انه نهيك بن سنان الذى تقدمت له القصة فى القرآن غير هذه قوله قرأت على رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وفى رواية مسلم فقلت ويحك والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قوله ووجد منه اى من الرجل المذكور وفى رواية مسلم فبينا انا اكلمه اذ وجدت منه ريح
الخمر قوله فضربه الحد اى فضربه ابن مسعود حد شرب الخمر وقال النووى هذا محمول على انه
كانت له ولاية اقامة الحدود لكونه نائبا للامام عموما اوخصوصا وعلى ان الرجل اعترف بشربها
بلا عذر والا فلا يجد بمجرد ريحها وعلى ان التكذيب كان بانكار بعضه جاهلا اذ لو انكر حقيقة لكفر
وقد اجمعوا على ان من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر وقيل يحتمل ان يكون معنى قوله فضربه
الحد اى رفعه الى الامام فضربه واسند الضرب الى نفسه مجازا لكونه كان سببا فيه وقال القرطبى
انما اقام عليه الحد لانه جعل له ذلك من الولاية اولانه رأى انه اقام عن الامام بواجب اولانه
كان فى زمان ولايته الكوفة فانه وليها فى زمان عمر رضى الله عنه وصدرا من خلافة عثمان رضى الله
عنه انتهى قوله اولانه كان فى زمان ولايته الكوفة مردود وذهول عما كان فى اول الخبر ان ذلك
كان بحمص ولم يلها ابن مسعود وانما دخلها غازيا وكان ذلك فى خلافة عمر رضى الله عنه وقول
النووى على ان الرجل اعترف بشربها بلا عذر والا فلا يجد بمجرد ريحها فيه نظر لان المنقول عن
ابن مسعود انه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة وقال القرطبى فى الحديث حجة على من
يمنع وجوب الحد بالرائحة كالحنفية وقد قال به مالك واصحابه وجماعة من اهل الحجاز قلت لا حجة
عليهم فيه لان ابن مسعود ما حد الرجل الا باعترافه ولان نفس الريح ليس بقطعى الدلالة على شرب الخمر
لاحتمال الاشتباه الا يرى ان رائحة السفرجل المأكول يشبه رائحة الخمر فلا يثبت الا بشهادة او باعتراف
﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قال عبد الله
والله الذى لا اله غيره ما انزلت سورة من كتاب الله الا انا اعلم اين انزلت ولا انزلت آية من كتاب الله
الا انا اعلم فيم انزلت ولو اعلم احدا اعلم منى بكتاب الله تبلغه الابل لركبت اليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من معنى الحديث وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى الضحى
مسلم بن صبيح عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود قوله فيم انزلت وفى رواية الكشميهنى فيما
على الاصل قوله لو اعلم احدا تبلغه الابل وفى رواية الكشميهنى تبلغنيه قوله لركبت اليه ويروى
لرحلت اليه وفيه جواز ذكر الانسان نفسه بما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة واما المذموم فهو الذى
يقع من الشخص فخرا واعجابا ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة قال سألت انس بن
مالك رضى الله عنه من جمع القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قال اربعة كلهم من الانصار ابى بن كعب
ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد رضى الله تعالى عنهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله اربعة وهم القراء من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحفص بن عمر بن الحارث ابو عمر
الحوضى وهمام ابن يحيى والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن سليمان بن معبد قوله اربعة اى جمعه
اربعة قوله ابى بن كعب اى احدهم ابى بن كعب والثانى معاذ بن جبل والثالث زيد بن ثابت والرابع
ابو زيد اسمه سعد بن عبيد الاوسى وقيل قيس بن السكن الخزرجى وقيل ثابت بن زيد الاشهلى تقدم
فى مناقب زيد بن ثابت وليس فى ظاهر الحديث ما يدل على الحصر لان جماعة من الصحابة غيرهم قد

عن عمرو بن على ناسفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر رضى الله تعالى عنه
اقرؤنا ابى واقضانا على وانا لندع الى آخره وقال المزى فى الاطراف ليس فى رواية صدقة ذكر على
قلت كذا فى رواية الاكثرين ولكن ثبت فى رواية النسفى فى البخارى وكذا الحق الحافظ الدمياطى
ذكر على هنا وصححه وقال بعضهم ليس هذا بجيد لانه ساقط من رواية الفربرى التى عليها مدار
روايته قلت هذا عجيب وكيف ينكر هذا على الدمياطى وقد سبقه النسفى به والذى لاح للدمياطى
مالاح لهذا القائل فلهذا قدم بالانكار **قوله** وانا لندع اى لنترك **قوله** من لحن ابى ولحن القول
فحواه ومعناه والمراد به هنا القول وقال الهروى اللحن بسكون الحاء اللغة وبالفتح الفطنة واللحن
ايضا ازالة الاعراب عن وجهه بالاسكان **قوله** وابى يقول جملة حالية **قوله** لشئ اى لناسخ
وكان ابى لا يسلم نسخ بعض القران وقال لا اترك القران الذى اخذته من فم رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لاجل ناسخ واستدل عمر رضى الله تعالى عنه بالآية الدالة على النسخ ﴿ص باب فضائل
فاتحة الكتاب ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل فاتحة الكتاب وفى بعض النسخ باب فى فضائل فاتحة
الكتاب وفى بعضها باب فضل الفاتحة ومن اول قوله باب فضائل القران الى هنا ليس فيها شئ يتعلق
بفضائل القرآن نعم يتعلق باموز القرآن وهى التراجم التى ذكرها الى هنا ﴿ص حدثنا على
ابن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن
ابى سعيد بن المعلى قال كنت اصلى فدعانى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم اجبه قلت يا رسول الله
انى كنت اصلى قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال الا اعلمك اعظم سورة فى القرآن قبل
ان تخرج من المسجد فاخذ بيدى فلما اردنا ان نخرج قلت يا رسول الله انك قلت الا اعلمك اعظم سورة من القرآن
قال الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى اوتيته ش﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله الا اعلمك اعظم سورة فى القرآن الى آخره وعلى بن عبد الله المعروف بابن المدينى ويحيى
ابن سعيد القطان وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الرحمن الخزرجى وحفص بن
عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وابو سعيد اسمه الحرث على اختلاف فيه ابن المعلى بلفظ اسم المفعول
من التعلية والحديث قدمر فى اول كتاب التفسير فى باب ما جاء فى فاتحة الكتاب وقدمر الكلام فيه مستقصى
﴿ص حدثنى محمد بن المثنى حدثنا وهب حدثنا هشام عن محمد عن معبد عن ابى سعيد الخدرى
رضى الله تعالى عنه قال كنا فى مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت ان سيد الحى سليم وان نفرنا غيب
فهل منكم راق فقام معها رجل ما كنا نأبنه برقية فرقاه فبرأ فامر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له
اكنت تحسن رقية اوكنت ترقى قال ما رقيت الا بام الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئا حتى نأتى او نسأل النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها
رقية اقسموا واضربوا لى بسهم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يدل على فضل الفاتحة ظاهرا وقد
مضى هذا الحديث مطولا فى كتاب الاجارة فى باب ما يعطى فى الرقية فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن
ابى عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه وهنا اخرجه عن محمد بن المثنى عن
وهب بن جرير عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء
الموحدة وبالدال المهملة ابن سيرين اخى محمد بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى واسمه سعد بن مالك مشهور
باسمه وكنيته وبكنيته اكثر وبينهما تفاوت فى الاسناد وفى المتن ايضا بالزيادة والنقصان وهناك قال ابو سعيد
انطلق نفر من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفرة سافرها الحديث وهنا قال كنا فى مسير لنا

التواتر العلم به وقد يحصل بقول هؤلاء الاربعة وايضا ليس من شرطه ان ينقل جميعهم جميعه بل
لو حفظ كل جزء منه عدد التواتر لصارت الجملة متواترا وقد حفظ جميع اجزاءه مئون لا يحصون
ص تابعه الفضل عن حسين بن واقد عن ثمامة عن انس ش اى تابع حفص بن عمر
فى روايته هذا الحديث الفضل بن موسى السينانى عن حسين بن واقد بالقاف عن ثمامة بضم الثاء المثلثة
ابن عبد الله قاضى البصرة عن جده انس بن مالك ووصل هذه المتابعة اسحق بن راهويه فى مسنده
عن الفضل بن موسى فذكره ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد الله بن المثنى حدثنى ثابت
البنانى وثمامة عن انس قال مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ
ابن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قال ونحن ورثناه ش مطابقته للترجمة من حيث ان هؤلاء المذكورين
وهم من القراء من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده وهذا يخالف رواية قتادة عن انس
من وجهين احدهما التصريح بصيغة الحصر فى الاربعة والآخر ذكر ابى الدرداء بدل ابى بن كعب وقدم
الجواب عن الاول واما الثانى فقال الاسمعيلى هذان الحديثان مختلفان ولا يجوزان فى الصحيح مع
تباينهما بل الصحيح احدهما وجزم البيهقى ان ذكر ابى الدرداء وهم والصواب ابى بن كعب وقال
الداودى لا ارى ذكر ابى الدرداء محفوظا وقال الكرمانى ذكر فى الطريق الاول ابى بن كعب من
الاربعة وفى هذا الطريق لم يذكره وذكر قوله ابا الدرداء والراوى فيهما انس وهذا اشكل الاسئلة
قلت اما الاول فلا قصر فيه فلا ينفى جمع ابى الدرداء واما الثانى فلعل اعتقاد السامع كان ان هؤلاء
الاربعة لم يجمعوا وابا الدرداء لم يكن من الجامعين فقال ردا عليه لم يجمعوا الا هؤلاء الاربعة ادعاء
ومبالغة فلا يلزم منه النفى عن غيره حقيقة اذ الحصر ليس بالنسبة الى نفس الامر بل بالنسبة الى اعتقاده
انتهى قلت قوله اما الاول فلا قصر فيه ظاهر واما قوله واما الثانى الى آخره ففيه تأمل وهو غير شاف
فى دفع السؤال لان قوله فقال ردا عليه لم يجمعوا الا هؤلاء الاربعة ان كان مراده من هؤلاء الاربعة هم
المذكورون فى الرواية الاولى فلا سؤال فيه من الوجه الذى ذكره وان كان مراده انهم هم المذكورون
فى الرواية الثانية فالسؤال باق على ما لا يخفى على الناظر اذا امعن نظره فيه وقد نقل بعضهم كلام
الكرمانى هذا وسكت عنه كأنه رضى به للوجه الذى ذكرناه وكان من عادته ان ينقل شيئا من كلامه
الواضح ويرد عليه لعدم المبالاة به ورضاه هنا لاجل دفع سؤال السائل فى هاتين الروايتين المتباينتين
اللتين ذكرهما البخارى حتى قال فى جملة كلامه ويحتمل ان يكون انس حدث بهذا الحديث فى وقتين
فذكر مرة ابى بن كعب ومرة اخرى بدله ابا الدرداء انتهى فكيف يكون هذا الجواب بهذا الاحتمال
الواهى مقنعا للسائل مع ان اصل الحديث واحد والراوى واحد **قوله** قال ونحن ورثناه اى قال
انس نحن ورثنا ابا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس وقد تقدم فى مناقب زيد بن ثابت
قال قتادة قلت ومن ابو زيد قال احد عمومتى ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا يحيى عن
سفين عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر رضى الله تعالى عنه ابى اقرؤنا
وانا لندع من لحن ابى وابى يقول اخذته من فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اتركه لشئ
قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسأها نأت بخير منها او مثلها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من
قوله ابى اقرؤنا لانه يدل على انه اقرأ القرآن من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفين هو الثورى والحديث اخرجه البخارى فى تفسير سورة البقرة

سورة الكهف وآية الكرسي انتهى لم ينقل النووي ذلك وكان سببه وهمه ان عند النووي عقيب هذا الباب فضل سورة الكهف وآية الكرسي فلعل النسخة التي كانت له سقط منها شئ فصحف عليه

﴿ ص ﴾ وقال عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقص الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك شيطان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان ابن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة فالبخاري تارة يروي عنه بالواسطة واخرى بدونها وكأنه اخذ عنه مذاكرة ورواه النسائي عن ابراهيم بن يعقوب حدثنا عثمان بن الهيثم به وعوف هو الاعرابي والحديث مضى مطولا في كتاب الوكالة في باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا وذكره هنا بهذا الاسناد بعينه فقال وقال عثمان بن الهيثم الى آخره وذكرنا هناك جميع ما يحتاج اليه **قوله** زكاة رمضان هو الفطرة **قوله** فقص الحديث هو قوله فقال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت شكى حاجة شديدة يا رسول الله وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذب وسيعود فعاد الى ثلاث مرات وقال في الثالثة اذا اويت من الثلاثي بدون المد **قوله** لن يزال ويروى لم يزل **قوله** حافظا بالنصب والرفع اما النصب فعلى انه خبر لن يزال واما الرفع فعلى انه اسمه **قوله** صدقك اي في نفع قراءة آية الكرسي لكن شأنه وعادته الكذب والكذوب قد يصدق **قوله** ذاك شيطان ووقع في كتاب الوكالة ذاك الشيطان بالالف واللام اما للجنس واما للعهد الذهني لان لكل آدمي شيطانا وكل به ويجوز ان يكون عوضا عن المضاف اليه اي ذاك شيطانك ﴿ ص ﴾ باب فضل الكهف ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان سورة فضل سورة الكهف وكذا في رواية ابي الوقت فضل سورة الكهف ولم يثبت لفظ باب الا لابي ذر

﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحق عن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف والى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما اصبح اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له فقال تلك السكينة تنزلت بالقرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وزهير هو ابن معاوية وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث قد مضى في تفسير سورة الفتح فانه اخرجه هناك عن عبيد بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق الى آخره ولم يذكر فيه سورة الكهف وانما قال يقرأ وفرس له مربوط في الدار **قوله** كان رجل قيل هو اسيد بن حضير **قوله** حصان بكسر الحاء هو الفحل الكريم من الخيل **قوله** بشطنين تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة وهو الحبل وانما كان الربط بشطنين لاجل جموحه واستصعابه **قوله** فتغشته اي احاطت به سحابة **قوله** تدنو اي تقرب **قوله** تنفر بالنون والفاء من النفرة وفي رواية مسلم ينقز بالقاف والزاي وقال عياض هو خطأ فان كان ما قاله من حيث الرواية فله وجه وان كان من حيث اللغة فليس بذلك **قوله** تلك السكينة واختلف اهل التأويل في تفسير السكينة فعن علي رضي الله تعالى عنه هي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعنه انها ريح خجوج ولها

وهذا يدل على ان ابا سعيد كان مع السرايا الذين سافروا في الحديث الذى هناك ولهذا قالوا ان الرجل الراقى هو ابو سعيد نفسه الراوى للحديث قوله سليم اى لديغ وكانهم تفاءلوا بهذا اللفظ قوله غيب بفتح العين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف المخففة وفي آخره باء موحدة وهو غائب ويروى غيب بضم العين وتشديد الياء المفتوحة قوله راق اسم فاعل من رقى يرقى من باب ضرب يضرب واصله راقى فاعل اعلال قاضي قوله ماكنا نأبنه اى ماكنا نعلم انه يرقى فنعيبه ومادته همزة وباء موحدة ونون من ابنت الرجل ابنه وابنه اذا رميته بخلة سوء وهو مأبون والابن بفتح الهمزة وسكون الباء التهمة قوله اوكنت ترقى بكسر القاف قوله مارقيت بفتح القاف قوله الابام الكتاب وهى الفاتحة قوله لاتحدثوا من الاحداث اى لاتحدثوا امرا ولاتعملوا شيئا حتى نأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اونسأل شك من الراوى فان قلت روى ابو داود من حديث ابن مسعود قال كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكره الرقيا الابالمعوذات قلت قال البخارى في صحيحه لايصح وقال ابن المدينى وفي اسناده من لايعرف وابن حرملة لانعرفه في اصحاب عبدالله وقال ابو حاتم ليس بحديث عبدالرحمن بأس ولم ار احدا ينكره اويطعن عليه وقال الساجى لايصح حديثه واما ابن حبان فذكره في ثقاته واخرج حديثه في صحيحه وقال الحاكم صحيح الاسناد وبقية الكلام تقدمت هناك ﴿ص﴾ وقال ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا هشام حدثنا محمد بن سيرين حدثنى معبد بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه بهذا ﴿ش﴾ ابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمر المقعد مات سنة اربع و عشرين ومائتين وهو شيخ البخارى وعبدالوارث بن سعيد وهشام بن حسان واراد بهذا التعليق التصريح بالتحديث من محمد بن سيرين لهشام ومن معبد لمحمد فانه في الاسناد الذى ساقه اولا بالعنعنة في الموضعين وقد وصله الاسمعيلى من طريق محمد بن يحيى الذهلى عن ابى معمر كذلك ﴿ص﴾ باب ٭ فضل سورة البقرة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان فضل سورة البقرة وفي بعض النسخ فضل سورة البقرة بلالفظ باب ومعنى سورة البقرة السورة التى تذكر فيها البقرة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابى مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ الآيتين (ح) وحدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابى مسعود قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كفتاه لان احد معانيه كفتاه عن قيام الليل وسليمان هو الاعمش وابراهيم النخعى وعبدالرحمن بن يزيد النخعى وابو مسعود عقبة بن عمرو البدرى وهذا رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثانى ابو نعيم بضم النون الفضل ابن دكين وسفيان بن عيينة ومنصور بن المعتمر وفي نسخة ابى محمد عن عبدالرحمن عن ابن مسعود والصواب ابو مسعود مكنى لانه حديثه ومشهور به وعنه خرجه مسلم والناس والحديث مضى في المغازى عن موسى بن اسمعيل قوله بالآيتين وهما من قوله آمن الرسول الى آخر السورة ووجه تخصيصهما بما تضمنتا من الثناء على الله عزوجل وعلى الصحابة لجميل انقيادهم الى الله تعالى وابتهالهم ورجوعهم اليه في جميع امورهم ولما حصل فيهما من اجابة دعواهم قوله كفتاه اى عن قيام الليل وقيل مايكون من الآفات تلك الليلة وقيل من الشيطان وشره كفتاه من حزبه ان كان له حزب من القرآن وقيل حسبه بهما اجرا وفضلا وقيل اقل مايكفى في قيام الليل آيتان مع ام القرآن وقال المظهرى اى دفعتا عن قاريهما شر الانس والجن وقال الكرمانى قال النووى كفتاه عن قراءة

عن امه عمرة بنت عبد الرحمن وكانت فى حجرة عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن عائشة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لاصحابه فى صلاته فيختم بقل هو الله احد الحديث وفى آخره اخبروه ان الله يحبه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة كذا هو فى الموطأ ورواه ابو صفوان الاموى عن مالك فقال عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه اخرجه الدار قطنى والصواب هو الذى فى الصحيح وكذا قال النسائى الصواب عبد الرحمن بن عبد الله بعد ما روى هذا الحديث **قوله** ان رجلا سمع رجلا الرجل السامع كان ابو سعيد الخدرى راوى الحديث والرجل القارئ قتادة بن النعمان **قوله** يرددها اى يكررها **قوله** يتقالها بتشديد اللام اى يعد انها قليلة وفى رواية ابن الطباع كأنه يقللها وفى رواية يحيى القطان عن مالك فكأنه يستقلها والمراد استقلال قراءته لا التنقيص **قوله** انها اى ان قراءة قل هو الله احد لتعدل ثلث القرآن واختلف فى معناه فقال المازرى القرآن ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله عز وجل وهذه السورة متمحضة للصفات وهى ثلث وجزء من الثلاثة وقيل ثوابها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل القرآن لا يتجاوز ثلاثة اقسام الارشاد الى معرفة ذات الله تعالى ومعرفة اسمائه وصفاته ومعرفة افعاله وسننه ولما اشتملت هذه السورة على التقديس وازنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بثلث القرآن وقيل ان من عمل بما تضمنته من الاقرار بالتوحيد والاذعان بالخالق كمن قرأ ثلث القرآن وقيل قال ذلك لشخص بعينه قصده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابو عمر نقول بما ثبت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نعده ونكل ما جهلناه من معناه فنرده اليه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ندرى لم تعدل هذه ثلث القرآن وقال ابن راهويه ليس معناه ان لو قرأ القرآن كله كانت قراءة قل هو الله احد تعدل ذلك اذا قرأها ثلاث مرات لا ولو قرأها اكثر من مأتى مرة وقال ابو الحسن القابسى لعل الرجل الذى بات يرددها كانت منتهى حفظه فجاء يقلل عمله فقال له سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انها لتعدل ثلث القرآن ترغيبا له فى عمل الخير وان قل ولله عز وجل ان يجازى عبده على اليسير بافضل مما يجازى بالكثير وقال الاصيلى معناه يعدل ثوابها ثواب ثلث القرآن ليس فيه قل هو الله احد واما تفضيل كلام ربنا بعضه على بعض فلا لانه كله صفة له وهذا ماش على احد المذهبين انه لا تفضيل فيه ونقله المهلب عن الاشعرى وابى بكر بن الطيب وجماعة علماء السنة فان قلت فى مسند ابن وهب عن ابى لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابى الهيثم عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال بات قتادة بن النعمان يقرأ قل هو الله احد حتى اصبح فذكرها لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن او نصفه قلت قال ابو عمر هذا شك من الراوى لا يجوز ان يكون شكا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على انها لفظة غير محفوظة فى هذا الحديث ولا فى غيره والصحيح الثابت فى هذا الحديث وغيره انها لتعدل ثلث القرآن من غير شك وقد روى ثلث القرآن جماعة من الصحابة رضى الله

رأسان وعن مجاهد لها رأس كرأس الهرة جناحان وذنب كذنب الهرة عن الربيع هي دابة مثل الهر لعينيها شعاع فاذا التقى الجمعان اخرجت وظرت اليهم فيهزم ذلك الجيش من الرعب وعن ابن عباس والسدى هي طست من ذهب من الجنة يغسل فيها قلوب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعن ابن مالك طست من ذهب التى فيها موسى عليه الصلاة والسلام الالواح والتورية والعصا وعن وهب روح من الله يتكلم اذا اختلفوا فى شئ يبين لهم مايريدون وعن الضحاك الرحمة وعن عطاء مايعرفون من الآيات فيسكنون اليها وهى اختيار الطبرى وقال النووى المختار انها من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملئكة وقدتكرر فى القرآن والحديث لفظ السكينة فيحمل فى كل موضع وردت فيه على مايليق به من المعانى المذكورة والذى يليق فى المذكور فى الباب قول الضحاك والله اعلم **قوله** تنزلت فى رواية الكشميهنى تنزل بضم اللام على صيغة المضارع واصله تتنزل بتائين فحذوت احداهما ﴿ ص ﴾ باب * فضل سورة الفتح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل سورة الفتح وليس لفظ باب الا لابى ذر ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسير فى بعض اسفاره وعمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يسير معه ليلا فسأله عمر عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر ثكلتك امك نزرت رسول الله ثلث مرات كل ذلك لايجيبك قال عمر فحركت بعيرى حتى كنت امام الناس وخشيت ان ينزل فى قرآن فما نشبت ان سمعت صارخا يصرخ قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل فى قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله لقد انزلت على الى آخره واسمعيل هو ابن اوس ابن اخت مالك بن انس وزيد بن اسلم يروى عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب وصورة هذا صورة الارسال واخرجه الترمذى من هذا الوجه فقال عن ابيه سمعت عمر رضى الله تعالى عنه ثم قال حديث حسن غريب وقد رواه بعضهم عن مالك فارسله واشار بذلك الى الطريق الذى اخرجه البخارى وليس كذلك فان فى اثناء السياق مايدل على انه من رواية اسلم عن عمر لقوله فيه قال عمر فحركت بعيرى الى آخره والحديث مضى فى تفسير سورة الفتح فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن مسلمة عن مالك الى آخره **قوله** ثكلتك امك دعاء من عمر على نفسه **قوله** نزرت بفتح النون والزاى المخففة او المشددة اى الححت عليه وبالغت اى فى شأنى من جرأتى على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاحى عليه **قوله** فما نشبت اى فما لبثت **قوله** احب الى اخره وكانت احب لما فيها من مغفرته ماتقدم وماتأخر واتمام النعمة عليه والرضى عن اصحابه تحت الشجرة ﴿ ص ﴾ باب * فضل (قل هو الله احد) ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل (قل هو الله احد) وليس فى بعض النسخ لفظ باب ﴿ ص ﴾ فيه عمرة عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى فى فضل قل هو الله احد روت عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى ولما لم يكن على طريقة شرط البخارى لم ينقله بعينه فاكتفى بالاخبار عنه اجمالا قلت ليس الامر كذلك بل هذا على شرطه وقد اخرجه بتمامه فى اول كتاب التوحيد قال حدثنا محمد حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا عمرو عن ابن ابى هلال ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن حدثه

قوله ورق اى عبد الله هو البخاري وكذلك قوله قال ابو عبد الله هو البخاري **قوله** عن ابراهيم
النخعي عن ابي سعيد مرسل وهذا منقطع في اصطلاح القوم ولكن البخاري اطلق على المنقطع
لفظ المرسل **قوله** عن الضحاك اى الذي يرويه عن ابي سعيد مسند يعني متصل ﴿ص﴾ ﴿باب
فضل المعوذات ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان فضل المعوذات وهو بكسر الواو جمع معوذة
والمراد بها السور الثلاث وهي سورة الاخلاص وسورة الفلق وسورة الناس والدليل على ذلك ما رواه
اصحاب السنن الثلاثة واحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال لي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس تعوذ بهن
فانه لم يتعوذ بمثلهن وفي لفظ اقرأ المعوذات دبر كل صلاة فذكرهن فان قلت التعوذ ظاهر
في المعوذتين وكيف هو في سورة الاخلاص قلت لاجل ما اشتملت عليه صفة الرب اطلق عليها المعوذ
وان لم يصرح فيها ومنهم من ظن ان الجمع فيه من باب ان اقل الجمع اثنان وليس كذلك فافهم
﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه
كنت اقرأ عليه وامسح بيده رجاء بركتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه
مسلم في الطب عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه النسائي في الطب
وفي التفسير وفي اليوم والليلة عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الطب عن سهل بن ابي سهل وعن غيره
قوله اذا اشتكى اى اذا مرض **قوله** ينفث من النفث وهو اخراج الريح من الفم مع شيء من الريق
﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد نا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما
قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ
بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل ابن فضالة
بفتح الفاء وتخفيف المعجمة هذا الحديث غير الحديث الاول وجعلهما ابو مسعود الدمشقي حديثا واحدا
وعاب ذلك عليه ابو العباس الطرقي وفرق بينهما في كتابه وكذا فعله خلف الواسطي واجدر به
ان يكون صوابا لتباينهما **قوله** اذا اوى يقال اويت الى منزلي بقصر الالف واويت غيري
واويته بالقصر والمد وانكر بعضهم المقصور المتعدي وابى ذلك الازهري فقال هي لغة فصيحة
قوله يبدأ بهما الخ وعلم المبتدأ من لفظ يبدأ واما المنتهى فلا يعلم الا من مقدر تقديره ثم ينتهي الى ما
ادبر من جسده قال المظهري في شرح المصابيح ظاهر الحديث يدل على انه نفث في كفه اولا ثم قرأ وهذا
لم يقل به احد ولا فائدة فيه ولعله سهو من الراوي والنفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل
بركة القرآن الى بشرة القارى او المقرو له واجاب الطيبي عنه بان الطعن فيما صحت روايته
لا يجوز وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى اذا قرأت القرآن فاستعذ فالمعنى جمع كفيه ثم
عزم على النفث فيهما ولعل السر في تقديم النفث فيه مخالفة السحرة والله اعلم ﴿ص﴾ ﴿باب
نزول السكينة والملئكة عند قراءة القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان كيفية نزول السكينة
وعطف عليها الملئكة قيل جمع بينهما وليس في حديث الباب ذكر السكينة ولا في حديث البراء

سائي عن ابن [illegible] وذكره ... الداوردي و ...
بشر وابان عن انس ﴿ص﴾ وزاد ابو معمر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن مالك بن انس عن
د الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخبرني اخي
دة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله
د لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتى رجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ش﴾ ابو معمر
ا هو عبد الله بن عمرو وهو ابو الحجاج المقرئ قاله الدمياطي وقال ابن عساكر والمزي هو
عيل بن ابراهيم بن معمر بن الحسن ابو معمر الهذلي الهروي سكن بغداد وجزم به صاحب
لويح وقال صاحب التوضيح كذا وقع لشيخنا يعني اسمعيل بن ابراهيم واستصوب بعضهم مقاله
ن عساكر والمزي وقال وان كان كل منهما يكنى ابا معمر وهما من شيوخ البخاري لان هذا الحديث
ف بالهذلي بل لا يعرف للمقرئ عن اسمعيل بن جعفر شيئا قلت كلا القولين محتمل وترجيح
دهما بعدم علمه للمقرئ عن اسمعيل رواية لا يستلزم نفي علم غيره بذلك واما هذا التعليق فقد
صله النسائي والاسمعيلي من طريق عن ابي معمر عن اسمعيل الى آخره **قوله** نحوه اي نحو سياق
لحديث المذكور **قوله** يقرأ من السحر اي في السحر او كلمة من بيانية ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن
فص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا ابراهيم والضحاك المشرقي عن ابي سعيد الخدري رضي
له تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن
ي ليلة فشق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال الله الواحد الصمد ثلث القرآن
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله الله الواحد الصمد ثلث القرآن وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص
بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي وعن الضحاك بن شراحيل ويقال ابن شرحبيل وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر يأتي في كتاب الادب وحكى البزار ان بعضهم زعم انه الضحاك بن
مزاحم وهو غلط **قوله** المشرقي بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم
بن حاشد بطن من همدان وهكذا ضبطه العسكري وقال من فتح الميم فقد صحف وكأنه يشير الى ابن ابي حاتم
فانه قال مشرق موضع باليمن وضبطه بفتح الميم وكسر الراء الدارقطني وابن ماكولا والسمعاني
والسمعاني في موضع ثم ذهل فذكره بكسر الميم كما قال العسكري لكن جعل قافه فاء ورد عليه
ابن الاثير فاصاب فيه **قوله** ايعجز الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ويعجز بكسر الجيم
لانه من باب ضرب يضرب واما عجزت المرأة تعجز من باب نصر ينصر فمعناه صارت عجوزا
بفتح العين وعجوز بالضم مصدر عجزت المرأة واما عجزت المرأة بكسر الجيم تعجز من باب علم يعلم
عجزا بفتحتين وعجزا بضم العين وسكون الجيم فمعناه عظمت عجيزتها **قوله** الله الواحد الصمد كناية
عن قل هو الله احد فهي ثلث القرآن ﴿ص﴾ قال الفربري سمعت ابا جعفر محمد بن ابي حاتم
وراق ابي عبد الله يقول قال ابو عبد الله عن ابراهيم مرسل وعن الضحاك مسند ﴿ش﴾
هذا ثبت عند ابي ذر عن شيوخه والفربري هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن
بشر ونسبته الى فربر قرية بينها وبين بخارى ثلاث مراحل وقال سمع كتاب الصحيح لمحمد
بن اسمعيل تسعون الف رجل فما بقي احد يرويه غيري مات سنة عشرين وثلثمائة وابو جعفر
محمد بن ابي حاتم كان يورق للبخاري اي ينسخ له وكان من الملازمين العارفين به المكثرين عنه

صلى الله تعالى عليه وسلم بالقراءة في الاستقبال واحضض عليها ان كان ينبغي ان تستمر على القراءة
وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة والدليل على طلب دوام القراءة جوابه
بأني خفت ان دمت عليها ان يطأ الفرس ولدي يحيى قوله وكان منها اى وكان يحيى قريبا
من الفرس قوله مثل الظلة بضم الظاء المعجمة شيء مثل الصفة قال اى سحابة تظل قوله فخرجت
بلفظ المتكلم ويروى بلفظ الغائبة فقيل صوابه فعرجت بالعين قوله دنت اى قربت لصوتك وكان
حسن الصوت وفي رواية الاسماعيلي اقرأ اسيد فقد اوتيت من مزامير آل داود قوله ولو قرأت وفي
رواية ابن ابي ليلى امانك او مضيت قوله لا تتوارى منهم اى لا تستتر من الناس وكذا وقع في رواية
ابن ابي ليلى لرأيت الاعاجيب وفيه جواز رؤية بني آدم الملائكة فالمؤمنون يرونهم رحمة والكفار
عذابا لكن بشرط الصلاح وحسن الصوت والذي في الحديث انما هو قراءة خاصة من سورة خاصة
بصفة خاصة وان كان على الاطلاق لحصل ذلك لكل قارئ وفيه فضيلة اسيد وفضيلة قراءة سورة
البقرة في صلاة الليل ﴿ص﴾ قال ابن الهاد وحدثني هذا الحديث عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري
عن اسيد بن حضير ﴿ش﴾ اراد هذا الاسناد الذي عليه العمدة لان ابن الهاد رواه هنا عن عبد الله
ابن خباب على وزن فعال بتشديد الخاء المعجمة مولى بن عدي بن النجار الانصاري عن ابي سعيد
الخدري عن اسيد بن حضير وهذا التعليق وصله ابو نعيم الحافظ قال حدثنا ابو بكر بن خلاد حدثنا
احمد بن ابراهيم بن ملحان حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن سعد حدثني يزيد بن الهاد ﴿ص﴾

﴿باب﴾ من قال لم يترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا ما بين الدفتين ﴿ش﴾ اى هذا باب
في بيان من قال الى آخره وقد ترجم لهذا الباب للرد على الروافض الذين ادعوا ان كثيرا من القرآن
ذهب لذهاب حملته وان التنصيص على امامة علي بن ابي طالب واستحقاقه الخلافة عند موت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان ثابتا في القرآن وان الصحابة كتموه وهذه دعوى باطلة مردودة
وحاشا الصحابة عن ذلك قوله الا ما بين الدفتين اى القرآن المكتوب بين دفتي المصاحف وهي
تثنية دفة بفتح الدال وتشديد الفاء قال في المغرب الدفة الجنب وكذلك الدف ومنه دفتا السرج
للوحين اللذين يقعان على جنبي الدابة ودفتا المصحف اللتان ضمتاه من جانبيه والمراد به ههنا الجلدان اللذان
بين جانبي المصحف وقيل ترك من الحديث اكثر من القرآن واجيب بانه ما ترك مكتوبا بامره الا القرآن وقيل
قد تقدم في باب كتابة العلم من حديث الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله تعالى عنه هل عندكم
كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة الحديث واجيب بانه لعلها لم تكن
مكتوبة بامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرماني وقد يجاب بان بعض الناس كانوا يزعمون
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوصى الى علي فالسؤال هو عن شيء يتعلق بذكر الامامة فقال ما ترك
شيئا متعلقا بذكر الامامة الا ما بين الدفتين من الآيات التي يتمسك بها في الامة وهذا حسن وفي التلويح
الا ما بين الدفتين يحتمل انه ما ترك شيئا من الدنيا او ما ترك علما مسطورا سوى القرآن العزيز ﴿ص﴾
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال دخلت انا وشداد بن معقل على ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما فقال شداد بن معقل اترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من شيء قال ما ترك الا
ما بين الدفتين قال ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال ما ترك الا ما بين الدفتين ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد ذكر هذا الحديث في الاستدلال على الروافض وبيان بطلان دعواهم بقول

السابق في فضل سورة الكهف [illegible]

تلاوتهما وفهم من الظلة انها السكينة فلهذا ساقها في الترجمة وقال ابن بطال دل على ان السكينة كانت في تلك الظلة وانها تنزل ابدا مع الملائكة (حديث) وقال الليث حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوط عنده اذ جالت الفرس فسكت فسكنت فقرأ فجالت الفرس فسكت وسكنت الفرس ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف وكان ابنه يحيى قريبا منها فاشفق ان تصيبه فلما اجتره رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما اصبح حدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير قال فاشفقت يا رسول الله ان تطأ يحيى وكان منها قريبا فرفعت رأسي فانصرفت اليه فرفعت الى السماء رأسي فاذا مثل الظلة فيها امثال المصابيح فخرجت حتى لا اراها قال وتدري ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لاصبحت ينظر الناس اليها لا تتوارى منهم

مطابقته للترجمة من حيث ان البخاري فهم من الظلة السكينة واما الملائكة ففي قوله تلك الملائكة (ذكر رجاله) يزيد من الزيادة هو ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد بحذف الياء للتخفيف وسمي بالهاد لانه كان يوقد ناره للاضياف ولمن سلك الطريق ليلا وقال ابو عمر وقيل اسم شداد اسامة بن عمرو وشداد لقب والهاد هو عمرو وقال ابو عمر وكان شداد بن الهاد سلفا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولابي بكر الصديق رضي الله عنه لانه كان تحته سلمى بنت عميس اخت اسماء بنت عميس وهي اخت ميمونة بنت الحارث لامها وله رواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سكن المدينة ثم تحول الى الكوفة وسلف الرجل زوج اخت امرأته ومحمد بن ابراهيم هو التيمي من صغار التابعين ولم يدرك اسيد بن حضير فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد في وصل الحديث المذكور على الاسناد الثاني وهو قوله قال ابن الهاد على ما يجيء عن قريب وهذا الاسناد منقطع ومعلق وصله ابو عبيد في فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين جميعا والحديث اخرجه النسائي ايضا في فضائل القرآن عن محمد بن عبد الله وغيره وفي المناقب عن احمد بن سعيد الرباطي **قوله** بينما كلمة بين زيدت فيها ما يضاف الى الجملة ويحتاج الى الجواب وهنا جوابها هو قوله اذ جالت الفرس والفرس تقع على الذكر والانثى ولهذا قال فجالت الفرس بالتأنيث وقال في قوله وفرسه مربوط بالتذكير **قوله** من الليل اي في الليل ووقع في رواية ابراهيم بن سعد في رواية مسلم والنسائي بينما هو يقرأ في مربده اي في المكان الذي فيه التمر فان قلت وقع في رواية ابي عبيد انه كان يقرأ على ظهر بيته وبينهما تغاير قلت قوله وفرسه مربوط الى جانبه يرد رواية ظهر البيت الا ان يراد بظهر البيت خارجه لا اعلاه فينتفي التغاير فان قلت تقدم في باب فضل الكهف كان رجل يقرأ سورة الكهف والى جانبه حصان وقد قيل ان هذا الرجل هو اسيد بن حضير وانه كان يقرأ سورة الكهف قلت قال الكرماني لعله قرأهما يعني السورتين الكهف وسورة البقرة او كان ذلك الرجل غير اسيد هذا هو الظاهر **قوله** جالت من الجولان وهو الاضطراب الشديد **قوله** قريبا منها اي من الفرس يعني كان في ذلك الوقت قريبا منها **قوله** فلما اجتره بجيم وتاء مثناة من فوق وراء مشددة من الاجترار من الجر اي فلما جر اسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يطأه الفرس رفع رأسه وفي رواية القابسي اخره بخاء معجمة مشددة وراء من التأخير اي اخره من الموضع الذي كان فيه خشية عليه **قوله** يا ابن حضير وقع مرتين امره

ثم الثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب عليها او لا فعلى هذا قس الاثمار المشبه بها
ووجه التشبيه في المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح وقد ضرب النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم المثل بما تنبته الارض ويخرجه الشجر للمشابهة التي بينها وبين الاعمال فانها من ثمرات
النفوس فخص ما يخرجه الشجر من الاترجة والتمر بالمؤمن وبما تنبته الارض من الحنظلة والريحانة
بالمنافق تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع علمه ودوام ذلك وتوقيفا على ضعة شأن المنافق
واحباط عمله وقلة جدواه **قوله** مثل الذي يقرأ فيه اثبات القراءة على صيغة المضارع وفي قوله
لا يقرأ بالنفي ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها
وان القراءة دأبه وعادته وليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقرى الضيف ويحمى الحريم
قوله كالاترجة بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وضم الراء وتشديد الجيم وقد
يخفف ويروى اترنجة بالنون الساكنة بعد الراء وحكى ابو زيد ترنجة وترنج وترج وجه التشبيه
بالاترجة لانها افضل ما يوجد من الثمار في سائر البلدان واجدى لاسباب كثيرة جامعة للصفات
المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين
ملمسها تأخذ الابصار صبغة ولونا فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول تفيد
آكلها بعد الالتذاذ بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وهضم واشتراك الحواس الاربع البصر والذوق
والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم ان اجزاءها تنقسم على طبائع قشرها حار يابس ولحمها حار رطب وحامضها
بارد يابس وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع ما هو مذكور في الكتب الطبية **قوله** ولا ريح لها
وروي فيها **قوله** ومثل الفاجر اي المنافق **قوله** كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ووقع في الترمذي
كمثل الحنظلة طعمها مر وريحها مر قيل الذي عند البخاري احسن لان الريح لا طعم له اذ المرارة عرض والريح
عرض والعرض لا يقوم بالعرض ووجه هذا بان ريحها لما كان كريها استعير له كراهة لفظ المرارة لما بينهما
من الكراهة المشتركة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس
ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط
فعملت اليهود فقال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر فعملت النصارى ثم انتم تعملون من العصر
الى المغرب بقيراطين قيراطين قالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم قالوا لا قال فذاك فضلي
اوتيه من شئت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ما قيل مع اصلاح الفقير اياه من ان ثبوت فضل هذه الامة
على غيرها من الامم بالقرآن الذي امروا بالعمل به فاذا ثبت الفضل لهم بالقرآن كان للقرآن فضل
لا فضل فوقه وتأتي المطابقة من هذه الجهة وان كان فيه بعض تعسف واخرج الحديث عن مسدد
عن يحيى القطان عن سفيان الثوري الى آخره وقدم هذا الحديث في كتاب مواقيت الصلاة في باب
من ادرك ركعة من العصر وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ الوصاية بكتاب الله
عز وجل ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الوصاية بكتاب الله عز وجل بالهمزة بعد الالف وبالياء
آخر الحروف وفتح الواو وكسرها وفي رواية الكشميهني باب الوصية والمراد بالوصية بكتاب الله
حفظه حسا ومعنى واكرامه وصونه ولا يسافر به الى ارض العدو ويتبع ما فيه فيعمل باوامره ويجتنب
نواهيه ويداوم تلاوته وتعلمه وتعليمه ونحو ذلك ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا مالك بن مغول

[illegible]

[illegible] بكر الصديق رضي الله [illegible] عباس

وفيه نكتة لطيفة من الخفاء حيث استدل على الروافض في سلار [illegible] بن الحسين الذين

يدعون امامته فلو كان شيء يتعلق بالامامة لعلي بن ابي طالب رضي الله [illegible] كان [illegible] لانه

لجلالة قدره وتوقد ذهنه وكذلك [illegible] ابن عباس فانه ابن عم علي بن ابي طالب واشد [illegible] ولو

كان حالا على حاله ولو كان عنده شيء من ذلك لما وسعه كتمه لكثرة علمه و[illegible] قدره

واخرج هذا الحديث عن قتيبة بن سعيد عن سفين بن عيينة عن عبد العزيز [illegible] رفيع [illegible] وفتح

الفاء الاسدي المكي سكن الكوفة ومات بعد الثلاثين ومائة وشداد على وزن فعال بالتشديد ابن

معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وباللام الاسدي الكوفي التابعي [illegible] من اصحاب

ابن مسعود وعلي بن ابي طالب وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع قوله اترك النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله من شيء في رواية الاسمعيلي

شيئا سوى القرآن قوله قال ودخلنا القائل هو عبد العزيز بن رفيع [illegible] باب فضل

القرآن على سائر الكلام ش اي هذا باب في بيان فضل القرآن على سائر الكلام وقد وقع

مثل لفظ هذه الترجمة في حديث اخرجه ابن عدي من رواية شهر بن حوشب عن ابي هريرة مرفوعا فضل

القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفي اسناده عمر بن سعيد الاشج وهو ضعيف [illegible]

حدثنا هدبة بن خالد ابو خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس عن ابي موسى الاشعري عن النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل الذي يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب والذي

لا يقرأ القرآن كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها

طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ش

قيل الحديث في بيان فضل قارئ القرآن وليس فيه التعرض الى ذكر فضل القرآن قلت [illegible] كان لقارئ

القرآن فضل كان للقرآن فضل اقوى منه لان الفضل للقارئ انما يحصل من قراءة القرآن [illegible] مطابقة الحديث

للترجمة من هذه الحيثية وهمام هو ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري والحديث فيه رواية تابعي عن صحابي

ورواية صحابي عن صحابي وهي رواية قتادة عن انس بن مالك عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري

واخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم في الصلاة عن هدبة وعن غيره

واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد به وعن عبيد الله بن معاذ واخرجه الترمذي في الامثال عن قتيبة به

واخرجه النسائي في الوليمة وفي فضائل القرآن عن عبيد الله بن سعيد وفي الايمان عن عمرو بن علي واخرجه

ابن ماجه عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قوله مثل الذي يقرأ القرآن الى آخره اعلم ان هذا التشبيه والتمثيل

في الحقيقة وصف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد

ثم ان كلام الله المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب

الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من

تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي وبالعكس وهو المؤمن الذي لم يقرأه وابراز هذه المعاني

وتصويرها في المحسوسات ماهو مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلائمها اقرب ولا احسن

ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير

فعال اماذن من الاذن بفتحتين وهو الاستماع وقوله اي استمع ... الحاصل ان ... اذن بفتحتين
ليس ... في المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع ... ان اردت
الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر اذن بفتحتين وقال القرطبي اصل الاذن
بفتحتين ان المستمع يميل باذنه الى جهة من يسمعه وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره وانما هو
على سبيل التوسع على ما جرى به عرف التخاطب والمراد به في حق الله تعالى اكرام القارئ واجزال
ثوابه لان ذلك ثمرة الاصغاء واختلفوا في معنى التغني فعن الشافعي تحسين الصوت بالقرآن ويؤيده
قول ابن ابي مليكة في سنن ابي داود اذا لم يكن حسن الصوت يحسنه ما استطاع وقيل يستغني به
وكذا وقع في رواية احمد عن وكيع وقيل يستغني به عن اخبار الامم الماضية والكتب المتقدمة وقيل
معناه التشاغل به والتغني وقيل ضد الفقر وقيل من لم يرتح لقراءته وسماعه وقال الامام اوضح الوجوه
في تأويله من لم تغنه القرآن ولم ينفعه في ايمانه ولم يصدق بما فيه من وعد ووعيد فليس منا ومن
تأول بهذا التأويل كره القراءة بالالحان والترجيع روى ذلك عن انس وسعيد بن المسيب والحسن وابن
سيرين وسعيد بن جبير والنخعي وعبد الرحمن بن القاسم وعبد الرحمن بن الاسود فيما ذكره ابن ابي
شيبة في كتاب الثواب وقالوا كانوا يكرهونها بتطريب وهو قول مالك وممن قال المراد به تحسين
الصوت والترجيع بقراءته والتغني بما شاء من الاصوات واللحون الشافعي وآخرون وذكر عمر بن
شيبة قال ذكرت لابي عاصم النبيل تأويل ابن عيينة الذي ذكر عن قريب فقال ما صنع ابن
عيينة شيئا حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير قال كان لداود عليه الصلاة والسلام معزفة
تغنى عليها ويبكي ويبكي وعن ابن عباس كان يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها
المحموم فاذا اراد ان يبكي نفسه لم يبق دابة في بر او بحر الا انصتت فيستمعهن ويبكين ومن الحجة لهذا
القول ايضا حديث ابن مغفل في وصف قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ثلاث
مرات وهذا غاية الترجيع ذكره البخاري في الاعتصام وسئل الشافعي عن تأويل ابن عيينة فقال
نحن اعلم بهذا لو اراد الاستغناء لقال من لم يستغن بالقرآن ولكن لما قال من لم يتغن بالقرآن علمنا انه
اراد به التغني وكذلك فسره ابن ابي مليكة انه تحسين الصوت وهو قول ابن المبارك والنضر بن
شميل ومن اباح الالحان في القراءة فيما ذكره الطبري عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه كان
يقول لابي موسى رضي الله تعالى عنه ذكرنا ربنا فيقرأ ابو موسى ويتلاحن وقال مرة من استطاع
ان يغني بالقرآن غناء ابي موسى فليفعل وكان عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه من احسن الناس
صوتا بالقرآن فقال له عمر رضي الله تعالى عنه اعرض علي سورة كذا فقرأ عليه فبكى عمر وقال
ما كنت اظن انها نزلت واختاره ابن عباس وابن مسعود وروى عن عطاء بن ابي رباح واحتج
بحديث عبيد بن عمير وكان عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد يتتبع الصوت الحسن في المساجد في شهر رمضان
وذكر الطحاوي عن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه واصحابه انهم كانوا يستمعون القرآن بالحان
وقال محمد بن عبد الحكم رأيت ابي والشافعي ويوسف بن عمر ويستمعون القرآن بالحان واحتج الطبري
لهذا القول وان معنى الحديث تحسين الصوت بما روى سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
يرفعه ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الترنم بالقرآن وقال الطبري ومعقول ان الترنم لا يكون
الا بالصوت اذا حسنه الترنم وطرب به وقال ابو عبيد القاسم بن سلام يحمل الاحاديث التي جاءت

[illegible] عليه وسلم فالاقتداء بكتاب [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

قوله اوصى بكتاب الله [illegible] مالك بن مغول [illegible] وفتح الواو وفي آخره

[illegible] اجلي وطلحة بن مصرف على وزن اسم [illegible] آخر الحروف [illegible]

[illegible] اوفى علقمة والحديث مضى في كتاب الوصايا عن [illegible] ابي نعيم ومر الكلام

[illegible] هناك **قوله** بكتاب الله قيل انه مناف لقوله لاوصية [illegible] بالمال او بامر

[illegible] التلاوة **ص** باب من لم يتغن بالقرآن **ش** [illegible] بالقرآن

وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه البخاري في الاحكام من طريق ابن جريج [illegible]

حديث الباب لفظ من لم يتغن بالقرآن فليس منا وبهذا يحصل الجواب عن قول [illegible] قلت [illegible]

[illegible] النعي بالقرآن فلم ترجم الباب بقوله من لم يتغن بصورة النفي وفي رواية هو وهم ودخول حديث

قال قلت اما باعتبار ما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من لم يتغن بالقرآن فليس منا فاراد

الاشارة الى ذلك الحديث ولما لم يكن بشرطه لم يذكره انتهى وجه الوهم [illegible] ولما لم يكن بشرطه

فكيف يقول ذلك وقد اخرجه البخاري في الاحكام كما ذكرناه ويأتي عن قريب تفسير المعنى **ص**

وقوله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم **ش** وقوله مجرور عطفا على قوله

من لم يتغن لانه في محل الجر باضافة لفظ باب اليه وانما اورد هذه الآية اشارة الى ان معنى الاستغناء

لان مضمون الآية الانكار على من لم يستغن بالقرآن عن غيره من الكتب السالفة وهي نزلت في قوم

اتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكتاب فيه خبر من اخبار الامم فالمراد بالآية الاستغناء بالقرآن

عن اخبار الامم وليس المراد بها الاستغناء الذي هو ضد الفقر واتبع البخاري الترجمة بهذه الآية ليدل

على ان هذا مذهبه في الحديث وهو موافق لتأويل سفيان يتغنى بقوله يستغنى به لكنه حمله على ضد الفقر

والبخاري حمله على ما هو اعم من ذلك وهو الاكتفاء مطلقا **ص** حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني

الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأذن الله لنبي ما اذن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتغنى بالقرآن وقال صاحب له

يريد يجهر به **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده واخرجه

في التوحيد ايضا **قوله** لنبي بالنون والباء الموحدة في رواية رواة البخاري كلهم وفي رواية الاسمعيلي لشئ

بالشين المعجمة وكذا في رواية مسلم في جميع طرقه **قوله** ما اذن للنبي بالالف واللام عند ابي ذر وعند

غيره اي بدون الالف واللام وقال بعضهم فان كانت محفوظة بالالف واللام فهي للجنس ووهم من ظنها

للعهد وتوهم ان المراد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما اذن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وشرحه

على ذلك قلت هذا الذي ذكره عين الوهم والاصل في الالف واللام ان يكون للعهد خصوصا في المفرد

وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبي من الانبياء ما اذن لجنس النبي وهذا

فاسد **قوله** ان يتغنى كذا في رواية الكل بلفظة ان وفي رواية ابي نعيم من وجه آخر عن يحيى بن

بكير شيخ البخاري فيه بدون ان وزعم ابن الجوزي ان الصواب حذف ان وان اثباتها وهم من بعض

الرواة لانهم كانوا يروون بالمعنى فربما ظن بعضهم المساواة فوقع في الخطأ لان الحديث لو كان

بلفظ ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس ذلك مرادا

الزمان وآناء الليل ساعاته ولم يذكر فيه النهار وفى مستخرج ابى نعيم من طريق ابى بكر بن زنجويه عن ابى اليمان شيخ البخارى فيه آناء الليل وآناء النهار وكذا اخرجه الاسمعيلى من طريق اسحق بن يسار عن ابى اليمان وكذا هو عند مسلم من وجه آخر عن الزهرى والمراد بالقيام بالكتاب العمل به ﴿ ص حدثنا على بن ابراهيم حدثنا روح حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ذكوان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حسد الا فى اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جار له فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه فى الحق فقال رجل ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن ابراهيم شيخ البخارى اختلف فيه فقيل هو الواسطى فى قول الاكثرين واسم جده عبد المجيد اليشكرى وهو ثقة متقن عاش بعد البخارى نحو عشرين سنة وقيل هو على بن الحسين بن ابراهيم نسب الى جده وبهذا جزم ابن عدى وقال الدار قطنى وابن منده وهو على بن عبدالله بن ابراهيم المروزى وهو مجهول وقيل الواسطى وروح هو ابن عبادة وسليمان هو الاعمش وذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح السمان والحديث اخرجه النسائى فى الفضائل عن محمد بن المثنى قوله اوتيت فى الموضعين واوتى كذلك كلها على صيغة المجهول قوله يهلكه بضم الياء من الاهلاك قوله فى الحق قيد لانه اذا كان فى غير الحق فلا غبطة فيه والله اعلم ﴿ ص باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ووضع الترجمة بنفس الحديث ﴿ ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة اخبرنى علقمة بن مرثد سمعت سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن السلمى عن عثمان رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه ش ﴾ الترجمة والحديث واحد وعلقمة بن مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة وبالدال المهملة الحضرمى الكوفى وسعد بن عبيدة ابو حمزة الكوفى السلمى ختن ابى عبد الرحمن واسمه عبدالله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير السلمى الكوفى القارى ولابيه صحبة والحديث اخرجه البخارى ايضا عن ابى نعيم عن سفين واخرجه ابو داود فى الصلاة عن حفص بن عمر واخرجه الترمذى فى فضائل القرآن عن محمود بن غيلان وغيره واخرجه النسائى فيه عن ابى قدامة السرخسى وغيره واخرجه ابن ماجه فى السنة عن محمد بن بشار به وغيره وهنا ادخل شعبة بين علقمة وابى عبدالرحمن سعد بن عبيدة وفى الحديث الآتى خالف الثورى شعبة ولم يدخله بينهما وقد تابع شعبة جماعة وعدهم الحافظ ابو العلاء الحسن بن احمد العطار فى كتابه الهادى فى القراآت فوق الثلثين منهم عبد بن حميد وقيس بن الربيع قال وقد تابع سفين ايضا جماعة وعدهم فوق العشرين منهم مسعر وعمرو بن قيس الملائى واخرج البخارى الطريقين فكأنه ترجح عنده انهما جميعا محفوظان ورجح الحفاظ رواية الثورى وعدوا رواية شعبة من المزيد فى متصل الاسانيد ويحمل على ان علقمة سمعه اولا من سعد ثم لقى اباعبدالرحمن فحدثه به او سمعه مع سعد من ابى عبدالرحمن فثبت فيه سعد وعلل ابو الحسن القشيرى هذا الحديث بثلث علل الاولى الاختلاف المذكور الثانية وقف من وقفه وارسال من ارسله والثالثة ماروى عن شعبة انه قال لم يسمع ابو عبدالرحمن من عثمان وقيل لابى حاتم سمع من عثمان قال روى عنه لا يذكر سماعا واجيب عن الاولى بانه لا يوجب القدح فى الحديث لانا نعلم ان سفين وشعبة اذا اختلفا فالحديث حديث سفين قال وكيع

[illegible]

[illegible]

[illegible]

احسن الناس صوتا بالقرآن الذى اذا سمعته يقرأ حسبته يخشى الله عز وجل **قوله** وقال صاحب له اى لابى سلمة والصاحب هو عبدالحميد بن عبدالرحمن بينه الزبيدى عن ابن شهاب فى هذا الحديث اخرجه ابن ابى داود عن محمد بن يحيى الذهلى فى الزهريات من طريقه لفظه ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى يتغنى بالقرآن قال ابن شهاب اخبرنى عبدالحميد بن عبدالرحمن عن ابى سلمة يتغنى بالقرآن يجهر به فكأنهما الحديث سمعه ابن شهاب من ابى سلمة وسمعه من عبدالحميد عنه فكان تارة يسميه وتارة يبهمه قال الكرمانى يجهر به اى يحسن صوته بتحزينه وترقيقه واستحب ذلك ما لم يخرجه الى حد التمطيط لاخلال من حد القراءة بان افرط حتى زاد حرفا او اخفى حرفا فهو حرام **ص** حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفين عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى ان يتغنى بالقرآن قال سفين تفسيره يستغنى به **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة المذكور اخرجه عن على بن ابى عبدالله بن المدنى عن سفين بن عيينة عن ابن شهاب الزهرى الى آخره **قوله** قال سفين هو ابن عيينة الراوى تفسيره اى تفسير قوله يتغنى يستغنى به وقد مر الكلام فيه عن قريب **ص** باب اغتباط صاحب القرآن **ش** اى هذا باب فى بيان اغتباط صاحب القرآن والاغتباط من الغبطة وهو حسد خاص يقال اغتبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهيت ان يكون لك مثل ماله وان يدوم عليه ما هو فيه وحسدته احسده حسدا اذا اشتهيت ان يكون مثله وان يزول عنه ما هو فيه واعترض على هذه الترجمة بان صاحب القرآن لا يغتبط نفسه بل يغتبطه غيره واجاب عنه بعضهم بان الحديث لما كان دالا على ان غير صاحب القرآن يغتبط صاحب القرآن بما اعطيه من العمل بالقرآن فاغتباط صاحب القرآن بعمل نفسه اولى قلت هذا ليس بذاك وكيف يوجه هذا الكلام وقد علم ان الغبطة اشتهاء مثل ما اعطى فلان مثلا وكيف يتصور اغتباط من اعطى مثل ما اعطى غيره والاحسن فيه ان يقدر فى الترجمة محذوف تقديره باب اغتباط الرجل صاحب القرآن ولا يحتاج الى تعسفات بعيدة **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا حسد الا على اثنتين رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل ورجل اعطاه الله مالا فهو يتصدق به آناء الليل وآناء النهار **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لا حسد الا على اثنتين فان المراد بالحسد هنا الحسد الخاص وهو الغبطة تدل عليه الترجمة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده **قوله** لا حسد اى لا رخصة فى الحسد الا فى خصلتين قيل الحسد قد يكون فى غيرهما فما معنى الحصر واجيب بان المقصود لا حسد جائز فى شئ الا فيهما وقيل اريد بالحسد شدة الحرص والترغيب **قوله** الا على اثنتين وفى حديث ابن مسعود المتقدم فى كتاب العلم الا فى اثنتين وكذا فى حديث ابى هريرة الآتى وكلمة على تأتى بمعنى فى كما فى قوله تعالى (ودخل المدينة على حين غفلة) (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان) اى فى ملكه **قوله** آناء الليل الآناء جمع انى مثل معى قاله الاخفش وقيل انى وانو يقال مضى انيان من الليل

الكرمانى وفى بعض النسخ البخارى اقرأنى بذكر المفعول وهذا انسب لقوله وذلك اى اقراؤه اياى هو الذى اقعدنى هذا المقعد الرفيع والمنصب الجليل ورد عليه بعضهم بقوله ان الكرمانى كأنه ظن ان قائل وذاك الذى اقعدنى هو سعد بن عبيدة وليس كذلك بل هو ابو عبد الرحمن ولو كان كما ظن للزم ان تكون المدة الطويلة سيقت لبيان زمان ابى عبد الرحمن لسعد بن عبيدة وليس كذلك وايضا فكان يلزم ان يكون سعد بن عبيدة قرأ على ابى عبد الرحمن من زمن عثمان وسعد لم يدرك زمان عثمان فان اكبر شيخ له المغيرة بن شعبة وقد عاش بعد عثمان خمس عشرة سنة انتهى قلت ما قاله هو الصواب وقد تاه الكرمانى فى هذا وما اكتفى بنقله رواية اقرأنى التى ما صحت حتى بنى عليها كلامه الذى صدر من غير روية ❊ ص ❊ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابى عبد الرحمن السلمى عن عثمان بن عفان قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان افضلكم من تعلم القرآن او علمه ❊ ش ❊ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة الى آخره قوله ان افضلكم وذكر فى الطريق الماضى خيركم ولا فرق بينهما فى المعنى لان قوله خيركم تقديره اخيركم ولا شك ان اخيرهم هو افضلهم قوله او علمه بكلمة او بمعنى الواو وقد ذكرنا وجهه ووقع فى رواية الترمذى من طريق بشر بن السرى عن سفيان خيركم او افضلكم ووقع التنويع بين الخيرية والافضلية كما تراه ❊ ص ❊ حدثنا عمرو بن عون حدثنا حماد عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فقالت انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله فقال مالى فى النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها قال اعطها ثوبا قال لا اجد قال اعطها ولو خاتما من حديد فاعتل له فقال ما معك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد زوجتكها بما معك من القرآن ❊ ش ❊ قيل مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم زوج المرأة لحرمة القرآن واعترض عليه بان السياق يدل على انه زوجها له على ان يعلمها فاقات فى كل منهما نظر اما الاول فلان الترجمة ليست فى بيان حرمة القرآن واما الثانى فدلالته على التزويج على تعليم القرآن ويمكن ان يوجه له المطابقة من قوله كذا وكذا اى سورة كذا على ما وقع هكذا فى الباب الذى يليه وهو ان الفضل ظهر على الرجل بحفظه كذا وكذا سورة ولم يحصل له هذا الفضل الا من فضل القرآن فدخلت تحت قوله خيركم من تعلم القرآن لانه تعلم ودخل فى المتعلمين ودخل ايضا تحت قوله وعلمه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم انما زوجه اياها على ان يعلمها القرآن وبقى الكلام هنا فى فصول ❊ الاول فى رجال الحديث وهم عمرو بالفتح ابن عون بن اوس الواسطى نزل البصرة وروى مسلم عنه بواسطة وحماد هو ابن زيد وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى رضى الله تعالى عنه وفيه التحديث بصيغة الجمع فى موضعين والعنعنة فى موضعين ❊ الثانى انه اخرجه البخارى هنا ايضا عن قتيبة على ما يأتى واخرجه ايضا فى النكاح فى مواضع فى باب النظر الى المرأة قبل التزويج عن قتيبة عن يعقوب باتم من هنا وههنا اختصره فى باب اذا قال الخاطب المولى زوجنى فلانة عن ابى النعمان عن حماد بن زيد الى آخره مختصرا وفى باب التزويج على القرآن عن على بن عبد الله وفى باب المهر بالعروض عن يحيى عن وكيع مختصرا واخرجه بقية الجماعة فمسلم اخرجه فى النكاح عن قتيبة بن سعيد وابو داود فيه عن القعنبى والترمذى فيه عن الحسن بن على والنسائى فيه وفى فضائل القرآن عن هارون بن عبد الله وابن ماجه فى النكاح عن حفص بن عمرو ❊ الثالث

روى شعبة [illegible] فقيل لشعبة [illegible] قال [illegible] رضى الله [illegible] ان
الاحتلال بالوقف والارسال ليس بقادح لان الزيادة من الحافظ [illegible] مقبولة [illegible] عن الثلاثة
ان بعضهم قالوا ان الاكثر من الصدر الاول قالوا ان ابا عبد الرحمن [illegible] عن عثمان وعلى
رضى الله تعالى عنهما فان قلت روى ابو الحسن سعيد بن سلام العطار المصرى هذا الحديث عن
محمد بن ابان عن علقمة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه عثمان قلت
قال الدار قطنى وهم فى ذكر ابان فى اسناده فقال ابو العلاء فان ثبتت روايته فالحديث غريب على
انه يحتمل ان يكون السلمى سمع الحديث من ابان ثم سمعه من عثمان نفسه وروى عاصم بن على
فى احدى الروايتين عنه عن شعبة عن مسعر عن علقمة عن سعد بن عبيدة عن السلمى عن على
بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه فان ثبتت هذه الرواية فهو غريب جدا ورواه محمد بن بكر
الحضرمى عن شريك عن عاصم بن بهدلة عن السلمى عن ابن مسعود قال الدار قطنى واصحها
علقمة عن سعد عن ابى عبد الرحمن عن عثمان مرفوعا وقد ادرج بعض الرواة فى هذا الحديث كلمات
يظن من لا علم له بسياق الحديث انها مرفوعة وهو ان ابا يحيى اسحق بن سليمان الرازى روى
عن الجراح بن الضحاك عن علقمة عن السلمى عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
خيركم من تعلم القرآن وعلمه وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الخالق على المخلوق وذلك
انه منه وهذه الزيادة انما هى من كلام ابى عبد الرحمن قال ذلك عامة الحفاظ بينهما اسحق بن راهويه
وغيره قوله وعلمه بواو العطف عند الاكثرين وفى رواية السرخسى او علمه بكلمة او للتنويع
لا للشك وفى الحديث دلالة على ان قراءة القرآن افضل اعمال البر كلها لانه لما كان من تعلم القرآن او علمه
افضل الناس او خيرهم دل على ما قلنا فان قلت ايما افضل تعلم القرآن او تعلم الفقه قلت قال
ابن الجوزى تعلم اللازم منهما فرض على الاعيان وتعلم جميعهما فرض على الكفاية اذا قام به قوم
سقط عن الباقين فان فرضنا الكلام فى التزيد منهما على قدر الواجب فى حق الاعيان فالمتشاغل
بالفقه افضل وذلك راجع الى حاجة الانسان لان الفقه افضل من القراءة وانما كان القارئ فى زمن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الافقه فلذلك قدم القارئ فى الصلاة ﴿ ص قال واقرأ
ابو عبد الرحمن فى امرة عثمان رضى الله تعالى عنه حتى كان الحجاج قال وذاك الذى اقعدنى مقعدى
هذا ش ﴾ اى قال سعيد بن عبيدة اقرأ ابو عبد الرحمن من الاقراء يعنى اقرأ ابو عبد الرحمن
الناس فى امرة عثمان بن عفان الى ان انتهى اقراؤه الناس الى زمن الحجاج بن يوسف الثقفى وهذه
مدة طويلة ولم يبين ابتداء اقرائه ولا انتهاء آخره على التحرير غاية ما فى الباب ان بين اول خلافة عثمان
وآخر ولاية الحجاج العراق ثنتان وسبعون سنة الا ثلاثة اشهر وبين آخر خلافة عثمان واول ولاية الحجاج
العراق ثمان وثلثون سنة قوله قال وذاك الذى اى قال ابو عبد الرحمن السلمى وذاك اشارة الى
الحديث المرفوع اى ان الحديث الذى حدث به عثمان فى افضلية من تعلم القرآن وعلمه حملنى على ان
اقعدنى مقعدى هذا واشار به الى مقعده الذى كان يقرأ الناس فيه وفى الحقيقة مراده من المقعد الذى
اقعد فيه منزلته التى حصلت له مع طول المدة ببركة تعليمه القرآن الكريم للناس واسناده اليه اسناد
مجازى ويؤيد ما ذكرنا صريحا ما رواه احمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد جميعا عن شعبة عن
علقمة ابن مرثد عن سعد بن عبيدة قال قال ابو عبد الرحمن فذاك الذى اقعدنى هذا المقعد وقال

رواية والظاهرية على جواز التزوج على سورة من القرآن وعليه أن يعلمها ولم يجوز ذلك أبو حنيفة وأصحابه ومالك وأحمد في رواية صحيحة والليث بن سعد وإسحق بن راهويه وقالوا إذا تزوجها على تعليم سورة فالنكاح صحيح ويجب فيه مهر مثلها وصار كمن تزوج امرأة ولم يسم لها مهرا فإنه يجب مهر المثل وأجاب الطحاوي عنه بأن قوله زوجتكها بما معك من القرآن إن حمل على الظاهر فذلك على السورة لا على تعليمها وإذا كان ذلك على السورة فهو على حرمتها وليس فيه التعرض للمهر كما في تزوج أم سليم على إسلامه فلم يكن ذلك الإسلام مهرا في الحقيقة والسورة من القرآن لا يكون مهرا بالإجماع ويكون المعنى زوجتكها بسبب حرمة ما معك من القرآن وبركته فتكون الباء للتعليل كما في قوله (فكلا أخذنا بذنبه) فإن قلت في رواية ابن ماجه زوجتكها على ما معك من القرآن وفي مسند ... ما معك من القرآن قلت أما على فإنها تجيء للتعليل أيضا كاللام كما في قوله تعالى (ولتكبروا الله على ما هداكم) أي لهدايته إياكم ويكون المعنى زوجتكها لأجل ما معك من القرآن ولا ينافي هذا تسمية المال وأما مع فإن المصاحبة والمعنى زوجتكها لمصاحبتك القرآن فإن قلت الأصل في الباء للمقابلة فتكون هنا نحو قولك بعتك ثوبي بدينار قلت لا يصح هنا أن تكون للمقابلة لأنه يلزم أن تكون المرأة موهوبة وذلك لا يجوز إلا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فإن قلت المعنى زوجتكها بأن تعلمها ما معك من القرآن أو مقدارا منه ويكون ذلك صداقها والدليل عليه ما جاء في رواية مسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن وفي رواية عطاء فعلمها عشرين آية قلت قد ذكرنا غير مرة أن هذا لا ينافي تسمية المال فيكون قد زوجها منه مع تحريضه على تعليم القرآن ويكون المهر مسكوتا عنه إما أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد أصدق عنه كما كفر عن الواطئ في رمضان إذا لم يكن عنده شيء رفقا بأمته وإما أنه أبقى الصداق في ذمته إلى أن ييسر الله عليه

﴿ ص ﴾ باب * القراءة عن ظهر القلب ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان القراءة عن ظهر القلب أي بغير نظر في المصحف ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال له هل عندك من شيء فقال لا والله يا رسول الله قال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا فقال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزاري قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك وهو حديث سهل المذكور في الباب السابق وأخرجه هنا وهو أتم من ذاك قيل لا مطابقة هنا لأن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم أتقرؤهن عن ظهر قلبك إنما هو لاستثبات أنه يحفظ تلك السورة التي عددها وذلك

فيه [illegible] قوله [illegible]

اعقبه [illegible] قول [illegible] حكيم [illegible] [illegible]

ابو القاسم بن بشكوال في كتاب المبهمات وقال [illegible] القول

الملمة اما خولة فانها لم تتزوج [illegible] كذلك [illegible] احدى زوجاته

ولا يصح ان تكون هذه زوجها النبي **قوله** ولو خاتما بالنصب اي ولو كان الذي يعطيها خاتما

ويروى بالرفع ووجهه ان صحت الرواية يكون مرفوعا بكان التامة المقدرة اي ولو كان خاتم **قوله**

من حديد كلمة من بيانية **قوله** فاعتل به اي حزن [illegible] لاجل ذلك وقد جاء اعتل بمعنى تشاغل

قوله ما معك من القرآن اي اي شيء تحفظ من القرآن **قوله** قال كذا وكذا وقد جاء في رواية ابي داود

سورة البقرة والتي تليها الرابع في استنباط الاحكام منه فيه جواز عقد النكاح بلفظ الهبة وهو

مذهب ابي حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن حي وصورته ان يقول الرجل قد وهبت لك ابنتي

ويقول الآخر قبلت او تزوجت وسواء في ذلك سمي المهر او لا فان سماه فلها المسمى والا فلها مهر

مثلها وقال الشافعي لا ينعقد بلفظ الهبة وبه قال ربيعة وابو ثور وابو عبيد ومالك على اختلاف

عنه ولا خلاف في جواز هبة المرأة نفسها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من خصائصه

لقوله عز وجل (وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي) وقال ابن القاسم عن مالك لا تحل الهبة لاحد

بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ما يستدل به الشافعي على جواز النكاح بما تراضى عليه

الزوجان كالسوط والنعل وان كانت قيمته اقل من درهم وبه قال ربيعة وابو الزناد وابن ابي ذئب

ويحيى بن سعيد والليث بن سعد ومسلم بن خالد الزنجي واحمد واسحق والثوري والاوزاعي وداود

وابن وهب من المالكية وقال مالك لا يجوز اقل من ربع دينار قياسا على القطع في السرقة وقال

ابن حزم وجائز ان يكون صداقا كل ماله نصف قل او كثر ولو انه حبة بر او حبة شعير وغير ذلك

واستدل على ذلك بقوله ولو خاتما من حديد وعن ابراهيم النخعي اكره ان يكون المهر بمثل اجر

البغي ولكن العشرة والعشرين وعنه السنة في النكاح الرطل من الفضة وعن الشعبي كانوا يكرهون

ان يتزوج الرجل على اقل من ثلاث اواق وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان يكون الصداق

اقل من عشرة دراهم لما روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن شريك عن داود الزعافري عن الشعبي قال

قال علي رضي الله تعالى عنه لا مهر باقل من عشرة دراهم والظاهر انه قال توقيفا لانه باب لا يوصل

اليه بالاجتهاد والقياس فان قلت قال ابن حزم الرواية عن علي باطلة لانها عن داود الزعافري

وهو في غاية السقوط ثم هي مرسلة لان الشعبي لم يسمع من علي قط حديثا قلت قال ابن عدي

لم ار له حديثا منكرا جاوز الحد اذا روى عنه ثقة وان كان ليس بقوي في الحديث فانه يكتب

حديثه ويقبل اذا روى عنه ثقة وذكر المزي ان الشعبي سمع علي بن ابي طالب ولئن سلمنا ان رواية

مرسلة فقد قال العجلي مرسل الشعبي صحيح ولا يكاد يرسل الا صحيحا والجواب عن قوله ولو خاتما

من حديد انه خارج مخرج المبالغة كما في قوله تصدقوا ولو بظلف محرق وفي لفظ ولو بفرسن

شاة وليس الظلف والفرسن مما يتصدق بهما ولا مما ينتفع بهما ويقال ولعل الخاتم كان يساوي

ربع دينار ويقال اهل التماسه للخاتم لم يكن كل الصداق بل شيء يعجله لها قبل الدخول وفيه

اجازة اتخاذ خاتم الحديد واختلف العلماء في جواز لبسه وفيه ما يستدل به الشافعي واحمد في

صلى الله تعالى عليه وسلم بئس مالاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي واستذكروا القرآن فانه اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم ش مطابقته للترجمة في قوله استذكروا القرآن ومحمد بن عرعرة بفتح المهملتين واسكان الراء الاولى الناجي السامي البصري القرشي ابو عبدالله ويقال ابو ابراهيم روى مسلم عنه بواسطة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في القراآت عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في الصلاة وفي فضائل القرآن عن محمد بن منصور وغيره **قوله** بئس قال القرطبي بئس اخت نعم الاولى للذم والاخرى للمدح وهما فعلان غير متصرفين يرفعان الفاعل ظاهرا او مضمرا الا انه اذا كان ظاهرا لم يكن في الامر العام الا بالالف واللام للجنس او يضاف الى ماهما فيه حتى يشتمل على الموصوف باحدهما ولابد من ذكره تعيينا كقوله نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمرو فان كان الفاعل مضمرا فلابد من ذكر اسم نكرة ينصب على التفسير للمضمر كقولك نعم رجلا زيد وقد يكون هذا التفسير ما على مانص عليه سيبويه كما في هذا الحديث وكما في قوله فنعما هي وما نكرة موصوفة **قوله** ان يقول مخصوص بالذم اي بئس شيء كائنا احدهم يقول **قوله** نسيت بفتح النون وتخفيف السين اتفاقا **قوله** كيت وكيت قال القرطبي كيت وكيت يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت وقال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء وحكى ابن التين عن الداودي ان هذه الكلمة مثل كذا الا انها للمؤنث وزعم ابو السعادات ان اصلها كية بالتشديد والتاء فيها بدل من احدى الياءين والهاء التي في الاصل محذوفة وقد تضم التاء وتكسر **قوله** بل نسي بضم النون وكسر السين المهملة المشددة وقال القرطبي رواه بعض رواة مسلم بالتخفيف وقال عياض كان ابو الوليد الوقشي لايجوز في هذا غير التخفيف وقال القرطبي التثقيل معناه انه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدته واستذكاره قال ومعنى التخفيف ان الرجل ترك غير ملتفت اليه والحاصل ان الذم فيه يرجع الى المقال فهي ان يقال نسيت آية كذا لانه يتضمن التساهل فيه والتغافل عنه وهو كراهة تنزيه وقال القاضي الاولى ان يقال انه ذم الحال لاذم المقال اي بئس حال من حفظ القرآن فيغفل عنه حتى نسيه وقال الخطابي بئس يعني عوقب بالنسيان على ذنب كان منه او على سوء تعهده بالقرآن حتى نسيه وقد يحتمل معنى آخر وهو ان يكون ذلك في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم حين النسخ وسقوط الحفظ عنهم فيقول القائل منهم نسيت كذا فنهاهم عن هذا القول لئلا يتوهموا على محكم القرآن الضياع فاعلمهم ان ذلك باذن الله ولما رآه من المصلحة في نسخه ومن اضاف النسيان الى الله تعالى فانه خالقه وخالق الافعال كلها ومن نسبه الى نفسه فلان النسيان فعل منه يضاف اليه من جهة الاكتساب والتصرف ومن نسب ذلك الى الشيطان كما قال يوشع بن نون عليه السلام وما انسانيه الا الشيطان فلما جعل الله له من الوسوسة فلكل اضافة منها وجه صحيح **قوله** واستذكروا القرآن اي واظبوا على تلاوته واطلبوا من انفسكم المذاكرة به وقال الطيبي وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس مالاحدكم اي لاتقصروا في معاهدته واستذكروه **قوله** تفصيا بفتح الفاء وتشديد الصاد المكسورة بعدها الياء آخر الحروف وهو الانفصال والانفلات والتخلص يقال تفصيت كذا اي احطت بتفاصيله والاسم الفصة **قوله** من النعم وهي الابل ولا واحد له من لفظه ص حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور مثله ش عثمان هو

[illegible]

... فضل من القراءة نظرا ذات سبحان الله ما اذ ذهب الحواس ... في ... القرآن وكيف يقول ولم يتعرض لكونها افضل من القراءة ظاهرا بسبع هذه الترجمة الا لبيان افضلية القراءة نظرا وان كان فيه الاستثناء ايضا وهو لا بد في الافضلية ايضا على انه ورد احاديث كثيرة في هذا الباب فمنها ما رواه زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ... اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا يا رسول الله وما حظها من العبادة قال النظر في المصحف ... والاعتبار عند عجائبه ومنها ما رواه ابو عبيد في فضائل القرآن من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رفعه قال فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرأ ظاهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف ومن طريق ابن مسعود موقوفا أديموا النظر في المصحف واسناده صحيح وقال يزيد بن حبيب من قرأ القرآن في المصحف خفف عن والديه العذاب وان كانا كافرين رواه ابن وضاح **قوله** فصعد النظر اليها بتشديد العين اي رفع **قوله** وصوبه اي خفضه وقال ابن العربي يحتمل ان ذلك كان قبل الحجاب ويحتمل ان يكون بعده وهي متلففة رأى ذلك فانه يدخل في باب نظر الرجل المرأة المخطوبة **قوله** ثم طأطأ رأسه اي خفضه **قوله** قال سهل ماله رداء فلها نصفه مدرج من كلام سهل يريد به ان ازاره يكون بينهما فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته المرأة ان لبست الازار لم يكن عليك شيء انما قال ذلك حين اراد الرجل قطعه وتعطيها نصفه **قوله** فرآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موليا اي مدبرا ذاهبا معرضا **قوله** فدعي على صيغة المجهول **قوله** عن ظهر قلبك اي من حفظك لا من النظر ولفظ الظهر مقحم او بمعنى الاستظهار **قوله** ملكتكها ويروى ملكتها على صيغة المجهول قال الدارقطني هذه رواية وهم والصواب رواية من روى زوجتكها وقال النووي يحتمل ان يكون جرى لفظ التزويج اولا فملكها ثم قال له اذهب فقد ملكتها بالتزويج السابق فليس بوهم وفيه جواز الخاتم من الحديد ... وتزويج المعسر وجواز النظر الى امرأة يريد ان يتزوجها ﴿ص﴾ باب استذكار القرآن وتعاهده ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان استذكار القرآن اي طلب ذكره بضم الذال **قوله** وتعاهده اي تجديد العهد به بملازمته القراءة وتحفظه وترك الكسل عن تكراره ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة ان عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الصلاة واخرجه النسائي في الفضائل والصلاة **قوله** المعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف اي المشدودة بالعقل بالكسر وهو الحبل الذي يشد به ركبة البعير شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الهروب فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانه اشد الحيوان الانسي نفورا وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة **قوله** ذهبت اي انفلتت ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال النبي

بن مغفل قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سوره الفتح ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اياس بكسر الهمزة معاوية بن قرة المزنى البصرى وعبدالله بن مغفل بفتح العين المعجمة وتشديد الفاء المزنى والحديث تقدم فى المغازى عن ابى الوليد وفى التفسير عن مسلم بن ابراهيم ويجئ فى التوحيد عن احمد بن ابى سريج الرازى واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجه ص ❊ باب ❊ تعليم الصبيان القرآن ش اى هذا باب فى بيان جواز تعليم الصبيان القرآن وكأنه اشار بذلك الرد على من كره ذلك وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعى رواه ابن ابى داود عنهما فلفظ سعيد بن جبير كانوا يحبون ان يكون تقرؤ الصبى بعد حين معناه ان يترك الصبى اولا مرفها ثم يؤخذ بالجد على التدريج ولفظ ابراهيم كانوا يكرهون ان يعلم الغلام القرآن حتى يعقل ص حدثنى موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير قال ان الذى تدعونه المفصل هو المحكم قال وقال ابن عباس توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم ش مطابقته للترجمة حيث ان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قرأ المحكم من القرآن وعمره عشر سنين ويطلق عليه الغلام كما ذكرنا عن قريب واخرجه عن موسى بن اسمعيل المقرى الذى يقال له التبوذكى عن ابى عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكرى الواسطى عن ابى بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى الواسطى الى آخره والحديث اخرجه البخارى ايضا عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم **قوله** قرأ المحكم وهو الذى لا نسخ فيه ويطلق المحكم على ضد المتشابه فى اصطلاح اهل الاصول وهذا سعيد بن جبير فسر المفصل بالمحكم وغيره فسره بأنه من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح وسمى بالمفصل لسور التى كثرت فصولها فيه **قوله** وانا ابن عشر سنين وقد اختلف فيه ففى رواية البخارى فى الصلاة من وجه آخر انه كان فى حجة الوداع قد ناهز الاحتلام وفى رواية ابى اسحق عن سعيد بن جبير عنه قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ختين وكانوا لا يختنون الغلام حتى يدرك وفى لفظ وانا ابن خمس عشرة سنة وقال ابن حبان وهو ابن اربع عشرة سنة وقال عمرو بن على الصحيح عندنا انه لما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان قد استوفى ثلث عشرة ودخل فى اربع عشرة وقد استشكل عياض قول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقال الاسمعيلى هذا يخالف الذى مضى فى الصلاة وبالغ الداودى فى هذا فقال حديث ابى بشر الذى فى هذا الباب وهم واجاب عياض بانه يحتمل ان يكون قوله وانا ابن عشر سنين راجعا الى حفظ القرآن لا الى وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون تقدير الكلام توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد جمعت المحكم وانا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير انتهى قلت الجملتان اعنى قوله وانا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير وقال بعضهم ويمكن الجمع بين مختلف الروايات بان يكون ناهز الاحتلام لما قارب ثلث عشرة ثم بلغ لما استكملها ودخل فى التى بعدها واطلاق خمس عشرة بالنظر الى جبر الكسر واطلاق العشر بالنظر الى الغاء الكسر انتهى قلت لا كسر هنا حتى يجبر او يلغى لان الكسر على نوعين اصم وهو الذى لا يمكن ان ينطق به الا بالجزئية كجزء من احد عشر وجزء من تسعة وعشرين ومنطق وهو على اربعة اقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهى

ابن ابى شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو المذكور فى الاسناد الذى قبله وهذا الطريق [illegible] عند [illegible] وهو [illegible] وقد اخرجه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة وقرنا باسحق بن راهويه وزهير بن حرب [illegible] فذكروا الا انه قال استذكروا [illegible] وقال فلهو اشد تفصيا [illegible] قوله مثله اى مثل الحديث الذى قبله ﴿ص﴾ تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبدالله سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى تابع محمد ابن عرعرة بشر بن عبدالله المروزى شيخ البخارى عن عبد الله بن المبارك المروزى فى رواية هذا الحديث عن شعبة وليس بشر وابن المبارك بمنفردين فى هذه المتابعة فان الاسمعيلى روى هذه المتابعة عن الفريابى حدثنا مزاحم بن سعيد حدثنا عبدالله بن المبارك حدثنا شعبة قوله وتابعه ابن جريج اى تابع محمد بن عرعرة عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن عبدة بسكون الباء الموحدة ابن ابى لبابة بضم اللام وبالبائين الموحدتين المخففتين عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وهذه المتابعة وصلها مسلم من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثنى عبدة بن ابى لبابة عن شقيق بن سلمة سمعت عبدالله بن مسعود فذكر الحديث الى قوله بل هو نسى ولم يذكر ما بعده ﴿ص﴾ حدثنا محمد ابن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعاهدوا القرآن فوالذى نفسى بيده لهو اشد تفصيا من الابل فى عقلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله تعاهدوا اخرجه عن محمد بن العلاء ابى كريب الهمدانى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبدالله عن ابى بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابى موسى الاشعرى والحاصل ان بريد بن عبدالله يروى عن جده ابى بردة وهو يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس والحديث مضى فى الصلاة قوله تعاهدوا مثل تعهدوا ومعناه واظبوا عليه بالحفظ والترداد قوله فى عقلها بضم العين وضم القاف ويجوز تسكينها جمع عقال وهو الحبل وقدمر تفسيره عن قريب وذكر الكرمانى فى بعض النسخ من عللها يعنى بلامين بدل من عقلها قيل هو تصحيف قلت ربما يكون من غللها بضم الغين المعجمة وباللامين جمع غل وهو القيد وهذا له وجه على مالا يخفى ووقع هنا فى عقلها بكلمة فى وروى من عقلها بكلمة من قال القرطبى من رواه من عقلها فهو على الاصل الذى يقتضيه التعدى من لفظ التفصى ومن رواه بكلمة فى يحتمل ان يكون بمعنى من او بمعنى الظرف قلت كلمة فى تأتى بمعنى من كما فى قول الشاعر (الا عم صباحا ايها الطلل البالى * وهل يعمن من كان فى العصر الخالى) وهل يعمن من كان احدث عهده * ثلاثين شهرا فى ثلاثة احوال) ويجوز ان يكون فى ههنا بمعنى المصاحبة يعنى مع عقلها وتأتى فى بمعنى مع كما فى قوله تعالى ادخلوا فى امم اى مع امم ﴿ص﴾

* باب * القراءة على الدابة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز القراءة للراكب على الدابة وكان اراد بهذا الرد على من كره القراءة على الدابة نقله ابن ابى داود عن بعض السلف وكيف يكره واصل القراءة على الدابة موجود فى القرآن قال عز وجل (لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه) الآية وقال ابن بطال القراءة على الدابة سنة موجودة واصل هذه السنة قوله تعالى لتستووا الآية ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة اخبرنى ابو اياس سمعت عبدالله

بشرط ان لايقرأ دابه بل لابد ان يذكره واما غيره فلا يجوز قبل التبليغ واما النسيان مابلغه كما في هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى عن هشام وقال اسقطتهن من سورة كذا ﴿ش﴾ اشار بذلك ان هشاما زاد في هذه الرواية لفظ اسقطتهن من سورة كذا واخرجه عن محمد بن عبيد بن ميمون عن عيسى بن يونس بن ابي اسحق **قوله** اسقطتهن اى بالنسيان وقد تقدم في الشهادات بعين هذا الاسناد اعنى عن محمد بن عبيد بن ميمون عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتهن من سورة كذا وكذا ﴿ص﴾ تابعه علي بن مسهر وعبدة عن هشام ﴿ش﴾ اى تابع محمد بن عبيد علي بن مسهر بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الاسهار **قوله** وعبدة عطف عليه اى وتابعه ايضا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن سليمان وهكذا وقع في رواية الاكثرين بعطف عبدة على سليمان ووقع لابي ذر عن الكشميهني تابعه علي بن مسهر عن عبدة قيل هذا غلط فان عبدة هنا رفيق علي بن مسهر لا شيخه وقد اخرج البخاري طريق علي بن مسهر في آخر الباب الذي يلي هذا بلفظ اسقطتها واخرج طريق عبدة في الدعوات مثل لفظ علي بن مسهر سواء ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن ابي رجاء حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله لقد اذكرني آية كذا وكذا آية كنت انسيتها من سورة كذا وكذا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن ابي رجاء واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي الهروي توفي بهراة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقبره مشهور يزار وابو اسامة حماد بن اسامة **قوله** كنت انسيتها على صيغة المجهول وهو تفسير قوله اسقطتها يعني اسقطتها نسيانا لا عمدا وفيه جواز النسيان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون وفيه رفع الصوت بالقراءة وفي الليل في المسجد والدعاء لمن حصل من جهته الخير وان لم يقصد الحصول منه ذلك وفي نسيان القرآن ذنب عظيم ومن السلف من جعل ذلك من الكبائر وقال اسحق بن راهويه يكره للرجل ان يمر عليه اربعون يوما لا يقرأ فيه القرآن ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بئس ما لاحدهم يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي ﴿ش﴾ قد مر هذا الحديث في باب استذكار القرآن فانه اخرجه هناك عن محمد بن عرعرة عن شعبة عن منصور الى آخره وهنا عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود ومر الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب من لم ير بأسا ان يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان من لم ير بأسا الخ فكأنه اراد بهذه الترجمة الرد على من قال لا يقال سورة البقرة ولا يقال الا السورة التي يذكر فيها البقرة ونحو ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني ابراهيم عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود الانصاري قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأبهما في ليلة كفتاه ﴿ش﴾ مر هذا الحديث عن قريب في فضل سورة البقرة فانه اخرجه هناك من طريقين احدهما عن محمد بن كثير والآخر عن ابي نعيم واخرجه هنا عن عمرو بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس وعبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري ومر

المكسور التسمية ويذكر كتمييز اسماء رتبتها التسع ومركب وهو الذي ... الاعداد المعطوفة كنصف وثلث وربع وتسع ومضاف كنصف عشر وسدس ... وتسع ... مركب من الدقائق والاسم كنصف جزء من احد عشر والظاهر ان الصواب مع الداودي والله اعلم ﴿ص﴾ حدثني يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس جمعت المحكم في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت له وما المحكم قال المفصل ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور **قوله** حدثني ويروى حدثنا بصيغة الجمع وهشيم بن بشير وقد تكرر ذكره وقال بعضهم فاعل قلت ابو بشر وفاعل قال سعيد بن جبير واحتج في ذلك بان تفسير المحكم والمفصل من كلام سعيد بن جبير قلت هذا تصرف واه لان قوله فقلت عطف على كلام ابن عباس عاطف سعيد بن جبير كلامه على كلام ابن عباس بعدما سأله وايضا لا يستلزم كون تفسير ابن جبير المفصل والمحكم هناك ان يكون هنا ايضا منه ﴿ص﴾ باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان نسيان القرآن بسبب تعاطي اسبابه المقتضية لذلك **قوله** وهل يقول الى آخره صورة الاستفهام الانكاري لكن ليس الانكار عن الاتيان بقوله نسيت آية كذا وكذا على ما يجئ الآن ولكن الانكار على ارتكاب اسبابه الداعية الى ذلك ﴿ص﴾ وقول الله عز وجل سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله ﴿ش﴾ وقول الله عطف على قوله نسيان القرآن اي وفي قول الله عز وجل سنقرئك من الاقراء وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعجل بالقراءة اذا لقيه جبريل عليه الصلاة والسلام فقيل لا تعجل لان جبريل مأمور بان يقرأه عليك قراءة مكررة الى ان تحفظه فلا تنساه الا ما شاء الله لم يذكر بعد النسيان وكلمة لا للنفي وكأن البخاري صار اليه وان الله اقرأه اياه واخبره انه لا ينساه وقيل لا للنهي وزيدت الالف للفاصلة كقوله السبيلا يعني فلا تترك قراءته وتكريره فتنساه الا ما شاء الله ان ينسيكه برفع تلاوته للمصلحة وقال الفراء الاستثناء للتبرك وليس هنالك شئ استثنى وعن الحسن وقتادة الا ما شاء الله اي قضى ان ترفع تلاوته وعن ابن عباس الا ما اراد الله ان ينسيكه لتنسى وقيل معناه لا يترك العمل به الا ما اراد الله ان ينسخه فيترك العمل به ﴿ص﴾ حدثنا ربيع بن يحيى حدثنا زائدة حدثنا هشام عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم نسي كذا وكذا آية ثم تذكرها وقال ابن التين وفي الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينسى القرآن ثم يتذكره وربيع ضد الخريف ابن يحيى ابو الفضل مر في باب من احب العتاق في الكسوف وزائدة من الزيادة ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عن عائشة والحديث من افراده **قوله** رجلا اي صوت رجل **قوله** اذكرني الى آخره لم يبين فيه تعيين الآيات المذكورة ولا عددها واستنبط بعضهم من هذا مسألة فقهية انها كانت احدى وعشرين آية وهي ان رجلا او قال لفلان علي كذا وكذا درهما يلزمه احد وعشرون درهما لانه فصل بين كذا وكذا بحرف العطف واقل ذلك من العدد المفسر احد وعشرون حتى لو قال كذا كذا درهما بغير حرف العطف يلزمه احد عشر درهما لان اقل ذلك من العدد المفسر احد عشر لانه ذكر عددين مبهمين وعند الشافعي يلزمه درهم وله صور كثيرة موضعها الفروع فان قلت كيف جاز النسيان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت الانساء ليس باختياره وقال الجمهور جاز النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم

ابو النعمان حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا واصل عن ابي وائل عن عبد الله قال غدونا على عبد الله فقال رجل
قرأت المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر انا قد سمعنا القراءة واني لاحفظ القرناء التي كان يقرأ بهن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثماني عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حاميم ﴿ش﴾
مطابقته لقوله في الترجمة وما يكره ان يهذ كهذ الشعر وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وواصل
ابن حبان الاحدب الاسدي الكوفي وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مر في الصلاة في باب الجمع
بين السورتين في الركعة فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي وائل ومر
الكلام فيه **قوله** على عبد الله اي ابن مسعود **قوله** فقال رجل هو نهيك بن سنان كما اخرجه مسلم
من طريق منصور عن ابي وائل في هذا الحديث **قوله** هذا نصب على المصدر اي هذذت هذا
قوله انا قد سمعنا القراءة قال الكرماني القراءة بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ **قوله** لاحفظ
القرناء اي النظائر في الطول والقصر **قوله** ثماني عشرة الى آخره وقد تقدم في باب كتاب النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه عشرون سورة وعد منه حاميم من المفصل وههنا قد اخرجه منه واجيب
بان مراده ثمة ان معظم العشرين منه **قوله** من آل حاميم اي السور التي اولها حم كقولك فلان
من آل فلان قاله النووي وقال غيره المراد حم نفسها يعني لفظ آل مقحمة كقولك آل داود يريد داود
نفسه وقال الكرماني لولا انه في الكتابة منفصل لحسن ان يقال انه الالف واللام التي لتعريف الجنس
يعني وسورتين من جنس الحواميم وقال الداودي قوله من آل حاميم من كلام ابي وائل والا كان اول
المفصل عند ابن مسعود من اول الجاثية قيل انما يرد لو كان ترتيب مصحف ابن مسعود كترتيب المصحف
العثماني والامر بخلاف ذلك فان ترتيب السور في مصحف ابن مسعود يغاير الترتيب في المصحف العثماني
فلعل هذا منها ويكون اول المفصل عنده الجاثية والدخان متأخرة في ترتيبه عن الجاثية ﴿ص﴾
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله
لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل عليه الصلاة
والسلام بالوحي وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه وكان يعرف منه فانزل الله الآية التي
في لا اقسم بيوم القيمة لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه فان علينا ان نجمعه في صدرك وقرآنه
واذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا انزلناه فاستمع ثم ان علينا بيانه قال ان علينا ان نبينه بلسانك قال وكان اذا اتاه جبريل
اطرق فاذا ذهب قرأه كما وعده الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا تحرك به لسانك
لتعجل به لانه يقتضي استحباب التأني فيه وبه يحصل الترتيل وجرير هو ابن عبد الحميد وموسى ابن ابي
عائشة ابو بكر الهمداني والحديث قدمر في تفسير سورة القيمة فانه اخرجه هناك بطرق
كثيرة ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب ❊ مد القراءة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان
مد القراءة والمد هو اشباع الحرف الذي بعده الف او واو او ياء ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا
جرير بن حازم الازدي حدثنا قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال كان يمد مدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بالجيم ابن حازم بالحاء المهملة
والزاي الازدي بالزاي والدال المهملة ابو النضر البصري والحديث اخرجه ابو داود في الصلاة
عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي في الشمائل عن بندار واخرجه النسائي في الصلاة عن عمرو بن
علي واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن المثنى **قوله** كان يمد اي يمد الحرف الذي يستحق المد
قوله مدا نصب على المصدرية ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة قال سئل انس

الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان
حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكدت
اساوره في الصلاة فانتظرته حتى سلم فلببته فقلت من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ قال اقرأنيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهو اقرأني هذه
السورة التي سمعتك فانطلقت به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقوده فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك اقرأتني سورة الفرقان فقال يا هشام اقرأها فقرأها
القراءة التي سمعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأتها التي اقرأنيها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن انزل على سبعة
احرف فاقرؤا ما تيسر منه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله سورة الفرقان والحديث تقدم
في باب انزل القرآن على سبعة احرف فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن
ابن شهاب عن عروة بن الزبير الى آخره واخرجه هنا عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي
حمزة عن محمد بن مسلم الزهري الى آخره وقدم الكلام فيه هناك ولا نعيده لقرب المسافة ﴿ص﴾
حدثنا بشر بن آدم اخبرنا علي بن مسهر اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قارئا يقرأ من الليل في المسجد فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتها
من سورة كذا وكذا ﴿ش﴾ هذا ايضا مضى عن قريب في باب نسيان القرآن اخرجه هناك من طرق ومر
الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب * الترتيل في القراءة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الترتيل في
قراءة القرآن وهو تبيين حروفها والتأني في ادائها لتكون ادعى الى فهم معانيها وقيل الترتيل تبيين
الحروف واشباع الحركات ﴿ص﴾ وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا ﴿ش﴾ وقوله بالجر
عطف على الترتيل في القرآن ومعنى رتل القرآن اقرأه قراءة بينة قاله الحسن وعن مجاهد بعضه على
اثر بعض على تؤدة بينه بيانا وعن قتادة تثبت فيه تبيينا وقيل فصله تفصيلا ولا تعجل في قراءته وهو
من قول العرب ثغر رتل اذا كان مفلجا ﴿ص﴾ وقوله وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث
﴿ش﴾ وقوله هذا عطف على قوله الاول قوله وقرآنا فرقناه يعني نزلناه نجوما لا جملة
واحدة بخلاف الكتب المتقدمة يدل عليه قوله لتقرأه على الناس على مكث ﴿ص﴾ وما يكره
ان يهذ كهذ الشعر ﴿ش﴾ هذا عطف على قوله باب الترتيل وقد ذكرنا ان التقدير باب في بيان
الترتيل وكذلك التقدير هنا اي في بيان ما يكره ان يهذ وكلمة ما مصدرية وكذلك كلمة ان والتقدير اي
وفي بيان كراهة الهذ كهذ الشعر والهذ بالذال المعجمة المشددة سرعة القطع والمرور فيه من غير تأمل
للمعنى كما ينشد الشعر وتعداد اياته وقوافيه وقال النووي هو الافراط في العجلة في تحفظه ورواياته
لا في انشاده وترنمه لانه يزيد في الانشاد والترنم في العادة ﴿ص﴾ فيها يفرق يفصل ﴿ش﴾
اشار به الى قوله تعالى (فيها يفرق كل امر حكيم) وفسر يفرق بقوله يفصل وكذا فسره ابو عبيدة
﴿ص﴾ وقال ابن عباس فرقناه فصلناه ﴿ش﴾ اي قال ابن عباس في قوله تعالى (وقرآنا
فرقناه) ان معناه فصلناه وهذا التعليق رواه ابن المنذر عن علي بن المبارك حدثنا زيد حدثنا ابن ثور
عن ابن جريج عن عطاء عنه واخرجه ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عنه ﴿ص﴾ حدثنا

عبد احمد بن عبد الرحمن الملقب بسمين بفتح الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبالنون بعد الياء آخر الحروف فارسي معناه الصوفي الجماني بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبالنون نسبة الى جمان قبيلة من تيم الكوفي اصله من خوارزم مات سنة ثلاثين ومائتين وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبدالله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه عامر يروي بريد المذكور عن جده عن ابي موسى الاشعري واسمه عبدالله بن قيس ويروي ابو يحيى الجماني سمعت بريد بن عبدالله بدل حدثنا بريد ابن عبدالله والحديث اخرجه الترمذي عن موسى بن عبد الرحمن الكندي **قوله** مزمارا بكسر الميم قدمر تفسيره الآن **قوله** آل داود لفظة آل مقحمة والمراد نفس داود عليه الصلاة والسلام لانه لم يذكر ان احدا من آل داود قد اعطى من حسن الصوت ما اعطى داود عليه الصلاة والسلام ﴿ص﴾ باب ٭ من احب ان يسمع القرآن من غيره ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من احب ان يسمع القرآن من غيره وفي رواية المستملي القراءة ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ على القرآن قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم احب ان يسمع القرآن من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل ان يكون لاجل تدبره وزيادة تفهمه لان المستمع اقوى على ذلك وانشط من القارئ لاشتغاله بالقراءة بخلاف قراءته صلى الله تعالى عليه وسلم على ابي ابن كعب فانه كان لارادة تعليمه كيفية اداء القراءة ومخارج الحروف ونحو ذلك وهذا اخرجه مختصرا والذي يأتي عقيبه باتم منه ونذكر رجاله فيه لانهما حديث واحد ﴿ص﴾ ٭ باب ٭ قول المقرئ للقارئ حسبك ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان قول المقرئ وهو الذي يقرئ غيره للقارئ الذي يقرأ حسبك اي يكفيك ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ علي قلت يارسول الله اقرأ عليك وعليك انزل قال نعم فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية (فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال حسبك الآن فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود حسبك وسفيان بن عيينة والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلماني وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مر في تفسير سورة النساء ومر الكلام فيه هناك **قوله** تذرفان بالذال المعجمة وكسر الراء وبالفاء اي تسيلان دمعا من ذرفت العين تذرف اذا سال دمعها فان قلت ما وجه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود حسبك عند وصوله الى الآية المذكورة قلت تنبيها على الموعظة والاعتبار في هذه الآية ولهذا بكى وبكاؤه اشارة منه الى معنى الوعظ لانه تمثل لنفسه اهوال يوم القيمة وشدة الحال الداعية له الى شهادته لامته بتصديقه والايمان به وسؤاله الشفاعة لهم ليريحهم من طول الموقف واهواله وهذا امر يحق له طول البكاء والحزن ﴿ص﴾ ٭ باب ٭ في كم يقرأ القرآن ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كم من مدة من الوقت يقرأ القارئ القرآن فيها ولم يبين فيه المدة لانه لم يرد فيه شيء من الحد المعين ولكنه يريد بذلك الرد على من قال اقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة جزء من اربعين جزأ من القرآن حكى ذلك عن اسحق بن راهويه والحنابلة ﴿ص﴾ وقول الله عز وجل

كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا ثم قرأ
بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عاصم ابو عثمان
ابن عبيد الله القيسي البصري وهمام هو ابن يحيى قوله كانت مدا اي كانت قراءته ذات مد ووقع
عند ابي نعيم من طريق ابي النعمان عن جرير بن حازم كان يمد صوته وفي رواية ابي داود كان يمد قراءته
قوله يمد ببسم الله كذا وقع بباء موحدة قبل الموحدة التي في بسم الله كأنه حكى لفظ بسم الله كما حكى لفظ الرحمن
في قوله ويمد بالرحمن ووقع عند ابي نعيم من طريق الحسن الحلواني عن عمرو بن عاصم شيخ البخاري
فيه يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم من غير باء موحدة في الثلاثة ويقال انما ادخل الباء في الباء
لانه ذكر اسم الله على سبيل الحكاية ولانه جعله كالكلمة الواحدة علما لذلك والمد انما
يكون في الواو والالف والياء ومد الرحمن والرحيم ليس كذلك لانه ليس في البسملة همزة توجب
المد في حروف المد والقراء في موضع المد وفي مقداره وجوهات بينت في موضعها ﴿ص﴾
﴿باب﴾ الترجيع ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الترجيع وهو تقارب ضروب الحركات في
القراءة واصله الترديد وترجيع الصوت ترديده في الحلق كقراءة اصحاب الالحان وقال ابن الاثير
الترجيع ترديد القراءة ومنه ترجيع الاذان ﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا
ابو اياس قال سمعت عبدالله بن مغفل قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته
او جمله وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة يقرأ وهو يرجع ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمهملة واسمه معاوية
ابن قرة بضم القاف وتشديد الراء البصري وعبدالله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء المفتوحة والحديث مضى في المغازي عن ابي الوليد وفي التفسير عن مسلم بن ابراهيم وفي فضائل
القرآن عن حجاج بن منهال وقدمر الكلام فيه والواوات في وهو يقرأ في الموضعين وهي تسير
كلها للحال قوله او جمله شك من الراوي وكذلك قوله او من سورة الفتح وقالوا ترجيع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل امرين احدهما انه حصل من هز الناقة والآخر انه اشبع المد في
موضعه فحدث ذلك وقيل الترجيع تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء ينافي
الخشوع الذي هو المقصود من التلاوة ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ حسن الصوت بالقراءة ﴿ش﴾
اي هذا باب في بيان مطلوبية حسن الصوت بالقراءة وفي رواية ابي ذر باب حسن الصوت بالقراءة
للقرآن وقيل الاجماع على استحباب سماع القرآن من ذي الصوت الحسن واخرج ابن ابي داود
من طريق ابي مسجعة قال كان عمر رضي الله تعالى عنه يقدم الشاب الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي
القوم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن خلف ابو بكر حدثنا ابو يحيى الحماني حدثنا بريد بن عبدالله ابن ابي بردة عن
جده ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال له يا ابا موسى
لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان راوي الحديث
وهو ابو موسى الاشعري كان حسن الصوت جدا ولهذا قال له صلى الله تعالى عليه وسلم لقد
اوتيت مزمارا اي صوتا حسنا واصله الآلة اطلق اسمها على الصوت الحسن للمشابهة بينهما ومحمد
ابن خلف ابو بكر المقرى البغدادي الحدادي بالمهملات وفتح اوله وتشديد الدال الاولى من صغار شيوخ
البخاري وعاش بعد البخاري خمس سنين وليس له ولا لشيخه في البخاري الا في هذا الموضع وابو يحيى اسمه

الكوفي والحديث اخرجه النسائي في فضائل القرآن عن محمد بن بشار به وفي الصوم عن محمد بن معمر وغيره قوله انكحني ابي اي زوجني وهو محمول على انه كان المشير عليه بذلك والا فعبد الله بن عمرو كان رجلا كاملا او كان متحملا عنه بالصداق او زوجه بالفضول واجازه قوله امرأة ذات حسب اي ذات شرف بالآباء وجاء في رواية احمد امرأة من قريش وهي ام محمد بنت محمية بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الميم وفتح الياء آخر الحروف الخفيفة ابن جزء الزبيدي حليف قريش قوله فكان يتعاهد اي فكان ابي وهو عمرو بن العاص يتعاهد اي يتفقد قوله كنته بفتح الكاف وتشديد النون وهي امرأة ابنه قوله عن بعلها اي عن زوجها وهو عبد الله قوله فتقول اي الكنة تقول في جواب عمرو حين يسألها عنه قوله نعم الرجل من رجل قال الكرماني المخصوص بالمدح محذوف ثم قال يحتمل ان يكون معناه نعم الرجل من بين الرجال والنكرة في الاثبات قد تفيد التعميم كما قال الزمخشري في قوله تعالى (علمت نفس ما احضرت) او ان يكون من باب التجريد كأنه جردت من رجل موصوف بكذا وكذا رجلا فقالت نعم الرجل المجرد من كذا فلان وقال المالكي في الشواهد تضمن هذا الحديث وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وسيبويه لا يجوز ان يقع التمييز بعد فاعله الا اذا اضمر الفاعل واجازه المبرد وهو الصحيح قوله لم يطأ لنا فراشا اي لم يضاجعنا حتى يطأ فراشنا قوله ولم يفتش لنا بفاء مفتوحة وتاء مثناة من فوق مشددة كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية احمد والنسائي وفي رواية الكشميهني ولم يغش بغين معجمة ساكنة بعدها شين معجمة قوله كنفا بفتح الكاف والنون بعدها فاء وهو الستر والجانب وارادت بذلك الكناية عن عدم جماعه لها وقال الكرماني والكنف الساتر والوعاء او بمعنى الكنيف فان قلت ما المقصود من الجملتين قلت تعني لم يضاجعنا حتى يطأ فراشا لنا ولم يطعم عندنا حتى يحتاج ان يفتش عن موضع قضاء الحاجة انتهى وقال بعضهم الاول اولى قلت لم يبين وجه الاولوية ولم يكن قصده الاحجزة في حقه قلت حاصل الكلام هنا ان هذه المرأة شكرت عبد الله اولا بانه قوام بالليل صوام بالنهار ثم سكت من حيث انه لم يضاجعها ولم يطعم شيئا عندها فحط عليه ابوه عمرو ويؤيد ذلك ما جاء في رواية هشيم فاقبل علي يلومني فقال انكحتك امرأة من قريش ذات حسب فعضلتها وفعلت ثم انطلق الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشكاني قوله فلما طال ذلك عليه اي على عمرو ذكر ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فقال القني به اي فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعمرو بن العاص القني به اي بعبد الله والقني مشتق من اللقاء والمعنى اجمعه عندي قوله فلقيته بعد اي لقيت عبد الله قائله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال صاحب التوضيح اختلف الرواة كيف كان لقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اتاه وقيل لقيه اتفاقا فقال له اجمع بي قوله بعد مبني على الضم لانقطاعه عن الاضافة اي بعد ذلك قوله فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف تصوم وقد مضى في كتاب الصوم ما يتعلق به قوله اطيق اكثر من ذلك وليس فيه مخالفة لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه علم ان مراده تسهيل الامر وتخفيفه عليه وليس الامر للايجاب قوله صم ثلاثة ايام في الجمعة قال اطيق اكثر من ذلك اي من ثلاثة ايام قوله قال صم يوما اي قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صم يوما وافطر يومين قلت اطيق اكثر من ذلك وقال الداودي هذا وهم من الراوي لان ثلاثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وكذا قاله

واقرؤا ما تيسر منه ش أورد هذا في معرض الاستدلال على عدم [illegible] في كمية قراءة
لانه امر بقراءة ما تيسر من القرآن واذا كان كذلك [illegible] بحسب التيسير [illegible] لا محدود
ولا وقتا محدودا ولا معينا وما ورد فيه من الاحاديث [illegible] في اوقات
والوقت فافهم ص حدثنا علي حدثنا سفيان قال لي ابن شبرمة نظرت كم يكفي الرجل من القرآن
فلم اجد سورة اقل من ثلاث آيات فقلت لا ينبغي لاحد ان يقرأ اقل من ثلاث آيات ش مطابقته
للترجمة من حيث انه اشار الى ثلاث آيات ولكنه ليس بتحديد بحسب الوجوب ولا بحسب
السنة وعلي هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة
وضم الراء وفتح الميم هو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل الضبي ابو شبرمة الكوفي القاضي فقيه اهل الكوفة
عداده في التابعين روى عن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وكان عفيفا صارما عاقلا فقيها يشبه النساك
ثقة في الحديث شاعرا حسن الخلق جوادا وكان قاضيا لابي جعفر على سواد الكوفة وضياعها
مات سنة اربع واربعين ومائة استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في الادب وروى له الباقون
سوى الترمذي قوله كم يكفي الرجل من القرآن قال بعضهم اي في الصلاة قلت ليس كذلك بل مراده
كم يكفيه في اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا ص قال علي حدثنا سفيان اخبرنا منصور عن
ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد اخبره علقمة عن ابي مسعود ولقيته وهو يطوف بالبيت فذكر قول
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ش
اي قال علي بن المديني وهذا موصول من تتمة الخبر المذكور قوله حدثنا اي سفيان اخبرنا منصور
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة بن قيس عن ابي مسعود عقبة بن عامر
البدري ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من قرأ الآيتين من حيث انه يدل على الاكتفاء بالآيتين
بخلاف ما قال ابن شبرمة بثلاث وعبد الرحمن بن يزيد روى هنا عن علقمة عن ابي مسعود وروى
في باب فضل سورة البقرة وفي باب من لم ير بأسا ان يقول سورة البقرة عن ابي مسعود وذلك لانه تارة
يروي بواسطة وتارة بلا واسطة وكلاهما صحيح والكلام في الحديث مر في فضل سورة البقرة
ص حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال انكحني ابي امرأة
ذات حسب فكان يتعاهد كنته فيسألها عن بعلها فتقول نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش
لنا كنفا مذ أتيناه فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال القني به فلقيته بعد فقال
كيف تصوم قال كل يوم قال وكيف تختم قال كل ليلة قال صم في كل شهر ثلاثة واقرأ القرآن في كل شهر
قال قلت اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام في الجمعة قلت اطيق اكثر من ذلك قال افطر يومين وصم
يوما قال قلت اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصوم صوم داود عليه الصلاة والسلام صيام
يوم وافطار يوم واقرأ في كل سبع ليال مرة فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وذاك اني كبرت وضعفت فكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذي يقرؤه يعرضه
من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية
ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليه قال ابو عبد الله وقال بعضهم في ثلاث وفي خمس واكثرهم
على سبع ش مطابقته للترجمة في قوله كيف تختم قال كل ليلة وموسى هو ابن اسمعيل المنقري
التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري ومغيرة هو ابن مقسم بكسر الميم

عن مسلم بن ابراهيم قوله واحسبني قائل هذا هو يحيي بن ابي كثير واحسبني اى اظن نفسي انى سمعت هذا من ابي سلمة وكان يحيي يحدث بهذا عن ابي سلمة ثم توقف فيه وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبدالرحمن ولا يضر هذا لان يحيي ممن روى عن ابي سلمة وقد تقدم في الصيام من طريق الاوزاعي عن يحيي عن ابي سلمة مصرحا بالسماع بغير توقف قوله ولا تزد على ذلك اى على سبع قال الكرماني مقتضى لا تزد ان لا تجوز الزيادة قلت اجل ذلك بالنظر الى المخاطب خاطبه لضعفه وعجزه او ان النهي ليس للتحريم وكان ابي بن كعب يختمه في ثمان وكان الاسود يختمه في ست وعلقمة في خمس وروى عن معاذ بن جبل وكانت طائفة تقرأ القرآن كله في ليلة او ركعة وروى ذلك عن عثمان بن عفان وتميم الداري وكان سليم يختم القرآن في ليلة ثلث مرات ذكر ذلك ابو عبيد وقال صاحب التوضيح اكثر ما بلغنا قراءة ثمان ختمات في اليوم والليلة وقال السلمي سمعت الشيخ ابا عثمان المغربي يقول ان ابن الكاتب يختم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع ختمات ﴿ص﴾ باب البكا عند قراءة القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حسن البكاء عند قراءة القرآن لانه صفة العارفين وشعار الصالحين قال الله تعالى (يخرون للاذقان يبكون خروا سجدا وبكيا) ﴿ص﴾ حدثنا صدقة اخبرنا يحيي عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال يحيى بعض الحديث عن عمرو بن مرة قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال الاعمش وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن ابراهيم وعن ابيه عن ابي الضحى عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ على قال قلت اقرأ عليك وعليك انزل قال اني اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت (فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) قال لي كف او امسك فرأيت عينيه تذرفان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فرأيت عينيه تذرفان والحديث مر بعين هذا الاسناد في تفسير سورة النساء كما اخرجه هنا عن صدقة بن الفضل عن يحيي القطان عن سفيان الثوري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبدالله بن مسعود واخرجه عن قريب في باب قول المقرئ للقارئ حسبك عن محمد بن يوسف عن سفيان بن عيينة عن الاعمش الى آخره ومر الكلام فيه قوله وبعض الحديث منصوب بقوله حدثني عمرو بن مرة عن ابراهيم النخعي قوله وعن ابيه عطف على قوله عن سليمان قوله وعن ابيه اى عن ابي سفيان واسمه سعيد بن مسروق الثوري روى هذا الحديث عن سليمان الاعمش ورواه ايضا عن ابيه سعيد وابوه روى عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي عن عبدالله بن مسعود وهو منقطع لان ابا الضحى لم يدرك ابن مسعود ورواية ابراهيم عن ابي عبيدة عن ابن مسعود متصلة قوله كف او امسك شك من الراوي وفي الرواية المتقدمة حسبك ووقع في رواية محمد بن فضالة الظفري ان ذلك كان وهو صلى الله تعالى عليه وسلم في بني ظفر اخرجه ابن ابي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس بن محمد بن فضالة عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود وناس من اصحابه فامر قارئا فقرأه فاتى على هذا الآية فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال يارب هذه شهدت على من انا بين ظهريه فكيف على من لم اره واخرج ابن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا يعرض على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم واعمالهم فلذلك يشهد عليهم ففي هذا المرسل

[illegible] الا [illegible] [illegible] قوله [illegible]

[illegible] يوم [illegible] [illegible] [illegible]

هو صيام يوم **قوله** وافطار يوم عطف عليه على الوجهين **قوله** واقرأ فى كل سبع ليال مرة اى اختم فى كل سبع ليال مرة واحدة **قوله** وكان يقرأ هو كلام مجاهد يصف صنيع عبد الله بن عمرو لما كبر وقد وقع مصرحا به فى رواية هشيم **قوله** كبرت بكسر الباء فى السن واما كبرت بالضم ففى القدر **قوله** والذى يقرؤه اى والذى اراد ان يقرأه بالليل يعرضه بالنهار **قوله** واحصى اى عد ايام الافطار **قوله** كراهية نصب على التعليل اى لاجل كراهة ان يترك شيئا وكلمة ان مصدرية فان قلت قد فارق النبى صلى الله عليه وسلم على صوم الدهر وقد ترك ذلك قلت غرضه انه ماترك السرد والتتابع فى الجملة وهو الذى فارقه عليه **قوله** قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه **قوله** وقال بعضهم فى ثلاث اى قال بعض الرواة اقرأ فى كل ثلاث ليال مرة وكأنه اشار بذلك الى رواية شعبة عن مغيرة بالاسناد المذكور فقال اقرأ القرآن فى كل شهر قال انى اطيق اكثر من ذلك فما زال حتى قال فى ثلاث وروى ابو داود والترمذى مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن فى اقل من ثلاث وهو اختيار احمد وابى عبيد واسحق بن راهويه وآخرون **قوله** وفى خمس اى اقرأ فى كل خمس ليال وروى الدارمى من طريق ابى فروة عن عبد الله ابن عمرو قال قلت يارسول الله فى كم اختم القرآن قال اختمه فى شهر قلت انى اطيق قال اختمه فى خمسة وعشرين قلت انى اطيق قال اختمه فى عشرين قلت انى اطيق قال اختمه فى خمس عشرة قلت انى اطيق قال اختمه فى خمس قلت انى اطيق قال لا وابو فروة بالفاء عروة بن الحارث الجهنى الكوفى الثقة **قوله** واكثرهم على سبع اى اكثر الرواة عن عبد الله بن عمرو على سبع ليال يعنى اقرأ فى كل سبع ليال مرة وروى ابو داود والترمذى والنسائى من طريق وهب بن منبه عن عبد الله ابن عمرو انه سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى كم يقرأ القرآن قال فى اربعين يوما ثم قال فى شهر ثم قال فى عشرين ثم قال فى خمس عشرة ثم قال فى سبع ثم لم ينزل عن سبع فان قلت كيف التوفيق بين هذا وبين حديث ابى فروة المذكور قلت بتعدد القصة فلا مانع ان يتكرر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ولان النهى عن الزيادة ليس للتحريم كما ان الامر فى جميع ذلك ليس للوجوب ﴿ص﴾ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن ابى سلمة عن عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى كم تقرأ القرآن (ح) وحدثنى اسحق اخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن مولى بنى زهرة عن ابى سلمة قال واحسبنى قال سمعت انا من ابى سلمة عن عبد الله بن عمرو قال قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ القرآن فى شهر قلت انى اجد قوة حتى قال فاقرأه فى سبع ولا تزد على ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاقرأ فى سبع وفى قوله كم تقرأ القرآن واخرجه من طريقين احدهما عن سعد بن حفص ابى محمد الطلحى الكوفى يقال له الضخم عن ابى معاوية شيبان النحوى عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بنى زهرة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاخر عن اسحق بن منصور عن عبيد الله بن موسى وهو من شيوخ البخارى روى عنه بواسطة والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة عن القاسم بن زكريا عن عبيد الله به واخرجه ابو داود فى الصلاة

في الريش ولا يرى شيئا ويتمارى في الفوق ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة نحو مطابقة الحديث الذي قبله وهذا الحديث مضى في علامات النبوة مطولا ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر بعض شيء **قوله** وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص **قوله** ينظر اي الرامي هل فيه شيء من اثر الصيد من الدم ونحوه ولا يرى اثرا منه والنصل هو حديد السهم والقدح بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب نصله **قوله** ويتمارى اي يشك الرامي في الفوق بضم الفاء وهو مدخل الوتر منه هل فيه شيء من اثر الصيد يعني نفذ السهم المرمى بحيث لم يتعلق به شيء ولم يظهر اثره فيه فكذلك قراءتهم لا تحصل لهم منها فائدة قال الكرماني ويحتمل ان يكون ضمير يتمارى راجعا الى الراوي اي يشك الراوي في ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الفوق ام لا والله اعلم ﴿ص﴾ حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر او خبيث وريحها مر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في باب فضل القرآن على سائر الكلام فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس بن مالك عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس **قوله** كالتمرة بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة **قوله** ويعمل به كالتمرة عطف على قوله لا يقرأ لا على يقرأ ﴿ص﴾ باب * اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه اقرأوا القرآن ما ائتلفت اي اجتمعت قلوبكم عليه وفي بعض النسخ لفظ عليه موجود ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد عن ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه ﴿ش﴾ الترجمة نصف الحديث الذي رواه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي عن حماد بن زيد عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد الاجداد والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام عن اسحق واخرجه مسلم في القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه النسائي في فضائل القرآن عن عمرو بن علي وغيره **قوله** اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني اقرأوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور القلب كذا فسره الطيبي وقال الكرماني الظاهر ان المراد اقرأوا مادام بين اصحاب القراءة ائتلاف فاذا حصل اختلاف فقوموا عنه وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في القراآت واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد احدهم ما يقرؤه الآخر فيكون جاحدا لما انزل الله عز وجل ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سلام بن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن علي ابن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وسلام بتشديد اللام **قوله** ما ائتلفت عليه لفظ عليه في هذه الرواية دون الرواية السابقة ﴿ص﴾ تابعه الحرث بن

[illegible]

[illegible]

[illegible] على [illegible]

طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن قيس بن حفص بن القعقاع ابو محمد البصري الدارمي من افراده عن الجماعة وليس في شيوخ الستة من اسمه قيس غيره قال البخاري مات سنة تسع وعشرين ومائتين وهو يروي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي الى آخره ﴿ص﴾ باب * من رايا بقراءة القرآن اوتأكل به او فجر به ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اثم من راءى من المراياة وروى من رأى بالقراءة وفي بعض النسخ باب اثم من رايا **قوله** بقراءته القرآن بحسب القرآن ويروى بقراءة القرآن بالجر على الاضافة **قوله** اوتأكل من باب تفعل بالتشديد اي طلب الاكل به اي بالقرآن **قوله** اوفجر بالجيم في رواية الاكثرين من الفجور وقال ابن التين في رواية بالخاء المعجمة من الفخر ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين حدثنا الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال علي رضي الله تعالى عنه سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لايجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهي ان القراءة اذا كانت لغير الله فهي للرياء اوللتأكل به ونحو ذلك وابو سعيد الخدري اكل بالقرآن ومايأكل وفرق بين الاكل والتأكل اوانه قرأ لجهة القرآن و اخرجه عن محمد بن كثير عن سفين بن عيينة عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبدالرحمن الكوفي عن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف ابن غفلة بالغين المعجمة والفاء المفتوحتين مر في كتاب اللقطة عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى باتم منه في علامات النبوة بعين هذا الاسناد **قوله** سفهاء الاحلام اي العقول **قوله** يقولون من قول خير البرية قيل صوابه قول خير البرية واجيب بانه من باب القلب اومعناه خير من قول البرية اي من كلام الله وهو المناسب للترجمة اوخير اقوال الخلق اي قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يمرقون اي يخرجون **قوله** الرمية بكسر الميم الخفيفة وتشديد الياء آخر الحروف فعيلة بمعنى المفعول اي الصيد المرمي مثلا **قوله** حناجرهم جمع حنجرة وهي رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق **قوله** فاقتلوهم قال مالك من قدر عليه منهم استتيب فان تاب والاقتل وقال سحنون من كان يدعو الى بدعة قوتل حتى يؤتى عليه اويرجع الى الله وان لم يدع يصنع به ماصنع عمر رضي الله تعالى عنه يسجن ويكرر عليه الضرب حتى يموت **قوله** يوم القيمة ظرف للاجر لا للقتل ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم ويقرؤن القرآن لايجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في النصل فلايرى شيئا وينظر في القدح فلايرى شيئا وينظر

عن ابى الوليد وفى ذكر بنى اسرائيل عن آدم ﴿ قوله ﴾ سمع رجلا قيل يحتمل ان يكون هو ابى بن كعب ﴿ قوله ﴾ كلا كما محسن اى فى القراءة وقيل الاحسان راجع الى ذلك الرجل بقراءته والى ابن مسعود بسماعه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريه فى الاحتياط ﴿ قوله ﴾ فاقرآ امر للاثنين ﴿ قوله ﴾ اكبر علمى هذا الشك من شعبة واكثر الماء المثلثة ويروى بالباء الموحدة اى غالب ظنى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من كان قبلكم اختلفوا ﴿ قوله ﴾ فاهلكهم اى الله وفى رواية المستملى فاهلكوا على صيغة المجهول، اعلم ان الاختلاف الذى هو الحرج عن لغات السبع او مالا يكون متواترا واما غيره فهو رحمة لا بأس به وذلك مثل الاختلاف بزيادة الواو ونقصانها فى (قالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) وبالجمع والافراد (كطى السجل للكتب والكتاب) والتأنيث (نحو لتحصنكم من بأسكم) والاختلاف لتصريف كقوله كذابا وكذابا بالتشديد والتخفيف ومن قنط بالفتح والكسر والنحوى نحو (ذو العرش المجيد) بالرفع والجر واختلاف الادوات مثل ولكن الشياطين بتشديد النون وتخفيفها واختلاف اللغات كالامالة والتفخيم وقد فسر بعضهم انزل القرآن على سبعة احرف بهذه الوجوه من الاختلاف ﴿ ص كتاب النكاح ش ﴾ اى هذا كتاب فى بيان احكام النكاح قال الازهرى اصل النكاح فى كلام العرب الوطئ وقيل التزويج نكاح لانه سبب الوطئ وقال الزجاجى هو فى كلام العرب الوطئ والعقد جميعا وفى المغرب وقولهم النكاح الضم مجاز وفى المحيط النكاح التزويج وقال القرطبى اشتهر اطلاقه على العقد وحقيقته عند الفقهاء على ثلاثة اوجه حكاها القاضى حسين اصحها انه حقيقة فى العقد مجاز فى الوطئ وهو الذى صححه ابو الطيب وبه قطع المتولى وغيره الثانى انه حقيقة فى الوطئ مجاز فى العقد وبه قال ابو حنيفة والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك وقال ابو على الفارسى فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا فاذا قالوا نكح فلانة او بنت فلان او اخته ارادوا عقد عليها واذا قالوا نكح امرأته او زوجته لم يريدوا الا الوطئ لان بذكر امرأته او زوجته يستغنى عن ذكر العقد وقال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها وهى كناية عن الفرج فاذا قالوا نكحها ارادوا اصاب نكحها وهو فرجها وفى المحكم النكاح الضم وذلك فى نوع الانسان خاصة واستعمله ثعلب فى الذئب نكحها ينكحها نكحا ونكاحا وليس فى الكلام فعل يفعل مما لام الفعل منه حاء الا ينكح وينطح ويمنح وينضح وينبح ويرجح ويأمح ويأزح ويملح القدر والاسم النكح والنكح ونكحها الذى يتزوجها وهى نكحته وامرأة ناكح ذات زوج وقد جاء فى الشعر ناكحة على الفعل واستنكحها كنكحها قلت هذه الافعال التى قالوا انها جاءت على يفعل بكسر العين يعنى فى المضارع قد جاء منها بفتح العين ايضا فى المضارع قال الجوهرى نطحه الكبش ينطحه وينطحه بكسر عين الفعل وفتحها ومنحه يمنحه ويمنحه من المنح وهو العطاء ويقال نضحت القربة تنضح بالفتح قاله الجوهرى ونبح الكلب ينبح بالفتح وينبح بالكسر نبحا ونبيحا ونباحا ونباحا بالضم والكسر ورجح الميزان يرجح بالكسر والفتح ويرجح بالضم ويقال انح الرجل يأنح بالكسر انحا وانيحا وانوحا اذا زجر من ثقل يجده من مرض او بهر كأنه يتنحنح ولايبين وازح الرجل يأزح ازوحا بالزاى اذا انقبض وملحت القدر يملحها بالفتح والكسر ملحا بالفتح اذا طرحت فيها من الملح بقدر واذا قلت املحت القدر اذا اكثرت فيها الملح حتى فسدت وفى التوضيح وللنكاح عدة اسماء جمعها ابو القاسم اللغوى فبلغت الف اسم واربعين اسما ﴿ ص باب الترغيب فى النكاح لقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ش ﴾ اى هذا باب فى الترغيب فى النكاح واستدل عليه بقوله تعالى (فانكحوا ما طاب

حميد و سعيد بن زيد عن ابي عمران ولم يرفعه حماد [illegible]
ابي وطبع الحارث بن عبيد مصور عبدله وقدامة [illegible]
سعيد بن زيد هو اخو حماد بن زيد والمتابعة فى رفع حديث [illegible] اما متابعة الحرث
فرواها الدارمى عن ابى غسان مالك بن اسماعيل عنه وهذه مثل رواية حماد بن زيد المذكور
فى سند الحديث المذكور اولا واما متابعة سعيد بن زيد فرواها الحسن بن سفين فى مسنده من طريق
ابى هشام المخزومى عنه قال سمعت اباعمران قال حدثنا جندب فذكر الحديث مرفوعا وفى آخره
واذا اختلفتم فيه فقوموا ﴿ص﴾ ولم يرفعه حماد بن سلمة وابان ﴿ش﴾ اى ولم يرفع
الحديث المذكور حماد بن سلمة وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة ابن يزيد العطار بل انهما
رويا الحديث المذكور موقوفا على جندب ولكن [illegible] روى حديث ابان مرفوعا فقال حدثنى
احمد بن سعيد بن صخر الدارمى حدثنا حبان حدثنا ابان حدثنا ابوعمران قال قال لنا جندب ونحن
غلمان بالكوفة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا
اختلفتم فيه فقوموا ولعل البخارى وقعت له رواية ابان موقوفة فلذلك قال ولم يرفعه حماد وابان
﴿ص﴾ وقال غندر عن شعبة عن ابى عمران سمعت جندبا قوله ﴿ش﴾ غندر بضم العين
المعجمة وسكون النون وقد تكرر ذكره وهو لقب محمد بن جعفر واشار به الى ان غندرا روى
هذا الحديث المذكور عن شعبة عن ابى عمران الجونى يقول سمعت جندبا قوله يعنى لم يرفعه
ووصله الاسمعيلى من طريق بندار بضم الباء الموحدة وسكون النون لقب محمد بن بشار ﴿ص﴾ وقال
ابن عون عن ابى عمران عن عبدالله بن الصامت عن عمر رضى الله تعالى عنه قوله ﴿ش﴾ اى قال
عبدالله بن عون الامام المشهور وهو من اقران ابى عمران يعنى روى الحديث المذكور عن ابى عمران
عن عبدالله بن الصامت عن عمر بن الخطاب قوله يعنى قول عمر ووصل هذه الرواية ابوعبيد عن
معاذ بن معاذ عن عبدالله بن عون واخرجه النسائى ايضا عن محمد بن اسمعيل بن ابراهيم عن
اسحق الازرق عن عبدالله بن عون به ﴿ص﴾ وجندب اصح واكثر ﴿ش﴾ اى
الرواية عن جندب اصح اسنادا واكثر من الرواية عن عمر رضى الله تعالى عنه يعنى
فى هذا الحديث وذلك ان الجم الغفير رووه عن ابى عمران عن جندب الا انهم اختلفوا عليه
فى رفعه ووقفه والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم واما رواية ابن عون فشاذة
ولم يتابع عليها وقال ابوبكر بن ابى داود لم يخطئ ابن عون قط الا فى هذا والصواب عن
جندب قيل يحتمل ان يكون ابن عون حفظه ويكون لابى عمران فيه شيخ آخر وانما توارد
الرواة على طريق جندب لعلوها والتصريح برفعها ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن عبدالله انه سمع رجلا يقرأ آية سمع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم خلافها فاخذت بيده فانطلقت به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
كلاكما محسن فاقرآ اكثر علمى قال فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
فى آخر الحديث والنزال بفتح النون وتشديد الزاى وباللام ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء
الموحدة وفتح الراء الهلالى تابعى كبير وقد قيل ان له صحبة وذهل المزى فجزم فى الاطراف بان له صحبة
وجزم فى التهذيب بان له رواية عن ابى بكر مرسلة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث قدمر فى الاشخاص

مذموم مبتدع ومن تركه من اجل انه ارفق له واعون على العبادة فلاملامة عليه وزعم داود ومن
تبعه انه واجب وان الواجب عندهم العقد لا الدخول فانه انما يجب عندهم في العمر مرة وعند اكثر
العلماء هو مندوب اليه وعند احمد في رواية يلزمه الزواج او التسرى اذا خاف العنت وغيره لم
يشترط خوف العنت فان قلت ظاهر الآية يدل على وجوبه قلت حصل الجواب عنه مما ذكرناه في
اول الباب وايضا فان آخر الآية وهو قوله (او ماملكت ايمانكم) ينافي الوجوب وذلك لان فيه التخيير
بين النكاح والتسرى فالتسرى لا يجب بالاتفاق فكذلك النكاح لانه لا يصح التخيير بين واجب
وغيره وعند الشافعي التخلي للعبادة افضل لقوله عز وجل في يحيى عليه الصلاة والسلام وسيدا
وحصورا وهو الذي لا يأتي النساء مع القدرة على اتيانهن مدحه الله به ولو كان النكاح افضل لما مدح
به والجواب عنه ان الشافعي لا يرى شرع من قبلنا شرعا لنا فكيف يحتج بما لا يراه ونحن نقول
شرع لنا ما لم ينص الله على انكاره وقال الشافعي ان النكاح معاملة فلا فضل لها على العبادة قلنا هذا
نظر الى ظاهره دون معناه وليس له ان ينظر الى المقصود بترك المعاني فانه ليس من اصله ذلك
ولو كان التخلي للعبادة خيرا من النكاح نظرا الى صورته ما قطع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكم
الصورة بالسنة وليس في مدح حال يحيى عليه الصلاة والسلام ما يدل على انه افضل من النكاح
فان مدح الصفة في ذاتها لا يقتضي ذم غيرها وذلك ان النكاح لم يفضل على التخلي للعبادة بصورته
وانما تميز عنه بمعناه في تحصين النفس وبقاء الولد الصالح وتحقيق المنة في النسب والصهر فقضاء
الشهوة في النكاح ليس مقصودا في ذاته وانما اكد النكاح بالامر قولا واكده بخلق الشهوة خلقة
حتى يكون ذلك ادعى للوفاء بمصالحه والتيسير بمقاصده وهذا امر تفطن له ابو حنيفة رضي الله
تعالى عنه ومن قال بقوله ومن الثابت برهانه على فضيلة النكاح انه يجوز مع الاعسار ولا ينتظر به
حالة الثروة بل هو سببها ان كانا فقيرين قال الله تعالى (ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) فندب اليه
ووعد به الغنى وقد سبق حديث الرجل الذي لم يجد خاتما من حديد يصدق به زوجته وهو نص
على نكاح من لا يقدر على فطر ليلة بانه بها ولا شك ان الترجيح يتبع المصالح ومقاديرها مختلفة
وصاحب الشرع صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم بتلك المقادير والمصالح ﴿ص﴾ حدثنا علي سمع
حسان بن ابراهيم عن يونس بن يزيد عن الزهري قال اخبرني عروة انه سأل عائشة رضي الله تعالى
عنها عن قوله تعالى (وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث
ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا) قالت يا ابن اختي اليتيمة
تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى من سنة صداقها فنهوا ان ينكحوهن
الا ان يقسطوا لهن فيكملوا الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فيرغب في مالها وجمالها ولكن فرق بين ترغيب وترغيب وعلي هو ابن المديني وجزم به
الحافظ المزي تبعا لابي مسعود وحسان بن ابراهيم العنزي بفتح العين المهملة والنون وبالزاي الكرماني
كان قاضي كرمان ووثقه ابن معين وغيره لكن له افراد وقال ابن عدي هو من اهل الصدق
الا انه ربما غلط والبخاري ادركه بالسن ولكن لم يلقه مات سنة ست ومائتين قبل ان يرحل البخاري
وعروة بن اسماء بنت ابي بكر الصديق وعائشة خالته رضي الله تعالى عنهم والحديث قد مضى في تفسير
سورة النساء باتم منه ومضى الكلام فيه هناك **قوله** في حجر بفتح الحاء وكسرها **قوله** بادنى من سنة

لكم من النساء) اراد الاصيلي وابو الوقت الآية قال بعضهم وجه الاستدلال انه صيغة امر يقتضي الطلب واقل درجاته الندب فثبت الترغيب ... ات لا دلالة فيه على ... لان الآية سيقت لبيان ما يجوز الجمع بينه من اعداد النساء وقوله يقتضي ... لان في ... من الاصول ان الامر فيه امر اباحة كما في قوله تع (واذا حللتم فاصطادوا) وعليه ... طلب ... النكاح او طلب الصيد غاية ما في الباب اباح النكاح بالعدد المذكور واباح الصيد بعد التحليل من الاحرام ثم بنى هذا القائل على هذا الكلام الواهي قوله واقل درجاته الندب فثبت الترغيب ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرنا حميد بن ابي حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اخبروا كأنهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد غفرله (ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا وقال آخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال آخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فمن رغب عن سنتي فليس مني **قوله** ثلاثة رهط وفي رواية مسلم من حديث ثابت عن انس ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من ثلاثة الى عشرة والنفر من ثلاثة الى تسعة وكل منهما اسم جمع لا واحد له ولا منافاة بينهما من حيث المعنى ووقع في مرسل سعيد بن المسيب من رواية عبد الرزاق ان الثلاثة المذكورين هم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون **قوله** يسألون من عبادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية مسلم عن عمله في السر **قوله** فلما اخبروا بضم الهمزة على صيغة المجهول **قوله** تقالوها بتشديد اللام المضمومة اي عدوها قليلة واصله تقاللوا فادغمت اللام في اللام لاجتماع المثلين **قوله** قد غفرله على صيغة المجهول هذا في رواية الحموي والكشميهني وفي رواية غيرهما غفر الله له **قوله** اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم للتفصيل **قوله** ابدا قيد الليل لا لقوله اصلي **قوله** ولا افطر اي بالنهار سوى ايام العيد والتشريق ولهذا لم يقيد بالتأبيد **قوله** فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وفي رواية مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال اقوام قالوا كذا والتوفيق بينهما بأنه منع من ذلك عموما جهرا مع عدم تعيينهم وخصوصا فيما بينه وبينهم رفقا بهم وسترا عليهم **قوله** اما والله بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف التنبيه **قوله** اني لاخشاكم لله واتقاكم له يعني اكثر خشية واشد تقوى وفيه رد لما بنوا عليه امرهم من ان المغفور له لا يحتاج الى مزيد في العبادة بخلاف غيره فاعلمهم انه مع كونه يشدد في العبادة غاية الشدة اخشى لله واتقى من الذين يشددون **قوله** لكني استدراك من شيء محذوف تقديره انا وانتم بالنسبة الى العبودية سواء لكن انا اصوم الى آخره **قوله** فمن رغب عن سنتي اي فمن اعرض عن طريقتي فليس مني اي ليس على طريقتي ولفظ رغب اذا استعمل بكلمة عن فمعناه اعرض واذا استعمل بكلمة في فمعناه اقبل اليه والمراد بالسنة الطريقة وهي اعم من الفرض والنفل بل الاعمال والعقائد وكلمة من في مني اتصالية اي ليس متصلا بي قريبا مني وفيه ان النكاح من سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وزعم المهلب انه من سنن الاسلام وانه لا رهبانية فيه وان من تركه راغبا عن سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو

بن مسعود رضى الله تعالى عنه بمنى اذ لقيه عثمان فقال هلم يا ابا عبد الرحمن قال فاستخلاه فلما رأى عبد الله
ان ليست له حاجة قال قال تعال يا علقمة قال فجئت فقال له عثمان الا نزوجك يا ابا عبد الرحمن جارية
بكرا لعله يرجع اليك من نفسك ما كنت تعهد فقال عبد الله لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث **قوله** يا معشر الشباب المعشر هم الطائفة الذين يشملهم وصف
فالشباب معشر والشيوخ معشر والشباب جمع شاب ويجمع ايضا على شببة وشبان بضم اوله
وتشديد الباء وذكر الازهرى انه لم يجمع فاعل على فعلان غيره واصله الحركة والنشاط وقال النووى
والشاب عند اصحابنا هو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة وقال القرطبى يقال له حدث الى ست
عشرة سنة ثم شاب الى اثنين وثلاثين ثم كهل وكذا ذكره الزمخشرى وقال ابن شاس المالكى
فى الجواهر الى اربعين وانما خص الشباب بالخطاب لان الغالب وجود قوة الداعى فيهم الى
النكاح بخلاف الشيوخ **قوله** الباءة قدم تفسيره فى كتاب الصوم ولكن نذكر منه بعض شئ وقال
النووى فيها اربع لغات المشهور بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا ها والرابعة بلا مد واصلها
لغة الجماع ثم قيل لعقد النكاح وقال الجوهرى الباءة مثل الباعة لغة فى الباء ومنه سمى النكاح باء
وباه لان الرجل يتبوء من اهله اى يستمكن منها كما يتبوأ من داره **قوله** وجاء بكسر الواو
وبالمد وهو رض الخصيتين قيل عليه اغراء غائب وهو من النوادر ولا يكاد العرب تغرى
الا الحاضر يقول عليك زيدا ولا يقول عليه زيدا وفيه استحباب عرض الصاحب هذا على
صاحبه ونكاح الشابة فانها الذ استمتاعا واطيب نكهة واحسن عشرة وافكه محادثة
واجمل منظرا والين ملمسا واقرب الى ان يعودها زوجها الاخلاق التى ترتضيها واستحباب
الاسرار بمثله ﴿ص﴾ باب من لم يستطع الباءة فليصم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان
من لم يستطع الباءة فليصم ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش
حدثنى عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال دخلت مع علقمة والاسود على عبد الله فقال عبد الله
رضى الله عنه كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه
بالصوم فانه له وجاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ومن لم يستطع فعليه بالصوم وهذا طريق
آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن عمير التيمى الكوفى عن عبد الرحمن بن يزيد عن قيس
النخعى وعلقمة عمه والاسود اخوه يعنى دخلت مع اخى وعمى على عبد الله بن مسعود **قوله** اغض
بمعنى الفاعل لا المفعول اى اشد غضا **قوله** واحصن اى اشد احصانا له ومنعا من الوقوع فى الفاحشة
قوله فانه اى فان الصوم **قوله** وجاء جملة فى محل الرفع على الخبرية وقال النووى اختلف العلماء فى
المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان الى معنى واحد اصحهما ان المراد معناها اللغوى وهو الجماع
فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنة وهى مؤنة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع
لعجزه عن مؤنة فعليه بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيه كما يقطعه الوجاء وعلى هذا القول وقع
الخطاب مع الشباب الذين هم مظنة شهوة النساء ولا ينفكون عنها غالبا والقول الثانى ان المراد بالباءة
مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم قالوا والعاجز عن الجماع لا يحتاج الى الصوم

صدقوها اى [illegible] * باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من
استطاع منكم الباءة فليتزوج لانه اغض للبصر واحصن للفرج وهل يتزوج من لا ارب له في النكاح
ش اى هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من استطاع الخ قوله منكم الباءة وقع في بعض
النسخ الباءة منكم لانه [illegible] قوله لانه وقع هكذا في رواية السرخسي
الاولى فانه لفظ الحديث وبقيته قوله اى التزوج دل عليه قوله فليتزوج كما في قوله تعالى
(اعدلوا هو اقرب للتقوى) اى العدل قوله وهل يتزوج الى آخر الترجمة وهو عطف على
قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والتقدير وباب هل يتزوج قوله لا ارب له بفتح الهمزة
والراء اى لا حاجة له في النكاح وكأنه هل لا يتزوج وانما ذكر الحكم بالاستفهام لما ذكرنا على ما عرف في موضعه
وهو ان العلماء اختلفوا فيمن لا يتوق الى النكاح هل يندب له النكاح ام لا * حدثنا عمر بن
حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن علقمة قال كنت مع عبد الله فلقيه عثمان بمنى فقال يا ابا
عبد الرحمن ان لي اليك حاجة فخليا فقال عثمان هل لك يا ابا عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك
ما كنت تعهد فلما رأى عبد الله رضي الله تعالى عنه ان ليس له حاجة الى هذا اشار الي فقال يا علقمة
فانتهيت اليه وهو يقول اما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا معشر الشباب
من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء * ش * مطابقته
للترجمة ظاهرة هذا السند بهؤلاء الرجال قد ذكر غير مرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص
بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود وهذا
الاسناد مما ذكر انه اصح الاسانيد والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب الصوم لمن خاف
على نفسه العزوبة فانه اخرجه هناك باختصار عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم
الى آخره قوله كنت مع عبد الله يعني ابن مسعود قوله بمنى ووقع في رواية زيد بن ابي انيسة عن
الاعمش عند ابن حبان بالمدينة وهي شاذة قوله فقال يا ابا عبد الرحمن هي كنية عبد الله بن مسعود
قيل المخاطب بذلك عبد الله بن عمر لانها كنيته المشهورة ثم قال هذا القائل هذا يدل على ان ابن عمر
شدد على نفسه في زمن الشباب لانه كان في زمن عثمان شابا وهذا غير صحيح لان ابن عمر لا مدخل له
في هذه القصة والحديث لابن مسعود وقوله وكان في زمان عثمان شابا فيه نظر لانه اذ ذاك كان جاوز الاربعين
قوله فخليا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الاصيلي فخلوا قال ابن التين وهو الصواب لانه واوي
من الخلوة مثل دعوا ومعناه دخلا في موضع خال قوله تذكرك ما كنت تعهد يعني من نشاطك وقوة
شبابك وقيل لعل عثمان رأى به تقشفا ورثاثة هيئة فحمل ذلك على فقده الزوجة التي ترفهه وفي رواية مسلم
لعلها ان تذكرك ما مضى من زمانك وعنده في رواية اخرى لعلك ترجع اليك من نفسك ما كنت تعهد وفي
رواية ابن حبان لعلها ان تذكرك ما فاتك قوله فلما رأى عبد الله برفع عبد الله ان ليس له حاجة اى عثمان
الا هذا اى الترغيب في النكاح ويروى بنصب عبد الله اى فلما رأى عثمان عبد الله ان ليس له حاجة الى هذا اى
الزواج وهنا جاءت كلمة الا التي هي اداة الاستثناء وكلمة الى التي هي حرف الجر فالمعنى في الوجه الاول على
كلمة الا وفي الوجه الثاني على كلمة الى قوله اشار قال الكرماني اشار عبد الله قلت الذي يقتضيه الحال ان الذي
اشار هو عثمان قوله الي بتشديد الياء قوله وهو يقول جملة حالية قوله ذلك اشارة الى قوله نزوجك وفي
رواية مسلم عن عثمان بن شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اني لامشي مع عبد الله

وميمونة هذا ترتيب تزويجه اياهن ومات وهن فى عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** كان يقسم من القسم بفتح القاف وسكون السين مصدر قسمت الشئ فانقسم وبالكسر واحد الاقسام وبمعنى النصيب ويقال كلاهما بمعنى النصيب ولكن الاول يستعمل فى موضع خاص بخلاف الثانى والقسم بفتحتين اليمين **قوله** لثمان اى لثمان نسوة ولايقسم لواحدة اى لامرأة واحدة وهى سودة بنت زمعة بن قيس القرشية العامرية توفيت فى آخر خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكانت قد اسنت عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهم بطلاقها فقالت له لاتطلقنى وانت فى حل من شانى فانما اريد ان احشر فى ازواجك وانى قد وهبت يومى لعائشة وانى لااريد ماتريد النساء فامسكها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى توفى عنها مع سائر من توفى عنهن من ازواجه فان قلت روى مسلم الحديث المذكور من طريق عطاء ثم قال فى آخره قال عطاء التى لايقسم لها صفية بنت حيى بن اخطب قلت حكى عياض عن الطحاوى ان هذا وهم وصوابه سودة وانما غلط فيه ابن جريج راويه عن عطاء وقال النووى هذا وهم من ابن جريج الراوى عن عطا وانما الصواب سودة كما فى الاحاديث فان قلت يحتمل ان يكون رواية ابن جريج صحيحة ويكون ذلك فى آخر امره حيث اوى الجميع فكان يقسم لجميعهن الا صفية قلت قد اخرج ابن سعد من ثلاثة طرق ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم لصفية كما يقسم لنسائه فان قلت قد اخرج ابن سعد هذه الطرق كلها من رواية الواقدى وهو ليس بحجة قلت مالالواقدى وقد روى عنه الشافعى وابو بكر بن ابى شيبة وابو عبيد وابو خيثمة وعن مصعب الزبيرى ثقة مأمون وكذا قال المسيبى وقال ابو عبيد ثقة وعن الدراوردى الواقدى امير المؤمنين فى الحديث مات قاضيا ببغداد سنة سبع ومائتين ودفن فى مقابر الخيزران وهو ابن ثمان وسبعين سنة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى ليلة واحدة وله تسع نسوة وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد هو ابن ابى عروبة واسمه مهران البصرى والحديث مضى فى كتاب الغسل باتم منه **قوله** وقال لى خليفة هو احد مشايخ البخارى انما قصد بذلك تصريح قتادة بتحديث انس له بذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن الحكم الانصارى حدثنا ابو عوانة عن رقبة عن طلحة اليامى عن سعيد بن جبير قال قال لى ابن عباس هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اكثرها نساء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اكثرها نساء وعلى بن الحكم بفتحتين الانصارى المروزى من قرية من قرى مرو يدعى غزا مات سنة ست وعشرين ومائتين وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكرى وطلحة هو ابن مصرف اليامى بالياء آخر الحروف وتخفيف الميم ويقال الايامى فى همدان ينسب الى ايام بن اصبى بن دافع بن مالك ابن جشم بن حاشد بن خيران بن نوف بن اوسلة وهو همدان **قوله** فان خير هذه الامة المراد به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه اكثر نساء من غيره والامة الجماعة اى خير هذه الجماعة الاسلامية هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اكثرهم نساء لان له تسعا وانما قيد بهذه الامة لان سليمان عليه السلام اكثر زوجات من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل كانت له الف امرأة ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء وابوه داود عليه السلام كانت له تسع وتسعون امرأة وقيل معناه

لدفع الشهوة فوجب تأويل الباءة على المؤن وانفصل القائلون بالأول عن ذلك بالتقدير المذكور
قلت مفعول من لم يستطع محذوف فيحتمل ان يكون المراد ومن لم يستطع الباءة ويحتمل ومن لم يستطع التزوج
وقد وقع كل منهما صريحا فروى الترمذي من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن شباب لا نقدر على شيء
فقال يا معشر الشباب عليكم بالباءة فانه اغض للبصر واحصن للفرج فمن لم يستطع منكم الباءة
فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء وروى الاسمعيلي من حديث الاعمش من استطاع منكم ان يتزوج
فليتزوج ويؤيده رواية النسائي من كان ذا طول فلينكح والحمل على المعنى الاعم اولى بان يراد بالباءة
القدرة على الوطء ومؤن التزوج **قوله** وجاء ووقع في رواية ابن حبان فانه له وجاء وهو الاخصاء
وهي زيادة مدرجة في الخبر وتفسير الوجاء بالاخصاء فيه نظر فان الوجاء رض الانثيين والاخصاء
قطعهما واطلاق الوجاء على الصيام من مجاز المشابهة وقال ابو عبيدة قال بعضهم وجا بفتح الواو
مقصور والاول اكثر واستدل به الخطابي على جواز المعالجة لقطع شهوة النكاح بالادوية وحكاه
البغوي في شرح السنة وينبغي ان يحمل على دواء يسكن الشهوة دون ما يقطعها اصالة لانه قد يقدر
بعد فيندم لفوات ذلك في حقه وقد صرح الشافعية بانه لا يكسرها بالكافور ونحوه واستدل به بعض
المالكية على تحريم الاستمناء وقد ذكر اصحابنا الحنفية انه مباح عند العجز لاجل تسكين الشهوة

ص باب كثرة النساء **ش** اي هذا باب في بيان كثرة النساء لمن قدر
على العدل بينهن **ص** حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج
اخبرهم قال اخبرني عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس هذه زوجة
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوه ولا تزلزلوها وارفقوا فانه كان عند
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة **ش** مطابقته للترجمة
في قوله تسع هذه كثرة النساء ولكن هذا العدد في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم وفي حق غيره
اربع او ثلاث او ثنتان ويطلق عليها الكثرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن جريج هو عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن اسحق بن
ابراهيم وغيره واخرجه النسائي فيه عن سليمان بن يوسف وفي عشرة النساء عن يوسف بن سعيد **قوله**
ميمونة هي بنت الحارث الهلالية تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ست من الهجرة
وتوفيت بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وهو مكان معروف بظاهر مكة بينها وبين
مكة اثنى عشر ميلا وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنى بها فيها وكانت وفاتها سنة احدى وخمسين
وقيل ثلاث وخمسين وقيل سنة ست وستين وصلى عليها ابن عباس ونزل في قبرها وعبد الرحمن بن
خالد بن الوليد وهي خالتهما **قوله** نعشها بفتح النون وسكون العين وبالشين المعجمة وهو السرير الذي
يوضع عليه الميت **قوله** فلا تزعزعوها من الزعزعة بزاءين معجمتين وعينين مهملتين وهي تحريك الشيء الذي
يرفع **قوله** ولا تزلزلوها من الزلزلة وهي الاضطراب **قوله** وارفقوا امر من الرفق واراد به السير الوسط
المعتدل والمقصود منه حرمة المؤمن بعد موته فان حرمته باقية كما كانت في حياته ولا سيما هي زوجة النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم **قوله** فانه اي فان الشان كان عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسع اي تسع نسوة اي
عند موته وهن سودة وعائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وام حبيبة وجويرية وصفية

عنه بخبر عن عبدالرحمن واخذ البخارى فيه هذه الالفاظ التى هى الترجمة من نفس الحديث ووضعها ترجمة تنبيها على فوائد كثيرة منها وضعه تراجم غريبة فى مواضع كثيرة فى الكتاب ومنها الاشارة الى اتساع روايته ومنها بيان مافيه من الاختلاف فى الاسانيد وفى المتون وغير ذلك **قوله** حتى انزل لك عنها اى حتى اطلقها وتنقضى عدتها ثم تأخذها **قوله** رواه عبدالرحمن بن عوف اى روى هذا الباب الذى هو الترجمة فى حديثه على ما مر فى اول البيوع ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير عن سفين عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك قال قدم عبدالرحمن بن عوف فآخى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصارى وعند الانصارى امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال بارك الله لك فى اهلك ومالك دلونى على السوق فأتى السوق فربح منها شيئا من اقط وشيئا من سمن فرأه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم يا عبدالرحمن فقال تزوجت انصارية قال فما سقت قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وعند الانصارى امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وقد ذكرناه مضى فى اول البيوع **قوله** وضر بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراى وهو اللطخ من الخلوق ومن كل طيب له لون **قوله** مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفى آخره ميم اى ماحالك وما شأنك **قوله** فما سقت اى اليها ويروى هكذا **قوله** وزن نواة من ذهب وهو اسم لخمسة دراهم اى مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب وبقية الكلام قدمرت هناك ﴿ ص ﴾ * باب * مايكره من من التبتل والخصاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره من التبتل واصله الانقطاع من قولهم تبتلت الشئ ابتله من باب ضرب يضرب اذا قطعته والمراد بالتبتل المنهى عنه فى الحديث الانقطاع عن النساء وترك التزويج واما معنى قوله تعالى (وتبتل اليه تبتيلا) فالمراد به الانقطاع اليه والتعبد لا ترك التزويج فانه لم يأمر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل قال ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء ويريد به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكرناه **قوله** والخصاء بكسر الخاء وبالمد مصدر خصيت الفحل اذا سللت خصيتيه والرجل خصى والجمع خصيان وخصية ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد اخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه يقول رد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس ابو عبدالله التيمى اليربوعى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى والحديث اخرجه مسلم ايضا فى النكاح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فيه عن الحسن بن على الخلال واخرجه النسائى فيه عن محمد بن عبيد واخرجه ابن ماجه فيه عن ابى مروان محمد بن عثمان العثمانى **قوله** رد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل اى لم يأذن له فيه حين استأذن فى ذلك ويقال معنى رد نهى التبتل وقد ذكرنا معناه الآن **قوله** ولو اذن له اى لو اذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعثمان بن مظعون لاختصينا من اختصيت اذا فعلت ذلك بنفسك وكان مناسبا ان يقول لو اذن له لتبتلنا فعدل الى اختصينا ارادة المبالغة اى لو اذن له لبالغنا فى التبتل حتى الاختصاء وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امته عنه ليكثر النسل ويدوم الجهاد

[illegible]

[illegible]

ما نوى ش اى هذا باب يذكر فيه من هاجر من بلد الى بلد او سافر من موضع لاجل تزويج امرأة او عمل خيرا من انواع الخير ليتوسل به الى تزويج امرأة او ارادة ان يزوجه نفسه او التزوج بها فى التزوج فله ما نوى لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات على ما يجئ الآن ص

حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى ابن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات [illegible] والحديث مضى فى اول الكتاب فانه اخرجه هناك عن الحميدى عن سفيان عن يحيى بن سعيد [illegible] ومضى الكلام فيه مستوفى ص * باب * تزويج المعسر الذى معه القرآن والاسلام ش اى هذا باب فى بيان تزويج المعسر اى الفقير الذى ليس معه شئ ومعه القرآن يعنى يحفظ شيئا من القرآن قوله والاسلام قال ابن بطال دل هذا على ان الكفاءة انما هى فى الدين [illegible] ونبه بهذه الترجمة على جواز ذلك اخذا مما وقع من حال ذلك الرجل الذى [illegible] النبى صلى الله تعالى عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فزوجه بما معه من القرآن ص فيه عن سهل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى فى هذا الباب ورد حديث سهل بن سعد الانصارى الساعدى وقدم حديثه فى باب القراءة عن ظهر القلب وفيه ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وكذا قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال فقد ملكتكها بما معك من القرآن ص

حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا اسماعيل قال حدثنى قيس عن ابن مسعود قال كنا نغزو مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا نستخصى فنهانا عن ذلك ش مطابقته للترجمة تعلم بالدقة فى النظر وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما نهاهم عن الاختصاء مع احتياجهم الى النساء ومع فقرهم كما صرح به فى هذا الخبر على ما يأتى ان شاء الله تعالى وكان مع كل منهم شئ من القرآن كأنه اجاز لهم التزويج بما معهم من القرآن ويحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابى خالد سعد البجلى الكوفى وقيس هو ابن ابى حازم عوف الاحمسى البجلى قدم المدينة بعد ما قبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث قدم فى التفسير قوله عن ذلك اى عن الاستخصاء فدل على انه حرام فى الادمى صغيرا كان او كبيرا لان فيه تغيير خلق الله تعالى ولما فيه من قطع النسل وتعذيب الحيوان قال البغوى وكذا كل حيوان لا يؤكل واما المأكول فيجوز فى صغره ويحرم فى كبره ص

* باب * قول الرجل لاخيه انظر اى زوجتى شئت حتى انزل لك عنها رواه عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه ش اى هذا باب فى قول الرجل الى آخره والذى يظهر لى انه انما وضع هذه الترجمة التى هى لفظ حديث عبد الرحمن بن عوف الذى مضى فى اول البيوع اشارة الى انه رواه فيه من طريقين احدهما عن نفس عبد الرحمن بن عوف والآخر عن انس من طريق زهير عن حميد عنه يخبر عن عبد الرحمن بن عوف وهنا ايضا رواه من حديث سفين عن حميد

اكلت من هذا اللحم انتشرت الى النساء وانى حرمت على اللحم فنزلت (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) فعلى هذا لا يجوز لاحد من المسلمين تحريم شئ مما احل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح باحلال ذلك لها بعض المشقة او امنه ولا فضل فى ترك شئ مما احله الله تعالى لعباده والفضل والبر فيما هو فعل ما ندب الله عباده اليه وعمل به رسوله وسنه لامته وتبعه على هذا المنهاج الائمة الراشدون فاذا كان ذلك تبين خطأ من آثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان اذا قدر على لبس ذلك من حله وآثر اكل الفول والعدس على خبز البر والشعير وترك اكل اللحم والودك حذرا من عارض الحاجة الى النساء والاولى بالاجسام اصلاحها لتعينه على طاعة ربه ولا شئ اضر بالجسم من المطاعم الردية لانها مفسدة لعقله ومضعفة لادواته التى جعلتها الله تعالى سببا الى طاعته ومن ذلك التبتل والترهب لانه داخل فى معنى الآية المذكورة وقال المهلب انما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك من اجل انه مكاثر بهم الامم يوم القيامة وانه فى الدنيا يقاتل بهم طوائف الكفار وفى آخر الزمان يقاتلون الدجال فاراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكثر النسل ولا التفات الى ماروى خيركم بعد المأتين الخفيف الحاذ الذى لا اهل له ولا ولد فانه ضعيف بل موضوع وكذلك قول حذيفة اذا كان سنة خمسين ومائة فلان يربى احدكم جرو كلب خير له من ان يربى ولدا ﴿ص﴾ قال اصبغ اخبرنى ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قلت يارسول الله انى رجل شاب وانا اخاف على نفسى العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عنى ساعة ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او ذر ﴿ش﴾ اى قال اصبغ بن الفرج وراق عبد الله بن وهب كذا وقع فى عامة الاصول قال اصبغ وكذا ذكره ابو مسعود وخلف وخالف ذلك الحافظان ابو نعيم والطرقى فقالا رواه البخارى عن اصبغ ولئن سلمنا صحة ما وقع فى الاصول وانه رواه عنه معلقا فقد رواه الاسمعيلى حدثنا الرمادى حدثنا اصبغ اخبرنى ابن وهب وقد وقع فى كتاب الطرقى رواه البخارى ابن محمد وهو غير صحيح لانه ليس للبخارى شيخ اسمه اصبغ بن محمد ولا فى الكتب الستة والحديث من افراده **قوله** انى رجل شاب وانا اخاف وفى رواية الكشميهنى وانى اخاف وكذا فى رواية حرملة **قوله** العنت بفتح النون وبالتاء المثناة من فوق وهو الحمل على المكروه وقد عنت يعنت من باب علم يعلم والعنت الاثم وقد عنت اكتسب اثما والعنت الفجور والزنا وكل شاق ذكره فى المنتهى وفى التهذيب الاعنات تكليف غير الطاقة وقال ابن الانبارى اصل العنت التشديد والمراد به ههنا الزنا **قوله** جف القلم بما انت لاق اى نفذ المقدر بما كتب فى اللوح المحفوظ فبقى القلم الذى كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به **قوله** فاختص صورته صورة امر من الاختصاء ولكن هذا من قبيل قوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) وليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد وحاصل المعنى ان فعلت اولم تفعل فلابد من نفوذ القدر ووقع فى بعض الاصول اقتصر موضع اختص وكذا وقع فى المصابيح فان صحت فلا حاجة الى تأويل الاول **قوله** على ذلك كلمة على متعلقة بمقدر اى اختص حال استعلائك على العلم بان الكل بتقدير الله عز وجل وقال القاضى البيضاوى المعنى ان الاقتصار على التقدير

وقال القرطبي يقال يلزم من جواز التبتل من النساء جواز الخصاء وهو قطع عضو به قوام النسل وفيه الم عظيم لانه ربما يفضي الى الهلاك وهو محرم بالاتفاق فجعلها سببا لذلك الاثم من حيث ان مطلق التبتل يتضمنه فكأن هذا القائل ظن ان تبتل الحقيقي الذي يقترن معه نحو هجره النساء وهو الخصاء واخذ باكثر مايقع عليه الاسم وقوله فيه الم عظيم مسلم لكن يصغر في جنب صيانة الدين كقطع اليد للاكلة والكي والبط ونحوها وقوله ربما يفضي الى الهلاك غير مسلم لان وقوع الهلاك منه نادر وخصاء الحيوان يشهد لذلك واجاب النووي عن ذلك بان معناه او اذن في الانقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصينا لدفع شهوة النساء ليمكننا من التبتل قال وهذا محمول على انهم كانوا يظنون جواز الاختصاء باجتهادهم ولم يكن ظنهم هذا موافقا فان الاختصاء في الادمي حرام مطلقا وقال شيخنا زين الدين رحمه الله وفي كل من جوابي القرطبي والنووي نظر بل الجواب الصحيح انه لو وقع اذن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سأله عنه عثمن بن مظعون من التبتل لجاز لهم الاختصاء لان استيذان عثمان في التبتل كانت صورته استيذانا في الاختصاء كما هو مبين في حديث عائشة بنت قدامة بن مظعون عن ابيها عن اخيه عثمان بن مظعون انه قال يارسول الله انه ليشق علينا العزبة في المغازي افتأذن لي يا رسول الله في الخصاء فاختصي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا ولكن عليك يا ابن مظعون بالصيام فانه محفر ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وذكر ايضا ان عثمان بن مظعون وعليا وابا ذر هموا ان يختصوا ويتبتلوا فنهاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك ونزلت فيهم (ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الاية واخرج الطبراني من حديث عثمن بن مظعون نفسه انه قال يارسول الله اني رجل يشق على العزوبة فأذن لي في الخصاء قال لا ولكن عليك بالصيام ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك يعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على عثمان بن مظعون ولو اجاز له التبتل لاختصينا ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن اسمعيل عن قيس قال قال عبد الله كنا نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليس لنا شيء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا (يا ايها الذين امنوا لاتحرموا طيبات ما احل الله لكم ولاتعتدوا ان الله لايحب المعتدين) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد واسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي وقيس هو ابن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود وقدمر هذا الحديث عن قريب الى قوله فنهانا عن ذلك فانه اخرجه عن محمد بن المثنى عن يحيي عن اسمعيل الى آخره **قوله** ثم رخص لنا ان ننكح المرأة بالثوب هذا نكاح المتعة وهذا يدل على ان ابن مسعود يرى بجواز المتعة وقال القرطبي لعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع ويدل على ذلك ماذكر الاسمعيلي انه وقع في رواية ابي معاوية عن اسمعيل بن ابي خالد ففعلنا ثم ترك ذلك قال وفي رواية لابن عيينة عن اسمعيل ثم جاء تحريمها بعد وفي رواية معمر عن اسمعيل ثم نسخ قوله ثم قرأ علينا (ياايها الذين امنوا لاتحرموا) الآية وفي رواية مسلم ثم قرأ علينا عبد الله رضي الله تعالى عنه وروى الواحدي في اسباب النزول من رواية عثمان بن سعد عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني اذا

والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التعبير عن عبيد المذكور واخرجه مسلم فى الفضائل عن ابى كريب عن ابى اسامة **قوله** اريتك بضم الهمزة وكسر الكاف لانه خطاب لعائشة **قوله** اذا رجل يحملك كلمة اذا للمفاجأة واراد بالرجل ملكا فى صورة رجل وفى رواية الترمذى ان الملك الذى جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بصورتها هو جبريل عليه الصلاة والسلام وفى صحيح ابن حبان جاءنى جبريل عليه الصلاة والسلام فى خرقة حرير فقال هذه زوجتك فى الدنيا والآخرة وفى رواية لمسلم جاءنى بك الملك وفى طبقات ابن سعد عنها جاء جبريل عليه الصلاة والسلام بصورتى من السماء فى حريرة فقال تزوجها فانها امرأتك **قوله** فى سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء وهى قطعة من حرير واصلها بالفارسية سره اى جيد فعرب كما عرب استبرق وقيل هى شقة من من الحرير الابيض وادعى المهلب انها كالكلة والبرقع وهو غريب **قوله** فاكشفها اى فاكشف السرقة قيل انما رأى منها ما يجوز للخاطب ان يراه **قوله** فاذا هى انت كلمة اذا للمفاجأة وهى ترجع الى الصورة التى فى السرقة **قوله** ان يكن من عند الله اى ان يكن هذا الذى رأيته كائنا من عند الله يمضه بضم الياء من الامضاء وهو الانفاذ وقال ابن العربى لم يتشك صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رأى فان رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وحى وانما احتمل عنده ان يكون الرؤيا اسما واحتمل ان يكون كنية فان للرؤيا اسما وكنية فسموها باسمائها وكنوها بكناها واسمها ان تخرج بعينها وكنيتها ان تخرج على مثالها او هى اختها او قرينتها او جارتها او سميتها وذكر عياض ان هذه الرؤيا يحتمل ان ان تكون قبل النبوة وان كانت بعد النبوة فلها ثلثة معان الاول ان يكون الرؤيا على وجهها فظاهرها لا يحتاج الى تعبير وتفسير فسيمضه الله وينجزه فالشك عائد الى انها رؤيا على ظاهرها ام تحتاج الى تعبير وصرف عن ظاهرها الثانى المراد ان كانت هذه الزوجية فى الدنيا يمضه الله عز وجل فالشك انها هل هى زوجته فى الدنيا او فى الآخرة الثالث انه لم يشك ولكن اخبر على التحقيق واتى بصورة الشك وهذا نوع من البلاغة يسمى مزج الشك باليقين ﴿ص﴾ * باب * تزويج الثيبات ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان تزويج النساء الثيبات وهو جمع ثيب وقال بعضهم جمع ثيبة وليس كذلك بل جمع ثيب وقال المطرزى الثيب بالضم فى جمعها ليس من كلامهم والثيب من ليس ببكر وقد ذكرنا انه يقال رجل ثيب وامرأة ثيب وقال ابن الاثير ويقع على الذكر والانثى وفى المغرب والثيب من النساء التى قد تزوجت فبانت بوجه وعن الليث ولا يقال للرجل وعن الكسائى رجل ثيب اذا دخل بامرأته وامرأة ثيب اذا دخل بها كما يقال بكر وايم وهو فيعل من ثاب لمعاودتهما التزوج فى غالب الامور ولان الخطاب يثاوبونها اى يعاودونها وقولهم ثيبت المرأة تثييبا اذا صارت ثيبا كعجزت الناقة وثيبت الناقة اذا صارت عجوزا ﴿ص﴾ وقالت ام حبيبة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بناتكن لانه خطاب ازواجه ونهاهن ان يعرضن عليه ربائبه لحرمتهن وهن ثيبات قطعا وهو تحقيق انه صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج الثيب ذات البنت وقال بعضهم استنبط المصنف الترجمة من قوله بناتكن لانه خاطب بذلك نساءه فاقتضى ان لهن بنات من غيره فيستلزم انهن ثيبات انتهى قلت سبحان الله ما ابعد هذا الكلام عن المقصود والمقصود اثبات المطابقة للترجمة وليس فيما قاله وجه المطابقة لان الذى قاله ان لنسائه بنات من غيره وانه يستلزم انهن ثيبات والترجمة فى تزويج الثيبات لا فى بيان ان لهن بنات

والتسليم وترك الاعراض عنه سواء قدر ما قدر لك من خير او شر ولا تبالى تأثير وما لم يكتب لن طريق لك الى حصوله الا وقال الطيبى اى اقتصر على ما [illegible] ما قضى [illegible] الله تعالى وذر ما ذكرته وامض لشأنك واختص فيكون تهديدا وقال الكرمانى وقال بعضهم معناه قد سبق فى قضاء الله تعالى جميع ما يصدر عنك ويلاقيك فاقتصر على ذلك فان الامور مقدرة اودعه فلا تخض فيه **قوله** اوذر اى او اترك وهو امر من يذر وقالت الصرفيون اماتوا ماضى يذر ويدع قلت قدجاء ماضى يدع فى قوله تعالى ماودعك ربك بالتخفيف فان قيل لم يؤمر ابوهريرة بالصيام لكسر شهوته كما امر به غيره واجيب بان الغالب من حال ابى هريرة كان الصوم لانه من اهل الصفة وكانوا مستمرين على الصوم وقبل وقع ذلك فى الغزو كما وقع لابن مسعود وكانوا فى الغزو ويؤثرون الفطر على الصيام لتقوى على القتال فاداه اجتهاده فى حسم مادة الشهوة بالاختصاء كما ظهر لعثمان بن مظعون فمنعه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ باب نكاح الابكار ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان نكاح الابكار وهو جمع بكر والبكر خلاف الثيب ويقعان على الرجل والمرأة ومنه البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة ﴿ص﴾ وقال ابن ابى مليكة قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لعائشة رضى الله تعالى عنها لم ينكح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكرا غيرك ﴿ش﴾ ابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبدالله التيمى الاحول المكى القاضى على عهد ابن الزبير وهذا الذى قاله طرف من حديث وصله البخارى فى تفسير سورة النور ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله قال حدثنى اخى عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قلت يارسول الله ارأيت لو نزلت واديا وفيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها فى ايها كنت ترتع بعيرك قال فى الذى لم يرتع منها تعنى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لم يتزوج بكرا غيرها واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس واخوه عبدالحميد وسليمان هو ابن بلال والحديث من افراده **قوله** ارأيت اى اخبرنى **قوله** وفيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها كذا وقع فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره ووجدت شجرة وذكره الحميدى بلفظ فيه شجر قد اكل منها وكذا اخرجه ابونعيم فى المستخرج بلفظ الجميع وهو اصوب لقوله بعد فى ايها كنت ترتع اى فى اى الشجر ولو اراد الموضعين لقال فى ايهما **قوله** ترتع بضم اوله من الارتاع يقال ارتع بعيره اذا تركه يرعى شيئا ورتع البعير فى المرعى اذا اكل ماشاء ورتعه الله اى انبت له مايرعاه على سعة **قوله** قال فى الذى لم يرتع منها والاصل ان يقال فى التى لم يؤكل منها وكذا فى رواية ابى نعيم قال فى الشجرة التى وهو الاصل **قوله** تعنى اى عائشة رضى الله تعالى عنها وزاد ابونعيم قبل هذا فاناهيه بكسر الهاء وفتح الياء آخر الحروف وسكون الهاء وهى للسكت ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اريتك فى المنام مرتين اذا رجل يحملك فى سرقة حرير فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عندالله يمضه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج عائشة وهى بكر بعد رؤيته اياها فى المنام الصادق وعبيد اسمه فى الاصل عبدالله بن اسمعيل يكنى ابا محمد الهبارى القرشى الكوفى وابو اسامة حماد بن اسامة

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك ش مطابقته للترجمة في قوله تزوجت ثيبا وقد ذكرنا ان هذا الحديث رواه البخارى في مواضع كثيرة بوجوه كثيرة ومحارب بكسر الراء ابن دثار بكسر الدال السدوسي قوله مالك وللعذارى جمع العذراء وهي البكر قوله ولعابها بكسر اللام بمعنى الملاعبة قوله هلا جارية اى هلا تزوجت جارية قوله فذكرت ذلك القائل هو محارب وذلك اشارة الى قوله مالك وللعذارى ولعابها ص

* باب * تزويج الصغار من الكبار ش اى هذا باب في بيان حكم تزويج الصغار من الكبار في السن ص حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطب عائشة الى ابى بكر رضى الله تعالى عنهما فقال له ابو بكر انما انا اخوك فقال انت اخى في دين الله وكتابه وهى لى حلال ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج عائشة وهى صغيرة وكان عمرها ست سنين واعترض الاسمعيلي هنا بوجهين احدهما ان صغر عائشة من كبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معلوم من غير هذا الخبر والآخر ان هذا مرسل فان كان مثل هذا يدخل في الصحيح فيلزمه في غيره من المراسيل واجاب بعضهم عن الاول بقوله يمكن ان يؤخذ من قول ابى بكر انما انا اخوك فان الغالب في بنت الاخ ان تكون اصغر من عمها قلت هذا ليس بشئ لان الترجمة في تزويج الصغار من الكبار وليست في مجرد بيان الصغار من الكبار والجواب الصحيح الذى ذكرته والجواب عن الثانى وان كانت صورة الارسال ولكن الظاهر ان عروة حمله عن عائشة يدل عليه ان ابا العباس الطرقى ذكره في كتابه مسندا عن عروة عن عائشة وغيرها من نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن عبدالبر مثل هذا يدخل في المسند قوله خطب عائشة الى ابى بكر قيل كلمة الى هنا بمعنى من والاولى ان يكون على حاله للغاية اى انهى خطبته الى ابى بكر كما في قولهم احمد اليك الله اى انهى حمده اليك قوله انما انا اخوك كأن ابابكر رضى الله تعالى عنه اعتقد انه لا يحل له ان يتزوج ابنته للمواخاة والخلة التى كانت بينهما فاعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم ان اخوة الاسلام ليست كأخوة النسب والولادة فقال انها لى حلال بوحى الله تعالى كما قال ابراهيم عليه السلام للذى اراد ان يأخذ منه زوجته هى اختى يعنى في الايمان لانه لم يكن احد مؤمنا غيرهما في ذلك الوقت واعترض صاحب التلويح هنا بوجهين احدهما ان الخلة لابى بكر انما كانت في المدينة والخطبة انما كانت بمكة فكيف يلتئم قوله في هذا والآخر انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما باشر الخطبة بنفسه كما ذكر ابن عاصم من حديث يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون يخطبها فقال لها ابو بكر رضى الله تعالى عنه وهل تصلح له انما هى ابنة اخيه فرجعت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ارجعى وقولى له انت اخى في الاسلام فابنتك تصلح لى فاتت ابابكر فذكرت له فقال ادعى لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء فانكحه انتهى قلت اما الجواب عن الاول فهو انه لا مانع ان الخلة انما كانت في مكة ولكن ما ظهرت الا بالمدينة واما الجواب عن الثانى فيحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما جاء الى ابى بكر خطب بنفسه ايضا فوقع بينهما ما ذكر في الحديث ثم انه لما علم حقيقة الامر انكحها من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال اجمع العلماء انه يجوز للآباء تزويج الصغار من بناتهم وان كن في المهد الا انه لا يجوز

فمن اين فهم من قوله هنا وقد اخذ كلام الناس والله لا يخفى ذلك على المتأمل واما قوله ام حبيبة
ام المؤمنين رملة بنت ابي سفيان الاموي ثالث البخاري اسنده عن الحكم بن نافع عن شعيب عن الزهري
عن عروة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام حبيبة وسيأتي بعد عشرة ابواب ان شاء الله تعالى قوله لا تعرضن
قال ابن التين ضبط بضم الضاد ولا اعلم له وجها لانه اما خاطب النساء او واحدة منهن فان كان
خطابه لجماعة النساء فصوابه تسكينها لانه دخل عليه النون المشددة فيجتمع ثلث نونات ويفصل
بينهما بالف فيقال لا تعرضنان ولا تدخل النون الخفيفة في جماعة النساء ولا في تثنيتهن وان كان خطابه
لام حبيبة خاصة فتكون الضاد مكسورة والنون مشددة او نون خفيفة قلت عند يونس تدخل
النون الخفيفة في جماعة النساء وتثنيتهن كما عرف في موضعه ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا هشيم
حدثنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال قفلنا مع النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من غزوة فتعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه
فانطلق بعيري كاجود ما انت راء من الابل فاذا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما يعجلك قلت
كنت حديث عهد بعرس قال بكرا ام ثيبا قلت ثيب قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما ذهبنا
لندخل قال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في قوله قلت ثيب وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر
بشر وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وفي آخره راء ابن ابي سيار واسمه
وردان ابو الحكم العنزي الواسطي والشعبي عامر بن شراحيل والحديث قدمر مطولا ومختصرا
في البيوع والاستقراض والجهاد والشروط ومر الكلام فيه في كل باب بما يحتاج اليه
قوله قفلنا اى رجعنا **قوله** من غزوة وهي غزوة تبوك **قوله** قطوف بفتح القاف اى بطئ
قوله بعنزة وهي اقصر من الرمح واطول من العصا وفي البيوع ضربه بمحجن وهو الصولجان
ولا منافاة بينهما لانه اذا كان احد طرفيه معوجا والاخر فيه حديد يصدق المعنيان عليه **قوله**
فاذا النبي اى فاذا هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ما يعجلك اى ما سبب اسراعك
قوله حديث عهد بعرس اى قريب عهد بالدخول على المرأة **قوله** ابكرا منصوب بمقدر اى
اتزوجت بكرا **قوله** ثيب خبر مبتدأ محذوف اى هي ثيب **قوله** فهلا جارية اى فهلا تزوجت
جارية وكلمة هلا للتحضيض **قوله** ليلا اى عشاء قال الكرماني انما فسر الليل بالعشاء لئلا ينافي
ماتقدم في كتاب العمرة في باب لا يطوف اهله انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان يطوف اهله
ليلا قلت هذا غير مخالف لان هذا قاله لمن يقدم بغتة من غير ان يعلم اهله به وانما هنا تقدم خبر
مجئ الجيش والعلم بوصوله وقت كذا وكذا **قوله** الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة
بعدها ثاء مثلثة لان التي يغيب زوجها في مظنة عدم التزين وقيل الشعثة منتشرة الشعر مغبرة
الرأس **قوله** وتستحد المغيبة اى تستعمل الحديدة في ازالة الشعر والمغيبة بضم الميم وكسر الغين
المعجمة وسكون اليا آخر الحروف وفتح الباء الموحدة من اغابت المرأة اذا غاب زوجها فهي مغيبة
﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محارب قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما
يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تزوجت فقلت تزوجت ثيبا فقال
مالك وللعذارى ولعابها فذكرت ذلك لعمرو بن دينار فقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي

ست بجارية وكان القياس ان يقال احماهن وان يقال صالحة نساء قريش ولكن ذكره اما باعتبار
ا شار الشخص اوهو من باب ذي كذا واما الافراد ههنا والمشار اليه اليه الخ واه تقصد الجنس
ولده في رواية الكشميهني على ولد بلا ضمير وتبع في رواية مسلم على يتيم وفي اخرى على
وارعاه على زوج اي احفظه واصون الله بالامان به والصيانة له وترك التبذير في الانفاق
ت يده اي في ماله المضاف اليه ﴿ص﴾ باب * اتخاذ السرارى ومن اعتق جارية
﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اتخاذ السرارى اي اقتنائها والسرارى بتشديد الياء
ع سرية بضم السين وكسر الراء المشددة ثم الياء آخر الحروف المشددة وقد تكسر السين
رت من السر وهو النكاح اومن السرور فابدلت احدى الراآت ياء وقيل ان اصلها الياء
سرى النفيس وفي المغرب السرية فعلية من السر الجماع اوفعولة من السر والسيادة
هر وقد ورد الامر باقتناء السرارى في حديث ابي الدرداء مرفوعا عليكم بالسرارى
ات الارحام اخرجه الطبراني باسناد واه قوله ومن اعتق جاريته عطف هذا الحكم
سرارى لانه قد يقع بعد التسري وقد يقع قبله ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل
واحد حدثنا صالح بن صالح الهمداني حدثنا الشعبي حدثني ابو بردة عن ابيه قال قال
صلى الله تعالى عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها وادبها فاحسن
تهما وتزوجها فله اجران وايما رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي فله اجران
ادى حق مواليه وحق ربه فله اجران ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة
دالواحد بن زياد وصالح بن صالح مسلم الثوري الهمداني بسكون الميم وبالدال المهملة
وفي والشعبي عامر بن شراحيل وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر
ابي موسى الاشعري واسمه عبدالله بن قيس والحديث قدمر في كتاب العلم في باب تعليم
فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام عن المحاربي عن صالح بن حيان عن عامر الشعبي
دة عن ابيه الحديث فان قلت هذا صالح بن حيان الذي يروى عن الشعبي في كتاب العلم
صالح الذي في هذا الحديث ام غيره قلت نعم هو اياه ولكنه نسبه في كتاب العلم الى
صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وهنا نسبه الى ابيه وليس هو صالح بن حيان القرشي
ي يحدث عن ابي وائل وابي بردة ويروى عنه يعلى بن عبيد ومروان بن معاوية فافهم
اي امة واصلها ما ولدت من الاماء في ملك الرجل ثم اطلق على كل امة وقدمر الكلام
ستقصى ﴿ص﴾ قال الشعبي خذها بغير شئ قد كان الرجل يرحل فيما دونها الى المدينة
اي قال عامر الشعبي لصالح المذكور الذي روى الحديث المذكور عنه هذا بحسب ظاهر
جزم الكرماني والرد عليه في هذا الموضع كالرد عليه في كتاب العلم بان الخطاب في قول
ما لرجل من اهل خراسان فلينظر فيه هناك من يريد تحريره قوله خذها اي خذ هذه
هذه المقالة بغير شئ يعني مجانا بدون اخذها منك على جهة الاجرة عليه والا فلاشئ
جر الاخروى الذي هو ثواب التبليغ والتعليم قوله قد كان الرجل الى آخره معناه اني
ه المسئلة بغير شئ وقد كان الرجل يرحل اي يسافر فيما دونها اي فيما دون هذه المسئلة
مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واللام فيها للعهد ولفظه في كتاب العلم قال

لا تزوجوهن الذين هن الا اذا صلحن للوطء واحتج من ادخل و ... والهن فيه انك تخلف ... رجلاتهن ورافقهن واختلف العلماء في تزويج غير الاب اليتيمة فقال ابن ابي ليلى و ... والثوري و ... والشافعي وابن الماجشون وابو ثور ليس لغير الاب ان يزوج اليتيمة الصغيرة فان فعل فالنكاح باطل وحكى ابن المنذر عن مالك انه قال يزوج القاضي الصغيرة دون الاولياء ووصى الاب والجد عند الشافعي عند عدم الاب كالاب وقالت طائفة اذا زوج الصغيرة غير الاب من الاولياء فلها الخيار اذا بلغت يروى هذا عن عطاء والحسن وطاوس وهو قول الاوزاعي وابي حنيفة ومحمد الا انهما جعلا الجد كالاب لا خيار في تزويجه وقال ابو يوسف لا خيار لها في جميع الاولياء وقال احمد لا ارى للولي ولا القاضي ان يزوج اليتيمة حتى تبلغ تسع سنين فاذا بلغت ورضيت فلا خيار لها ﴿ ص ﴾ باب الى من ينكح واي النساء خير وما يستحب ان يتخير لنطفه من غير ايجاب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من اذا اراد ان يتزوج ينتهي امره الى من يتزوج من النساء او الى من يعتمد وقد ذكرنا ان النكاح يأتي بمعنى التزوج وبمعنى العقد وقد اشتملت هذه الترجمة على ثلثة انواع وحديث الباب واحد الاول قوله الى من ينكح والثاني قوله واي النساء خير والثالث وما يستحب ان يتخير لنطفه ومن الحديث تؤخذ المطابقة للاول والثاني ظاهرا والثالث لا تؤخذ الا بطريق اللزوم بيانه ان الذي يريد النكاح ينبغي ان يتزوج من قريش لان نساءهن خير النساء وهذان نوعان ظاهران في المطابقة واما النوع الثالث فهو انه لما ثبت ان نساء قريش خير النساء وان الذي تزوج منهن قد خير لنطفه لاجل اولاده وهذا لا يفهم من الحديث صريحا ولكن بطريق اللزوم على ما نقول يحتمل انه اشار الى حديث خرجه ابن ماجه من حديث عائشة مرفوعا تخيروا لنطفكم وانكحوا الاكفاء واخرجه الحاكم ايضا وصححه فان قلت كيف يكون نساء قريش افضل من مريم ام عيسى عليهما السلام ولا سيما على قول من يقول انها نبية قلت اجاب بعضهم بان في الحديث خير نساء ركبن الابل ومريم عليها السلام لم تركب بعيرا قلت هذا جواب لا يجدي وقد اطنب هذا القائل هنا كله غير كاف ويمكن ان يجاب عن هذا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قيد بقوله صالحوا نساء قريش ومريم عليها السلام ليست من قريش وقال النووي معنى خير اي من خير كما يقال احسنهم كذا اي من احسنهم او الحسن من هنالك وقد يقال ان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير نساء ركبن الابل صالحوا نساء قريش يعني في زمانهن **قوله** من غير ايجاب اراد به ان الذي ذكره في هذه الترجمة من الانواع الثلثة ليس من باب الايجاب بل هو من باب الاستحباب ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير نساء ركبن الابل صالحوا نساء قريش احناه على ولده في صغره وارعاه على زوج في ذات يده ﴿ ش ﴾ قدمر بيان وجه المطابقة الآن وهذا الاسناد بعين هؤلاء الرواة قدمر غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مر في احاديث الانبياء في باب قوله تعالى اذ قالت الملئكة يا مريم باتم منه ومر الكلام فيه هنالك **قوله** صالحوا اصله صالحون سقطت النون بالاضافة ويروى صالح نساء قريش بالافراد ويروى صلح نساء قريش بضم الصاد وتشديد اللام جمع صالح وهو رواية الكشميهني والمراد بالاصلاح هنا صلاح الدين وصلاح المخالطة للزوج وغيره **قوله** احناه من الحنو وهو الشفقة والحانية هي التي تقوم على ولدها بعد يتمه فلا تتزوج فان

و والسلام والعرب من نسله و سموا به لانهم سكان البوادى و اكثر مياههم من المطر

حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال اقام

الله تعالى عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبنى عليه بصفية بنت حيى فدعوت المسلمين

كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والاقط والسمن فكانت

المسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهى من امهات

لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس

مطابقته للترجمة من حيث ان الصحابة ترددوا فى ان صفية هل هى زوجته او سريته

ه الاول من الترجمة والحديث مضى فى المغازى فى غزوة خيبر ويأتى فى الاطعمة عن

محمد بن سلام فرقهما واخرجه النسائى فى النكاح وفى الوليمة عن على بن حجر ومر

هناك **قوله** يبنى عليه على صيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة والاصل

ان اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله وقال

لا يقال بنى باهله **قوله** احدى الهمزة الاستفهامية مقدرة اى أاحدى الى آخره **قوله**

ه اى هيأ لصفية شيئا تقعد عليه خلفه على الناقة ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من جعل

صداقها ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من جعل عتق الامة صداقها معناه ان

على ان يتزوج بها ويكون عتقها صداقها ولم يذكر فى الترجمة حكم هذا وقد اختلف

ال سعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعى وعامر الشعبى والاوزاعى

الزهرى وعطاء بن ابى رباح وقتادة وطاوس والحسن بن حى واحمد واسحق جاز

مد عليها لا تستحق عليه مهرا غير ذلك العتاق وممن قال بهذا القول سفين الثورى

صاحب ابى حنيفة وذكر الترمذى انه مذهب الشافعى وقال النووى قال الشافعى

على هذا الشرط فقبلت عتقت ولا يلزمها ان تتزوجه بل له عليها قيمتها لانه لم يرض

فان رضيت وتزوجها على مهر يتفقان عليه فله عليها القيمة ولها عليه المهر المسمى

ثير وان تزوجها على قيمتها فان كانت قيمتها معلومة له ولها صح الصداق ولا يبقى له

لها عليه صداق وان كانت مجهولة ففيه وجهان لاصحابنا احدهما يصح الصداق واصحهما

ر اصحابنا لا يصح الصداق بل يصح النكاح ويجب لها مهر المثل انتهى وقال الليث

شبرمة وجابر بن زيد وابو حنيفة ومحمد وزفر ومالك لا يجوز ذلك وقال الطحاوى

غير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعل هذا فيتم له النكاح بغير صداق سوى

كان ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله عز وجل جعل له ان يتزوج

يكون له التزوج على العتاق الذى ليس بصداق وقال ابو حنيفة ان فعل ذلك

لعتاق ولها عليه مهر المثل فان ابت ان تتزوجه تسعى له فى قيمتها وقال مالك وزفر

ها ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن الحبحاب عن

ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها ش ﴾

ة ظاهرة وحماد هو ابن زيد وثابت هو ابن اسلم البنانى بضم الموحدة وتخفيف

، وشعيب بن الحبحاب بفتح الحائين المهملتين وسكون الباء الموحدة الاولى البصرى

لامر اعتقها كما ينبغي ثم نكاحها بركة فيها دونها في المدينة حديث (ص) وقال ابو بكر عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها (ش) [illegible] قال ابو بكر بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارى قيل اسمه سعيد وقيل سالم يروى عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر عن ابيه ابي موسى الاشعرى عبد الله بن قيس وهذا وقع مسلسلا بالكنى وكلهم كوفيون وقال الكرماني وفي بعض الرواية عن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى وهو سهو وقت عظ طاهر وهذا التعليق اسنده ابو داود الطيالسي في مسنده وقال حدثنا ابو بكر الخياط فذكره باسناده بلفظ اذا اعتق الرجل امته ثم امهرها مهرا جديدا كان له اجران وابو بكر الخياط هو ابو بكر بن عياش المذكور وكأنه كان يتعاطى الخياطة في وقت وهو احد الحفاظ المشهورين في الحديث واحد القراء المذكورين في القرآت **قوله** اعتقها ثم اصدقها اراد ان ابا بكر بن عياش روى في الحديث المذكور بلفظ اعتقها ثم اصدقها موضع قوله فيه ثم اعتقها وتزوجها ومعناهما واحد (ص) حدثنا سعيد بن تليد قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا سليمان عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات بينما ابراهيم مر بجبار ومعه سارة فذكر الحديث فاعطاها هاجر قالت كف الله يد الكافر واخدمني آجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء (ش) قيل مطابقته للترجمة من حيث ان هاجر كانت مملوكة وان ابراهيم عليه السلام اولدها بعد ان ملكها فهي سرية واعترض عليه بعضهم بانه ان اراد ان ذلك وقع صريحا في الصحيح فليس بصحيح وانما الذي في الصحيح ان سارة ملكتها وان ابراهيم عليه السلام اولدها اسمعيل عليه السلام انتهى قلت اعتراضه عليه بانه ان اراد الى آخره غير موجه لان من قال انه اراد ذلك وانما حاصل كلامه ان في اصل الحديث اتخاذ ابراهيم هاجر سرية بعد ان ملكها فتطابق الترجمة على ما لا يخفى وقد جرت عادة البخاري مثل ذلك في امثال ذلك واخرجه من طريقين احدهما عن سعيد ابن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام وبالدال المهملة وهو سعيد بن عيسى بن تليد ابو عثمان الرعيني المصري يروى عن عبد الله بن وهب المصري عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة والاخر عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر عن ايوب عن مجاهد وهو خطأ وقال الكرماني والاول اكثر واصح قلت قوله يدل على الصحة مع لقلة وليس كذلك بل هو خطأ محض **قوله** عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وقع مرفوعا في اكثر الاصول وذكر ابو مسعود وخلف انه موقوف وابى ذلك الطرقي وغيره ووقع ايضا موقوفا في رواية ابي كريمة والنسفي وكذا ذكر ابو نعيم انه وقع هنا للبخاري موقوفا وبذلك جزم الحميدي وساق البخاري هذا الحديث هنا مختصرا وساقه في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب قول الله تعالى (واتخذ الله ابراهيم خليلا) باتم منه **قوله** بجبار اي ملك حران قاله الكرماني وقال غيره ملك مصر **قوله** آجر اي هاجر بالهمزة بدل الهاء وقدم الكلام فيه هناك مستقصى **قوله** قال ابو هريرة فتلك امكم اي هاجر امكم يا بني ماء السماء اراد به العرب لان هاجر ام اسمعيل

(عليه)

عندك من شئ قال لا والله يارسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال
لا والله ماوجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب
ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى، قال سهل ماله رداء فلها
نصفه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ
وان لبسته لم يكن عليك شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرأه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم موليا فامر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عددها
قال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار
وهذه الترجمة ذكرها البخارى فيما قبل فى كتاب النكاح بقوله باب تزويج المعسر الذى معه القرآن
والاسلام وقال فيه سهل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والفرق بين الترجمتين ان تلك اخص من
هذه واورد حديث سهل هذا فيما قبل فى باب القراءة عن ظهر القلب اخرجه بتمامه عن قتيبة بن سعيد
عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد واعادهما بهذه الترجمة عن قتيبة عن عبد العزيز
بن ابى حازم عن ابيه عن سهل الى آخره بنحو ذلك المتن بعينه ومر الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** فصعد
النظر اليها اى رفع نظره الى تلك المرأة **قوله** وصوبه اى خفض نظره **قوله** عن ظهر قلبك لفظ الظهر
مقحم او معناه على استظهار قلبك ﴿ص﴾ باب الاكفاء فى الدين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى
بيان ان الاكفاء التى بالاجماع هى ان يكون فى الدين فلا يحل للمسلمة ان تتزوج بالكافر والاكفاء
جمع كفؤ بضم الكاف وسكون الفاء بعدها همزة وهو المثل والنظير ﴿ص﴾ وقوله وهو الذى
خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا ﴿ش﴾ وقوله بالجر عطف على الاكفاء
اى وفى بيان قوله عز وجل فى القرآن وهو الذى خلق الآية وغرضه من ايراد هذه الآية الاشارة
الى النسب والصهر مما يتعلق بهما حكم الكفاءة وعن ابن سيرين ان هذه الآية نزلت فى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه زوج عليه السلام فاطمة رضى
الله تعالى عنها عليا وهو ابن عمه وزوج ابنته فكان نسبا وكان صهرا **قوله** وهو الذى خلق من
الماء اى من النطفة بشرا فجعل البشر على قسمين نسبا ذوى نسب اى ذكورا ينسب اليهم فيقال فلان ابن فلان
وفلانة بنت فلان وصهرا ذوات صهر اى اناثا يصاهر بهن وعن على رضى الله تعالى عنه النسب ما لا يحل
نكاحه والصهر ما يحل نكاحه وقال الضحاك وقتادة ومقاتل النسب سبعة والصهر خمسة وقرأوا قوله تعالى
حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الى آخر الآية ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى
اخبرنى عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
وكان ممن شهد بدرا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تبنى سالما وانكحه بنت اخيه هند بنت الوليد بن
عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيدا وكان من
تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس اليه وورث من ميراثه حتى انزل الله تعالى ادعوهم لآبائهم الى
قوله ومواليكم فردوا الى آبائهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا فى الدين فجاءت سهلة بنت سهيل بن
عمرو القرشى ثم العامرى وهى امرأة ابى حذيفة بن عتبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله
انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فذكر الحديث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة

الحديث فمن ثم [illegible] واحتجت [illegible] [illegible] راجعين [illegible]
من معها [illegible] الحديث [illegible] وهو [illegible] الطائفة [illegible]
ل انس لانه لم يسنده فعله تأويل [illegible] لها صداق [illegible] خصوص
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وليس لغيره ان يفعل ذلك ومنها ان الطحاوي روى عن ابن
ر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه فعل في جويرية بنت الحارث مثل ما فعله في صفية ثم
ل ابن عمر بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مثل هذا الحكم انه يجدد لها صداقا فدل هذا
ن الحكم في ذلك بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على غير ما كان لرسول الله صلى الله تعالى
ليه وسلم ويحتمل ان يكون ذلك سماعا عنده من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون
له على هذا خصوصيته صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وعن الاقدمين قوم حجة لاهل المقالة الثانية
ت ومما يقويه كلام ابن عمر ما رواه البيهقي من حديث الواقدي حدثتنا عاتكة بنت الكم[illegible] عن
مها امية بنت رزينة عن امها رزينة قالت لما كان يوم قريظة والنضير جاء رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم بصفية يقودها سبية حتى فتح الله عليه وذراعها في يده فاعتقها وخطبها وتزوجها
امهرها رزينة قلت رزينة بضم الراء وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون خادمة
سول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن المرابط قول انس اصدقها نفسها انه من رأيه وظنه
انما قال ذلك مدافعة للسائل الاترى انه قال فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين فكيف علم انس انه
صدقها نفسها قبل ذلك وقد صح عنه انه لم يعلم انها زوجته الا بالحجاب فدل ان قوله هذا لم يشهده
لى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ولا غيره وانما ظنه انس والناس بعده فمع ان كتاب الله احق
ن يتبع (قال وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي) الآية فهذا يدل على انه اعتقها وخيرها في نفسها فاختارته
صلى الله تعالى عليه وسلم فنكحها بما خصه الله تعالى بغير صداق واما وجه الفرض [illegible] اذا جعلها
لعتق صداقا فاما ان يتقرر العتق حالة الرق وهو محال لتناقضهما او حالة الحرية فيلزم سبقيته على العقد
فيلزم وجود العتق حالة فرض عدمه وهو محال لان الصداق لا بد ان يتقدم تقرره على الزوج اما نصا
واما حكما حتى تملك الزوجة طلبه وان لم يتعين لها حالة العقد شيء لكنها تملك المطالبة فثبت انه ثبت لها
حالة العقد شيء يطالب به الزوج ولا يتأتى مثل ذلك في العتق فاستحال ان يكون صداقا فافهم وقال ابن
الجوزي فان قيل ثواب العتق عظيم فكيف فوته حيث جعله مهرا وكان يمكن جعل المهر غيره فالجواب
ان صفية بنت ملك ومثلها لا يقنع في المهر الا بالكثير ولم يكن عنده صلى الله تعالى عليه وسلم اذ ذاك
ما يرضيها به ولم ير ان يقصر بها فجعل صداقها نفسها وذلك عندها اشرف من المال الكثير ﴿ص﴾ باب
تزويج المعسر لقوله عز وجل ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز
تزويج المعسر واستدل عليه بقوله تعالى (ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) وحاصل المعنى ان الاعسار
في الحال لا يمنع التزوج لاحتمال حصول المال في المآل ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن ابي
حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسي قال فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر
اليها وصوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها
شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل

(عندك)

يهدى السبيل اى سبيل الحق ثم قال ادعوهم لآبائهم الذين ولدوهم وبين ان دعاءهم لآبائهم هو ادخل الامرين فى القسط والعدل عند الله فان لم تعلموا لهم آباء تنسبونهم اليهم فاخوانكم اى هم اخوانكم فى الدين ومواليكم ان كانوا محرريكم **قوله** ردوا على صيغة المجهول الى آبائهم الذين ولدوهم **قوله** فمن لم يعلم له على صيغة المجهول وقوله اسم مرفوع به كان مولى واخا فى الدين **قوله** فجاءت سهلة وهى التى روت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرخصة فى رضاع الكبير روى عنها القاسم بن محمد **قوله** وهى امرأة ابى حذيفة وهى ضرة معتقة سالم هذه قرشية وتلك انصارية **قوله** النبى بالنصب بقوله فجاءت سهلة **قوله** انا كنا نرى بفتح النون بمعنى نعتقد **قوله** ما قد علمت ارادت به قوله تعالى ادعوهم لآبائهم وقوله وما جعل ادعياءكم ابناءكم **قوله** فذكر الحديث اى فذكر ابو اليمان الحديث قاله البخارى ولم يذكره هو ورواه ابو داود من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة وام سلمة وقال الحميدى فى الجمع اخرجه البرقانى فى كتابه بطوله من حديث ابى اليمان بسنده بزيادة فكيف ترى يا رسول الله فقال ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت عائشة رضى الله تعالى عنها تأمر بنات اخيها واختها ان يرضعن من احبت عائشة ان تراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات فيدخل عليها وابت ام سلمة وسائر ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يدخلن عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس ويروى ان سهلة قالت يا رسول الله ان سالما بلغ مبلغ الرجال وانه يدخل علينا وانى اظن فى نفس ابى حذيفة من ذلك شيئا فقال ارضعيه تحرمى عليه ويذهب ما فى نفسه فارضعته فذهب الذى فى نفسه وفى مسلم من حديث القاسم عن عائشة جاءت سهلة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى ارى فى وجه ابى حذيفة من دخول سالم فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم وقال قد علمت انه رجل كبير وفى رواية ابن ابى مليكة ارضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى فى وجه ابى حذيفة فرجعت وقالت قد ارضعته فذهب الذى فى نفس ابى حذيفة وقال القاضى لعلها حلبته ثم شربه من غير ان يمس ثديها ولا التقت بشرتاهما هذا الذى قاله حسن قال النووى يحتمل انه عفى عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر وبهذا قالت عائشة وداود وتثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ كما تثبت برضاع الطفل وعند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الامصار الى الآن لا يثبت الا برضاع من له دون سنتين وعند ابى حنيفة بسنتين ونصف وعند زفر بثلاث سنين وعن مالك بسنتين وايام واحتجوا فيه بقوله تعالى (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة) وباحاديث كثيرة مشهورة واجابوا عن حديث سهلة على انه مختص بها وبسالم وقيل انه منسوخ والله اعلم

ص حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا اجدنى الا وجعة وقال لها حجى واشترطى وقولى اللهم محلى حيث حبستنى وكانت تحت المقداد بن الاسود

ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكانت اى ضباعة تحت المقداد بن الاسود بيانه ان المقداد هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندى وقد نسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف ابن زهرة الزهرى لانه كان تبناه وحالفه فى الجاهلية فقيل المقداد بن الاسود وقال ابو عمر وقد قيل انه كان عبدا حبشيا للاسود بن عبد يغوث فتبناه والاول اصح وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب

ان يتخذ من قريش [illegible]
[illegible] الكفاءة لا في الدين [illegible]
والحديث اخرجه النسائي ايضا في النكاح عن عمران بن بكار عن ابي [illegible] قوله ابا
ابا حذيفة اسمه مهشم على المشهور وقيل هاشم وقيل هشيم وقيل غير ذلك وهو خال معاوية بن ابي
سفين قوله ابن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة بفتح الراء ابن عبد
شمس القرشي العبشمي وكان من فضلاء الصحابة من المهاجرين الاولين صلى القبلتين وهاجر الهجرتين وشهد
بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقتل يوم اليمامة شهيدا وهو ابن ثلاث او اربع
وخمسين سنة قوله تبنى سالما اي اتخذه ابنا وسالم هو ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف وفي آخره لام يكنى ابا عبد الله وقال ابو عمر هو من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من
عجم الفرس من كرمد وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبارهم وهو معدود في المهاجرين
وفي الانصار ايضا لعتق مولاته الانصارية فقال ابو عمر شهد سالم بدرا وقتل يوم اليمامة شهيدا
هو ومولاه ابو حذيفة فوجد رأس احدهما عند رجلي الآخر وذلك سنة اثنتي عشرة من الهجرة
قوله وانكحه بنت اخيه هند اي زوجه بنت اخيه فقوله هند يجوز فيه الصرف وعدمه اما منعه فللعلمية
والتأنيث واما صرفه فلاجل سكون اوسطه يقاوم احد السببين وهو الاصح لانه عطف
بيان عن بنت ووقع عند مالك وانكحه بنت اخيه فاطمة ولا كلام فيه لانها ربما كانت تسمى باسمين
والوليد بن عتبة قتل ببدر كافرا وقال ابن التين ووقع في بعض الروايات بنت اخته بضم الهمزة
وسكون الخاء وبالتاء المثناة من فوق وهو غلط قوله وهو مولى اي سالم المذكور مولى لامرأة من
الانصار واسمها ثبيتة بضم الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة واسكان الياء آخر الحروف وفتح التاء المثناة
من فوق بنت يعار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وبعد الالف راء ابن زيد بن عبيد بن مالك
بن عمرو بن عوف الانصارية كانت من المهاجرات الاول ومن فضلاء نساء الصحابة وهي زوج ابي
حذيفة المذكور وهي مولاة سالم بن معقل المذكور ويقال له سالم مولى ابي حذيفة اعتقته ثبيتة ووالى
سالم ابا حذيفة فلذلك يقال سالم مولى ابي حذيفة وقال ابو طوالة اسم هذه المرأة من الانصار عمرة بنت يعار
الانصارية وقال ابن اسحق اسمها سلمى بنت يعار قوله كما تبنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي كما
اتخذ النبي عليه السلام زيد بن حارثة ابنا له حتى يقال ابن محمد قوله وكان من تبنى كلمة من اسم كان وقوله
دعاه الناس اليه خبره اي كانوا يقولون للذي تبناه هذا ابن فلان وكان يرث من ميراثه ايضا كما يرث
ابنه من النسب حتى انزل الله تعالى ادعوهم لآبائهم وقبل الآية (وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم
قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا
اباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم) قوله وما جعل ادعياءكم يعني من سميتموهم ابناءكم نزلت في
زيد بن حارثة الكلبي من بني عبد ود كان عبدا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعتقه وتبناه
قبل الوحي وآخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب في الاسلام فجعل الفقير اخا للغني ليعود عليه
فلما تزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زينب بنت جحش الاسدي وكانت تحت زيد بن
حارثة قال اليهود والمنافقون تزوج محمد امرأة ابنه ونهى الناس عنها فانزل الله تعالى هذه
الآية ذلكم قولكم ولا حقيقة له يعني قولهم زيد بن محمد بن عبد الله والله يقول الحق وهو

عنده الا نصيبه من حلال وان منعته فانماله من ذلك بقدر مابذل من الصداق واختلفوا اذا اصدقها وقبضته هل تجبر ان تشترى شيئا من الجهاز فقال مالك ليس لها ان تقضى به دينها وان تنفق منه ما يجملها لعرسها الا ان يكون الصداق شيئا كثيرا فتنفق منه شيئا يسيرا فى دينها وقال ابو حنيفة والثورى والشافعى لاتجبر على شراء مالا تريد والمهر لها تفعل فيه ماشاءت **قوله** وحسبها هو اخبار عن عادة الناس فى ذلك والحسب مايعده الناس من مفاخر الاباء ويقال الحسب فى الاصل الشرف بالاباء وبالاقارب مأخوذ من الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقيل المراد بالحسب هنا الفعال الحسنة وقيل المال وهذا ليس بشئ لان المال ذكر قبله **قوله** وجمالها لان الجمال مطلوب فى كل شئ ولاسيما فى المرأة التى تكون قرينته وضجيعته **قوله** ولدينها لان به يحصل خير الدنيا والآخرة واللائق بارباب الديانات وذوى المروات ان يكون الدين مطمح نظرهم فى كل شئ ولاسيما فيما يدوم امره ولذلك اختاره صلى الله تعالى عليه وسلم بآكد وجه وابلغه فامر بالظفر الذى هو غاية البغية ولذلك قال فاظفر بذات الدين فان بها تكتسب منافع الدارين تربت يداك ان لم تفعل ما امرت به وقال الكرمانى فاظفر جزاء شرط محذوف اى اذا تحققت تفصيلها فاظفر ايها المسترشد بها واختلفوا فى معنى تربت يداك فقيل هو دعاء فى الاصل الا ان العرب تستعملها للانكار والتعجب والتعظيم والحث على الشئ وهذا هو المراد به ههنا وفيه الترغيب فى صحبة اهل الدين فى كل شئ لان من صاحبهم يستفيد من اخلاقهم ويأمن المفسدة من جهتهم وقال محيى السنة هى كلمة جارية على السنتهم كقولهم لاابالك ولم يريدوا وقوع الامر وقيل قصده بها وقوعه لتعدية ذوات الدين الى ذوات المال ونحوه اى تربت يداك ان لم تفعل ماقلت لك من الظفر بذات الدين وقيل معنى تربت يداك اى لصقت بالتراب وهو كناية عن الفقر وحكى ابن العربى ان معناه استغنت يداك ورد بان المعروف ترب اذا استغنى وترب اذا افتقر وقيل ضعف عقلك وقال القرطبى معنى الحديث ان هذه الخصال الاربع هى التى ترغب فى نكاح المرأة لاانه وقع الامر بذلك بل ظاهره اباحة النكاح لقصد كل من ذلك لكن قصد الدين اولى قال ولا يظن ان هذه الاربع تؤخذ منها الكفاءة اى تنحصر فيها فان ذلك لم يقل به احد وان كانوا اختلفوا فى الكفاءة ماهى انتهى وقال المهلب الكفاءة فى الدين هم المتشاكلون وان كانوا فى النسب تفاضل بين الناس وقد نسخ الله ما كانت تحكم به العرب فى الجاهلية من شرف الانساب بشرف الصلاح فى الدين فقال (ان اكرمكم عندالله اتقاكم) وقال ابن بطال اختلف العلماء فى الاكفاء منهم فقال مالك فى الدين دون غيرهم والمسلمون بعضهم اكفاء لبعض فيجوز ان يتزوج العربى والمولى القرشية روى ذلك عن عمرو بن مسعود وعمر بن عبدالعزيز وابن سيرين واستدلوا بقوله تعالى (ان اكرمكم عندالله اتقاكم) وبحديث سالم وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم عليك بذات الدين وعزم عمر رضى الله عنه ان يزوج ابنته من سلمان رضى الله عنه وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم يابنى بياضة انكحوا اباهند فقالوا يارسول الله انزوج بناتنا من موالينا فنزلت (ياأيها الناس اناخلقناكم من ذكروانثى) الآية رواه ابوداود وقال صلى الله تعالى عليه وسلم فيمارواه الترمذى من حديث ابى هريرة اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه قال ورواه ابوالليث عن ابن عجلان عن ابى هريرة

الهاشمي [illegible] قال [illegible]
ان يتزوج ضباعة [illegible]
[illegible] فيه وكان المقداد [illegible] صلى الله تعالى
عليه وسلم وعن ابن مسعود اول من اظهر الاسلام سبعة فذكر منهم المقداد وشهد المقداد فتح مصر
ومات في ارضه بالجرف فحمل الى المدينة ودفن بها وصلى عليه عثمان رضي الله تعالى عنه سنة ثلث
وثلاثين وعبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله بن اسمعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي مات في ربيع
الاول يوم الجمعة سنة خمسين ومائتين روى عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم في الحج **قوله** لا اجدني اي
لا اجد نفسي وكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد من خصائص افعال القلوب **قوله** واشترطي اي
انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك وانحبست عنها بسبب قوة المرض تحللت وقولي اللهم محلي
عن الاحرام مكان حبستني فيه عن النسك بعلة مرض واحتجوا به على الاشتراط جماعة عمر وعثمان وعلي
وابن مسعود وعمار وابن عباس وسعيد بن المسيب وعروة وعطاء وعلقمة وشريح وقال صاحب التوضيح
وهو الاظهر عند الشافعي وهو قول احمد واسحق وابي ثور ومنعه طائفة وقالوا هو باطل روى
ذلك عن ابن عمر وعائشة وهو قول النخعي والحكم وطاوس وسعيد بن جبير واليه ذهب مالك
والثوري وابو حنيفة وقالوا لا يفيد اشتراط ويمضي على احرامه حتى يتم وكان ابن عمر ينكر
ذلك ويقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لم يشترط فان حبس
احدكم بحابس عن الحج فليأت البيت فليطف به وبين الصفا والمروة ويحلق او يقصر وقد حل
من كل شيء حتى يحج قابلا ويهدي او يصوم ان لم يجد هديا وانكر ذلك طاوس وسعيد بن جبير
وهما رويا الحديث عن ابن عباس وانكر الزهري وهو رواه عن عروة فهذا كله يوهن الاشتراط
وزعم ابن المرابط ان عدم ذكر البخاري هذا الحديث في كتاب الحج دل على ان الاشتراط عنده لا يصح
قلت فيه نظر لا يخفى **قوله** وجعة بفتح الواو وكسر الجيم وهو من الصفات المشبهة اي انا ذات
وجع اي مرض **قوله** محلي اي موضع تحللي من الاحرام وفيه ان المحصر يحل حيث يحبس وينحر
هديه هناك حلا كان او حراما وفيه خلاف ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال
حدثني سعيد بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولدينها ولا سيما امر فيه بطلب ذات الدين ودعى له او عليه
بقوله تربت اذا ظفر بذات الدين وطلب غيرها وانما قلنا له او عليه لاستعمال تربت يداك في النوعين
على ما نذكر الآن ويحيى هو سعيد القطان وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد ابن ابي سعيد المقبري
يروى عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في النكاح ايضا عن محمد
وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد به واخرجه النسائي فيه عن عبيد الله بن سعيد به واخرجه ابن
ماجه فيه عن يحيى بن حكيم **قوله** تنكح المرأة على صيغة المجهول والمرأة مرفوع به **قوله** لاربع اي
لاربع خصال **قوله** لمالها لانها اذا كانت صاحبة مال لا تلزم زوجها بما لا يطيق ولا تكلفه في
الانفاق وغيره وقال المهلب هذا دال على ان للزوج الاستمتاع بمالها فانه يقصد لذلك فان طابت به

مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدا قوله هذا اى هذا الفقير من فقراء المسلمين خير من ملء الارض بكسر الميم وبالهمزة فى آخره قوله مثل هذا اى مثل هذا الغنى ويجوز فى مثل الجر والنصب وقال الكرمانى فان قلت كيف كان ذلك قلت ان كان الاول كافرا فوجهه ظاهر والافيكون ذلك معلوما لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى وقال بعضهم يعرف المراد من الطريق الاخرى التى ستأتى فى الرقاق بلفظ قال رجل من اشراف الناس هذا والله حرى الخ قلت فى كل كلاميهما نظر اما كلام الكرمانى فقوله بالوحى ليس كذلك لانه قال مر رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد شاهده وعرفه انه مسلم اوكافر والظاهر انه مسلم كان شريفا بين قومه ولكن المار الثانى ان كان كما قيل انه جعيل بن سراقة وهو من اصحابه من خيار عباد الله الصالحين واما قول بعضهم فانزل من كلام الكرمانى على مالا يخفى على المتأمل

ص * باب * الاكفاء فى المال وتزويج المقل المثرية ش اى هذا باب فى بيان حكم الاكفاء فى المال فهذا باب مختلف فيه عند من يشترط الكفاءة والاشهر عند الشافعية انه لا يعتبر ونقل صاحب الافصاح عن الشافعى انه قال الكفاءة فى الدين والمال والنسب وجزم باعتباره ابو الطيب والصيمرى وجماعة واعتبره الماوردى فى اهل الامصار وخص الخلاف باهل البوادى والقرى المتفاخرين بالنسب دون المال قوله وتزويج اى وفى بيان تزويج المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام وهو الفقير المفتقر ولفظ تزويج مصدر مضاف الى فاعله وقوله المثرية بالنصب مفعوله وهو بضم الميم وسكون الثاء المثلثة وكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف وهى المرأة التى لها ثراة بفتح اوله وبالمد وهو الغنى وحاصله تزويج الفقير الغنية ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة انه سأل عائشة رضى الله تعالى عنها (وان خفتم الاتقسطوا فى اليتامى) قالت يا ابن اختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها فيرغب فى جمالها ومالها ويريد ان ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا فى اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن قالت واستفتى الناس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله ويستفتونك فى النساء الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها ونسبها فى اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى فى الصداق ش مطابقته للحديث من حيث ان الرجل اذا كان ولى اليتيمة الغنية وهو فقير يجوز له ان يتزوجها اذا اقسط فى صداقها وعدل فصح ان الكفاءة معتبرة فى المال والحديث قدمر فى سورة النساء ومضى الكلام فيه هناك والحجر بكسر الحاء وفتحها ورغب فيها اذا مال اليها ورغب عنها اذا اعرض عنها ولم يردها

ص * باب * ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى (ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم) ش اى هذا باب فى بيان ما يتقى اى ما يجتنب من شوم المرأة والواو فيه فى الاصل همزة ولكن هجر الاصل حتى لم ينطق بها مهموزة يقال تشاءمت بالشئ وتشأمت به شؤما وهو ضد اليمن وشوم المرأة ان لاتلد ويقال شوم المرأة عقرها وغلاء مهرها وسوء خلقها قوله وقوله تعالى الخ ذكره اشارة الى ان اختصاص الشوم ببعض النساء دون بعض دل عليه كلمة من فى قوله ان من

مرسلا وقال ابو حنيفة قريش كلهم اكفاء بعضهم لبعض ولا يكون احد من العرب كفؤ القرشي ولا احد من الموالي كفؤا للعرب ولا يكون كفؤا من لا يجد المهر والنفقة وفي التلويح احتج له بما رواه نافع عن مولاه مرفوعا قريش بعضها لبعض اكفاء الاحائك او حجام قال ابن ابي حاتم سألت ابي عنه فقال هو حديث منكر ورواه هشام الرازي فزاد فيه او دباغ قلت هذا الحديث رواه الحاكم حدثنا الاصم حدثنا الصنعاني حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا بعض اخواننا عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العرب بعضهم اكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل والموالي بعضهم اكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل الاحائك او حجام وقال صاحب التنقيح هذا منقطع اذ لم يسم شجاع بن الوليد بعض اخوانه ورواه البيهقي ورواه ابو يعلى الموصلي في مسنده من حديث بقية بن الوليد عن زرعة بن عبد الله والزبيدي عن عمران بن ابي الفضل الايلي عن نافع عن ابن عمر نحوه سواء قال ابن عبد البر هذا حديث منكر موضوع وقد روي ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عمر مرفوعا مثله ولا يصح عن ابن جريج ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء واعله بعمران بن ابي الفضل وقال انه يروي الموضوعات عن الاثبات لا يحل كتب حديثه وقالوا في اعتبار الكفاءة احاديث لا تقوم باكثرها الحجة وامثلها حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه رواه الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عبد الله الجهني عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت كفوا وقال الترمذي غريب وما ارى اسناده متصلا واخرجه الحاكم كذلك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم ابن حمزة حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال مر رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما تقولون في هذا قالوا حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع وان قال ان يستمع قال ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال ما تقولون في هذا قالوا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يستمع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا خير من ملء الارض مثل هذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هذا خير الى آخره لان فيه تفضيل الفقير على الغني مطلقا في الدين فيكون كفؤا لمن يريدها من النساء مطلقا واخرجه ابراهيم بن حمزة ابي اسحق الزبيري الاسدي المديني عن عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري واخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن اسمعيل بن عبد الله واخرجه ابن ماجه في الزهد عن محمد بن الصباح وفي التلويح وحديث سهل بن سعد ذكر الحميدي وابو مسعود وابن الجوزي في المتفق عليه وابى ذلك الطرقي وخلف فذكراه في البخاري فقط قلت وكذا ذكره المزي في الاطراف واقتصر على البخاري **قوله** مر رجل لم يدر اسمه **قوله** حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء اي حقيق وجدير **قوله** ان ينكح على صيغة المجهول اي لان ينكح **قوله** ان يشفع بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة على صيغة المجهول اي لان تقبل شفاعته **قوله** ان يستمع اي لان يستمع على صيغة المجهول ايضا **قوله** ومر رجل من فقراء المسلمين قيل انه جعيل بن سراقة وقال ابو معمر جعال بن سراقة ويقال جعيل بن سراقة الضمري ويقال الثعلبي وكان من فقراء المسلمين وكان رجلا صالحا ذميما قبيحا اسلم قديما وشهد

ابو المعتمر التيمي البصري [illegible] وابو عثمان [illegible] دل الحوادث [illegible] ان يكون اول [illegible]
المهالك والحديث اخرجه مسلم في آخر الدعوات [illegible] عن قتيبة [illegible] وابن [illegible] الترمذي
في الاستئذان عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه النسائي [illegible] واخرجه
ابن ماجه في الفتن عن بشر بن هلال قوله [illegible]
زوجها عن طلب الدين واي فساد اعظم من ذلك [illegible] الوالد [illegible]
وما فتنتهن قال اذا لبسن ربط الشام وحلل العراق وعصبن اليمن وملن كما تميل اسنمة البخت [illegible]
فعلن ذلك كلفن الفقير ما ليس عنده [illegible] واخرج [illegible] من حديث ابي سعيد [illegible] واتقوا النساء
فان اول فتنة بني اسرائيل كانت من النساء [illegible] باب الحرة تحت العبد [illegible] اي هذا باب
في بيان كون المرأة الحرة تحت العبد يعني تحت عقد [illegible] في بيان جواز نكاح العبد الحرة اذا
رضيت به [illegible] حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم
ابن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان في بريرة [illegible] عتقت [illegible] وقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] على
النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة فقيل [illegible] تصدق به على بريرة [illegible] كل
الصدقة قال هو عليها صدقة ولنا هدية [illegible] مطابقته للترجمة من حيث ان زوج بريرة كان
عبدا وفي التلويح وليس فيه تصريح بكون زوجها عبدا ولا غيره وقد تجاذبت فيه الروايات فقائل
كان حرا وقائل كان عبدا فلا يتمحض للبخاري الاستدلال به ولم [illegible] في حديثه [illegible]
ذلك ولا يقال ترجح عنده كونه عبدا الا ان اباحنيفة رضي الله تعالى عنه في الجانب الآخر رجح
كونه حرا عنده وليس قول احدهما باولى من الآخر الا بترجيح نقلي من خارج انتهى قلت
هذا الذي ذكره لا يدفع وجه المطابقة لانه وضع هذه الترجمة وساق لها الحديث [illegible]
بناء على ما ترجح عنده واما ترجيح احد القولين على الآخر بالنقل من خارج فلا دخل له
ههنا في وجه المطابقة فافهم وربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بربيعة الرأي واسم ابي
عبد الرحمن فروخ مات سنة ست وثلاثين ومائة والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنهم والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطلاق عن اسمعيل بن عبد الله
وفي الاطعمة عن قتيبة واخرجه مسلم في الزكاة وفي العتق عن ابي الطاهر بن السرح واخرجه
النسائي في الطلاق عن محمد بن سلمة **قوله** في بريرة بفتح الباء الموحدة وكسر الراء الاولى اسم جارية
اشترتها عائشة رضي الله تعالى عنها فاعتقتها وكانت مولاة لبعض بني هلال فكاتبوها ثم باعوها
لعائشة **قوله** ثلاث سنن اي ثلاث طرق احكاما شرعية بعضها مر في كتاب الكتابة **قوله** عتقت
على صيغة المجهول اي اعتقتها عائشة رضي الله تعالى عنها **قوله** فخيرت على صيغة المجهول ايضا
اي خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا اول السنن الثلاث وهو ان الامة التي تحت
العبد اذا اعتقت لها الخيار في فسخ نكاحها وروى ابن سعد في الطبقات اخبرنا عبد الوهاب بن
عطاء عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لبريرة لما اعتقت
قد عتق بضعك معك فاختاري وهذا مرسل واختلفوا في هذه المسألة فقال الشعبي والنخعي والثوري
ومحمد بن سيرين وطاوس ومجاهد وحماد بن ابي سليمان والحسن بن مسلم وابو قلابة وايوب السختياني

ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشوم في المرأة والدار والفرس ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس عبدالله بن اخت مالك بن انس والحديث قد مضى في الجهاد في باب ما يذكر من شوم الفرس عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما الشوم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار ومضى الكلام فيه هناك وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وشوم الفرس ان لا يغزى عليها ويقال حرانها وشوم ﴿ ص حدثنا محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع اخبرنا عمر بن محمد العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر قال ذكروا الشوم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان كان الشوم في شئ ففي الدار والمرأة والفرس ش ﴾ هذا طريق في الحديث المذكور عن محمد بن منهال البصري عن يزيد بن زريع بضم الزاي عن عمر بن محمد العسقلاني عن ابيه محمد ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ﴿ ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كان في شئ ففي الفرس والمرأة والمسكن ش ﴾ ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه البخاري في الطب عن القعنبي واخرجه مسلم ايضا في الطب عن القعنبي واخرجه ابن ماجه في النكاح عن عبدالسلام بن عاصم قوله ان كان في شئ اي ان كان الشوم في شئ وفي رواية مسلم ان كان ففي المرأة والفرس والمسكن يعني الشوم وفي رواية له من حديث ابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يخبر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كان في شئ ففي الربع والخادم والفرس وروى احمد والحاكم وابن حبان من حديث سعد مرفوعا من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية لابن حبان المركب الهني والمسكن الواسع وفي رواية للحاكم وثلاث من الشقاء المرأة تراها وتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وروى الطبراني من حديث اسماء ان من شقاء المرء في الدنيا سوء الدار والمرأة والدابة وفيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء ضلعها وسوء المرأة عقم رحمها وسوء خلقها ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا عثمان النهدي عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الشوم اشد منهن ولهذا ذكره بعد حديثي ابن عمر وسهل بن سعد وفتنتهن اشد الفتن واعظمها ويشهد له قوله عز وجل (زين للناس حب الشهوات من النساء) فقدمهن على جميع الشهوات لان المحنة بهن اعظم المحن على قدر الفتنة بهن وقد اخبر الله عز وجل ان منهن لنا اعداء فقال (ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم) ويروى ان الله عز وجل لما خلق المرأة فرح الشيطان فرحا شديدا وقال هذه حبالتي التي لا تكاد تخطيني من نصبتها له وجاء في الحديث النساء حبائل الشيطان وروى استعيذوا من شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اوثق سلاح ابليس النساء وسليمان التيمي هو سليمان بن طرخان

الحسين بن [illegible] ... [illegible] ... يرجعون الى [illegible] ... [illegible] مات من تسع ولبابه اسود [illegible] ... [illegible] وغير ذلك من خصائصه وموته عن [illegible] ... [illegible] فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] ... ص حدثنا محمد أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى قالت اليتيمة تكون عند الرجل وهو وليها فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها ولا يعدل في مالها فليتزوج ما طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومحمد هو ابن سلام البخاري البيكندي وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة [illegible] ... قوله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى قوله ان لا تقسطوا اي ان لا تعدلوا [illegible] ... تفسير قوله وان خفتم ان لا تقسطوا وروى قال [illegible] ... عائشة قوله ويسيء بضم الياء من الاساءة قوله فليتزوج [illegible] ... (وامهاتكم اللاتي ارضعنكم) ش اي هذا باب يذكر فيه حكم الرضاع لقوله تعالى (وامهاتكم اللاتي ارضعنكم) وهو عطف على قوله (حرمت عليكم امهاتكم) اي وحرمت عليكم امهاتكم اللاتي ارضعنكم ص ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ش هذا قطعة من حديث عائشة اخرجه الجماعة عنها الا ابن ماجه واللفظ لمسلم ان عمها من الرضاع يسمى افلح استأذن عليها فحجبته فاخبرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لها لا تحتجبي منه فانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وفي لفظ الباقين ما يحرم من الولادة وفي لفظ ما يحرم الولادة وانما ذكره البخاري لبيان بعض ما يحرم بالرضاعة ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة رضي الله تعالى عنها قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة قالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال نعم الرضاعة تحرم ما يحرم الولادة ش مطابقته للشق الثاني من الترجمة واسمعيل هو ابن ابي اويس وعبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم الانصاري والحديث مضى في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانساب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله اخبرتها اي اخبرت عائشة عمرة بنت عبد الرحمن قوله صوت رجل لم يدر اسمه قوله اراه بضم الهمزة اي اظنه قوله لعم حفصة قال بعضهم اللام بمعنى عن اي قال ذلك عن عم حفصة قلت اللام بمعنى عن ذكره ابن الحاجب في قوله تعالى (وقال الذين كفروا للذين آمنوا) وقال ابن مالك وغيره هي لام التعليل وهنا ايضا كذلك اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل عم حفصة ولم يدر اسمه قوله لو كان فلان لم يدر اسمه وقيل هو افلح اخو ابي القعيس وقال بعضهم هو وهم لان ابا القعيس والد عائشة من الرضاعة واما افلح فهو اخوه وهو عمها من الرضاعة واما قولها لو كان حيا

والط[illegible] وقال ابو حنيفة واصحابه [illegible] الا انه اذا اعتقت لها الخيار في نفسها اذا
كان زوجها حرا او عبدا وهو مذهب اهل الكوفة ايضا وقال [illegible] وسعيد بن المسيب
والحسن البصري وابن ابي ليلى والاوزاعي والزهري والليث بن سعد ومالك والشافعي واحمد
واسحق ان كان زوجها عبدا فلها الخيار وان كان حرا فلا خيار لها [illegible] واختلفوا في زوج بريرة هل
كان حرا او عبدا فروى ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث الاسود عن عائشة
انه كان حرا وكذلك رواه البيهقي وروى الطحاوي ومسلم وابو داود ايضا من حديث هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة انه كان عبدا وروى مسلم ايضا من حديث عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن عائشة انه كان عبدا وكذلك رواه النسائي وروى البخاري في الطلاق من حديث عكرمة عن
ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه
تسيل على لحيته الحديث وهذه احاديث متعارضة صنف فيها اكثر الناس [illegible] تخريج وجوهها فلخص
ابن جرير الطبري في ذلك كتابا ولخص ابن خزيمة كتابا وجماعة في ذلك ابوابا اكثرها تكلف
واستخراجات محتملة وتأويلات ممكنة لا يقطع بصحتها والاصل في ذلك ان يحمل على وجه لا يكون
فيها تضاد والحرية تعقب الرق ولا ينعكس فيثبت انه كان حرا عندما خيرت بريرة وعبدا قبله ومن اخبر
بعبوديته لم يعلم بحريته قبل ذلك ولم يخيرها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان عبدا ولا لانه كان
حرا وانما خيرها لانها اعتقت فوجب تخيير كل معتقة وروى في بعض الآثار انه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لها ملكت نفسك فاختاري كذا في التمهيد وكل من ملكت نفسها تختار سواء كان
زوجها حرا او عبدا **قوله** وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق هذا احدى السنن
الثلاث وقدمر في كتاب العتق **قوله** ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره هذا ثالث
السنن الثلاث وذكر الثلاث لا ينفي الزائد **قوله** وبرمة على النار وبرمة مبتدأ وهي نكرة ولكن
اعتمادها على واو الحال جوز ذلك واشار اليه ابن مالك والبرمة بضم الباء الموحدة القدر المتخذة
من الحجر المعروف بالحجاز واليمن والفرق بين الصدقة والهدية ان الصدقة اعطاء لثواب الآخرة
والهدية اعطاء لاكرام المنقول اليه والصدقة تكون ملكا للقابض فله حكم سائر المملوكات وبطل
عنها حكم الصدقة ﴿ ص ﴾ باب لا يتزوج اكثر من اربع ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر
فيه انه لا يتزوج الرجل اكثر من اربع نسوة وهذا لا خلاف فيه بالاجماع ولا يلتفت الى قول
الروافض بانه يتزوج الى تسع نسوة ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع وقال علي بن الحسين
مثنى او ثلاث او رباع وقوله عز وجل اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني مثنى او ثلاث
او رباع ﴿ ش ﴾ اي لاجل قوله تعالى ذكره في معرض الاستدلال على ان الاكثر من الاربع
لا يجوز بيانه ان المراد به التخيير بين الاعداد الثلاثة لا الجمع لانه لو اراد الجمع بين تسع لم يعدل عن لفظ
الاختصار ولقال فانكحوا تسعا والعرب لا تدع ان تقول تسعة وتقول اثنان وثلاثة واربعة فلما قال مثنى
وثلاث ورباع صار التقدير مثنى مثنى وثلاث وثلاث ورباع ورباع فيفيد التخيير وقد علم ان مثنى معدول
عن اثنين اثنين وثلاث عن ثلاثة ثلاثة ورباع عن اربعة اربعة **قوله** وقال علي بن الحسين وهو علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم اشار به الى ان الواو هنا بمعنى او التي هي للتنويع كما في قوله
تعالى في ذكر صفة اجنحة الملائكة مثنى وثلاث ورباع اراد مثنى او ثلاث او رباع واستدلاله بقول علي بن

بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنا عروة بن الزبير رضى الله تعالى عنهما ان زينب ابنة ابى
سلمة اخبرته ان ام حبيبة بنت ابى سفيان اخبرتها انها قالت يارسول الله انكح اختى بنت ابى سفيان
فقال اوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنى فى خير اختى فقال النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم ان ذلك لايحل لى قلت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابى سلمة قال بنت ام سلمة قلت
نعم فقال انها لولم تكن ربيبتى فى حجرى ماحلت لى انها لابنة اخى من الرضاعة قد ارضعتنى واباسلمة
ثويبة فلاتعرضن على بنا تكن ولااخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابى لهب كان ابولهب اعتقها
فارضعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما مات ابولهب اريه بعض اهله بشرحيبة قال له ماذا
لقيت قال ابولهب لم الق بعدكم خيرا غيرانى سقيت فى هذه بعتاقتى ثويبة ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة فى الشق الثانى وزينب بنت ابى سلمة ابن عبدالاسد المخزومى ربيبة رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وامها ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان اسم زينب برة فسماها
النبى تعالى عليه وسلم زينب ولدتها امها بارض الحبشة وقدمت بها وحفظت عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وكانت زينب عند عبدالله بن زمعة ابن الاسود فولدت له وابوسلمة اسمه عبدالله بن
عبدالاسد وامه برة بنت عبدالمطلب وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وخرج يوم احد فمات منه
وذلك لثلاث مضين لجمادى الاخرة سنة ثلاث من الهجرة وام حبيبة بنت ابى سفيان زوج النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم واسمها رملة بلاخلاف والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النفقات عن يحيى بن بكير وفى
النكاح ايضا عن عبدالله بن يوسف عن الليث به وعن الحميدى عن سفيان وعن قتيبة عن الليث واخرجه
مسلم فى النكاح عن ابى كريب وغيره واخرجه النسائى فيه عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه
فيه عن محمد بن رمح وعن ابى بكر ابن ابى شيبة **قوله** انكح اختى اى تزوج وفى رواية مسلم والنسائى
انكح اختى عزة بنت ابى سفيان وفى رواية الطبرانى قالت يارسول الله هل لك فى اختى حمنة بنت ابى
سفيان وعند ابى موسى فى الذيل درة بنت ابى سفيان بضم الدال المهملة وحكى عياض عن بعض رواة مسلم
انه ضبطها بفتح الذال المعجمة وقال النووى هو تصحيف **قوله** اوتحبين ذلك هذا استفهام تعجب
مع ماطبع عليه النساء من الغيرة **قوله** بمخلية بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام اسم فاعل
من الاخلاء متعديا ولازما من اخليت بمعنى خلوت من الضرة والمعنى لست بمنفردة عنك ولا خالية
من ضرة وقال ابن الاثير معناه لم اجدك خاليا من الزوجات وليس هو من قولهم امرأة مخلية اى خالية
من الازواج وقال الكرمانى وفى بعض الروايات بلفظ المفعول **قوله** واحب مبتدأ مضاف الى من
قوله اختى خبره **قوله** فى خير كذا بالتنوين فى رواية الاكثرين اى اى خير كان وفى رواية هشام
واحب من شركنى فيك اختى وعرف ان المراد بالخير ذاته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ان ذلك
لايحل لى لانه جمع بين الاختين وهذا كان قبل علم ام حبيبة بالحرمة اوظنت ان جوازه من خصائص
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان اكثر حكم نكاحه يخالف احكام انكحة الامة **قوله** فانا نحدث
بضم النون وفتح الحاء والدال المشددة على صيغة المجهول وفى رواية هشام بلغنى وفى رواية ابى داود
فوالله لقد اخبرت **قوله** انك تريد ان تنكح وفى رواية هشام بلغنى انك تخطب **قوله** فقال انها
اى بنت ابى سلمة **قوله** فى حجرى خرج مخرج الغالب والاقاربية حرام مطلقا سواء كانت فى حجر
زوج امها ام لا **قوله** لابنة اخى اللام فيه مفتوحة للتأكيد واشار بهذا الى ان حرمتها عليه بسببين

يدل على انه كان مات انتهى قلت يحتمل ان يكون اخا آخر لهما ويحتمل انها ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستأذن **قوله** الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة وهذا اجماع لا خلاف فيه بين الائمة فاذا حرمت الام فكذا زوجها لانه والده لان اللبن منهما جميعا وانتشرت الحرمة الى اولاده فاخو صاحب اللبن عم واخوها خاله من الرضاع فيحرم من الرضاع العمات والخالات والاعمام والاخوات وبناتهن كالنسب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا تزوج ابنة حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للشق الثاني للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وجابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصري مشهور بكنيته واما جابر بن يزيد بالياء آخر الحروف في اول اسم ابيه فهو الكوفي وليس له في الصحيح شيء والحديث مر في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانساب ومضى الكلام فيه هناك **قوله** قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم القائل له هو علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه كذا قاله بعضهم ثم قال كما اخرجه مسلم من حديثه قال قلت يارسول الله مالك تنوق في قريش وتدعنا قال وعندكم شيء قلت نعم ابنة حمزة الحديث قلت اخرج مسلم هذا الحديث من رواية ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه واخرج ايضا عن ابن عباس نحو رواية البخاري واخرج ايضا من حديث ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقول قيل لرسول الله صلى الله تعالى وسلم اين انت يارسول الله عن ابنة حمزة الحديث فمن اين تعين في حديث ابن عباس ان القائل فيه هو علي حتى جزم هذا القائل ان القائل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو علي بن ابي طالب فلم لا يجوز ان يكون ام سلمة وغيرها **قوله** الا تزوج بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الواو وضم الجيم اصله تتزوج فحذفت احدى التائين وروى ايضا بلا حذف التاء **قوله** انها اي ان بنت حمزة بنت اخي من الرضاعة لان ثويبة ارضعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما كانت ارضعت حمزة وقال ابن اسحق كان حمزة اسن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسنتين وقيل باربع وثويبة بضم الثاء المثلثة مصغر ثوبة وكانت مولاة لابي لهب بن عبد المطلب عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعتقها واختلف في اسلامها وذكرها ابن مندة في الصحابة وقال ابو نعيم ولا اعلم احدا اثبت اسلامها غير ابن مندة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يكرمها وكانت تدخل عليه بعد ان تزوج خديجة رضي الله تعالى عنها ويصلها من المدينة حتى ماتت بعد فتح خيبر وكانت خديجة تكرمها **قوله** تنوق في رواية مسلم ضبط بوجهين احدهما تتوق بتائين اوليهما مفتوحة والاخرى مضمومة من التوق وهو الميل مع الاشتهاء والثاني تنوق بفتح التاء المثناة من فوق وفتح النون وتشديد الواو ومعناه تختار من النيقة بكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وهي الخيار من الشيء فان قلت كيف قال علي رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا تزوج ابنة حمزة وهو يعلم حكم الرضاع قلت قيل لم يعلم بذلك وقال القرطبي هذا بعيد ان يقال في حق علي لم يعلم بذلك والاحسن ان يقال انه لم يعلم بان حمزة رضيع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوجوز الخصوصية اوكان ذلك قبل تقرير الحكم ﴿ ص ﴾ وقال بشر بن عمر اخبرنا شعبة سمعت قتادة قال سمعت جابر بن زيد مثله ﴿ ش ﴾ بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن عمر الزهراني وهذا تعليق رواه مسلم عن محمد بن يحيى القطع عنه وفائدته عند البخاري لبيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس ﴿ ص ﴾ حدثنا الحكم

دليل وعلى تقدير التسليم يحتمل ان يكون ذلك من العمل الصالح والخير الذي يتعلق بالرسول صلى الله تعالى
عليه وسلم مخصوصا كما ان ابا طالب ايضا ينفع بتخفيف العذاب وذلك كما روى عن ابن العباس
رضي الله تعالى عنه قال لما مات ابولهب رأيته في منامي بعد حول في شر حال فقال ما لقيت بعدكم
راحة الا ان العذاب يخفف عني كل يوم اثنين قال وذلك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولد يوم
الاثنين وكانت ثويبة بشرت ابالهب بمولده فاعتقها ويقال ان قول عروة لما مات ابولهب اريه بعض
اهله الى آخره خبر مرسل ارسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير ان يكون موصولا
فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه ولعل الذي رآها لم يكن اذ ذاك اسلم بعد فلا يحتج به واجيب
ثانيا على تقدير القبول يحتمل ان يكون ما يتعلق بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوصا من ذلك
بدليل قصة ابي طالب حيث خفف عنه فنقل من الغمرات الى الضحضاح وقال القرطبي هذا التخفيف
خاص بهذا وبمن ورد النص فيه والله اعلم ومن جملة ما يشتمل هذا على حرمة الجمع بين الاختين
لا خلاف واختلف في الاختين بملك اليمين وكافة العلماء على التحريم ايضا خلافا لاهل الظاهر
احتجوا بما روى عثمان حرمتهما آية واحلتهما آية والآية المحلة لهما قوله (واحل لكم ما وراء ذلكم)
حكاه الطحاوي عن علي وابن عباس رضي الله تعالى عنهم وقد روى المنع عن عمر وعلى ايضا
وابن مسعود وابن عباس وعمار وابن عمر وعائشة وابن الزبير رضي الله تعالى عنهم ومما يشتمل ايضا
ثبوت حرمة الرضاع بين الرضيع والمرضعة فانها تصير بمنزلة امه من الولادة ويحرم عليه نكاحها
ابدا ويحل له النظر اليها والخلوة بها والمسافرة معها ولا يترتب عليه احكام الامومة من كل وجه
فلا توارث ولا نفقة ولا عتق بالملك ولا ترد شهادته لها ولا يعقل عنها ولا يسقط عنها القصاص
بقتلهما ومن ذلك انتشار الحرمة بين المرضعة واولاد الرضيع وبين الرضيع واولاد المرضعة وحرمة
الرضاع بين الرضيع وزوج المرضعة ويصير الرضيع ولدا له واولاد الرجل اخوة الرضيع واخوة
الرجل اعمام الرضيع واخواته عماته ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف في ذلك الا اهل
الظاهر وابن علية فانهم قالوا بحرمة الرضاع بين الرجل والرضيع كذا نقله الخطابي وعياض
عنهما وزاد الخطابي ابن المسيب ﴿ص﴾ باب من قال لا رضاع بعد حولين ﴿ش﴾
اي هذا باب في بيان قول من قال لا رضاع بعد سنتين وممن قال ذلك عامر الشعبي وابن شبرمة
والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد وابو يوسف ومحمد واسحق وابو ثور وهو قول مالك
في الموطأ وقال بعضهم اشار البخاري بهذا الى قول الحنفية ان اقصى مدة الرضاع ثلثون شهرا قلت
سبحان الله هذا نتيجة فكر صاحبه نائم وما وجه الاشارة في هذا الى قول الحنفية والترجمة ما وضعت
الا للبيان من قال لا رضاع بعد حولين مطلقا وهو اعم من ان يكون بعد الحولين قول الحنفية اوغيرهم
وتخصيص الحنفية بالجمع ايضا غير صحيح لان ابا يوسف ومحمدا اللذين هما من اكبر ائمة الحنفية
يقولا بالرضاع بعد الحولين والامام مالك الذي هو احد اركان المذاهب الاربعة روى الوليد بن
مسلم عنه ما كان بعد الحولين بشهر اوشهرين يحرم وزفر الذي هو من اعيان اصحاب ابي حنيفة
قال ما كان يجتزي باللبن ولم يطعم وان اتى عليه ثلاث سنين فهو رضاع والاوزاعي امام اهل الشام
قال ان فطم وله عام واحد واستمر فطامه ثم رضع في الحولين لم يحرم هذا الرضاع الثاني شيئا وان
تمادى رضاعه ﴿ص﴾ لقوله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة ﴿ش﴾ ذكر

وهذا كونها ربيبته صلى الله تعالى عليه وسلم وكونها بنت اخيه من الرضاع والحكم يثبت بعلل
شتى **قوله** وابا سلمة اى وارضعت ابا سلمة قدم المفعول على الفاعل والفاعل ثويبة وقد مر الكلام
فيها عن قريب **قوله** فلا تعرضن بفتح التاء وسكون العين وكسر الراء وبالنون الخفيفة خطاب
لجماعة النساء ويروى ولا تعرضن بالنون المشددة خطاب لام حبيبة **قوله** على بتشديد الياء
قوله قال عروة هو بالاسناد المذكور **قوله** اريه بضم الهمزة وكسر الراء على صيغة المجهول
اى رأى ابا لهب بعض اهله فى المنام **قوله** بشر حيبة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء آخر
الحروف وفتح الباء الموحدة اى على اسوء حالة يقال بات الرجل بحيبة سوء اى بحالة ردية وقال ابن
الاثير الحيبة والحوبة الهم والحزن ووقع فى شرح السنة للبغوى بفتح الحاء ووقع عند المستملى
بفتح الخاء المعجمة اى فى حالة خائبة من كل خير وقال ابن الجوزى هو تصحيف قلت هذا اقرب من
جهة المعنى ولهذا قال القرطبى يروى بالمعجمة وحكى فى المشارق بالجيم فى رواية المستملى ولا اظنه الا
تصحيفا **قوله** ماذا لقيت اى قال الرائى لابى لهب ماذا لقيت بعد موتك **قوله** لم الق بعدكم كذا فى
الاصول بحذف المفعول وعند عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى لم الق بعدكم راحة وقال ابن بطال
سقط المفعول من رواية البخارى ولا يستقيم الكلام الا به **قوله** سقيت على صيغة المجهول **قوله**
فى هذه كلمة هذه اشارة ولم يبين المشار اليه وبينه عبد الرزاق فى روايته بالاشارة الى النقرة التى بين
الابهام والمسبحة وفى رواية الاسمعيلى واشار الى النقرة التى بين الابهام والتى تليها من الاصابع
وحاصل المعنى اشارة الى حقارة ما سقى من الماء وقال القرطبى سقى نقطة من ماء فى جهنم بسبب ذلك
قال وذلك انه جاء فى الصحيح انه رؤى فى النوم فقيل له ما فعل ربك بك فقال سقيت مثل هذه واشار
الى ظفر ابهامه **قوله** بعتاقتى اى بسبب عتاقتى ثويبة وعتاقة بفتح العين وفى رواية عبد الرزاق
بعتقى وقال بعضهم وهو اوجه والوجه ان يقول باعتاقى لان المراد التخلص من الرق قلت هذا
القائل اخذ ما قاله من كلام الكرمانى فانه قال فان قلت معناه التخلص من الرق فالصحيح ان يقال
باعتاقى قلت كل من الناقل والمنقول منه لم يحرر كلامه فان العتق والعتاقة والعتاق كلها مصادر من
عتق العبد وقول الناقل وهو اوجه غير موجه لان العتق والعتاقة واحد فى المعنى فكيف يقول
العتق اوجه ثم قوله والاوجه ان يقول باعتاقى لان المراد التخلص من الرق كلام من ليس له
وقوف على كلام القوم فان صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص من الرقية
وقد يقوم العتق مقام الاعتاق الذى هو مصدر اعتقه مولاه وفى التوضيح وفيه اى وفى هذا
الحديث من الفقه ان الكافر قد يعطى عوضا من اعماله التى يكون منها قربة لاهل الايمان بالله كما
فى حق ابى طالب غير ان التخفيف عن ابى لهب اقل من التخفيف عن ابى طالب وذلك لنصرة ابى
طالب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحياطته له وعداوة ابى لهب له وقال ابن بطال وصح قول من تأول
فى معنى الحديث الذى جاء عن الله تعالى ان رحمته سبقت غضبه ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين فيها
اذ فى قدرته ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب ومذهب
المحققين ان الكافر لا يخفف عنه العذاب بسبب حسناته فى الدنيا بل يوسع عليه بها فى دنياه وقال القاضى
عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب
لكن بعضهم اشد عذابا بحسب جرائمهم وقال الكرمانى لا ينفع الكافر العمل الصالح اذ الرؤيا ليست

عائشة عاشت بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مولدته وبذلك قيل له رضيع عائشة قوله فكأنه تغير وجهه وكأنه كره ذلك في رواية مسلم من طريق ابي الاحوص عن اشعث وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه وفي رواية ابي داود عن حفص ابن عمر عن شعبة فشق ذلك عليه وتغير وجهه قوله انه اخي وفي رواية غندر عن شعبة انه اخي من الرضاعة قوله انظرن من اخوانكن هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره ما اخوانكن والاول اوجه معناه تحققن صحة الرضاعة ووقتها فانما تثبت الحرمة اذا وقعت على شرطها وفي وقتها قوله فانما الرضاعة من المجاعة اى الجوع يعني الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ما تكون في الصغر حين يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته لان معدته ضعيفة يكفيها اللبن وينبت لحمه بذلك فيصير كجزء من المرضعة فيكون كسائر اولادها وهذا اعم من ان يكون قليلا اوكثيرا وفي رواية فانما الرضاعة عن المجاعة وروى اوالمطعم من المجاعة ويقال كأنه قال لا رضاعة معتبرة الا المغنية عن الجوع اوالمطعمة عنه ومن شواهده حديث ابن مسعود لارضاع الاما شد العظم وانبت اللحم اخرجه ابوداود مرفوعا وموقوفا وحديث ام سلمة لا يحرم من الرضاع الا مافتق الامعاء اخرجه الترمذي وصححه ويمكن ان يستدل به على ان الرضعة الواحدة لا تحرم لانها لا تغني من جوع فاذن يحتاج الى تقدير فاولى مايؤخذ به ماقدرته الشريعة وهو خمس رضعات قلنا هذا كله زيادة على مطلق النص لان النص غير مقيد بالعدد والزيادة على النص نسخ فلا يجوز وكذلك الجواب عن كل حديث فيه عدد مثل حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان وفي رواية النسائي عنها لاتحرم الخطفة والخطفتان وقال ابن بطال احاديث عائشة كلها مضطربة فوجب تركها والرجوع الى كتاب الله تعالى وروى ابوبكر الرازي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قولها لاتحرم الرضعة والرضعتان كان فاما اليوم فالرضعة الواحدة تحرم فجعله منسوخا وكذلك الجواب عن قولها لاتحرم الاملاجة ولا الاملاجتان ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لبن الفحل ش ﴾ اى هذا باب في بيان لبن الفحل بفتح الفاء وسكون الحاء المهملة اى الرجل ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا فيه واختلف فيه فقال قوم لبن الفحل يحرم وهو قول ابن عباس فيما ذكره الترمذي وقول عائشة فيما ذكره ابن عبدالبر وبه قال عروة بن الزبير وطاوس وعطاء وابن شهاب ومجاهد وابوالشعثاء وجابر بن زيد والحسن والشعبي وسالم والقاسم بن محمد وهشام بن عروة على خلاف فيه وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد واصحابهم والثوري والاوزاعي والليث واسحق وابي ثور وقال قوم ليس لبن الفحل بمحرم روى ذلك عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وجابر وعائشة على اختلاف عنها ورافع بن خديج وعبدالله بن الزبير ومن التابعين قول سعيد ابن المسيب وابي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار واخيه عطاء بن يسار ومكحول وابراهيم النخعي وابي قلابة واياس بن معاوية والقاسم بن محمد وسالم والشعبي على خلاف عنه وكذا الحسن وابراهيم بن علية وداود الظاهري فيما حكاه عنه ابوعمر في التمهيد والمعروف عن داود خلافه وقال القاضي عياض لم يقل احد من ائمة الفقهاء واهل الفتوى باسقاط حرمة لبن الفحل الا اهل الظاهر وابن علية والمعروف عن داود موافقة الائمة الاربعة قلت معنى لبن الفحل يحرم انه يثبت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولدا له ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل خلافا لمن قال لبن الرجل لا يحرم

[illegible] من الاحتجاج لمن اثبت الرضاع [illegible] (ثلاثون شهرا) [illegible] مدة الحمل
ستة اشهر وفي الفطام حولان وابو حنيفة يستدل في قوله ان مدة الرضاع ثلاثون شهرا بقوله تعالى
(فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور) بعد قوله تعالى (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين)
فثبت ان بعد الحولين رضاع فلا يمكن قطع الولد عن اللبن دفعة واحدة فلا بد من زيادة مدة يعتاد فيها
الصبي مع اللبن الفطام فيكون غذاؤه اللبن تارة والطعام اخرى الى ان ينسى اللبن واقل مدة تنتقل بها
العادة ستة اشهر اعتبارا بمدة الحمل فان قلت روى الدارقطني عن الهيثم بن جميل عن ابن عيينة عن
عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا رضاع الا ما كان من حولين
قلت لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل قال ابن عدي يغلط على الثقات وارجو انه لا يتعمد الكذب
وغيره يوقفه على ابن عباس وقال ابن بطال الراوي عن الهيثم ابو الوليد بن برد الانطاكي وهو لا يعرف
وقال النسائي الهيثم بن جميل وثقه الامام احمد والعجلي وغير واحد وكان من الحفاظ الا انه وهم في رفع
الحديث والصحيح وقفه على ابن عباس ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة موقوفا ورواه
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن عمرو عن ابن عيينة به موقوفا وكذا رواه ابن ابي شيبة موقوفا ورواه ايضا
ابن ابي شيبة موقوفا على ابن مسعود وعلي بن ابي طالب واخرجه الدارقطني موقوفا على عمر رضي الله
تعالى عنه قال لا رضاع الا في الحولين في الصغير ﴿ص﴾ وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره
﴿ش﴾ وما يحرم عطف على قوله من قال اي وفي بيان ما يحرم من التحريم وكأنه اشار بهذا الى انه
ممن يرى ان قليل الرضاع وكثيره سواء في الحرمة وهو قول علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس
وسعيد بن المسيب والحسن وعطاء ومكحول وطاوس والحكم وابي حنيفة واصحابه والليث ابن سعد ومالك
والاوزاعي والثوري لاطلاق الآية وهو المشهور عن احمد وقالت طائفة ان الذي يحرم ما زاد على
الرضعة ثم اختلفوا فعن عائشة عشر رضعات وعنها سبع رضعات وعنها خمس رضعات وروى
مسلم عنها كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات فتوفي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وهن مما يقرأ والى هذا ذهب الشافعي واحمد في رواية وذهب احمد في رواية
واسحق وابو عبيد وابو ثور وابن المنذر وداود واتباعه الا ابن حزم الى ان الذي يحرم ثلاث
رضعات ومذهب الجمهور اقوى لان الاخبار اختلفت في العدد فوجب الرجوع الى اقل ما يطلق
عليه الاسم وقول عائشة الذي رواه مسلم لا ينتهض حجة لان القرآن لا يثبت الا بالتواتر والراوي
روى هذا على انه قرآن لا خبر فلم يثبت كونه قرآنا ولا ذكر الراوي انه خبر ليقبل قوله فيه ﴿ص﴾
حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكأنه تغير وجهه كأنه كره ذلك فقالت انه
اخي فقال انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من
قوله فانما الرضاعة من المجاعة لان الترجمة في ذكر الرضاع وحديث الباب بين ان الرضاعة تكون
من المجاعة اي الجوع وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والاشعث هو ابن ابي الشعثاء واسمه
سليم بن الاسود المحاربي الكوفي ومسروق بن الاجدع والحديث مر في الشهادات في باب الشهادة
على الانساب واخرجه عن محمد بن كثير ومر الكلام فيه هناك قوله رجل لم يدر اسمه وقيل بالتخمين
هو ابن ابي القعيس ومن قال هو عبد الله بن يزيد فقد غلط لانه تابعي باتفاق الائمة وكانت امه ارضعت

يحرم كثيره وقال بعضهم الزم بعضهم بهذا الحديث الحنفية القائلين ان الصحابي اذا روى حديثا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصح عنه ثم صح عنه العمل بخلافه ان العمل بما رأى لا بما روى لان عائشة صح عنها ان الاعتبار بلبن الفحل واحد الجمهور منهم الحنفية بخلاف ذلك وعملوا بروايتها في قصة اخي ابي القعيس وحرموا بلبن الفحل وكان يلزمهم على قاعدتهم ان يتبعوا عائشة ويعرضوا عن روايتها وهذا الزام قوى انتهى قلت لو علم هذا القائل مدرك ما قالته الحنفية في ذلك لما صدر منه هذا الكلام ولكن عدم الفهم واريحية العصبية يحملان الرجل على الخبط من هذا وقاعدة اصحابنا فيما قالوه ليست على الاطلاق بل هي لا يخلو الصحابي في عمله بما رأى لا بما روى انه ان كان عمله اوفتواه قبل الرواية اوقبل بلوغه اليه كان الحديث حجة وان كان بعد ذلك لم يكن حجة لانه ثبت عنده انه منسوخ فلذلك عمل بما رآه لا بما رواه على ان ابن عبد البر قد ذكر ان عائشة ايضا كانت ممن حرم لبن الفحل ﴿ ص ﴾ باب شهادة المرضعة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان شهادة المرضعة بالرضاع وحدها وفيه خلاف فروى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وطاوس جواز شهادة واحدة فيه اذا كانت مرضعة وتستحلف مع شهادتها وهو قول الزهري والاوزاعي واحمد واسحق وعن الاوزاعي انه اجاز شهادة امرأة واحدة في ذلك اذا شهدت قبل ان تتزوجه فامابعده فلا وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه لا يقبل في ذلك الا شهادة رجلين أورجل وامرأتين وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقال مالك تقبل شهادة امرأتين دون رجل وبه قال الحكم وقالت طائفة لا تقبل في ذلك اقل من اربع نسوة روى ذلك عن عطاء والشعبي وهو قول الشافعي ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني عبيد بن ابي مريم عن عقبة بن الحرث قال وقد سمعته من عقبة لكني لحديث عبيد احفظ قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة فاعرض عني فاتيته من قبل وجهه قلت انها كاذبة قال كيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك واشار اسمعيل باصبعيه السبابة والوسطى يحكي ايوب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قال كيف بها الى آخره وبه اخذ الليث وقال بجواز شهادة المرضعة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني واسمعيل بن ابراهيم هو اسمعيل ابن علية وهي امه وايوب هو السختياني وعبيد بن ابي مريم المكي ماله في الصحيح غير هذا الحديث وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن الحرث القرشي المكي الصحابي وهو من افراده والحديث مضى في كتاب العلم في باب الرحلة وفي كتاب الشهادات وباب شهادة الاماء والعبيد **قوله** قال وقد سمعته اي قال عبد الله بن ابي مليكة سمعت هذا الحديث من عقبة بن الحرث والاعتماد على سماعه منه **قوله** تزوجت امرأة وهي ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة التميمي **قوله** امرأة سوداء ولم يدر اسمها **قوله** فاعرض عني وفي رواية المستملي فاعرض عنه بطريق الالتفات **قوله** من قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة **قوله** كيف بها استبعاد منه اي وكيف تجتمع بها وبعد ان قيل هذا **قوله** دعها اي اتركها وهو امر من تدع امره بالترك والاخذ بالورع والاحتياط لا على الايجاب وروى ابن مهدي باسناده عن رجل من بني عبس قال سألت عليا وابن عباس رضي الله تعالى عنهم

﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان افلح اخا ابي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان نزل الحجاب فابيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته بالذي صنعت فامرني ان آذن له

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ثبوت الحرمة بين عائشة وبين افلح المذكور الذي هو عمها من الرضاع فلذلك اذن لها بدخول افلح عليها وقال انه عمك لما قالت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل كذا في رواية الترمذي فدل على ان ماء الرجل يحرم والحديث مضى في كتاب الشهادات في باب الشهادة على الانساب وقد مضى الكلام فيه هناك ونذكرها هنا باكثر منه واوضح فقوله ان افلح اخا ابي القعيس كذا هو في صحيح مسلم والنسائي ايضا وفي رواية لمسلم افلح بن ابي القعيس وكذا في رواية ابي داود وابن ماجه وفي رواية لمسلم قال استأذن عليها ابو القعيس وفي رواية له وللنسائي قالت استأذن علي عمي من الرضاعة ابو الجعيد فرددته قال هشام انما هو ابو القعيس والصواب انه افلح وكنيته ابو الجعيد وهو اخو ابي القعيس وقال القرطبي في المفهم هذا هو الصحيح وما سوى ذلك وهم من بعض الرواة ولا يعرف لابي القعيس ولا لاخيه افلح ذكر الا في هذا الحديث ويقال انهما من الاشعريين وفي رواية الترمذي قالت جاء عمي من الرضاعة ذكرته مبهما وافلح بفتح الهمزة واللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة وابو القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة **قوله** وهو عمها من الرضاعة فيه التفات وكان القياس يقتضي ان تقول وهو عمي واختلف في كيفية ثبوت العمومة لافلح هنا فزعم بعضهم ممن رأى ان ابن الفحل لا يحرم ان افلح هذا رضع مع ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فكان عما لعائشة من الرضاعة وهذا خطأ يرده ما في رواية الترمذي عن عائشة قالت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل وكذا في رواية البخاري على ما يأتي ان شاء الله تعالى والصواب ان عائشة ارتضعت من امرأة ابي القعيس وافلح اخوه فصار عمها من الرضاعة وفي رواية لمسلم جاء افلح اخو ابي القعيس يستأذن عليها وكان ابو القعيس ابا عائشة من الرضاعة وفي رواية له وكان ابو القعيس زوج المرأة التي ارضعت عائشة **قوله** جاء يستأذن عليها فيه دليل على مشروعية الاستيذان ولو في حق المحرم لجواز ان يكون المرأة على حال لا يحل للمحرم ان يراها عليه **قوله** بعد ان نزل الحجاب فيه انه لا يجوز للمرأة ان تأذن للرجل الذي ليس بمحرم لها في الدخول عليها ويجب عليها الاحتجاب منه بالاجماع وما ورد من بروز النسا فانما كان قبل نزول الحجاب وكانت قصة افلح مع عائشة بعد نزول الحجاب كما صرح به هنا **قوله** فابيت اي امتنعت فيه دليل على ان الامر المتردد فيه بين التحريم والاباحة ليس لمن لم يترجح عنده احد الطرفين الاقدام عليه خصوصا بعد نزول الحجاب وترددت عائشة فيه هل هو محرم فتأذن له او ليس بمحرم فتمنعه فامتنعت تغليبا للتحريم على الاباحة **قوله** فامرني ان آذن له وفي رواية شعيب الماضية في الشهادات ائذني له فانه عمك تربت يمينك وفي رواية سفيان يداك او يمينك وفي رواية مالك عن هشام بن عروة انه عمك فليلج عليك وفي رواية الحكم صدق افلح ائذني له واستدل بهذا الحديث على ان من ادعى الرضاع وصدقه الرضيع يثبت حكم الرضاع بينهما فلا يحتاج الى بينة لان افلح ادعاه وصدقته عائشة واذن الشارع بمجرد ذلك ورد هذا باحتمال ان الشارع اطلع على ذلك من غير دعوى افلح وتسليم عائشة واستدل به ايضا على ان قليل الرضاع يحرم كما

الكشميهني جارية من عنده - ﴿ ص ﴾ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴿ ش ﴾ اى قال
الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) اى لا تتزوجوهن حتى يؤمن بالله وقوله بصيغة النهى
اى ولا تتزوجوهن والمراد بالمشركات الحربيات والآية عامة تناول المشركات من الكتابيات والحربيات لان
اهل الكتاب من اهل الشرك لقوله تعالى (وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله)
وهى منسوخة بقوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس
ما زاد على اربع فهو حرام كامه وابنته واخته ﴿ ش ﴾ اى ما زاد على اربع نسوة وهذا وصله
اسمعيل بن زياد فى تفسيره عن جويبر عن الضحاك عنه ﴿ ص ﴾ وقال لنا احمد بن حنبل حدثنا
يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى حبيب عن سعيد عن ابن عباس رضى الله عنهما حرم من النسب سبع
ومن الصهر سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم الآية ﴿ ش ﴾ قوله قال لنا احمد بن حنبل
وهو الامام المشهور واخذ البخارى عنه هاهنا مذاكرة ولم يقل حدثنا ولا اخبرنا وروى عن احمد بن
الحسن الترمذى عنه حديثا واحدا فى آخر المغازى فى عدة بدر قوله انه سأل النبى صلى الله
عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال فى كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنا
ابى حدثنا ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزادنى احمد بن حنبل عن محمد بن عبد الله الانصارى وقال
هنا قال احمد روى عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن
جبير **قوله** حرم اى حرم من النسب سبع نسوة ومن الصهر كذلك والصهر واحد الاصهار وهم
اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا وقال ابن الاثير الاختان
من قبل المرأة والاحماء من قبل الرجل والصهر يجمعهما وخص الرجل اذا تزوج اليه قيل الآية
لا تدل على السبع الصهرى واجيب اقتصر على ذكر الامهات والبنات لانهما كالاساس فيهن وهذا
بترتيب ما فى القرآن من النسب وقيل ما فائدة ذكر الاختين بعدها واجيب للاشعار بان حرمتهما ليست
مطلقا ودائما كالاصل والفرع بل عند الجمع ولم يذكر الاربعة الاخرى لانه يمكن ان يعلم من الاختين
بالقياس عليهما لان علة حرمتهما الجمع الموجب لقطيعة الرحم وبيانه خاص لذوى الارحام ﴿ ص ﴾
وقد جمع عبد الله بن جعفر بين ابنة على وامرأة على ﴿ ش ﴾ اى قد جمع عبد الله بن جعفر بن
ابى طالب بين ابنة على بن ابى طالب وبين امرأته ليلى بنت مسعود [illegible] حديث ابن
لهيعة عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى غير واحد ان عبد الله بن جعفر جمع بين امرأة على وابنته ثم
ماتت بنت على فتزوج عليها بنتا له اخرى قال وحدثنا قبيصة عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن بن
مهران قال جمع ابن جعفر بن ابى طالب بين بنت على وامرأته فى ليلة وعند ابن سعد من حديث
ابن ابى ذئب حدثنى عبد الرحمن بن مهران ان ابن جعفر تزوج زينب بنت على وتزوج معها امرأته
ليلى بنت مسعود قال ابن سعد فلما توفيت زينب تزوج بعدها ام كلثوم بنت على بنت فاطمة رضى الله
تعالى عنهم ﴿ ص ﴾ وقال ابن سيرين لا بأس به وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به ﴿ ش ﴾ اى
قال محمد بن سيرين لا بأس بهذا الجمع وقال القاسم بن سلام حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا ايوب عن
ابن سيرين انه كان لا يرى بذلك بأسا وقال القاسم وكذلك قول سفيان واهل العراق لا يرون به بأسا
ولا احسب الا قول اهل الحجاز وكذلك هو عندنا ولا اعلم احدا كرهه الا شيئا يروى عن الحسن ثم كان رجع
عنه قلت اشار اليه البخارى بقوله وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به وقال ابن بطال قال ابن ابى ليلى

عن رجل تزوج امرأة فبذت امرأة ترعم انها ارضعتهما فقال لا يحل لها نكاحه والناس يجيزونها عليه احسن فلاوه قال زيد ابن اسلم ان عمر بن الخطاب لم يجز شهادة امرأة في رضاع

قوله واشار اسمعيل هو اسمعيل بن ابراهيم الراوي قوله باصبعيه يعني اشار انهما حكاية عن ايوب السختياني في اشارته لهما الى الزوجين ﴿ص باب ما يحل من النساء وما يحرم ش﴾

ى هذا باب في بيان ما يحل نكاحه من النساء وما لا يحل ﴿ص وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت الاية الى قوله ان الله كان عليما حكيما ش﴾ قوله بالجر عطف على قوله ما يحل وهكذا في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم الآية الى عليما حكيما قوله الآية وفي بعض النسخ الآيتين لان من قوله حرمت الى قوله عليما حكيما آيتين الاولى من حرمت عليكم الى قوله ان الله كان غفورا رحيما والثانية من قوله والمحصنات من النساء الى قوله ان الله كان عليما حكيما وقد بين الله تعالى هنا المحرمات من النساء وهن اربع عشرة امرأة سبع من نسب وسبع بسبب فالسبع التي من نسب هي قوله حرمت عليكم امهاتكم الى قوله وبنات الاخت الاولى الامهات والمراد بها الوالدات ومن فوقهن من الجدات من قبل الامهات والآباء الثانية البنات المراد بها بنات الاصلاب ومن اسفل منهن من بنات الابناء والبنات وان سفلن الثالثة الاخوات والمراد الشقيقات وغيرهن من الآباء والامهات الرابعة العمات المراد اخوات الآباء واخوات الاجداد وان علون الخامسة الخالات وهي اخوات الامهات الوالدات لآبائهن وامهاتهن السادسة بنات الاخ من الاب والام او من الاب او من الام وبنات بناتهن وان سفلن السابعة بنت الاخت كذلك من اي جهة كن واولاد اولادهن وان سفلن واما السبع التي من جهة السبب فهي من قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم الى آخر الآية والمراد الام المرضعة ومن فوقها من امهاتها وان بعدن وقام ذلك مقام الوالدة ومقام امهاتها والاخت من الرضاع التي ارضعتها امك بلبان ابيك سواء ارضعتها معك اومع ولد قبلك او بعدك والاخت من الاب دون الام وهي التي ارضعتها زوجة ابيك بلبان ابيك والاخت من الام دون الاب وهي التي ارضعتها امك بلبان رجل آخر وام المرأة حرام عليه دخل بها او لم يدخل وهو قول اكثر الفقهاء وقال علي وابن عباس وابن الزبير ومجاهد وعكرمة له ان يتزوج قبل الدخول بها والربيبة وهي بنت امرأة الرجل من غيره وانما تحرم بالدخول بالام ولا تحرم بمجرد العقد وذكر الحجر بطريق الاغلب لا على الشرط وحليلة الابن اي زوجته وانما قال من اصلابكم تحرزا عن زوجات المتبنى والجمع بين الاختين حرتين كانتا اوامتين وطئتا في عقد واحد في حال الحياة وحكي عن داود انه جوز ذلك بملك اليمين وقد مضى الكلام فيه عن قريب ﴿ص وقال انس رضي الله تعالى عنه والمحصنات من النساء ذوات الازواج حرام الا ما ملكت ايمانكم لا يرى بها بأسا ان ينزع الرجل جاريته من عبده ش﴾ اي قال انس بن مالك في قوله تعالى والمحصنات اي النساء المحصنات اللاتي لهن ازواج حرام الا بعد طلاق ازواجهن وانقضاء العدة منهن وقيل المحصنات اي العفائف حرام الا بعد النكاح وسبب نزول هذه الآية ما رواه ابو سعيد الخدري قال اصبنا سبايا يوم اوطاس لهن ازواج فكرهنا ان نقع عليهن فسألنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت هذه الآية الا ما ملكت يعني الا الامة المزوجة بعبد فان لسيده ان ينزعها من تحت نكاح زوجها قوله ولا يرى بها اي فيها بأسا اي حرجا ان ينزع الرجل جاريته من عبده وفي رواية

من قد دخل هو به ﴿ ص ﴾ وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنى بها لا تحرم عليه امرأته ﴿ ش ﴾
اى قال عكرمة مولى ابن عباس عن مولاه ابن عباس اذا زنى رجل بام امرأته لا تحرم عليه امرأته ووصله
البيهقى من طريق هشام عن قتادة عن عكرمة بلفظ فى رجل غشى ام امرأته لا تحرم عليه امرأته ﴿ ص ﴾
ويذكر عن ابى نصر ان ابن عباس حرمه وابو نصر هذا لم يعرف سماعه عن ابن عباس ﴿ ش ﴾
ابو نصر هذا بسكون الصاد المهملة يذكر عنه ان ابن عباس حرمه اى حرم العقد الذى بينه وبين امرأته بوطئ
امها ووصله الثورى فى جامعه من طريقه ولفظه ان رجلا قال انه اصاب ام امرأته فقال له ابن عباس
حرمت عليك امرأتك وذلك بعد ان ولدت منه سبعة اولاد كلهن بلغ مبلغ الرجال **قوله** وابو نصر
هذا لم يعرف سماعه من ابن عباس هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابن المهدى عن المستملى
لا يعرف بسماعه وعدم المعرفة بسماعه عن ابن عباس هو قول البخارى وعرفه ابو زرعة بانه اسدى
وانه ثقة روى عن ابن عباس انه سأله عن قوله عز وجل والفجر وليال عشر انتهى فان كانت
الطريق اليه صحيحة فهو يرد قول البخارى ولا شك ان عدم معرفة البخارى بسماعه من ابن عباس
لا يستلزم نفى معرفة غيره به على ان الاثبات اولى من النفى ﴿ ص ﴾ ويروى عن عمران بن
حصين وجابر بن زيد والحسن وبعض اهل العراق تحرم عليه ﴿ ش ﴾ عمران بن الحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الصحابى المشهور وجابر بن زيد التابعى والحسن هو البصرى
وبعض اهل العراق مثل ابراهيم النخعى والثورى وابى حنيفة واصحابه فكلهم يقولون ان من
وطئ ام امرأته تحرم عليه امرأته اما قول عمران بن الحصين فوصله عبد الرزاق من طريق الحسن
البصرى عنه قال من فجر بام امرأته حرمتا عليه جميعا واما قول جابر بن زيد والحسن فوصله
ابن ابى شيبة من طريق قتادة عنهما قال كان جابر بن زيد والحسن يكرهان ان يمس الرجل ام امرأته
يعنى فى الرجل يقع على ام امرأته واما قول بعض اهل العراق فاخرجه ابن ابى شيبة عن جرير
عن مغيرة عن ابراهيم وعامر فى رجل وقع على ابنة امرأة قالا حرمتا عليه كلتاهما وروى عن جرير
عن حجاج عن ابن هانى الخولانى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نظر الى فرج
امرأة لم يحل له امها ولا بنتها ﴿ ص ﴾ وقال ابو هريرة لا تحرم حتى يلزق بالارض يعنى
يجامع ﴿ ش ﴾ اى لا تحرم البنت اذا وطئ امها وبالعكس ايضا **قوله** حتى يلزق قال ابن
التين بفتح اوله وضبطه غيره بالضم وهو اوجه وفسره البخارى بقوله يعنى يجامع وكأنه احترز
به عما اذا لمسها او قبلها من غير جماع لا تحرم ﴿ ص ﴾ وجوزه ابن المسيب وعروة والزهرى
وقال الزهرى قال على لا تحرم ﴿ ش ﴾ اى جوز سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ومحمد بن
مسلم الزهرى النكاح بينه وبين امرأة قد وطئ امها وقد روى عبد الرزاق من طريق الحارث بن
عبد الرحمن قال سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير عن الرجل يزنى بالمرأة هل تحل له بنتها فقالا
لا يحرم الحرام الحلال وروى عن معمر عن الزهرى مثله **قوله** وقال الزهرى قال على اى على بن ابى
طالب لا يحرم ووصله البيهقى من طريق يحيى بن ايوب عن عقيل عن الزهرى انه سئل عن رجل
وطئ ام امرأته فقال قال على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه لا يحرم الحرام الحلال ﴿ ص ﴾
وهذا مرسل ﴿ ش ﴾ اى هذا الذى رواه الزهرى مرسل وفى رواية الكشميهنى وهو مرسل
اى منقطع واطلق المرسل على المنقطع وهذا امر سهل ﴿ ص ﴾ باب ❊ وربائبكم اللاتى

لايجوز هذا النكاح وكرهه عكرمة وقال ابن المنذر ثبت رجوع الحسن عنه واجازه اكثر اهل العلم وفعل ذلك صفوان بن امية واباحه ابن سيرين وسليمان بن يسار والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق والكوفيون وابو عبيد وابو ثور وقال مالك لااعلم ذلك حراما وبه نقول وفى الاسناد الى عكرمة فى كراهته مقال ﴿ص وجمع الحسن بن الحسن بن على بين ابنتى عم فى ليلة ش﴾ اى جمع الحسن بن الحسن بن على بن ابى طالب الى آخره وهذا التعليق رواه أبو عبيد بن سلام فى كتاب النكاح تأليفه عن حجاج عن ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار ان الحسن بن محمد اخبره ان الحسن بن الحسن بن على بنى فى ليلة واحدة بنت محمد بن على وبنت عمر بن على فجمع بينهما يعنى بين ابنتى العم وان محمد بن على قال هو احب الينا منهما يعنى ابن الحنفية قال ابن بطال وكرهه مالك وليس بحرام انما هو لاجل القطيعة قال وهو قول عطاء وجابر بن زيد وفى المصنف عن عطاء يكره الجمع بينهما لفساد بينهما وكذا ذكره عن الحسن وحدثنا ابن نمير عن سفيان حدثنى خالد الفافا عن عيسى بن طلحة قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة ﴿ص وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم لقوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم ش﴾ اى كره هذا النكاح المذكور جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدى اليحمدى الجوفى بالجيم ناحية عمان البصرى التابعى وهو من افراد البخارى **قوله** للقطيعة اى لوقوع التنافس بينهما فى الحظوة عند الزوج فيؤدى ذلك الى قطيعة الرحم **قوله** وليس فيه تحريم من كلام البخارى وقد صرح به قتادة قبله ﴿ص وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنى باخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ش﴾ هذا التعليق رواه ابن ابى شيبة عن عبد الاعلى عن هشام عن قيس بن سعد عن عطاء وقال ابن بطال انما حرم الله الجمع بين الاختين بالنكاح خاصة لابالزنا الاترى انه يجوز نكاح واحدة بعد اخرى من الاختين ولايجوز ذلك فى المرأة وابنته من غيره والكوفيون على انه اذا زنى بالام حرم عليه بنتها وكذا عكسه وهو قول الثورى والاوزاعى واحمد واسحق انى يحرم عليه ابنتها وامها وهى رواية ابن القاسم فى المدونة وخالف فيه ابن عباس وسعيد بن المسيب وعروة وربيعة والليث فقالوا الحرام لايحرم حلالا وهو قوله فى الموطأ وبه قال الشافعى وابو ثور ﴿ص ويروى عن يحيى الكندى عن الشعبى وابى جعفر فيمن يلعب بالصبى ان ادخله فيه فلا يتزوجن امه ويحيى هذا غير معروف ولم يتابع عليه ش﴾ يحيى هذا هو ابن قيس الكندى روى عن شريح وروى عنه ابو عوانة وشريك والثورى وقول البخارى ويحيى هذا غير معروف اى غير معروف العدالة والا فاسم الجهالة ارتفع عنه برواية هؤلاء المذكورين وقد ذكره البخارى فى تاريخه وابن ابى حاتم ولم يذكرا فيه جرحا وذكره ابن حبان فى الثقات على عادته فيمن لم يجرح **قوله** عن الشعبى هو عامر بن شراحيل **قوله** وابى جعفر وفى رواية ابى ذر عن المستملى وابن جعفر والاول هو المعتمد وكذا وقع فى رواية ابن المهدى عن المستملى كالجماعة وهكذا وصله وكيع عن سفيان عن يحيى **قوله** فيمن يلعب بالصبى ان ادخله فيه اراد به اذا لاط به فلا يتزوجن امه يعنى تحرم عليه الحاصل انه يثبت به حرمة المصاهرة وقال ابن بطال اما تحريم النكاح باللواطة فاصحاب ابى حنيفة ومالك والشافعى لايحرمون به شيئا وقال الثورى اذا لعب بالصبى حرمت عليه امه وهو قول احمد بن حنبل قال اذا تلوط بابن امرأته اوابيها اواخيها حرمت عليه امرأته وقال الاوزاعى اذا لاط غلام بغلام وولد للمفجور به بنت لم يجز للفاجر ان يتزوج بها لانها بنت

[illegible] لكان [illegible] حطرت الاسناد قلت [illegible]
[illegible] الظاهر قوله صلى الله تعالى عليه [illegible]
قلت هذا [illegible] قال
[illegible] ابراهيم [illegible] لا [illegible] من اهل
ن واختلفوا في [illegible] قوله لا [illegible] فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن
، وهاه ابو عبيد ايضا ﴿ص﴾ عن رسمى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
﴿ش﴾ ذكر هذا ايضا في معرض الاحتجاج لقوله ومن قال [illegible] ولدها
لا [illegible] ووجهه انه قال في حديث [illegible] مضى في الباب [illegible] هذ
لى رضي الله تعالى عنهما ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام عن ابيه
ة قالت قلت يارسول الله هل لك في بنت ابي سفيان قال فافعل ماذا [illegible] تنكح
ت بمخلية واحب من شركني فيك اختي قال انها لا تحل لي قلت بلغني انك تخطب
ت ثم قال لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي ارضعتني واباها ثويبة فلا تعرضن
واتكن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير
[illegible] وسفيان بن عيينة وهشام بن عروة بن الزبير [illegible] بنت ابي سلمة
الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى عن قريب في باب وامهاتكم اللاتي
م فيه قوله فافعل ماذا فان قلت ماذا له صدر الكلام قلت تقديره فماذا افعل
باب الافعال اي لست خالية عن الضرة قوله وابا سلمة [illegible] ابي سلمة
[illegible] حدثنا هشام درة بنت ابي سلمة ﴿ش﴾ [illegible] روى الليث [illegible]
بنت ابي سلمة درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء وقد ذكرنا الخلاف فيه في باب
[illegible] ﴿ص﴾ باب [illegible] وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف ﴿ش﴾
عز وجل (وان تجمعوا) الآية وقد مر [illegible] الجمع بين الاختين حرام [illegible]
الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره
اخبرته ان ام حبيبة قالت قلت يارسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان قال وتحبين
بة واحب من شاركني في خير اختي فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يارسول الله والله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة
تكن في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا
لا اخواتكن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في مواضع
مطابقته لوضع في الحديث وهاموضع الترجمة هو قوله فلا تعرضن الخ ﴿ص﴾
لى عمتها ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان عدم جواز نكاح المرأة على عمتها يعني لا يجوز
بنكاح ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا عاصم عن الشعبي سمع جابرا
قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها
مطابقته للترجمة ظاهرة واقتصر فيها على لفظ العمة لكون الخالة مثلها
ة بن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعاصم هو

[illegible] اللاتي دخلتم بهن [illegible] قوله عز وجل [illegible]
[illegible]
[illegible]
وهي من المحرمات بشرط دخول الرجل على ام الربيبة فاجمعوا على ان الرجل اذا تزوج امرأة ثم طلقها او ماتت قبل ان يدخل بها حل له تزوج ابنتها وهو قول الحنفية والثوري ومالك والاوزاعي ومن قال بقوله من اهل الشام والشافعي واصحابه واسحق وابي ثور وروي عن جابر بن عبد الله وعمران بن حصين انهما قالا اذا طلقها قبل ان يدخل بها يتزوج ابنتها واختلفوا في معنى الدخول الذي يقع به تحريم الربيبة فقالت طائفة الدخول الجماع روي ذلك عن ابن عباس وبه قال طاوس وعمرو بن دينار وهو الاصح من قولي الشافعي وقال آخرون هو الخلوة وهو قول ابي حنيفة ومالك واحمد وهما قول آخر وهو انه يحرم بذلك التفتيش والقعود بين الرجلين قاله عطاء وقال الاوزاعي ان دخل بالام فعراها ولمسها بيده او اغلق بابا او ارخى سترا فيحرم عليه نكاح ابنتها واختلفوا في النظر فقال مالك اذا نظر الى شعرها او صدرها او شيء من محاسنها للذة حرمت عليه امها وابنتها وقال الكوفيون اذا نظر الى فرجها بشهوة كان بمنزلة اللمس بشهوة وقال ابن ابي ليلى لا تحرم بالنظر حتى يلمس وبه قال الشافعي وقد روي التحريم بالنظر عن مسروق والتحريم باللمس عن النخعي والقاسم ومجاهد ﴿ص﴾ وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس هو الجماع ﴿ش﴾ اشار به الى ان معنى هذه الالفاظ الجماع ذكرها الله تعالى في القرآن وروى عبد الرزاق من طريق بكر بن عبد الله المزني قال قال ابن عباس الدخول والغشي والافضاء والمباشرة والرفث اللماس الا ان الله تعالى حيي كريم يكني عما شاء بما شاء ﴿ص﴾ ومن قال بنات ولدها من بناته في التحريم لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لام حبيبة لا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن ﴿ش﴾ يعني الذي قال حكم بنات ولد المرأة كحكم بنت المرأة في التحريم على الرجل محتجا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لام حبيبة لا تعرضن على بناتكن ووجه دلالة الحديث عليه ان لفظ البنات يتناول لبنات البنات وان لم يكن في حجره يعني الربيبة مطلقا وحديث ام حبيبة قد تقدم عن قريب وقوله ومن قال الى قوله حدثنا الحميدي لم يثبت في رواية ابي ذر عن السرخسي ﴿ص﴾ وكذلك ولد الابناء هن حلائل الابناء ﴿ش﴾ اي كذلك في تحريم ولد الابناء هن حلائل الابناء اي ازواجهم وهذا لا خلاف فيه ﴿ص﴾ وهل تسمى الربيبة وان لم تكن في حجره ﴿ش﴾ انما ذكره بالاستفهام لان فيه خلافا وهو ان التقييد بالحجر شرط ام لا وعند الجمهور ليس بشرط وذكر لفظ الحجر بالنظر الى الغالب ولا اعتبار لمفهوم المخالفة اذا كان الكلام خارجا على الاغلب والعادة وعند الظاهرية لا تحريم الا اذا كانت في حجره وقدمنا الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ ودفع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربيبة له الى من يكفلها ﴿ش﴾ ذكر هذا في معرض الاحتجاج على كون الربيبة في الحجر ليس بشرط كما ذهب اليه اهل الظاهر ووجهه انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفع ربيبة له الى من يكفلها وقوله دفع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طرف من حديث رواه البزار والحاكم من طريق ابي اسحق عن فروة بن نوفل الاشجعي عن ابيه وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دفع اليه زينب بنت ام سلمة وقال انما انت ظئري قال فذهب بها ثم جاء فقال ما فعلت الجويرية قال عند امها يعني من الرضاعة وجئت لتعلمني فذكر حديثا فيما يقرأ عند النوم قلت نوفل الاشجعي له صحبة نزل الكوفة قال ابو عمر لم يرو عنه غير ابنيه فروة وعبد الرحمن

لم يخرجه البخارى فى الصحيح وقال شيخنا سماع الشعبى منهما صرح به حماد بن سلمة فى روايته لهذا الحديث عن عاصم عن الشعبى عن جابر وابى هريرة وكذلك ذكره الحافظ المزى فى الاطراف الا ان البيهقى فى المعرفة حكى عن الحفاظ ان رواية عاصم خطأ وذلك ان حديث جابر وان اخرجه البخارى فانه عقبه بذكر الاختلاف فيه فقال بعد ان رواه من رواية عاصم عن الشعبى عن جابر ورواه داود وابن عون عن الشعبى عن جابر ورواه داود وابن عون عن الشعبى عن ابى هريرة واذا تبين لك الاختلاف الذى وقع فيه فقد احالك على الترجيح فنظرنا بين عاصم الاحول وبين داود بن عون وكل واحد منهما لو انفرد كان اول مايؤخذ بقوله دون عاصم لانهما مجمع على عدالتهما ولم يتكلم احد فيهما وتكلم فى عاصم غير واحد عموما وخصوصا اما عموما فقال ابن علية كل من اسمه عاصم فى حفظه شئ واما خصوصا فقد قال يحيى بن معين كان يحيى بن سعيد القطان لايحدث عن عاصم الاحول يستضعفه وقال ابو احمد الحاكم ليس بالحافظ عندهم ولم يحمل عنه ابن ادريس لسوء مافى سيرته وقال بعضهم نصرة للبخارى ان هذا الاختلاف لايقدح عند البخارى لان الشعبى اشهر بجابر منه بابى هريرة وللحديث طريق آخر عن جابر بشرط الصحيح اخرجه النسائى من طريق ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر والحديث ايضا محفوظ من اوجه عن ابى هريرة فلكل من الطريقين مايعضده انتهى قلت قوله وللحديث طريق آخر الى آخره غير صحيح لان رواية بى الزبير لايحتج بها لانه مدلس وقد قال الشافعى لانقبل رواية المدلس حتى يقول حدثنا وقال غير الشافعى ايضا ومع ذلك قال الشافعى لايحتج بروايات ابى الزبير الموضع الثانى مشتمل على احكام الاول احتج به على تخصيص الكتاب بالسنة ولكن فيه خلاف فعندنا يجوز بالاحاديث المشهورة قال صاحب الهداية هذا الحديث من الاحاديث المشهورة التى يجوز بمثلها الزيادة على الكتاب وعند الشافعى وآخرين يجوز تخصيص عموم القرأن بخبر الآحاد الثانى اجمع العلماء على القول بهذا الحديث فلا يجوز عند جميعهم نكاح المرأة على عمتها وان علت ولا على ابنة اخيها وان سفلت ولا على خالتها وان علت ولا على ابنة اخيها وان سفلت وقال ابن المنذر لا اعلم فى ذلك خلافا الا عن فرقة من الخوارج ولا يلتفت الى خلافهم مع الاجماع والسنة وذكر ابن حزم ان عثمان البتى اباحه وذكر الاسفرائينى انه قول طائفة من الشيعة محتجين بقوله تعالى (واحل لكم ماوراء ذلكم) قال ابو عبيد فيقال لهم لم يقل الله تعالى انى است احرم عليكم بعد وقد فرض الله تعالى طاعة رسوله على العباد فى الامر والنهى فكان مانهى عن ذلك وهى سنة باجماع المسلمين عليها الثالث يدخل فى معنى هذا الحديث تحريم نكاح الرجل المرأة على عمتها من الرضاعة وخالتها منها لانه يحرم من الرضاع مايحرم من النسب الرابع كما يحرم الجمع بين من ذكر فى الحديث بالنكاح يحرم الجمع بينهما بملك اليمين ايضا فيهما او فى احدهما والحكم للنكاح المتقدم اما اذا كان احدهما بالنكاح والاخرى بملك اليمين فالحكم للنكاح وان تأخر لانه اقوى كما اذا وطئ امته بملك اليمين ثم تزوج عمتها او خالتها او بنت اخيها فان النكاح صحيح وتحرم عليه الموطوءة بملك اليمين حتى تبين منه التى تزوجها اخرا ﷺ الخامس انما يحرم ذلك بسبب القرابة والرضاع فقط اما بسبب المصاهرة فلا على الصحيح وذلك كالجمع بين المرأة وزوجة ابيها او ابنها وبين ام زوجها فانه لو قدر احديهما ذكرا حرم عليه نكاح الاخرى ومع ذلك فلا يحرم الجمع بينهما لان هذا بالمصاهرة وذاك بالقرابة وهذا مذهب ابى حنيفة والشافعى والاوزاعى وغيرهم

ابن سليمان الاحول البصرى والشعبى هو عامر بن شراحيل والحديث اخرجه النسائى ايضا
فى النكاح عن محمد بن آدم وغيره **قوله** او خالتها اى او لا تنكح على خالتها وكلمة او ليست للشك
لان حكمهما واحد وظاهر الحديث تخصيص المنع بما اذا تزوج احديهما على الاخرى ويؤخذ منه
منع تزوجهما معا فان جمع بينهما بعقد بطلا او مرتبا بطل الثانى وقال الخطابى وفى معنى خالتها
وعمتها خالة ابيها وعمته وعلى هذا القياس كل امرأتين لو كانت احديهما رجلا لم تحل له الاخرى
وانما نهى عن الجمع بينهما لئلا يقع التنافس فى الحظوة من الزوج فيفضى الى قطع الارحام وعند
ابن حبان نهى ان تزوج المرأة على العمة والخالة وقال انكن اذا فعلتن ذلك قطعتن ارحامكن

﴿ ص وقال داود بن عون عن الشعبى عن ابى هريرة ش ﴾ داود هو ابن ابى هند
واسمه دينار القشيرى وابن عون هو عبدالله بن عون بفتح العين المهملة وبالنون البصرى
قوله عن الشعبى اى رويا كلاهما عن عامر الشعبى عن ابى هريرة وذكر روايتهما معلقة
اما رواية داود فوصلها ابو داود والترمذى والدارمى فلفظ ابى داود لاتنكح المرأة على عمتها
ولا على خالتها ولفظ الترمذى نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على ابنة اخيها والمرأة
على خالتها او الخالة على ابنة اختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى ولفظ
الدارمى نحوه ولما اخرج الترمذى حديث ابى هريرة واخرج حديث ابن عباس ايضا
هكذا قال حديث ابن عباس وابى هريرة حديث صحيح قال وفى الباب عن على وابن عمر
وعبدالله بن عمرو وابى سعيد وابى امامة وجابر وعائشة وابى موسى وسمرة بن جندب رضى
الله تعالى عنهم وقال شيخنا زين الدين حديث على رواه احمد فى مسنده وحديث ابن عمر رواه
ابن ابى شيبة فى مصنفه وفيه جعفر بن برقان فالجمهور على تضعيفه وحديث عبدالله بن عمرو رواه
احمد وابن ابى شيبة ولفظه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يوم فتح مكة لاتنكح المرأة
على عمتها ولا على خالتها وحديث ابى سعيد اخرجه ابن ماجه ولفظه سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم نهى عن نكاحين ان يجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها واخلى شيخنا
موضعا لحديث ابى امامة وحديث جابر عند البخارى وحديث عائشة اخلى موضعه ايضا
وحديث ابى موسى اخرجه ابن ماجه باسناد ضعيف وحديث سمرة بن جندب رواه الطبرانى
فى الكبير واخرج شيخنا عن عتاب بن اسيد عن الطبرانى فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف عندهم
وبقى الكلام فى موضعين الاول ان اباعمر ذكر فى التمهيد عن بعض اهل الحديث انه كان يزعم ان هذا
الحديث لم يسنده احد غير ابى هريرة ولم يسم قائل ذلك من اهل الحديث قال شيخنا اظنه اراد
به الشافعى رضى الله تعالى عنه فان كان اراده فهو لم يقل لم يروه وانما قال لم يثبت وقد روى كلامه
البيهقى فى السنن والمعرفة ايضا فرواه باسناده الصحيح اليه انه قال ولم يرو من جهة يثبته اهل
الحديث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا عن ابى هريرة قال قد روى من حديث لايثبته اهل
الحديث من وجه آخر قلت اعترض صاحب الجوهر النقى على البيهقى بان قال قد اثبته اهل الحديث
من رواية اثنين غير ابى هريرة رضى الله تعالى عنه فاخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابن
عباس واخرجه الترمذى وقال حسن صحيح واخرجه البخارى من حديث جابر فيحمل على ان
الشعبى سمعه منهما اعنى اباهريرة وجابرا وهذا اولى من تخطئة احد الطرفين اذ لو كان كذلك

تفسير الشغار في الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من ابن عمر او من نافع او من مالك وقال
شيخنا في صحيح مسلم من غير طريق مالك ان تفسير الشغار من قول نافع رواه من رواية عبيد الله
ابن عمر عن نافع وفيه ان في حديث عبيد الله قال قلت لنافع ما الشغار في كتاب الموطأ ك ثنا الدارقطني
حدثنا ابو علي محمد بن سليمان حدثنا بندار عن ابن مهدي عن مالك نهى عن الشغار قال بندار الشغار
ان يقول زوجني ابنتك ازوجك ابنتي واختلف العلماء في صورة نكاح الشغار المنهي عنه فمن
مالك هو ان الرجل يزوج اخته او وليته من رجل آخر على ان يزوج ذلك الرجل منه ابنته ايضا
او وليته ويكون بضع كل واحد منهما صداقا للاخرى دون صداق وكذا ذكره خليل بن احمد
في كتابه وقال الغزالي في الوسيط صورته الكاملة ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك
على ان يكون بضع كل واحدة منهما صداقا للاخرى ومهما انعقد نكاح ابنتي انعقد نكاح ابنتك
وقال الرافعي هذا فيه تعليق وشرط عقد في عقد وتشريك في البضع وقال شيخنا زين الدين ينبغي ان يزاد
في هذه الصورة وان لا يكون مع البضع صداق آخر حتى يكون مجمعا على تحريمه فانه اذا ذكر فيه
الصداق فيه الخلاف قلت هذا على مذهبهم واما عند الحنفية فالشغار هو ان يشغر الرجل الرجل يعني
يزوج ابنته او اخته على ان يزوجه الآخر ابنته او اخته وامته ليكون احد العقدين عوضا عن الآخر
العقد صحيح ويجب مهر المثل وقال ابن المنذر اختلفوا في تزوج الرجل ابنته على ان يزوجه
الآخر ابنته ويكون مهر كل واحدة منهما نكاح الاخرى فقالت طائفة النكاح جائز ولكل واحدة
منهما صداق مثلها هذا قول عطاء وعمرو بن دينار والزهري ومكحول والثوري والكوفيين وان
طلقها قبل الدخول بها فلها المتعة في قول النعمان ويعقوب وقالت طائفة عقد النكاح على الشغار
باطل وهو كالنكاح الفاسد في كل احكامه هذا قول الشافعي واحمد واسحق وابي ثور وكان مالك
وابو عبيد يقولان نكاح الشغار منسوخ على كل حال وفيه قول ثالث وهو انهما ان كانا لم يدخل بهما
فسخ ويستقبل النكاح بالبينة والمهر وان كانا قد دخل بهما فلهما مهر مثلهما وهو قول الاوزاعي
واجاب اصحابنا عن الحديث بانه ورد ولا خلاء عن تسمية المهر واكتفائه بذلك من غير ان يجب فيه
شيء آخر من المال على ما كانت عليه عادتهم في الجاهلية او هو محمول على الكراهة ﴿ص
باب* هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد ش﴾ اي هذا باب في بيان هل تحل للمرأة ان تهب
نفسها لاحد من الرجال وصورته ان يقع العقد بلفظ الهبة بان تقول المرأة وهبت نفسي لك والرجل
يقول قبلت ولم يذكر المهر فان جماعة ذهبوا الى بطلان النكاح يعني لا ينعقد النكاح بهذا وبه قال الشافعي
وهو قول المغيرة وابن دينار وابي ثور وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري ينعقد به العقد ولها صداق
المثل وكذا ينعقد بلفظ الصدقة وبلفظ البيع بدون لفظ النكاح او التزويج فانه يصح وعند الشافعي
لا يصح الا بهذين اللفظين ﴿ص حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن فضيل حدثنا هشام عن ابيه قال
كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن انفسهن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت عائشة اما تستحي
المرأة ان تهب نفسها للرجل فلما نزلت ترجي من تشاء منهن قالت يا رسول الله ما ارى ربك الا يسارع في هواك
ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من اول الحديث وابن فضيل هو محمد بن فضيل مصغر فضل وهشام
يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث قد مر في تفسير سورة الاحزاب وخولة بفتح الخاء المعجمة بنت
حكيم بفتح الحاء المهملة ويقال خويلة بالتصغير بنت حكيم بن امية كانت امرأة عثمان بن مظعون وكانت امرأة

وحكى ابن عبد البر عن بعض اصحاب ابن حزم اجماعا على هذه الصورة الصحيح ان مذهب
حنيفة واحمد انه اذا طلق امرأته او خالتها طلاقا بائنا لا يحل له ان ينكح الاخرى
الاخرى ما دام في زمن العدة وذهب مالك والشافعي الى انه يحل له الاخرى بمجرد الطلاق البائن و
مضي العدة لانقطاع الزوجية حينئذ وليس فيه الجمع بينهما ص حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
قال لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ور
قد ذكروا غير مرة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هـ
والحديث اخرجه مسلم وابو داود من رواية قبيصة بن ذؤيب عن ابي هريرة **ص**
عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرني يونس عن الزهري قال حدثني قبيصة بن ذؤيب انه سمع اباه
يقول نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها
خالة ابيها بتلك المنزلة لان عروة حدثني عن عائشة قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من الن
ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري مح
مسلم وقبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالصاد المهملة ابن ذؤ
مصغر الذئب الحيوان المشهور الخزاعي مات سنة ست وثمانين **قوله** فنرى الى آخره من
الزهري وهو بفتح النون وضمها فبالفتح بمعنى نعتقد وبالضم بمعنى نظن خالة ابيها مثل خالتها في الـ
ويروى فيرى بالياء آخر الحروف قاله الكرماني وقال صاحب التوضيح استدلال الزهري غير
لانه استدل على تحريم من حرمت بالنسب فلا حاجة الى تشبيهها من الرضاع **ص** باب
الشغار **ش** اي هذا باب في بيان حكم الشغار بكسر الشين المعجمة وتخفيف الغين الم
وهو في اللغة الرفع من قولهم شغر الكلب برجله اذا رفعها ليبول فكأن العاقدين رفعا المهر بـ
وقال ابو زيد رفع رجله بال اولم يبل وعبارة صاحب العين رفع احدى رجليه ليبول وقال ابو
شغرت المرأة شغورا اذا رفعت رجلها عند الجماع وقيل لانه رفع العقد من الاصل فارتفع النكاح و
من شغر المكان اذا خلا لخلوه عن الصداق او عن الشرائط ويجيء الآن معناه الشرعي **ص** ح
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق **ش**
مطابقته للترجمة من حيث انها من لفظ الحديث واخرجه مسلم ايضا في النكاح عن يحيى بن يحيى واخر
ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن اسحق بن موسى عن معن بن عيسى واخر
النسائي فيه عن هرون بن عبد الله عن معن بن عيسى وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن سويد بن سـ
ستتهم عن مالك به **قوله** نهى عن الشغار ولفظ مسلم لا شغار في الاسلام **قوله** والشغار الخ تفـ
الشغار من حيث الشرع وقال الخطيب تفسير الشغار ليس من كلام سيدنا رسول الله صلى الله تعـ
عليه وسلم وانما هو من قول مالك وصل بالمتن المرفوع بين ذلك القعنبي وابن مهدي ومحرز
روايتهم عن مالك ولما رواه الاسمعيلي من حديث محرز بن عون ومعن بن عيسى عن مالك عن
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الشغار قال قال محرز قال مالك والشغا
يزوج الرجل ابنته الحديث وقال الشافعي فيما حكاه البيهقي عنه بعد روايته للحديث عن مالك لا ادر

في حرم المدينة وبان فهذا معارض بقوله لا ينكح المحرم وانا ذا رضينا بجمع القول وبان ذلك من
خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]
نصرة المذهب [illegible] والكل ما يجدي شيئا [illegible] ان [illegible] اعرف
بالقضية من ابن عباس ولا تلحق ميمونة ابن عباس في هذه القضية وفي غيرها ومع هذا روي عن
جماعة من الصحابة ما يوافق في ذلك رواية ابن عباس وهو عبد الله بن مسعود وانس بن مالك وابو هريرة
وعائشة ومعاذ واما عبد الله بن مسعود اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا وكيع عن جرير بن
حازم عن سليمان الاعمش عن ابراهيم عن عبد الله انه لم يكن يرى بتزويج المحرم بأسا ورواه الطحاوي عن
محمد بن خزيمة عن حجاج عن جرير بن حازم عن سليمان الاعمش عن ابراهيم ان ابن مسعود كان
لا يرى بأسا ان يتزوج المحرم واما انس بن مالك اخرجه الطحاوي حدثنا روح بن الفرج حدثنا احمد
ابن صالح حدثنا ابن ابي فديك حدثني عبد الله بن محمد بن ابي بكر قال سألت انس بن مالك عن نكاح المحرم
قال وما بأس به هل هو الا كالبيع وهذا اسناد صحيح وحديث ابي هريرة مرفوعا رواه الطحاوي
حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا خالد بن عبد الرحمن حدثنا كامل ابو العلاء عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم وكذلك اخرج الطحاوي حديث عائشة
رضي الله عنها حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا معلى بن اسد ثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابي الضحى عن
مسروق عن عائشة قالت تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم
واخرجه البيهقي ايضا من حديث علي بن عبد العزيز حدثنا معلى بن اسد الى اخره نحوه فان قلت
قال البيهقي ويروى عن مسدد عن ابي عوانة عن مغيرة فقال عن ابراهيم بدل ابي الضحى قال ابو علي
النيسابوري كلاهما خطأ والمحفوظ عن مغيرة عن سماك عن ابي الضحى عن مسروق مرسلا عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا رواه جرير عن مغيرة قلت لا نسلم انه خطأ بل هو محفوظ
اخرجه ابن حبان في صحيحه انا الحسن بن سفين حدثنا ابراهيم بن الحجاج حدثنا ابو عوانة عن المغيرة
عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض نسائه وهو
محرم واحتجم وهو محرم واما معاذ فذكره ابن حزم معهم وقال الطحاوي والذين رووا ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم تزوجها وهو محرم اهل علم وثبت اصحاب ابن عباس سعيد بن جبير وعطاء بن ابي
رباح وطاوس ومجاهد وعكرمة وجابر بن زيد وهؤلاء كلهم فقهاء يحتج برواياتهم وآرائهم والذين نقلوا
منهم فكذلك ايضا منهم عمرو بن دينار وايوب السختياني وعبد الله بن ابي نجيح فهؤلاء ايضا ائمة يقتدى
برواياتهم وحديث ميمونة الذي اخرجه مسلم فيه يزيد بن الاصم وقد ضعفه عمرو بن دينار في خطابه
الزهري وترك الزهري الانكار عليه واخرجه من اهل العلم وجعله اعرابيا بوالا على عقبيه وكيف
يكون طعن اكثر من ذلك قصده من هذا الكلام نسبة الى الجهل بالسنة فان قلت الزهري احتج به قلت
احتجاجه به لا ينفي طعن عمرو بن دينار فيه فان عمرو بن دينار في نفسه حجة ثبت ولا ينقص عن الزهري على
ان بعضهم قدر جحوه على مثل عطاء ومجاهد وطاوس والذي رواه الترمذي من حديث ميمونة في اسناده
مطر الوراق قال الطحاوي ومطر عندهم ليس ممن يحتج بحديثه وقال النسائي مطر بن طهمان الوراق
ليس بالقوي وعن احمد كان في حفظه سوء ولئن سلمنا انه مجمع عليه في توثيقه وضبطه ولكنه ليس

اصلحا [illegible] وقال ابن [illegible] ذكر ان ام شريك التي وهبت نفسها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] في قول [illegible] [illegible] قوله ارى ربك الا يسارع في هواك اي [illegible] عنها اي لان الله تعالى موجد لما تريد بلا تأخير منزلا لما تحبه وترتضيه وقال القرطبي هذا قول ابرزه الدلال والغيرة وهو من نوع قولها ما احمدكما ولا احمد الا الله والا فاضافة الهوى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تحمل على ظاهره لانه لا ينطق عن الهوى ولا يفعل بالهوى ولو قالت الى مرضاتك لكان اليق ولكن الغيرة تغتفر لاجلها اطلاق مثل ذلك قلت الذي ذكره احسن من هذا على ما لا يخفى ﴿ص﴾ رواه ابو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر وعبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض ﴿ش﴾ اي روى الحديث المذكور ابو سعيد واسمه محمد بن مسلم بن ابي الوضاح الجزري وهو من رجال مسلم والترمذي وكان يؤدب موسى بن الهادي ومات ببغداد في خلافته ويقال ان اسم ابي الوضاح المثنى ورواه ايضا محمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي ورواه ايضا عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان كلهم رووا عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة قوله يزيد بعضهم اي يزيد بعضهم في روايته على بعض اما رواية ابي سعيد فوصلها ابن مردويه في التفسير والبيهقي من طريق منصور ابن ابي مزاحم عنه مختصرا قالت التي وهبت نفسها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خولة بنت حكيم واما رواية محمد بن بشر فوصلها الاسمعيلي قال حدثنا القاسم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حدثنا محمد بن بشر عن هشام واما حديث عبدة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها كانت تقول اما تستحيي المرأة تهب نفسها لرجل حتى انزل الله تعالى (ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء) فقلت ان ربك ليسارع لك في هواك ﴿ص﴾ ﴿باب نكاح المحرم﴾ ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان نكاح المحرم هل يصح ام لا قال بعضهم كأنه يميل الى الجواز لانه لم يذكر في الباب الا حديث ابن عباس ليس الا ولم يخرج حديث المنع كأنه لم يصح عنده قلت الظاهر ان مذهبه جواز نكاح المحرم قوله ولم يخرج حديث المنع الى آخره فيه تأمل لان عدم تخريجه حديث المنع لا يستلزم عدم صحته عنده ولئن سلمنا ذلك فلا مانع ان يصح عند غيره ويعمل به ﴿ص﴾ حدثنا مالك ابن اسمعيل اخبرنا ابن عيينة اخبرنا عمرو وحدثنا جابر بن زيد قال انبأنا ابن عباس تزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه بين الابهام الذي في الترجمة ومالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي وقال البخاري مات سنة تسع عشرة ومأتين يروى عن سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء انه قال انبأنا ابن عباس اي اخبرنا تزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحال انه محرم والحديث مضى في الحج في باب تزويج المحرم وفيه ذكر التي تزوجها واخرجه عن ابي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ولنذكر بعض شيء فقال النووي قال ابو حنيفة يصح نكاح المحرم لقصة ميمونة وهو رواية ابن عباس فاجيب عنه بان ميمونة نفسها روت انه تزوجها حلالا وهي اعرف بالقضية من ابن عباس لتعلقها بها وبان المراد بالمحرم انه في الحرم ويقال لمن هو في الحرم محرم وان كان حلالا قال الشاعر (قتلوا ابن عفان الخليفة محرما) اي

لابن عباس لقد سارت بفتياك الركبان وقالت فيها الشعراء يعني في المتعة فقال والله ما بهذا افتيت وما هي الا كالميتة لا تحل الا للمضطر ﴿ص﴾ حدثنا علي حدثنا سفيان قال عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الاكوع قالا كنا في جيش فاتانا رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا ﴿ش﴾ ليس فيه النهي عن المتعة فلا يطابق الترجمة الا ان يقال بالتعسف ان فيه ذكر الاستمتاع والاوجه ان يقال ان في آخر حديث جابر في رواية مسلم حتى نهى عنها عمر رضي الله تعالى عنه وقد جرت عادته انه يشير الى ما يطابق الترجمة من غير ان يصرح به وهو المتعة وعلي هو ابن عبد الله المعروف بابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن بندار عن غندر وغيره **قوله** كنا في جيش بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة هكذا هو في عامة الروايات وقال الكرماني في بعض الروايات حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وهو الموضع الذي كانت فيه الوقعة المشهورة **قوله** رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل بالظن يشبه ان يكون بلالا رضي الله تعالى عنه **قوله** ان تستمتعوا اي بان تستمتعوا وكلمة ان مصدرية اي بالاستمتاع **قوله** فاستمتعوا يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون على صورة الماضي والاخر ان يكون على صيغة الامر والمعنى جامعوهن بالوقت المعين ﴿ص﴾ وقال ابن ابي ذئب حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما رجل وامرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال فان احبا ان يتزايدا او يتتاركا تتاركا فما ادري اشيء كان لنا خاصة ام للناس عامة ﴿ش﴾ ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور واسم ابي ذئب هشام بن سعد واياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف يروي عن ابيه سلمة بن الاكوع وهذا التعليق وصله الاسمعيلي عن ابي ناجية حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى لفظه وبندار وحميد بن زنجويه قالوا حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن ابي ذئب عن اياس بلفظ ايما رجل وامرأة ايام الحج تراضيا فعشرة ما بينهما ثلاثة ايام **قوله** توافقا اي في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر اجل **قوله** فعشرة بكسر العين اي فعاشرة ما بينهما ثلاث ليال اراد ان الاطلاق محمول على ثلاثة ايام بلياليهن **قوله** فعشرة بالفاء رواية الاكثرين وكذا في رواية الاسمعيلي كما مر وفي رواية المستملي بعشرة بالباء الموحدة والاول اوجه **قوله** فان احبا اي الرجل والمرأة المذكوران ان احبا ان يتزايدا يعني على ثلاث ليال وجواب ان محذوف تقديره فان احبا ان يتزايدا تزايدا ووقع في تخريج ابي نعيم الاصبهاني فان احبا ان يتناقصا تناقصا وان احبا ان يتزايدا في الاجل تزايدا **قوله** او يتتاركا الكلام فيه كالكلام فيما قبله اي وان اراد ان يتتاركا اي ان يتركا التوافق يعني ان ارادا المفارقة **قوله** تتاركا جواب اي تفارقا وهو من باب التفاعل من الترك اي ترك ما توافقا ويجوز ان يكون معناه التناقص من المدة كما في رواية ابي نعيم **قوله** فما ادري اي فما اعلم القائل سلمة بن الاكوع راوي الحديث اي لا اعلم جوازه كان خاصا بالصحابة او كان عاما للامة ووقع في حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه التصريح بالاختصاص اخرجه البيهقي عنه قال انما احلت لنا اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متعة النساء ثلاثة ايام ثم نهى عنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله

كرواة حديث ابن عباس ولا تقاربهم فافهم والجواب عن الثاني وهو قوله المراد بالمحرم انه في الحرم الى قوله وان فعله ان الجوهري ذكر ما يخالف ذلك فانه قال احرم الرجل اذا دخل في الشهر الحرام وانشد البيت المذكور على ذلك وايضا فقد اخرج البخاري انه صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهو محرم وبنى بها وهو حلال يدفع هذا التفسير ويبعده والجواب عن الثالث وهو قوله بان فعله معارض الى قوله يرجح الفعل انه ليس مما اتفق عليه الاصوليون فان فيه خلافا والجواب عن الرابع انه دعوى فيحتاج الى برهان وقال الطبري الصواب من القول عندنا ان نكاح المحرم فاسد لحديث عثمان رضي الله تعالى عنه واما قصة ميمونة فتعارضت الاخبار فيها انتهى قلت ان ذهب حديث عبدالله بن عباس واما حديث عثمان الذي اخرجه مسلم عنه انه قال المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا يخطب ففي اسناده نبيه بن وهب وليس كعمرو بن دينار ولا كجابر ابن دينار ولا له موضع في العلم كموضع عمرو وجابر وقال ابن العربي ضعف البخاري حديث عثمان وصحح حديث ابن عباس فلو علم ان رواة حديث عثمان يتساوون رواة حديث ابن عباس لصحح كلا الحديثين ولئن سلمنا انهم متساوون فنقول معنى لا ينكح المحرم لا يطأ وهو محمول على الوطء او الكراهة لكونه سببا للوقوع في الرفث لان عقده لنفسه او لغيره كما مر ممتنع ولهذا قرنه بالخطبة ولا خلاف في جوازها وان كانت مكروهة فكذا النكاح والانكاح وصار كالبيع وقت النداء ﴿ص﴾ باب نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نكاح المتعة آخرا ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة **قوله** آخرا يشير الى انها كانت مباحة اولا فان قيل ذكر في هذا الباب عدة احاديث وليس فيها التصريح بذلك اجيب بانه قال في آخر الباب ان عليا بين انه منسوخ وقد وردت جملة احاديث صحيحة تصرح بالنهي عنها بعد الاذن فيها ﴿ص﴾ حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا ابن عيينة انه سمع الزهري يقول اخبرني الحسن بن محمد بن علي واخوه عبدالله عن ابيهما ان عليا رضي الله تعالى عنه قال لابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومالك بن اسمعيل مر عن قريب يروي عن سفين بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن الحسن بن محمد واخيه عبدالله ابني محمد كلاهما يرويان عن ابيهما محمد بن علي بن ابي طالب ان عليا قال لعبدالله بن عباس الى آخره ومحمد هو المعروف بابن الحنفية والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن مالك عن ابن شهاب الى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى فلا حاجة الى اعادته ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء فرخص فقال له مولى له انما ذلك في الحال الشديد وفي النساء قلة او نحوه فقال ابن عباس نعم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن النهي عن الترخيص المطلق فافهم وغندر هو محمد بن جعفر وابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي البصري والحديث من افراده **قوله** سئل على صيغة المجهول **قوله** فرخص اي في المتعة **قوله** فقال له مولى له قيل بالظن انه عكرمة **قوله** انما ذلك اي الترخيص في الحال الشديد نحو العزبة الشديدة وفي رواية الاسمعيلي انما كان ذلك في الجهاد والنساء قلائل **قوله** نعم يعني الامر كذلك وفي رواية الاسمعيلي صدق وروى الخطابي من حديث سعيد بن جبير قال قلت

لى الله تعالى عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته
من الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدعاه
من القرآن فقال له معي سورة كذا وسورة كذا لسور يعددها فقال النبي صلى الله
ملكتكها بما معك من القرآن ش مطابقته للترجمة في قوله فانها قد عرضت نفسها
عليه وسلم وسعيد هو ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي المصري وابو غسان
بالسين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة الليثي المدني وابو حازم بالحاء
ار وسهل هو ابن سعد الانصاري والحديث قد مر في فضائل القرآن في باب
الكلام فيه هناك قوله املكناكها ويروى امكناكها ص باب
اخته على اهل الخير ش اي هذا باب في بيان جواز عرض الرجل
الخير والصلاح ولا نقص عليه ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله
عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حين تأيمت حفصة بنت
فة السهمي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتوفي
طاب رضي الله تعالى عنه اتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال
ليالي ثم لقيني فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر
زوجتك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر رضي الله تعالى عنه فلم يرجع الي
ه مني على عثمان فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا
بكر فانه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت علي الا اني كنت علمت ان رسول الله
سلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولو
الله تعالى عليه وسلم قبلتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز
ى العامري الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
قرشي الزهري المدني كان على قضاء بغداد والحديث مضى في المغازي في باب
د الملائكة بدرا فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
و ابو مسعود هذا الحديث في مسند ابي بكر وذكره خلف وابن عساكر
تعالى عنه قوله تأيمت حفصة يقال تأيمت المرأة وآمت اذا اقامت لا تتزوج
مرأة لا زوج لها وكل رجل لا امرأة له ايم ومعنى تأيمت حفصة مات
حذافة فصارت ايما وذكر الدارقطني ان تأيم حفصة من ابن حذافة انه
غيره انه توفي عنها من جراحة اصابته باحد وعلى هذا القولين يحمل قول من
ثلاثين شهرا من الهجرة ورواية من روى سنتين في عقب بدر ورواية من
خمسة وعشرين شهرا وقال ابو عمر تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه
نة ثلاث من الهجرة وقال ابو عبيدة تزوجها سنة ثنتين من التاريخ وماتت
ن بن علي رضي الله تعالى عنهما لمعاوية وذلك في جمادى سنة احدى واربعين

[illegible] على رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله [illegible] وسلم [illegible] ثم [illegible] رحمه الله
[illegible] البخاري [illegible] وليس في بعض النسخ [illegible] [illegible] بينهما
وروى عبد الرزاق عن علي رضي الله تعالى عنه [illegible] نسخ [illegible] وفسخ
المتعة الطلاق والعدة والميراث ﴿ ص ﴾ باب ❊ عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح
﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رغبة لصلاحه قيل لما
علم البخاري الخصوصية في قصة الواهبة نفسها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم استنبط من الحديث
ما لا خصوصية فيه وهو جواز عرض المرأة نفسها للرجل الصالح انتهى قلت لا يعلم في قصة الواهبة
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوص بهذا كيف يستنبط منها ما لا خصوصية فيه ففي ما قاله
لا خصوصية لاحد فان قيل العرض غير الهبة اجيب في حديث سهل بن سعد جاءت امرأة الا رضي
وهو عبارة عن الهبة او هو مقدمة الهبة فلا طائل تحت قوله ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا مرحوم قال سمعت ثابتا البناني قال كنت عند انس وعنده ابنة له قال انس جاءت امرأة
الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعرض نفسها قالت يا رسول الله الك بي حاجة فقالت بنت
انس ما اقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه قال هي خير منك رغبت في النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فعرضت عليه نفسها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله تعرض عليه نفسها وفي
قوله فعرضت عليه نفسها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومرحوم على صيغة اسم المفعول من الرحمة
ابن عبد العزيز بن مهران البصري مولى آل ابي سفيان ثقة مات سنة سبع وثمانين ومائة وليس له
في البخاري سوى هذا الحديث واورد الحديث ايضا في الادب بهذا الاسناد وثابت البناني بضم الباء الموحدة
وتخفيف النون الاولى والحديث اخرجه النسائي في النكاح عن ابن مثنى وغيره واخرجه ابن ماجه
فيه عن بكر بن خلف وغيره قوله حدثنا مرحوم كذا في رواية الاكثر مذكور بغير نسبة وفي رواية
ابي ذر مرحوم بن عبد العزيز بن مهران قوله وعنده ابنة له اي ابن انس ولم يدر اسمها وقيل بالظن
لعلها امينة بالتصغير قوله جاءت امرأة لم يدر اسمها وقال بعضهم واشبه من رأيت بقصتها ممن تقدم ذكر
اسمهن في الواهبات ليلى بنت قيس بن الخطيم قلت هذا حديث انس وهو غير حديث سهل بن
سعد فيختلف صاحب القصة قوله واسوأتاه الواو فيه للنداء ولكن هي الواو التي تختص بالندبة
والالف فيه للندبة والهاء للسكت نحو وازيداه والسوءة بفتح السين المهملة وسكون الواو وبعدها همزة
وهي الفعلة الفاحشة والفضيحة ويطلق على الفرج ايضا والمراد هنا الاول وهي هنا مكررة قوله
هي خير منك فيه دليل على جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح وتعريف رغبتها فيه
لصلاحه وفضله او لعلمه وشرفه او لخصلة من خصال الدين وانه لا عار عليها في ذلك بل ذلك يدل
على فضلها وبنت انس رضي الله تعالى عنهما نظرت الى ظاهر الصورة ولم تدرك هذا المعنى حتى
قال انس هي خير منك واما التي تعرض نفسها على الرجل لاجل غرض من الاغراض الدنياوية
فاقبح ما يكون من الامر وافضحه ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو
حازم عن سهل بن سعد ان امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له رجل
يا رسول الله زوجنيها فقال ما عندك قال ما عندي شيء قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب
ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري لها نصفه وقال سهل

روج نفسها وعقد النكاح عليها [illegible] هذا [illegible] الفساد [illegible]
لان من قال [illegible] حديث
ابى هريرة ان رسول الله صلى الله [illegible] وسلم [illegible]
قالوا يا رسول الله [illegible]
عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها [illegible]
بالايم فى الحديث الثيب دون غيرها ذكره المزنى عن الشافعى قلت هذا [illegible] والبكر
والمطلقة والمتوفى عنها زوجها ويجب العمل بعموم العام وانه يوجب الحكم فيما يتناوله قطعا وتخصيصه
بالثيب هنا اخراج الكلام عن عمومه فان قلت جاءت الرواية الثيب احق بنفسها وهذه تفسر تلك
الرواية قلت الاجمال فيها فلا يحتاج الى التفسير بل يعمل بكل واحدة منهما فيعمل برواية الايم على
عمومها وبرواية الثيب على خصوصها ولا منافاة بين روايتين على ان ابا حنيفة رضى الله تعالى عنه
رجح العمل بالعام على الخاص كما رجح قوله ما اخرجت الارض [illegible] الخاص [illegible]
فيه وهو قوله ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فافهم قال الترمذى [illegible] بقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم بعض الناس الايم احق بنفسها وقد روى [illegible] عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم لا نكاح الا بولى وهكذا افتى [illegible] النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لا نكاح
الا بولى قلت هذا عجيب عظيم من الترمذى يقول بما لا يليق به [illegible] حديث ابن عباس لا نكاح
الا بولى متى يساوى هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته وقد تكلموا فى حديث لا نكاح الا بولى
فقال احمد ليس يصح فى هذا شئ الاحديث سليمان بن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل رواه
ابوداود والترمذى قلت سليمان بن موسى متكلم فيه قال ابن جريج والبخارى عنده مناكير وقال على بن
المدينى مطعون عليه وقال العقيلى حوالط قل موته [illegible] صحة لا نكاح الا بولى رواية ابن عباس
فالصحيح انه موقوف حتى بداى اويقرب هذا الحديث [illegible] مع [illegible] تخريجه
البخارى ومسلم عن تخريجه عن ابن عباس وغيره وقال الجصاص قوله لا نكاح الا بولى [illegible]
النكاح على عمومه وخصوصه بولى وتاوله بعضهم على [illegible] العصبية [illegible] وهذا اولى فاسد
لان العموم يأتى على اصله حوارا وكالا والنفى فى المعاملات يوجب الفساد قلت سلمنا انه على عمومه
ولكن معناه محمول على الكمال كما فى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا
فى المسجد وجعله النكاح من المعاملات فاسد لانه من العبادات حتى انه افضل من الصلاة النافلة
فيكون له جهتان من جواز ناقص وكامل فان قلت روى لا نكاح الا بولى عن ابى هريرة وعمران بن
حصين وانس بن مالك وجابر بن عبدالله وابى سعيد الخدرى وعبدالله بن عمر ومعاذ بن جبل رضى
الله تعالى عنهم قلت حديث ابى هريرة عند احمد بن عدى وحديث عمران عند حمزة السهمى فى تاريخ
جرجان وعند الدارقطنى وحديث انس عند الحاكم فى المستدرك وحديث جابر عند ابى يعلى الموصلى
وحديث ابى سعيد عند الدارقطنى وحديث ابن عمر عند الدارقطنى ايضا وحديث معاذ عند ابن
الجوزى فى العلل المتناهية اما حديث ابى هريرة ففى اسناده المغيرة بن موسى قال البخارى منكر الحديث
وقال ابن حبان يأتى عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات فبطل الاحتجاج به واما حديث عمران

ه قيل في سنة خمس واربعين **قوله** من خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف ثم سين مهملة ابن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي وكان من المهاجرين الاولين شهد بدرا بعد هجرته الى ارض الحبشة ثم شهد احدا ونالته ثم جراحة مات منها بالمدينة وقال ابن طاهر قال يونس عن الزهري خنيس بفتح الخاء المعجمة وكسر النون وكان معمر بن راشد يقول حبيش بفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم شين معجمة وقال الجياني روى ان معمرا كان يصحف في هذا الاسم فيقول حبيش وروى ابن المديني عن هشام بن يوسف قال قال معمر في حديث تأيمت حفصة فقال من حبيش بن حذافة فرد عليه خنيس فقال لا بل هو حبيس وقال الدار قطني وقد اختلف على عبد الرزاق عن معمر فروى عنه خنيس بالسين المهملة على الصواب وروى عنه خنيس او حبيس على الشك وذكره بخاري وموسى بن عقبة ويونس وابن اخي الزهري على الصواب بخاء معجمة بعدها نون **قوله** فعرضت عليه حفصة فيه عرض الرجل وليته اذا كان على كفو وليس بمنقصة عليه **قوله** سانظر في امري اي اتفكر ويستعمل النظر ايضا بمعنى الرأفة لكن تعديته باللام وبمعنى الرؤية وهو الاصل ويعدى بالى وقد يأتي بغير صلة بمعنى الانتظار **قوله** فصمت ابو بكر اي سكت وزنا ومعنى **قوله** ولم يرجع بفتح الياء وهذا تأكيد لرفع المجاز لاحتمال انه صمت زمانا ثم تكلم **قوله** وكنت اوجد عليه اي اشد على ابي بكر موجدة اي غضبا على عثمان وذلك لامرين احدهما ما كان بينهما من محبة اكيدة والثاني ان عثمان اجابه اولا ثم اعتذر له ثانيا ولكون ابي بكر لم يعد عليه جوابا وقال الكرماني في قوله وكنت اوجد عليه نفسه هو المفضل والمفضل عليه لكن الاول باعتبار ابي بكر والثاني باعتبار عثمان رضي الله تعالى عنهما **قوله** لعلك وجدت على هذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره لقد وجدت علي والاول هو الاوجه **قوله** فلم ارجع بكسر الجيم اي لم اعد عليك الجواب **قوله** لافشي بضم الهمزة من الافشاء وهو الاظهار وقال ابن بطال كان اسرار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزويج حفصة لابي بكر على سبيل المشورة ولانه علم قوة ايمان ابي بكر وانه لا يتغير لذلك لكون ابنته عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكتمان ابي بكر لذلك خشية ان يبدو للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في نكاحها امر فيقع في قلب عمر ما وقع في قلبه لابي بكر وفي هذا الحديث فوائد فيه ان من عرض عليه ما فيه الرغبة فله النظر والاختيار وعليه ان يخبر بعد ذلك بما عنده لئلا يمنعها من غيره لقول عثمان بعد ليال قد بدا لي ان لا اتزوج وفيه الاعتذار اقتداء بعثمان في مقالته هذه وفيه كتمان السر فان اظهره الله او اظهره صاحبه لمدى اسر اليه اظهاره وفيه انه يجوز للرجل ان يذكر لاصحابه ولمن يثق به انه يخطب امرأة قبل ان يظهر خطبتها وفيه الرخصة في تجويز من عرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها بخطبة او اراد ان يتزوجها الا ترى الى قول الصديق لو تركها تزوجتها وقد جاء في خبر آخر الرخصة في نكاح من عقد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها النكاح ولم يدخل بها وان الصديق كرهه ورخص فيه عمر رضي الله تعالى عنه وروى داود بن ابي هند عن عكرمة تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من كندة يقال لها قيلة فمات ولم يدخل بها ولا حجبها فتزوجها عكرمة بن ابي جهل فغضب ابو بكر وقال تزوجت امرأة من نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عمر ماهي من نسائه ما دخل بها ولا حجبها ولقد ارتدت مع من ارتد فسكت وقال صاحب التوضيح وفيه فساد قول من قال ان المرأة البالغة المالكة امرها

يقول انى اريد التزويج ووددت انه تيسر لى امرأة صالحة ش طلق بفتح الطاء وسكون اللام ابن غنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون ابن طلق بن معاوية ابو محمد النخعي الكوفي احد مشايخ البخاري قال ابن سعد مات في رجب سنة احدى عشرة ومائتين وزائدة بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ومنصور بن المعتمر فمن سمى هذا الموضع تعليقا وليس بتعليق لان قوله قال لى يدل على انه سمعه منه متصلا ثم قال اخرجه ابن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بلفظ انى فيك لراغب وانى اريد امرأة امرها كذا وكذا ويعرض لها بالقول قوله ولوددت اى ولاحببت قوله انه اى الشان قوله تيسر لى بفتح التاء المثناة من فوق والياء آخر الحروف وتشديد السين وضم الراء واصله تتيسر بتاءين مثناتين من فوق فحذفت احداهما للتخفيف وضبطه بعضهم بقوله بيسر بضم التحتانية وفتح اخرى مثلها بعدها وفتح السين المهملة قلت ليس كذلك بل هو مثل ما ضبطنا فيا ليته يقول بضم الفوقانية وفتح التحتانية ولكن القصور عن فن يؤدى الى اكثر من هذا ثم قال هذا القائل وفي رواية الكشميهنى يسر لى بتحتانية وحدة وكسر المهملة ولم ادر ما وجهه فيا ليته قال بضم تحتانية وتشديد السين المكسورة على صيغة مجهولة الماضى من التيسير ﴿ ص وقال القسم يقول انك على كريمة وانى فيك لراغب وان الله لسائق اليك خيرا اونحو هذا ش ﴾ القاسم هو محمد بن ابي بكر الصديق وهذا التعليق رواه بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه في المرأة يتوفى عنها زوجها ويريد الرجل خطبتها وكلامها قال يقول انى بك لمعجب وانى عليك لحريص وانى فيك لراغب واشباه ذلك قوله اونحو هذا مثل ان يقول انى حريص عليك اواسأل الله تعالى ان يرزقنى امرأة صالحة وامثال هذا كثيرة ﴿ ص وقال عطاء يعرض ولا يبوح يقول ان لى حاجة وابشرى وانت بحمد الله نافقة وتقول هى قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا ولا يواعد وليها بغير علمها وان واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد لم يفرق بينهما ش ﴾ اى قال عطاء بن ابى رباح يعرض بتشديد الراء من التعريض ولا يبوح اى ولا يصرح من باح بالشئ يبوح به اذا اعلنه قوله نافقة بالنون والفاء والقاف اى راجحة بالجيم قوله وتقول هى اى المرأة قوله ولا تعد من الوعد اى المرأة لا تعده بالعقد وانها لا تتزوج به ولا تقول شيئا غير قولها اسمع ما تقول قوله ولا يواعد اى الرجل وليها اى الذى يلى امرها بغير علمها وان واعدت هى رجلا في حالة العدة ثم نكحها بعد بضم الدال اى بعد المواعدة وبعد انقضاء العدة لم يفرق بينهما لصحة العقد وعدم المانع وان صرح بالخطبة في العدة لكن لم يعقد الا بعد انقضاء العدة صح العقد عند ابى حنيفة والشافعى ولكن ارتكب المنهى وقال مالك يفارقها دخل بها اولم يدخل ولو وقع العقد في العدة ودخل بها يفرق بينهما بلا خلاف بين الائمة وقال مالك والليث والاوزاعى لا يحل له بعد ذلك نكاحها وقال الباقون يحل له اذا انقضت العدة ان يتزوجها ان شاء ﴿ ص وقال الحسن لا تواعدوهن سرا الزنا ش ﴾ اى قال الحسن البصرى في تفسير السر في قوله عز وجل (ولكن لا تواعدوهن سرا) انه الزنا ووصله عبد بن حميد من طريق عمران بن حدير عن الحسن بلفظه فان قلت اين المستدرك بقوله (ولكن لا تواعدوهن) قلت هو محذوف لدلالة (ستذكرونهن) عليه تقديره (علم الله انكم ستذكرونهن فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا) والسر وقع كناية عن النكاح الذى هو الوطئ لانه مما يسر قاله الزمخشرى وقال الشعبي هو ان يأخذ عليها عهدا

في اسناده [illegible] والواقدي [illegible] قال الدارقطني [illegible] انس
واما [illegible] اسناده [illegible] عثمان
قال ابو حاتم منكر الحديث واما حديث عبد الله بن عمر [illegible] ابن وهب قال النسائي ليس
بثقة واما حديث معاذ ففي اسناده ابو عصمة نوح قال ابن الجوزي كذبوه [illegible] وقال الدارقطني
متروك ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك ان زينب
بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رضي الله تعالى عنها قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا قد تحدثنا
انك ناكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلى ام سلمة لو لم انكح ام سلمة
ما حلت لي ان اباها اخي من الرضاعة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث
طرف من الحديث الذي مضى قريبا في باب وان تجمعوا بين الاختين وفيه قالت ام حبيبة يا رسول الله
انكح اختي بنت ابي سفيان الحديث وهذا عرض [illegible] على اهل الخبر **قوله** درة بضم الدال المهملة **قوله**
اعلى ام سلمة اي اتزوج عليها [illegible] يعني كيف اتزوج درة [illegible] ربيبتي [illegible] لم تكن ربيبتي ما حلت لي لرضاعة
لانها بنت اخي يعني ابا سلمة لان ثويبة ارضعت ابا سلمة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جميعا
﴿ص﴾ باب * قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او
اكننتم في انفسكم الى قوله غفور حليم ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان قول الله عز وجل ولا جناح
عليكم الى آخر ما ذكره وهكذا في رواية الاكثرين وحذف ما بعد اكننتم من رواية ابي ذر ووقع في شرح
ابن بطال سياق الآية والتي بعدها الى قوله اجله الآية وقال ابن التين تضمنت الآية اربعة احكام اثنان
مباحان التعريض والاكنان واثنان ممنوعان النكاح في العدة والمواعدة فيها ﴿ص﴾ اكننتم اضمرتم
وكل شيء صنته فهو مكنون ﴿ش﴾ قوله اكننتم من الاكنان وهو الاضمار في النفس واشار بقوله
فهو مكنون الى ان الذي [illegible] فهو مكنون اي مستور ومحفوظ وقال [illegible] كننته
اكنه كنا والاسم الكن يعني بالمصدر بالفتح والاسم بالكسر وفي التفسير يعني اضمرتم في قلوبكم
ولم تذكروه بالسنتكم وهذا في خطبة النساء وقد نفى الله الجناح في التعريض في خطبة النساء وهن
في العدة وذكر اولا التعريض بقوله (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) والتعريض
ان يقول انك لجميلة او صالحة ومن غرضي ان اتزوج وعسى الله ان ييسر لي امرأة صالحة ونحو ذلك
من الكلام الموهم انه يريد نكاحها حتى تحبس نفسها عليه ان رغبت فيه ولا يصرح بالنكاح
فلا يقول اني اريد ان انكحك او اتزوجك او اخطبك والفرق بين التعريض والكناية ان التعريض
ان تذكر شيئا يدل على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر الى وجهك
الكريم والكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له كقولك طويل النجاد لطول القامة وكثير الرماد
للمضياف ثم قال الله تعالى (علم الله انكم ستذكرونهن) يعني لا تصبرون عن النطق ترغيبكم فيهن وفيه
نوع توبيخ ثم قال (ولكن لا تواعدوهن) فيه حذف تقديره فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا
وهو كناية عن النكاح الذي هو الوطىء ثم عبر بالسر عن النكاح الذي هو العقد بقوله (الا ان
تقولوا قولا معروفا) وهو ان تعرضوا ولا تصرحوا ثم قال (ولا تعزموا عقدة النكاح) اي
لا تقصدوها حتى يبلغ الكتاب اجله يعني ما كتب وفرض من العدة ﴿ص﴾ وقال
لي طلق حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فيما عرضتم به من خطبة النساء

امرأة الا ان يكون بينهما وبينه من النكاح او الحرمة واحتجت الطائفة الاولى بحديث محمد بن مسلمة سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا القى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها رواه الطحاوي وابن ماجه وابن حبان وبحديث ابي حميد ... وقد كان رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها اذا كان انما ينظر اليها للخطبة وان كانت لا تعلم رواه الطحاوي واحمد والبزار وبحديث جابر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فقدر على ان يرى منهـا ما يعجبه فليفعل رواه الطحاوي وابو داود وبحديث ابي هريرة ان رجلا اراد ان يتزوج امرأة من الانصار فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انظر اليها فان في اعين نساء الانصار شيئا يعني الصغر رواه الطحاوي واخرجه مسلم وليس في روايته يعني الصغر وبحديث المغيرة بن شعبة انه اراد ان يتزوج امرأة فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يودم بينكما واخرجه الطحاوي والترمذي وقال حديث حسن وقال معنى قوله ان يودم بينكما اي احرى ان تدوم المودة بينكما واجابوا عن حديث علي رضي الله تعالى عنه بان النظر فيه لغير الخطبة فذلك حرام واما اذا كان للخطبة فلا يمنع منه لانه للحاجة الا ترى كيف جوزه في الاشهاد عليها ولها وكذلك النظر للخطبة والله اعلم ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأيتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا انت هي فقلت ان يك هذا من عند الله يمضه ﴿ ش ﴾ هذا الحديث مضى في اوائل كتاب النكاح في باب نكاح الابكار فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة الى آخره وفيه اريتك على صيغة المجهول مرتين وهنا رايتك وهناك اذا رجل يحملك في سرقة من حرير وهنـاك فاكشفها وهنا فكشفت وهنـاك فاذا هي انت وهنا فاذا انت هي وهذا مثل زيد اخوك واخوك زيد ووجه ايراد هذا الحديث في الترجمة المذكورة من حيث الاستيناس به في جواز النظر الى الاجنبية للخطبة وذلك لان منام الانبياء وحي على ان ظاهر قوله يجيء بك الملك يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم شاهد حقيقة صورة عائشة وكانت هي في سرقة من حرير وبقية الكلام مرت هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسـول الله جئت لاهب لك نفسي فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها قال وهل عندك من شيء قال لا والله يارسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك شيء فجلس الرجل حتى طـال مجلسه ثم قام فرأه رسـول الله صلى الله تعـالى عليه وسـلم موليا فامر به فدعي له فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا عددها قال اتقرؤهن

ان لا تزوج غيره وقال مجاهد سرا يخطبها في عدتها وقال ابن سيرين يأتي الولي فيذكر عنه رغبة ورهبة وقال الشعبي هو الجماع وهو الصريح مما لا يحل له في عدته وقد قال ابراهيم النخعي وابو الشعثاء مثل ما قال الحسن ولكن فيه تامل لان ابرا لا يجوز المواعدة به سرا ولا جهرا ﴿ص﴾ ويذكر عن ابن عباس الكتاب اجله تنقضي العدة ﴿ش﴾ اي يذكر عن ابن عباس في قوله تعالى (حتى يبلغ الكتاب اجله) اي حتى تنقضي العدة ووصله الطبري من طريق عطاء الخراساني عنه به وقد حرم الله تعالى عقد النكاح في العدة بقوله (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله) وهذا من المحكم المجتمع على تأويله ان بلوغ اجله انقضاؤه اذ اباح التعريض في العدة وذكر ابن ابي شيبة جواز التعريض عن مجاهد والحسن وعبيدة السلماني وسعيد بن جبير والشعبي وابي الضحى وقال ابراهيم لا بأس بالهدية في تعريض النكاح وقال الشافعي رحمه الله العدة التي اذن الله تعالى بالتعريض فيها هي العدة من وفاة الزوج ولا احب ذلك في العدة من الطلاق البائن احتياطا واما التي لزوجها عليها رجوع فلا يجوز لاحد ان يعرض لها بالخطبة فيها ﴿ص﴾ باب النظر الى المرأة قبل التزويج ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز النظر الى المرأة قبل ان يتزوجها وكان ينبغي ان يقال قبل التزوج لان النظر فيه لا في التزويج والظاهر ان هذا من الناسخ وهذا الباب اختلف فيه العلماء فقال طاوس والزهري والحسن البصري والاوزاعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي ومالك واحمد وآخرون يباح النظر الى المرأة التي تريد نكاحها وقال عياض وقال الاوزاعي ينظر اليها ويجتهد وينظر مواضع اللحم منها وقال الشافعي واحمد وسواء بأذنها او بغير اذنها اذا كانت مستترة وحكى بعض شيوخنا تأويلا على قول مالك انه لا ينظر اليها الا بأذنها لانه حق لها ولا يجوز عند هؤلاء المذكورين ان ينظر الى عورتها ولا وهي حاسرة وعن داود ينظر الى جميعها حتى قال ابن حزم يجوز النظر الى وجهها وقالت العلماء لا ينظر اليها نظر تلذذ وشهوة ولا لريبة وقال احمد ينظر الى الوجه على غير طريق لذة وله ان يردد النظر اليها متأملا محاسنها واذا لم يمكنه النظر استحب ان يبعث امرأة يثق بها تنظر اليها وتخبره لما روى البيهقي من حديث ثابت عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتنظر اليها فقال شمي عوارضها وانظري الى عرقوبها الحديث قال البيهقي كذا رواه شيخنا في المستدرك ورواه ابو داود في المراسيل مختصرا قلت العوارض الاسنان التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والاضراس واحدها عارض وذلك لاختبار النكهة وقالت طائفة منهم يونس بن عبيد واسمعيل بن علية وقوم من اهل الحديث لا يجوز النظر الى الاجنبية مطلقا الا لزوجها اوذي رحم محرم منها واحتجوا في ذلك بحديث علي رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا علي ان لك في الجنة كنزا وانك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى رواه الطحاوي والبزار ومعنى لا تتبع النظرة النظرة اي لا تجعل نظرتك الى الاجنبية تابعة لنظرتك الاولى التي تقع بغتة وليست لك النظرة الآخرة لانها تكون عن قصد واختيار فتأثم بها او تعاقب وبما رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نظر الفجأة فامرني ان اصرف بصري قالوا فلما كانت النظرة الثانية حراما لانها عن اختيار خولف بين حكمها وحكم ما قبلها اذا كانت بغير اختيار دل ذلك على انه ليس لاحد ان ينظر الى وجه

الاولياء والا كان لرجل ولي [illegible] قال الكرماني خرج ابو [illegible] الاخبار [illegible] في المرأة بجانبه
قلت هذه دعوى تحتاج الى البرهان ﴿ ص ﴾ قال يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن يونس
﴿ ش ﴾ يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد [illegible]
المقرى قال المنذرى قدم يحيى بن سليمان مصر وحدث بها [illegible]
وهو احد شيوخ البخاري يروى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
والبخاري يحكي عن يحيى بطريق النقل عنه بدون حدثنا او اخبرنا ولكن روى عن احمد بن
صالح وهو قوله ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال
اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان النكاح في الجاهلية
كان على اربعة انحاء فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته او ابنته فيصدقها
ثم ينكحها ونكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلي الى فلان فاستبضعي
منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا
تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح
نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها
فاذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم
ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان
تسمي من احبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع به الرجل ونكاح الرابع يجتمع الناس
الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علما
فمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم الحقوا
ولدها بالذي يرون فالتاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالحق
هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله منها
نكاح الناس اليوم الى قوله ونكاح آخر واحمد بن صالح ابو جعفر المصري وعنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة والسين المهملة ابن خالد ابن اخي يونس والحديث اخرجه
ابو داود ايضا في النكاح عن احمد بن صالح به **قوله** على اربعة انحاء اي اربعة انواع وهو جمع نحو
يأتي لمعان بمعنى الجهة والنوع والمثل والعلم المعروف في العربية **قوله** او ابنته كلمة او للتنويع لا للشك
قوله فيصدقها بضم الياء وسكون الصاد اي يجعل لها صداقا معينا **قوله** ونكاح الآخر هو
النوع الثاني وهو بالاضافة في رواية اي نكاح الصنف الآخر وفي رواية الباقين ونكاح آخر
بالتنوين وآخر بدون الالف واللام صفته **قوله** اذا طهرت بلفظ الغائبة **قوله** من طمثها بفتح
الطاء المهملة وسكون الميم وبالثاء المثلثة اي من حيضها **قوله** فاستبضعي اي اطلبي منه المباضعة
اي المجامعة وهي مشتقة من البضع وهو الفرج ووقع في رواية اصبغ عند الدار قطني استرضعي
بالراء بدل الباء الموحدة قال رواية محمد بن اسحق الصاغاني الاول هو الصواب يعني بالباء الموحدة
قوله ولا يمسها اي ولا يجامعها **قوله** تستبضع منه اي من الرجل الذي تستبضع المرأة منه اي
تطلب منه الجماع **قوله** اصابها اي جامعها زوجها **قوله** وانما يفعل ذلك اي الاستبضاع من
فلان **قوله** رغبة اي لاجل رغبة في نجابة الولد من نجب ينجب اذا كان فاضلا نفيسا في نوعه

عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن ش مطابقته للترجمة في قوله فنظر اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث قد مر فيما مضى عن قريب في كتاب النكاح في باب تزويج المعسر وأخرجه في فضائل القرآن في باب القراءة عن ظهر القلب واخرجه في هذه المواضع الثلاثة عن قتيبة بن سعيد بكل ها وفي فضائل القرآن عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن وفي باب تزويج المعسر عن قتيبة عن عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه سلمة بن الدينار قوله عددها ويروى عادها ومر الكلام فيه مستقصى ص ﴿ باب ﴾ من قال لانكاح الا بولي ش اي هذا باب في بيان من قال لانكاح الا بولي هذا لفظ حديث رواه ابوداود والترمذي من حديث ابي موسى الاشعري وانما ترجم بهذا ولم يخرجه لكونه ليس على شرطه وكذلك لم يخرجه مسلم وفيه كلام كثير قد ذكرناه عن قريب ولكن لما كان ميله الى من قال لانكاح الا بولي احتج بثلاث آيات ذكرها من كل آية قطعة وهي قوله ص لقول الله عزوجل (فلا تعضلوهن ش وفي بعض النسخ لقول الله تعالى (واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن) وجه الاستدلال به ان الله تعالى نهى الاولياء عن عضلهن اي منعهن من التزويج فلو كان العقد اليهن لم يكن ممنوعات قلت لايتم الاستدلال به لان ظاهر الكلام ان الخطاب للازواج الذين يطلقون نساءهم ثم يعضلونها بعد انقضاء العدة تأثما وحمية الجاهلية لايتركونهن يتزوجن من شئن من الازواج فان قلت هذه الآية نزلت في قصة معقل بن يسار على ما رواه البخاري على ما يأتي عن قريب ورواه ابوداود والترمذي والنسائي في الكبرى من رواية الحسن عن معقل بن يسار قال كانت لي اخت تخطب فامنعها الحديث وفيه فانزل الله تعالى (فلا تعضلوهن) فقال من قال لانكاح الا بولي امر الله تعالى بترك عضلهن فدل ذلك ان اليهم عقد نكاحهن قلت هذا الحديث روى من وجوه كثيرة مختلفة وكذلك ذكرت وجوه في سبب نزول هذه الآية فمنهم من قال الخطاب فيه للاولياء ومنهم من قال الخطاب للازواج الذين طلقوا ومنهم من قال الخطاب لسائر الناس فعلى هذا لايتم به الاستدلال على ما ذكرنا وايضا يحتمل ان يكون عضل معقل بن يسار لاجل تزهيده وترغيبه اخته في المراجعة فتقف عند ذلك فامر بترك ذلك وقال ابوبكر الجصاص بعد ان روى حديث معقل من رواية سماك عن ابن اخي معقل عن معقل بن يسار ان هذا الحديث غير ثابت على مذهب اهل النقل لان في سنده رجلا مجهولا واما حديث الحسن البصري فمرسل واما الآية فالظاهر انها خطاب للازواج كما ذكرنا ص فدخل فيه الثيب وكذلك البكر ش اي فدخل في قوله عزوجل فلا تعضلوهن الثيب والبكر لعموم لفظ النساء وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله فدخلت فيه الثيب والبكر وابو عبد الله هو البخاري نفسه ص وقال ولاتنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ش وجه الاستدلال به ان الله خاطب الاولياء ونهاهم عن انكاح المشركين مولياتهم المسلمات قلت الآية منسوخة بقوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) والخطاب اعم من ان يكون الاولياء اوغيرهم فلايتم الاستدلال به ص وقال وانكحوا الايامى منكم ش لاوجه للاستدلال به لمن قال لانكاح الا بولي لان المفسرين قالوا معناه ايها المؤمنون زوجوا من لازوج له من احرار رجالكم ونسائكم والصالحين من عبادكم وامائكم ومن كان فيه صلاح من غلمانكم وجواريكم والايامى جمع ايم وهو اعم من المرأة كما ذكرنا لتناوله الرجل فلايصح ان يراد بالمخاطبين

الزهري قال أخبرني سالم أن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أخبره أن عمر حين تأيمت حفصة بنت عمر من ابن حذافة السهمي وكان من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من أهل بدر توفي بالمدينة فقال عمر رضي الله تعالى عنه لقيت عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه فعرضت عليه فقلت إن شئت أنكحتك حفصة فقال سأنظر في أمري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر رضي الله تعالى عنه فقلت إن شئت أنكحتك حفصة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة كمطابقة الحديث السابق وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث قد مر بتمامه عن قريب في باب عرض الإنسان ابنته أو أخته ومر الكلام فيه هناك **قوله** سأنظر في أمري النظر إذا استعمل بكلمة في يكون بمعنى التفكر وإذا استعمل باللام يكون بمعنى الرأفة وإذا استعمل بكلمة إلى يكون بمعنى الرؤية وإذا استعمل بدون الصلة يكون بمعنى الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نوركم ﴿ص﴾ حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن الحسن قال فلا تعضلوهن قال حدثني معقل بن يسار أنها نزلت فيه قال زوجت أختا لي من رجل فطلقها حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها فقلت له زوجتك وفرشتك وأكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود إليك أبدا وكان رجلا لا بأس به وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه فأنزل الله هذه الآية فلا تعضلوهن فقلت الآن أفعل يا رسول الله قال فزوجها إياه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة عند من لا يرى النكاح إلا بولي ولمن يجوز لها أن تزوج نفسها بنفسها أن يقول هذا الحديث لا يدل على ما تذهبون إليه لأن قوله زوجت أختا لي لا يدل على أنه زوجها بغير رضاها وقوله لا تعود إليك أبدا خارج مخرج العادة في كلام الرجال فيمن يتعلق بهم من النساء وأما قوله فلا تعضلوهن فيدل على أن الولاية لها على ما لا يخفى وأحمد بن أبي عمرو هو النيسابوري قاضيها يكنى أبا علي وقد مر في الحج وهو يروي عن أبيه أبي عمرو واسمه حفص بن عبد الله بن راشد النيسابوري وهو من أفراده يروي عن إبراهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد بن دينار البصري عن الحسن البصري ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة ابن عبد الله المزني سكن البصرة وابتنى بها دارا وإليه ينسب نهر معقل بالبصرة شهد بيعة الحديبية وتوفي بالبصرة في آخر خلافة معاوية وقد قيل إنه توفي في أيام يزيد بن معاوية ومر الحديث في تفسير سورة البقرة معلقا ومر الكلام فيه عن قريب مفصلا **قوله** زوجت أختا لي اسمها جميل بالجيم مصغرا بنت يسار وقيل بغير تصغير وحكى البيهقي أن اسمها ليلى وتبعه الحافظ المنذري ووقع عند ابن إسحق أن اسمها فاطمة واسم الرجل الذي تحته جميل أبو البداح ابن عاصم بن عدي القضاعي حليف الأنصار وقيل أبو البداح لقب عليه وكنيته أبو عمرو وقيل أبو بكر والأول أكثر وقد اختلف في صحبته فقيل الصحبة لأبيه وهو من التابعين وقال المنذري هذا الحديث يصحح صحبته والبداح بفتح الباء الموحدة وتشديد الدال المهملة وفي آخره حاء مهملة **قوله** يخطبها من الأحوال المقدرة **قوله** وفرشتك أي جعلتها لك فراشا يقال فرشت الرجل إذا فرشت له **قوله** وكان رجلا لا بأس به أي كان جيدا ﴿ص﴾ ✽ باب ✽ إذا كان الولي هو الخاطب ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان ما إذا كان الولي في النكاح هو الخاطب وقال بعضهم أي هل يزوج نفسه أم يحتاج إلى ولي آخر قلت هذه الترجمة قط لا تقتضي ما قاله بل الذي يفهم منها أن الولي إذا كان الخاطب هل يجوز أم لا فأبهم ولكن الآثار التي ذكرها تدل على الجواز

يكونوا [illegible] فذلك [illegible] ذكر [illegible] نكاح
الاستبضاع [illegible] ونكاح
آخر هو النوع الثالث من الانواع الاربعة قوله [illegible] ما دون العشرة
لما دون العشرة ولا تكون فيهم امرأة وليس له واحد من لفظه والجمع ارهط وأراهط
جمع الجمع وانما قال ما دون العشرة احترازا عن قول من قال ان الرهط الى الاربعين قوله كلهم يصيبها اى
كلهم يجامعونها وذلك برضاها او بالتواطؤ بينهم قوله ومر عليها ليال وفي رواية ابي ذر ومر ليال بدون لفظ
عليها قوله قد عرفتم خطاب لاولئك الرجال وفي رواية الكشميهني قد عرفت بصيغة الخطاب للواحد منهم
قوله وقد ولدت بضم التاء لانه كلامها قوله فهو ابنك الظاهر انه اذا كان ذكرا تقول هو ابنك ويحتمل انه
اذا كان بنتا لا تقول هذه بنتك لانهم كانوا يكرهون البنات حتى ان منهم من كان يقتل بنته الحية وهي الموؤدة
قوله فيلحق به ولدها هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فيلحق به ولدها ويلحق ان قرئ
بفتح الياء يكون قوله ولدها مرفوعا به وان كان بضم الياء من الالحاق يكون فيه الضمير يرجع
الى المرأة ويكون ولدها منصوبا به قوله لا يستطيع ان يمتنع به وفي رواية الكشميهني منه قوله
ونكاح الرابع بالاضافة وقطعها ووجهه ما ذكرناه عند قوله ونكاح الآخر قوله لا تمتنع اى المرأة ممن جاءها
ويروى لا تمنع من جاءها قوله البغايا جمع بغى وهي الزانية يقال بغت المرأة تبغي بغيا بالكسر اذا زنت
فهي بغي قوله رايات جمع راية قوله تكون علما اى علامة لمن ارادهن قوله فمن ارادهن هو
رواية الكشميهني وفي رواية غيره فمن اراد فقط قوله القافة وهو جمع قائف وهو الذي يلحق
الولد بالوالد بالآثار الخفية قوله فالتاط به اى التصق به يقال هذا لا يلتاط به اى لا يلتصق به
واستلاطوه اى استلحقوه واصل اللوط بالفتح اللصوق وفي رواية فالتاطه وفي رواية الكشميهني
فالتاطه بغير الباء المثناة يعني استلحقه قوله نكاح الجاهلية وفي رواية الدار قطني نكاح اهل
الجاهلية قوله كله اى كل ما ذكرت عائشة من انواع الانكحة الثلاثة وقال الداودي ذكرت
عائشة اربعة انكحة وبقي عليها انحاء لم تذكرها الاول نكاح الخدن وهو في قوله تعالى (ولا متخذات
اخدان) كانوا يقولون ما استتر فلا بأس به وما ظهر فهو لوم الثاني نكاح المتعة الثالث نكاح البدل
وقد اخرج الدار قطني من حديث ابي هريرة كان البدل في الجاهلية ان يقول الرجل للرجل انزل
لي عن امرأتك وانزل لك عن امرأتي وازيدك واسناده ضعيف جدا ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا
وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى
النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل
لعلها ان تكون شريكته في ماله وهو اولى بها فيرغب ان ينكحها فيعضلها لمالها ولا ينكحها غيره كراهية
ان يشركه احد في مالها ﴿ش﴾ مطابقته تؤخذ من قوله ولا ينكحها لانه يدل على ان الولاية في الجملة
وفيه تأمل ويحيى هو اما ابن موسى ابو زكريا البلخي الذي يقال له خت واما يحيى بن جعفر البخاري
البيكندي والحديث قد مر في تفسير سورة النساء باتم منه ومر الكلام فيه هناك قوله وما يتلى عليكم
قبله حذف تقديره سئلت عائشة رضي الله تعالى عنها عن معنى قوله عز وجل وما يتلى عليكم الآية
واجابت بقولها هذا في اليتيمة الى آخره قوله ولا ينكحها بضم الياء من الانكاح وكراهية نصب على
التعليل مضاف الى المصدرية ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر حدثنا

(الزهري)

فيها اذا اراد تزويجها ويكره ان يزوجها غيره وقد جعل ذلك [illegible] فالامر في ذلك شرحه
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] وبه احتج محمد بن الحسن على الجواز [illegible] وكانت
من اهل المال والجمال بدون سنتها من الصداق وعاتبهم على ذلك [illegible] وكانت قليلة المال والجمال
دل على ان الولي يصح منه تزويجها من نفسه اذ لا يعاتب احد على ترك ما هو حرام عليه وابن سلام
هو محمد بن سلام بتشديد اللام وتخفيفها وابو معاوية محمد بن خازم الضرير وهشام بن عروة يروى
عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث مضى في تفسير سورة النساء باتم منه ومضى
الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا ابو حازم حدثنا سهل بن سعد
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امرأة تعرض نفسها عليه فخفض فيها النظر ورفعه فلم
يردها فقال رجل من اصحابه زوجنيها يا رسول الله قال اعندك من شيء قال ما عندي من شيء قال ولا خاتما من
حديد قال ولا خاتما من حديد ولكن اشق بردتي هذه فاعطيها النصف واخذ النصف قال لا هل معك من
القرآن شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل ما مر في
حديث عائشة في حديث سهل واحمد بن المقدام بكسر الميم العجلي البصري وفضيل بضم الفاء ابن سليمان
النميري البصري وابو حازم سلمة بن دينار وهذا الحديث قد مضى مكررا طرق مختلفة ومتون مختلفة وقد مضى
قوله فجاءته ويروى فجاءت قوله فخفض فيها النظر ويروى البصر قوله اعندك ويروى هل عندك قوله
فلم يردها بضم الياء من الارادة وقال بعضهم وحكى بعض الشراح بفتح اوله وتشديد الدال وهو محتمل قلت
هو الكرماني فانه هو الحاكي بذلك قوله وهو محتمل يدل على انه ما يأخذ كلامه بالقبول ﴿ص﴾
* باب انكاح الرجل ولده الصغار ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز انكاح الرجل
ولده الصغار بضم الواو وسكون اللام جمع ولد ويروى بفتح الواو والدال وهو اسم جنس
يتناول الذكور والاناث ﴿ص﴾ لقوله تعالى واللائي لم يحضن فجعل عدتها ثلاثة اشهر
قبل البلوغ ﴿ش﴾ ذكر قوله تعالى واللائي لم يحضن الى آخره في معرض الاحتجاج في جواز
تزويج الرجل ولده الصغير بيانه ان الله تعالى لما جعل عدتها ثلاثة اشهر قبل البلوغ دل ذلك على
جواز تزويجها قبله قيل ليس في الآية تخصيص ذلك بالآباء ولا بالابكار فلا يتم الاستدلال واجيب
بان الاصل في الابضاع التحريم الا ما دل عليه الدليل وقد ورد في حديث عائشة ان ابا بكر رضي الله تعالى
عنه زوجها وهي دون البلوغ فبقي ما عداه على الاصل ولهذه النكتة اورد حديث عائشة
في هذا الباب وقال صاحب التلويح وكأن البخاري اراد بهذه الترجمة الرد على ابن شبرمة فان
الطحاوي حكى عنه ان تزويج الاباء الصغار لا يجوز ولهن الخيار اذا بلغن قال وهذا لم يقل به
احد غيره ولا يلتفت اليه لشذوذه ومخالفته دليل الكتاب والسنة وقال المهلب اجمعوا على انه
يجوز للاب تزويج ابنته الصغيرة التي لا يوطأ مثلها لعموم قوله واللائي فيجوز نكاح من لم يحضن
من اول ما يخلق وانما اختلفوا في غير الآباء وقال ابن حزم لا يجوز للاب ولا لغيره انكاح الصغير الذكر
حتى يبلغ فان فعل فهو مفسوخ ابدا واختاره قوم وفيه دليل على جواز نكاح لا وطأ فيه لعلة باحد
الزوجين لصغر او آفة او غير ارب في الجماع بل لحسن العشرة والتعاون على الدهر وكفاية المؤنة
والخدمة خلافا لمن يقول لا يجوز نكاح لا وطأ فيه يؤيده حديث سودة وقولها ما لي في الرجال

[illegible] المغيرة [illegible] ولها [illegible] ان
[illegible] وخطب
المغيرة بن شعبة امرأة هو اولى الناس بها [illegible] وكيع فى
مصنفه والبيهقى من طريقه عن الثورى عن عبد الملك بن عمير ان المغيرة بن شعبة اراد ان يتزوج امرأة وهو
وليها فجعل امرها الى رجل المغيرة اولى منه فزوجه واخرجه سعيد بن منصور من طريق الشعبى
ولفظه ان المغيرة خطب بنت عمه عروة بن مسعود فارسل الى عبد الله بن ابى عقيل فقال زوجنيها
فقال ما كنت لافعل انت امير البلد وابن عمها فارسل المغيرة الى عثمان بن ابى العاص فزوجها منه
وقد اوضح فيه اسم الرجل المبهم فى الاثر المذكور ﴿ص﴾ وقال عبد الرحمن بن عوف لام حكيم
بنت قارظ اتجعلين امرك الى قالت نعم فقال قد تزوجتك ﴿ش﴾ هذا الاثر وصله ابن سعد من طريق ابن
ابى ذئب عن سعيد بن خالد ان ام حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن بن عوف انه قد خطبنى غير واحد
فزوجنى ايهم رايت فقال وتجعلين ذلك الى فقالت نعم فقال قد تزوجتك قال ابن ابى ذئب فجاز نكاحه
وقال الكرمانى وادخال البخارى هذه الصورة فى هذه الترجمة مشعر بان عبد الرحمن كان وليها
بوجه من وجوه الولايات انتهى قلت قوله اتجعلين امرك الى تفويض منها وتوكيل له ولا يفهم
منه الا انه وكيل ولا يفهم انه وليها فايش مناسبته بالباب انه يفهم منه جواز ذلك قال ابن الاثير ذكر
ابن سعد ام حكيم فى النساء اللواتى لم يدركن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى احدى ازواجه
﴿ص﴾ وقال عطاء لتشهد انى قد نكحتك او لتأمر رجلا من عشيرتها ﴿ش﴾ اى قال عطاء
ابن ابى رباح لتشهد المرأة ان فلانا خطبها واشهدانى نكحتك فيخطب به رجلا قال ابن جريج لعطاء
امرأة خطبها رجل فقال عطاء لتشهد انى قد نكحتك او لتأمر رجلا من عشيرتها اى من قبيلتها واوضح
هذا عبد الرزاق روى عن ابن جريج قال قلت لعطاء امرأة خطبها ابن عم لها لا رجل لها غيره فقال
فلتشهد ان فلانا خطبها وانى اشهدكم انى قد نكحتها او لتأمر رجلا من عشيرتها وقال الكرمانى قوله
عشيرتها يعنى تفويض الامر الى الولى الابعد او تحكيم رجلا من اقربائها او يكتفى بالاشهاد والمجتهدين
فى مثله مذاهب وليس قول بعضهم حجة على الآخر انتهى وقال الكرمانى فى الوجه الاول ليس
من معنى قول عطاء وليس يناسب معناه الا فى الاشهاد والتحكيم ﴿ص﴾ وقال سهل قالت امرأة
للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اهب لك نفسى فقال رجل يارسول الله ان لم تكن لك بها حاجة
فزوجنيها ﴿ش﴾ اى قال سهل ابن سعد هذا طرف من حديث الواهبة وقد مضى موصولا
فى باب تزويج المعسر وفى باب النظر الى المرأة قبل التزويج وغيرهما ووصله فى هذا الباب بلفظ
آخر واقربها الى هذا التعليق رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم بلفظ ان امرأة جاءت الى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لاهب لك نفسى الى قوله فقام رجل
من اصحابه فقال اى رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها الحديث ووجه دخوله فى هذا الباب
من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلب الرجل وقال له ما قال ثم زوجها منه كأنه خطبها
له والحال انه وليها لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ولى كل من لا ولى له ﴿ص﴾ حدثنا ابن سلام
اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها فى قوله ويستفتونك فى النساء
قل الله يفتيكم فيهن الى آخر الآية قالت هى اليتيمة تكون فى حجر الرجل قد شركته فى ماله فيرغب

ابوها وعمى خبره وضربت فيه الآجال من يزوجها فقال ابو حنيفة ومالك يزوجها اخوها باذنها وقال الشافعى يزوجها السلطان دون باقى الاولياء وكذلك الثيب اذا غاب اقرب اوليائها ثم اختلفوا فى الولى من هو فقال مالك والليث والثورى والشافعى هو العصبة الذى يرث وليس الخال ولا الجد للام ولا الاخوة للام اولياء عند مالك فى النكاح وقال محمد بن الحسن كل من لزمه اسم ولى فهو ولى يعقد النكاح وبه قال ابو ثور واختلفوا من اولى بالنكاح الولى او الوصى فقال ربيعة ومالك وابو حنيفة والثورى الوصى اولى وقال الشافعى الولى اولى ولا ولاية للوصى على الصغير وقال ابن حزم ولا اذن للوصى فى انكاح اصلا لرجل ولا لامرأة صغيرين كانا او كبيرين **قوله** لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره فى معرض الاحتجاج على ان السلطان ولى من لا ولى له ويروى بقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالباء الموحدة موضع اللام **قوله** زوجناكها بنون الجمع للتعظيم كذا وقع فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره زوجتكها بالافراد ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت انى وهبت من نفسى فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة قال هل عندك من شئ تصدقها قال ما عندى الا ازارى فقال ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال زوجناكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة ومر الكلام فيه قريبا وبعيدا **قوله** انى وهبت من نفسى كلمة من زائدة وجوز الكوفيون زيادتها فى المثبت وقياسه وهبت لك ويروى وهبت منك نفسى قال النووى وكذلك من هنا زائدة ﴿ص﴾ ❊باب❊ لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه بيان انه لا ينكح الاب الى آخره وينكح بضم الياء من الانكاح والاب بالرفع فاعله وغيره عطف عليه اى وغير الاب من الاولياء **قوله** البكر منصوب على المفعولية والثيب عطف عليه ﴿ص﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان ابا هريرة حدثهم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائى ويحيى هو ابن ابى كثير وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى ترك الحيل عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم فى النكاح عن القواريرى واخرجه النسائى فيه عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** لا تنكح على صيغة المجهول والايم قد مر تفسيره **قوله** حتى تستأمر من الاستئمار وهو طلب الامر وقيل المشاورة **قوله** حتى تستأذن اى حتى يطلب منها الاذن **قوله** لا تنكح الايم المراد به الثيب هنا بقرينة قوله ولا تنكح البكر وان كان الايم يتناول الثيب والبكر وبهذا احتج ابو حنيفة على ان الولى لا يجبر الثيب ولا البكر على النكاح فالثيب تستأمر والبكر تستأذن والمرأة البالغة العاقلة اذا زوجت نفسها من غير ولى ينفذ نكاحها عنده وعند ابى يوسف وعند محمد يتوقف على اجازة الولى وقال الشافعى ومالك واحمد لا ينفذ بعبارة النساء اصلا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نكاح الا بولى والحديث المذكور حجة عليهم ومر الكلام فى حديث لا نكاح الا بولى مستوفى

من اربع ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهى بنت ست سنين وادخلت عليه وهى بنت تسع ومكثت عنده تسعا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابابكر رضى الله تعالى عنه زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنته عائشة وهى صغيرة ومحمد بن يوسف البيكندى البخارى وسفيان هو ابن عيينة **قوله** وادخلت على صيغة المجهول من الماضى **قوله** ومكثت عنده اى عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسع سنين ومات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة وتوفيت عائشة سنة سبع وخمسين من الهجرة النبوية واختلف على هشام بن عروة فى سن عائشة حين العقد فروى عنه سفيان بن سعيد وعلى بن مسهر وابواسامة وابومعاوية وعباد بن عباد وعبدة ست سنين لا غير ورواه الزهرى عنه وحماد بن زيد وجعفر بن سليمان فقالوا سبع سنين وطريق الجمع بينهما انه كانت لها ست سنين وكسر ففى رواية اسقط الكسر وفى اخرى اثبت لدخولها فى السبع اوانها قالته تقديرا لا تحقيقا ويؤيد قول من قال سبع سنين مارواه ابن ماجه من حديث ابى عبيدة عن ابيه تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة وهى بنت سبع سنين واختلف العلماء فى الوقت الذى تدخل فيه المرأة على زوجها اذا اختلف الزوج واهل المرأة فقالت طائفة منهم احمد وابوعبيد يدخل وهى بنت سبع اتباعا لحديث عائشة وعن ابى حنيفة نأخذ بالتسع غير انا نقول ان بلغت التسع ولم تقدر على الجماع كان لاهلها منعها وان لم تبلغ التسع وقويت على الرجال لم يكن لهم منعها من زوجها وكان مالك يقول لا نفقة لصغيرة حتى تدرك او تطيق الرجال وقال الشافعى اذا قاربت البلوغ وكانت جسيمة تحتمل الجماع فلزوجها ان يدخل بها والا منعها اهلها حتى تحتمله اى الجماع ﴿ص﴾ باب تزويج الاب ابنته من الامام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان تزويج الاب ابنته من الامام اى الامام الاعظم ﴿ص﴾ وقال عمر رضى الله تعالى عنه خطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى حفصة فانكحته ﴿ش﴾ هذا طرف من حديث عمر الذى تقدم موصولا قريبا **قوله** الى بتشديد الياء **قوله** فانكحته اى انكحت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حفصة ﴿ص﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها وهى بنت ست سنين وبنى بها وهى بنت تسع سنين قال هشام وانبئت انها كانت عنده تسع سنين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو ان ابابكر اب عائشة زوجها من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الامام ومعلى بتشديد اللام المفتوحة ابن اسد العمى البصرى ووهيب بن خالد البصرى والحديث من افراده **قوله** وهى الواو فيه فى الموضعين للحال **قوله** وانبئت على صيغة المجهول من الانباء وهو الاخبار ولم يسم من انبأه قيل يشبه ان يكون حمله عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء وقال ابن بطال دل حديث الباب على ان الاب اولى فى تزويج ابنته من الامام وان السلطان ولى من لا ولى لها وان الولى من شروط النكاح ورد عليه بانه لا دلالة فيه على اشتراط شئ من ذلك قلت هكذا هو وانما فيه الاخبار عما ذكر فيه ليس الا ﴿ص﴾ باب السلطان ولى لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه ان السلطان ولى من لا ولى له وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان السلطان ولى من لا ولى له واجمعوا انه له ان يزوجها اذا دعت الى كفو وامتنع الولى ان يزوجها واختلفوا اذا غاب عن البكر

... ومات سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة ثمان وتسعين جماعة ماله في البخاري سوى
هذا ... قوله عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة وقيل اسم ابيه وديعة والاشهر الاول ... خالد ووديعة
... قال ابو عمر خنساء بنت خذام بن وديعة الانصارية من الاوس ... في الصحيح خنساء
... بنت خذام وفي رواية لابي موسى المديني في كتابه سماها ... خنساء اسمها
... ام ربعة ولعلها كنيتها وكان خذام من اهل مسجد الضرار ومن داره اخرج ووقع
في طريق محمد بن اسحق خناس بضم الخاء وتخفيف النون على وزن فلان وهو مشتق من خنساء كما
يقال زناب في زينب **قوله** ان اباها زوجها وهي ثيب ووقع في رواية الثوري ان اباها زوجها وهي
بكر وقال ابو عمرو ذكر ابن المبارك عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد بن وديعة
عن خنساء بنت خذام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك في ذلك وروى عبد الرزاق عن معمر
عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي عن ابي بكر بن محمد ان رجلا من الانصار تزوج خنساء بنت خذام
فقتل عنها يوم احد فانكحها ابوها رجلا فاتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان ابي انكحني وان
عم ولدي احب الي فجعل امرها اليها وانها ولدت من زوجها الاول وقال الواقدي ان اسمه انيس بن قتادة وقيل
اسمه اسير وانه استشهد ببدر وروى الدارقطني والطبراني من طريق هشيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه
عن ابي هريرة ان خنساء بنت خذام زوجها ابوها وهي كارهة فاتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرد
نكاحها ولم يقل فيه بكرا ولا ثيبا قال الدارقطني رواه ابو عوانة عن عمر مرسلا ولم يذكر ابا هريرة وقد
جاءت احاديث بمثل حديث خنساء منها حديث عطاء عن جابر ان رجلا زوج ابنته بكرا ولم يستأذنها فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما واخرجه النسائي وقال الصحيح ارساله والاول وهم ومنها
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما تزوج ابنة خاله وان عمها هو الذي زوجها الحديث وفيه فاتت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحها اخرجه الدارقطني ومنها حديث ابن عباس ان جارية بكرا
انكحها ابوها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رواه ابو داود باسناده على
شرط الصحيحين وقال ابو داود والصحيح مرسل وقال ابو حاتم رفعه خطأ وقال ابن حزم صحيح في غاية
الصحة ولا معارض له وابن القطان صححه وقد احتج اصحابنا بحديث الباب وبهذه الاحاديث على
انه ليس للولي اجبار البكر البالغة على النكاح وفي التوضيح اتفق ائمة الفتوى بالامصار على ان الاب
اذا زوج ابنته الثيب بغير رضاها انه لا يجوز ويرد احتجاجا بحديث خنساء وغيره وشذ الحسن البصري
والنخعي فخالفا الجماعة فقال الحسن نكاح الاب جائز على ابنته بكرا كانت او ثيبا كرهت او لم تكره
وقال النخعي ان كانت البنت في عياله زوجها ولم يستأمرها وان لم تكن في عياله او كانت نائية عنه
استأمرها ولم يلتفت احد من الائمة الى هذين القولين لمخالفتها السنة الثابتة في خنساء وغيرها واختلف
الائمة القائلون بحديث خنساء ان زوجها بغير اذنها ثم بلغها فاجازت فقال اسمعيل القاضي اصل
قول مالك انه لا يجوز وان اجازته الا ان يكون بالقرب كأنه في فور ويبطل اذا بعد لان عقده بغير امرها
ليس بعقد ولا يقع فيه طلاق وقال الكوفيون اذا اجازته جاز واذا ابطلته بطل وقال الشافعي واحمد
وابو ثور اذا زوجها بغير اذنها فالنكاح باطل وان رضيته لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رد نكاح
خنساء ولم يقل الا ان تجيزه واستدل به الشافعي رضي الله تعالى عنه على ابطال النكاح الموقوف على

حلا سنده انه ليس بمتفق عليه فلا يعارض ما اتفق عليه ولهذا قال البخارى ويحيى بن معين لا
يصح فى هذا الباب حديث يعنى فى اشتراط الولى فان قلت روى الترمذى من حديث الزهرى
عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت بغير اذن
وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل الحديث قلت قال الترمذى قد تكلم بعض اهل
الحديث فى حديث الزهرى قال ابن جريج ثم لقيت الزهرى فسألته فانكره وضعفوا هذا
الحديث من اجل هذا فان قلت قال الترمذى هذا حديث حسن قلت من اين له الحسن وقد انكره
الزهرى فان قلت انكاره لا يعين التكذيب بل يحتمل انه رواه فنسيه اذ كل من حدث لا يحفظ
ما رواه قلت اذا احتمل التكذيب والنسيان فلا يبقى حجة ويلزم المحتج به ان يقول بمفهومه لانه
ومفهوم هذا يقتضى صحة النكاح باذن الولى فلا نقول به ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق
قال اخبرنا الليث عن ابن ابى مليكة عن ابى عمرو مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله
ان البكر تستحى قال رضاها صمتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم قال ولا تنكح
البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله ان البكر تستحى قال رضاها صمتها ولم يجوز الاجبار عليها واما ضحكها
رضى دلالة فانه علامة السرور والفرح بما سمعت وقيل اذا ضحكت كالمستهزئة لم يكن رضى بخلاف
ما اذا بكت فانه دليل السخط والكراهية وعمرو بن الربيع بن طارق الهلالى المصرى مات سنة تسع
عشرة ومأتين وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة زهير المكى الاحول القاضى
على عهد ابن الزبير وابو عمرو مولى عائشة وخادمها واسمه ذكوان قد دبرته وكان من افصح القراء
والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائى فيه عن اسحق
ابن منصور **قوله** ان البكر تستحى بخلاف الثيب لان كمال حيائها قد زال بممارسة الرجال **قوله**
رضاها صمتها اى سكوتها وفى رواية ابن جريج قال سكاتها اذنها وفى لفظ له قال اذنها صماتها وفى رواية
مسلم من طريق ابن جريج ايضا قال فكذلك اذنها اذا هى سكتت ﴿ص﴾ * باب اذا زوج
ابنته وهى كارهة فنكاحها مردود ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا زوج رجل ابنته والحال
انها كارهة فنكاحها مردود وقوله ابنته يشمل البكر والثيب فيدل هذه الترجمة مخالفة للترجمة
السابقة حيث قال باب نكاح الرجل ولده الصغار واجيب بان المراد بنته البالغة يدل عليه قوله
وهى كارهة لان هذه الصفة للبالغات ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابنى يزيد بن جارية عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها
زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحه ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك ومالك يروى عن عبد الرحمن
وهو يروى عن ابيه القاسم واخيه مجمع بضم الميم وفتح الجيم وكسر الميم فى آخره عين مهملة وهما
ابنا يزيد بالياء آخر الحروف ابن جارية بالجيم ابن عامر بن العطاف الانصارى الاوسى من بنى عمرو بن
عوف وهو ابن اخى مجمع بن جارية الصحابى الذى جمع القرآن فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ومنه قيل ان
لمجمع بن يزيد صحبة وليس كذلك وانما الصحبة لعمه مجمع بن جارية وليس لمجمع بن يزيد فى البخارى سوى هذا
الحديث وقد قرنه فيه باخيه عبد الرحمن وعبد الرحمن ولد فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكره
العسكرى وغيره وهو اخو عاصم بن عمر بن الخطاب لامه وقال ابن سعد ولى القضاء لعمر بن عبد العزيز

ان حكم اليتيمة فى التزوج بها ماذكره فيه واخرجه عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة الخ وقدم هذا الحديث مكررا فى سورة النساء وغيرها فى كتاب النكاح وتقدم طريق الليث موصولا فى باب الاكفاء فى المال وساق المتن هناك على لفظه وهنا على لفظ شعيب وقد اورده بالذكر فى كتاب الوصايا ﴿ ص ﴾ باب ❊ اذا قال الخاطب للولى زوجنى فلانة فقال قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل للزوج ارضيت اوقبلت ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما اذا قال الخاطب لولى المرأة الخ وفى رواية الكشميهنى اذا قال الخاطب زوجنى بدون لفظ لولى **قوله** وان لم يقل اى الولى للزوج اى الخاطب وقال المهلب توقف الخاطب على الرضى ليس فى كل نكاح بل يسأل ارضى بالصداق والشرط ام لا الا ان يكون مثل هذا المصر الراغب فى النكاح ولا يحتاج الى توقفه على الرضى لعلمهم به ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ابى حازم عن سهل ان امرأة اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعرضت عليه نفسها فقال مالى اليوم فى النساء من حاجة فقال رجل يارسول الله زوجنيها قال ما عندك قال ما عندى شئ قال اعطها ولو خاتما من حديد قال ما عندى شئ قال فما عندك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد ملكتكها بما معك من القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقال رجل الخ ولا يخفى دلك على الفطن وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وابو حازم سلمة بن دينار وقدم حديث سهل بن سعد مرارا عديدة ولكن فى هذه الرواية فقال مالى اليوم فى النساء من حاجة قيل فيه اشكال من جهة ان فيه صعد النظر اليها وصوبه فهذا دليل على انه كانت له حاجة واجيب باحتمال ان جواز النظر من خصائصه وان لم يرد التزوج ﴿ ص ﴾ باب ❊ لا يخطب على خطبة اخيه حتى ينكح اويدع ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه بيان لا يخطب الرجل على خطبة اخيه والخطبة بكسر الخاء من خطبت المرأة خطبة وبالضم فى الوعظ وغيره **قوله** اويدع اى اويترك وذكره فى الباب عن ابى هريرة بلفظ اويترك على ما يأتى واخرجه مسلم من حديث عقبة ابن عامر حتى يذر وهو بمعنى يترك ايضا ﴿ ص ﴾ حدثنا مكى بن ابراهيم حدثنا ابن جريج قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كان يقول نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى شقه الثانى ومكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد ويقال ابن فرقد بن بشير البرجمى التميمى الحنظلى البلخى يكنى ابا السكن قال البخارى توفى سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائتين وقال الكرمانى ومكى بلفظ المنسوب الى مكة المشرفة قلت ظنه منسوبا ولم يدر انه اسمه وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والشطر الاول من الحديث قدم فى كتاب البيوع فى باب لا يبيع على بيع اخيه من حديث ابن عمر مختصرا ومر الكلام فيه هناك ومر فيه بكماله من حديث ابى هريرة **قوله** ولا يخطب بالنصب ولا زائدة وبالرفع نفيا وبالكسر نهيا بتقدير قال مقدرا عطفا على نهى اى نهى وقال لا يخطب **قوله** اخيه يتناول الاخ النسبى والرضاعى والدينى **قوله** او يأذن له الخاطب اى حتى يأذن الاول للثانى وقيل هذا النهى منسوخ بخطبة الشارع لاسامة فاطمة بنت قيس على خطبة معاوية وابى جهم وفقهاء الامصار على عدم النسخ وانه باق وخطبة الشارع كانت قبل النهى واغرب ابو سليمان فقال ان هذا النهى للتأديب لا للتحريم ونقل عن اكثر العلماء انه لا يبطل وعند داود بطلان نكاح الثانى والاحاديث دالة على اطلاق التحريم وقد

باطلة دون الاجازة وهو احد قولي مالك واستدل به الخطابي على ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه في قوله لا تزوج البكر البالغ الا برضاها وذلك ان الثيوبة انما ذكرت هنا ... قلت سبحان الله مقصود هؤلاء مجرد الحط على ابي حنيفة وذلك ان الثيوبة ... علة ... فيجوز ان تكون البكارة ايضا علة والحال انها ذكرت ايضا في الحديث المذكور ... بدون هذين القيدين كما ذكرنا ولا نسلم ايضا ان العلة في الرد هي الثيوبة او البكارة والظاهر ان العلة هي كراهة المنكوحة ﴿ص حدثنا اسحق اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى ان القاسم بن محمد حدثه ان عبد الرحمن ابن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان رجلا يدعى خذاما انكح ابنة له نحوه ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسحق قال بعضهم هو ابن راهويه وقيل ابن منصور ونسبه صاحب التوضيح الى الجياني ويزيد بالياء آخر الحروف هو ابن هرون ويحيى هو ابن سعيد الانصاري واخرجه احمد عن يزيد بن هرون بهذا الاسناد ان رجلا منهم يدعى خذاما انكح ابنة له فكرهت نكاح ابيها فاتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد عنها نكاح ابيها فتزوجت ابا لبابة بن عبد المنذر قوله نحوه اي نحو الحديث المذكور ﴿ص باب تزويج اليتيمة ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم تزويج اليتيمة ﴿ص وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ش﴾ في اكثر النسخ لقوله عز وجل (وان خفتم) وهذا هو الاوجه لانه ذكر هذه القطعة من الآية في معرض الاحتجاج وقد مر الكلام فيه في تفسير سورة النساء ﴿ص واذا قال للولي زوجني فلانة فمكث ساعة او قال ما معك فقال معي كذا وكذا او لبثا ثم قال زوجتكها فهو جائز ش﴾ يعني اذا قال رجل لولي من له عليها الولاية الى آخره وهذه ثلث صور الاولى ان يقول زوجني فلانة ثم مكث الولي ساعة الثانية ان يقول له زوجني فلانة وقال الولي ما معك حتى تصدق فقال معي كذا وكذا وذكر شيئا مما يصدق به الثالثة ان يلبث كلاهما بعد هذا القول له ثم قال الولي زوجتكها فهو جائز في الصور المذكورة واخذ صل ان التفريق اذا كان بين الايجاب والقبول في المجلس لا يضر وان تخلل بينهما كلام واذا حصل الايجاب في مجلس والقبول في آخر لا يجوز العقد قيل اخذ هذا من حديث الباب فيه نظر لان قصته واقعة عين فيطرقها احتمال ان يكون قبل عقيب الايجاب ﴿ص فيه سهل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ اي في هذا الباب حديث سهل بن سعد وفيه قال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة الحديث بطوله وفي آخرها ملكتكها او زوجتكها وجرى بين قوله زوجنيها وبين قوله عليه السلام زوجتكها اشياء كثيرة كما ذكرها في الحديث ولم يضر ذلك لاتحاد المجلس ﴿ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتاه وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى الى ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص من صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان تقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة رضي الله عنها استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى (ويستفتونك في النساء) الى وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا في نكاحها ونسبها والصداق واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو

اعيرك وقيل هما بمعنى وهو طلب معرفة الاخبار الغائبة والاحوال قاله الحربي وقيل بالحاء في الخير وبالجيم في الشر وقال ابن حبيب بالحاء ان تسمع ما يقول احد فيك وبالجيم ان ترسل من يسأل لك عما يقال لك في اخيه من السوء **قوله** ولا تباغضوا من باب التفاعل الذي هو اشتراك الجماعة وهو من البغض ضد الحب **قوله** وكونوا اخوانا اى كالاخوان في جلب نفع ودفع مضرة **قوله** حتى ينكح قيل كيف يصح هو غاية لقوله لا يخطب واجيب بان بعد النكاح لا يمكن الخطبة فكأنه قال لا يخطب على الخطبة اصلا كقوله عز وجل حتى يلج الجمل في سم الخياط ﴿ص﴾ باب * تفسير ترك الخطبة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان تفسير ترك الخطبة وهو ان يكون صريحا كما تقدم في الحديث الذي سبق وهو قوله في آخر الحديث حتى ينكح او يترك وقال الكرماني قوله تفسير ترك الخطبة اى الاعتذار عن تركها ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حين تأيمت حفصة قال عمر لقيت ابابكر رضي الله تعالى عنه فقلت ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلقيني ابوبكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولو تركها لقبلتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلقيني ابوبكر الى آخره فان فيه اعتذار ابي بكر لعمر عن ترك خطبته واجابته لعمر لعلمه بانه صلى الله تعالى عليه وسلم يريد خطبته وهذا تفسير من ابي بكر لترك الخطبة والحديث قد مضى عن قريب في باب عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ تابعه يونس وموسى بن عقبة وابن ابي عتيق عن الزهري ﴿ش﴾ اى تابع شعيب بن ابي حمزة يونس بن يزيد وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وابن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق الصديقي التيمي القرشي ومتابعة يونس وصلها الدارقطني في العلل من طريق اصبغ عن ابن وهب عن يونس ومتابعة موسى وابن ابي عتيق وصلها الذهلي في الزهريات من طريق سليمان بن بلال عنهما وسبق هذا الحديث للبخاري من رواية معمر ومن رواية صالح بن كيسان عن الزهري ﴿ص﴾ * باب * الخطبة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان الخطبة بضم الخاء عند العقد ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من البيان سحرا ﴿ش﴾ قيل لا وجه لادخال هذا الحديث في كتاب النكاح لانه ليس موضعه وقد اطنب الشراح هنا في الرد على قائل هذا القول بما لا يجدي والاوجه ان يقال ان خطبة الرجلين المذكورين عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تخل عن قصد حاجة ما والخطبة عند الحاجة من الامر القديم المعمول به لاجل استمالة القلوب والرغبة في الاجابة فمن ذلك الخطبة عند النكاح لذلك المعنى وقد ورد في تفسير خطبة النكاح احاديث اشهرها ما رواه اصحاب السنن عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة الحديث وفيه والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره الى آخره وهذا لفظ الترمذي ولما ذكره قال حديث حسن وترجم له بقوله باب ما جاء في خطبة النكاح واخرجه ابو عوانة وابن حبان وصححاه ومن ذلك استحب العلماء الخطبة عند النكاح وقال الترمذي وقد قال

خرج [illegible] من حديث عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [illegible]
على خطبة اخيه حتى يذر [illegible] لله [illegible]
ابن عامر وابن هرمز وقال ابن العربي [illegible] الحق [illegible]
فقيل بالاول يتحلل فان لم يفعل فارقها قاله ابن وهب وقيل [illegible]
وركونها اليه وبه فسر في الموطأ دون ما اذا لم تركن ولم تتفقا على صداق وقال ابو عبيد هو وجه
الحديث وبه يقول اهل المدينة واهل العراق واستثنى ابن القاسم [illegible] ما اذا كان الخاطب
فاسقا وهو مذهب الاوزاعي واستثنى ابن المنذر [illegible] كان الاول كافرا وهو خلاف قول الجمهور
والحديث خرج على الغالب ولا مفهوم له وقال ابن نافع يخطب وان سميت [illegible] على صداق
وخطأه ابن حبيب وقالت الشافعية والحنابلة محل التحريم ما اذا صرحت المخطوبة [illegible]
بحيث يكون اذنها معتبرا بالاجابة فلو وقع التصريح بالرد [illegible] يجوز
الهجوم على الخطبة لان الاصل الاباحة وعند الحنفية في ذلك روايتان وان وقعت الاجابة بالتعريض
كقولها لا رغبة عنك فقولان عند الشافعية الاصح وهو قول المالكية والحنفية لا يحرم ايضا
واذا لم ترد ولم تقبل فيجوز ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن
الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا اخوانا ولا يخطب الرجل
على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا يخطب الى آخره
والاعرج هو عبدالرحمن بن هرمز والحديث من افراده **قوله** يأثر اي يروى من أثرت الحديث
آثره بالمد اثرا بفتح اوله وسكون الثاني اذا ذكرته عن غيرك **قوله** اياكم والظن تحذير وقال [illegible]
التحذير عن الظن انما هو فيما يجب فيه القطع والتحدث مع الاستغناء عنه وقال [illegible]
الظن قد يوقع به في الاثم قيل واياكم والظن تحذير منه والحال انه يجب على المجتهد [illegible]
وكذا على مقلده واجيب بان ذلك من احكام الشريعة [illegible]
واجيب بان هذا تحذير من ظن السوء بهم وقيل المراد سوء الظن وهو ممنوع [illegible]
بالنسبة الى احوال نفسه وما يتعلق بخاصته وحاصله ان المدح للاحتياط فيما هو [illegible] **قوله**
فان الظن اكذب الحديث يعني ان الظن اكثر كذبا من الكلام وقيل ان اثم هذا الكاذب [illegible]
الحديث او من سائر الاكاذيب وانما كان اثمه اكبر لانه امر قلبي ولا عتبرة به [illegible] ونحوه وقيل
الظن ليس كذبا وشرط الافعل ان يكون مضافا الى جنسه واجيب بانه لا يلزم ان يكون الكذب
صفة للقول بل هو صادق ايضا على كل اعتقاد وظن ونحوهما اذا كان مخالفا للواقع او الظن
كلام نفساني والافعل قد يضاف الى غير جنسه او معنى ان الظن اكثره كذب او الظنون يقع
فيها الكذب اكثر من المجزومات وقال الخطابي تحقيق الظن دون ما يهجس في النفس فان ذلك لا يملك
اي المحرم من الظن ما يصر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يعرض ولا يستقر والمقصود ان الظن
يهجم صاحبه على الكذب اذا قال على ظنه ما لم يتيقنه فيقع الخبر عنه حينئذ كذبا اي ان الظن منشأ اكثر
الكذب **قوله** ولا تجسسوا ولا تحسسوا الاول بالجيم والثاني بالحاء المهملة ويروى بالعكس واختلفوا
فيهما التحسس بالحاء الاستماع لحديث القوم وبالجيم البحث عن العورات وقيل بالحاء هو ان تطلبه

الرابعة وهو من عطف العام على الخاص قيل يحتمل ان يريد وليمة النكاح خاصة وان ضرب الدف يشرع في النكاح عند العقد وعند الدخول مثلا وعند الوليمة كذلك والاول اقرب

﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان قال قالت الربيع بنت معوذ ابن عفراء جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل حين بنى على فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر اذ قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل من التفضيل على صيغة اسم المفعول ابن لاحق البصري وخالد بن ذكوان ابو الحسن المدني والربيع بضم الراء مصغر الربيع ضد الخريف بنت معوذ بلفظ اسم الفاعل من التعويذ بالعين المهملة والذال المعجمة والعفراء مؤنث الاعفر بالعين المهملة والفاء والراء من العفرة وهو بياض ليس بالناصع والحديث قد مر في المغازي في باب مجرد تعديد باب شهود الملئكة بدرا فانه اخرجه هناك عن علي عن بشر بن المفضل الى آخره **قوله** حين بنى على اي ارادت به ليلة دخل عليها زوجها وبنى على صيغة المجهول وعلى بتشديد الياء **قوله** كمجلسك بفتح اللام مصدر ميمي اي كجلوسك ويروى بكسر اللام **قوله** يندبن بضم الدال من الندب وهو تعديد محاسن الميت والبكاء عليه **قوله** من آبائي وفي رواية مرت في المغازي وفي آبائهن **قوله** اذ قالت احداهن اي احدى الجويريات وهو جمع جويرية مصغر جارية **قوله** قال دعي اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لتلك الجارية التي قالت وفينا نبي يعلم ما في غد دعي اي اتركي هذا القول لان مفاتح الغيب عند الله لا يعلمها الا هو **قوله** وقولي بالذي كنت تقولين يعني اشتغلي بالاشعار التي تتعلق بالمغازي والشجاعة ونحوها وفي الحديث فوائد منها تشرف الربيع بدخول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها وجلوسه امامها حيث يجلس الرأس وقال الكرماني فان قلت كيف صح هذا قلت اماانه جلس من وراء الحجاب اوكان قبل نزول آية الحجاب اوجاز النظر لحاجة اوعند الامن من الفتنة واستحسن بعضهم الجواب الاخير قلت كل هذا دوران لطلب شيء لا يظفر به والجواب الصحيح الواضح ان من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية والنظر اليها كما ذكرنا في قصة ام حرام بنت ملحان في دخوله عليها ونومه عندها وتفليها رأسه ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجية ومنها الضرب بالدف في العرس بحضرة شارع الملة ومبين الحل من الحرمة واعلان النكاح بالدف والغناء المباح فرقا بينه وبين ما يستتر به من السفاح وقال الترمذي حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا ابو بلج عن محمد بن حاطب الجمحي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت وقال حديث حسن وصححه ابن حبان والحاكم وقال ابن طاهر الزم الدارقطني مسلما اخراجه قال وهو صحيح وقال الترمذي وابو بلج اسمه يحيي بن ابي سليم ويقال ابن سليم ايضا ومحمد بن حاطب قد رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو غلام صغير قلت هذا اخرجه النسائي عن مجاهد بن موسى وابن ماجه عن عمرو بن رافع كلاهما عن هشيم وابو بلج هذا بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وبالجيم وقال شيخنا زين الدين وثقه يحيي بن معين ومحمد بن سعد وابو حاتم والنسائي والدار قطني واما البخاري فقال فيه نظر وقال شيخنا ابو بلج هذا هو الكبير واما ابو بلج الصغير فاسمه جارية بن بلج الواسطي وذكر ابن ماكولا

بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل العلم قلت واوجبها اهل الظاهر فرضا واحتجوا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم خطب عند تزوج فاطمة رضي الله تعالى عنها وافعاله على الوجوب واستدل الفقهاء على عدم وجوبها بقوله في حديث سهل بن سعد قد زوجتكها بما معك من القرآن ولم يخطب ثم انه اخرج الحديث المذكور عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري ويروى عن سفيان بن عيينة ولا قدح بهذا لانهما بشرط البخاري وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن عبد الله بن يوسف عن مالك به واخرجه ابو داود في الادب عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة عن عبد العزيز بمعناه وقال حسن صحيح **قوله** جاء رجلان وهما الزبرقان بن بدر التميمي وعمرو بن الاهتم التميمي وفدا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في وجوه قومهما وساداتهم واسلما وكان في سنة تسع من الهجرة **قوله** من المشرق اراد به مشرق المدينة وهو طرف نجد **قوله** فخطبا فقال الزبرقان يا رسول الله انا سيد تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم وآخذ لهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرا فقال عمرو وانه لشديد المعارضة مانع لجانبه مطاع في ادانيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك فوالله يا رسول الله انه للئيم الخال حديث المال احمق الولد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت في الآخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان من البيان سحرا ان من البيان سحرا **قوله** ان من البيان سحرا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان من البيان لسحرا باللام التي هي للتأكيد والبيان على نوعين بيان تقع به الابانة عن المراد بأي وجه كان وبيان بلاغة وهو الذي دخلته الصنعة بحيث يروق السامعين ويستميل به قلوبهم وهو الذي يشبه بالسحر اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وفي الحقيقة هو تصنع في الكلام وتكلف لتحسينه وصرف الشيء عن ظاهره كالسحر الذي هو تخييل لا حقيقة له والمذموم من هذا الفصل ان يقصد به الباطل واللبس فيوهمك المنكر معروفا وهذا مذموم وهو ايضا مشبه بالسحر لان السحر صرف الشيء عن حقيقته وحكى يونس ان العرب تقول ما سحرك عن وجه كذا اي صرفك وروى ابو داود في الادب من حديث صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عبد الله بن بريدة يرفعه ان من البيان سحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا فقال صعصعة بن صوحان العبدي صدق نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما قوله ان من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو الحق بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق واما قوله ان من العلم جهلا فهو ان يتكلف العالم الى علمه ما لم يعلم فيجهل ذلك واما قوله ان من الشعر حكما فهي هذه المواعظ والامثال التي يتعظ بها الناس واما قوله ان من القول عيالا فعرضك كلامك على من ليس من شانه ولا يريده وقال ابن الاثير ان من القول عيلا ثم فسره بما ذكرنا ثم قال يقال علت الضالة اعيل عيلا اذا لم تدر اي جهة تبغيها كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريده

﴿ ص ﴾ ﴿باب﴾ ضرب الدف في النكاح والوليمة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اباحة ضرب الدف في النكاح والافصح في الدف ضم الدال وقد يفتح وهو الذي بوجه واحد وقد اختلف في الضرب بالوجه من الوجهين **قوله** والوليمة اي ضرب الدف في

(الوليمة)

من الذهب قوله او تفرضوا لهن وزاد ابوذر فريضة قوله وقال سهل بن سعد في حديث
الواهبة نفسها لو خاتما من حديد وقد مضى حديث سهل مرارا عديدة وذكرهما طرفا منه واشار به
البخاري ايضا الى ان المهر لا يتقدر بشئ وقد اختلف العلماء في كثرة الصداق وقلته فرعم المهلب انه
لاحد لاكثره لقوله تعالى (وآتيتم احداهن قنطارا) وذكر عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن ابي
حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لا تغالوا في صدقات النساء
فقالت امرأة ليس ذلك لك يا عمر ان الله عز وجل قال وآتيتم احداهن قنطارا فقال ان امرأة خاصمت
عمر فخصمته وذكر ابو الفرج الاموي وغيره ان عمر اصدق ام كلثوم ابنة علي بن ابي طالب رضي الله عنهم
اربعين الفا وان الحسن بن علي تزوج امرأة فارسل اليها مائة جارية ومأة الف درهم وتزوج
مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فارسل اليها الف الف درهم فقيل في ذلك (بضع الفتاة بالف الف كامل
وتبيت سادات الجيوش جياعا) واصدق النجاشي ام حبيبة رضي الله تعالى عنها عن سيدنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكره ابو داود اربعة آلاف درهم وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وقال الحربي وقيل اصدقها اربعمائة دينار وقيل مأتي دينار وفي مسلم قالت عائشة كان صداق
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثنتي عشرة اوقية ونشا فذلك خمسمائة درهم وقال الحربي اصدق
صلى الله تعالى عليه وسلم سودة بيتا ورثه وعائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهما ورواه عطية عن ابي
سعيد واصدق زينب بنت خزيمة ثنتي عشرة اوقية ونشا وام سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم
وقيل كان جرتين ورحى ووسادة حشوها ليف وعند ابي الشيخ على جرا خضر ورحي يد وعند الترمذي
على اربعمائة درهم وفي مسلم لما قال الانصاري وقد تزوج بكم تزوجتها على اربع اواق فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم اربع اواق كأنكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل وعند ابن حبان عن ابي
هريرة كان صداقنا اذ كان فينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر اواق زاد ابو الشيخ في كتاب
النكاح فطبق يده وذلك اربعمائة درهم وعن عدي بن حاتم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
او صداق بناته اربعمائة درهم وبسند لا بأس به ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زوج ربيعة
ابن كعب الاسلمي امرأة من الانصار على وزن نواة من ذهب وروى عن انس قيمة النواة خمسة دراهم وفي
رواية ثلثة دراهم وثلث درهم واليه ذهب احمد بن حنبل وعن بعض المالكية النواة ربع دينار وقال ابو
عبيدة لم يكن هناك ذهب انما هي خمسة دراهم تسمى نواة كما تسمى الاربعون اوقية وبسند جيد عند ابي الشيخ
عن جابر انا كنا لننكح المرأة على الحفنة او الحفنتين من الدقيق ولما ذكره المرزباني استغربه وعند البيهقي
قال صلى الله تعالى عليه وسلم لو ان رجلا تزوج امرأة على ملء كفه من طعام لكان ذلك صداقا وفي لفظ
قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اعطى في صداق امرأة ملء الحفنة سويقا او تمرا فقد استحل قال
البيهقي رواه ابن جريج فقال فيه كنا نستمتع بالقبضة وابن جريج احفظ وفي كتاب ابي داود عن يزيد
عن موسى عن مسلم بن رومان عن ابي الزبير عن جابر يرفعه من اعطى في صداق امرأة ملء كفيه
سويقا او تمرا فقد استحل وقال ابن القطان وموسى لا يعرف وقال ابو محمد لا يعول عليه وروى الترمذي
من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين قالت نعم فاجازه وروى البيهقي في المعرفة
والدارقطني في سننه والطبراني في معجمه عن محمد بن عبد الرحمن السلماني عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله

الثا وهو ابن بلج مولى حنان بن عثمان روى عن عثمان رضي الله تعالى عنه وروى الترمذي ايضا من
حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح
واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف وقال هذا حديث حسن غريب واخرجه ابن ماجه
وليس في لفظه واجعلوه في المساجد وقال واضربوا عليه بالغربال وروى النسائي من حديث
عامر بن سعد عن قرظة بن كعب وابي مسعود قالا رخص لنا في اللهو عند العرس وروى الطبراني
عن السائب بن يزيد لقي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جواري يغنين ويقلن حيونا نحييكم
فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا حيانا وحياكم فقال رجل يا رسول الله ترخص للناس في هذا
قال نعم انه نكاح لا سفاح وروى ابن ماجه من حديث عائشة انها انكحت ذات قرابة لها
من الانصار فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اهديتم الفتاة قالوا نعم قال ارسلتم معها من يغني
قالت قلت لا فقال ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول (اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم) هذا
حديث ضعيف وقال احمد حديث منكر ومنها اقبال الامام والعالم الى العرس وان كان لهو ولعب
مباح فانه يورث الالفة والانشراح وليس الامتناع من ذلك من الحياء الممدوح بل لعله هو الممدوح
المشروح ومنها جواز مدح الرجل في وجهه بما فيه والمكروه من ذلك مدحه بما ليس فيه ﴿ص﴾

﴿باب﴾ قول الله تعالى واتوا النساء صدقاتهن نحلة وكثرة المهر وادنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى
وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وقوله جل ذكره او تفرضوا لهن وقال سهل قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ولو خاتما من حديد ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما يذكر عليه قول الله
(واتوا النساء صدقاتهن) نحلة اي اعطوا النساء مهورهن وكأن البخاري اشار بهذا وبما ذكر بعده الى
المهر لا يقدر اقله وسيجيء الكلام فيه مفصلا والصدقات جمع صدقة بفتح الصاد وضم الدال
وهو مهر المرأة وقرئ صدقاتهن بفتح الصاد وسكون الدال وصدقاتهن بضم الصاد وسكون الدال
وصدقاتهن بضم الصاد وضم الدال **قوله** نحلة منصوب على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى
الاعطاء والتقدير انحلوهن مهورهن نحلة ويجوز ان يكون منصوبا على الحال من المخاطبين اي
آتوهن مهورهن ناحلين طيبي النفوس بالاعطاء ويجوز ان يكون حالا من الصدقات ويكون معنى
نحلة ملة يقال نحلة الاسلام خير النحل ويكون التقدير وآتوا النساء صدقاتهن منحولة معطاة ويجوز
ان يكون منصوبا على التعليل اي آتوهن صدقاتهن للنحلة والديانة **قوله** وكثرة المهر بالجر عطف
على قول الله تعالى اي وفي بيان كثرة المهر واشار به الى جواز كثرة المهر فلاجل ذلك ذكر قوله تعالى
(وآتيتم احداهن قنطارا) والقنطار المال العظيم من قنطرت الشيء اذا رفعته ومنه القنطرة قاله
الزمخشري واختلفوا فيه هل هو محدود ام لا فقال ابو عبيد هو وزن لا يحد وقيل هو محدود ثم اختلفوا
فيه فقيل هو الف ومائتا اوقية رواه ابي بن كعب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبه قال معاذ بن
جبل وابن عمرو قيل اثنا عشر الف اوقية رواه ابو هريرة وقيل الف ومائتا دينار رواه ابن ابي
طلحة عن ابن عباس وقيل سبعون الف دينار روي عن ابن عمرو مجاهد وقيل ثلاثون الف درهم
ومائة رطل من الذهب وقيل سبعة آلاف دينار وقيل ثمانية آلاف دينار وقيل الف مثقال ذهب
وفضة وقيل ملء مسك ثور ذهبا وكل ذلك تحكم الا ما روي عن خبر وعن ابن عباس في هذه الآية
وان كرهت امرأتك واردت ان تطلقها وتتزوج غيرها فلا تأخذ منها شيئا من مهرها ولو كان قنطارا

﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان سمعت اباحازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدى يقول انى لفى القوم عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذقامت امرأة فقالت يارسول الله انها قدوهبت نفسها لك فرفيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت فقالت يارسول الله قدوهبت نفسها لك فرفيها رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت الثالثة فقالت انها قدوهبت نفسها لك فرفيها رأيك فقام رجل فقال يارسول الله انكحنيها قال هل عندك من شئ قال لا قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب وطلب ثم جاء فقال ماوجدت شيئا ولا خاتما من حديد فقال هل معك من القرآن شئ قال معى سورة كذا وسورة كذا قال اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فان فيه التزويج على القرآن من غير ذكر صداق وعلى بن عبدالله ابن المدينى وسفيان بن عيينة وابو حازم سلمة بن دينار والحديث قدمر بطرق كثيرة ومتون مختلفة وقد ذكرنا ان الشافعى ذهب الى هذه الاحاديث والى ان اخذ الاجرة على تعليم القرآن جائز وقال ابو حنيفة واصحابه ومالك والليث والمزنى لايكون تعليم القرآن مهرا زاد ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه واصحابه فان تزوج على ذلك فالنكاح جائز وهو فى حكم من لم يسم لها مهرا فلها مهر مثلها ان دخل بها وان لم يدخل بها فلها المتعة وقال الطحاوى قوله انكحتكها او زوجتكها او ملكتكها بما معك من القرآن خاص بسيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايجوز لغيره لان الله تعالى اباح له ملك البضع بغير صداق ولم يجعل ذلك لغيره بقوله خالصة لك من دون المؤمنين فكان له ماخصه الله تعالى ان ملك غيره ما كان له ملكه بغير صداق ويكون ذلك خاصا به وقال الليث لايجوز لاحد ان يتزوج بالقرآن والدليل على صحة ذلك انها قالت قدوهبت لك نفسى فقام رجل فقال ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ولم يذكر فى الحديث ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شاورها فى نفسها ولا انها قالت زوجنى منه فدل على انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يهبها بالهبة التى جازله نكاحها فان قلت يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم سألها ان يزوجها منه ولم ينقل قلت يحتمل ان يكون جعل لها مهرا غير السور ولم ينقل وليس احدهما اولى من الآخر فان قلت قدروى انه استأذنها وانه قال له عوضها اذا رزقك الله قلت قدذكرنا خصوصيته صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يحتاج الى شئ آخر وقال ابو عمر اجمع علماء المسلمين على انه لايجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له دون رقبته وانه لايجوز وطئ فى نكاح بغير صداق مسمى دينا اونقدا وان المفوض اليه لايدخل حتى يسمى صداقا مسمى انتهى ويحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم زوجها بما معه من القرآن لحرمته وعلى وجه التعظيم للقرآن واهله لا على انه مهر ويحتمل ان يريد بقوله ولو خاتما من حديد تعجيل شئ يقدمه من الصداق وان كان قليلا فيدل على ذلك انه كان يجوز ان يزوجه على مهر فى ذمته وقال ابن العربى ذكر خاتم الحديد كان قبل النهى عنه بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه حلية اهل النار فنسخ النهى جوازه وطلبه له قال بعض المالكية لعل الخاتم كان يساوى ربع دينار فصاعدا لقلة الصناع يومئذ عندهم قلت للحنفى ايضا ان يقول لعله كان يساوى عشرة فما فوقها **قوله** اذقامت امرأة كلمة اذ للمفاجأة وقدمر الكلام فيها لان هذا الحديث قدذكر الى هنا فى كتاب النكاح ثمان مرات مطولا ومختصرا **قوله** فقالت يارسول الله انها قد وهبت نفسها فيه التفات وكذا فى رواية حماد بن زيد لكن قال انها وهبت نفسها لله ولرسوله ووقع فى رواية مالك انى وهبت نفسى لك هذا على مايقتضيه سياق الكلام

صلى الله تعالى عليه وسلم قال ادوا العلائق قالوا يارسول الله ما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون ولو قضيبا من اراك قلت هو معلول بمحمد بن عبد الرحمن السلمانى قال ابن القطان قال البخارى منكر الحديث وقال ابن القاسم لو تزوجها بدرهمين ثم طلقها قبل الدخول لم يرجع الا بدرهم وعن الثورى اذا تراضوا على درهم فى المهر فهو جائز وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عكرمة عن ابن عباس قال النكاح جائز على موزة اذا هى رضيت وذهب ابن حزم الى جوازه بكل ماله نصف قل او كثر ولو انه حبة بر او حبة شعيرة وشبههما وسئل ربيعة عما يجوز من النكاح فقال درهم قيل فاقل قال ونصف قيل فاقل قال حبة حنطة او قبضة حنطة وقال الشافعى سألت الدراوردى هل قال احد بالمدينة لا يكون صداق اقل من ربع دينار فقال لا والله ما علمت احدا قاله قبل مالك قال الدراوردى اخذه عن ابى حنيفة يعنى فى اعتبار ما يقطع به اليد قال الشافعى روى بعض اصحاب ابى حنيفة فى ذلك عن على فلا يثبت مثله لو لم يخالفه غيره انه لا يكون مهرا اقل من عشرة دراهم قلت قال اصحابنا اقل المهر عشرة دراهم سواء كانت مضروبة او غيرها حتى يجوز وزن عشرة تبرا وان كانت قيمته اقل بخلاف السرقة لما روى الدارقطنى من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تنكحوا النساء الا الاكفاء ولا يزوجهن الا الاولياء ولا مهر دون عشرة دراهم فان قلت فيه بشر بن عبيد متروك الحديث احاديثه لا يتابع عليها قاله الدارقطنى وقال البيهقى فى المعرفة عن احمد بن حنبل انه قال احاديث بشر بن عبيد موضوعة كذب قلت رواه البيهقى من طرق والضعيف اذا روى من طرق يصير حسنا فيحتج به ذكره النووى فى شرح المهذب وعن على رضى الله تعالى عنه انه قال اقل ما يستحل به المرأة عشرة دراهم ذكره البيهقى وابو عمر ابن عبد البر ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس رضى الله تعالى عنه ان عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه تزوج امرأة على وزن نواة فرأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بشاشة العرس فسأله فقال انى تزوجت امرأة على وزن نواة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما سمع من عبد الرحمن ما قاله سكت فيدل على ان المهر غير مقدر وانه على التراضى بين الزوجين والنواة زنة خمسة دراهم والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم ومحمد بن قدامة **قوله** بشاشة العرس وهى الفرح الذى حصل منه وبشاشة اللقاء الفرح بالمرء والانبساط اليه والانس به ويروى فرأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا يشبه العرس قال ابن قرقول كذا فى كتاب الاصيلى والقابسى والنسفى وبعض رواة البخارى وهو تصحيف وصوابه بشاشة العرس كما لابى ذر وابن السكن ويروى العروس وفى رواية مسلم قال عبد الرحمن بن عوف رآنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى بشاشة العرس وفى رواية له عن انس بن مالك ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى على عبد الرحمن اثر صفرة فقال ما هذا قال يارسول الله تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك اولم ولو بشاة ﴿ص﴾ وعن قتادة عن انس ان عبد الرحمن ابن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب ﴿ش﴾ هو معطوف على قوله عن عبد العزيز بن صهيب وهى رواية شعبة عنهما فبين ان عبد العزيز بن صهيب اطلق عن انس النواة وقتادة زاد انها من ذهب ويحتمل ان يكون قوله وعن قتادة معلقا ﴿ص﴾ باب * التزويج على القرآن وبغير صداق ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان التزويج على تعليم القرآن والتزويج بغير صداق اى بغير ذكر صداق مالى

عن ابن السباق ان رجلا تزوج امرأة على عهد عمر رضي الله تعالى عنه فشرط لها ان لا يخرجها من دارها فوضع عنه عمر بن الخطاب الشرط وقال المرأة مع زوجها زاد ابو عبيد ولم يلزمه الشرط وعن علي مثله وقال شرط الله قبل شروطهم قلت قال ابو عبيد تضادت الرواية عن عمر رضي الله تعالى عنه واختلف فيه التابعون فمن بعدهم فقال الاوزاعي نأخذ بالقول الاول ونرى ان لها شرطها وقال الليث بالقول الآخر ووافقه مالك وسفيان بن سعيد ﴿ ص ﴾ وقال المسور سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفاني ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم اثنى على صهره لاجل وفائه بما شرطه والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء ابن نوفل القرشي الزهري ابو عبد الرحمن ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان وقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعمره ثمان سنين وسمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحفظ عنه وبقي في المدينة الى ان قتل عثمان رضي الله تعالى عنه ثم انحدر الى مكة فلم يزل بها حتى قدم الحصين بن نمير مكة لقتال ابن الزبير وحاصر مكة وفي محاصرته اهل مكة اصابه حجر من حجارة المنجنيق وهو يصلي في الحجر فقتله وذلك في ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون ومر هذا التعليق في المناقب في باب ذكر اصهار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع واخرجه هناك مطولا عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ومر الكلام فيه **قوله** ذكر صهرا له هو ابو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي العبشمي صهر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زوج ابنته زينب اكبر بناته واختلف في اسمه فقيل لقيط وقيل مهشم وقيل هشيم والاكثر لقيط وامه هالة بنت خويلد بن اسد اخت خديجة لابيها وامها وكان ابو العاص فيمن شهد بدرا مع كفار قريش واسر يوم بدر مع من اسر فلما بعث اهل مكة في فداء أساراهم قدم في فدائه اخوه عمرو بن الربيع بمال دفعته زينب بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقصته مشهورة وكان مواخيا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصافيا وكان ابى ان يطلق زينب اذ مشى اليه مشركوا قريش في ذلك فشكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه بذلك خيرا وهاجرت زينب مسلمة وتركته على شركه ثم بعد ذلك جرى عليه ما جرى حتى اسلم بعد قدومه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابنته اليه واختلف هل رده بعقد جديد او على عقده الاول وتوفي في ذي الحجة سنة اثنى عشرة **قوله** فاحسن اي في الثناء عليه **قوله** فصدقني من صدق الحديث بتخفيف الدال ويقال ايضا صدق في الحديث من الصدق خلاف الكذب وصدقني بتشديد الدال الذي يصدقك في حديثك **قوله** ووفاني من وفى الشيء واوفى ووفى بالتشديد بمعنى ووفى الشيء اذا تم واصل الوفاء التمام ويروى ووفى لي ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال احق ما اوفيتم من الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وهو وقوع الشرط في النكاح وليث هو الليث بن سعد وفي اكثر النسخ الليث بالالف واللام ويزيد بن ابي حبيب ابي رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد

قوله فر الفاء للعطف ور وحدها امر من رأى يرى على وزن ف لان عين الفعل ولامه محذوفتان لان اصله ارأى على وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة الهمزة الى الراء للتخفيف فاستغنيت عن همزة الوصل فحذفت فبقي ر على وزن ف وقال الكرماني ويروى بهمزة بعد الراء قالت القاعدة في مثل هذا الباب نحو ر وق وع وغيرها ان تلحقها هاء السكت فيقال ره وقه وعه لان الابتداء بكلمة والوقوف عليها وهي حرف واحد فيه بعض تعسر واستثقال وبقية الكلام فيه قد مرت بالتكرار ﴿ص﴾ باب ✻ المهر بالعروض وخاتم من حديد ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان مهر الذي يجعل بالعروض بضم العين جمع عرض بفتح اوله وسكون ثانيه وهو مايقابل النقد وقيل هو متاع لانقد فيه والعرض بالضم الناحية وبالكسر موضع المدح والذم من الانسان **قوله** وخاتم من حديد من عطف الخاص على العام والترجمة مأخوذة من حديث الباب الخاتم بالتنصيص والعروض بالالحاق ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد ﴿ش﴾ هذا الطريق الى هنا هو الطريق التاسع الذي ذكره في حديث سهل ويحيى اما ابن جعفر البيكندي البخاري واما ابن موسى بن عبد ربه البلخي الذي يقال له خت وسفين هو الثوري وابو حازم سلمة بن دينار واخرجه مختصرا من الحديث الذي سبق في الباب قبله ومر الكلام فيه غير مرة ﴿ص﴾ باب ✻ الشروط في النكاح ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الشروط التي تشترط في عقد النكاح وهي على انواع منها مايجب الوفاء به كحسن العشرة ومنها مالايلزم كسؤال طلاق اختها ومنها ماهو مختلف فيه مثل ان لايتزوج عليها ﴿ص﴾ وقال عمر رضي الله تعالى عنه مقاطع الحقوق عند الشروط ﴿ش﴾ هذا التعليق قد مر في كتاب الشروط في باب مالايجوز من الشروط في النكاح وفيه زيادة وهي قوله ولك ماشرطت واخرج هذا التعليق ابو عبيد عن ابن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبد الله عن عبد الرحمن ابن غنم قال شهدت عمر رضي الله تعالى عنه قضى في رجل شرط لامرأته دارها فقال لها شرطها فقال رجل اذا يطلقها فقال ان مقاطع الحقوق عند الشروط والمقاطع جمع مقطع اراد ان المواضع التي تقطع الحقوق فيها عند وجود الشروط واراد به الشروط الواجبة فانها يجب الوفاء بها واختلف العلماء في الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها ان لايخرجها من دارها اولا يتزوج عليها اولا يتسرى او نحو ذلك من الشروط المباحة على قولين احدهما انه يلزمه الوفاء بذلك ذكر عبد الرزاق وابن عبد المنذر عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رجلا شرط لزوجته ان لايخرجها فقال عمر لها شرطها ثم ذكرا عنه ماذكره البخاري وقال عمرو بن العاص ارى ان يفي لها شرطها وروى مثلها عن طاوس وجابر بن زيد وهو قول الاوزاعي واحمد واسحق وحكاه ابن التين عن ابن مسعود والزهري واستحسنه بعض المتأخرين والثاني ان يؤمر الزوج بتقوى الله والوفاء بالشرط ولا يحكم عليه بذلك حكما فان ابى الا الخروج لها كان احق الناس باهله اليه ذهب عطاء والشعبي وسعيد بن المسيب والنخعي والحسن وابن سيرين وربيعة وابو الزناد وقتادة وهو قول مالك وابي حنيفة والليث والثوري والشافعي وقال عطاء اذا شرطت انك لاتنكح ولاتتسرى ولاتذهب ولاتخرج بها بطل الشرط اذا نكحها فان قلت روى ابن وهب عن الليث عن عمرو بن الحارث عن كثير بن فرقد

يطلق ضرتها لتنفرد به قيل هذا يمكن في الرواية التي وقعت لا تسأل المرأة طلاق اختها واما الرواية
التي فيها لفظ الشرط فظاهرها انها في الاجنبية والمراد بالاخت هنا الاخت في الدين يوضح هذا
مارواه ابن حبان من طريق ابي كثير عن ابي هريرة بلفظ لا تسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ
صحفتها فان المسلمة اخت المسلمة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبيد الله بن موسى عن زكريا بن ابي زائدة عن
سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فانما لها ماقدر لها ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة في قوله لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها وعبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي
واسم ابي زائدة خالد وقيل هبيرة وسعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وابو سلمة ابن عبد الرحمن
والحديث من افراده من هذا الوجه **قوله** لا يحل ظاهره التحريم لكنه محمول على ما اذا لم يكن
هناك سبب يجوز ذلك كريبة في المرأة لا ينبغي معها ان تستمر في عصمة الزوج ويكون ذلك على
سبيل النصيحة المحضة او لضرر يحصل لها من الزوج او للزوج منها او يكون سؤالها ذلك بعوض
وللزوج رغبة في ذلك فيكون كالخلع مع الاجنبي الى غير ذلك من المقاصد المختلفة وقال ابن حبيب
حمل العلماء هذا النهي على الندب فلو فعل ذلك لم يفسخ النكاح واعترض عليه ابن بطال بان نفي
الحل تحريم صريح ولكن لا يلزم منه فسخ النكاح وانما فيه التغليظ على المرأة ان تسأل طلاق الاخرى
ولترض بما قسم الله لها وفي رواية ابي نعيم في المستخرج من طريق ابن الجنيد عن عبيد الله بن موسى
شيخ البخاري المذكور بلفظ لا يصلح لامرأة ان تشترط طلاق اختها لتكتفئ اناءها واخرجه البيهقي ولفظه
لا ينبغي بدل لا يصلح وقال لتكفأ ولفظ الترمذي لا تسأل المرأة طلاق اختها لتكتفئ بما في انائها **قوله**
لتكتفئ من كفأت الاناء اذا املته وقال الكسائي اكفأت الاناء كببته وكفأته واكفأته املته **قوله**
لتستفرغ صحفتها اي لتقلب ما في انائها واصله من افرغت الاناء افراغا وفرغته تفريغا اذا قلبت ما فيه
لكن هو مجاز عما كان التي يطلقها من النفقة والمعروف والمعاشرة وقال بعضهم المراد بالصحفة
ما كان يحصل من الزوج قلت هذا غلط فاحش وقال ابن الاثير في هذا الحديث الصحفة اناء كالقصعة
المبسوطة ونحوها وجمعها صحاف ويقال الصحفة القصعة التي تشبع الخمسة قال وهذا مثل تريد
الاستيثار عليها بحظها فيكون كمن استفرغ صحفة غيره وقلب ما في انائه الى اناء نفسه وقال الطيبي
هذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعاتها بما يوضع في الصحفة
من الاطعمة اللذيذة وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل
المشبه في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ **قوله** فانما لها اي للمرأة التي
تسأل طلاق اختها ماقدر لها في الازل وان سألت ذلك والحت فيه واشترطته فانه لا يقع من ذلك الا ماقدره الله
تعالى وقال الطحاوي اجاز مالك والكوفيون والشافعي ان يتزوج المرأة على ان يطلق زوجته فان تزوجها
على الف على ان يطلق زوجته فعند الكوفيين النكاح جائز ولكنه ان وفى بما قال فلا شيء عليه غير الالف وان
لم يوف اكمل لها مثل مهرها وقال ربيعة ومالك والثوري لها ما سمى لها وفى او لم يوف وقال الشافعي
لها مهر المثل وفى او لم يوف فان قلت ظاهر الحديث التحريم فاذا وقع فهو غير لازم قلت النهي فيه
للتغليظ عليها ان لا تسأل طلاق اختها وليس التحريم في حقها يوجب ان الطلاق اذا وقع ان يكون
غير لازم والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب * الصفرة للمتزوج ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان

عبد الله اليزني وعقبة بن عامر الجهني والحديث [illegible]
عند عقدة النكاح فانه اخرجه مالك عن عبد الله بن [illegible]
فيه قوله احق ما اوفيتم من الشروط احق مبتدأ [illegible] قوله ان توفوا وان
مصدرية اى بان توفوا اى بايفاء ما استحللتم اى بالشرط قوله الفروج انتصب مفعول استحللتم
وفي رواية مسلم ان احق الشروط ان يوفى به وحاصل المعنى احق الشروط بالوفاء شروط النكاح
لان امره احوط وبابه اضيق وفي التوضيح معنى احق الشروط الى آخره يحتمل ان يكون معناه
المشهور الذي اجمع اهل العلم عليه على ان على الزوج الوفاء بها مما يجب من ان يكون ما شرط على الناكح
في عقد النكاح مما امر الله تعالى به من امساك بمعروف او تسريح باحسان [illegible] الحديث [illegible]
كان ما وافق الكتاب والسنة اولى وقد ابطل الشارع كل شرط ليس في كتاب الله وقال شيخنا رحمه
الله قوله احق الشروط هل المراد به احق الحقوق اللازمة او هو من باب الاولوية قال صاحب الاكمال
احق هنا بمعنى اولى لا بمعنى الالزام عند كافة العلماء قال وحمله بعضهم على الوجوب [illegible] فان كان
في هذه الشروط ما ليس بطلاق او عتق وجب ذلك عليه ولزمه عند مالك والاوزاعي وعند كل من
يرى الطلاق قبل النكاح بشرط الطلاق لازما وكذلك العتق وهو قول عطاء والنخعي والجمهور
قال النخعي كل شرط في النكاح فالنكاح يهدمه الا الطلاق ولا يلزمه شيء من هذه الايمان عند الشافعي
لانه لا يرى الطلاق قبل النكاح لازما ولا العتق قبل الملك واستدل به بعضهم على ان ما اشترطه
الولي لنفسه شيأ غير الصداق انه يجب على الزوج القيام به لانه من الشروط التي استحل به فرج
المنكوحة لكن اختلف العلماء هل يكون ذلك للولي او للمرأة فذهب عطاء وطاوس والزهري الى
انه للمرأة وبه قضى عمر بن عبد العزيز وهو قول الثوري وابي عبيد وذهب علي بن الحسين ومسروق
الى انه للولي وقال عكرمة ان كان الذي هو ينكح فهو له وخص بعضهم ذلك بالاب حكاه صاحب
المفهم فقال وقيل هذا مقصور على الاب خاصة لانبساطه في مال الولد وذهب سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير الى التفرقة بين ان يشترط ذلك قبل عقدة النكاح او بعدها فقالا ايما امرأة انكحت
على صداق او عدة لاهلها ان كان قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان من حباء اهلها فهو لهم وقال
مالك ان كان هو الاشتراط في حال العقد فهو للمرأة وان كان بعده فهو لمن وهب له وبه قال الشافعي في القديم
ونص عليه في الاملاء وقال في كتاب الصداق الصداق فاسد ولها مهر مثلها وهذا الذي صححه اصحاب
الشافعي وقال الرافعي الظاهر من الخلاف القول بالفساد ووجوب مهر المثل وقال النووي انه المذهب

﴿ص﴾ باب ❊ الشروط التي لا تحل في النكاح ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الشروط التي لا يحل
اشتراطها في النكاح ﴿ص﴾ وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها ﴿ش﴾ اي قال عبد الله بن
مسعود لا تشترط المرأة طلاق اختها وهذا موقوف عليه اورده معلقا ووقع بهذا اللفظ مرفوعا في بعض
طرق حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه **قوله** لا تشترط المرأة وفي حديث الباب لا يحل لامرأة
تسأل طلاق اختها وقال النووي معنى هذا الحديث نهي المرأة الاجنبية ان تسأل رجلا طلاق زوجته
ليطلقها ويتزوج بها **قوله** اختها قال النووي المراد باختها غيرها سواء كانت اختها من النسب او الرضاع
او الدين ويلحق بذلك الكافرة في الحكم وان لم تكن اختا في الدين اما لان المراد الغالب او انها اختها
في الجنس الادمي وقال ابو عمر الاخت هنا الضرة فقال الفقيه فيه انه لا ينبغي ان تسأل المرأة زوجها ان

طعام المسافر والسمعة ماسمع به من طعام وغيره والعلقة والعلاق الطعام يتبلغ به الى وقت الغداء والسلفة ما استعجل به من طعام وقيل هو مايزوده الراكب مما لايتعبأ كالخبز والتمر والسويق والركاث ما يستعجل به الغداء والكرزمة اكل نصف النهار والموقة ما يأكله الاسد بالليل والتقى مايكرم به الرجل من الطعام والعفارة مايرفع من المرق للانسان والعودة ما اعيد على الرحل من الطعام بعدما يفرغ القوم يختص به والعقيقة يوم سابع المولود والمأدبة كل طعام صنع لدعوة والوضيمة قال ابن سيده طعام المأتم والحذاق طعام حذق الصبي للقرآن العظيم يعني يوم ختمه والخبيرة الدعوة على عقيقة الغلام قاله العسكري والخديقة على وزن الهريسة طعام العرب والسندخية طعام الاملاك قاله ابن دريد والقرى طعام الضيف والتحفة طعام الزائر وطعام المتعلل قبل الغداء والسلفة والالهنة طعام المستعجل قبل ادراك الغداء والخرسة الطعام التي تأكله المرأة النفساء وحدها قوله اولم احتج به الظاهرية وقالوا فرض على كل من تزوج ان يولم بما قل اوكثر قال ابو سليمان وقال القرطبي وهو احد قولي الشافعي ومشهور مذهب مالك وقال ابن التين وهو مذهب احمد وفيه نظر لان ابن قدامة قال في المغني ويستحب لمن تزوج ان يولم ولو بشاة لاخلاف بين اهل العلم في ان الوليمة في العرس سنة مشروعة وليست بواجبة في قول اكثر اهل العلم وقال بعض اصحاب الشافعي هي واجبة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بها عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وقال ابن قدامة هو طعام سرور حادث فاشبه سائر الاطعمة والخبر محمول على الاستحباب لقوله ولو بشاة ولاخلاف في انها لاتجب وقال عياض لاخلاف انه لاحد لقليل الوليمة ولا لكثيره وقال المهلب فعل سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه الولائم المختلفة انما تجب على قدر اليسار في ذلك الوقت وليس في قوله لعبد الرحمن اولم ولو بشاة منعا لما دون ذلك وانما جعل الشاة غاية في التقليل ليساره وغناه وقيل يحتمل انه قال له ذلك لعسر الصحابة حين هجرتهم فلما توسعوا بفتح خيبر وشبه ذلك اولم سيدنا بالحيس وشبهه وقد اختلف السلف في وقتها هل هو عند العقد او عقيبه او عند الدخول او عقيبه او توسع من ابتداء العقد الى انتهاء الدخول على اقوال قال النووي اختلفوا فقال عياض ان الاصح عند المالكية استحبابه بعد الدخول وعن جماعة منهم انها عند العقد وعند ابن حبيب عند العقد وبعد الدخول وقال في موضع آخر يجوز قبل الدخول وبعده وقال الماوردي عند الدخول وحديث انس فاصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا بزينب فدعى القوم صريح بانها بعد الدخول واستحب بعض المالكية ان يكون عند البناء ويقع الدخول عقيبها وعليه عمل الناس ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب وهو كالفصل لماقبله وليس بمعرب الا بعد التركيب ولم يذكر لفظ باب في رواية النسفي وكذا في شرح ابن بطال ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه قال اولم النبي بزينب فاوسع المسلمين خبزا فخرج كما يصنع اذا تزوج فاتى حجر امهات المؤمنين يدعو ويدعون له ثم انصرف فرأى رجلين فرجع لاادري اخبرته او اخبر بخروجهما ﴿ ش ﴾ قيل لاوجه لذكر هذا الحديث في باب الصفرة للمتزوج واجيب بثبوت لفظ باب في اكثر الروايات ورد بان لفظ باب كما ذكرنا كالفصل لماقبله وهو داخل فيه وقال بعضهم مناسبته للترجمة من جهة انه لم يقع في قصة تزويج زينب بنت جحش ذكر للصفرة فكأنه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لامن

جواز الصفرة للمتزوج وهي ان تخلق بخلوق [illegible]
ابن عوف عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش [illegible]
عوف واشار به الى الحديث الذي مضى موصولا في [illegible] وفيه فجاء عبد
الرحمن وعليه اثر صفرة وقال الكرماني فان قلت ما فائدة هذا التعليق وقد روى الحديث مسندا
عن عبد الرحمن بما يدل عليه قلت الحديث من مرويات انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وهذا فيه عبد الرحمن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبينهما تفاوت ﴿ ص ﴾ حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن
ابن عوف جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبه اثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار قال كم سقت اليها قال زنة نواة من ذهب قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وبه اثر
الصفرة والحديث اخرجه النسائي في النكاح عن محمد بن سلمة **قوله** وبه اثر الصفرة اي وفيه اثر
وفي لفظ رأى عبد الرحمن بن عوف وبه ردع زعفران اي ملطخ منه وثوب ردع اي مصبوغ بالزعفران
وفي رواية وضر صفرة اي لطخ من طيب وفي رواية فرأى عليه بشاشة العروس وفي رواية ردع
من زعفران تدل على انه مما التصق بجسمه من الثياب المزعفرة التي يلبسها العروس وقيل انه كان
ينكح في الاسلام يلبس ثوبا مصبوغا بصفرة علامة العروس والسرور الا ترى الى قوله وعليه
بشاشة العروس وقيل انما كان يلبسها ليعينه الناس على وليمته ومؤنته وقال ابن عباس احسن الالوان
كلها الصفرة لقوله تعالى (صفراء فاقع لونها تسر الناظرين) فقرن السرور بالصفرة وكان صلى الله
تعالى عليه وسلم يحب الصفرة الا ترى الى قول ابن عمر حين سئل عن صبغه بها فقال كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم يصبغ بالصفرة فانا اصبغ بها واحبها ونقل ابن عبد البر عن الزهري ان
الصحابة كانوا يتخلقون ولا يرون به بأسا وقال ابن سفيان هذا جائز عند اصحابنا في الثياب دون
الجسد وكره ابو حنيفة والشافعي واصحابهما ان يصبغ الرجل ثيابه او لحيته بزعفران لحديث
انس نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتزعفر الرجل **قوله** تزوج امرأة من الانصار
ذكر الزبير انها ابنة ابي الحسن واسمه انس بن رافع **قوله** كم سقت اي كم اعطيت صداقها
قوله زنة نواة اي وزن نواة والزنة اصله وزن حذفت الواو منه وعوض عنها التاء والنواة
وزن خمسة دراهم وكلمة من في من الذهب لبيان **قوله** اولم ولو بشاة كلمة اولم امر من اولم يولم
والوليمة اسم للطعام الذي يصنع عند العرس وقال ابن سيدة هي طعام العرس والاملاك وقيل هي
كل طعام يصنع لعرس وغيره وقال النووي هي مشتقة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان
وقال ابن الاعرابي اصلها تمام الشئ واجتماعه والفعل منه اولم وقال ابو منصور النقيعة طعام
الاملاك قاله النضر قال وربما نقعوا عن عدة من الابل اي نحروه وقال اذا زوج الرجل فاطعم عشيرته
قلنا نقع لهم وعن الاصمعي النقيعة ما نحر من النهب خاصة قبل القسم وقال الزهري ومأخذها
عندي من النقع وهو النحر او القتل وفي التخصيص النقع طعام المأتم والعذير والعذيرة والاعذار
ما عمل من الطعام لحدث كالختان وقال ابن الاثير الاعذار الطعام الذي يطعم في الختان وفي الاصل
الاعذار الختان يقال عذرته واعذرت فهو معذور ومعذر والفرع طعام يصنع عند نتاج الابل والسقرة

عقيل بن ابي طالب انه تزوج امرأة من بني جشم فقالوا بالرفاء والبنين فقال لاتقولوا هكذا ولكن
قولوا كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بارك لهم وبارك عليهم وهو مرسل
﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس رضي الله تعالى عنه
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة قال ما هذا قال اني
تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة من حيث ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بارك الله لك يوضح معنى قوله كيف يدعى
للمتزوج وحديث انس هذا مختصر من حديث حميد عن انس الذي مضى في باب الذي قبل الباب
المجرد وفيه زيادة على ذلك وهو قوله بارك الله لك وهذه اللفظ ترد القول بالرفاء والبنين لانه
من اقوال الجاهلية والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره ذلك لموافقتهم فيه وهذا هو الحكمة
في النهي وقيل لانه لاحمد فيه ولا ثناء ولا ذكر لله عز وجل وقيل لما فيه من الاشارة الى بغض البنات
لتخصيص البنين بالذكر قلت فعلى هذا اذا قيل بالرفاء والاولاد ينبغي ان لايكره فان قلت روى ابن
ابي شيبة من طريق عمر بن قيس الماضي قال شهدت شريحا واتاه رجل من اهل الشام فقال اني
تزوجت امرأة فقال بالرفاء والبنين قلت هذا محمول على ان شريحا لم يبلغه النهي عن ذلك
﴿ ص ﴾ * باب * الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس وللعروس ﴿ ش ﴾ اي هذا
باب في بيان الدعاء للنساء الى آخره **قوله** للنساء رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين للنسوة **قوله**
يهدين بفتح الياء من هديت الطريق ويروى بضم الياء من الاهداء والعروس على وزن فعول قال ابن الاثير
يقال للرجل عروس كما يقال للمرأة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالآخر **قوله** وللعروس اي والدعاء
ايضا للعروس هذا ظاهر المعنى وسيجيء ما قيل فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا فروة بن ابي المغراء حدثنا علي بن
مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها تزوجني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فاتتني امي فادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير
طائر ﴿ ش ﴾ قيل ظاهر الحديث مخالف للترجمة لان النسوة في الحديث هن الداعيات
وفي الترجمة هن المدعو لهن واجاب صاحب التوضيح بقوله لعله اراد صفة دعائهن للعروس
لانه قال فقلن على الخير الى آخره قلت نقل هذا عن ابن التين وليس بشيء لان ظاهر اللفظ يخالفه
وقال الكرماني الام هي الهادية للعروس المجهزة لامرها فهن دعون لها ولمن معها وللعروس حيث
قلن على الخير اي جئتن عليه او قدمتن ونحو هذا فان قلت لم لاتكون اللام للنسوة للاختصاص يعني
الدعاء المختص بالنسوة الهاديات للغير قلت يلزم المخالفة بين اللامين اللام التي في العروس لانها
بمعنى المدعو لها والتي في النسوة لانها بمعنى الداعية وفي جواز مثله خلاف انتهى كلامه ونقل بعضهم
كلام الكرماني هذا برمته مع تغيير عبارته ثم قال والجواب الاول احسن ما يوجه به الترجمة ثم قال وحاصله
ان مراد البخاري بالنسوة من يهدي العروس سواء كن قليلا او كثيرا وان من حضر ذلك يدعو لمن
احضر العروس ولم يرد الدعاء للنسوة الحاضرات في البيت قبل ان يأتي العروس ويحتمل ان يكون
اللام بمعنى الباء على حذف اي المختص بالنسوة ويحتمل ان يكون بمعنى من اي الدعاء الصادر من
النسوة انتهى كلامه قلت هذا كله تعسفات في تصرفهم واكثر كلامهم خارج عن القانون فالترجمة
موضوعة على الصحة وبينها وبين الحديث مطابقة لان الالف واللام في قوله باب الدعاء بدل من

الشروط لكي [illegible]

ليس فيه ذكر [illegible]

تعالى عليه وسلم امر بالوليمة في الحديث [illegible]

اياه اتحاد فلا مطابقة اتم من هذا وقد ذكر الله ذكر باب مجردا عن [illegible] على ان [illegible]
ساقط في عامة الروايات ويحيى هو القطان والحديث قد مضى بأتم منه في تفسير سورة الاحزاب وتقدم
الكلام فيه قوله خبزا بالباء الموحدة والزاي وفي رواية [illegible] في سورة الاحزاب فاشبع
الناس خبزا ولحما قوله كما يصنع اي كما يفعل كانت عادته اذا تزوج جديدة يأتي الحجرات ويسلم
لهن قوله ويدعون اي امهات المؤمنين و[illegible] مشتركة بين جمع المذكر وجمع المؤنث والفرق
يحصل بالتقدير فوزن الجمع المذكر يفعون ووزن الجمع المؤنث يفعلن قوله له اي للنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يسلم عليهن واحدة واحدة وهن يردن عليه
السلام ويدعون بالبركة والخير قوله ثم انصرف اي [illegible] الحجرات امهات المؤمنين قوله فرأى
رجلين يعني من الناس الذين حضروا الوليمة وكانوا قد خرجوا من بيت النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بعد ان فرغوا من الاكل وكان هذان الرجلان تأخرا في البيت يتحدثان وذلك قبل نزول
الحجاب ولما رجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من بيوت امهات المؤمنين رآهما في البيت فرجع
وقال انس لما رأيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وثبا مسرعين فما ادري اخبرته بخروجهما من البيت
او اخبر النبي بخروجهما فرجع حتى دخل بيت وارخى الستر بيني وبينه انزلت آية الحجاب وروايات
انس التي تقدمت في سورة الاحزاب تفسر هذا الحديث الذي روي عنه ههنا وذلك ان الاحاديث
التي تروى في قضية واحدة يفسر بعضها بعضا **(ص)** باب كيف يدعى للمتزوج
(ش) اي هذا باب في بيان كيفية الدعاء للذي يتزوج قال ابن بطال انما اراد بهذا الباب رد قول
العامة عند العرس بقولهم بالرفاء والبنين فان قلت روى الطبراني في الكبير من حديث معاذ بن جبل
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شهد املاك رجل من الانصار فخطب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وقال على الالفة والخير والبركة والطير الميمون والسعة في الرزق واخرجه
ابو عمر النوقاني في كتاب معاشرة الاهلين من حديث انس وزاد فيه والرفاء والبنين قلت الذي
اخرجه الطبراني في الكبير ضعيف واخرجه ايضا في الاوسط بسند اضعف منه وفي حديث
النوقاني ابان العبدي وهو ضعيف واخرج الترمذي حدثنا قتيبة انا عبد العزيز بن محمد عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا رفا الانسان
اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وقال حديث حسن صحيح واخرجه
ابو داود ايضا عن قتيبة والنسائي في الكبير واليوم والليلة عن عبد الرحمن بن عبيد وابن ماجه
عن سويد بن سعيد **قوله** اذا رفا قال شيخنا هو بفتح الراء وتشديد الفاء مهموز وهو المشهور
في الرواية مأخوذ من الالتيام والاجتماع ومنه رفؤ الثوب وقال الجوهري الرفاء بالمد الالتيام
والاتفاق يقال للمتزوج بالرفاء والبنين ورواه بعضهم رفى مقصورا بغير همزة ورواه بعضهم
رفح بالحاء المهملة موضع الهمزة ومعنى الاول اعني المقصور القول بالرفاء والاتفاق ومعنى الثاني
على انه رفاه بالهمزة ولكنه ابدل الهمزة حاء واخرج النسائي من رواية اشعث عن الحسن عن

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنى بعائشة وعمرها تسع سنين وهو الاصح وان كان عند الفقهاء الاعتبار للطاقة فان لم تطق لا يبنى بها ولو كان عمرها تسع سنين وان اطاقت وان كانت غير بالغة وعمرها ثمان سنين يبنى بها ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن عروة تزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة وهى ابنة ست وبنى بها وهى ابنة تسع ومكثت عنده تسعا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى وعروة تابعى والحديث مرسل والحديث مضى عن قريب فى باب انكاح الرجل ولده الصغار فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان الى آخره ﴿ص﴾ باب * البناء فى السفر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان دخول الرجل على امرأته فى حالة السفر وفى بعض النسخ باب بناء العروس فى السفر ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبنى عليه بصفية بنت حيى فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهى من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو بناء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على صفية وهو فى السفر بين خيبر والمدينة وقد مر الحديث فى غزوة خيبر من وجوه وفى النكاح ايضا فى باب اتخاذ السرارى فانه اخرجه فيه عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر الى آخره نحوه ومر الكلام فيه وراجع اليه والمسافة قريبة ﴿ص﴾ باب * البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز دخول الرجل على امرأته بالنهار ولا يختص بالليل قوله بغير مركب اى بغير ركوب ناس للاعلان ويروى بغير موكب بالواو بدل الراء وهو القوم الركوب على الابل للزينة قوله ولا نيران اى ولا نيران توقد بين يدى العروس وحاصله ان زيادة الاعلان بركوب القوم بين يدى العروس او بايقاد النيران مكروه وقد روى سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم ان عبد الله بن قرط الثمالى وكان عامل عمر رضى الله عنهما على حمص مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال ان عروسكم اوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نارهم ﴿ص﴾ حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت تزوجنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتتنى امى فادخلتنى الدار فلم يرعنى الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضحى ﴿ش﴾ هذا الحديث بهذا السند بعينه قد مضى قبله بثلاثة ابواب غير ان ذاك مرسل وهذا مسند وان فى ذاك زيادة وهى قوله فاذا نسوة من الانصار الخ وهنا الزيادة هى قوله فلم يرعنى الا رسول الله ضحى فلاجل هذه اللفظة عقد الترجمة المذكورة غير انه ذكر فيها بغير مركب ولا نيران ولم يذكر لاجلها شيئا قوله فلم يرعنى اى لم يفجأنى ولم يخوفنى قوله ضحى بالضم والقصر فوق الضحوة وهو ارتفاع اول النهار ومعنى ضحى اى وقت الضحى ارادت ان دخوله عليها كان وقت الضحى فلذلك عقد الترجمة كما ذكرنا ﴿ص﴾ باب * الانماط ونحوها للنساء ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز اتخاذ الانماط ونحوها للنساء وفى ترجمة مسلم باب جواز اتخاذ الانماط والانماط بفتح الهمزة جمع نمط بفتحتين

المصف اليه [illegible]

هي النسوة من الانصار اللاتي كن في بيت ابي بكر [illegible]

والمراد بالنسوة الهاديات هي عائشة ومن معها [illegible]

الى بيت زوجها يكون معها نساء قليلا كن او كثيرا فام عائشة ومن معها والعروس [illegible]

والنسوة من الانصار اللاتي كن في البيت هن الداعيات بقولهن على الخير الى آخره وقول

بعضهم يحتمل ان يكون اللام بمعنى الباء او بمعنى من غير صحيح لانهم ذكروا ان للام اجارة تأتي

لاثنين وعشرين معنى وليس فيها مجيئها بمعنى الباء ولا بمعنى من نعم ذكر ابن مالك انها تجيء بمعنى عن وفروة

لابن الحاجب ورد عليه ابن مالك وغيره ثم الكلام في الحديث فقول فروة بفتح الفاء وسكون الراء

وفتح الواو ابن ابي المغراء بفتح الميم واسكان الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندي الكوفي

مات سنة خمس وعشرين ومائتين وعلي بن مسهر بضم الميم على وزن اسم فاعل من الاسهار ابو الحسن

القرشي الكوفي تولى قضاء نواحي الموصل وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن

عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا مختصر من حديث مطول مضى بتمامه بهذا الاسناد في باب تزويج

عائشة قبيل ابواب الهجرة الى المدينة **قوله** فاتتني امي وهي ام رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد

شمس **قوله** فاذا نسوة قد ذكرنا ان كلمة اذا للمفاجأة ونسوة بكسر النون وبضمها اسم جمع نساء

تقديره نسوة كائنة من نساء الانصار **قوله** فقلن على الخير يدور تفسيره عن قريب **قوله** وعلى

خير طائر كناية عن الفأل وطائر الانسان عمله الذي قلده وقال ابن الاثير طائر الانسان ما حصل له

في علم الله عز وجل مما قدر له وقيل الطائر الحظ ﴿ص﴾ باب من احب البناء قبل الغزو

﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من احب البناء اي الدخول على امرأته ولم يدخل بها يقال فلان بنى على

اهله اي زفها والاصل فيه ان الداخل باهله يضرب عليها قبة ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل

باهله بان **قوله** قبل الغزو يعني اذا حضر الجهاد وكان قد تزوج امرأة ولم يدخل عليها واحب ان

يدخل عليها قبل الغزو ليكون فكره مجتمعا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك

عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال غزا نبي من الانبياء عليهم الصلاة

والسلام فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولم يبن بها ﴿ش﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان كلام هذا النبي يشعر بان المنبغي ان يكون قبل حضوره الغزو ما ذكرنا

من المعنى وليس ذلك يقتضي الوجوب وابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي ومعمر بفتح

الميمين هو ابن راشد وهمام على وزن فعال بالتشديد هو ابن منبه والحديث قدم في الجهاد في باب

من اختار الغزو على البناء فيه ابو هريرة وذكر ايضا في باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر

مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر في الخمس في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احلت

لكم الغنائم وقال حدثنا محمد بن العلاء الى آخره مطولا ومضى الكلام فيه هناك قال الكرماني ذكر

في بعض النسخ تمام الحديث قلت الذي في النسخ المعتبرة هذا المقدار الذي ذكره مختصرا **قوله**

غزا نبي قيل هو يوشع وقيل داود عليه الصلاة والسلام ﴿ص﴾ * باب من بنى بامرأة وهي

بنت تسع سنين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من بنى الى آخره قيل لا فائدة في هذه الترجمة

قلت بلى فيها فائدة وهي بيان ان من تزوج صغيرة ينبغي ان لا يبني بها الا وقد تم عمرها تسع سنين لان

او الحديث دن واده **قوله** زفت امرأة ممى زفت من الآ ... وقد تقدم في رواية ابي الشيخ ان المرأة
ذات سمة في حجر عائشة رضى الله تعالى عنها وذكر ابن الاثير ان اسم هذه اليتيمة فارعة بنت اسعد
ابن زرارة وان اسم زوجها نبيط بن جابر الانصارى وقال ابوعمر الفارعة بنت ابى امامة اسعد بن
زرارة الانصارى كان ابولبابة اوصى بها وباختيها حبيبة وكبشة بنات ابى امامة الى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نبيط بن جابر من بنى مالك بن النجار
وحبيبة تزوجها سهل بن حنيف فولدت له ابا امامة وروى ابن ماجة من حديث ابن عباس انكحت
عائشة قرابة لها وروى ابو الشيخ من حديث جابر ان عائشة زوجت بنت اختها اوذات قرابة منها
وفي امالى المحاملى من وجه آخر عن جابر نكح بعض اهل الانصار بعض اهل عائشة فاهدتها الى قباء
والجمع بين هذه الروايات بالحمل على التعدد **قوله** ماكان معكم لهو وفي رواية شريك فقال فهل
بعثتم جارية تضرب بالدف وتغنى الحديث **قوله** فان الانصار يعجبهم اللهو في حديث ابن عباس وجابر
قوم فيهم غزل وفي حديث جابر عند المحاملى ادركيها يازينب امرأة كانت تغنى بالمدينة وفي التوضيح
اتفق العلماء على جواز اللهو في وليمة النكاح كضرب الدف وشبهه وخصت الوليمة بذلك ليظهر النكاح
وينتشر فتثبت حقوقه وحرمته وقال مالك لابأس بالدف والكبر في الوليمة لانى اراه خفيفا
ولا ينبغي ذلك في غير العرس وسئل مالك عن اللهو يكون فيه البوق فقال ان كان كبيرا مشتهرا
فانى اكرهه وان كان خفيفا فلابأس بذلك وقال اصبغ ولا يجوز الغناء في العرس ولا في غيره الامثل
ما يقول نساء الانصار اورجز خفيف واخرج النسائى من طريق عامر بن سعد عن قرظة بن كعب
وابي مسعود الانصاريين قالا انه رخص لنا في اللهو عند العرس الحديث وصححه الحاكم قلت الكبر
بفتحتين الطبل ذوالرأسين وقيل الطبل الذى له وجه واحد والبوق بضم الباء الموحدة وسكون
الواو وفي آخره قاف آلة ينفخ فيها ويجمع على بيقان وبوقات كذا قال في المغرب قلت القياس ابواق
وسئل ابويوسف عن الدف اتكرهه في غير العرس مثل المرأة في منزلها والصبى قال فلا اكرهه واما الذى
يجىء منه اللعب الفاحش والغناء فانى اكرهه ﴿ ص ﴾ باب الهدية للعروس ﴿ ش ﴾
اى هذا باب في بيان اهداء الهدية للعروس صبيحة ليلة الدخول ﴿ ص ﴾ وقال ابراهيم عن
ابي عثمان واسمه الجعد عن انس بن مالك قال مربنا في مسجد بنى رفاعة فسمعته يقول كان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم اذا مر بجنبات ام سليم دخل عليها فسلم عليها ثم قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا
بزينب فقالت لى ام سليم لو اهدينا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هدية فقلت لها افعلى فعمدت
الى تمر وسمن واقط فاتخذت حيسة في برمة فارسلت بها معى اليه فانطلقت بها اليه فقال لى ضعها ثم
امرنى فقال ادع لى رجالا سماهم وادع لى من لقيت قال ففعلت الذى امرنى فرجعت فاذا
البيت غاص باهله فرأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وضع يديه على تلك الحيسة وتكلم بها
ماشاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل
مما يليه قال حتى تصدعوا كلهم عنها فخرج منهم من خرج وبقى نفر يتحدثون قال وجعلت اغتم ثم
خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحو الحجرات وخرجت في اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع
فدخل البيت وارخى الستر وانى لفى الحجرة وهو يقول (ياايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى
الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا

...وطهره الفراش وقيل ... [illegible]
... الهودج وقد يجعل سترا قلت النمط بفتحتين الطريقة من الطرائق ... [illegible]
... ليس هذا من ذلك النمط اي من ذلك الضرب وفي حديث علي رضي الله تعالى عنه خير هذه الامة
النمط الاوسط ويروى الوسط كره الغلو والتقصير في الدين والنمط الجماعة من الناس امرهم
واحد **قوله** ونحوه مثل الكلل والاستار والفرش ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
سفيان حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم هل اتخذتم انماطا قلت يا رسول الله واني لنا الانماط قال انها ستكون ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وقد مر هذا الحديث في علامات النبوة عن عمرو
بن عباس عن ابن مهدي عن جابر الخ وفيه هل لكم من انماط ومضى فيه هو الثوري **قوله** واني
بفتح الهمزة وتشديد النون اي ومن اين لنا الانماط **قوله** ستكون اي الانماط وهي تامة بمعنى
ستوجد وفيه اخبره بها وهي معجزة ظاهرة لانها كانت كما اخبر وقال النووي وفيه جواز اتخاذ
الانماط اذا لم تكن من حرير قلت اما جواز اتخاذها فيؤخذ من قوله انها ستكون وفي حديث مسلم
قوله انها ستكون قال جابر وعند امرأتي نمط فانا اقول نحيه يقول قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انها ستكون وفي حديث عائشة ذكره ... في باب الصور ... [illegible]
الباب واما عدم استعمالها من الحرير فاحاديث اخر وفي التوضيح وفيه اتخاذ شورة البيوت
... وفيه دليل ان الشورة للمرأة دون الزوج ونهاها في المعروف من امر الناس القديم ...
صلى الله تعالى عليه وسلم لجابر ذلك لان اباه ترك تسع بنات فقام عليهن جابر وشورهن
وجهزهن رضي الله عنه ﴿ص﴾ باب النسوة اللاتي يهدين المرأة الى زوجها ﴿ش﴾
اي هذا باب في بيان امر النسوة اللاتي يهدين من الاهداء **قوله** اللاتي هو في رواية الكشميهني
بصيغة الجمع وفي رواية غيره بصيغة الافراد والاولى هي ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله الى زوجها
ودعائهن بالبركة وليس في حديث الباب الاشارة اليه فلا يحتاج الى ذكره وقال بعضهم لعله اشار الى ما ورد في
بعض طرق حديث عائشة رواه ابو الشيخ في كتاب النكاح من طريق ... عن عائشة انها زوجت
يتيمة كانت في حجرها رجلا من الانصار قالت وكنت فيمن هداها الى زوجها فلما رجعنا قال لي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما قلتم يا عائشة قالت قلت سلمنا ودعونا الله بالبركة ثم انصرفنا قلت هذا
بعيد جدا لانا لا نسلم انه وقف على هذا الحديث وان سلمنا فكيف يضع ترجمة بعقد باب وليس فيه
حديث مطابق لها ﴿ص﴾ حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا محمد بن سابق حدثنا اسرائيل عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها زفت امرأة الى رجل من الانصار فقال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله زفت
امرأة لانه من زففت العروس ازفها اذا اهديتها الى زوجها والفضل بن يعقوب البغدادي مات في اول
جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين ومائتين قاله الحافظ المنذري ومحمد بن سابق ابو جعفر التميمي البغدادي
البزار اصله فارسي كان بالكوفة احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة وروى عنه بلا واسطة
في كتاب الوصايا فقط فقال حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه وروى مسلم عن ابي بكر بن
ابي شيبة عن محمد بن سابق مات سنة ثلاث عشرة ومائتين واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحق السبيعي

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اغتم من الاغتمام بالغين المعجمة اى احزن من عدم خروجهم وتفسير الآية قدمر فى سورة الاحزاب قوله غير ناظرين اناه اى ادراكه ونضجه وفيه التفات ومات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن عشرين سنة ومات انس سنة ثلاث او اثنتين وتسعين وقد نيف على المأة بزيادة سنتين او ثلاث ❊ وفيه فوائد ❊ الاولى كونه اصلا فى هدية العروس وكان الاهداء قديما فاقرها الاسلام ❊ الثانية كونها قليلة فالمودة اذا صحت سقط التكلف فحال ام سليم كان اقل ❊ الثالثة اتخاذ الوليمة فى العرس قال ابن العربى بعد الدخول وقال البيهقى كان دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد هذه الوليمة ❊ الرابعة دعاء الناس الى الوليمة بغير تسمية ولا تكلف وهى السنة ❊ الخامسة فيه معجزة عظمى دعى الجمع الكثير الى شئ قليل ووقع فى رواية مسلم انهم كانوا زهاء ثلثمائة ❊ السادس لطفه صلى الله تعالى عليه وسلم وحياءه الغريزى حيث كان يدخل ويخرج ولا يقول لمن كان جالسا اخرج ❊ السابعة فيه الصبر على اذى الصديق ❊ الثامنة من سنة العرس اذا فضل عنده طعام ان يدعو له من خف عليه من اخوانه فيكون زيادة اعلان بالنكاح ❊ التاسعة فيه التسمية على الاكل ❊ العاشرة السنة الاكل مما يليه ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ استعارة الثياب للعروس وغيرها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان استعارة الثياب لاجل العروس قوله وغيرها اى واستعارة غير الثياب مما يتجمل به العروس من الحلى ﴿ص﴾ حدثنى عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ناسا من اصحابه فى طلبها فادركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك خيرا فوالله ما نزل بك امر الا جعل لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانها استعارة الثياب للعروس واستعارة عائشة من اسماء قلادة وليست بثوب واجيب بانه قال وغيرها وهو يتناول القلادة وغيرها كما ذكرنا الآن ورد بان الترجمة فى استعارة الثياب وغيرها للعروس وعائشة رضى الله تعالى عنها حين استعارتها لم تكن عروسا وقال بعضهم فى وجه المطابقة القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذى يتزين به للزوج اعم من ان يكون عند العرس او بعده قلت بين ما قاله وبين ما يفهم من الترجمة بعد عظيم والرد الذى ذكرنا يرد ايضا لهذا ولكن اذا اعدنا الضمير فى غيرها الى العروس تتأتى المطابقة على ما يخفى وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام والحديث قدمر فى كتاب التيمم فى باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا فانه اخرجه هناك عن زكريا بن يحيى عن عبد الله بن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة الى آخره نحوه ومر الكلام فيه قوله فوالله ما نزل بك امر الى آخره وهناك هكذا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ ما يقول الرجل اذا اتى اهله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما يقول الرجل اذا اتى اهله يعنى اذا اراد الجماع ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما لو ان احدكم يقول حين يأتى اهله بسم الله اللهم جنبنى الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ثم قدر بينهما فى ذلك او قضى ولد لم يضره شيطان ابدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال

مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذى النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق) قال ابو عثمان قال انس انه خدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر سنين

﴿ شئ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله لو اهدينا الى قوله فانطلقت بها اليه وابراهيم هو ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة مات سنة ستين ومائة وابو عثمان اسمه الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكرى البصرى الصيرفى كذا ذكر البخارى هذا الحديث معلقا غير متصل ووصله مرة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابى عثمان وعن هشام عن محمد وسنان بن ربيعة عن انس واخرجه مسلم فى النكاح عن قتيبة عن جعفر بن سليمان عن الجعد وعن غيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن قتيبة باسناده نحوه واخرجه النسائى فى النكاح والوليمة عن قتيبة به وفى التفسير عن محمد بن عبد الاعلى وقال صاحب التلويح والتعليق عن ابراهيم رواه النسائى عن احمد بن حفص بن عبد الله عن أبيه عن ابراهيم بن طهمان عن ابى عثمن به وقال بعض من لقيناه من الشراح زعم ان النسائى اخرجه عن احمد بن حفص بن عبد الله بن راشد عن أبيه عنه ولم اقف على ذلك قلت ان كان مراده بقوله من لقيناه من الشراح صاحب التلويح فانه لم يلقه لانه مات فى سنة اثنين وستين وسبعمائة وهو فى ذلك الوقت لم يكن مولودا وان كان مراده صاحب التوضيح فهو تبع فى ذلك شيخه صاحب التلويح وان كان مراده الكرمانى وهو لم يدخل الديار المصرية اصلا ولا هذا القائل رحل الى تلك البلاد ومع هذا لم يذكر الكرمانى ذلك وقوله لم اقف على ذلك لا يستلزم نفى وقوف غيره **قوله** قال مر بنا اى قال ابو عثمان الجعد مر بنا انس فى مسجد بنى رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة وبنو رفاعة ابن الحرث بن بهثة بن سليم قبيلة نزلوا الكوفة والبصرة وبنوا مساجد وغيرها والمراد بمسجد بنى رفاعة هذا المسجد الذى بنوه بصرة **قوله** فسمعته يقول اى فسمعت انسا يقول **قوله** بجنبات ام سليم وهى جمع جنبة بالجيم والنون وهى الناحية ويقال يحتمل ان يكون مأخوذاً من الجناب وهو الفناء فكأنه يقول انا امر بفنائها وام سليم بضم السين وهى ام انس بن مالك وهى بنت ملحان بن خالد واختلف فى اسمها فقيل سهلة وقيل رميلة وقيل رمية وقيل غير ذلك **قوله** عروسا بزينب وقد مر غير مرة ان العروس يشمل الذكر والانثى وزينب بنت جحش الاسدية ام المؤمنين تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ثلاث قاله خليفة وقال الواقدى سنة خمس وكانت قبله عند زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتت سنة عشرين من الهجرة وصلى عليها عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه **قوله** حيسة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره سين مهملة وهو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وبدخل عوض الاقط الدقيق او الفتيت **قوله** فى برمة بضم الباء الموحدة وقال ابن الاثير البرمة القدر مطلقا وهى فى الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن **قوله** فارسلت بها معى اليه اى ارسلت ام سليم بالهدية معى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاذا البيت كلمة اذا للمفاجأة والبيت مرفوع بالابتداء وغاص خبره اى ممتلئ ومادته غين معجمة وصاد مهملة واصله من غصصت بالماء اغص غصصا فانا غاص وغصان اذا امتلأ حلقك بالماء وشرقت به **قوله** حتى تصدعوا اى حتى تفرقوا **قوله** وبقى نفر النفر من الثلثة الى العشرة وفى رواية انهم ثلاثة وفى اخرى وفى الترمذى وجلس طوائف يتحدثون فى بيت

امهاتي يواظبنني على خدمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخدمته عشر سنين وتوفى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل وكان اول ما انزل في مبتنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب بنت جحش اصبح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقى رهط منهم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاطالوا المكث فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومشيت حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيني وبينه بالستر وانزل الحجاب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فدعا القوم فاصابوا من الطعام لان الطعام كان للوليمة ولكن المطابقة من هذه الحيثية فقط لانه ليس فيه ذكر لفظ حق كما ذكرنا والحديث عن انس قد مضى في باب الهدية للعروس عن قريب **قوله** مقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالنصب على الظرف اى زمان قدومه **قوله** فكان امهاتي ويروى كن امهاتي من قبيل اكلوني البراغيث والاصل وكانت امهاتي واراد بامهاته امه واخواتها يعني خالات انس **قوله** يواظبنني من المواظبة على الشئ وهو الاستمرار عليه وفي رواية الكشميهني يواطئنني من المواطأة بالطاء المهملة وهي وطأت نفسي على الشئ اذا رعيته وحرصت عليه **قوله** في مبتنى اى زمان ابتناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب بنت جحش ووقت دخوله عليها **قوله** وبقي رهط وفي رواية باب الهدية للعروس نفر بدل رهط وقال ابن الاثير الرهط رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وقال الرهط عشيرة الرجل واهله والرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه **قوله** وانزل الحجاب وهو قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي) الآية ﴿ ص ﴾ باب * الوليمة ولو بشاة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه الوليمة حق ولو عملت بشاة وقد ذكرنا ان معنى حق معنى ثابت في الشرع وقال ابن بطال يعني ان الزوج يندب اليها ويجب عليه وجوب سنة وفضيلة وهي على قدر الامكان والوجود لاعلان النكاح ﴿ ص ﴾ حدثنا علي حدثنا سفيان قال حدثني حميد انه سمع انسا رضي الله تعالى عنه قال سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الانصار كم اصدقتها قال وزن نواة من ذهب وعن حميد سمعت انسا قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال اقاسمك مالي وانزل لك عن احدى امرأتي قال بارك الله لك في اهلك ومالك فخرج الى السوق فباع واشترى فاصاب شيئا من اقط وسمن فتزوج فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اولم ولو بشاة وعلي هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة **قوله** وتزوج امرأة من الانصار جملة حالية اى وقد تزوج امرأة وهي بنت ابي الحيسر بن رافع بن امرئ القيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح السين المهملة وفي آخره راء واسمه انس بن رافع الاوسي **قوله** وزن نواة بنصب النون من وزن على المفعولية اى اصدقت وزن نواة ويجوز الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والتقدير الذي اصدقتها وزن نواة **قوله** وعن حميد سمعت انسا معطوف على الاول

له الضبي وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ومنصور هو ابن المعتمر وكريب مصغر كرب مولى ابن عباس والحديث مضى في الطهارة في باب التسمية على كل حال ومضى ايضا في بدء الخلق في باب صفة ابليس وجنوده ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح بمنزلة الا **قوله** لو ان احدكم كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بحذف ان وفي الذي تقدم في بدء الخلق بحذف لو اما ان احدكم اذا اتى اهله قال وفي رواية ابي داود وغيره او ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله وفي رواية الاسمعيلي اما ان احدكم او يقول حين يجامع اهله وفي رواية له لو ان احدهم اذا جامع امرأته ذكر الله **قوله** بسم الله اللهم جنبني وفي رواية روح ذكر الله ثم قال اللهم جنبني وجنبني بالافراد ايضا في بدء الخلق وفي رواية همام جنبنا ما جمع **قوله** او قضى كذا بالشك وفي رواية سفيان بن عيينة عن منصور فان قضى الله بينهما ولدا وفي رواية مسلم من طريقه فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك وفي رواية جرير ثم قدر ان يكون والباقي مثله وفي رواية همام ثم رزقنا ولدا م والفرق بين القضاء والقدر من حيث اللغة واما من حيث الاصطلاح فالقضاء هو الامر الكلي الاجمالي الذي في الازل والقدر هو جزئيات ذلك الكلي وتفاصيل تلك المجمل الواقعة في ما لا يزال وفي القرآن اشارة اليه (وان من شئ الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) **قوله** لم يضره بفتح الراء وضمها **قوله** شيطان كذا بالتنكير وفي رواية مسلم واحمد لم يسلط عليه الشيطان او لم يضره الشيطان معناه لم يسلط عليه بحيث لم يكن له العمل الصالح وقال القاضي لم يحمله احد على العموم في جميع الضرر والوساوس فقيل المراد انه لا يصرعه شيطان وقيل لا يطعن فيه عند ولادته وفيه نظر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها وقيل لم يسلط عليه من اجل بركة التسمية بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم (ان عبادي ليس لك عليهم سلطان) وقيل لم يضره في بدنه وقيل لم يضره بمشاركة ابيه في جماع امه كما جاء عن مجاهد ان الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على احليله فيجامع معه

﴿ ص ﴾ باب * الوليمة حق ﴿ ش ﴾ اي هذا باب ترجمته التي هي انه حق وليس في لفظ حديث الباب لفظ حق وانما جاء لفظ حق في حديث اخرجه البيهقي عن انس مرفوعا الوليمة في اول يوم حق وفي الثاني معروف وفي الثالث رياء وسمعة ثم قال البيهقي ليس بقوي فيه بكر بن خنيس تكلموا فيه قلت قال العجلي كوفي ثقة واخرج الحاكم حديثه وحسن الترمذي حديثه وجاء لفظ حق ايضا في حديث رواه ابو الشيخ من حديث مجاهد عن ابي هريرة مرفوعا الوليمة حق وسنة الحديث وجاء ايضا في حديث اخرجه الطبراني من حديث وحشي بن حرب رفعه الوليمة حق والثانية معروف والثالثة فخر وفي رواية مسلم عن ابي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى الغني ويترك المسكين وهي حق اي ثابت في الشرع وليس المراد به الوجوب خلافا لاهل الظاهر وقد مر الكلام فيه مع الخلاف فيه في باب الصفرة للتزوج ﴿ ص ﴾ وقال عبد الرحمن بن عوف قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولم ولو بشاة ﴿ ش ﴾ هذا التعليق وصله البخاري مطولا في اول كتاب البيوع والامر فيه للاستحباب وعند الظاهرية للوجوب وبه قال بعض الشافعية لظاهر الامر وفي التوضيح للشافعي قول آخر انها واجبة اي الوليمة وكذا روي عن احمد وهو مشهور مذهب مالك قاله القرطبي ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني انس ابن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فكان

واصحها انه صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقها تبرعا ثم تزوجها برضاها بلا صداق **قوله** بحيس قدمر تفسيره عن قريب فان قلت قدمضى في باب اتخاذ السرارى من طريق حميد عن انس انه امر بالانطاع فالقى فيها من الاقط والتمر والسمن فكانت وليمة قلت لامخالفة بينهما لان هذه من اجزاء الحيس

ص حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير عن بيان سمعت انسا يقول بنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بامرأة فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام **ش** هذا وجه آخر عن انس بن مالك وهو الحديث الخامس كله ع.ه وزهير مصغر زهر هو ابن معاوية الجعفي وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون هو ابن بشر الاحمسى والحديث اخرجه الترمذى في التفسير عن عمر بن اسمعيل وقال حسن غريب واخرجه النسائي فيه عن محمد بن حاتم **قوله** بنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من البناء وهو الدخول بزوجته وقد ذكر غير مرة **قوله** بامرأة هي زينب بنت جحش قاله الكرماني قلت هو كذلك وقد ظهر ذلك من رواية الترمذى لانه ذكر فيه نزول قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا لاتدخلوا بيوت النبي) الآية وهذا في قصة زينب لامحالة ومضى شرحها في سورة الاحزاب

ص ✻ باب ✻ من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض **ش** اى هذا باب في بيان من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض

ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال ذكر تزويج زينب ابنة جحش عند انس فقال ما رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم عليها اولم بشاة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم ايضا وقال الكرماني لعل السر في انه صلى الله تعالى عليه وسلم اولم على زينب اكثر كان شكر النعمة الله عز وجل لانه زوجه اياها بالوحي اذ قال تع (فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها) قال ابن بطال لم يقع ذلك قصدا لتفضيل بعض النساء على بعض بل باعتبار ما اتفق وانه لو وجد الشاة في كل منهن لاولم بها لانه كان اجود الناس ولكن كان لايبالغ في امور الدنيا كالتانق وقيل كان ذلك لبيان الجواز وقال صاحب التوضيح لاشك ان من زاد في وليمته فهو افضل لان ذلك زيادة في الاعلان واستزادة من الدعاء بالبركة في الاهل والمال قلت الذى ذكره الكرماني هو احسن الوجوه فان قلت قد نفى انس ان يكون اولم على غير زينب باكثر مما اولم عليها وقد اولم على ميمونة بنت الحارث لما تزوجها في عمرة القضية بمكة باكثر من شاة قلت ففيه محمول على ما انتهى اليه علمه او لما وقع من البركة في وليمتها حيث اشبع المسلمين خبزا ولحما من الشاة الواحدة ولان قضية ميمونة كانت بعد فتح خيبر وكانت التوسعة موجودة في ذلك الوقت بالتوسعة الحاصلة من فتح خيبر

ص ✻ باب ✻ من اولم باقل من شاة **ش** اى هذا باب في بيان من اولم باقل من شاة وانما ذكر هذا للتنصيص الذى وقع فيه وان كان هذا مستفادا من الاحاديث التي قبلها

ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن امه صفية بنت شيبة قالت اولم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابي كما جزم به الاسمعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما وسفيان هو الثورى وقال الكرماني ما ملخصه انه يحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندى وسفيان هو ابن عيينة لان كلا من المحمدين روى عن السفيانين ولا قدح في الاسناد بهذا الالتباس لان كلا منهما بشرط البخارى ومنصور هو ابن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب العبدرى الحجبي المكي قال

قيل ويحتمل ان يكون معلقا و عمدة على الاول و في رواية الكشميهني انه سمع انسا ... الذي قبله
وصرح في الكل بسماع حميد من انس فحصل الامن من التدليس و اخرجه الحميدي في مسنده ومن
طريقه ابو نعيم في المستخرج عن سفيان بالحديث كله مفرقا وصرح في كل منها بانه سمع انسا واخرجه
ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان ومن طريقه الاسمعيلي فقال عن حميد عن انس وساق الجميع حديثا
واحدا وقدم القصة الثانية على الاولى كما في رواية غير سفيان والبخاري فرقه حديثين فذكر في الاول
سؤال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالرحمن عن قدر الصداق وفي الثاني اول القصة قال
لما قدموا المدينة الخ وروى البخاري هذا الحديث في اوائل النكاح في باب قول الرجل انظر اي زوجتي
شئت من طريق سفيان الثوري وفي باب الصفرة للمتزوج من رواية مالك وفي بعض الانصار من طريق
اسمعيل بن جعفر وفي اول البيوع من رواية زهير بن معاوية وسيأتي في الادب من رواية يحيى القطان
كلهم عن حميد عن انس ومضى في باب ما يدعى للمتزوج من رواية ثابت وفي باب وآتوا النساء صدقاتهن
عن عبدالعزيز بن صهيب وقتادة كلهم عن انس **قوله** على سعد بن الربيع والربيع هو ابن عمرو بن ابي زهير
الانصاري الخزرجي عقبي بدري نقيب كان احد نقباء الانصار وكان كاتبا في الجاهلية وشهد العقبة
الاولى والثانية وشهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا وكان ذا غنى **قوله** احدى امرأتي بفتح التاء وتشديد
الياء وفي رواية اسمعيل بن جعفر ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك اطلقها فاذا حلت تزوجتها وفي حديث
عبدالرحمن بن عوف فاقسم لك نصف مالي وانظر اي زوجتي هويت فانزل لك عنها فاذا احلت تزوجتها
ونحوه وفي رواية يحيى بن سعيد وفي لفظ فانظر اعجبهما اليك فسمها لي اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها
وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت عند احمد فقال له سعد اي اخي انا اكثر اهل المدينة مالا فانظر شطر مالي فخذه
وتحتي امرأتان فانظر ايهما اعجب اليك حتى اطلقها وقيل اسم احدى امرأتيه عمرة بنت حزم الانصارية
واسم الاخرى حبيبة بنت زيد بن ابي زهير **قوله** اولم ولو بشاة قال بعضهم كلمة لو هنا للتمني قلت ليس
كذلك بل هي للتقليل نحو تصدقوا ولو بظلف محرقة ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ثابت
عن انس رضي الله تعالى عنه قال ما اولم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على شئ من نسائه ما اولم على زينب
اولم بشاة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن ابي
الربيع وابي كامل وقتيبة واخرجه ابو داود في الاطعمة عن قتيبة ومسدد واخرجه النسائي في الوليمة عن
قتيبة واخرجه ابن ماجة في النكاح عن احمد بن عبدة **قوله** ما اولم على زينب اي زينب بنت جحش **قوله**
اولم بشاة هذا ليس للتحديد وانما وقع اتفاقا وقال القاضي عياض الاجماع على انه لا حد لاكثرها
وقال بعضهم وقد يؤخذ من عبارة صاحب التنبيه من الشافعية ان الشاة حد لاكثر الوليمة لانه قال
واكملها شاة قلت لم لا يجوز ان يكون معناه اكملها بالنسبة الى التمر والاقط والسمن المذكورة في
ولائم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او يكون معناه افضلها بالنسبة الى الاشياء المذكورة
﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن عبد الوارث عن شعيب عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبدالوارث هو ابن سعيد البصري وشعيب بن الحبحاب بالحائين المهملتين وسكون
الباء الموحدة الاولى ابو صالح البصري والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن زهير بن حرب
وغيره واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن منصور وغيره وقدمر وجوه في جعل العتق الصداق

بقوله ومن اولم سبعة ايام ماروا البيهقي بسند صحيح من حديث وهيب عن ايوب عن محمد حدثني حفصة ان سيرين عرس بالمدينة فاولم فدعا الناس سبعا فكان نيمن دعى ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه وهو صائم فدعالهم بخير وانصرف وكذا ذكره حماد بن زيد الا انه لم يذكر حفصة في اسناده وقال معمر عن ايوب ثمانية ايام والاول اصح ورواه ابن ابي شيبة ايضا من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة سبعة ايام فلما كان يوم الانصار دعا ابي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما فكان ابي صائما فلما طعموا دعا ابي واثنى **قوله** ولم يوقت اى لم يعين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للوليمة يوما ولا يومين للايجاب او للاستحباب وذلك يقتضي الاطلاق ويمنع التحديد الا بحجة يجب التسليم اليها فان قلت روى ابوداود بسند صحيح عن عبدالله بن عثمان الثقفي عن رجل اعور من بني ثقيف كان يقال له زهير معروف اى يثني عليه خيرا وان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الوليمة اول يوم حق والثاني معروف واليوم الثالث رياء وسمعة انتهى فكيف يقول البخاري ولم يوقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما ولا يومين قلت قالوا انه لم يصح عنده وقال في تاريخه لا يصح اسناده ولا يعرف له صحبة ولما ذكره ابو عمر تبع البخاري فقال في اسناده نظر يقال ان حديثه مرسل وليس له غيره ولكن قال غيره هذا حديث صحيح سنده حسن متنه واذا لم يعرفه هو فقد عرفه غيره وقال ابن حبان في كتاب الصحابة له صحبة وذكره في جملتهم من غير تردد جماعة كثيرة منهم ابن ابي خيثمة في تاريخه الاوسط وابو احمد العسكري والترمذي في تاريخه وابن السكن وابن قانع وابو عمرو الفلاس وابو فتح الازدي في كتابه المخزون والبغويان احمد في مسنده الكبير وابن بنته وقال لا اعلم لزهير غير هذا وابو حاتم الرازي وابو نعيم وابن منده الاصبهانيان ومحمد بن سعد كاتب الواقدي وذكر غير واحد ان الحسن روى عنه فان قلت دخل بينهما عبدالله بن عثمان قلت لا يضر ذلك لانه معدود ايضا في جملة الصحابة عند ابي موسى المديني وقال ابو القاسم الدمشقي ادرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واستشهد باليرموك فان قلت روى النسائي عن الحسن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا قلت لا يضر ذلك الحديث لان الحسن صاحب فتوى وفقه فربما يسئل عن شئ يكون مسندا فيذكره بغير سند وربما ينشط فيذكر سنده وهذه عادة اشباهه من اصحاب الفتوى ولئن سلمنا للبخاري في ارساله فالاصطلاح الحديثي ان المرسل اذا جاء نحوه مسندا من وجه آخر قوي حتى لو عارضه حديث صحيح لكان الرجوع اليهما اولى وقدمر ان لمتنه اصلا فلذلك حكموا على المتن بالحسن من ذلك ماروا عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به رواه الترمذي وانفرد به وقال لا نعرفه مرفوعا الا من حديث زياد بن عبدالله وهو كثير الغرائب والمناكير ومنه ماروا ابن ماجة من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة وفي سنده عبدالملك بن حسين النخعي الواسطي تكلم فيه غير واحد ومنه ماروا البيهقي من حديث انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة وقال صاحب التلويح سنده صحيح فان قلت قد قال البيهقي ليس هذا الحديث بقوي وفيه بكير بن خنيس تكلموا فيه قلت اثنى عليه جماعة منهم احمد بن صالح العجلي قال كوفي ثقة وقال البرقي عن يحيى بن معين لا بأس به وخرج الحاكم حديثه في المستدرك

ابو حاتم صالح الحديث وقال خاشعا لكا تين بجده الحارث كان ام حوقتاله فيما وصفية بنت شيبة
ابن عثمان بن ابي طلحة مختلف في صحبتها وكانت احاديثها مرسلة وقال احد شنا الدمياطي والصحيح في رواية
صفية عن ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابو الحسن رحمه الله انفرد البخاري بالاخراج
عن صفية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي من الاحاديث التي تعدفيما اخرج من المراسيل
وقد اختلف في رؤيتها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال البرقاني وصفية هذه ليست بصحابية
وحديثها مرسل وقال البرقاني ومن الرواة من غلط فيه فقال عن منصور عن صفية عن صفية بنت حيي
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما ذكره الاسمعيلي في كتابه قال هذا غلط لا شك فيه وقال
البرقاني روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي ووكيع والفريابي وروح بن عبادة عن الثوري
فجعلوه من رواية صفية بنت شيبة ورواه ابو احمد الزبيري ومؤمل بن اسمعيل ويحيى بن اليمان عن
الثوري فقالوا فيه عن صفية بنت شيبة عن عائشة قال والاول اصح قال قلت ذكر المزي في الاطراف
ان البخاري اخرج في كتاب الحج عقيب حديث ابي هريرة وابن عباس في تحريم مكة قال وقال ابان بن
صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله قال
ووصله ابن ماجة من هذا الوجه قلت قال المزي ايضا لو صح هذا لكان صريحا في صحبتها لكن
ابان بن صالح ضعيف وكذا ضعفه ابن عبد البر في التمهيد قلت يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة
وآخرون وثقوه وذكر المزي ايضا حديث صفية بنت شيبة قالت طاف النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم على بعير يستلم الركن بمحجن وانا انظر اليه اخرجه ابو داود وابن ماجة وقال المزي وهذا
يضعف قول من انكر ان يكون لها رؤية فان اسناده حسن قيل اذ ثبت رؤيتها فما المانع ان تسمع خطبته
ولو كانت صغيرة **قوله** على بعض نسائه لم يدر تعيينها صريحا قيل اقرب ما يفسر به ام سلمة رضي
الله تعالى عنها فقد اخرج ابن سعد عن الواقدي بسنده الى ام سلمة قالت لما خطبني النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فذكر قصة تزويجه بها قالت ام سلمة فادخلني بيت زينب بنت خزيمة فاذا
جرة فيها شيء من شعير فاخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت شيئا من اهالة فادمته فكان ذلك
طعام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** بمدين من شعير وهما نصف صاع لان المدين
تثنية مد والمد ربع الصاع وفيه ان الوليمة تكون على قدر الوجود واليسار وليس فيها حد لا يجوز
الاختصار على دونه ﴿ ص ﴾ باب ❀ اجابة الوليمة والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوه
ولم يوقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما ولا يومين ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اجابة
الوليمة وفي بعض النسخ باب حق اجابة الوليمة وقد ذكرنا فيما مضى عن قريب ان الوليمة
طعام العرس والاملاك وقيل طعام العرس خاصة وقال ابو عمر اجمعوا على وجوب الاتيان
الى الوليمة في العرس واختلفوا فيما سوى ذلك **قوله** والدعوة بفتح الدال وبضمها في الحرب
وبكسرها في النسب وعطف الدعوة على الوليمة من عطف العام على الخاص لان الوليمة مختصة
بطعام العرس وقد وردت احاديث كثيرة في اجابة الدعوة منها حديث ابي موسى المذكور في الباب
وكذا حديث البراء فيه **قوله** ومن اولم سبعة ايام عطف على قوله اجابة الدعوة اي وفي بيان من اولم سبعة
ايام ونحوها اي نحو سبعة ايام وليس في بعض النسخ لفظ نحوها قيل ان البخاري ترجم على جواز
الوليمة سبعة ايام ولم يأت فيه بحديث فاستدل على جواز سبعة ايام ونحوها باطلاق الامر باجابة
الداعي من غير تقييد فاندرج فيه السبعة المدعي انها ممنوعة وقال صاحب التلويح كان البخاري اراد

السين المهملة وتشديد اليا آخر الحروف ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير ينسب الى قرية بالديار المصرية قلت القسر بلدة كانت على ساحل البحر بالقرب من دمياط ركب عليها البحر فاندرست وكان ينسج فيها القماش من الحرير لايوجد له نظير من حسنه وقال الكرمانى وقيل هو القز وهو الردى من الحرير ابدلت الزاى سينا **قوله** والاستبرق وهو ماغلظ من الحرير وهى لفظة عجمية معربة واصلها استبره والديباج الثياب المتخذ من الابريسم فارسى معرب وقد يفتح اوله ويجمع على ديابيج ودبابيج بالياء والباء لان اصله دباج بالتشديد قال الكرمانى فان قلت المنهى عنها ست لا سبع قلت السابع هو الحرير وسيجئ صريحا فى كتاب اللباس ﴿ ص ﴾ تابعه ابوعوانة والشيبانى عن شعث فى افشاء السلام ﴿ ش ﴾ اى تابع اباالاحوص سلام بن سليم المذكور ابوعوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكرى فى رواية عن اشعث المذكور فى افشاء السلام يعنى فى رواية بلفظ افشاء السلام لان غيره روى رد السلام وهو رواية شعبة عن اشعث كما مر فى الجنائز فان فيها ورد السلام ووصل هذه المتابعة البخارى ايضا فى كتاب الاشربة فى باب آنية الفضة حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابوعوانة عن الاشعث الى آخره ولفظه وافشاء السلام **قوله** والشيبانى اى تابع اباالاحوص ايضا ابواسحق سليمان الشيبانى فى رواية عن اشعث بلفظ افشاء السلام ووصل هذه المتابعة البخارى ايضا فى كتاب الاستيذان عن قتيبة عن جرير عن الشيبانى عن اشعث الى آخره وافشاء السلام ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبدالعزيز ابن ابى حازم عن ابيه ابى حازم عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى عرسه وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهى العروس قال سهل تدرون ماسقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل فلما اكل سقته اياه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فان فيه دعوة ابى اسيد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجابة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياه واسم ابى حازم سلمة بن دينار يروى عن سهل بن سعد ويروى عنه ابنه عبدالعزيز وقال الكرمانى ويروى عبدالعزيز بن ابى حازم عن سهل وهو سهو اذلابد ان يكون بينهما ابوه اورجل آخر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن على واخرجه مسلم فى الاشربة عن قتيبة واخرجه ابن ماجه فى النكاح عن محمد بن الصباح **قوله** ابواسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغرا سد وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والصواب الاول واسمه مالك بن ربيعة الساعدى وقيل انه آخر من مات من البدريين سنة ستين او خمس وستين له عقب بالمدينة وبغداد **قوله** وكانت امرأته اى امرأة ابى اسيد واسمها سلامة ابنة وهب بن سلامة بن امية **قوله** خادمهم لفظ الخادم يقع على الذكر والانثى وكان ذلك قبل نزول الحجاب **قوله** وهى العروس اى وكانت خادمهم امرأة ابى اسيد هى العروس وقدمران العروس يطلق على كل من الزوجين قال صاحب العين رجل عروس فى رجال عرس وامرأة عروس فى نساء عرس قال والعروس نعت استوى فيه المذكر والمؤنث مادا مافى تعريسهما اما اذا عرس احدهما بالآخر فالاحسن ان يقال للرجل معرس لانه قد اعرس اى اتخذ عروسا **قوله** تدرون همزة الاستفهام فيه مقدرة اى اتدرون **قوله** ماسقت اى امرأة ابى اسيد العروس **قوله** انقعت على لفظ الغائبة من الماضى من انقعت الشئ فى الماء ويقال طال انقاع الماء واستنقاعه ومادته نون وقاف وعين مهملة **قوله** فلما اكل اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الطعام سقته اياه اى سقت النقيع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه اجابة الدعوة

ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه في النكاح عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود في الاطعمة عن القعنبي واخرجه النسائي في الوليمة عن ابي قدامة عبيد الله بن سعيد قوله فليأتها اي فليحضرها وقيل فليأت مكانها اي مكان الوليمة واختلف في هذا الامر فقال الكرماني والاصح انه ايجاب وتمام الكلام فيه قد مضى عن قريب ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي وعودوا المريض ش مطابقته للترجمة في قوله واجيبوا الداعي ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري ومنصور بن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث قد مر في الجهاد في باب فكاك الاسير قوله العاني اي الاسير وقال ابن التين واجيبوا الداعي يريد الى وليمة العرس وقال الكرماني الداعي اعم من ان يكون الى وليمة العرس او الى غيرها ولكنه خص باجابة صاحب الوليمة لما فيه من الاعلان بالنكاح واظهار امره فان قلت الامر مستعمل باطلاق واحد في الايجاب والندب وذلك ممنوع عند الاصوليين قلت جوزه الشافعي واما عند غيره فيحمل على عموم المجاز قوله وعودوا المريض ويروى وعودوا المرضى بالجمع ص حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث عن معاوية بن سويد قال قال البراء بن عازب امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم وافشاء السلام واجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والاستبرق والديباج ش مطابقته للترجمة في قوله واجابة الداعي وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة والاشعث هو ابن ابي الشعثاء بالمثلثة فيهما واسم ابي الشعثاء سليم المحاربي ومعاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ورجال السند كلهم كوفيون والبراء ايضا نزل الكوفة والحديث مر في كتاب الجنائز في باب اتباع الجنائز قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة وبالمهملة ايضا والاول افصح اشهر وهو الدعاء بالخير والبركة قوله وابرار القسم هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله يقال ابر القسم اذا صدقه وقيل المراد انه لو حلف احد على امر مستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعله لئلا يحنث ويروى وابرار المقسم على صيغة اسم الفاعل من اقسم قوله واجابة الداعي وروى ابو الشيخ من حديث اسرائيل عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقبلوا الهدية واجيبوا الداعي وعند مسلم عن جابر يرفعه اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم وفي لفظ ان شاء طعم وان شاء ترك وعند احمد عن انس ان يهوديا دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى خبز شعير واهالة سنخة فاجابه وعنده ايضا من حديث ابي هريرة عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عنه شر الطعام طعام الوليمة تدعى لها الاغنياء وتترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله قوله وعن المياثر جمع الميثرة بفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة والراء وهي فراش صغير من الحرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته قوله والقسية بفتح القاف وتشديد

ويحبس عنه الجيران قوله ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة وقد مضى الكلام فيه فى الترجمة
ووقع فى رواية لابن عمر من دعى الى وليمة فلم يأتها فقد عصى الله ورسوله فهذا دليل وجوب
الاجابة لان العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب وقال ابن بطال لا خلاف بين الصحابة
والتابعين فى وجوب الاجابة الى دعوة الوليمة الا ماروى عن ابن مسعود انه قال نهينا ان نجيب دعوة
من يدعو الاغنياء ويترك الفقرآء وقد دعا ابن عمر فى دعوته الاغنياء والفقرآء فجاءت قريش والمساكين
معهم فقال ابن عمر للمساكين ههنا اجلسوا لا تفسدوا عليهم ثيابهم فانا سنطعمكم مما يأكلون وقال ابن
حبيب ومن فارق السنة فى وليمة فلا دعوة له ولا معصية فى ترك اجابته وقد حدثنى ابن المغيرة انه
سمع سفيان الثورى يقول انما تفسير اجابة الدعوة اذا دعاك من لا يفسد عليك دينك ولا قلبك وقال
الكرمانى فان قلت اوله اى اول الحديث مرغب عن حضور الوليمة بل محرم وآخره مرغب فيه
بل موجب قلت الاجابة لا تستلزم الاكل فيحضر ولا يأكل فالترغيب فى الاجابة والتحذير عن الاكل
انتهى قلت المحرم فعل صاحب الطعام وليس بمحرم الطعام لدعوة الاغنياء وترك الفقراء وروى عن ابى
هريرة انه كان يقول انتم العاصون فى الدعوة تدعون من لا يأتى وتدعون من يأتيكم وقوله والتحذير
عن الاكل فيه نظر لان الاكل مأمور به الا اذا كان صائما لحديث ابى هريرة الذى اخرجه مسلم اذا
دعى احدكم فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل اى فليدع وفعله ابن عمر ومد يده
وقال بسم الله كلوا فلما مد القوم ايديهم قال كلوا فانى صائم وقال قوم ترك الاكل مباح وان لم يصم
اذا اجاب الدعوة وقد اجاب على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه ولم يأكل قلت اباحة ترك الاكل على
زعم هؤلاء القوم لا يستلزم التحذير عنه كما قاله الكرمانى فيما مضى الآن والترغيب عن الاكل ويمكن ان
عليا ترك الاكل لكونه صائما وهذا ابن عمر صرح بانه صائم وترك الاكل كان لكونه صائما لا لوجوب
التحذير عنه ﴿ص﴾ باب * من اجاب الى كراع ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من اجاب
الى دعوة فيها كراع وفى بعض النسخ باب من دعى الى كراع والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء
وبالعين المهملة مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة
الوظيف من الفرس والبعير وقيل الكراع مادون الكعب من الدواب وقال ابن فارس كراع
كل شئ طرفه ﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع لقبلت ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد
ابن ميمون السكرى المروزى والاعمش سليمان بن مهران وابو حازم سليمان الاشجعى جالس ابا هريرة
خمس سنين وتوفى فى حدود المائة والحديث اخرجه ايضا فى كتاب الهبة فى باب القليل من الهبة
واخرجه النسائى فى الوليمة عن بشر بن خالد العسكرى قوله لو دعيت على صيغة المجهول قوله الى كراع
المراد به كراع الشاة وقد مر تفسير الكراع آنفا وقال بعضهم وزعم بعض الشراح ان المراد بالكراع
فى هذا الحديث المكان المعروف بكراع الغميم بفتح الغين المعجمة وهو موضع بين مكة والمدينة وزعم
انه اطلق ذلك على سبيل المبالغة فى الاجابة ولو بعد المكان انتهى قلت هذا نقله الكرمانى فى شرحه
حيث قال فى كراع المراد به عند الجمهور كراع الشاة وقيل هو كراع الغميم بفتح الغين المعجمة وهو موضع
على مراحل من المدينة من جهة مكة هذا كلامه فى شرحه وهو نقل هذا بقوله وقيل وما زعم هو

وقد ذكرنا الاختلاف فيه اذا كانت لغير العرس من الدعوات فقال ابو حنيفة واصحابه والثوري ومالك يجب اتيان وليمة العرس ولايجب اتيان غيرها من الدعوات ومن شرط الاجابة ان لايكون هناك منكر وقدرجع ابن مسعود وابن عمر رضي الله تعالى عنهم لما رأيا تصاوير في الدت الارواح

﴿ ص ﴾ باب ﴿ من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حال من ترك الدعوة اي اجابة الدعوة وظاهره يقتضي ان يكون المعنى من ترك دعوة الناس ولم يدع احدا وليس كذلك لان العصيان عند ترك الاجابة لدلالة الحديث عليه فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الوليمة حق يقتضي العصيان عند ترك الدعوة قلت قد ذكرنا ان معنى حق غير باطل ولاخلاف ان الوليمة في العرس سنة مشروعة وليست بواجبة وماورد فيه من الامر محمول على الاستحباب ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وقال الكرماني الزهري يروى عن الرجلين كلاهما اعرج واسمهما عبد الرحمن احدهما عبد الرحمن بن هرمز الهاشمي والثاني عبد الرحمن بن سعد المخزومي والظاهر ان هذا هو الاول لاالثاني وفي رجال البخاري اعرج اخر ثالث يروى عن ابي هريرة اسمه ثابت بن عياض القرشي ويقال له الاحنف قلت كان الكرماني يستغرب هذا حتى ذكره ومثل هذا الذي يتفق اسمهم واسماء آبائهم في الرواة كثير فيحصل التمييز بينهم بالقرائن والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابوداود في الاطعمة عن القعنبي عن مالك به واخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة واخرجه ابن ماجة في النكاح عن علي بن محمد الطنافسي وهذا موقوف على ابي هريرة وقال ابو عمر ان اجل رواة مالك لم يصرحوا برفعه وقال فيه روح بن القاسم عن مالك باسناده قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا اخرجه الدار قطني في غرائب مالك من طريق اسمعيل بن مسلمة بن قعنب عن مالك وقال ابن بطال اول هذا الحديث موقوف وآخره يقتضي رفعه لان مثله لايكون رأيا قوله شر الطعام قال الكرماني مامعنى قوله شر مطلقا وقد يكون بعض الاطعمة شرا منها ثم اجاب بان المراد شر الطعمة الولائم طعام وليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء وقال القاضي البيضاوي اي من شر الطعام كما يقال شر الناس من اكل وحده اي من شرهم وانما سماه شرا لما ذكر عقيبه فكأنه قال شر الطعام طعام الوليمة التي شأنها ذلك وقال الطيبي شيخي التعريف في الوليمة للعهد الخارجي اذ كان من عادتهم دعوة الاغنياء وترك الفقراء قوله يدعى الى اخره استيناف بيان لكونها شر الطعام فلايحتاج الى تقدير من لان الرياء شرك خفي قوله ومن ترك الدعوة حال والعامل يدعى بمعنى يدعى الاغنياء لها والحال ان الاجابة واجبة فيجيب المدعو ويأكل شر الطعام ووقع في لفظ مسلم بئس الطعام طعام الوليمة وفي لفظ له مثل لفظ البخاري قوله ويترك الفقراء وفي رواية الاسمعيلي من طريق معن بن عيسى عن مالك المساكين بدل الفقراء قوله ومن ترك الدعوة وفي لفظ مسلم فمن لم يأت الدعوة وفي لفظ ومن لم يجب الدعوة قوله يدعى لها ويروى يدعى اليها والجملة حالية وفي رواية ثابت الاعرج يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها وفي رواية الطبراني من حديث ابن عباس بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الشبعان

الحديث مضى فى فضائل الانصار فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للانصار وانتم احب الناس
الى انه اخرجه هناك عن ابى معمر عن عبد الوارث الى آخره قوله ممتنا بضم الميم فى فضائل الانصار رأيه موضع
نصب قوله مقبلين نصب على الحال قوله فقام ممتنا بضم الميم الاولى وسكون الثانية وفتح التاء
المثناة من فوق وتشديد النون اى قام قياما قويا مأخوذ من المنة بضم الميم وهو القوة وحاصل المعنى
قياما مسرعا مشتدا فى ذلك فرحا بهم ويقال ممتنا من الامتنان اى منعما متفضلا مكرما لهم هكذا فسره
مروان بن سراج ومال اليه القرطبى وقال لان من قال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واكرمه
لك فقد امتن عليه بشئ لا اعظم منه ونقل ابن بطال عن القابسى قال قوله ممتنا يعنى متفضلا عليهم
لك فكأنه قال يمتن عليهم بمحبته ويروى متينا على وزن كريم اى قام قياما مستويا منتصبا طويلا
وقع فى رواية ابن السكن فقام يمشى قال عياض وهو تصحيف ووقع فى رواية فضائل الانصار
ام ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثانية وتشديد الثاء المثلثة المكسورة اى منتصبا قائما متكلفا نفسه
ضبط ابن ممثلا بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الثاء المثلثة وقد تفتح وقال ابن التين
اصله فى اللغة من مثل يمثل من باب كرم يكرم ومثل يمثل من باب نصر ينصر مثولا فهو ماثل اذا
انتصب قائما ووقع فى رواية الاسمعيلى مثيلا على وزن كريم فعيل بمعنى فاعل قوله اللهم ذكره
تبركا وكأنه استشهد بالله فى ذلك تأكيدا لصدقه وفى التوضيح وفيه استحسان شهود النساء والصبيان
الاعراس لانها شهادة لهم علينا ومبالغة فى الاعلان بالنكاح ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ هل يرجع
اذا رأى منكرا فى الدعوة ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه هل يرجع المدعو اذا رأى شيئا منكرا فى مجلس
الدعوة وانما ذكره بالاستفهام لمكان الخلاف فيه ولم يشر فى الباب الى ذلك وانما المذكور فى الباب
اذا رأى منكرا يرجع قلت قال صاحب الهداية اجابة الدعوة سنة فلا يتركها لما اقترن بها من
البدعة من غيرها يعنى لا يترك السنة لاجل حرام اقترن بها وهو فى غيرها كصلاة الجنازة واجب
الاقامة وان حضرتها نياحة يعنى لا يترك لاجل النياحة التى فى غيرها فان قدر على المنع منعهم يعنى اذا
كان صاحب شوكة اوكان ذا جاه اوكان عالما مقتدى مسموع الكلمة فانه يجب عليه المنع وان لم يقدر
صبر ولا يخرج لما قلنا وان كان المنكر على المائدة لا يقعد وان لم يكن مقتدى وهذا كله بعد الحضور
ولو علم قبل الحضور لا يحضر لان اجابة الدعوة انما تلزم اذا كانت على وجه السنة ﴿ص﴾
ورأى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه صورة فى البيت فرجع ﴿ش﴾ اى عبد الله بن مسعود
هكذا وقع فى رواية المستملى والاصيلى والقابسى وعبدوس وفى رواية الباقين ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصارى وقال بعضهم والاول تصحيف فيما اظن فانى لم ار الاثر المعلق الا عن ابى مسعود عقبة بن عمرو
قلت ان بعض الظن اثم ولا يلزم من عدم رؤيته الاثر المذكور الا عن ابى مسعود ان لا يكون ايضا
عن عبد الله بن مسعود مع ان هذا القائل يحتمل ان يكون ذلك وقع لعبد الله بن مسعود فاذا كان الاحتمال
موجودا كيف يحكم بالتصحيف بالظن ﴿ص﴾ ودعا ابن عمر ابا ايوب فرأى فى البيت سترا على
الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء فقال من كنت اخشى عليه فلم اكن اخشى عليك والله لا اطعم
لكم طعاما فرجع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح هذا الاثر ان معنى هل يرجع بالاستفهام
جانب الاثبات اى دعا عبد الله بن عمر ابا ايوب خالد بن زيد رضى الله تعالى عنهم وكانت دعوته فى عرس
ابنه سالم بن عبد الله فلما جاء ابو ايوب الى بيت عبد الله رأى فى جدار البيت ستارة فانكر على عبد الله
فقال ابن عمر غلبنا بفتح الباء الموحدة جملة من الفعل والمفعول والنساء بالرفع فاعله قوله فقال من

بذلك فكيف يقول هذا القائل وزعم بعض الشراح وكان ينبغي ان يقول ونقل بعض الشراح [illegible]
وكذا قوله [illegible] على صحة [illegible] من [illegible] ولا [illegible] وفي [illegible]
وصرح الغزالي في الاحياء بانه ورد في الخبر حيث قال [illegible] فكان ينبغي لهذا
القائل ان يناقشه في هذه الزيادة بقوله ولا اصل لهذه الزيادة وفي هذا الحديث دليل على حسن
خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم وتواضعه وجبره لقلوب الناس وعلى قبول الهدية وان كانت
قليلة واجابة من يدعو الرجل الى منزله ولو علم ان الذي يدعوه اليه قليل وقال المهلب لاباعث على
الدعوة الى الطعام الا صدق المحبة وسرور الداعي باكل المدعو من طعامه والتحبب اليه بالمؤاكلة
وتوكيد الذمام معه بها فلذلك حض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاجابة ولو كان المدعو اليه
نزرا ﴿ص﴾ باب* اجابة الداعي في العرس وغيرها ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اجابة
الداعي اي في اجابة المدعو الداعي والمصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل **قوله** في العرس
بضم الراء وسكونها وهو طعام الوليمة وهو الذي يعمل عند العرس يسمى عرسا باسم سببه **قوله**
وغيره اي وغير العرس اي واجابة الداعي في غير العرس نحو طعام الختان وطعام قدوم المسافر ونحو
ذلك وروى مسلم من حديث الزبيدي عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من دعي الى عرس ونحوه فليجب ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله بن ابراهيم حدثنا الحجاج
ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها قال كان عبد الله يأتي الدعوة في العرس
وغير العرس وهو صائم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وكان عبد الله الى آخره وعلي بن عبد الله
ابن ابراهيم البغدادي اخرج البخاري عنه هنا فقط وسئل البخاري عنه فقال متقن وابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث اخرجه مسلم ايضا في النكاح حدثني هرون بن عبد الله
حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال سمعت عبد الله بن عمر الى آخره
نحوه وفي آخره ويأتيها وهو صائم **قوله** هذه الدعوة اي دعوة الوليمة **قوله** قال القائل هو نافع
قوله وهو صائم الواو فيه للحال واشار به الى ان الصوم ليس بعذر في ترك الاجابة وفائدة حضوره
ارادة صاحب الوليمة التبرك به والتجمل به والانتفاع بدعائه ونحو ذلك وهل يستمر على صومه
او يستحب له ان يفطر ان كان صومه تطوعا فعند اكثر الشافعية وبعض الحنابلة ان كان يشق على صاحب
الدعوة صومه فالافضل الفطر والا فالصوم واطلق الروياني استحباب الفطر وقال اصحابنا ينبغي للرجل
ان يجيب دعوة الوليمة وان لم يفعل فهو آثم وان كان صائما اجاب ودعا وان كان غير صائم اكل
﴿ص﴾ *باب* ذهاب النساء والصبيان الى العرس ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز ذهاب
النساء والصبيان الى وليمة العرس وعقد هذه الترجمة لئلا يتخيل عدم جواز ذلك ﴿ص﴾
حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه قال ابصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نساء وصبيانا مقبلين من عرس فقام
ممتنا فقال اللهم انتم من احب الناس الي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الرحمن بن المبارك
عبد الله العيشي بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة وقال المنذري يكنى ابا محمد
وقيل ابا بكر مات سنة ثمان وعشرين ومائتين وعبد الوارث هو ابن سعيد ورجال الاسناد كلهم بصريون

قال الجوهري يقال اعرس ولا يقال عرس وهذا حجة عليه **قوله** ابو اسيد بضم الهمزة على الاصح واسمه مالك بن ربيعة **قوله** ام اسيد بضم الهمزة وهي من واشتهرت بكنيتها كنية زوجها واسمها سلامة بنت وهيب **قوله** بلت بفتح الباء الموحدة وتشديد اللام من البلل ووقع في شرح ابن التين ثلاث تمرات قيل انه تصحيف **قوله** في تور بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وفي آخره راء قال الداودي التور قدح من اي شيء كان ويقال اناء يكون من نحاس وغيره وقد بين هنا انه حجارة **قوله** من الليل يتعلق بقوله بلت **قوله** اماثته بفتح الثاء المثلثة وسكون التاء المثناة من فوق وقال ابن التين وقع هكذا رباعيا واهل اللغة يقولون ثلاثيا ماثته بغير الف اي مرسته بيدها يقال ماثه يموثه ويميثه بالواو والياء وقال الخليل مثت الملح في الماء ميثا اذبته وقد انماث وعن الهروي اماثته وماثته لغتان بالالف وبدونها **قوله** له اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك الضمير المنصوب في فسقته وفي تحفه يرجع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعنى تحفه من الاتحاف تقدم له تحفة والتحفة في الاصل طرفة الفاكهة ثم استعمل في غير الفاكهة من الالطاف هذا هكذا رواية النسفي وفي رواية المستملي والسرخسي تحفة بذلك على وزن لقمة قال الكرماني اي هدية وعن الاصيلي روايتان في رواية مثل رواية المستملي وفي اخرى تحفه بفتح التاء وضم الحاء والفاء المشددة اي تخدمه وتعطف عليه بذلك اي بالذي بلته ام اسيد وفي المثل من حفنا او رقنا فليقتصد اي من خدمنا وتعطف علينا وفي رواية ابن السكن فسقته تخصه بذلك بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة فان قلت كيف اعرابه في هذه الوجوه المذكورة قلت في رواية تحفه وتحفه وتخصه محلها النصب على الحال من الضمير المرفوع في قوله فسقته ويجوز ان يكون منصوبا بفعل مقدر تقديره فسقته واردت تحفته بذلك ويجوز ان يكون نصبا على الحال على معنى فسقته حال كونها محفة بذلك وفيه جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه عند الامن من الفتنة وجواز الشرب بما لا يسكر في الوليمة وجواز ايثار كبير القوم في الوليمة بشيء دون القوم ﴿ص﴾ باب النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اتخاذ النقيع وهو التمر الذي ينقع في الماء ليخرج حلاوته وكذلك الزبيب **قوله** والشراب من عطف العام على الخاص لانه اعم من نقيع التمر وغيره **قوله** الذي لا يسكر صفة الشراب قيد به لانه اذا اسكر لا يجوز شربه وهو ايضا قيد في النقيع ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته خادمهم يومئذ وهي العروس فقالت او قال اتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث سهل الذي مضى في الباب الذي قبله والقاري بالقاف والراء وتشديد الياء نسبة الى قارة بنو الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة عن قتيبة واخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة ايضا **قوله** لعرسه اي لاجل عرسه **قوله** خادمهم الخادم يطلق على الذكر والانثى **قوله** وهي العروس الواو فيه للحال **قوله** فقالت او قال بالشك في غير رواية الكشميهني وللكشميهني فقالت اتدرون بلا شك وعلى رواية غيره معناه فقالت امرأة سهل او قال سهل وتقدم في الرواية الماضية قال سهل وهي الرواية المعتمدة لان الحديث من رواية سهل وليس لامرأته ام اسيد فيه رواية فعلى هذا قوله انقعت في الموضعين على صيغة الماضي للغائبة وعلى قول الكشميهني على صيغة المتكلم يعني بضم التاء فافهم

كنف الى آخره اى الكساء [illegible] خشى على احد [illegible] رضى الله عنه قال هذا [illegible] اكنت [illegible]
[illegible] والدارقطنى [illegible] فى كتاب الورع [illegible] [illegible]
بن اسحق عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله [illegible] عنهم [illegible]
ابى الناس فكان ابو ايوب فيمن دعا وقد ستروا بيتى ببجاد اخضر فاقبل ابو ايوب فاطلع فرآه
فقال يا عبد الله اتسترون الجدار فقال ابى واستحى غلبنا عليه النساء يا ابا ايوب فقال من خشيت
ان يغلبه النساء فذكره والبجاد بكسر الباء الموحدة وتخفيف الجيم الكساء ﴿ ص ﴾ حدثنا
اسمعيل قال حدثنى مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على الباب
فلم يدخل فعرفت فى وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قالت فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها
وتوسدها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة
ويقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذى فيه الصور لا تدخله الملائكة ﴿ ش ﴾ قيل لا
مطابقة فيه لان امتناع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الدخول فى بيت عائشة لم يكن لاجل
المنكر فى الدعوة وانما كان لاجل الصورة والترجمة فيما اذا رأى منكرا هل له ان يرجع ووقف بعضهم
موضع الترجمة منه قولها قام على الباب ولم يدخل قلت هذا مثل الاول وليس فيه ما يجدى فى
وجه المطابقة ولكن يمكن ان يقال لما كان من جملة المنكرات التى تقتضى جواز ترك اجابة الدعوة
وجود الصورة فيها احتاج الى بيان كون الصورة من جملة الموانع عن حضور الدعوة فذكر هذا
الحديث الذى فيه ما يقتضى منع الحضور فى المكان الذى فيه الصور سواء كان فيه دعوة ولا
واخرج هذا الحديث هنا عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك عن نافع مولى ابن عمر عن القاسم بن
محمد بن ابى بكر الصديق عن عمته عائشة رضى الله عنها وخرجه فى الملائكة فى باب اذا قال احدكم
آمين عن محمد بن مخلد عن ابن جريج عن اسمعيل بن امية عن نافع الخ ومر الكلام فيه **قوله** نمرقة
بضم النون وهى الوسادة الصغيرة وبالكسر لغة والتصاوير التماثيل كذا قاله فى المغرب **قوله**
وتوسدها اى وتتوسدها فحذفت احدى التاءين واللام فيه مقدرة اى لتوسدها **قوله** احيوا
الامر فيه للتعجيز ﴿ ص ﴾ باب قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس
﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قيام المرأة على الرجال من قام فلان على الشئ اذا ثابر عليه وتمسك
به **قوله** وخدمتهم اى وعلى خدمتهم **قوله** بالنفس اى بنفسها ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى
مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل قال لما عرس ابو اسيد الساعدى دعا النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امرأته ام اسيد بلت تمرات
فى تور من حجارة من الليل فلما فرغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الطعام اماثته له فسقته تحفه
بذلك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا امرأته ام اسيد بلت تمرات فى تور وابو غسان بفتح
الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون محمد بن مطرف بالطاء المهملة وكسر الراء المشددة
وابو حازم سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد الساعدى الانصارى رضى الله عنه والحديث
اخرجه مسلم فى الاشربة عن محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابى مريم **قوله** لما عرس اى اتخذ عروسا

سلمان الاشجعي مولى عزة بفتح العين المهملة والزاي المشددة والحديث قد مضى في بدء الخلق في باب
قول الله عز وجل (واذ قال ربك للملائكة) فانه اخرجه هناك عن ابي كريب عن موسى بن حزام كلاهما
عن حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة الى آخره **قوله** من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي من
كان يؤمن بالمبدأ والمعاد فلا يؤذي جاره ومفهومه ان من آذاه لا يكون مؤمنا ولكن المعنى لا يكون
كاملا في الايمان **قوله** واستوصوا قال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية والمعنى اوصيكم بهن
خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن فانهن خلقن من ضلع واستعير الضلع للعوج اي خلقن خلقا فيه اعوجاج
فكأنهن خلقن من اصل معوج فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن وقال
الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير وقال الزمخشري
السين للمبالغة اي يسألون انفسهم الفتح عليهم كالسين في استعجب ويجوز ان يكون من الخطاب العام
اي يستوصي بعضكم من بعض في حقهن وفيه الحث على الرفق وانه لا مطمع في استقامتهن **قوله**
وان اعوج شيء من الضلع اعلاه ذكر هذا لتأكيد معنى الكسر لان الاقامة اظهر في الجهة الاعلى
او بيان انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع فكأنه قال خلقن من اعلى الضلع وهو اعوجاجه وانما
قال اعلاه ولم يقل اعلاها مع ان الضلع مؤنثة وكذلك قوله لم يزل اعوج ولم يقل عوجاء لان
تأنيثه ليس بحقيقي فان قيل العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل واجيب بأنه افعل
الصفة او انه شاذ او الامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث يميز عنه بالقرينة جاز البناء عليه وفي رواية مسلم لن
يستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وفيه
اشعار باستحالة تقويمها اي ان كان لا بد من الكسر فكسرها طلاقها قال هي الضلع العوجاء لست تقيمها الا
ان تقويم الضلع انكسارها اتجمع ضعفا واقتدارا على الهوى اليس عجيبا ضعفها واقتدارها ﴿ص﴾
حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نتقي الكلام والانبساط
الى نسائنا على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شيء فلما توفي النبي صلى الله عليه
وسلم تكلمنا وانبسطنا ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث لان فيه الاخبار
بانهم كانوا يتقون الخوض في الكلام والانبساط الى النساء في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وليس فيه ما يتعلق بالترجمة قلت يمكن ان يؤخذ المطابقة من قوله وانبسطنا لان الانبساط اليهن من
جملة الوصاية بهن وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث اخرجه ابن ماجه في الجنائز
في باب ذكر وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن بشار **قوله** كنا نتقي اي نتجنب الكلام
الذي يخشى منه سوء العاقبة **قوله** والانبساط اي ونتقي ايضا الانبساط الى نسائنا واراد به التقصير
في حقهن وترك الرفق بهن **قوله** هيبة مفعول له لقوله نتقي لخوف ان ينزل فينا اي في شأننا شيء من
الوحي وكلمة ان مصدرية اي خوف النزول **قوله** تكلمنا وانبسطنا يريد به تغير شأنهم عما كانوا عليه
في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والدليل عليه ما رواه ابن ماجه ايضا عقيب الحديث المذكور
من حديث ابي بن كعب قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانما وجهنا واحد فلما
قبض نظرنا هكذا وهكذا وروى ايضا من حديث انس بن مالك قال لما كان اليوم الذي دخل فيه
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل
شيء وما نفضنا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الايدي حتى انكرنا قلوبنا ﴿ص﴾ ﴿باب﴾

﴿ ص ﴾ باب [illegible] النساء ﴿ ش ﴾ [illegible] باب في [illegible] المداراة [illegible]

[illegible]

سوى ابو عبيدة بينهما في باب ما يهمز وما لا يهمز [illegible]

عليه خلقه وطبعهم من اختلاف الاخلاق وقال صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]

وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما المرأة كالضلع ﴿ ش ﴾ وقول بالجر عطفا على قوله المداراة

اى وفى بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما المرأة كالضلع هذا تعليق وصله البخارى بحديث

الباب الذى رواه عن ابى هريرة والضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وتسكينها [illegible]

كالضلع لانها عوجاء كالضلع وقال الداودى انما قال كالضلع لانها خلقت من ضلع آدم وعن ابن عباس

ان حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام الاقصر الايسر وهو نائم [illegible]

فاستل الملك ضلعه فخلقت منه حواء فاستيقظ آدم وهى جالسة [illegible]

عبدالعزيز بن عبدالله قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم قال المرأة كالضلع ان اقمتها كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج

﴿ ش ﴾ مطابقته للشطر الثانى من الترجمة ولكن فى الترجمة بلفظ انما [illegible] حديث الباب

بدون لفظ انما وقع فى رواية الاسمعيلى من الوجه الذى اخرجه البخارى [illegible] كما فى الترجمة

الترجمة وقد اخرجه الدار قطنى من طريق خالد بن مخلد بلفظ ان المرأة [illegible] اخرجه [illegible]

سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج بلفظ ان المرأة خلقت من ضلع [illegible] على [illegible] وابو الزناد

بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ﴿ قوله ﴾ المرأة مبتدأ وكالضلع خبره

وقوله ان اقمتها الى آخره بيان لقوله كالضلع ومعنى ان اقمتها ان اردت اقامتها كسرتها ﴿ قوله ﴾ وفيها

عوج [illegible] وهو بكسر العين وفتح الواو وقال [illegible] هو بفتح العين [illegible]

منتصبا كالحائط والعود وما كان فى بساط او دين ومعاش فهو بكسر العين بدليل قوله تعالى

الله عز وجل (لا ترى فيها عوجا ولا امتا) وقيل هو بالفتح فى كل شئ مرئى وبالكسر فيما ليس بمرئى

كالرأى والكلام وقال ابو عمرو الشيبانى هو بالكسر [illegible] بالفتح [illegible]

عنه وقال الجوهرى هو بالفتح مصدر قولك عوج بالكسر فهو اعوج والاسم العوج [illegible]

﴿ ص ﴾ باب الوصاة بالنساء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الوصاة بفتح الواو والصاد

المهملة وهو بمعنى الوصية وقيل هو لغة فى الوصية وفى بعض النسخ باب الوصاية ﴿ ص ﴾ حدثنا

حدثنا اسحق بن نصر حدثنا حسين الجعفى عن زائدة عن ميسرة عن ابى حازم عن ابى هريرة رضى الله

تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره

واستوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شئ فى الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته

وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله استوصوا

بالنساء خيرا واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى البخارى كان

ينزل بالمدينة بباب بنى سعد والحسين بضم الحاء هو ابن على بن الوليد الجعفى بضم الجيم وسكون

العين المهملة وبالفاء قال الرشاطى الجعفى فى مذحج ينسب الى جعفى بن سعد العشيرة بن مالك

ومالك هو جماع مذحج وزائدة هو ابن قدامة وميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعى وابو حازم

كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلالك قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب
قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد قالت العاشرة
زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح واذا سمعن صوت
المزهر ايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع اناس من حلي اذني وملأ من شحم
عضدي وبجحني فبجحت الى نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس
ومنق فعنده اقول فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقنح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها
رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة ويشبعه ذراع الجفرة بنت ابي
زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية ابي زرع فما جارية
ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملاء بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع
والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح على نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا
وقال كلي ام زرع وميري اهلك قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية ابي زرع قالت
عائشة رضي الله تعالى عنها قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع
ش مطابقته للترجمة في الاحسان في معاشرة الاهل على ما لا يخفى من الحديث وسليمان بن
عبد الرحمن المعروف بابن بنت شرحبيل الدمشقي ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة وتوفي سنة ثلاثين
ومائتين وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي وعيسى بن يونس ابن ابي اسحق
السبيعي ووقع كذا منسوبا عند الاسمعيلي وعبد الله بن عروة ابن الزبير بن العوام يروي عن ابيه عروة
ويروي عنه اخوه هشام بن عروة والحديث اخرجه النسائي من حديث عباد بن منصور عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة والمحفوظ حديث هشام عن أخيه وكذا رواه مسلم في الفضائل عن علي
ابن حجر وعن احمد بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام اخبرني اخي
عبد الله بن عروة واخرجه الترمذي في الشمائل والنسائي ايضا في عشرة النساء جميعا عن علي بن
حجر وهذا من نوادر ما وقع لهشام بن عروة في حديث أبيه حيث ادخل بينهما اخاه واسطة وقال
ابو الفضل عياض بن موسى اختلف في سند هذا الحديث ورفعه مع انه لا اختلاف في صحته وان الائمة قد قبلوه
ولا مخرج له فيما انتهى الي من رواية عروة عن عائشة فروي من غير طريق عن عروة عن عائشة من قول
سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كله هكذا رواه عباد بن منصور والدراوردي
وعبد الله بن مصعب الزبيري ويونس بن ابي اسحق كلهم عن هشام عن ابيه عن عائشة عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا رفعه جماعة آخرون وقال عياض لا خلاف في رفع قوله
في هذا الحديث كنت لك كابي زرع لام زرع وانما الخلاف في بقيته وقال الخطيب المرفوع من هذا
الحديث قوله صلى الله تعالى عليه وسلم كنت لك كأبي زرع وما عداه فمن كلام عائشة **قوله**
حدثنا سليمان في رواية ابي ذر حدثني سليمان **قوله** جلس احدى عشرة امرأة قال ابن التين
التقدير جلس جماعة احدى عشرة وهو مثل (وقال نسوة في المدينة) وقال الزمخشري النسوة اسم
مفرد لجمع المرأة وتأنيثه غير حقيقي كتأنيث اللمة ولذلك لم يلحق فعله تاء التأنيث انتهى قلت كذلك
هنا احدى عشرة امرأة نسوة فلذلك ذكر الفعل وفي رواية ابي عوانة جلست وفي رواية ابي عبيد

قوا انفسكم واهليكم نارا ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل (يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم يعنى احفظوا انفسكم بترك المعاصى وفعل الخيرات والطاعات وقوا امر من وقى يقى اصله اوقيوا لانك تقول اوق اوقيا اوقيوا واستثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ماقبلها بعد سلب حركته فحذفت فصار اوقوا وحذفت الواو تبعا لفعله الذى اخذ منه اعنى يقى لان اصله يوقى فحذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة واستغنيت عن الهمزة فصار قوا على وزن عوا لان المحذوف منه فاء الفعل ولامه فافهم قوله واهليكم نارا يعنى مروهم بالخير وانهوهم عن الشر وعلموهم وادبوهم وقيل واهليكم بان تأخذوهم مما تأخذون به انفسكم تقوهم بذلك نارا وقودها الناس والحجارة ﴿ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عبد الله قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤل فالامام راع وهو مسؤل والرجل راع على اهله وهو مسؤل والمرأة راعية على بيت زوجها وهى مسؤلة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤل الا فكلكم راع وكلكم مسؤل ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والرجل راع على اهله لان اهل الرجل من جملة رعيته وقال زيد بن اسلم لما نزلت هذه الآية قالوا يارسول الله هذا وقينا انفسنا فكيف باهلينا قال تأمرونهم بطاعة الله تعالى وتنهونهم عن معاصى الله وروى ذلك عن على رضى الله تعالى عنه ويطلق الاهل على زوجة الرجل كقول اسامة فى حديث اهلك يارسول الله والاهل انما يطلق على من تلزمه نفقته شرعا كقول نوح (ان ابنى من اهلى) وكقوله فى قصة ايوب (ووهبنا له اهله) وكانوا زوجته وولده والاهل يطلق على العبد قال صلى الله تعالى عليه وسلم سلمان من اهل البيت واخرج الحديث اولا فى كتاب الصلاة فى باب الجمعة فى القرى والمدن عن بشر بن محمد واخرجه ايضا فى الاستقراض والعتق وغيرها وههنا اخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل السدوسى عن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما وقدم الكلام فيه غير مرة قوله كلكم راع اصله راعى لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن قاع لان المحذوف لام الفعل والرعاية الحفظ والامانة يقال رعاك الله اى حفظك وراعى الغنم اى الحافظ لها والامين واذا لم يكن للرجل رعية يكون راعيا على اعضائه وجوارحه وقواه وحواسه ﴿ص﴾ باب ۞ حسن المعاشرة مع الاهل ش﴾ اى هذا باب فى بيان حسن معاشرة الرجل مع اهله وقال الكرمانى المعاشرة المخالطة قلت المعاشرة من العشرة بالكسر وهى الصحبة وهى من باب المفاعلة الموضوعة لمشاركة اثنين احدهما متعلق بالاخر على ماعرف فى موضعه ﴿ص حدثنا سليمان بن عبد الرحمن وعلى بن ابن حجر قال اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لايكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجى لحم جمل غث على رأس جبل لاسهل فيرتقى ولاسمين فينتقل قالت الثانية زوجى لاابث خبره انى اخاف ان لااذره ان اذكره اذكر عجره وبجره قالت الثالثة زوجى العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق قالت الرابعة زوجى كليل تهامة لاحر ولاقر ولامخافة ولاسآمة قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد وان خرج اسد ولايسأل عما عهد قالت السادسة زوجى ان اكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولايولج الكف ليعلم البث قالت السابعة زوجى غياياء اوعياياء طباقاء

الكرماني التأويل الثالث ان يقال ان همه اخاف ان ادعه حبه بعدم الثالث هو الاثاث والتدبير
ووقع في رواية الزبير زوجي من لا اذكره ولا ابث خبره قوله اذكر عجره وبجره جوابان والعجر
بضم العين المهملة وفتح الجيم والبجر بضم الباء الموحدة وفتح الجيم والمراد بهما عيوبه والمشهور
في الاستعمال ان يراد به الامور كلها وقيل العجرة نفخة في الظهر والبجرة نفخة في السرة ويقال
العجر تعقد العروق والعصب في الجسد حتى تراها ناتئة في الجسد والبجر كذلك الا انها مختصة
بالبطن فيما ذكره الاصمعي واحدها بجرة ومنه قيل رجل ابجر اذا كان عظيم البطن وامرأة بجراء ويقال
لفلان بجرة اذا كان ناتي السرة عظيمها وقال الاخفش العجر العقد يكون في سائر البدن والبجر
يكون في القلب وقال ابو سعيد النيسابوري لم يأت ابو عبيدة بالمعنى في هذا وانما عنت ان زوجها كثير
العيوب في اخلاقه منعقد النفس عن المكارم وقال ابن الفارس يقال في المثل افضيت اليه بعجري وبجري
اي بامري كله وعن الاصمعي يستعمل ذلك في المعائب اي ذكر عيوبه وقال يعقوب اسراره
وعبارة غيره عيوبه الباطنة واسراره الكامنة وعن علي رضي الله تعالى عنه في وقعة الجمل (الى
الله اشكوا عجري وبجري) اي همومي واحزاني وقيل العجر ظاهرها والبجر باطنها قال الشاعر
* لم يبق عندي ما يباع بدرهم * يكفيك مخبر حالتي من مخبري * الا بقايا ماء وجه صنته * لا يباع فعسى تكون
المشتري * قوله قالت الثالثة اي المرأة الثالثة وهي حي بنت كعب اليماني قوله العشنق بفتح العين
المهملة والشين المعجمة وفتح النون المشددة وبالقاف وقال ابو عبيدة وجماعة هو الطويل وزاد
الثعالبي المذموم الطول وقال الخليل هو طويل العنق وقال ابن حبيب هو المقدام على ما يريد
الشرس في اموره وقيل السيء الخلق وقال الاصمعي ارادت انه ليس عنده اكثر من طوله بلا نفع
ويجمع على عشانقة والمرأة عشنقة وقال ابو سعيد الضرير الصحيح ان العشنق الطويل النجيب الذي يملك
امر نفسه ولا تحكم النساء فيه بل يحكم فيهن بما يشاء وزوجته تهابه ان تنطق بحضرته فهي تسكت على مضض
قال الزمخشري وهي الشكاية المليحة قوله ان انطق اطلق يعني ان ذكرت عيوبه يطلقني وان اسكت
اعلق يعني ان اسكت عنه اعلق يعني يتركني لا عزبا ولا مزوجة كما في قوله تعالى (فتذروها كالمعلقة)
فكأنها قالت انا عنده لا ذات زوج فانتفع به ولا مطلقة فاتفرغ لغيره فهي كالمعلقة بين العلو والسفل
لا تستقر باحدهما وكل واحد من قولها اطلق واعلق على صيغة المجهول مجزومان لانهما جواب الشرط
قوله قالت الرابعة وهي مهدد بفتح الميم واسكان الهاء وفتح الدال المهملة الاولى ويقال مهرة
بالراء بنت ابي هرومة بالراء المضمومة ويقال ارومة قوله كليل تهامة شبهت زوجها بليل تهامة وتمدحه
اي كليل اهل مكة اصحاب الامن او كليل ركدت الرياح فيه او كليل الربيع وقت تغير الهواء من البرودة
الى الحرارة وظهور اعتداله وليس فيه اذى بل فيه راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل ليس
فيه حر مفرط ولا برد ولا اخاف له غائلة لكرم اخلاقه ولا يسأمني ولا يستثقل بي فيمل صحبتي وتهامة
بكسر التاء المثناة من فوق وهو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وهو من التهم بفتح التاء
والهاء وهو ركود الريح ويقال تهم الدهن اذا تغير قوله ولا قر بالضم وهو البرد قوله ولا سآمة
اي ولا ملالة وكل واحد من هذه الالفاظ الثلاثة بني بغير تنوين وجاء الرفع فيها مع التنوين وهي
رواية ابي عبيد كما في قوله تعالى (لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) ووقع في رواية عمر بن عبد الله عند
النسائي ولا برد بدل ولا قر وزاد في رواية الهيثم بن عدي ولا وخامة بالخاء المعجمة اي لا ثقل عنده

[illegible] عشرة

ومنه قوله عز وجل (وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا) [illegible] وليس
بتمييز وكان اجتماعهن وجلوسهن بقرية من قرى اليمن [illegible] وفي رواية الزبير بن بكار ووقع في
رواية الهيثم انهن كن بمكة وقال عياض انهن كن من خثعم ووقع في رواية ابي اويس عن ابيه انهن
كن في الجاهلية وكذا [illegible] في رواية قوله فتعاهدن وتعاقدن اي [illegible] وتعاقدن على
الصدق من ضمائرهن عقدا قوله ان لا يكتمن اي ان لا يكتمن ووقع في رواية ابي اويس ان يتصادقن
بينهن ولا يكتمن وفي رواية سعيد بن سلمة عند [illegible] وفي رواية الزبير
فتبايعن على ذلك قوله قالت الاولى [illegible] قوله غث بفتح الغين
المعجمة وتشديد الثاء المثلثة [illegible] شاحب هنا
وغثيثا [illegible] اتبع [illegible] الحديث [illegible] وكذا استعماله
في [illegible] ويقال للحديث المختلط [illegible] قوله على رأس جبل قال ابو عبيد
تصف قلة خيره وبعده مع القلة كالشيء في قلة الجبل الصعب لا ينال الا بالمشقة وفي رواية الترمذي على
رأس جبل وعر وفي رواية الزبير بن بكار وعث [illegible] قوله وعر [illegible] الصخر شديد
الغلظة يصعب الرقي اليه [illegible] الصعب المرتقى بحيث توحل فيه الاقدام فلا يتخلص
ويشق فيه المشي [illegible] السير قوله لا سهل فيرتقى [illegible] اوجه الاول بالفتح بلا تنوين
الثاني الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي لا هو سهل [illegible] وكذلك الاوجه
الثلاثة في قوله ولا سمين ووقع في رواية عند [illegible] لا سهلا ولا سمينا وفي اخرى [illegible]
لا بالسهل ولا بالسمين وقال عياض احسن الوجوه الرفع [illegible] قوله فيرتقى على صيغة المجهول اي فان يرتقى
اي يصعد قوله فينتقل بالفتح اي فان ينقل والانتقال ههنا بمعنى النقل [illegible]
ولا يؤتى به الى [illegible] اي لا ينقله الناس الى بيوتهم لزهدهم فيه وفي رواية ابي عبيد فينتقى من النقي بكسر
النون وهو المخ اي يستخرج نقيه وحاصله انه قليل الخير من جهة انه لحم جمل لا لحم [illegible] مهزول
ردي وانه صعب التناول لا يوصل اليه الا بمشقة شديدة اي خيره قليل [illegible] وقال ابو سعيد
النيسابوري ليس شيء اخبث عندهم من لحم الجمل لانه يجمع خبث الريح وخبث الطعم حتى
ضرب به المثل وصفت زوجها بالبخل وقلة الخير وبعده من ان ينال خيره مع قلته كاللحم المهزول
المنتن الذي يزهد فيه فلا يطلب فكيف اذا كان في رأس جبل صعب ومرتقى لا ينال الا بمشقة وذهب
الخطابي الى ان تمثيلها بالجبل الوعر هنا اشارة الى سوء خلقه والذهاب بنفسه وترفعه تيها وكبرا
تريد انه مع قلة خيره يتكبر على عشيرته فيجمع الى البخل سوء الخلق وهو تشبيه الجلي بالخفي
والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير قوله وقالت الثانية اي المرأة الثانية وهي عمرة بنت عمرو التميمي
قوله لا ابث من البث بالباء الموحدة والثاء المثلثة وهو الاظهار والاشاعة وفي رواية حكاها عياض
لا انثه بالنون بدل الباء اي لا انشره ولا اشيعه ووقع في رواية الطبراني لا انم بالنون والميم من النميمة قوله اني
اخاف ان لا اذره فيه تأويلان لان الهاء اما عائدة الى الخبر اي خبره طويل ان شرعت في تفصيله لا اقدر
على اتمامه لكثرته او الى الزوج ويكون لا زائدة اي اخاف ان يطلقني فاذره اي فاتركه وقال

المتكاثف المظلم الذي لا اشراق فيه او انه غطى عليه اموره او انه منهمك في الشر قال تعالى (فسوف يلقون غيا) وقال عياض قال ابو عبيد ان الغياياء بالغين المعجمة ليس بشئ ولم يفسره وتابعه على ذلك سائر الشراح فقد ظهر لي فيه معنى صحيح فذكر ماذكرناه الآن وذكر ايضا انه مأخوذ من الغياية وهي كل ما اظلك فوق رأسك من سحاب وغيره ومنه سميت الراية غاية فكأنه غطى عليه من جهله وسترت مصالحه **قوله** طباقاء بالطاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالقاف ممدود وهو المطبقة عليه الامور حمقا وقيل الذي يعجز عن الكلام وقال ابن حبان الطباق من الرجال الذي فيه رعانة وحمق كالمطبق عليه في حمقه ورعونته وقيل الطباق من الرجال الثقيل الصدر الذي لا يطبق صدره على صدر المرأة **قوله** كل داءله داء اى كل شئ من ادواء الناس فيه وقال الزمخشري يعني كل داء يفرق في الناس فهو فيه ومن ادوائه انه قد اجتمعت فيه المعائب **قوله** شجك او فلك كلمة او للتنويع ومعنى شجك جرحك في رأسك وجراحات الرأس تسمى شجا بالشين المعجمة وتشديد الجيم ومعنى فلك بالفاء وتشديد اللام جرحك في جميع الجسد وقيل الفل الطعن وقال ابن الانباري فلك كسرك ويقال ذهب بمالك ويقال كسرك بخصومته وصفته بالحمق والتناهي في جميع النقائص والعيوب وسوء العشرة مع الاهل وعجزه عن حاجتها مع ضربها واذاه لها واذا حدثته سبها واذا مازحته شجها واذا غضب اما ان يشجها في رأسها او يكسر عضوا من اعضائها وزاد ابن السكيت في روايته بجك بفتح الباء الموحدة وتشديد الجيم اى طعنك في جراحتك فشقها والبج شق القرحة وقيل هو الطعنة **قوله** اوجمع كلالك اى اوجمع كل هذه الاشياء وهي الضرب والجرح وكسر الاعضاء والكسر بالخصومة والكلام الموجع واخذ مالها **قوله** قالت الثامنة اى المرأة الثامنة واسمها ياسر بنت اوس بن عبد **قوله** المس مس ارنب والريح ريح زرنب وصفته بحسن الخلق ولين الجانب كمس الارنب اذا وضعت يدك على ظهره لان وبره ناعم جدا والزرنب بوزن الارنب لكن اوله زاى وهو نبت طيب الريح وقيل هي شجرة عظيمة بالشام على جبل لبنان لا ثمر ولها ورق بين الخضرة والصفرة كذا ذكره عياض ورده اصحاب المفردات وقيل هي حشيشة طيبة الرائحة رقيقة وقيل هو الزعفران وليس بشئ وقيل هو مسك والالف واللام في المس نائبة عن الضمير لان اصله زوجي مسه وكذا في الريح اى ريحه او فيهما حذف تقديره زوجي المس منه كما في السمن منوان درهم اى منه وقال عياض هذا من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والموازنة والتسجيع وفي رواية الزبير والنسائي فيه زيادة وهي قولها وانا اغلبه والناس يغلب وفي رواية للنسائي والطبراني بلفظ ونغلبه بنون الجمع وفيه نوع من البديع يسمى التتميم لانها لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس يغلب دل على ان غلبتها اياه انما هو من باب كرم سجاياه فتممت بهذه الكلمة المبالغة في حسن اوصافه **قوله** قالت التاسعة اى المرأة التاسعة ولم اقف على اسمها عند احد **قوله** رفيع العماد كناية عن وصفه بالشرف في نسبه وسودده في قومه فهو رفيع فيهم والعماد في الاصل عماد البيت وهو العمود الذي يدعم به البيت تعني ان بيته في حسبه رفيع في قومه ويحتمل انها لو ارادت ان بيته عال لحشمته وسعادته لا كبيوت غيره من الفقراء والمساكين يجعله مرتفعا ليراه ارباب الحوائج والاضياف فيأتونه وهذه صفة بيوت الاجواد **قوله** طويل النجاد بكسر النون كناية عن طول القامة لان النجاد حمائل السيف فمن كان طويل القامة كانت حمائل سيفه طويلة فوصفته بالطول والجود **قوله** عظيم الرماد كناية عن المضيافية لان كثرة الرماد تستلزم كثرة النار

تصف زوجها بذلك وانه لين الجانب خفيف الوطأة على الصاحب وفي رواية الزبير بن بكار والغيث غيث غمامة وقال ابن الانبارى ارادت بقولها ولا مخافة ان اهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها وارادت ان زوجها حامى الذمار مانع لداره وجاره ولا مخافة عند من يأوى اليه ثم وصفته بالجود قوله قالت الخامسة اى المرأة الخامسة وهى كبشة **قوله** ان دخل فهد اى ان دخل البيت فهد بكسر الهاء اى فعل فعل الفهد شبهته بالفهد فى كثرة نومه يعنى اذا دخل البيت يكون فى الاستراحة معرضا عما تلف من امواله ومابقى منها وقيل معنى فهد انه اذا دخل البيت وثب على وثوب الفهد كأنها تريد المبادرة الى الجماع **قوله** وان خرج اسد اى وان خرج من البيت اسد بكسر السين يعنى فعل فعل الاسد تصفه بالشجاعة يعنى اذا صار بين الناس كان كالاسد يعنى سهل مع الاحباء صعب على الاعداء كقوله تعالى (اشداء على الكفار رحماء بينهم) وقال ابن السكيت تصفه بالنشاط فى الغزو وقال عياض فيه مطابقة لفظية بين دخل وخرج وبين اسد وفهد مطابقة معنوية ويسمى ايضا المقابلة **قوله** ولا يسأل عما عهد اى لا يتفقد ماذهب من ماله ولا يلتفت الى معائب البيت كانه ساه عن ذلك قال عياض هذا يقتضى تفسيرين لعهد عهد قبل فهو يرجع الى تفقد المال وعهد الآن فهو بمعنى الاغضاء عن المعائب والاختلال **قوله** قالت السادسة اى المرأة السادسة واسمها هند **قوله** ان اكل لف باللام والفاء المشددة فعل ماضى من اللف وهو الاكثار من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيئا وقال عياض حكى رف بالراء بدل اللام قال وهو بمعناه **قوله** وان شرب اشتف من الاشتفاف بالفاءين وهو ان يستوعب جميع مافى الاناء مأخوذ من الشفافة بضم الشين المعجمة وهى اسم مابقى فى الاناء من الماء فاذا شربه قيل اشتفه ويروى استف بالسين المهملة وهى بمعناها وقال عياض روى بالقاف بدل الشين قال الخليل قفاف كل شئ جماعه واستيعابه ومنه سميت القفة لجمعها ما وضع فيها **قوله** وان اضطجع التف من الالتفاف يعنى اذا نام التف فى ثيابه فى ناحية وفى رواية النسائى اذا نام بدل اضطجع وزاد واذا ذبح اغتث اى تحرى الغث وهو الهزيل كما مضى **قوله** ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه معناه لا يمد يده ليعلم ماهى عليه من الحزن وهو معنى قوله ليعلم البث بفتح الباء الموحدة وتشديد الثاء المثلثة وهو الحزن وفى رواية الطبرانى ولا يدخل بدل ولا يولج وفى رواية الترمذى والطبرانى فيعلم بالفاء بدل اللام وقال الخطابى معناه انه يتلفف منتبذا عنها ولا يقرب منها فيولج كفه داخل ثوبها فيكون منه اليها مايكون من الرجل لامرأته ومعنى البث مايضمره من الحزن على عدم الحظوة منه وقال ابو عبيد احسبها كان بجسدها عيب او داء يحزن به وكأنه لا يدخل يده فى ثوبها لئلا يلمس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروة وكريم الخلق ورد عليه ابن قتيبة بانها قد ذمته فى صدر الكلام فكيف تمدحه فى آخره فقال ابن الانبارى الرد مردود لان النسوة تعاقدن ان لا يكتمن شيئا مدحا وذما فمنهن من كانت اوصاف زوجها كلها حسنة فوصفته بها ومنهن بالعكس ومنهن من كانت اوصافه مختلطة منهما فذكرتهما كليهما **قوله** قالت السابعة اى المرأة السابعة واسمها حيى بنت علقمة **قوله** زوجى عياياء بفتح العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبعد الالف ياء اخرى بالمد وهو الذى عيى بالامر والمنطق وجمل عياياء اذا لم يهتد الضراب **قوله** او غياياء شك من الراوى وهو عيسى بن يونس فانه شك هل هو بالمهملة او بالمعجمة وقال الكرمانى او تنويع من الزوجة القائلة والاكثرون لم يشكوا وقالوا بالمهملة واما غياياء بالغين المعجمة فمعناه لا يهتدى الى مسلك او انه كالظل

ام زرع **قوله** زوجي ابوزرع فما ابوزرع ذرکقول العاشرة مالك وما مالك اخرت اولا ان زوجها ابوزرع ثم عظمت شانه بقولها فما ابوزرع يعني انك لاتعرفه لانك لم تعهدن مثله **قوله** ابوزرع في رواية النسائي نكحت ابازرع **قوله** فما ابوزرع وفي رواية ابي ذر وما ابوزرع بالواو وهو المحفوظ للاكثرين وزاد الطبراني في رواية صاحب نعم وزرع **قوله** اناس من حلي اذني اناس فعل ماض من النوس وهو الحركة من كل شئ مستدل يقال ناس ينوس نوسا وناسه غيره اناسة والحلي بضم الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وتخفيف الياء وهو اسم لكل ماتزين به من مصاغ الذهب والفضة واذني بتشديد الياء تثنية اذن ارادت حلاني قرطة وشنوفا يعني ملأ اذني بماجرت به عادة النساء من التحلي به في الاذن من القرط وهو الحلق من ذهب وفضة ولؤلؤ ونحو ذلك وقال ابن السكيت معنى اناس انقل اذني حتى تدلى واضطرب **قوله** وملأ من شحم عضدي بتشديد الياء تثنية عضد وقال ابوعبيد لم ترد العظم وحده وانما ارادت الجسد كله لان العضد اذا سمنت سمن سائر الجسد وخصت العضد لانها اقرب مايلي بصر الانسان من جسده **قوله** وبجحني بفتح الباء الموحدة وفتح الجيم وفتح الحاء المهملة وفي رواية النسائي بتشديد الجيم من التبجح وهو التفريح وقال ابن الانباري معناه عظمني وقال ابن ابي اويس وسع علي وترفني فبجحت بسكون التاء ونفسي فاعله والي بتشديد الياء وفائدة ذكر الي التأكيد اذ فيه التجريد وبيان الانتهاء هذا هو المشهور في الروايات وفي رواية لمسلم فتبجحت من باب التفعل وفي رواية للنسائي وبجح نفسي فتبجحت الي بالتشديد وفي رواية اخرى له فبجحت بضم التاء على صيغة نفس المتكلم من الماضي والي بالتخفيف **قوله** غنيمة مصغر غنم **قوله** بشق بالشين المعجمة والقاف واهل الحديث يروونه بكسر الشين وقال ابوعبيد وهو بالفتح وهو اسم موضع وقال الهروي هو الصواب وقال ابن الانباري هو اسم موضع بالفتح والكسر وقال ابن ابي اويس وابن حبيب بشق جبل لقلتهم زاد ابن ابي اويس لقلة غنمهم وقال عياض كأنها تريد انهم لقلتهم وقلة غنمهم حملهم على سكنى شق الجبل اي ناحية الجبل او بعضه لان الشق يقع على الناحية من الشئ ويقع على بعضه والشق ايضا النصف وعن نفطويه معنى الشق بالكسر الشظف من العيش والجهد منه وقال ابن دريد يقال هو بشق وشظف من العيش اي بجهد منه **قوله** في اهل صهيل اي اصحاب صهيل وهي صوت الخيل **قوله** واطيط وهو اصوات الابل يعني انه ذهب بها الى اهله وهم اهل خير وابل وفي رواية النسائي وجامل وهو جمع جمل والمراد اسم فاعل لمالك الجمال كما يقال لابن وتامر وقال عياض واصل الاطيط اعواد المحامل والرحال ويشبه ان تريد بها هذا المعنى فكأنها تريد انهم اصحاب محامل ورفاهية لان المحامل لايركبها الا اصحاب السعة وكانت قديما من مراكب العرب **قوله** ودائس اسم فاعل من الدوس وفي رواية النسائي ودياس وقال ابن السكيت الدائس الذي يدوس الطعام وقال ابوعبيد تأوله بعضهم من دياس الطعام وهو دياسة واهل العراق يقولون الدياس واهل الشام الدراس فكأنها ارادت انهم اصحاب زرع **قوله** ومنق قال الكرماني المنق هو الذي ينقيه من التبن ونحوه بالغربال وقال بعضهم بكسر النون و تشديد القاف قال ابوعبيد لاادري معناه واظنه بالفتح من تنقية الطعام وقال صاحب التلويح المحدثون يقولونه بالكسر وقال ابن ابي اويس المنق بالكسر نقيق اصوات المواشي والانعام تصف كثرة

ولكثرة الرماد يستلزم كثرة الطبخ وكثرته يستلزم كثرة الاضياف او لان العرب كانت تشعل النار في الليل ليهتدي به الضيفان والاجواد يعظمون النيران في ظلام الليل ويوقدونها على التلال لاهتداء الضيف بها **قوله** قريب البيت من الناد كناية عن الكرم والسودد لان نادى القوم مجلسهم ولا يقرب البيت منه الا من هذه صفته لان الضيفان يقصدون النادى يعني ينزل من ظهرانى الناس ليعلموا مكانه وينزلوا عنده واللئام يتباعدون منه فرارا من نزول الضيف وقال صاحب التلويح في قولها قريب البيت من النادى كذا هو في النسخ النادى بالياء هو الفصيح في العربية ولكن المشهور في الرواية حذفها ليتم السجع وفي رواية الزبير بن بكار بعد قوله قريب البيت من الناد لا يشبع ليلة يضاف ولا ينام ليلة يخاف **قوله** قالت العاشرة اى المرأة العاشرة واسمها كبشة مثل الخامسة بنت الارقم بالراء والقاف **قوله** زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك ارادت بهذه الالفاظ تعظيم زوجها لان كلمة ما استفهامية وفيها معنى التعظيم والتهويل وحقيقة ما مالك اى ما هو اى اى شئ هو ما اعظمه وما اكرمه واكرمه مثل قوله عز وجل (الحاقة ما الحاقة والقارعة ما القارعة) اى اى شئ هو ما اعظم امرها واهولها وقولها مالك خير من ذلك زيادة في التعظيم وتفسير لبعض الابهام وانه خير مما اشير اليه من ثناء وطيب ذكرا وفوق ما اعتقده فيه من سودد وفخر وقولها ذلك اشارة الى مالك اى خير من كل مالك والتعميم يستفاد من المقام او هو نحو تمرة خير من جرادة اى كل تمرة خير من كل جرادة او هو اشارة الى ما في ذهن المخاطب اى مالك خير مما في ذهنك من ملاك الاموال **قوله** له ابل اى لزوجي ابل كثيرات المبارك وهو جمع مبرك وهو موضع البروك ارادت انه يبركها في معظم اوقاتها بفناء داره لا يوجهها تسرح الا قليلا قدر الضرورة حتى اذا نزل به الضيف كانت الابل حاضرة فيقريه من البانها ولحومها ويروى عظيمات المبارك وهو كناية عن سمنها وعظم جسومها فيعظم مباركها لذلك **قوله** قليلات المسارح وهو جمع مسرح وهو الموضع الذي تسرح اليه الماشية بالغداة للرعى يقال سرحت الماشية تسرح فهي سارحة وسرحتها انا لازما ومتعديا وقال ابن الاثير تصفه بكثرة الاطعام وسقى الالبان اى ان ابله على كثرتها لا تغيب عن الحي ولا تسرح الى المراعي البعيدة ولكنها تبرك بفنائه ليقرى الضيفان من لبنها ولحمها خوفا من ان ينزل به ضيف وهي بعيدة عازبة وقيل ان معناه ان ابله كثيرة في حال بروكها فاذا سرحت كانت قليلة لكثرة ما نحر منها في مباركها للاضياف وفي رواية الهيثم عن هشام في آخر هذا الكلام وهو امام القوم في المهالك **قوله** واذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك اى اذا سمعن الابل صوت المزهر بكسر الميم وهو العود الذي يضرب به اى ان زوجها عود الابل اذا نزل به الضيفان اتاهم بالعيدان والمعازف وآلات الطرب ونحرلهم منها فاذا سمعن الابل صوت المزهر علمت يقينا انه قد جاء الضيفان وانهن منحورات هوالك وقال ابو سعيد النيسابوري لم تكن تعرف العرب العود الا الذين خالطوا الحضر والذي يذهب اليه انما هو المزهر يعني بضم الميم وكسر الهاء وهو الذي يزهر النار للاضياف فاذا سمعن صوت ذلك ومعمعان النار ايقنت بالعقر وقال عياض لا نعرف احدا رواه المزهر كما قال النيسابوري والذي رواه الناس كلهم المزهر يعني بكسر الميم وهو الصواب والضمير في سمعن وايقن يرجع الى الابل كما ذكرنا والهوالك جمع هالكة **قوله** قالت الحادية عشرة اى المرأة الحادية عشرة قال النووي وفي بعض النسخ الحادي عشرة وفي بعضها الحادية عشر والصحيح الاول وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية وهذا الحديث مشهور بحديث

ارادت بمسل الشطبة سيفا سل من غمده فضجعه الذى ينام فيه فى الصغر كقدر مسل شطبة واحدة وقال ابو سعيد واصل الشطبة ما يشطب من جريد النخل فيشق منه قضبان رقاق تنسج منها الحصر ويقال للمرأة التى تفعل ذلك الشاطبة اخبرت انه مهفهف ضرب اللحم شبهته بتلك الشطبة وقال ابو سعيد النيسابورى تريد كأنه سيف مسلول من غمده وسيوف اليمن كلها ذات شطب وهى الطريق التى فى متن السيف وقد شبهت العرب الرجال بالسيوف اما لخشونة الجانب وشدة المهابة واما لجمال الرونق وكمال اللألاء واما لكمال صورتها فى اعتدالها واستوائها **قوله** ويشبعه ذراع الجفرة ويروى ويكفيه ذراع الجفرة وهى بفتح الجيم وسكون الفاء وبالراء الانثى من اولاد الضأن وقيل من اولاد المعز والذكر جفر وهى التى مر لها من عمرها اربعة اشهر واردت به انه قليل الاكل وزاد بعد هذا فى رواية لابن الانبارى وترويه فيقة اليعرة **قوله** ويميس فى حلق النترة **قوله** وترويه من الارواء والفيقة بكسر القاف وسكون الياء آخر الحروف بعدها قاف ما يجمع فى الضرع بين الحلبتين والفواق بضم الفاء الزمان الذى بين الحلبتين واليعرة بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة بعدها راء العناق واليعر الجدى **قوله** وتميس اى يتبختر والنترة بفتح النون وسكون التاء المثناة من فوق الدرع اللطيفة او القصيرة وقيل اللينة الملمس وقيل الواسعة والحاصل انها وصفته بهيف القد وانه ليس ببطين ولا جافى قليل الاكل والشرب ملازم لآلة الحرب يختال فى موضع الحرب والقتال وكل ذلك مما يتمادح به العرب **قوله** بنت ابى زرع فما بنت ابى زرع هذا فى مدح بنت ابى زرع وفى رواية مسلم وما بنت ابى زرع بالواو **قوله** طوع ابيها اى هى طوع ابيها وطوع امها يعنى بارة بهما لا تخرج عن امرهما وفى رواية الزبير وزين اهلها ونسائها اى يتجملون بها وفى رواية النسائى زين امها وزين ابيها بدل لفظ طوع فى الموضعين وفى رواية للطبرانى وقرة عين لابيها وامها وزين لاهلها وفى رواية لابن السكيت قباء هضيمة الحشا جائلة الوشاح عكناء فعماء نجلاء دعجاء رجاء قنواء مؤنقة مفنقة قلت قباء بفتح القاف وتشديد الباء الموحدة وبالمد خميصة البطن وهضيمة الحشا من الهضم بالتحريك وهو انضمام الجنبين يقال رجل اهضم وامرأة هضماء والحشا بفتح الحاء المهملة مقصورا وهو ما انضمت عليه الضلوع وجائلة الوشاح بكسر الواو وبالشين المعجمة وفى آخره حاء مهملة وهو شئ ينسج عريضا من ادم وربما رصع بالجوهر والخرز وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها ويقال فيه اشاح والجائلة بالجيم من الجولان يعنى يدور وشاحها لضمور بطنها وعكناء بفتح العين المهملة وسكون الكاف وبالنون والمداى ذات عكن وهى الطيات فى بطنها وفعماء بفتح الفاء وسكون العين المهملة وبالمد اى ممتلئة الاعضاء ونجلاء بفتح النون وسكون الجيم وبالمد اى واسعة العينين ودعجاء من الدعج وهى شدة سواد العين فى شدة بياضها وزجاء بالزاى والجيم المشددة من الزجج وهو تقوس فى الحاجب مع طول فى اطرافه وامتداده وقيل بالراء وتشديد الجيم اى كبيرة الكفل ترجج من عظمه وقنواء بفتح القاف وسكون النون من القنو وهو طول فى الانف ودقة الارنبة مع جدب فى وسطه ومؤنقة بالنون والقاف من الشئ الانيق وهو المعجب ومقنعة مغطاة الرأس بالقناع وقيل مونقة بتشديد النون ومفنقة بوزنه اى مغذية بالعيش الناعم **قوله** وملء كسائها كناية عن امتلاء جسمها وسمنها **قوله** وغيظ جارتها المراد بالجارة الضرة اى يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وادبها وعفتها وفى رواية مسلم وعقر جارتها بفتح العين المهملة وسكون القاف اى دهشها

ماله [illegible] قال ابو سعيد [illegible] [illegible]
اى [illegible] من اصوات [illegible] فالقى الصداع [illegible]
للمزاح ويجوز ان يكون مثلق بالاسكان [illegible]
اقول اى عند زوجى اقول كلاما فلا اقبح على صيغة المجهول اى فلا ينسب الى التقبيح فى قول بل
يقبل منى وفى رواية النسائى فمهما انطق وفى رواية الزبير اتكلم قوله فارقد فاتصبح اى انام
الصبحة وهى فى اول النهار فلا ارقظ لان عندى من يكفينى الخدمة من الاماء وغيرها قوله واشرب
فاتقمح بالقاف وتشديد الميم اى اروى حتى لا احب الشرب مأخوذ من الناقة المقامح وهى التى ترد
الحوض فلا تشرب وترفع رأسها ريا كذا قاله ابو عبيد وكل رافع رأسه فهو مقمح وقال بعض الناس
يرويه فاتقنح بفتح النون وقال ابو عبيد لا اعرف هذا الحرف ولا ارى المحفوظ الا بالميم [illegible]
لم نروه فى صحيح البخارى ومسلم الا بالنون وكذا فى جميع النسخ وقال البخارى قال بعضهم فاتقمح
بالميم قال وهو الاصح والذى بالنون معناه اقطع الشرب واتمهل فيه وقيل هو الشرب بعد الرى
وحكى ابو على القالى فى البارع والامالى يقال قنحت الابل تقنح بفتح النون فى الماضى والمستقبل
قنحا باسكان النون قال شمر انما تكارهت الشرب بعد الرى ومن رواه اتقمح بالميم [illegible] المتداول من
فوق ان لم يكن [illegible] التكبر والزهو والتيه ويكون منه التكبر والتيه من شرب نشوة
سكره وهو على كل حال يرجع الى [illegible] وكثرته عندها وقيل معنى [illegible]
جسمها والسمنة قوله ام ابى زرع فما ام ابى زرع الكلام فيه مثل الكلام فى زوجى ابو زرع فما
ابو زرع ويروى ام زرع وما ام زرع بحذف اداة الكنية والاول هو ظاهر الرواية قوله عكومها
رداح العكوم جمع عكم بكسر العين وسكون الكاف كجلود جمع جلد وهى الاعدال والاحمال التى
تجمع فيها الامتعة وقيل هى نمط تجعل المرأة فيها ذخيرتها حكاه الزمخشرى وقوله رداح بكسر الراء
وبفتحها وآخره حاء مهملة اى عظام كثيرة الحشو قاله ابو عبيد وقال يروى [illegible] الكتيبة
الكبيرة رداح اذا كانت بطيئة السير لكثرة من فيها ويقال للمرأة اذا كانت عظيمة الكفل ثقيلة
الورك رداح وقال الكرمانى الرداح مفرد والعكوم جمع فكيف يكون المفرد خبرا عن الجمع واجاب
بانه اراد كل عكم رداح او يكون الرداح ههنا مصدرا كالذهاب [illegible] احرى [illegible]
ان يكون رداح بكسر الراء لا بفتحها جمع رادح كقائم وقيام ويخبر عن الجمع بالجمع [illegible] ان يكون رداح
خبر مبتدأ محذوف اى عكومها كلها رداح على ان رداح واحد جمعه ردح بضمتين [illegible] ان الخبر
عن الجمع قد جاء بالواحد مثل ادرع دلاص اى براق ومنه اولياؤهم الطاغوت قوله وبيتها
فساح بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة وبالحاء المهملة اى واسع يقال بيت فسيح وفساح بفتح الفاء
وفياح بفتح الفاء وتخفيف الياء آخر الحروف ومنهم من يشدد الياء للمبالغة والمعنى انها وصفت
والدة زوجها بانها كثيرة الآلات والاثاث والقماش واسعة المال كبيرة البيت اما حقيقة فيدل
على عظم الثروة واما كناية عن كثرة الخير ورغد العيش والبر بمن ينزل بهم لانهم يقولون فلان
رحيب المنزل اى يكرم من ينزل عليه قوله ابن ابى زرع فما ابن ابى زرع لما وصفت ام ابى زرع
بما ذكر شرعت تصف ابن ابى زرع بقولها مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر ميمى بمعنى المسلول او اسم مكان ومعناه كمسلول الشطبة وقال ابن الاعرابى

المضمومة اى لاتسكن ولاتضعف **قوله** لاتعدى بضم التاء وتشديد الدال اى لاتترك ذلك وتتجاوز عنه **قوله** قدح اى تغرف قدرا او تنصب قدرا اخرى بقال قدح القدر اذا غرف ماءها بالمقدحة وهى المغرفة **قوله** فتلحق الآخرة اى تلحق القدرة الآخرة بالقدرة الاولى التى غرف ماءها وحاصله انها لم تزل فى الطبخ والغرف ولاتعدى عن ذلك **قوله** على الجمم بضم الجيم وتخفيف الميم الاولى جمع جمة وهم القوم يسألون فى الدية **قوله** معكوس اى مردود والعكس فى الاصل رد آخر الشئ الى اوله **قوله** العفاة بضم العين المهملة وتخفيف الفاء جمع عاف كالقضاة جمع قاض وهم السائلون **قوله** محبوس اى موقوف عليهم **قوله** قالت خرج ابوزرع وفى رواية النسائى خرج من عندى وفى رواية الحارث بن ابى اسامة ثم خرج من عندى **قوله** والاوطاب تمخض الواو فيه للحال والاوطاب جمع وطب وهو سقاء اللبن خاصة وقال الكرمانى هو جمع على غير قياس وكذا قال ابو سعيد ان فعلا لايجمع على افعال بل يجمع على فعال قلت يرد قولهما قول الخليل جمع وطب على وطاب واوطاب كما جمع فرد على افراد **قوله** تمخض من المخض وهو اخذ الزبد من اللبن وعن عياض رأيت فى رواية حمزة عن النسائى والاطاب بغير واو فان كان مضبوطا فهو على ابدال الواو همزة كما قالوا اكاف ووكاف ثم ان قول ام زرع هذا يحتمل وجهين احدهما انكار خروجه من منزلها غدوة وعندهم خير كثير ولبن غزير يشرب صريحا ومخيضا ويفضل عندهم ما يمخضوه فى الاوطاب والآخر انها ارادت ان خروجه كان فى استقبال الربيع وطيبه وان خروجه اما للسفر او غيره فتذكر ماترتب عليها بسبب خروجه من تزوج غيرها والظاهر انه لما رأى ام زرع تتعب من مخض اللبن واستلقت لتستريح خرج فرأى امرأة تزوجها وهو معنى قولها فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين وفى رواية لابن الانبارى كالصقرين وفى رواية لغيره كالشبلين وفى رواية اسمعيل بن ابى اويس سارين حسنين نفيسين وسبب وصفها لهما التنبيه على سبب تزويج ابى زرع لها لان العرب كانت ترغب فى كون الاولاد من النساء النجيبات فى الخلق والخلق وتظاهرت الروايات على ان الغلامين كانا ابنين للمرأة المذكورة الا مارواه ابو معاوية عن هشام انهما كانا اخويها وقال عياض يتأول بان المراد انهما ولداها ولكنهما جعلا اخويها فى حسن الصورة **قوله** يلعبان من تحت خصرها برمانتين ارادت بهذا ان هذه المرأة كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت على ظهرها ارتفع كفلها بها من الارض حتى تصير تحتها فجوة تجرى فيها الرمان وفى رواية الحارث من تحت درعها وفى رواية الهيثم من تحت صدرها وعن ابن ابى اويس ان الرمانتين هما الثديان وقال ابو عبيد ليس هذا موضعه ولاسيما قد روى من تحت درعها برمانتين ويؤيده ماوقع فى رواية ابى معاويه وهى مستلقية على قفاها ومعها رمانة ترميان بها من تحتها فتخرج من الجانب الآخر من عظم اليتيها **قوله** فطلقنى ونكحها وفى رواية الحارث فاعجبته فطلقنى وفى رواية ابى معاوية فخطبها ابوزرع فتزوجها فلم تزل به حتى طلق ام زرع وفى رواية الهيثم فاستبدلت بعده وكل بدل اعور وهو مثل معناه ان البدل من الشئ غالبا لايقوم مقام المبدل منه بل هو دونه وانزل منه والمراد بالاعور المعيب وقال ثعلب الاعور الردى من كل شئ كما يقال كلمة عوراء اى قبيحة **قوله** رجلا سريا بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف اى سيدا شريفا من قولهم فرس سرى اى خيار ومنه هذا من سراة المال اى خياره **قوله** ركب شريا بالشين المعجمة اى فرسا شريا وهو الذى يسرى فى سيره اى يلج ويمضى بلافتور وقال عياض عن ابن السكيت شريا بالشين المعجمة يعنى سيدا سخيا ركب شريا بالمعجمة فقط وقال النووى فرسا شريا بالمعجمة بالاتفاق قلت ماذكرنا الآن يرده

او قبلها وفي رواية النسائي والطبراني وخير جارية بالخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف من الخيرة
وفي اخرى له وحبر جارتها لكن حوض الو وشواهد ذلك وفي رواية الهيثم بن عدي وعبر جارتها
بضم العين المهملة وسكون الباء الموحدة من العبرة بالفتح اي تبكي حسدا لما تراه منه او العبرة اي
تعتبر بذلك وفي رواية سعيد بن سلمة وخير نسائها فاحتمل في ضبطه فقيل بالمهملة والموحدة من
التحبير وقيل بالمعجمة والياء آخر الحروف من الخيرية **قوله** جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع وصفت
اولا زوجها ثم وصفت حماتها وهي ام ابي زرع ثم ابن ابي زرع ثم بنته ثم وصفت هنا جارية ابي
زرع بقولها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع والكلام فيه كما ذكرنا عند قولها زوجي ابو زرع
قوله لاتبث من بث الحديث اذا اظهره وافشاه ومادته باء موحدة وثاء مثلثة ويروى لاتنث
بالنون موضع الباء وهو بمعناه وقيل بالنون في الشر وفي رواية الزبير ولا تخرج حديثنا **قوله** تبثيثا
مصدر من بثث على وزن فعل بالتشديد وهذا فيه ما ليس في بث من المبالغة وهو على غير فعله
لان مصدر بث الخبر بثا وقال الجوهري بث الخبر وابثه بمعنى اي نشره ويقال بثث الخبر شدد للمبالغة
وقال نث الحديث في باب النون ينثه نثا اذا افشاه **قوله** ولا تنقث بضم التاء المثناة من فوق وفتح
النون وتشديد القاف المكسورة بعدها الثاء المثلثة اي لاتسرع في الميرة بالخيانة والميرة بكسر الميم
وسكون الياء آخر الحروف وبالراء الزاد واصله ما يحمله البدوي من الحضر ويحمله الى منزله
لينتفع به ونصه عياض في مسلم بفتح اوله وسكون النون وضم القاف ومعنى لا تأخذ طعامنا فتذهب
به تصفها بالامانة **قوله** تنقيثا مصدر على اصل الضبط الاول وعلى ضبط عياض على غير اصله
ويجئ المصدر على غير اصل فعله نحو (والله انبتكم من الارض نباتا) والاصل ان يقال انباتا
وقد وقع في رواية لمسلم نحو الضبط الاول والتنقيث اخراج ما في منزل اهلها الى غيرهم قال ابو سعيد
وقال ابن حبيب لاتفسده وفي رواية ابي عبيد ولا تنقل وكذا للزبير عن عمه مصعب ولابي عوانة
ولا تنتقل وفي رواية ابن الانباري ولا تعث بالعين المهملة والمثلثة اي تفسد واصله من العثة
بالضم وهي السوسة وفي رواية للنسائي ولا تعش ميرتنا تعشيشا بمهملة ومعجمتين من الاعشاش وهو طلب
الاكل من هنا وهنا ويقال عش ما على الخوان اذا اكله اجمع ووقع عند الخطابي ولا تغش ميرتنا
تغشيشا بالمعجمات وقال مأخوذ من غشيش الخبز اذا فسد وضبط الزمخشري بالفاء الفوقية بدل القاف
وقال في شرحه النفث والنقل بمعنى واردت المبالغة في براءتها من الخيانة **قوله** ولا تملأ بيتنا تعشيشا
بالعين المهملة وبالشينين المعجمتين اي لاتترك الكناسة والقمامة في البيت مفرقة كعش الطائر بل هي
مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه وقيل لاتخوننا في طعامنا فتخبأه في زوايا البيت كاعشاش الطير وروى
باعجام العين من الغش في الطعام وقيل من النميمة اي لاتتحدث بها وقال الخطابي التغشيش من قولهم غشش
الخبز اذا انكدح وفسد اي انها تحسن مراعاة الطعام وتعهده بان تطعم اولا فاولا لا تغفل عن امره فيتكدح
ويفسد في البيت ووقع في رواية الطبراني ولا تعش بيتنا تعشيشا وفي رواية الهيثم عن هشام ضيف ابي
زرع وما ضيف ابي زرع في شبع وري ورتع طهاة ابي زرع فما طهاة ابي زرع لا تفتر ولا تعدى تقدح
قدرا وتنصب اخرى فتلحق الاخرة بالاولى مال ابي زرع فما مال ابي زرع على الجم معكوس وعلى
العفاة محبوس **قوله** وري بكسر الراء وتشديد الياء **قوله** ورتع بفتح الراء المثناة اي تنعم **قوله** طهاة
جمع طاه وهو الطباخ من طهى الرجل اذا طبخ **قوله** لاتفتر بالفاء الساكنة وبالتاء المثناة من فوق

تصحيح مالم تصادمه الشريعة * ومنها شكر المرأة احسان زوجها وكذا ترجم عليه النسائي وخرج معه في الباب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لا ينظر الله الى امرأة لا تشكر زوجها * ومنها مدح الرجل في وجهه بما فيه اذا علم ان ذلك غير مفسد له ولا مغير نفسه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقة كل مدح ومستحق كل ثناء وان من اثنى بما اثنى فهو فوق ذلك كله * ومنها ان كنايات الطلاق لا يقع بها الطلاق الا بالنية لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كنت لك كابي زرع ومن جملة افعال ابي زرع انه طلق امرأته ام زرع ولم يقع على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طلاق لتشبيهه لكونه لم ينو الطلاق وقد جاء في رواية الا ان ابا زرع طلق ام زرع وانا لم اطلقك ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله قال سعيد بن سلمة عن هشام ولا تعشش بيتنا تعشيشا قال ابو عبد الله وقال بعضهم اتقمح بالميم وهذا اصح ﴿ش﴾ ابو عبد الله هو البخاري نفسه هذا الى آخره ليس في بعض النسخ قال الكرماني صوابه في هذه المتابعة كما في بعض النسخ هو قال ابو سلمة عن سعيد بن سلمة الى آخره وابو سلمة هذا هو موسى بن اسمعيل التبوذكي وسعيد بن سلمة بالفتحات ابن ابي الحسام العدوي المديني مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يكنى ابا عمر ومن رجال مسلم روى عنه موسى بن اسمعيل وهو حديث واحد حديث ام زرع وماله في البخاري الا هذا الموضع وهشام بن عروة بن الزبير روى عنه سعيد بن سلمة بهذا الاسناد وقد وصله مسلم عن الحسن بن علي عن موسى بن اسمعيل عن سعيد بن سلمة عن هشام بن عروة ولكنه لم يسبق فيه لفظه بتمامه **قوله** ولا تعشش بيتنا تعشيشا قدم الاختلاف في ضبطه عن قريب فقيل بالعين المهملة وقيل بالمعجمة **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري ايضا قال بعضهم اتقمح بالميم وقدم الكلام فيه في قوله قالت الحادية عشرة وهي ام ابي زرع **قوله** وهذا اصح اشار به الى انه وقع في اصل رواية اتقنح بالنون وبالميم اصح ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان الحبش يلعبون بحرابهم فيسترني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا انظر فمازلت انظر حتى كنت انا انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع اللهو ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في اشتماله على ذكر حسن المعاشرة وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث قدم في كتاب صلاة العيد والحبش هو الجيل المعروف من السودان والحراب جمع حربة **قوله** فاقدروا بضم الدال وكسرها لغتان اي اقدروا رغبتها في ذلك الى ان تنتهي **قوله** الحديثة السن اي الشابة وانها تحب اللهو والتفرج والنظر الى اللعب حبا بليغا وتحرص على اقامته ما امكنها ولا تمل ذلك الا بعد زمان طويل ومر الكلام فيه هناك وذكرنا انها كانت يومئذ بنت خمس عشرة سنة او ازيد قال بعضهم هو منسوخ بالقرآن والسنة اما القرآن فقوله عز وجل (في بيوت اذن الله ان ترفع) والسنة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وقال بعضهم يحتمل ان يكون منسوخا لان نظر النساء الى الرجال والى اللهو فيه ما فيه ﴿ص﴾ * باب * موعظة الرجل ابنته بحال زوجها ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان موعظة الرجل ابنته بحال زوجها ويروى لحال زوجها باللام اي لاجل حال زوجها والموعظة اسم الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لم ازل

وفي رواية [illegible] شريا [illegible] قوله واخذ خطيا [illegible] سريا [illegible]

[illegible] الخط [illegible] قوله ثريا [illegible] بتشديد

الطاء المهملة اي احرج [illegible] الخط [illegible] ومنه رماح

منه وقيل اصلها من المد تحمل في بحر الى الخط لمكان مذكور ثم تعرفه [illegible] قوله واراح

من الاراحة وهو السوق الى موضع المبيت بعد الزوال قوله على بالتشديد قوله نعما ثريا بفتح الثاء

المثلثة وكسر الراء المهملة وتشديد الياء وهو الكثير من المال ومن الابل وغيرها [illegible] نعما وانما

ذكر لاجل السجع وقال عياض اسم لابل خاصة وكذا [illegible] ابن التين [illegible] الابل

والبقر والغنم قال تعالى (ومن الانعام حمولة وفرشا) ثم قال (ثمانية ازواج) ذكر انواع الماشية ويروى

نعما بكسر النون جمع نعمة والاول هو الاشهر قوله واعطاني من كل رائحة زوجا اي من كل ما يروح

من النعم والعبيد والاماء زوجا اي اثنين ويحتمل انها [illegible] وفي رواية [illegible] واعطاني من كل

ذابحة اي مذبوحة مثل عيشة راضية وحاصل المعنى اعطاني من كل شيء [illegible] وفي رواية [illegible]

من كل سائمة والسائمة الراعية والرائحة الآتية وقت الرواح وهو آخر النهار قوله وميري اهلك

بكسر الميم اي صلي اهلك بالميرة وهي الطعام قوله قالت اي ام زرع قوله كل شيء اعطانيه اي

الزوج الثاني الذي تزوجها بعد ابي زرع قوله ما بلغ خبر لقوله كل شيء وفي رواية مسلم اعطاني

بلا هاء وفي رواية [illegible] ما ملئت انا وفي رواية الطبراني فلو جمعت كل شيء اصبته منه فجعلت

في اصغر وعاء من اوعية ابي زرع ما ملأه قوله قالت عائشة رضي الله تعالى عنها قال رسول الله صلى

الله تعالى عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تطييبا لنفسها

وايضا حالحسن عشرته اياها ثم استثنى من ذلك الامر المكروه [illegible] واني لا اطلقك تتميما

لطيب نفسها وا [illegible] فيه [illegible] للابهام لعموم التشبيه بجملة احوال ابي زرع اذ لم يكن

فيها ما تذمه سوى طلاقه لها وقول عائشة رضي الله تعالى عنها [illegible] انت خير من ابي

زرع جواب مثلها في فضلها فان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] لها كابي

زرع لام زرع لفرط محبة ام زرع له واحسانه لها اخبرته هي [illegible] وهي له احب من ام

زرع لابي زرع وقال الكرماني وكان هي زائدة اي انا لك قلت يؤيد قوله في رواية كانت رواية الزبير انا

لك كابي زرع لام زرع وقال القرطبي قوله كنت لك معناه انا لك وهذا نحو قوله عز وجل (كنتم

خير امة) اي انتم خير امة قيل ويمكن بقاؤها على ظاهرها اي كنت لك في علم الله السابق ويمكن ان

يراد به مما اريد به الدوام كقوله تعالى (وكان الله سميعا بصيرا) وفي هذا الحديث فوائد [illegible] منها ذكر

محاسن النساء للرجال اذا كن مجهولات بخلاف المعينات فهذا منهي عنه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم

لا تصف المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ✻ ومنها جواز اعلام الرجل بمحبته للمرأة اذا

امن عليها من هجر وشبهه ✻ ومنها ما يدل على التكلم بالالفاظ العربية والاسجاع وانما كره من ذلك

التكلف ✻ ومنها ما قاله المهلب فيه التأسي باهل الاحسان من كل امة الا يرى ان ام زرع اخبرت

عن ابي زرع بجميل عشرته فامتثله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عياض وهذا عندي غير مسلم

لانا لا نقول ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقتدى بابي زرع بل اخبرانه لها كابي زرع

واعلم ان حاله معها مثل حاله ذلك لا على التأسي به وما قوله بجواز التأسي باهل الاحسان من كل امة

عائشة رضي الله تعالى عنها فتبسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبسمة اخرى فجلست حين رأيته
تبسم فرفعت بصري في بيته فوالله مارأيت في بيته شيئا يرد البصر غير اهبة ثلاثة فقلت يارسول الله
ادع الله فليوسع على امتك فان فارسا والروم قد وسع عليهم واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله
فجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان متكئا فقال اوفي هذا انت ياابن الخطاب ان اولئك
قوم قد عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يارسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم نساءه من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة تسعا وعشرين ليلة وكان قال ماانا
بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل
على عائشة رضي الله تعالى عنها فبدأ بها فقالت له عائشة يارسول الله انك كنت قد اقسمت ان لاتدخل
علينا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرين ليلة اعدها عدا فقال الشهر تسع وعشرون فكان
ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة قالت عائشة ثم انزل الله آية التخيير فبدأبي اول امرأة من نساءه
فاخترته ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها **ش** مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله دخلت على حفصة فقلت اي حفصة الى قوله يريد عائشة وابو اليمان هو ابن الحكم
ابن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وهذا الاسناد بعينه قد مر غير مرة والحديث قد مضى في تفسير
سورة التحريم ومضى ايضا مطولا في كتاب المظالم في باب الغرفة والعلية المشرفة ومضى ايضا
مختصرا في كتاب العلم اخرجه عن اليمان عن شعيب ومضى الكلام فيه في المواضع المذكورة فالناظر
فيه يعتبر التفاوت من حيث الزيادة والنقصان في الاسناد والمتن **قوله** عدل اي عن الطريق الجادة
المسلوكة الى طريق لايسلك غالبا ليقضي حاجته ووقع في رواية عبيد فخرجت معه فلما رجعنا وكنا
ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له وفي رواية مسلم ان المكان المذكور هو مر الظهران **قوله** فتبرز
قال الكرماني اي ذهب الى البراز لقضاء الحاجة قلت تبرز اي قضى حاجته لان قوله فعدل هو في نفس
الامر بمعنى خرج الى البراز ثم هو من البراز وهو المكان الخالي البارز عن البيوت ولكنه اطلق
على نفس الفعل **قوله** منها اي من الاداوة **قوله** اللتان كذا في الاصول بالتثنية ووقع عند ابن
التين التي بالافراد قال والصواب اللتان بالتثنية **قوله** ان تتوبا الى الله اي عن التعاون على رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقد صغت قلوبكما **قوله** واعجبا لك يجوز فيه التنوين وتركه
على ماقاله ابن مالك ان كان منونا فهو اسم فعل بمعنى اعجب قلت يجوز ان يكون منصوبا بفعل
محذوف تقديره اعجب عجبا وان كان غير منون فالاصل فيه واعجبي وكذا وقع في رواية
معمر على الاصل فابدلت الكسرة فتحة فصارت الفا كما في قوله يااسفا وياحسرتا وكلمة واهنا اسم
لاعجب كما في قوله وابابي انت وفوك الاشنب والاصل في وا ان يستعمل في المنادى المندوب وقد
يستعمل في غيره كما هنا واليه ذهب المبرد ومن النحاة من منعه وهو حجة عليه **قوله** هما عائشة
وحفصة كذا في اكثر الروايات ووقع في رواية حماد ابن سلمة وحده حفصة وام سلمة كذا حكاه عنه مسلم
انما تعجب عمر من ابن عباس مع شهرته بعلم التفسير كيف خفي عليه هذا القدر وقال الزمخشري كأنه كره
ماسأله عنه وكذا قال الزهري كره والله ماسأله عنه ولم يكتمه ذكره مسلم عنه في هذه القصة **قوله**
ثم استقل من الاستقلال بالامر وهو الاستبداد به ويقال استقل بالامر اذا تفرد به دون غيره **قوله**
يسوقه حال اراد القصة التي كانت سبب نزول الآية المسؤل عنها **قوله** في بني امية ابن زيد بن

حريصا على ان اسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت معه باداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللتان قال الله تعالى (ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما) قال واعجبا لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال كنت انا وجار لي من الانصار في بني امية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي او غيره واذا نزل فعل مثل ذلك وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار فصخبت على امرأتي فراجعتني فانكرت ان تراجعني قالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت على ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليوم حتى الليل قالت نعم فقلت قد خبت وخسرت افتأمنين ان يغضب الله لغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتهلكي لا تستكثري النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يريد عائشة قال عمر رضي الله تعالى عنه وكنا قد تحدثنا ان غسان تنعل الخيل لغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم نوبته فرجع الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا وقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فقلت خابت حفصة وخسرت قد كنت اظن هذا يوشك ان يكون فجمعت على ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشربة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا اطلقكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لا ادري ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجت فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت لغلام له اسود استأذن لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرتك له فصمت فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال قد اذن لك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت نساءك فرفع الي بصره فقال لا فقلت الله اكبر قلت وانا قائم استأنس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة اذا قوم تغلبهم نساؤهم فتبسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قلت يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يريد

لاتكونى عند ذلك النزول وفى رواية عبيد بن حنين التى مضت فى سورة التحريم ولايغرنك هذه التى اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها وقع فى رواية سليمان بن بلال يد مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لها الصواب وقيل فى رواية عبيد بن حنين المذكورة حذف الواو تقديره وحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصحه السهيلى وقال هو مرفوع على البدل بيانه ان قوله هذه فاعل قوله لايغرنك وقوله التى اعجبها صفة وقوله حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدل اشتمال كما فى قولك اعجبنى يوم الجمعة صوم فيه وجوزه العياض بدل الاشتمال وحذف واو العطف وقال ابن التين حب فاعل وحسنها بالنصب مفعول لاجله والتقدير اعجبها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها من اجل حسنها قال والضمير الذى يلى اعجبها منصوب ولايصح بدل الحسن منه ولا الحب **قوله** ان غسان قال الكرمانى غسان بفتح الغين المعجمة وشدة المهملة ملك من ملوك الشام قلت ليس كذلك وانما هما قبيلة غسان وملكهم فى ذلك الوقت الحارث بن ابى شمر وان غسان فى الاصل ماء بسد مأرب كان شربا لولد مازن فسموا به ويقال غسان ماء بالمشلل قريب من الجحفة والذين شربوا منه سموا به قبائل من ولد مازن بن الازد والى مازن جماع غسان فمن نزل من بنيه ذلك الماء فهو غسانى وانتمى منهم ملوك فاول من نزل منهم ببلاد الشام جفنة ابن عمرو بن ثعلبة وآخرهم جبلة بن الايهم وهو الذى اسلم فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه ثم عاد الى الروم وتنصر وقد اختلفوا فى مدة ملك الغسانية فقيل اربعمائة سنة وقيل ستمائة سنة وقيل غير ذلك وقيل انهم سبع وثلاثون ملكا اولهم جفنة وآخرهم جبلة **قوله** تنعل الخيل بضم اوله قال الجوهرى يقال انعلت الدابة ولاتقل نعلت وحكى عياض فى تنعيل الخيل وجهين وهو كناية عن استعدادهم للقتال مع اهل المدينة **قوله** فمرعت اى خفت **قوله** خابت حفصة وخسرت انما خصها بالذكر لمكانها منه لكونها ابنته **قوله** يوشك بكسر الشين بمعنى يقرب لانه من افعال المقاربة **قوله** مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها وهى الغرفة **قوله** ما غلبنى ما اجد اى من شغل قلبى اى من اعتزال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه وان ذلك لايكون الا عن غضب منه **قوله** لغلام له اسود واسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وآخره حاء مهملة **قوله** على رمال بكسر الراء وقد تضم وفى رواية معمر على رمل بكسر الميم وهو المنسوج من الحصير يقال رملت الحصير اى نسجته **قوله** من ادم بفتحتين جمع اديم **قوله** استأنس اى استأذن الجلوس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمحادثة معه واتوقع عوده الى الرضى وزوال غضبه **قوله** غير اهبة بفتحات واحدة اهاب وهى الجلد مالم يدبغ والاهب بفتحتين جمع على غير قياس وقيل بالضم وهو القياس **قوله** او فى هذا انت الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة اى انت فى مقام استعظام التجملات الدنياوية واستعجالها **قوله** استغفر لى اى عن جراءتى بهذا القول بحضرتك او عن اعتقادى ان التجملات الدنياوية مرغوب فيها او عن ارادتى مافيه المشابهة للكفار فى ملابسهم ومعايشهم **قوله** من اجل ذلك الحديث وهو اشارة الى ماروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم خلى بمارية القبطية فى يوم عائشة وعلمت به حفصة فافشته حفصة الى عائشة **قوله** تسعا وعشرين ليلة راجع الى قوله فاعتزل **قوله** من شدة موجدته بفتح الميم وسكون الواو

مالك بن عمرو بن عوف من الاوس قوله عوالى المدينة يعنى الاماكن والاموال جمع عالية وهى القرى التى باعلى المدينة على اربعة اميال واكثر واقل وهى مما يلى المشرق وكانت منازل الاوس قوله وكنا نتناوب النزول اى كنا نجعله نوبة يوما ينزل فيه عمر ويوما ينزل فيه جاره واسمه اوس بن خولى بن عبد الله بن الحارث الانصارى وقيل اتبان بن مالك لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آخى بينه وبين عمر رضى الله تعالى عنه والاول هو الاصح ولا يلزم من المواخاة التجاور قوله معشر قريش منصوب على الاختصاص قوله نغلب النساء اى نحكم عليهن ولا يحكمن علينا بخلاف الانصار فان النساء كن يحكمن عليهم قوله اذا كلمة مفاجأة قوله فطفق نساؤنا بكسر الفاء وقد تفتح وهو من افعال المقاربة الذى معناه الاخذ والشروع فى الشئ قوله من ادب نساء الانصار اى من طريقتهن وسيرتهن قوله فصخبت بفتح الصاد المهملة وكسر الخاء المعجمة من الصخب وهو الصياح وهو بالصاد رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بالسين المهملة وهما بمعنى واحد ويروى فصحت قوله فراجعتنى من المراجعة وهى المرادة فى القول قوله ولم بكسر اللام وفتح الميم يعنى لم تنكر على ان اراجعك اى مراجعتك قوله ليراجعنه بكسر الجيم وسكون العين وفتح النون قوله لتهجره اليوم الى الليل اللام فى لتهجره للتأكيد والضمير المنصوب فيه يرجع الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واليوم نصب على الظرف والليل مجرور بكلمة حتى التى بمعنى الى الغاية ويجوز فيه النصب على ان حتى حرف عطف وهو قليل قوله فافزعنى من الفزع وهو الخوف قوله ثم جمعت على ثيابى اى هيأت مشمرا ساق العزم قوله فدخلت على حفصة يعنى ابنته بدأ بها لمنزلتها منه قوله اى حفصة يعنى يا حفصة قوله اتغاضب الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله ان يغضب الله كلمة ان مصدرية اى غضب الله قوله فتهلكى كذا هو فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية عقيل فتهلكين وفى رواية عبيد بن حنين فتهلكن بسكون الكاف على صيغة جماعة النساء الغائبة وقال بعضهم على خطاب جماعة النساء قلت جماعة النساء الغائبات بالياء آخر الحروف وان كان للحاضرات فبالتاء المثناة من فوق وهذا القائل لم يميز بينهما قوله لا تستكثرى اى لا تطلبى منه الكثير من حوائجك ويؤيد هذا رواية يزيد بن رومان لا تكلمى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تسأليه فان رسول الله ليس عنده دنانير ولا دراهم فان كان لك من حاجة حتى دهنة فسلينى قوله ولا تراجعيه فى شئ اى لا ترادديه فى الكلام ولا تردى عليه قوله ولا تهجريه اى لا تهجرى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو هجرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ما بدالك اى ما ظهر لك مما تريدين قوله ان كانت بفتح الهمزة وكسرها قوله جارتك اى ضرتك ويجوز ان يكون على حقيقته لانها كانت مجاورة لعائشة رضى الله تعالى عنها وكان ابن سيرين يكره تسميتها ضرة ويقول انها لا تضر ولا تنفع ولا تذهب من رزق الاخرى بشئ وانما هى جارة والعرب تسمى صاحب الرجل وخليطه جارا وتسمى الزوجة ايضا جارة لمخالطتها الرجل وقال القرطبى اختار عمر رضى الله تعالى عنه تسميتها جارة ادبا منه ان يضاف لفظ الضرر الى احدى امهات المؤمنين قوله اوضأ منك من الوضاءة وهو الحسن ووقع فى رواية معمر اوسم من الوسامة وهى الجمال قوله واحب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المعنى لا تغترى بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بجمالها ومحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لها فلا تغترى انت بذلك لاحتمال ان

عمر من قال ليس له ذلك بل تؤخره الى شعبان ومنهم من قال له ذلك ﴿ص﴾ حدثنا محمد
بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من حيث انه يوضحها لانه ليس فيها الحكم بالجواز او بعدم الجواز ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله
هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه على صيغة
اسم الفاعل من التنبيه **قوله** لا يصوم نفي والنفي لا يجزم وزعم ابن التين ان الصواب لا تصم لانه
نهي وهو مجزوم وقال صاحب التلويح واتفق العلماء مثل ما بوب البخاري والحديث اخرجه مسلم
ايضا وفي لفظ لا يحل للمرأة ان تصوم مكان لا تصوم وفي لفظ ابي داود لا تصوم امرأة يوما سوى
شهر رمضان وزوجها شاهد الا باذنه ورواه الترمذي ايضا وفي لفظه لا تصوم المرأة وزوجها شاهد
يوما من غير شهر رمضان الا باذنه وقال حديث ابي هريرة حديث حسن واخرجه ابن حبان وصححه
قوله وبعلها اي زوجها شاهد اي حاضر يعني مقيم في البلد اذ لو كان مسافرا فلها الصوم لانه
لا يتأتى منه الاستمتاع بها وقال الكرماني قال اصحابنا النهي للتحريم وقال النووي في شرح المهذب
وقال بعض اصحابنا يكره فلو صامت بغير اذنه صح واثمت وقال المهلب النهي على التنزيه لا للالزام
له ﴿ص﴾ باب اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ﴿ش﴾ اي هذا باب في
بيان حكم ما اذا باتت المرأة مهاجرة اي تاركة فراش زوجها او معرضة عنه ولم يذكر جواب اذا الذي
هو الحكم اعتمادا على ما يفهم من حديث الباب وهو عدم الجواز لانه فيه استحقاقها اللعنة من الملائكة
فلا تستحق ذلك الا بمباشرة امر محظور ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن
سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه
فابت ان تجئ لعنتها الملائكة حتى تصبح ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في ترجمة الباب
الذي قبله **قوله** محمد بن بشار هو بندار وذكر ابو علي الجياني انه وقع في بعض النسخ محمد بن سنان بكسر
السين المهملة وتخفيف النون الاولى وهو غلط وابن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وسليمان
هو الاعمش وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي هو سلمان الاشجعي مولى عزة الاشجعية والحديث قد مر في بدء
الخلق فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابي عوانة عن الاعمش الى اخره **قوله** اذا دعا الرجل امرأته الى
فراشه كناية عن الجماع **قوله** ان تجئ كلمة ان مصدرية اي عن المجئ **قوله** حتى تصبح ظاهره اختصاص
اللعن بما اذا وقع ذلك منها ليلا وليس ذلك بقيد وانما ذكر ذلك لانه مظنة ذلك غالبا بالليل والا فهو عام في الليل
والنهار ويوضح ذلك ويؤكده ما رواه مسلم من حديث يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بلفظ والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشها فتأبى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى
عنها وما رواه ابن خزيمة وابن حبان من حديث جابر رفعه ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يصعد لهم الى السماء
حسنة العبد الآبق حتى يرجع والسكران حتى يصحو والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى فهذا
الاطلاق يتناول الليل والنهار وروى ابن الجوزي في كتاب النساء من حديث محمد بن ربيعة حدثنا
يحيى بن العلاء حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه سمعت ابا هريرة قال لعن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم المسوفة والمغلسة اما المسوفة فهي المرأة التي اذا ارادها زوجها قالت سوف والمغلسة
وفي لفظ المغلسة هي التي اذا ارادها زوجها قالت اني حائض وليست بحائض وروى ابن ابي شيبة

بكسر حجر اى بسدة حجرة [illegible] قوله [illegible] صلى الله
تعالى عليه وسلم قال خذه [illegible] على [illegible] وفي رواية
عقيل الفسح بالاموى ورواية السرخسى [illegible] الموعدة [illegible] الخبير وهو قوله عز وجل
(يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله اجرا عظيما) وفي هذا
الحديث فوائد فيه بذل الرجل المال لابنته لتحسين عشرة زوجها لان ذلك صيانة لعرضه وعرضها
وبذل المال فى صيانة العرض واجب وفيه تعرض الرجل لابنته وان كانت مزوجة من الزوج اذا
كان ذلك يؤذيه ويحرجه وفيه سؤال العالم عن بعض امور اهله وان كان عليه فيه غضاضة اذا
كان فى ذلك سنة تنقل ومسألة تحفظ وفيه توقير العالم ومهابته عن استفسار ما يخشى من تغيره عند
ذكره وفيه ترقب خلوات العالم ليسأل عما لعله لو سئل عنه بحضرة الناس انكره على السائل
وفيه ان شدة الوطأة على النساء مذمومة فان قلت روى ابن عباس مرفوعا علق سوطك
حيث يراه الخادم وروى ابو ذر خف اهلك فى الله ولا ترفع عنهم عصاك قلت اسنادهما واهية
وضرب المرأة غير المبرح فى المضجع لا يجوز بحكم قول الله تعالى (واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع)
الآية وفيه البحث فى العلم فى الطرق والخلوات وفى حال القعود والمشى وفيه الصبر على الزوجات
والاغضاء عن خطابهن والصفح عما يقع منهن من زلل فى حق المرء دون ما يكون من حق الله وفيه جواز
اتخاذ الحاكم عند الخلوة بوابا يمنع من دخل اليه بغير اذنه وفيه مشروعية الاستيذان على الانسان وان كان
وحده لاحتمال ان يكون على حالة يكره الاطلاع عليها وفيه جواز تكرار الاستيذان لمن لم يؤذن له
اذا رجى حصول الاذن ولا يجاوز به ثلاث مرات وفيه ان كل لذة او شهوة قضاها المرء فى الدنيا
فهو استعجال له من نعيم الآخرة وفيه ان الانسان اذا رأى صاحبه مهموما استحب له ان يحدثه بما يزيل
همه ويطيب نفسه وفيه جواز الاستعانة فى الوضوء بالصب على يد المتوضى وفيه خدمة الصغير
للكبير وان كان الصغير اشرف نسبا من الكبير وفيه تذكير الحالف بيمينه اذا وقع منه ما ظاهره نسيانها
وفيه التناوب فى مجالس العلماء اذا لم يتيسر المواظبة على حضوره لشاغل شرعى من امر دينى
ودنيوى وفيه قبول خبر الواحد ولو كان الآخذ فاضلا والمأخوذ عنه مفضولا ورواية الكبير
عن الصغير وفيه ان الغضب والحزن يحمل الرجل الوقور على ترك التأنى المألوف منه وفيه شدة
الفزع والجزع للامور المهمة وفيه جواز نظر الانسان الى نواحى بيت صاحبه وفيه كراهة
تسخط النعمة واحتقار ما انعم الله به ولو كان قليلا وفيه المعاتبة على افشاء ما لا يليق ان فشاه وفيه
حسن تلطف ابن عباس وشدة حرصه على الاطلاع على فنون التفسير وفيه ان سكوته صلى الله
تعالى عليه وسلم عن الاذن لعمر فى تلك الحال للرفق بالاصهار والحياء منهم وفيه جواز ضرب الباب
ودقه اذا لم يسمع الداخل بغير ذلك وفيه دخول الآباء على البنات بغير اذن الزوج والتفحص
عن احوالهن لاسيما فيما يتعلق بالزوجات

﴿ ص ﴾ باب صوم المرأة باذن زوجها تطوعا

﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم صوم المرأة حال كونها ملتبسة باذن زوجها فى صومها قوله
تطوعا يجوز ان يكون بمعنى متطوعة فيكون نصبا على الحال ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف
اى صوما تطوعا وانما قيد باذن الزوج لانها لا تصوم التطوع الا باذنه لان حقه مقدم على الصوم
التطوع بخلاف رمضان فانه لا يحتاج فيه الى الاذن لانه ايضا صائم والخلاف فى صوم قضاء رمضان

ان تأذن لمن يدخل بيته بل يتأكد حينئذ عليها المنع لورود الاحاديث الصحيحة في النهي عن الدخول على المغيبات اي من غاب زوجها واما عند الداعي للدخول عليها للضرورة كالاذن لشخص في دخول موضع من حقوق الدار التي هي فيها او الى دار منفردة عن مسكنها او الاذن لدخول موضع معد للضيفان فلا حرج عليها في الاذن بذلك لان الضرورات مستثناة في الشرع الثالث قوله وما انفقت اي المرأة من نفقة عن غير امر زوجها فانه يؤدي اليه شطره اي نصفه والمراد به نصف الاجر وقد جاء واضحا في رواية همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره وقد مر في اوائل البيوع في باب قول الله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) وفي رواية ابي داود فلها نصف اجره وقال الخطابي قوله يؤدي اليه شطره محمول على المال المنفق وانه يلزم المرأة اذا انفقت بغير امر زوجها زيادة على الواجب لها ان تغرم القدر الزائد وان هذا هو المراد بالشطر في الخبر لان الشطر يطلق على النصف وعلى الجزء وقال الكرماني فكل ما انفقت على نفسها من ماله وبغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت بالمعروف غرمت شطره يعني قدر الزيادة على الواجب لها وقال صاحب التلويح معنى يؤدي اليه شطره يتأدى اليه من اجر الصدقة مثل ما يتأدى الى المتصدقة من الاجر ويصير ان في الاجر نصفين سواء ويشهد له قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الدال على الخير كفاعله وهذا يقتضي المساواة وقال ابن المرابط وهذه النفقة هي الخارجة عن المعروف الزائدة على العادة بدليل قصة هند بالمعروف وحديث ان للخازن فيما انفق اجرا وللزوجة اجرا يعني بالمعروف وهذا النصف يجوز ان يكون النصف الذي ابيح لها ان تتصدق به بالمعروف وقال الكرماني واما ما روى البخاري اعني حديثا آخر فيخالف معناه وهو انه قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره فهو انما يتأول على ان يكون المرأة قد خلطت الصدقة من ماله بالنفقة المستحقة لها حتى كانا شطرين قلت هذا لابد فيه ان يكون غرامة زيادة انفقت لازمة لها ان لم تطب نفس الزوج بها وروى ابن الجوزي من حديث ليث عن عطاء عن ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم لا تتصدق المرأة من بيته بشيء الا باذنه فان فعلت كان له الاجر وعليها الوزر ولا تصوم يوما الا باذنه فان فعلت اثمت ولم تؤجر وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه سئل المرأة تتصدق من مال زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما واما من ماله فلا ﴿ص﴾ ورواه ابو الزناد ايضا عن موسى عن ابيه عن ابي هريرة في الصوم ﴿ش﴾ اي روى الحديث المذكور ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن موسى بن ابي عثمان الذي يقال له التبان بالتاء المثناة من فوق والباء الموحدة الثقيلة واسمه سعيد ويقال له عمران وهو مولى المغيرة بن شعبة ليس له في البخاري سوى هذا الموضع واشار بهذا الى ان رواية شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج اشتملت على ثلاثة احكام كما ذكرنا وان لابي الزناد ايضا اسنادا آخر عن موسى المذكور في الصوم خاصة وهو معنى قوله في الصوم ووصل هذه الرواية احمد والنسائي والدارمي والحاكم من طريق الثوري عن ابي الزناد عن موسى ابن ابي عثمان بقصة الصوم ﴿ص﴾ ✻ باب ✻ ﴿ش﴾ اي هذا باب كذا وقع مجردا في رواية الكل وقد قلنا غير مرة ان هذا كالفصل لما قبله وسقط لفظ باب في رواية النسفي ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل اخبرنا التيمي عن ابي عثمان عن اسامة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون

من حديث ثوبان ومن حديث عطاء عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال جاءت امرأة الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على الزوجة قال ان لا تمنعه نفسها وان كانت
على ظهر قتب ورواه الطبراني في الصغير من حديث جابر ولا تمنعه نفسها وان كانت
على رأس تنور ورواه ابن عدي بلفظه على رأس تنور او ظهر قتب وفيه يحيى بن العلاء ضعيف
وفي حديث ان الملائكة تدعو لاهل الدار ما داموا في طاعته وعلى اهل معصيته اذا كانوا في معصيته
وفيه جواز لعن العاصي المسلم اذا كان على سبيل الارهاب عليه قبل ان يواقع الفعل فاذا واقعه فانما
يدعى له بالتوبة والهدى ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن
ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
حتى ترجع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح المراد من الترجمة المذكورة سابقة وزرارة
بضم الزاي وتكرير الراء [illegible] والحديث اخرجه مسلم في النكاح
عن ابي موسى وبندار قوله مهاجرة نصب على الحال في الاصل وان كان هنا بمعنى هاجرة لان فاعل
قد يأتي بمعنى فعل نحو قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم اي اسرعوا ويوضحه رواية مسلم
اذا باتت امرأة هاجرة وهو اسم فاعل من هجر ومهاجرة اسم فاعل من هاجر واذا كان بمجرده
فلا يترتب عليها شيء من ذلك قوله حتى ترجع اي عن الهجرة وهؤلاء الملائكة هم الحفظة
او غيرهم قاله قبل يحتمل الامرين ويقول ان الله عز وجل خلق ملائكة على انواع شتى منهم
المرصدون للامور وكالموكلين بالقطر والرياح والسحاب ومنهم السيارة يقعدون في الارض
يتبعون مجالس الذكر ومنهم القذاف للشياطين بالشهب ومنهم دون ذلك لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ويحتمل ان يكون الملائكة الذين يلعنون الناس على
امور محظورة تلعنهم من هذا النوع وهو ... لا سيما في حق الزوج وطلب
مرضاته وفيه ان صبر الرجل على ترك الجماع اضعف من صبر المرأة وفيه ان اقوى التشويشات على
الرجل داعية النكاح ولذلك حض الشارع النساء على مساعدة الرجل في ذلك ﴿ص﴾ باب
لا تأذن المرأة في بيت زوجها لاحد الا باذن زوجها ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه لا تأذن
المرأة الى آخره والمراد ببيت زوجها مسكنه سواء كان ملكه اولا ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه وما انفقت من نفقة عن غير
امره فانه يؤدى اليه شطره ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا تأذن في بيته الا باذنه وهذا
الاسناد بعينه قد مر غير مرة لمتون مختلفة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة دينار
الحمصي وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الله بن هرمز
والحديث اخرجه النسائي في الصوم عن محمد بن علي بن ميمون عن ابي اليمان بقصة الصوم وهذا
الحديث مشتمل على ثلاثة احكام الاول في صوم المرأة تطوعا وقد مر عن قريب الثاني قوله ولا تأذن
في بيته اي لا تأذن المرأة في بيت زوجها للرجل ولا لامرأة يكرهها زوجها لان ذلك يوجب سوء
الظن ويبعث على الغيرة التي هي سبب القطيعة وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة وهو
شاهد الا باذنه وهذا القيد لا مفهوم له بل خرج مخرج الغالب والا فغيبة الزوج لا تقتضي الاباحة للمرأة

الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف وقد انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا ارأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يارسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت فقال انى رأيت الجنة او اريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه مابقيت الدنيا ورأيت النار فلم اركاليوم منظرا قط ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا لم يارسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط **ش** مطابقته للترجمة في قوله يكفرن العشير وعطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف السين المهملة والحديث قد مضى في الصلاة في باب صلاة الكسوف جماعة فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تكعكعت اى تأخرت

ص حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن ابي رجاء عن عمران عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء و اطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء **ش** مطابقته للترجمة من حيث انهن لما كن مصرات على كفر النعمة وعدم الشكر في حق ازواجهن وهو معصية والمعصية من اسباب العذاب استحققن دخول النار واما كونهن اكثر اهل النار فبالنظر الى وقت دخولهن وقيل هذا من باب التغليظ وفيه نظر وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة البصري كان مؤذنا بجامع البصرة مات سنة عشرين ومأتين وهو من افراد البخاري وعوف هو الاعرابي وابو رجاء بالجيم عمران بن ملحان جاهلي اسلم يوم الفتح عاش مأة وعشرين سنة وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه وقيل غير ذلك وعمران هو ابن ابي الحصين رضي الله تعالى عنه والحديث قد مضى في صفة الجنة **ص** تابعه ايوب وسلم بن زرير **ش** اى تابع عوفا عن ابي رجاء ايوب السختياني ووصل النسائي متابعته من حديث ايوب عن ابي رجاء عن عمران هكذا في رواية عبدالوارث وفي رواية غيره عن ايوب عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما **قوله** وسلم اى وتابع عوفا ايضا سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاء وكسر الراء الاولى البصري ووصل متابعته البخاري في صفة الجنة في بدء الخلق وفي باب فضل الفقر من الرقاق **ص**

* باب * لزوجك عليك حق **ش** اى هذا باب يذكر فيه ان لزوجك عليك حقا واراد بالزوج الزوجة **قوله** حق بالرفع مبتدأ وقوله لزوجك عليك مقدما خبره ولكل واحد من الزوجين حق على الآخر ومن جملة حق المرأة على زوجها ان يجامعها واختلفوا في مقداره فقيل يجب مرة وقيل في كل اربع ليال وقيل في كل طهر مرة وقال ابن حزم فرض على الرجل ان يجامع امرأته التي هي زوجته وادنى ذلك مرة في كل طهر ان قدر على ذلك والا فهو عاص لله تعالى وروى عبدالرزاق عن الثوري عن مالك بن مغول عن الشعبي قال جاءت امرأة الى عمر رضي الله تعالى عنه فقالت ياامير المؤمنين ان زوجي يصوم النهار ويقوم الليل فقال عمر لقد احسنت الثناء على زوجك فقال كعب ابن مسور لقد اشتكت فقال عمر اخرج من مقالتك فقال اترى ان ينزل منزلة الرجل له اربع نسوة فله ثلاثة ايام ولياليها ولها يوم وليلة وقال مالك اذا كف رجل عن جماع اهله من غير ضرورة لا يترك حتى يجامع او يفارق احب ذلك اوكرهه لانه مضاربها وبنحوه قال احمد وقال ابو حنيفة رضي الله

غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت الى باب النار فاذا عامة من دخلها النساء ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة المذكورة من حيث ان الحديث المذكور فيها يشتمل على احكام متعلقة بالنساء
لانهن يرتكبن النهى المذكور فيه غالبا فلذلك كن اكثر من يدخل النار واما لفظ باب الجد فانه
داخل فى الترجمة المذكورة واسماعيل هو ابن علية والتيمى هو سليمان بن طرخان البصرى وابو
عثمان عبدالرحمن ابن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء واسامة هو ابن زيد حب رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم فى آخر كتاب الدعوات عن هدبة بن خالد وغيره اخرجه
النسائى فى عشرة النساء عن قتيبة بن سعيد وفى المواعظ والرقائق عن عبدالله بن سعيد **قوله**
الجد بفتح الجيم وتشديد الدال وهو الغنى والحظ ويجئ بمعنى القطع واب الاب وبالكسر الاجتهاد
قوله محبوسون اى على باب الجنة او على الاعراف كذا وقع لفظ محبوسون بالحاء المهملة فى الاصول
من الحبس وكذا عند ابى ذر وقال ابن التين وكذا عند الشيخ ابى الحسن ولعله بفتح التاء والواو
محتوشون اسم مفعول من قولهم احتوش فلان بالمكان اذا قام به يعنى موقوفون لا يستطيعون الفرار
وقال الداودى ارجو ان يكون المحبوسون اهل التفاخر لان افاضل هذه الامة كان لهم اموال
ووصفهم الله تعالى بانهم سابقون وقال ابن بطال انما صار اصحاب الجد محبوسين لمنعهم حقوق الله
تعالى الواجبة للفقراء فى اموالهم فحبسوا للحساب كما منعوه فامامن ادى حقوق الله تعالى فى ماله
فانه لا يحبس عن الجنة الا انهم قليل واذا كثر المال تضيع حقوق الله فيه لانه محبة وفتنة **قوله**
غير ان اهل النار وهم الذين استحقوا دخول النار وقد امر بهم اى امر الله بهم الى النار **قوله** فاذا كلمة المفاجأة
اضيفت الى الجملة لان قوله عامة من دخلها مبتدأ وقوله النساء خبره ﴿ ص ﴾ باب
كفر ان العشير وهو الزوج وهو الخليط من المعاشرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كفر ان المرأة
العشير واراد بالكفران ضد الشكر وهو جحود النعمة والاحسان وليس المراد منه الكفر الذى
يخرج به عن اصل الايمان والكفران مصدر من كفر يكفر كفورا وكفرا وكفرانا مثل ضده شكر
يشكر شكورا وشكرا وشكرانا **قوله** وهو الزوج اى العشير هو الزوج والعشير على وزن
فعيل بمعنى معاشر كالصادق فى الصديق لانها تعاشره ويعاشرها من العشرة وهى الصحبة **قوله**
وهو الخليط اى العشير هو الخليط اى المخالط لان بينهما مخالطة **قوله** من المعاشرة اراد به ان
العشير الذى هو الزوج مأخوذ من المعاشرة التى بمعنى المصاحبة واحترز به عن العشير الذى
بمعنى العشر بالضم كما فى الحديث تسعة اعشراء الرزق فى التجارة وهو جمع عشير كنصيب وانصباء
ومن العشير الذى بمعنى المعشور فانه من عشرت المال اعشره اذا اخذت عشرا ﴿ ص ﴾ فيه
عن ابى سعيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى فى هذا المعنى روى عن ابى سعيد بن
مالك الخدرى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة
ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع
الاول ثم رفع ثم سجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون
الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون

سليمان قال حدثني حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه شهرا وقعد فى مشربة له فنزل لتسع وعشرين فقيل يا رسول الله انك آليت على شهر قال ان الشهر تسع وعشرون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فى الآية (واهجروهن فى المضاجع) وقد هجرهن صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا على مايذكر الآن وبهذا يرد على الاسماعيلى قوله لم يتضح لى دخول الحديث فى ترجمة الباب وخالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام القطوانى الكوفى وسليمان هو ابن بلال وحميد هو ابن ابى حميد الطويل البصرى والحديث مضى فى الصوم اخرجه عن عبد العزيز بن عبد الله قوله آلى بمد الهمزة اى حلف من الايلاء ولا يراد به المعنى الفقهى بل المعنى اللغوى وانما قدم المعنى اللغوى هنا على المعنى الشرعى للقرينة الدالة على ذلك وهو كونها شهرا واحدا وكان سبب ايلائه صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا افشاء حفصة سره صلى الله تعالى عليه وسلم الى عائشة رضى الله تعالى عنها وذلك انه اصاب مارية فى بيت حفصة رضى الله تعالى عنها وهجرهن صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا وقعد فى مشربة له وهى الغرفة وقدم تفسيرها عن قريب قوله فنزل اى من الغرفة قوله لتسع اى عند تسع وعشرين ليلة قوله فقيل القائل هو عائشة وقيل سأله عمر وغيره عن ذلك قوله على شهر كذا فى رواية المستملى والكشميهنى وفى رواية غيرهما انك آليت شهرا ﴿ ص ﴾ باب هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نسائه فى غير بيوتهن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان هجر النبى صلى الله تعالى وسلم اى اعراضه وتركه عنهن شهرا وسكناه فى غير بيوتهن ﴿ ص ﴾ ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه غير ان لاتهجر الا فى البيت والاول اصح ﴿ ش ﴾ معاوية بن حيدة صحابى مشهور وحيدة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف والدال المهملة المفتوحة ابن معاوية بن حيدة القشيرى معدود فى اهل البصرة غزا خراسان ومات بها وهو جد بهز بن حكيم بن معاوية قوله ويذكر بصيغة التمريض قال الكرمانى المذكور لايهجر الا فى البيت ورفعه جملة حالية اى ويذكر عنه ولا يهجر الا فى البيت مرفوعا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والاول اى الهجر فى غير البيوت اصح اسنادا من الهجر فيها وفى بعضها غير ان لايهجر الا فى البيت وحينئذ فاعل يذكر هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فى غير بيوتهن اى ويذكر عن معاوية رفعه غير ان لايهجر اى رويت عنه قصة الهجر مرفوعة الا انه قال ان لايهجر الا فى البيت وهذا الذى لحه غلط محض فان معاوية بن حيدة ماروى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه ولا يوجد هذا فى شئ من المسانيد ولا فى الاجزاء وليس مراد البخارى ماذكره وانما مراده حكاية ماورد فى سياق حديث معاوية بن حيدة فان فى بعض طرقه ولا يقبح ولا يضرب الوجه غير ان لاتهجر الا فى البيت فظن الكرمانى ان الاستثناء من تصرف البخارى وليس كذلك بل هو حكاية منه عما ورد من لفظ الحديث انتهى قلت نسبة الكرمانى الى غلط محض غلط محض منه وفيه ترك الادب وذلك ان الكرمانى ماتصرف فى هذا الحديث الا على حسب مايقتضيه اختلاف الروايتين المذكورتين اللتين ذكرهما ومع هذا يحتمل ان يكون معاوية قد روى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فان باب الرواية واسع جدا وقوله فان معاوية بن حيدة ماروى قصة هجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ازواجه ولا يوجد هذا فى شئ من المسانيد ولا فى الاجزاء دعوى بلا برهان وليت شعرى

تعالى عنه يؤمر ان يبيت عندها وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه لا يفرض عليه من الجماع و
بيته وانما يفرض لها النفقة والكسوة وان يأوي اليها وقال الثوري اذا شكت زوجها جعل
ثلاثة ايام وانها يوم وليلة وهو قول ابي ثور ﴿ص﴾ قاله ابو جحيفة عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ش﴾ اي قال زوجك عليك حق ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة اسمه وهب
عبد الله ووصله البخاري في كتاب الصوم في باب من اقسم على اخيه ليفطر فانه اخرجه هناك مطو
﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير
حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى ا
تعالى عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفع
صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وقد مض
حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب في كتاب الصوم بوجوه كثيرة وطرق مختلفة ومضى الكلا
فيه هناك مشروحا مفصلا وقال الكرماني في هذا الحديث اشارة الى ان وراء الجسد يعني هذا الهيكل
المحسوس للانسان شيء آخر يعبر عنه تارة بالروح واخرى بالنفس ﴿ص﴾ باب المرأة راع
في بيت زوجها ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه المرأة راعية في بيت زوجها ﴿ص﴾ حد
عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى ا
تعالى عليه وسلم قال كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والامير راع والرجل راع على اهل بي
والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴿ش﴾ مطابق
للترجمة في قوله والمرأة راعية على بيت زوجها وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة وعبد ا
هو ابن المبارك وموسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف والحديث قد مر في صلاة الجمعة في باب الجمعة
في القرى والمدن باتم منه ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب قول الله تعالى الرجال قوامون على
النساء بما فضل الله بعضهم على بعض الى قوله ان الله كان عليا كبيرا ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذ
قول الله عز وجل (الرجال قوامون) الى آخره وفي رواية ابي ذر (الرجال قوامون على النساء) فحسب
وفي رواية غيره الى قوله عليا كبيرا **قوله** قوامون اي يقومون عليهن آمرين ناهين كما تقوم الولا
على الرعايا والضمير في بعضهم يرجع الى الرجال والنساء جميعا كذا قاله الزمخشري ثم قال يعني انما كا
مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء **قوله** وبما انفقو
اي وبسبب ما اخرجوا في نكاحهن من اموالهم في المهور والنفقات **قوله** فالصالحات اي المحسنات
لازواجهن وقرئ فالصوالح قوانت حوافظ **قوله** قانتات اي المطيعات والحافظات غيب
ازواجهن من صيانة انفسهن **قوله** فعظوهن يعني مروهن بتقوى الله وطاعته **قوله** واللاتي اي
النساء اللاتي تخافون نشوزهن اي عصيانهن **قوله** فاهجروهن في المضاجع اي في المراقد وهو
كناية عن ترك الجماع وقيل ترك الكلام وان يوليها ظهره وقيل يعتزل فراشها وينام وحده (واضربوهن
ضربا غير مبرح ولا مهلك وهو ما يكون تأديبا تزجره عن النشوز (فان اطعنكم) فيما يلتمس منهن (فلا تبغوا
عليهن سبيلا) من الاعتراض والاذى والتوبيخ (ان الله كان عليا كبيرا) فاحذروه واعلموا ان قدرته
اعظم من قدرتكم على من تحت ايديكم من نسائكم وعبيدكم ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان

شهرا قوله قال الشهر تسع وعشرون قال ... ص حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا مروان بن معاوية قال
حدثنا ابو يعفور قال تذاكرنا عند ابي الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن اهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من
الناس فجاء عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فصعد الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في
غرفة له فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد فناداه فدخل على النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال اطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل
على نسائه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومروان هو ابن معاوية
الفزاري بالفاء والزاي وابو يعفور هو المشهور بالاصغر وهو بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين
المهملة وضم الفاء وسكون الواو وفي آخره راء واسمه عبد الرحمن بن عبيد كوفي ثقة وليس له في
البخاري الا هذا الحديث وابو الضحى مسلم بن صبيح والحديث اخرجه النسائي في الطلاق عن محمد
بن عبد الله بن الحكم عن مروان بن معاوية قوله تذاكرنا الشهر ... ووقع في رواية
النسائي ولفظه تذاكرنا الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين فقال ابو الضحى ... النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم الواو فيه للحال قوله فاذا هو ملآن كذا في رواية ... ملأى ...
هو في الاصول بالنون وقال ابن التين عند ابي الحسن ملآن وعند غيره ملأى وهو الصحيح و ... ملأى
نعت للمؤنث فان اريد البقعة فيصح ذلك قوله وهو في غرفة وفي رواية النسائي في علية بضم العين
المهملة وقد تكسر وتشديد اللام المكسورة وتشديد الياء آخر الحروف وهو المكان العالي وهي
الغرفة وقد تقدم فيما مضى انها مشربة قوله فناداه فعل ومفعول وهو الضمير المنصوب الذي يرجع
الى عمر رضي الله تعالى عنه ولم يذكر الفاعل في النسخ الموجودة ووقع في رواية ابي نعيم مصرحا
بان الذي ناداه بلال رضي الله تعالى عنه ولفظه فلم يجبه احد فانصرف فناداه بلال فسلم ثم دخل
وكذا وقع في رواية النسائي هكذا ولكن فنادى بدون المفعول قلت لا خلاف في جواز
حذف المفعول ولكن لا يجوز حذف الفاعل لانه ركن في الكلام قيل والظاهر ان لفظ بلال
هنا سقط من الناسخ قلت لم لا يجوز ان يكون الفاعل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان عمر
رضي الله تعالى عنه صعد الى الغرفة التي فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقف على الباب فسلم
ولم يسمع شيئا هكذا ثلاث مرات ثم لما اراد الانصراف ناداه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل
فان قلت وقع في رواية الاسماعيلي عن ابي يعفور في غرفة له ليس عنده فيها الا بلال وفي رواية مسلم
عن ابن عباس عن عمر ان اسم الغلام الذي اذن له رباح قلت التوفيق بينهما ان يقال ان بلالا كان عند
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الغرفة وان رباحا كان خارج الغرفة على الباب فلما اذن له النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه بلال لرباح ورباح نادى عمر رضي الله تعالى عنه قوله اطلقت نساءك
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله ولكن آليت اي حلفت وقد ذكرنا عن قريب انه ليس
المراد الايلاء الشرعي فافهم ص باب ما يكره من ضرب النساء وقوله واضربوهن ضربا
غير مبرح ش اي هذا باب في بيان ما يكره من ضرب النساء واراد به الضرب المبرح فانه
يكره كراهة تحريم وانما ذكر قوله تعالى (واضربوهن) توفيقا بين الكتاب والسنة ولهذا قال غير
مبرح بكسر الراء المشددة ومعناه غير شديد الاذى وعن قتادة غير شائن وعن الحسن البصري غير

دعى هذه الدعوى وهو لم يحط بما جاء من المسانيد ومن الاجزاء ولا وقف هو على قدر عشر
ار ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على ان كلام الكرمانى اثبات وكلامه نفى والاثبات
لانه اخبار عن موجود والنفى عن معدوم وقال صاحب التلويح قول البخارى ويذكر عن معاوية
ره يريد بذلك مارواه ابوداود قلت رواه ابو داود فى كتاب النكاح فى باب حق المرأة على
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا ابوقزعة سويد بن حجير الباهلى عن حكيم
معاوية القشيرى عن ابيه قال قلت يارسول الله ماحق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا
وتكسوها اذا اكتسيت ولاتضرب الوجه ولاتقبح ولاتهجر الا فى البيت قال ابو داود
ح ان يقول قبحك الله وقال المهلب وهذا الذى اشار اليه البخارى لايكون الا فى غير بيوت
ات من اجل مافعله صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يسن الناس بذلك فى هجر
لمافيه من الرفق لان هجرانهن فى بيوتهن آلم لقلوبهن واوجع لماينظرن من الغضب والاعراض
غيبة الرجل عن اعينهن من تسليتهن عن الرجال قال وهذا الذى اشار اليه ليس بواجب لان الله تعالى
جرانهن فى المضاجع فضلا عن البيوت ورد عليه بان الهجران فى غير البيوت انكى لهن وابلغ فى
من روى ابن وهب عن مالك بلغنى ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه كان يغاضب بعض
فاذا كانت ليلتها بات عندها ولم يبت عند غيرها من غير ان يكلمها ولاينظر اليها قلت لمالك
له واسع فقال نعم وذلك فى كتاب الله تعالى (واهجروهن) فى المضاجع وقيل الحق فى هذا
تلف باختلاف الاحوال فربما يكون الهجران فى البيوت اشد من الهجران فى غيرها وبالعكس
الب ان الهجران فى غير البيوت اشد الما للنفوس ورب نسوة تتألم بمجرد بيتوتة الرجل فى غير
من غير هجران ولاسيما مع الهجران وهذا ظاهر لايخفى ﴿ ص ﴾ اخبرنا ابوعاصم عن ابن
وحدثنى محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا ابن جريج وقال اخبرنى يحيى بن عبدالله بن
ان عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث اخبره ان ام سلمة اخبرته ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
لايدخل على بعض اهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا عليهن اوراح فقيل له
له حلفت ان لاتدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما ﴿ ش ﴾ مطابقته
ة من حيث ان فى طريق من طرق هذا الحديث غير ام سلمة انه قعد فى مشربة له وذلك انه صلى
الى عليه وسلم لما هجر بعض نسائه طلع الى مشربة له وقعد فيها ومنه تؤخذ المطابقة وروى
لحديث من طريقين احداهما عن ابى عاصم النبيل واسمه الضحاك مخلد يروى عن عبدالملك بن
زيز بن جريج والاخرى عن محمد بن مقاتل المروزى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن ابن جريج
ى بن عبدالله ابن صيفى بتشديد الياء للنسبة عن عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن
وهو اخو ابى بكر بن عبدالرحمن احد الفقهاء السبعة وليس له فى البخارى غير هذا الحديث
هذا الحديث فى كتاب الصوم فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رأيتم الهلال
ا وانه اخرجه هنالك من طريق ابى عاصم وحده قوله حلف فى كتاب الصوم الى قوله على
اهله ويروى على بعض نسائه قوله اوراح شك من الراوى قوله فقيل له اى النبى صلى الله تعالى
وسلم والقائل له هى عائشة رضى الله تعالى عنها قوله ان لاتدخل شهرا ويروى ان لاتدخل عليهن

عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها امرني ان اصل في شعرها فقال لا انه قد لعن الموصلات

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وخلاد بتشديد اللام ابن يحيى السلمى بضم السين المهملة الكوفى سكن مكة وهو من افراده وابراهيم بن نافع المخزومى المكى والحسن ابن مسلم بن يناق المكى وصفية هى بنت شيبة المكية والحديث اخرجه البخارى ايضا فى اللباس عن آدم واخرجه مسلم فى اللباس عن ابن المثنى وغيره واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن وهب **قوله** فتمعط بتشديد العين المهملة اى تساقط وتمزق ويقال معط الشعر وامعط معطا اذا تناثر ومعطته انا اذا نتفته والامعط من الرجال السنوط بفتح السين المهملة وضم النون وهو الذى لا لحية له يقال رجل سنوط وسناط وقال ابو حاتم والذئب يكنى ابامعيط **قوله** الموصلات بضم الميم وفتح الواو بالصاد المهملة بالفتح والكسر وفى رواية الكشميهنى الموصولات ثم العلة فى تحريمه امالكونه شعار الفاجرات او تدليسا او تغيير خلق الله عزوجل ولا يمنع من الادوية التى تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج وكذا اخذ الشعر منه وسئلت عائشة رضى الله تعالى عنها عن قشر الوجه فقالت ان كان شئ ولدت وهو بها فلا يحل لها اخراجه وان كان شئ حدث فلا بأس بقشره وفى لفظ ان كان للزوج فافعلى ونقل ابو عبيد عن الفقهاء الرخصة فى كل شئ وصل به الشعر مالم يكن الوصل شعرا وفى مسند احمد من حديث ابن مسعود نهى منه الا من داء وفى الحديث حجة على من جوزه من الشافعية بأذن الزوج ﴿ ص ﴾ باب ﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وان امرأة) الى آخره وليس فى رواية ابى ذر او اعراضا **قوله** وان امرأة اى وان خافت امرأة كما فى قوله وان احد من المشركين استجارك وسبب نزول هذه الآية ما ذكره المفسرون ان سودة خشيت ان يطلقها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله لا تطلقنى واجعل يومى لعائشة ففعل صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت **قوله** من بعلها اى من زوجها **قوله** نشوزا وهو الترفع عنها ومنع النفقة **قوله** او اعراضا وهو الانصراف عن ميلها الى غيرها وجواب ان هو قوله فلا جناح عليهما ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن سلام اخبرنا ابومعاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هى المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له امسكنى ولا تطلقنى ثم تزوج غيرى فانت فى حل من النفقة على والقسمة لى فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بن سلام بتشديد اللام وتخفيفها وابومعاوية محمد بن حازم الضرير يروى عن هشام بن عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث قد مضى فى تفسير سورة النساء ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لا يستكثر اى لا يستكثر من مضاجعتها ومحادثتها والاختلاط بها ولا يعجبها **قوله** فانت فى حل اى احللت عليك النفقة والقسمة فلا تنفق على ولا تقسم لى **قوله** ان يصالحا اى ان يصطلحا وقرئ ان يصلحا بمعنى يصطلحا ايضا **قوله** والصلح خير لان فيه قطع النزاع وقام الاجماع على جواز هذا الصلح واختلفوا هل ينتقض هذا الصلح فقال عبيدة هما على ما اصطلحا عليه وان انتقض فعليه ان يعدل او يفارق وهو قول ابراهيم ومجاهد وعطاء قال ابن المنذر هو قول الثورى والشافعى واحمد وقال الكوفيون الصلح فى ذلك جائز قال ابوبكر لا احفظ فى الرجوع شيئا وقال الحسن ليس لها ان تنقض وهما على ما اصطلحا عليه

مؤثر وقال ابن بطال قال بعضهم امر الله عزوجل بهجر النساء في المضاجع وضربهن تذليلا منه لهن وتصغيرا على ايذاء بعولتهن ولم يأمر بشيء في كتابه بالضرب صريحا الا في ذلك وفي الحدود العظام فساوى معصيتهن لازواجهن بمعصية اهل الكبائر وولى الازواج ذلك دون الائمة وجعله لهم دون القضاة بغير شهود ولا بينة ائتمانا من الله عزوجل للازواج على النساء وقال المهلب انما يكره من ضرب النساء التعدي فيه والاسراف وقد بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك فقال ضرب العبد من اجل الرق يزيد فوق ضرب الحر لتباين حاليهما ولان ضرب النساء انما جوز من اجل امتناعها على ازواجها من اجل المباضعة وقال ابن التين واختلف في وجوب ضربها في الخدمة والقياس يوجب انه اذا جاز ضربها في المباضعة جاز في الخدمة الواجبة للزوج عليها بالمعروف وقال ابن حزم لا يلزمها ان تخدم زوجها في شيء اصلا لا في عجين ولا في طبخ ولا كنس ولا غزل ولا غير ذلك ثم نقل عن ابي ثور انه قال عليها ان تخدمه في كل شيء ويمكن ان يحتج له بالحديث الصحيح ان فاطمة رضي الله تعالى عنها شكت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما تجد من الرحى وبقول اسماء رضي الله تعالى عنها كنت اخدم الزبير رضي الله تعالى عنه ولا حجة فيهما لانه ليس فيهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهما وانما كانتا متبرعتين ﴿ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابي وسفيان هو الثوري وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام وعبد الله ابن زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات وجاء بسكون الميم ايضا ابن الاسود بن المطلب بن اسد الاسدي والحديث قدمر باتم منه في تفسير سورة (والشمس وضحاها) **قوله** لا يجلد بصيغة النهي في نسخ البخاري ورواية الاسماعيلي عن احمد بن سفيان النسائي عن محمد بن يوسف الفريابي المذكور بصيغة الخبر **قوله** جلد العبد بالنصب اي مثل جلد العبد وعند مسلم في رواية ضرب الامة وعند النسائي من طريق ابن عيينة ضرب العبد او الامة وفي رواية احمد بن سفيان جلد البعير او العبد وسيأتي في الادب ان شاء الله تعالى من رواية ابن عيينة ضرب الفحل او العبد والمراد بالفحل البعير ووقع لابن حبان كضربك ابلك قيل لعله تصحيف وفي حديث لقيط بن صبرة عند ابي داود ولا تضرب ظعينتك ضربك امتك **قوله** ثم يجامعها جاء في لفظ آخر ثم لعله يعانقها وفي الترمذي مصححا ثم لعله ان يضاجعها من آخر يومه **قوله** في آخر اليوم وروى من آخر اليوم اي يوم جلدها وعند احمد من آخر الليل وعند النسائي آخر النهار وفي الحديث جواز ضرب العبد بالضرب الشديد للتأديب وفيه ان ضرب النساء دون ضرب العبيد وفيه استبعاد وقوع الامرين من العاقل ان يبالغ في ضرب امرأته ثم يجامعها في بقية يومه او ليلته وذلك ان المضاجعة انما تستحسن مع ميل النفس والرغبة والمضروب غالبا ينفر من ضاربه ولكن يجوز الضرب اليسير بحيث لا يحصل منه النفور التام فلا يفرط في الضرب ولا يفرط في التأديب ﴿ص *باب* لا تطيع المرأة زوجها في معصية ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه بعض من حديث لا تطيع المرأة في معصية لانه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق ﴿ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت الى النبي صلى الله تعالى

وعطاء وطاوس واليه ذهب احمد بن حنبل وحكاه صاحب التقريب عن الشافعي وكذا عزاه اليه ابن عبدالبر في التمهيد وهو قول اكثر اهل العلم وتفصيل القول فيه ان المرأة ان كانت حرة فقد ادعى فيه ابن عبدالبر في التمهيد انه لاخلاف بين العلماء في انه لايعزل عنها الا باذنها وقال شيخنا زين الدين رحمه الله دعوى الاجماع لاتصح فقد اختلف اصحاب الشافعي على طريقين اظهرهما كما قال الرافعي رحمه الله ان رضيت جاز لامحالة والا فوجهان اصحهما عند الغزالي الجواز وكذا قال الرافعي في الشرح الصغير والنووي في شرح مسلم انه الاصح وقال في الروضة انه المذهب والطريق الثاني انها ان لم تأذن لم يجز وان اذنت فوجهان وان كانت المرأة المزوجة امة فاختلف العلماء في وجوب استيذان سيدها فحكى ابن عبدالبر في التمهيد عن مالك وابي حنيفة واصحابهما انهم قالوا الاذن في العزل عنها الى مولاها وقال الشافعي له ان يعزل عنها بدون اذنها واذن مولاها وان كانت المرأة امة له فقال ابن عبدالبر لاخلاف بين فقهاء الامصار انه يجوز العزل عنها بغير اذنها وانه لا حق لها في ذلك وقال شيخنا زين الدين رحمه الله هكذا اطلق نفي الخلاف وليس بجيد وقد فرق اصحاب الشافعي في الامة بين المستولدة وغيرها فان لم يكن قد استولدها فقال الغزالي وتبعه الرافعي والنووي لاخلاف في جوازه قال الرافعي صيانة للملك واعترض صاحب المهمات بان فيه وجها حكاه الروياني في البحر انه لايجوز لحق الولد وان كانت مستولدة له فقال الرافعي رتبها مرتبون على المنكوحة الرقيقة واولى بالمنع لان الولد حر وآخرون على الحرة والمستولدة اولى بالجواز لانها ليست راسخة في الفراش ولهذا لاتستحق القسم قال الرافعي وهذا اظهر ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو اخبرنا عطاء سمع جابرا قال كنا نعزل والقرآن ينزل وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والقرآن ينزل ﴿ش﴾ هذان وجهان في حديث جابر احدهما عن علي بن عبدالله المديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار وذكر فيه الاخبار والسماع ولم يذكر على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والاخر بالاسناد المذكور عن عمرو وذكره بالعنعنة وذكر فيه على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع في رواية الكشميهني كان يعزل بضم الياء آخر الحروف وفتح الزاي على صيغة المجهول فان قلت روى مسلم من حديث ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب اخت عكاشة حضرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في اناس الحديث وفيه ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الوأد الخفي وبه استدل ابراهيم النخعي وسالم بن عبدالله والاسود بن يزيد وطاوس وقالوا العزل مكروه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم جعل العزل بمنزلة الوأد الا انه خفي لان من يعزل عن امرأته انما يعزل هربا من الولد فلذلك سمي الموؤدة الصغرى والموؤدة الكبرى هي التي تدفن وهي حية كان اذا ولد لاحدهم بنت في الجاهلية دفنوها في التراب وهي حية فكيف التوفيق بين هذا وبين حديث جابر وابي سعيد وغيرهما وفي حديث جابر قلنا يارسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود ان الله اذا اراد ان يخلقه لم يمنعه رواه الترمذي قلت اجيب عن هذا بوجوه الاول انه يحتمل ان يكون الامر في ذلك كما وقع في عذاب القبر لما قالت اليهود ان الميت يعذب في قبره فكذبهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يطلعه الله على ذلك فلما اطلعه الله على عذاب القبر اثبت ذلك واستعاذ بالله منه وههنا كذلك الثاني

وهو قول قتادة وقول الحسن هو قياس قول مالك فيمن انظره بالدين او اعاره عارية الى مدة ان لا يرجع فى ذلك وقول عبيدة هو قياس قول ابى حنيفة والشافعى لانها هبة منافع طارية لم تقبض فجاز فيها الرجوع ﴿ ص ﴾ باب العزل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم عزل الرجل ذكره من الفرج لينزل منيه خارج الفرج فرارا عن الاحبال ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر رضى الله تعالى عنه قال كنا نعزل على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه فسر الابهام الذى فى الترجمة ويحيى بن سعيد هو القطان يروى عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء ابن ابى رباح عن جابر بن عبد الله والحديث من افراده بهذا الوجه وروى هذا عن جابر بوجوه اخرى فروى البخارى ايضا من طريق عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل واخرجه مسلم ايضا نحوه وروى النسائى والترمذى من حديث معمر عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال قلنا يا رسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود ان الله اذا اراد ان يخلقه لم يمنعه وروى مسلم من رواية معقل وهو ابن عبيد الله الجزرى عن عطاء قال سمعت جابرا يقول لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى مسلم ايضا من حديث ابى الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبلغ ذلك نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينهنا وروى ايضا النسائى من رواية عروة بن عياض عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان عندى جارية لى وانا اعزل عنها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك لم يمنع شيئا اراده الله الحديث وروى ايضا ابو داود من رواية زهير عن ابى الزبير عن جابر قال جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان لى جارية اطوف عليها وانا اكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها الحديث ولفظ ابى داود اخرجه ابن حبان فى صحيحه من رواية سالم بن ابى الجعد عن جابر نحوه **قوله** كنا نعزل على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قول الصحابى كنا نفعل كذا ان اضافه الى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فحكمه حكم المرفوع على الصحيح عند اهل الحديث من الاصوليين وذهب ابو بكر الاسماعيلى الى انه موقوف لاحتمال ان لا يكون صلى الله تعالى عليه وسلم اطلع على ذلك وهذا الخلاف لا يجئ هنا لوجود النقل باطلاعه صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك كما ثبت فى صحيح مسلم من رواية ابى الزبير عن جابر من قوله فبلغ ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينهنا ثم استدل بهذا الحديث على جواز العزل فممن قال به من الصحابة سعد بن ابى وقاص وابو ايوب الانصارى وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس ذكره عنهم مالك فى الموطأ ورواه ابن ابى شيبة ايضا عن ابى بن كعب ورافع بن خديج وانس ابن مالك ورواه ايضا عن غير واحد من الصحابة لكن فى العزل عن الامة وهم عمر بن الخطاب وخباب بن الارت وروى كراهته عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن عمر وابى امامة رضى الله تعالى عنهم وكذا روى عن سالم والاسود من التابعين وروى عن غير واحد من الصحابة التفرقة بين الحرة والامة فتستأمر الامة وهم عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ومن التابعين سعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وابراهيم التيمى وعمرو بن مرة وجابر بن زيد والحسن

معه احدى نسائه [illegible] ابن ابى مليكة [illegible]
القاسم [illegible] عائشة [illegible]
[illegible] قالت
[illegible]
[illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا [illegible]
جعلت رجليها بين الاذخر وتقول يارب سلط على عقربا او حية تلدغنى ولا استطيع ان اقول له
شيئا [illegible] مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وعبد الواحد
بن ايمن ضد الايسر المخزومى الذى يروى عن عبد الله بن عبيد بن ابى مليكة بضم الميم عن القاسم بن
محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن اسحق بن ابراهيم
وعبد بن حميد واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن احمد بن سليمان ثلاثتهم عن ابى نعيم **قوله** كان
اذا خرج اى الى السفر اقرع بين نسائه وقال النووى هو واجب فى حق غير النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم واما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ففى وجوب القسم فى حقه خلاف فمن قال بوجوبه يجعل
اقراعه واجبا ومن لم يوجبه يقول فعله من حسن العشرة ومكارم الاخلاق وتطييبا لقلوبهن وقال
الخطيب وقال الاحق انه فى القسم حاله السفر بسافر بمن شاء والاولى ان يقرع بينهن وقال القرطبى
وليست ايضا بواجبة عند مالك وقال ابن القصار ليس له ان يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة وهو
قول مالك وابى حنيفة والشافعى وقال مالك مرة له ان يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة وقال المهلب
وفيه العمل بالقرعة فى المقاسمات والاستهام وفيه ان القسم يكون بالليل والنهار **قوله** فطارت القرعة
لعائشة اى حصلت لها ولحفصة بنت عمر بن الخطاب رضى الله عنهما وهو تعبير يستعمل انسان يصيبه شيء وكان
هذا فى سفرة من سفرات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يتحدث جملة فى محل النصب على الحال
والحاصل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما كان فى هذه السفرة وكانت عائشة وحفصة معه فاذا كان الليل
وهم سائرون يسير مع عائشة يتحدث معها كما هى عادة المسافرين لقطع المسافة واستدل به المهلب
على ان القسم لم يكن واجبا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه [illegible]
حفصة منعمات فى تبديل بعيرها بعير عائشة [illegible]
من حديث الاخرى فى غير وقت القسم يجوز دخوله الى غير صاحبة النوبة [illegible] ابو داود
والبيهقى واللفظ له من طريق ابن ابى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قل يوم الا ورسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيقبل ويلمس مادون الوقاع فاذا جاء الى التى هو يومها
بات عندها انتهى وعماد القسم فى حق المسافر وقت نزوله وحالة السير ليست منه ليلا كان او نهارا
قوله فقالت حفصة اى قالت حفصة لعائشة الا تركبين الليلة اى فى هذه الليلة بعيرى واركب انا بعيرك تنظرين
الى ما لم تكونى تنظرين وانظر انا الى ما لم انظر وانما حملت حفصة على ذلك الغيرة التى تورث الدهش والحيرة
وفيه اشعار ان عائشة وحفصة لم تكونا متقارنتين بل كانت كل واحدة منهما فى جهة **قوله** فقالت بلى
اى فقالت عائشة لحفصة بلى اركبى جملى وانا اركب جملك **قوله** فركبت اى حفصة جمل عائشة **قوله**
فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى جمل عائشة بناء على ان عائشة على جملها والحال ان عليه
حفصة قال الكرمانى ويروى عليها على تأويل الجمل بمؤنث **قوله** فسلم عليها اى على حفصة ولم يذكر

[illegible]

هذا الطحاوى [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible]

هو صحيح الاسناد وقال ابن العربي [illegible] [illegible]

[illegible] وحديث جابر رجاله الصحيح وله شاهد من حديث ابى سعيد [illegible] وحديث ابى

ابى هريرة الذى اخرجه النسائى من حديث ابى سلمة عنه قال سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

عن العزل فقيل ان اليهود تزعم انها الموؤدة الصغرى فقال كذبت يهود ﴿ حدثنا عبد الله

ابن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن مالك بن انس عن الزهرى عن ابن محيريز عن ابى سعيد الخدرى

رضى الله عنه قال اصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اوانكم

لتفعلون قالها ثلاثا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الاهى كائنة ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة

وعبد الله شيخ البخارى ابن اخى جويرية بن اسماء وجويرية من الاسماء المشتركة بين الرجال والنساء

وابن محيريز مصغر محراز بالحاء المهملة والراء والزاى واسمه عبد الله وكان وقع فى رواية يونس كما أن

فى القدر عن الزهرى اخبرنى عبد الله بن محيريز الجمحى وهو مدنى سكن الشام وابو محيريز جنادة

كان من رهط ابى محذورة المؤذن وكان يتيما فى حجره واحاديث قد مر فى البيوع فى باب بيع الرقيق

فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابن محيريز الحديث قوله سبيا

اى جوارى اخذناها من الكفار اسرا وذلك فى غزوة بنى المصطلق وروى ابن ابى شيبة فى مصنفه

من رواية ابى سلمة بن عبد الرحمن وابى امامة بن سهل جميعا عن ابى سعيد قال لما اصبنا سبى بنى

المصطلق استمتعنا من النساء وعزلنا عنهن قال ثم انى وقعت على جارية فى سوق بنى قينقاع فمر بى رجل

من اليهود فقال ما هذه الجارية يا ابا سعيد قلت جارية لى ابيعها قال هل كنت تصيبها قلت نعم

فلعلك تبيعها وفى بطنها مثل سخلة قال كنت اعزل عنها قال هذه الموؤدة الصغرى قال فجئت رسول

الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال كذبت يهود كذبت يهود قوله اوانكم لتفعلون

اختلفوا فى معناه فقالت طائفة ظاهره الانكار والزجر فنهى عن العزل وحكى ذلك ايضا عن الحسن

وكأنهم فهموا من كلمة لا فى رواية اخرى لا عليكم ان لا تفعلوا وهى رواية ابن سيرين وغيره عن

مالك انه النهى عما سئل عنه وان كلمة لا فى ان لا تفعلوا لتأكيد النهى كأنه قال لا تعزلوا وعليكم ان لا

تفعلوا وقالت طائفة ان هذا الى النهى اقرب وقالت طائفة اخرى كأنها جعلت جوابا للسؤال قوله

عليكم ان لا تفعلوا اى ليس عليكم جناح فى ان لا تفعلوا وقول هؤلاء اولى بالمصير اليه بدليل قوله

ما من نسمة الى آخره وبقوله افعلوا او لا تفعلوا انما هو القدر وبقوله اذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه

شئ وهذه الالفاظ كلها مصرحة بان العزل لا يرد القدر ولا يضر فكأنه قال لا بأس به وبهذا تمسك

من رأى اباحته مطلقا عن الزوجة والامة وبه قال كثير من السلف من الصحابة والتابعين كما ذكرناه

قوله ما من نسمة بفتحات هى النفس اى ما من نفس قدر كونها الا وهى تكون سواء عزلتم او لا اى

ما قدر وجوده لا يمنعه العزل وفى حديث جابر ايضا ان ذلك لم يمنع شيئا اراده الله وفى حديثه ايضا

فى رواية مسلم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها وفى حديث البراء رواه الترمذى فى كتاب

العلل ليس من كل الماء يكون الولد ﴿ ص ﴾ باب ✲ القرعة بين النساء اذا اراد سفرا

﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم القرعة بين النساء اذا اراد الرجل السفر واراد ان يأخذ

رضى الله تعالى عنه **قوله** وهبت يومها لعائشة وقد تقدم فى الهبة من طريق الزهرى عن عروة بلفظ يومها وليلتها وزاد فى آخره تبتغى بذلك رضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية مسلم من طريق عقبة بن خالد عن هشام لما ان كبرت سودة رضى الله تعالى عنها جعلت يومها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة وروى ابوداود عن احمد بن يونس عن عبدالرحمن بن ابى الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايفضل بعضنا على بعض فى القسم الحديث وفيه ولقد قالت سودة بنت زمعة حين اسنت وخافت ان يفارقها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يارسول الله يومى لعائشة فقبل ذلك منها فيها وفى اشباهها نزلت (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا) الآية وتابعه ابن سعد عن الواقدى عن ابن ابى الزناد فى وصله وعند الترمذى من حديث ابن عباس موصولا نحوه واخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم بن ابى بزة مرسلا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طلقها فقعدت له على طريقه فقالت والذى بعثك بالحق مالى فى الرجال حاجة ولكن احب ان ابعث مع نسائك يوم القيمة فانشدك بالذى انزل عليك الكتاب هل طلقتنى لموجدة وجدتها على قال لاقالت فانشدك لما راجعتنى فراجعها قالت فانى جعلت يومى وليلتى لعائشة حبة رسول الله **قوله** وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة يعنى على الوجه الذى ذكرناه وفى رواية جرير عن هشام عند مسلم فكان يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة انتهى وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لكل واحدة من نسائه يوما وليلة كما تظاهرت عليه الاحاديث ففى بعضها يوم والمراد بليلته وفى بعضها ليلة والمراد مع اليوم وفى بعضها يوم وليلة وذهب جماعة من اهل العلم الى انه لايزاد فى القسم على يوم وليلة اقتداء بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبه قال مالك وابوثور وابواسحق المروزى من الشافعية وقال شيخنا زين الدين رحمه الله وحمل الشافعى ذلك على الاولوية والاستحباب ونص على جواز القسم ليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا وقال فى المختصر واكره مجاوزة الثلاث فحمله الاكثرون على المنع ونقل عن نصه فى الاملاء انه كان يقسم مياومة ومشاهرة ومسانهة قال الرافعى فحملوه على ما اذا رضين ولم يجعلوه قولا آخر وحكى عن صاحب التقريب انه يجوز ان يقسم سبعا سبعا وعن الشيخ ابى محمد الجوينى وغيره انه تجوز الزيادة مالم تبلغ التربص بمدة الايلاء وقال امام الحرمين لايجوز ان يبنى القسم على خمس سنين مثلا وحكى الغزالى فى البسيط وجها انه لاتقدير بزمان ولاتوقيت اصلا فانما التقدير الى الزوج انتهى كلامه قلت وقال ابن المنذر ولاارى مجاوزة يوم اذلا حجة مع من تخطى سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى غيرها الاترى قوله فى الحديث ان سودة وهبت يومها لعائشة ولم يحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قسمته لازواجه اكثر من يوم وليلة ولو جاز ثلاثة لجاز خمسة وشهرا ثم يتخطى بالقول الى ما لانهاية له فلا يجوز معارضته السنة وفيه مشروعية القسم بين النساء وهو متفق على استحبابه فاما وجوبه فقال شيخنا وفى دعوى الاتفاق نظر فقال النووى فى شرح مسلم مذهبنا انه لايلزم ان يقسم لنسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره تعطيلهن قال الرافعى وعن القاضى ابى حامد حكاية انه يجب القسم بينهن ولايجوز له الاعراض

﴿ ص ﴾ باب ❊ العدل بين النساء ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء الى قوله

فى الخبر انه تحدث ويحتمل انه تحدث ولم ينقل **قوله** وافتقدته عائشة اى افتقدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة اى فى حالة المسايرة لان قطع المألوف صعب **قوله** جعلت رجليها اى جعلت عائشة رجليها بين الاذخر وهو نبت معروف توجد فيه الهوام غالبا فى البرية وانما فعلت هذا لما عرفت انها الجانية فيما اجابت الى حفصة وارادت ان تعاقب نفسها على تلك الجناية **قوله** وتقول يارب سلط على هكذا فى رواية المستملى بحرف النداء وفى رواية غيره رب سلط بدون حرف النداء وكذا فى رواية مسلم **قوله** تلدغنى بالغين المعجمة **قوله** ولا استطيع ان اقول له اى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى الظاهر انه كلام حفصة ويحتمل ان يكون كلام عائشة قلت الامر بالعكس بل الظاهر انه من كلام عائشة وظاهر العبارة يشعر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعرف القصة ويحتمل ان يكون قد عرفها بالوحى او بالقرائن وتغافل صلى الله تعالى عليه وسلم عما جرى اذ لم يجر منهما شئ يترتب عليه حكم وعند مسلم وتقول رب سلط على عقربا او حية تلدغنى رسولك لا استطيع ان اقول له شيئا ورسولك بالنصب باضمار فعل تقديره انظر رسولك ويجوز الرفع على الابتداء واضمار الخبر تقديره هو رسولك وقال المهلب وفيه ان دعاء الانسان على نفسه عند الحرج معفو عنه غالبا لقول الله عز وجل (ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) الآية ﴿ ص ﴾ باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه المرأة التى تهب يومها الى اخره فقوله المرأة مبتدأ وقوله تهب يومها خبره وقوله من زوجها فى محل النصب على انه صفة لقوله يومها اى يومها المختص لها فى القسم الكائن من زوجها **قوله** لضرتها يتعلق بقوله تهب **قوله** وكيف يقسم ذلك اى المذكور من هبة المرأة يومها لضرتها كيف يقسم ولم يبين كيفية ذلك وانما ذكر ذلك على سبيل الاستفهام عن وجه القسمة اى على اى وجه يقسم وهب المرأة يومها من القسم لضرتها بيان ذلك ان تكون فيه الموهوبة بمنزلة الواهبة فى رتبة القسمة فان كان يوم سودة ثالثا ليوم عائشة اورابعا اوخامسا استحقته عائشة على حسب القسمة التى كانت لسودة ولا يتأخر عن ذلك اليوم ولا يتقدم ولا يكون ثانيا ليوم عائشة الا ان يكون يوم سودة بعد يوم عائشة ﴿ ص ﴾ حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا زهير عن هشام عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه مشتمل عليها لان قوله ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة يشمل الشطر الاول من الترجمة وقوله كان يقسم الى آخره مشتمل على الشطر الثانى منها وهو قوله وكيف يقسم ذلك مع انه يوضح معنى ذلك وهو انه يقسم لعائشة الموهوب لها يومها المختص لها ويوم سودة الواهبة يومها لها على الوجه الذى ذكرناه الآن ومالك بن اسماعيل هو ابو غسان النهدى بالنون المفتوحة وسكون الهاء وزهير مصغر زهر ابن معاوية الجعفى الكوفى سكن الجزيرة يروى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم فى النكاح ايضا عن عمرو الناقد عن الاسود بن عامر عن زهير به **قوله** ان سودة بنت زمعة بسكون الميم وفتحها ابن قيس القرشية العامرية تزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة رضى الله تعالى عنها ودخل عليها بها وكان دخوله بها قبل دخوله على عائشة رضى الله تعالى عنها بالاتفاق وهاجرت معه وتوفيت فى آخر خلافة عمر بن الخطاب

الراو [illegible] حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا خالد عن ابي

قلابة عن انس رضي الله تعالى عنه [illegible] النبي صلى الله [illegible] ولكن

قال السنة اذا [illegible] البكر [illegible] ثلاثا [illegible]

لا يوجد ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة بن المفضل بن لاحق ابو اسمعيل البصري وخالد هو ابن مهران الحذاء البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن محمد بن رافع وغيره واخرجه الترمذي فيه عن ابي سلمة يحيى بن خلف واخرجه ابن ماجه فيه عن هناد بن السري عن عبدة بن سليمان **قوله** ولو شئت ان اقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اختلف في قائل هذا القول اعني قوله ولو شئت فقيل خالد الحذا راوي الحديث، وقد صرح به في رواية مسلم قال حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا هشيم عن خالد عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا قال خالد ولو قلت انه رفعه لصدقت ولكنه قال السنة كذلك انتهى وقيل هو ابو قلابة الراوي وقد صرح به البخاري في الحديث الذي يأتي عقيب هذا الباب على ما يأتي ان شاء الله تعالى **قوله** ولكن قال السنة اذا تزوج الى آخره اي ولكن قال انس رضي الله تعالى عنه السنة الى آخره وحاصله ان خالدا او ابو قلابة لو قال قال انس قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكان صادقا في تصريحه برفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه رأى ان المحافظة على اللفظ اولى وقوله السنة يقتضي ان يكون مرفوعا بطريق اجتهادي محتمل وقال النووي هذا اللفظ يقتضي رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا قال الصحابي السنة كذا او من السنة كذا فهو في الحكم كقوله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** سبعا اي سبع ليالي ويدخل فيها الايام وقال الخطابي السبع تخصيص للبكر لا يحتسب بها عليها وكذا الثلاث للثيب ويستأنف القسمة بعده وهذا من المعروف الذي امر الله به في معاشرتهن وذلك ان البكر لما فيها من الحياء ولزوم الخدر يحتاج الى فضل امهال وصبر وتأن ورفق والثيب قد جربت الرجال الا انها من حيث استجداد الصحبة اكرمت بزيادة الوصلة وهي مدة الثلاث **ص** باب اذا تزوج الثيب على البكر **ش** اي هذا باب في بيان ما يفعل الرجل اذا تزوج امرأة ثيبا على امرأة بكر وهذه الترجمة عكس الترجمة التي قبلها وقد ذكرنا هناك ان جواب اذا محذوف وهنا كذلك **ص** حدثنا يوسف ابن راشد حدثنا ابو اسامة عن سفيان حدثنا ايوب وخالد عن ابي قلابة عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد نسب الى جده وهو القطان الكوفي سكن بغداد وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وسفيان هو الثوري وايوب هو السختياني وابو قلابة هو عبد الله بن زيد واخرج الطحاوي هذا الحديث من عشر طرق صحاح ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا تزوج الثيب انه بالخيار ان شاء سبع لها وسبع لسائر نسائه وان شاء اقام عندها ثلاثا ودار على بقية نسائه يوما يوما وليلة ليلة قلت اراد بالقوم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي ومالكا والشافعي واحمد واسحق واباثور وابا عبيد ثم قال وخالفهم في ذلك آخرون

[illegible]

[illegible]

[illegible] ولا يدخل بينهن من الحسن [illegible] في النفقة

والكسوة والهبة ونحوها **قوله** ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء [illegible] الرجال

ان تسووا بين نسائكم في حبهن بقلوبكم حتى تعدلوا بينهن في ذلك [illegible] ولو حرصتم

تسويتكم بينهن في ذلك [illegible] الاربعة [illegible] عبد الله بن يزيد عن عائشة رضي الله تعالى عنها

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] يقسم بين نسائه فيعدل ويقول [illegible] فلا تلمني

فيما تملك ولا املك **قوله** فيما [illegible] في [illegible] الحب [illegible]

من ميل القلب فانه لا يدخل تحت القدرة وروى [illegible] ابي هريرة [illegible]

صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط

قيل المراد سقوط شقه حقيقة او المراد سقوط حجته بالنسبة الى احدى امرأتيه [illegible]

الاخرى والظاهر الحقيقة تدل عليه رواية ابي داود وشقه مائل [illegible] ولم يعدل

[illegible] عن الحق والجور الميل كان عذابه بان يجيء يوم القيامة على رؤس الاشهاد [illegible] مائل

فان قلت امر المزوجون بالعدل بين نسائهم والآية تخبر بانهم لا يستطيعون ان يعدلوا قلت المنفي

في الآية العدل بينهن من كل جهة الا ترى كيف قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] فيما تملك

ولا املك وقال الترمذي يعني به الحب والمودة لان ذلك مما لا يملكه الرجل ولا هو في قدرته وقال ابن

عباس رضي الله تعالى عنهما لا تستطيع ان تعدل بالشهوة فيما بينهن ولو حرصت [illegible] المنذر دلت

هذه الآية على ان التسوية بينهن في المحبة غير واجبة وقد اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ان عائشة احب اليه من غيرها من ازواجه فلا تميلوا كل الميل باهوائكم حتى يحملكم ذلك على ان تجوروا

في القسم على التي لا تحبون **قوله** الى قوله واسعا حكيما يعني الى اخر الآيتين وتمامهما قوله (وان تستطيعوا

ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان

غفورا رحيما وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما) **قوله** فلا تميلوا كل الميل اي

لا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها من غير رضاها **قوله** فتذروها اي

تتركوها كالمعلقة وهي التي ليست بذات بعل ولا مطلقة وقيل [illegible] ولا ذات زوج **قوله** وان تصلحوا

اي فيما بينكم وبينهن بالاجتهاد منكم في العدل بينهن وتتقوا الميل فيهن فان الله غفور ما عجزت عنه

طاقتكم من بلوغ الميل منكم فيهن **قوله** وان يتفرقا يعني وان يفارق كل منهما صاحبه يغن الله

كلا يعني يرزقه زوجا خيرا من زوجه وعيشا اهنى من عيشه والسعة الغنى والقدرة والواسع الغني

المقتدر ﴿ ص ﴾ باب * اذا تزوج البكر على الثيب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان

ما يفعل الرجل اذا تزوج امرأة بكرا على امرأة ثيب ولم يذكر جواب اذا الذي هو بيين الحكم

اكتفاء بما في حديث الباب والبكر خلاف الثيب ويقعان على الرجل والمرأة وقال ابن الاثير الثيب

من ليس ببكر ويقع على الذكر والانثى يقال رجل ثيب وامرأة ثيب وقد يطلق على المرأة البالغة

وان كانت بكرا مجازا واتساعا واصل الكلمة الواو لانه من ثاب يثوب اذا رجع فان الثيب بصدد

العود والرجوع قلت اصل الثيب ثويب اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فقلبت

وعبد الاعلى بن حماد بن نصر ابو يحيى اصله بصرى سكن بغداد ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع والحديث مضى باتم منه فى كتاب الغسل فى باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه فى غسل واحد وبسطنا الكلام فيه هناك قوله وله تسع نسوة وتقدم هناك وكان يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة وجمع بينهما بان ازواجه كن تسعا فى هذا الوقت وسريتاه مارية وريحانة على رواية من روى ان ريحانة كانت امة وروى بعضهم انها كانت زوجة ولقد سمعت اساتذتى الكبار رحمهم الله تعالى ان كل نبى من الانبياء عليهم السلام اعطى قوة اربعين رجلا واعطى نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قوة اربعين نبيا فتكون قوته على هذا قوة الف رجل وستمأة رجل فانظر الى ورعه وصبره العظيم الذى لم يعط احد مثله كيف اكتفى بهذا المقدار وانظر الى سليمان عليه السلام حيث فكانت له الف امرأة على ما قيل منها ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء اما داود عليه السلام كانت له مأة امرأة ومع هذا كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يطوى الايام لا يأكل ويواصل فى الصوم حتى كان يشد الحجر على بطنه ويقوم بالليالى حتى يتورم قدماه وما هذه الا فضائل خصه الله بها وجعله افضل خلقه وسيد انبيائه صلوات الله عليه وعليهم اجمعين

﴿ ص ﴾ باب ❊ دخول الرجل على نسائه فى اليوم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز دخول الرجل على نسائه فى النهار لان لكل واحدة من نسائه يوما فى القسم تبعا لليلته وكان لا ينبغى ان يدخل على واحدة فى غير يومها ولا عليهن جميعا فى يوم ولكن يجوز دخوله لضرورة كوضع متاع ونحوه ولا ينبغى ان يطول مكثه ولا تجب التسوية فى الاقامة نهارا ويقال ليس حقيقة القسم بين النساء الا فى الليل خاصة لان للرجل التصرف نهاره فى معيشته وما يحتاج اليه فى اموره فاذا كان دخوله على امرأة فى غير يومها دخولا خفيفا فى حاجة بعضها فلا خلاف بين العلماء فى جواز ذلك وقال مالك لا يأتى الى واحدة من نسائه فى يوم الاخرى الا لحاجة او عيادة نقله ابن المواز عنه وقال غيره واما جلوسه عندها ومحادثتها تلذذا فلا يجوز ذلك عندهم فى غير يومها

﴿ ص ﴾ حدثنا فروة حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احديهن فدخل على حفصة فاحتبس اكثر ما كان يحتبس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم على نسائه فى اليوم وفروة بفتح الفاء وسكون الراء ابن ابى المغراء الكندى الكوفى مات فى سنة خمس وعشرين ومائتين قاله البخارى وعلى بن مسهر بضم الميم على صيغة اسم الفاعل من الاسهار بالمهملة والراء يروى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا طرف من حديث طويل يأتى فى كتاب الطلاق فى باب لم تحرم ما احل الله لك وقال ابن المهلب هذا انما كان يفعله صلى الله تعالى عليه وسلم نادرا ولم يكن يفعله ابد الدهر وانما كان يفعله لما اباح الله تعالى له بقوله (ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء) فكان يذكرهن بهذا الفعل فى الغب افضاله عليهن فى العدل بينهن لئلا يظنون ان القسمة حق لهن عليه واجاز مالك ان يأتى الى الاخرى فى حاجة وليضع شانه اذا كان على غير ميل وقال ايضا لا يقيم عند احديها الا من عذر وقال ابن الماجشون لا بأس ان يقف بباب احديها ويسلم من غير ان يدخل وان يأكل مما بعث اليه

﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ اذا استأذن الرجل نساءه فى ان يمرض فى بيت بعضهن فاذن له ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز استيذان الرجل نساءه فى ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو

فقالوا ان ثلث لها ثلث لسائر نسائه كما اذا سبع لها سبع لسائر نسائه قلت اراد بالقوم هؤلاء حماد بن ابى سليمان والحكم بن عتيبة وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا رحمهم الله واحتجوا فى ذلك بحديث ام سلمة اخرجه الطحاوى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها ان شئت سبعت عندك سبعت عندهن واخرجه احمد فى مسنده مطولا واخرجه الطبرانى باطول منه واخرجه ابو يعلى ايضا والبيهقى قال الطحاوى فلما قال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان شئت سبعت لك سبعت عندهن اى اعدل بينهن وبينك فاجعل لكل واحدة منهن سبعا كما اقمت عندك سبعا كذلك اذا جعل لها ثلاثا جعل لكل واحدة منهن ثلاثا وقالت الشافعية حديث انس المذكور حجة على الحنفية قلت كذلك حديث ام سلمة حجة على الشافعية واحتجت الحنفية ايضا بحديث عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل الحديث رواه الاربعة وقد مر عن قريب فظاهره يقتضى المساواة بينهن مطلقا **قوله** من السنة قد ذكرنا عن قريب ان هذا اللفظ يقتضى كون الحديث مرفوعا ولما ذكر الترمذى حديث خالد الحذاء صححه ثم قال وقد رفعه محمد بن اسحق عن ايوب عن ابى قلابة عن انس ولم يرفعه بعضهم قلت ورواه ابن ماجة من طريق ابن اسحق مرفوعا عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للثيب ثلاث وللبكر سبع واخرجه الاسمعيلى ايضا مرفوعا كذلك من طريق عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك اخرجه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما مرفوعا **قوله** وقسم ثم قال اقام عندها ثلاثا ثم قسم بالواو فى الاول وبلفظ ثم فى الثانى ووقع عند الاسمعيلى وابى نعيم من طريق حمزة بن عون بلفظ ثم فى الموضعين **قوله** ثلاثا اى ثلاث ليالى مع ايامها واختلف العلماء فى المقام المذكور هل هو من حقوق المرأة على الزوج او من حقوق الزوج على سائر نسائه فقالت طائفة هو حق المرأة ان شاءت طالبته وان شاءت تركته وقال آخرون هو من حق الزوج ان شاء اقام عندها وان شاء لم يقم فان اقام عندها ففيه الخلاف المذكور وان لم يقم عندها الا ليلة دار وكذلك ان اقام ثلاثا دار على ما مضى من الخلاف المذكور والاول اولى لاخبار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك حق البكر والثيب وهل يتخلف العروس فى هذه المدة عن صلاة الجماعة والجمعة فروى ابن القاسم عن مالك انه لا يتخلف عنها وقال سحنون قد قال بعض الناس انه لا يخرج لان ذلك حق لها بالسنة ﴿ ص ﴾ وقال عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى قال عبد الرزاق فى الحديث المذكور بالمتن المذكور عن سفيان الثورى عن ايوب السختيانى وخالد الحذاء كلاهما عن ابى قلابة عن انس قال من السنة الى آخره ووصله مسلم قال وحدثنى محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد الحذاء عن ابى قلابة عن انس قال من السنة ان تقيم عند البكر سبعا قال خالد ولو شئت لقلت رفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** رفعه اى رفع الحديث انس الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ باب * من طاف على نسائه فى غسل واحد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من طاف على نسائه اى جامعهن فى غسل واحد اراد به انه لم يغتسل لكل جماع بغسل على حدة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة

التعليل والتقديرانجها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاحل حبها ﴿ص﴾ باب المتشبع بمالم ينل ومايهى من افتخار الضرة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ذم المتشبع بمالم ينل ولفظ الباب معرب لانه اضيف الى المتشبع وسنذكر تفسيره فى الحديث قوله ومايهى اى وفى بيان مايهى وكلمة ما مصدرية اى وفى بيان النهى عن افتخار الضرة اى الحاق العى والقلق اياها وفى المغرب الضجر قلق من غم وضيق نفس مع الكلام قال الجوهرى ضرة المرأة امرأة زوجها وقال صاحب المحكم الضرتان امرأتا الرجل كل واحدة منهما ضرة لصاحبتها وهى الضرائر ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثتنى فاطمة عن اسماء ان امرأة قالت يارسول الله ان لى ضرة فهل على جناح ان تشبعت من زوجى غير الذى يعطينى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبع بمالم يعط كلابس ثوبى زور ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقوله المتشبع يشمل شطرى الترجمة وهشام هو ابن عروة بن الزبير وفاطمة هى بنت المنذر بن الزبير واسماء هى بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا وكيع وعبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة قالت يارسول الله اقول ان زوجى اعطانى مالم يعطنى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبع بمالم يعط كلابس ثوبى زور وقال الدار قطنى فى العلل هشام عن عن ابيه عن عائشة انما رويه هكذا معمر والمبارك بن فضالة والصحيح عن فاطمة عن اسماء واخراج مسلم حديث هشام عن ابيه عن عائشة لايصح والصواب حديث عبده ووكيع وغيرهما عن هشام عن فاطمة عن اسماء وله رواه النسائى فى سننه من حديث معمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قال هذا خطأ والصواب حديث اسماء قلت ومسلم اخرجه ايضا من حديث هشام عن فاطمة عن اسماء فيحتمل ان يكون كلاهما صحيحين عنده ثم ان البخارى اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والآخر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة الى آخره قوله ان لى ضرة وفى رواية الاسمعيلى ان لى جارة وهى الضرة ايضا قوله جناح اى اثم قوله ان تشبعت من زوجى اى قالت اسماء الراوية ان تشبعت من زوجى الزبير بن العوام كذا سميت المرأة وضرتها وبعضهم قال لم اقف على تعيين هذه المرأة وزوجها قوله المتشبع قال ابو عبيدة المتشبع المتزين باكثر مما عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمرأة تكون لها ضرة فتتشبع بما تدعيه من الحظوة عند زوجها باكثر مما عنده لها تريد بذلك غيظ صاحبتها وادخال الاذى عليها وكذلك هذا فى الرجل وقال النووى المتكثر بماليس عنده مذموم مثل من لبس ثوبى زور وقيل هو من يلبس قيصا واحدا ويصل بكميه كمين آخرين فيظهر ان عليه قيصين وقال الزمخشرى فى الفائق المتشبع اى المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للتحلى بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبى زور اى ذى زور وهو الذى يزور على الناس بان يتزيى بزى اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد ان المتحلى كمن لبس ثوبين من الزور قد ارتدى باحدهما واتزر بالآخر كقوله (اذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا) وقال الكرمانى معناه المظهر للشبع وهو جائع كالمزور الكاذب الملتبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما يغشيان الشخص تشبيها تحقيقيا او تخييليا كما قرر السكاكى فى قوله تعالى (فاذاقها الله لباس الجوع والخوف) ثم قال وفائدة التشبيه المبالغة اشعارا بان الازار والرداء زور من

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فاذن له ازواجه [illegible] شاء كان في [illegible]

اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحري وسحري وخالط ريقه ريقي

[illegible] مطابقته للترجمة في قوله فاذن له ازواجه [illegible] فيه والحديث [illegible]

في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]

[illegible] قوله ان [illegible] وقال

الكرماني وقد تخلج [illegible] رسول الله صلى الله [illegible]

[illegible] قلت لم يكن الاستئذان [illegible]

قوله في [illegible] اي في يوم نوبتي [illegible] قوله [illegible]

قوله في بيتي يتعلق بقوله [illegible]

[illegible] فتح الواو وسكونها هو موضع [illegible] قوله [illegible]

اعلى حائط وقوله ريقه ريقي اي خالط ريقي ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]

صلى الله عليه وسلم [illegible] باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض [illegible]

اي هذا باب في ذكر حب الرجل بعض نسائه [illegible] افضل [illegible]

في اللغة خلاف البغض وفي الاصطلاح [illegible] القلب وتوجهه الى شيء [illegible]

وقاله بلسانه وذكره بقلبه [illegible] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن يحيى

عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله تعالى عنه دخل على حفصة

فقال يا بنية لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يريد

عائشة رضي الله تعالى عنها فقصصت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتبسم [illegible]

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها يعني عائشة فانه

صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبها اكثر من سائر نسائه ولا حرج على رجل [illegible] بعض نسائه

في المحبة اذا سوى بينهن في القسم والمحبة من الافعال [illegible] والاستصحاب فيه

العدل ورفع الله عز وجل فيه عن عباده الحرج في عز وجل (لا يكلف الله نفسا الا وسعها)

[illegible] عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى العامري الاويسي المدني وهو من افراده وسليمان هو ابن بلال

[illegible] يحيى ابن سعيد الانصاري وعبيد بن حنين مولى زيد بن الخطاب وحنين [illegible] بالحاء

المهملة وهذا طرف من حديث عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه وقد مر في باب موعظة الرجل

ابنته وقد مر الكلام فيه قوله يا بنية كذا هو في الاصول وكذا رواه ابو ذر وروي يا بني [illegible]

بفتح الياء وبضم قوله اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى وحب

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرماني حب بدون الواو اما بدل او عطف بتقدير

حرف العطف عند من جوز تقديره قلت هذا بدل الغلط ولا يقع في القرآن ولا في الحديث

الصحيح الفصيح والصواب ان يقال ان قوله حب مرفوع على انه فاعل اعجب وحسنها منصوب على

للمجهول غلط فاحش والصواب ان يقال على البناء للمفعول وقد يفرق بينهما من له ادنى مسكة من علم التصريف **قوله** اتعجبون الهمزة فيه للاستفهام يجوز ان يكون على سبيل الاستخبار ويجوز ان يكون على سبيل الانكار يعني لا تعجبوا من غيرة سعد وانا اغير منه اي من سعد واللام في قوله لانا للتأكيد واكده باللام وبالجملة الاسمية **قوله** والله اغيرمني قد ذكرنا الآن معنى غيرة العبد واما معنى غيرة الله تعالى فالزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها لان الغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه وقد بين ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن غيرته حرم الفواحش اي زجر عنها ومنع منها وقال صلى الله تعالى عليه وسلم غيرة الله ان لا يأتي المؤمن ما حرم الله عليه ومعنى حديث سعد انا ازجر عن المحارم منه والله ازجر مني واستدل ابن المواز من المالكية بحديث سعد هذا انه ان وقع ذلك ذهب دم المقتول هدرا وسيأتي الكلام فيه في باب الحدود وقيل الغيرة محمودة ومذمومة وقد جاءت التفرقة بينهما في حديث جابر بن عتيك وعقبة بن عامر فحديث جابر بن عتيك رواه احمد في مسنده وابوداود والنسائي وابن حبان في صحيحه من رواية يحيي ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابن جابر بن عتيك الانصاري عن جابر بن عتيك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من الغيرة ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله وان من الخيلاء ما يحبه الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير الريبة وابن جابر بن عتيك هذا قال المزي في التهذيب لعله عبد الرحمن قال شيخنا ليس هو عبد الرحمن وانما هو ابو سفيان ابن جابر بن عتيك لم يسم وقد بين ذلك ابن حبان في صحيحه وذكره في الثقات وحديث عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه رواه احمد في مسنده قال حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن يحيي بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن عبد الله بن زيد الازرق عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غيرتان احديهما يحبها الله عزوجل والآخرى يبغضها الله عزوجل الغيرة في الريبة يحبها والغيرة في غيرها يبغضها الله الحديث وقال شيخنا لكن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب رجل شديد التخيل فيظن ما ليس بريبة ريبة ورب رجل متساهل في ذلك فيحمل الريبة على محمل يحسن به ظنه ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ﴿ ذكر رجاله ﴾ قد ذكروا غير مرة وحفص هو ابن غياث والاعمش هو سليمان وشقيق هو ابن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد بهذا السند واخرجه مسلم في التوبة عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في التفسير عن ابي كريب وغيره **قوله** ما من احد كلمة من زائدة وزيادتها في النفي لا خلاف فيه والخلاف في زيادتها في الاثبات **قوله** اغير افعل التفضيل قد مر معنى الغيرة في حق الله عزوجل ويجوز في اغير الرفع والنصب بناء على اللغتين الحجازية والتميمية في كلمة ما **قوله** من اجل ذلك اي من اجل ان الله اغير من كل احد حرم الفواحش وهو جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال وقال ابن الاثير الفحش والفاحشة والفواحش في الحديث ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا **قوله** ما احد بالرفع لانه اسم ما وقوله احب بالنصب خبرها

أسه الى قدمه او الاعلام بان فى التشبع حالتين مكروهتين فقد ان ماتشبع به واظهار الباطل وقال
لخطابى هذا متأول على وجهين احدهما ان الثوب مثل ومعناه المتشبع بما لم يعط صاحب زور
كذب كما يقال الرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه طاهر الثوب نقى الجيب ونحوه من الكلام
لثوب فى ذلك مثل والمراد نفسه ونهارتها والثانى ان يراد به نفس الثوب قالوا كان فى الحى
جل له جبة حسنة فاذا احتاجوا الى شهادة الزور فيشهد لهم فيقبل لنبله وحسن ثوبه وقال ابن
لتين معناه ان المرأة تلبس ثوب وديعة اوعارية ليظن الناس انهما لها فلباسها لايدوم وتفتضح
كذبها وقال الداودى انما كره ذلك لانها تدخل بين المرأة الاخرى وزوجها البغضاء فيصير كالسحر
لذى يفرق بين المرء وزوجه **قوله** بما لم يعط على صيغة المجهول وفى رواية مسلم بما لم يعطه وفى
ترجمة بما لم ينل وقال ابن الاثير المتشبع بما لا يملك والكل متقارب فى المعنى **﴿ص﴾** باب
غيرة **﴿ش﴾** اى هذا باب فى بيان الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح
ياء قال صاحب المحكم من غار الرجل على امرأته والمرأة على بعلها يغار غيرة وغيرا وغارا
غيارا ورجل غيران والجمع غيارى وغيارى ورجل غيور والجمع غير بضم الياء ومن قرأ رسل
ل غير ويقال امرأة غيرى وغيور والجمع كالجمع والمغيار شديد الغيرة وفلان لايتغير على اهله اى
يغار وقال الجوهرى نحوه الا انه لم يقل فى المصادر غيارا وزاد بعد قوله ورجل مغيار وقوم
غاير وزاد صاحب المشارق فى اسم الفاعل منه رجل غار وقال معنى الغيرة تغير القلب وهيجان
غضب بسبب المشاركة فى الاختصاص من احد الزوجين بالآخر وتحريمه وذبه عنه وقال صاحب
نهاية الغيرة فى الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب
مشاركة فيما به الاختصاص واشد مايكون ذلك بين الزوجين هذا محله فى حق الادمى واما فى
حق الله تعالى فيأتى عن قريب فى حديث الباب **﴿ص﴾** قال وراد عن المغيرة قال سعد بن
عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
تعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير منى **﴿ش﴾** مطابقته للترجمة ظاهرة ووراد
بفتح الواو والراء المشددة وبالدال المهملة اسم لمولى المغيرة بن شعبة وكاتبه وسعد بن عبادة بضم
العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن دليم الخزرجى الساعدى نقيب بنى ساعدة قيل شهد بدرا
نزل الشام فاقام بحوران الى ان مات سنة خمس عشرة وقيل قبره بالمنيحة قرية من قرى غوطة
دمشق ووصل البخارى هذا المعلق الذى ذكره هنا مختصرا فى كتاب الحدود عن موسى بن
اسمعيل عن ابى عوانة عن عبد الملك بن عمير عن وراد واخرجه مسلم من حديث سليمان بن بلال عن
سهيل عن ابيه عن ابى هريرة **قوله** غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اى غير
ضارب بعرضه بل بحده تأكيد البيان ضربه به لقتله قال عياض فمن فتحه جعله وصفا للسيف وحالا منه
ومن كسره جعله وصفا للضارب وحالا منه يقال اصفحت بالسيف فانا مصفح والسيف مصفح به اذا ضربت
بعرضه وقال ابن قتيبة اصفحت بالسيف اذا ضربت بعرضه وقال ابن التين مصفح بتشديد الفاء فى
اكثر الامهات وللسيف صفحتان وهما وجهاه العريضان وله حدان فالذى يضرب بالحد يقصد
القتل والذى يضرب بالصفح يقصد التأديب ووقع فى رواية مسلم غير مصفح عنه قال بعضهم
هذه يترجح فيها كسر الفاء ويجوز الفتح ايضا على البناء للمجهول قلت قوله على البناء

هو النحوى **قوله** ان يأتى قال الغسانى فى جميع النسخ ان لا يأتى والصواب ان يأتى قال الكرمانى لاشك انه ليس معناه ان غيرة الله هو نفس الاتيان اوعدمه فلابد من تقدير نحو ان لا يأتى اى غيرة الله على النهى عن الاتيان اوعلى عدم اتيان المؤمن به وهو الموافق لما تقدم حيث قال ومن ذلك حرم الفواحش فيكون مافى النسخ صوابا ثم نقول ان كان المعنى لايصح مع لافذلك قرينة لكونها زائدة نحو (مامنعك ان لا تسجد) قال الطيبى هو مبتدأ وخبر بتقدير اللام اى غيرة الله ثابتة لاجل ان لا يأتى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمود حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام قال اخبرنى ابى عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت تزوجنى الزبير وماله فى الارض من مال ولا مملوك ولا شئ غير ناضح وغير فرسه فكنت اعلف فرسه واستقى الماء واخرز غربه واعجن ولم اكن احسن اخبز وكان يخبز جارات لى من الانصار وكن نسوة صدق وكنت انقل النوى من ارض الزبير التى اقطعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رأسى وهى منى على ثلثى فرسخ فجئت يوما والنوى على رأسى فلقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعانى ثم قال اخ اخ ليحملنى خلفه فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى قد استحييت فمضى فجئت الزبير رضى الله تعالى عنه فقلت لقينى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى رأسى النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ لاركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال والله لحملك النوى كان اشد على من ركوبك معه قالت حتى ارسل الى ابوبكر رضى الله تعالى عنه بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة الفرس فكأنما اعتقنى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وذكرت الزبير وغيرته وفى قوله وعرفت غيرتك ومحمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المروزى وابو اسامة هو حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام والحديث اخرجه البخارى فى الخمس مقتصرا على قصة النوى واخرجه مسلم فى النكاح عن اسحق بن ابراهيم وفى الاستيذان عن ابى كريب واخرجه النسائى فى عشرة النساء عن محمد بن عبدالله بن المبارك المخزومى **قوله** الزبير هو ابن العوام **قوله** من مال والمال فى الاصل مايملك من الذهب والفضة ثم اطلق على كل مايقتنى ويملك من الاعيان واكثر مايطلق المال عند العرب على الابل لانها كانت اكثر اموالهم والظاهر ان المراد بالمال هنا الابل لانها اعز اموال العرب **قوله** ولا مملوك عطف خاص على عام والمراد به العبيد والاماء **قوله** ولا شئ عطف عام على خاص وهو يشمل كل مايملك ويتمول لكن ارادت اخراج مالابد منه من مسكن وملبس ومطعم ونحوها من الضروريات ولهذا استثنت منه الناضح وهو الجمل الذى يستقى عليه فان قلت الارض التى اقطع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للزبير رضى الله تعالى عنه من اعز الاموال وافخرها قلت لم تكن مملوكة له ولا يملك رقبتها وانما ملك منفعتها فلذلك لم تستثنها اسماء رضى الله تعالى عنها **قوله** فكنت اعلف فرسه وزاد مسلم فى رواية ابى كريب عن ابى اسامة واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى وارضخه واعلفه ولمسلم ايضا من طريق ابن ابى مليكة عن اسماء كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من خدمته شئ اشد على من سياسة الفرس كنت احتش له فاقوم عليه **قوله** واستقى الماء وفى رواية السرخسى واسقى بغير التاء المثناة من فوق وهو على حذف المفعول اى واسقى الفرس

ان جعلتها جازية وترفعه على انه خبر لاحد ان كانت تميمية وقوله لمسح مرفوع لانه فاعل احب وقال الكرمانى وهو مثل مسئلة الكحل ويروى بالرفع على العدد بمثل ماقبل ولا يجوز ان يرفع احب على انه خبر للمدح اومبتدأ والمدح خبره لانك تكون حينئذ تفرق بين الصلة والموصول بالخبر لان من الله صلة احب وتمامه فلا تفرق بين تمام المبتدأ بالخبر الذى هو المدح وحقيقة قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وماأحد احب اليه المدح من الله انه مصلحة للعباد لانهم يثنون عليه سبحانه وتعالى فيثيبهم فينتفعون والله سبحانه غنى عن العالمين لاينفعه مدحهم ولايضره تركهم ذلك وفيه تنبيه على فضل الثناء عليه وتسبيحه وتهليله وتحميده وتكبيره وسائر الاذكار

﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا امة محمد ما احد اغير من الله ان يرى عبده اوامته تزنى يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا حديث مختصر من حديث الكسوف واخرجه النسائى ايضا فى النعوت عن قتيبة وعن محمد بن سلمة **قوله** او امته تزنى هكذا وقع فى صلاة الكسوف فى باب الصدقة فى الكسوف يا امة محمد والله مامن احدا غير من الله ان يزنى عبده اوتزنى امته قال بعضهم الذى يظهر ان هذا من سوق القياهنا اولعل لفظة تزنى سقطت هنا غلط من الاصل فخرها النساخ عن محلها قلت لايحتاج هنا الى نسبة هذا الى الغلط وتصرف النساخ بغير وجه بل قوله تزنى يجوز فيه التذكير والتأنيث فالتذكير بالنظر الى انه خبر عن العبد فى الاصل والتأنيث بالنظر الى انه خبر عن الامة **قوله** ما اعلم اى من شوم الزناء ووخامة عاقبته اوما علم من احوال الاخرة واهوالها ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن يحيى عن ابى سلمة ان عروة بن الزبير حدثه عن امه اسماء انها سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاشئ اغير من الله وعن يحيى ان اباسلمة حدثه ان اباهريرة حدثه انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيى بن دينار البصرى ويحيى هو ابن ابى كثير وابوسلمة ابن عبد الرحمن بن عوف واسماء هى بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما واخرجه مسلم فى التوبة حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى قال حدثنا بشر بن المفضل عن همام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عروة عن اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاشئ اغير من الله **قوله** وعن يحيى هو معطوف على السند الذى قبله تقديره حدثنا موسى عن همام عن يحيى ان اباسلمة حدثه وان اباهريرة حدثه انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يسق هنا المتن واخرجه مسلم حدثنا عمرو الناقد عن اسمعيل بن ابراهيم ابن علية عن حجاج بن ابى عثمان قال قال يحيى وحدثنى ابوسلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يغار وان المؤمن يغار وغيرة الله ان يأتى المؤمن ماحرم الله عليه **قوله** لاشئ اغير من الله يقرأ برفع الراء ونصبها فمن نصب جعله نعتا لشئ على اعرابه لان شيئا منصوب ومن رفع جعله نعتا لشئ قبل دخول لا عليه كقوله تعالى (مالكم من اله غيره) ويجوز رفع شئ مثل لا لغو فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة انه سمع اباهريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله يغار وغيرة الله ان يأتى المؤمن ماحرم الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل ابن دكين وشيبان

في بيت التي كسرت فيه ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله غارت امكم وعلي هو ابن المديني وابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف هو اسمعيل بن ابراهيم الاسدي البصري وعلية اسم امه كانت مولاة لبني اسد وحميد الطويل ابو عبيدة البصري والحديث من افراده قوله عند بعض نسائه هي عائشة رضي الله تعالى عنها قوله احدى امهات المؤمنين هي زينب بنت جحش وقال الكرماني هي صفية وقيل ام سلمة قوله بصحفة هي اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها ويجمع على صحاف قوله فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة قوله غارت امكم الخطاب للحاضرين والمراد بالام هي الضاربة وقال صاحب التلويح غارت امكم يريد سارة لما غارت على هاجر حتى اخرج ابراهيم اسمعيل عليهما الصلاة والسلام طفلا مع امه الى واد غير ذي زرع ثم قال اويريد كاسرة الصحفة وهو الاظهر قوله فدفع الصحفة الصحيحة الى آخره وقال الكرماني القصعة ليست من المثليات بل هي من المتقومات ثم اجاب بقوله كانت القصعتان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فله التصرف كما شاء فيهما قالوا وفي الحديث اشارة الى عدم مؤاخذة الغيرى بما يصدر منها لانها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذي اثارته الغيرة وقد اخرج ابو يعلى بسند لا بأس به عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا ان الغيرى لا تبصر اسفل الوادي من اعلاه وعن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان له اجر شهيد رواه البزاز برجال ثقات ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا معتمر عن عبيد الله عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال دخلت الجنة اواتيت الجنة فابصرت قصرا فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعني الا علمي بغيرتك قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يارسول الله بابي انت وامي يانبي الله اوعليك اغار ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة على صيغة اسم المفعول من التقديم ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث مضى مطولا في مناقب عمر رضي الله تعالى عنه ومضى شرحه هناك قوله بابي الباء متعلق بمحذوف تقديره انت مفدى بابي وامي وفيه منقبة عمر رضي الله تعالى عنه وفيه ان الجنة مخلوقة ﴿ص﴾ حدثنا عبدان نا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جلوس فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينما انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا قال هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله تعالى عنه وهو في المجلس ثم قال اوعليك يارسول الله اغار ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث مضى في باب ماجاء في صفة الجنة فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابي مريم عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره واخرجه مسلم في فضائل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عن حرملة بن يحيي عن ابن وهب عن يونس الى آخره نحوه قوله جلوس جمع جالس قوله رأيتني اي رأيت نفسي قوله فاذا كلمة مفاجأة قوله تتوضأ قال الكرماني امامن الوضوء وامامن الوضاءة قلت لا وجه ان يكون من الوضاءة على مالا يخفى وذكر ابن قتيبة في قوله فاذا امرأة تتوضأ الى جانب

اوالماضح اماء واستقى الذى هو من باب الافعال اشهر واكثر فائدة قوله واخرز بخاء معجمة وراء ثم زاى من الخرز وهو الخياطة فى الجلود ونحوها قوله غربه بفتح العين المعجمة وسكون الراء الباء الموحدة وهو الدلو الكبير قوله ولم اكن احسن بضم الهمزة واخبز بفتح الهمزة والمعنى ولم اكن احسن ان اخبز الخبز قوله وكان تخبز جارات لى وهو جمع جارة وفى رواية مسلم وكان يخبز لى قوله وكن اى الجارات نسوة صدق بالاضافة والصمة والصدق بمعنى الصلاح والجودة ارادت كن نساء صالحات فى حسن العشرة والوفاء بالعهد ورعاية حق الجوار قوله وكنت انقل النوى من ارض الزبير وكانت هذه الارض مما افاء الله تعالى على رسوله من اموال بنى النضير وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقطعه اياها وكان ذلك فى اوائل قدوم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة قوله وهى منى اى الارض المذكورة من مكان سكناى على ثلثى فرسخ والفرسخ ثلاث اميال كل ميل اربعة الاف خطوة قوله والنوى الواو فيه للحال قوله اخ اخ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وهى كلمة تقال عند اناخة البعير وقال الزمخشرى نخ مشددة ومخففة صوت اناخة وهخ واخ مثله قوله ليحملنى خلفه ارادت به الارتداف وانما عرض عليها الركوب لانها ذات محرم منه لان عائشة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم وهى اختها وكان ذلك قبل الحجاب كما فعل بام صبية الجهنية قوله فاستحييت بياءين على الاصل لان الاصل حى وفى لغة استحيت بياء واحدة يقال استحى واستحيي قوله قال والله لحملك النوى اى قال الزبير لاسماء والله لحملك النوى اللام فيه للتأكيد وحملك مصدر مضاف الى فاعله والنوى مفعوله كان اشد على خبر المبتدأ اعنى قوله لحملك فانه مبتدأ قوله كان اشد على من ركوبك معه كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية السرخسى كان اشد عليك وليست هذه اللفظة فى رواية مسلم ووجه قول الزبير هذا انه لا عار فى الركوب مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف حمل النوى فانه يتوهم منه الناس خسة النفس ودناءة الهمة وقلة التمييز واما عدم العار فى الركوب مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما ذكرنا عن قريب واما وجه صبرها على ذلك وسكوت زوجها وابيها على ذلك فلكونهما مشغولين بالجهاد وغيره وكانا لا يتفرغان للقيام بامور البيت ولضيق ما بايديهما عن استخدام من يقوم بذلك قوله حتى ارسل الى بتشديد الياء وابوبكر فاعل ارسل قوله بخادم يكفينى الى آخره وفى رواية لابن ابى مليكة عند مسلم جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبى فاعطاها خادما والتوفيق بينهما بان السبى لما جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى ابا بكر منه خادما ليرسله الى بنته اسماء فصدق ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو المعطى ولكن وصل اليها بواسطة فافهم واستدل قوم بهذه القصة منهم ابو ثور على ان على المرأة القيام بجميع ما يحتاج اليه زوجها من الخدمة والجمهور اجابوا عن هذا بانها كانت متطوعة بذلك ولم يكن لازما ﴿ ص حدثنا على حدثنا ابن علية عن حميد عن انس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذى كان فى الصحفة ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى بصحفة من عند التى هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت صحفتها وامسك المكسورة

مجرى المعنى والاول نحو قولك ان زيدا لا يتصور من هذا الاسم في نفس السامع ما يتصور من المسمى الواقع تحت ادراك شاهده فلما ناب الاسم من هذا الوجه مناب المسمى في التصور وكان التصور في كل واحد منهما شيئا واحدا صح ان يقال ان الاسم هو المسمى على ضرب من التأويل وان كنا لا نشك في ان العبارة غير المعبر عنه والثانى اكثر ما يتبين في الاسماء التى تشتق للمسمى من معان موجودة فيه قائمة به كقولنا لمن وجدت منه الحياة حى ولمن وجدت منه الحركة متحرك فالاسم في هذا النوع لازم للمسمى يرتفع بارتفاعه ويوجد بوجوده الثالث العرب تذهب بالاسم الى المعنى الواقع تحت التسمية فيقولون هذا مسمى زيد اى اسم هذا المسمى بهذه اللفظة التى هى الزاى والياء والدال ويقولون في المعنى هذا اسم زيد فيجعلون الاسم والمسمى في هذا الباب مترادفين على المعنى الواقع تحت التسمية كما جعلوا الاسم والتسمية مترادفين على العبارة ﴿ص﴾ حدثنى احمد بن ابى رجاء حدثنا النضر عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما غرت على خديجة لكثرة ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياها وثنائه عليها وقد اوحى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبشرها ببيت لها في الجنة من قصب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن ابى الرجاء ضد الخوف واسم ابى رجاء عبد الله بن ايوب الحنفى الهروى والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث قد مر بطرق كثيرة في باب تزويج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خديجة ومر الكلام فيه هناك **قوله** من قصب وهو انابيب من جوهر

﴿ص﴾ باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان ذب الرجل بالذال المعجمة اى دفعه عن ابنته الغيرة وفي بيان الانصاف لها والانصاف من انصف اذا عدل يقال انصفه من نفسه وانتصفت انا منه وتناصفوا اى انصف بعضهم بعضا من نفسه ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بنى هشام بن المغيرة استأذنوا في ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا ان يريد ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما هى بضعة منى يريبنى ما ارابها ويؤذينى ما آذاها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الاخبار عن ذب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابنته فاطمة رضى الله تعالى عنها في الغيرة والانصاف لها وابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى مليكة واسم ابى مليكة زهير بن عبد الله التيمى الاحول المكى القاضى على عهد ابن الزبير والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهرى والحديث مضى في مناقب فاطمة وسيجئ في الطلاق ايضا واخرجه بقية الجماعة ايضا وهنا كذا رواه الليث وتابعه عمرو بن دينار وغير واحد وخالفهم ايوب فقال عن ابن ابى مليكة عن عبد الله بن الزبير اخرجه الترمذى وقال حسن وذكر الاختلاف فيه ثم قال يحتمل ان يكون ابن ابى مليكة حمله عنهما **قوله** وهو على المنبر الواو فيه للحال **قوله** ان بنى هشام وقع في رواية مسلم هاشم بن المغيرة والصواب هشام لانه جد المخطوبة وبنو هشام هم اعمام بنت ابى جهل لانه ابو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد اسلم اخواه الحارث بن هشام وسلمة بن هشام عام الفتح وحسن اسلامهما وممن يدخل في اطلاق بنى هشام بن المغيرة عكرمة بن ابى جهل

وصر فاذا امرأة شوهاء الى جانب قصر من حديث ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وفسره وقال الشوهاء الحسنة الرائعة حدثني بذلك ابو حاتم عن ابي عبيدة قال ويقال فرس شوهاء ولا يقال فرس اشوه وقال في المطالع رجل اشوه وامرأة شوهاء يعني قبيحة قال ويقال ايضا الحسنة وهو من الاضداد والشوهاء ايضا الواسعة الفم وايضا الصغيرة الفم وقال ابن بطال يشبه ان تكون هذه الرواية هي الصواب وتتوضأ تصحيف لان الحور طاهرات فلا وضوء عليهن وكذلك كل من دخل الجنة لا يلزمه طهارة ولا عبادة وحروف شوهاء يمكن تصحيفها بحروف تتوضأ لقرب صور بعضها من بعض وقال ابن التين تتوضأ قيل انها تصحيف لان الجنة لا تكليف فيها وفيما قاله ابن بطال نظر لان احدا ما ادعى ان عليهن الوضوء ومن ادعى ان كل من دخل الجنة تلزمه طهارة او عبادة فلم لا يجوز ان يصدر عن احد من اهل الجنة عبادة باختياره ما شاء من انواع العبادة قال عز وجل (ولكم فيها ما تشتهي انفسكم) ويرد كلام ابن التين ايضا بما ذكرنا ﴿ص﴾ باب ❊ غيرة النساء ووجدهن ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان غيرة النساء وقدم تفسيرها **قوله** ووجدهن بفتح الواو وسكون الجيم قال الكرماني اي غضبهن وحزنهن وقال الجوهري وجد عليه في الغضب موجدة ووجد في الحزن وجدا بالفتح وقال ابن الاثير يقال وجدت بفلانة اذا احببتها حبا شديدا ولم يبين حكم الباب لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى قالت فقلت من اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك ﴿ش﴾ مطابقته للشطر الثاني من الترجمة وعبيد بن اسمعيل الهباري القرشي الكوفي واسمه في الاصل عبد الله وابو اسامة حماد ابن اسامة يروي عن هشام عن أبيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم في فضل عائشة عن ابي كريب عن اسامة **قوله** حدثنا عبيد وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **قوله** اني لاعلم الى آخره فيه انه يعلم ان المرأة هل هي راضية على زوجها او غضبى عليه بحالها من فعلها وقولها **قوله** ورب ابراهيم انما ذكرت ابراهيم دون غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لانه اولى الناس به كما نص عليه في القرآن وفيه دلالة على فطنة عائشة وقوة ذكائها **قوله** اجل اي نعم **قوله** ما اهجر الا اسمك قال الطيبي رحمه الله هذا الحصر في غاية من اللطف لانها اخبرت اذا كانت في غاية الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على انها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه قال الشاعر ❊ اني لامنحك الصدود وانني ❊ قسما اليك مع الصدود لاميل ❊ وقال المهلب قولها ما اهجر الا اسمك يدل على ان الاسم من المخلوقين غير المسمى ولو كان عين المسمى وهجرت اسمه لهجرته بعينه ويدل على ذلك ان من قال اكلت اسم العسل لا يفهم منه انه اكل العسل واذا قلت لقيت اسم زيد لا يدل على انه لقي زيدا وانما الاسم هو المسمى في الله عز وجل وحده لا فيما سواه من المخلوقين لمباينته عز وجل واسمائه وصفاته حكم اسماء المخلوقين وصفاتهم انتهى والتحقيق في هذه المسألة ان قولهم الاسم هو المسمى على معان ثلثة ❊ الاول ما يجري مجرى المجاز والثاني ما يجري مجرى الحقيقة ❊ والثالث ما يجري

امرأة فان قلت في الحديث السابق اربعون قلت الاربعون داخل في الخمسين وقيل العدد غير مراد بل المراد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة الى الرجال وقيل الاربعون عدد من يلذن به والخمسون عدد من يتبعه وهو اعم من ان يلذن به **قوله** القيم اي الذي يقوم بامورهن ويتولى مصالحهن قيل يحتمل بان يكتفي به من اتباعهن له لطلب النكاح حلالا او حراما ﴿ص﴾ *باب* لايخلون رجل بامرأة الاذو محرم والدخول على المغيبة ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه لايخلون رجل بامرأة الخ وهذه الترجمة مشتملة على حكمين احدهما عدم جواز اختلاء الرجل بامرأة اجنبية والثاني عدم جواز الدخول على المغيبة فحديث الباب يدل على الحكم الاول والحكم الثاني ليس فيه صريحا وانما يؤخذ بطريق الاستنباط **قوله** الاذو محرم وهو من لايحل له نكاحها من الاقارب كالاب والابن والاخ والعم ومن يجري مجراهم **قوله** والدخول بالجر والرفع قال بعضهم ولم يبين وجههما قلت اما الجر فللعطف على بامرأة على تقدير ولا بالدخول على المغيبة واما الرفع فعلى انه خبر مبتدأ محذوف تقديره وكذا الدخول على المغيبة وهو بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة وهي التي غاب عنها زوجها يقال اغابت المرأة اذا غاب زوجها فهي مغيبة وتجمع على مغيبات وقد روى الترمذي حديث نصر ابن علي حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم الحديث وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يارسول الله فرأيت الحمو قال الحمو الموت ﴿ش﴾ مطابقته للشطر الاول من الترجمة كما ذكرنا وليث هو ابن سعد ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب المصري واسم ابي حبيب سويد اعتقه امرأة مولاة لبني حسان بن عامر بن لؤي القرشي وام يزيد مولاة لتجيب وابو الخير ضد الشر اسمه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني المصري وعقبة بن عامر الجهني رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذي في النكاح عن قتيبة به واخرجه النسائي في عشرة النساء عن قتيبة فهؤلاء الاربعة اشتركوا في اخراجه عن قتيبة ومسلم اخرجه عن غيره ايضا **قوله** عن عقبة وفي رواية ابي نعيم سمعت عقبة **قوله** اياكم والدخول بالنصب على التحذير واياكم مفعول بفعل مضمر تقديره اتقوا انفسكم ان تدخلوا على النساء ويتضمن منع مجرد الدخول منع الخلوة بها بالطريق الاولى **قوله** افرأيت الحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالواو يعني اخبرني عن دخول الحمو فاجاب صلى الله تعالى عليه وسلم الحمو الموت وقال الترمذي يقال الحمو ابو الزوج كأنه كره له ان يخلو بها وفي رواية ابن وهب عند مسلم سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه وقال النووي المراد من الحمو في الحديث اقارب الزوج غير ابائه وابنائه لانهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت قال وانما المراد الاخ وابن الاخ والعم وابن العم وابن الاخت ونحوهم ممن يحل لها تزويجه لو لم تكن متزوجة وجرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامرأة اخيه فشبهه بالموت وقال القاضي الخلوة بالاحماء مؤدية الى الهلاك في الدين وقيل معناه احذروا الحمو كما يحذر الموت فهذا في اب الزوج فكيف في غيره وقال ابن الاعرابي هي كلمة تقولها العرب كما يقال

ابن هشام وفد اسلم ايضا وحسن اسلامه **قوله** استأذنوا في رواية الكشميهني استأذنوني في ان
ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب وجاء ان عليا رضي الله تعالى عنه استأذن بنفسه على ما اخرجه
الحاكم باسناد صحيح الى سويد بن غفلة قال خطب على بنت ابي جهل الى عمها الحارث بن هشام
فاستشار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اعن حسبها تسألني فقال لا ولكن اتأمرني بها قال لا فاطمة
بضعة مني ولا احسب الا انها تحزن او تجزع فقال على رضي الله تعالى عنه لا آتي شيئا تكرهه واسم
المخطوبة جويرة او العوراء او جهلة **قوله** لا آذن ذكر ذلك ثلاث مرات تأكيدا **قوله** الا ان يريد
ابن ابي طالب هو علي رضي الله تعالى عنه فكأنه كره ذلك من علي فلذلك لم يقل علي بن ابي طالب
وفي رواية الزهري ايضا واني لست احرم حلالا ولا احلل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله
وبنت عدو الله ابدا وفي رواية مسلم مكانا واحدا ابدا وفي رواية شعيب عند رجل واحد **قوله** بضعة
بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي قطعة ووقع في رواية سويد بن غفلة مضغة بضم الميم
وبالغين المعجمة **قوله** يريبني ما ارابها بضم الياء من اراب يريب ووقع في رواية مسلم يريبني من راب
ثلاثي يقال ارابني فلان اذا رأى مني ما يكرهه وهذا لغة هذيل اعني بزيادة الالف في اول ماضيه
وزاد في رواية الزهري وانا اتخوف ان يفتن في دينها يعني انها لا تصبر على الغيرة فيقع منها في
حق زوجها في حال الغضب ما لا يليق بحالها في الدين وفي رواية شعيب وانا اكره ان يسوءها
اي تزويج غيرها عليها **قوله** ويؤذيني ما آذاها وفي رواية ابي حنظلة فمن آذاها فقد آذاني وفي
حديث عبد الله بن الزبير يؤذيني ما آذاها وينصبني ما انصبها من النصب بنون وصاد مهملة وباء موحدة
وهو التعب والمشقة وفيه تحريم ادنى اذى من يتأذى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بتأذيه وفيه
بقاء العار الحاصل للآباء في اعقابهم لقوله بنت عدو الله وفيه اكرام من ينتسب الى الخير او الشرف
او الديانة ﴿ص﴾ باب يقل الرجال ويكثر النساء ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه
يقل الرجال ويكثر النساء يعني في آخر الزمان ﴿ص﴾ وقال ابو موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وترى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء ﴿ش﴾ ابو
موسى عبد الله بن قيس الاشعري وهذا التعليق مضى موصولا في كتاب الزكاة في باب الصدقة قبل الرد
قوله اربعون امرأة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره اربعون نسوة وهو خلاف القياس **قوله**
يلذن من لاذ يلوذ لوذا بالذال المعجمة اذا التجأ اليه وانضم واستغاث وذلك اما لكونهن نساءه وسراريه
وقيل من البنات والاخوات وشبههن من القربات ويكون قلة الرجال من اشتداد الفتن وترادف
المحن فيقل الرجال ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر الحوضي حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضي الله
تعالى عنه قال لأحدثنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحدثكم به
احد غيري سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم
ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النسا حتى يكون لخمسين
امرأة القيم الواحد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحوضي نسبته الى حوض داود
وهي محلة ببغداد وداود هو ابن المهدي المنصور وهشام هو الدستوائي في رواية الاكثرين
ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني همام وقال الغساني والاول هو المحفوظ وهشام وهمام كلاهما
من شيوخ حفص بن عمر شيخ البخاري والحديث مضى في كتاب العلم في باب رفع العلم فانه اخرجه
هنالك عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس الخ نحوه **قوله** حتى يكون لخمسين

والحديث مضى في فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم عن بهز بن اسد عن شعبة عن هشام بن زيد وليس فيه فخلا بها رفيه ومعها صبي لها وفيه انكم احب الناس الي مرتين واخرجه في الايمان والنذور من طريق وهب بن جرير عن شعبة بلفظ ثلاث مرات ومر الكلام فيه هناك وفيه ان مفاوضة المرأة الاجنبية سرا لايقدح في الدين عندا من الفتنة وفيه سعة حلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتواضعه وصبره على قضاء حوائج الصغير والكبير وفيه منقبة عظيمة للانصار وفيه تعليم الامة وكيفية الخلوة بالمرأة

﴿ ص ﴾ * باب * مانهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان مانهى وكلمة ما مصدرية اى في بيان النهى من دخول الرجال الذين يتشبهون بالنساء في اخلاقهن **قوله** على المرأة يتعلق بقوله من دخول

﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال المخنث لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غدا ادلك على ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لايدخلن هذا عليكم

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان وعثمان شيخ البخاري هو محمد بن ابي شيبة واسم اخيه ابي بكر عبد الله وكلاهما من شيوخ البخاري ومسلم وعبدة ضد الحرة ابن سليمان وزينب بنت ام سلمة هند بنت ابي امية وزينب ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولدت بارض الحبشة وكان اسمها برة فسماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زينب وابوها ابو سلمة عبد الله بن عبد الاسد والحديث مضى في المغازي في باب غزوة الطائف فانه اخرجه هناك عن الحميدي عن سفين عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن امها ام سلمة الخ ومضى الكلام فيه هناك **قوله** حدثنا عثمان ويروى حدثني **قوله** عن زينب ابنة ام سلمة عن ابي سلمة وفي رواية سفين عن هشام بن عروة في غزوة الطائف عن امها ام سلمة وروى حماد بن سلمة عن هشام فقال عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة وقال معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ورواه معمر ايضا عن الزهري عن عروة وارسله مالك فلم يذكر فوق عروة احدا اخرجه النسائي **قوله** وفي البيت اى البيت الذي هي فيه **قوله** مخنث بفتح النون وكسرها وهو الذي يشبه النساء في اخلاقهن وهو على نوعين من خلق كذلك فلاذم عليه لانه معذور ولهذا لم ينكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولا دخوله عليهن ومن يتكلف ذلك وهو المذموم واسم هذا المخنث هيت بكسر الهاء وسكون الياء اخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق على الاصح وذكر ابن اسحق في المغازي ان اسم المخنث في حديث الباب مانع بالتاء المثناة من فوق وقيل بالنون وحكى ابو موسى المديني في كون مانع لقب هيت او بالعكس او انهما اثنان خلافا وجزم الواقدي بالتعدد فانه قال كان هيت مولى عبد الله بن ابي امية وكان مانع مولى فاختة وذكر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفاهما الى الحمى وذكر الباوردي في الصحابة من طريق ابراهيم بن مهاجر عن ابي بكر بن حفص ان عائشة قالت لمخنث كان بالمدينة يقال له انه بفتح الهمزة وتشديد النون الا تدلنا على امرأة نخطبها على عبد الرحمن بن ابي بكر قال بلى فوصف امرأة تقبل باربع وتدبر بثمان فسمعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا انه اخرج من المدينة الى حمراء الاسد وليكن بها منزلك وقال ابن حبيب المخنث هو المؤنث

الا الموت اي لقاؤه مثل الموت وكما يقال السلطان نار ويقال فلان نار ولا يفعل ذلك وقال القرطبي معناه انه يفضي الى موت الدين والى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج او برجمها ان زنت معه وفي مجمع الغرائب يحتمل ان يراد بالحديث ان المرأة اذا خلت فهي محل الآفة فلا يؤمن عليها احد فليكن حموها الموت اي لا يجوز ان يدخل عليها احد الا الموت كما قال الآخر والقبر صهر ضامن وهذا متجه لائق بكمال الغيرة والحمية والحمو مفرد الاحماء قال الاصمعي الاحماء من قبل الزوج والاختان من قبل المرأة والاصهار تجمع الفريقين وفي الافصاح لابن هبيرة عن الاصمعي الاحماء من قبل المرأة وقال القرطبي جاء احموها مهموزا وغير مهموز ... وفيه اربع لغات حمو بواو مضمومة متحركة كدلو وحمى مقصور كعصا قال الاشرفي انه من الاسماء الستة المعتلة المضافة التي تعرب في حال اضافتها الى غير ياء المتكلم بالواو رفعا وبالالف نصبا وبالياء خفضا وتكون على قول الاصمعي انه مهموز مثل كمء اعرابه بالحركات كسائر الاسماء الصحيحة ومن قصره لا يدخله سوى التنوين في الرفع والنصب والجر اذا لم يضف وحكى عياض همز حمؤ مكان الميم وهمزة مرفوعة وحم كأب ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا قال ارجع فحج مع امرأتك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة واسمه نافذ بالنون والفاء وبالذال المعجمة مولى ابن عباس والحديث مضى باتم منه في كتاب الحج في باب حج النساء فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد الخ ومضى الكلام فيه هناك وفيه اباحة الرجوع عن الجهاد في حج امرأته لان سترها وصيانتها فرض عليه والجهاد في ذلك الوقت كان يقوم به غيره فلذلك امره صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحج معها اذا لم يكن معها محرم يحج معها وهذا صريح ان الحج لا يجب على المرأة عند الاستطاعة الا بزوجها او بمحرم معها ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ما يجوز ان يخلوا الرجل بامرأة عند الناس ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة حاصله ان الرجل الامين ليس عليه بأس اذا خلا بامرأة في ناحية من الناس لتسأله عن بواطن امرها في دينها وغير ذلك من امورها وليس المراد من قوله ان يخلو الرجل ان يغيب عن ابصار الناس فلذلك قيده بقوله عند الناس وانما يخلو بها حيث لا يسمع الذي بالحضرة كلامها ولا شكواها اليه فان قلت ليس في حديث الباب انه خلا بها عند الناس قلت قول انس في الحديث فخلا بها يدل على انه كان مع الناس فتنحى بها ناحية لان انسا الذي هو راوي الحديث كان هنالك وجاء في بعض طرقه انه كان معها صبي ايضا فصح انه كان عند الناس ولا سيما انهم سمعوا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم احب الناس الي يريد بهم الانصار وهم قوم المرأة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن هشام قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخلا بها فقال والله انكن لاحب الناس الي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فخلا بها وغندر قد تكرر ذكره وهو لقب محمد بن جعفر وهشام هو ابن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده انس

وصف هذا الوصف دل على انه من اولى الاربة فاستحق المنع لعدم دماده وغير اولى الاربة هو الابله العنين الذي لا يفطن بمحاسن النساء ولا ارب له فيهن والارب بالكسر الحاجة ﴿ص﴾
باب * نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من غير ريبة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى جواز نظر المرأة الى الحبشة وغيرهم من غير ريبة اى من غير تهمة واشار بهذا الى ان عند جواز نظر المرأة الى الاجنبى دون نظر الاجنبى اليها وانما ذكر الحبشة وان كان الحكم فى غيرهم كذلك لاجل ما ورد فى حديث الباب على ما يأتى واراد البخارى به الرد لحديث ابن شهاب عن نبهان مولى ام سلمة انها قالت كنت انا وميمونة جالستين عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذن عليه ابن ام مكتوم فقال احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال افعميا وان انتما الستما تبصرانه اخرجه الاربعة وقال الترمذى حديث حسن صحيح وكذا صححه ابن حبان فان قلت ما وجه رد حديث نبهان وهو حديث صححه الائمة باسناد قوى قلت قال ابن بطال حديث عائشة اعنى حديث الباب اصح من حديث نبهان لان نبهان ليس بمعروف بنقل العلم ولا يروى الا حديثين هذا والمكاتب اذا كان معه ما يؤدى احتجبت عنه سيدته فلا يعمل بحديث نبهان لمعارضته الاحاديث الثابتة فان قلت قد عرف نبهان بنقل العلم جماعة منهم ابن حبان والحاكم اذ صححا حديثه وابو على الطوسى اذ حسنه وروى عنه ابن شهاب ومحمد بن عبد الرحمن مولى طلحة وذكره ابن حبان فى الثقات وممن يعرفه الزهرى ويصفه بانه مكاتب ام سلمة ولم يجرحه احد لا ترد روايته واما المعارضة فلا نقول بها بل نقول ان عائشة اذ ذاك كانت صغيرة فلا حرج عليها فى النظر اليهم او نقول انه رخص فى الاعياد ما لا يرخص فى غيرها او نقول حديث نبهان ناسخ لحديث عائشة او نقول ان زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم قد خصصن بما لم يخصص به غيرهن لعظم حرمتهن او نقول ان الحبشة كانوا صبيانا ليسوا بالغين قلت الاوجه ان يقال بالجمع بين الحديثين لاحتمال تقدم الواقعة او ان يكون فى حديث نبهان شئ يمنع النساء من رؤيته لكون ابن ام مكتوم اعمى فلعله كان منه شئ ينكشف ولا يشعر به ويقويه قول من يقول بالجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسواق والاسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا تراهم النساء فدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين ﴿ص﴾
حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى عن عيسى عن الاوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسترنى بردائه وانا انظر الى الحبشة يلعبون فى المسجد حتى اكون انا الذى اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحنظلى هو اسحق المعروف بابن راهويه وعيسى هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى والاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو والزهرى محمد بن مسلم بن شهاب وعروة بن الزبير ابن العوام والحديث مر باتم منه فى ابواب العيدين فى باب الحراب والدرق يوم العيد ومر الكلام فيه هناك **قوله** فى المسجد اى فى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** انا الذى اسأم كذا وقع فى الاصول وذكره ابن التين انا التى ثم قال وصوابه انا التى **قوله** اسأم اى امل من السآمة وهى الملالة **قوله** فاقدروا قدر الجارية من قدرت الامر كذا اذا نظرت فيه ودبرته واردت به انها كانت صغيرة دون البلوغ قاله النووى ويرد عليه ان فى بعض طرق الحديث ان ذلك كان بعد قدوم وفد الحبشة وان قدومهم كان سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة فكانت بالغة وكان ذلك بعد الحجاب وفى التلويح وفى

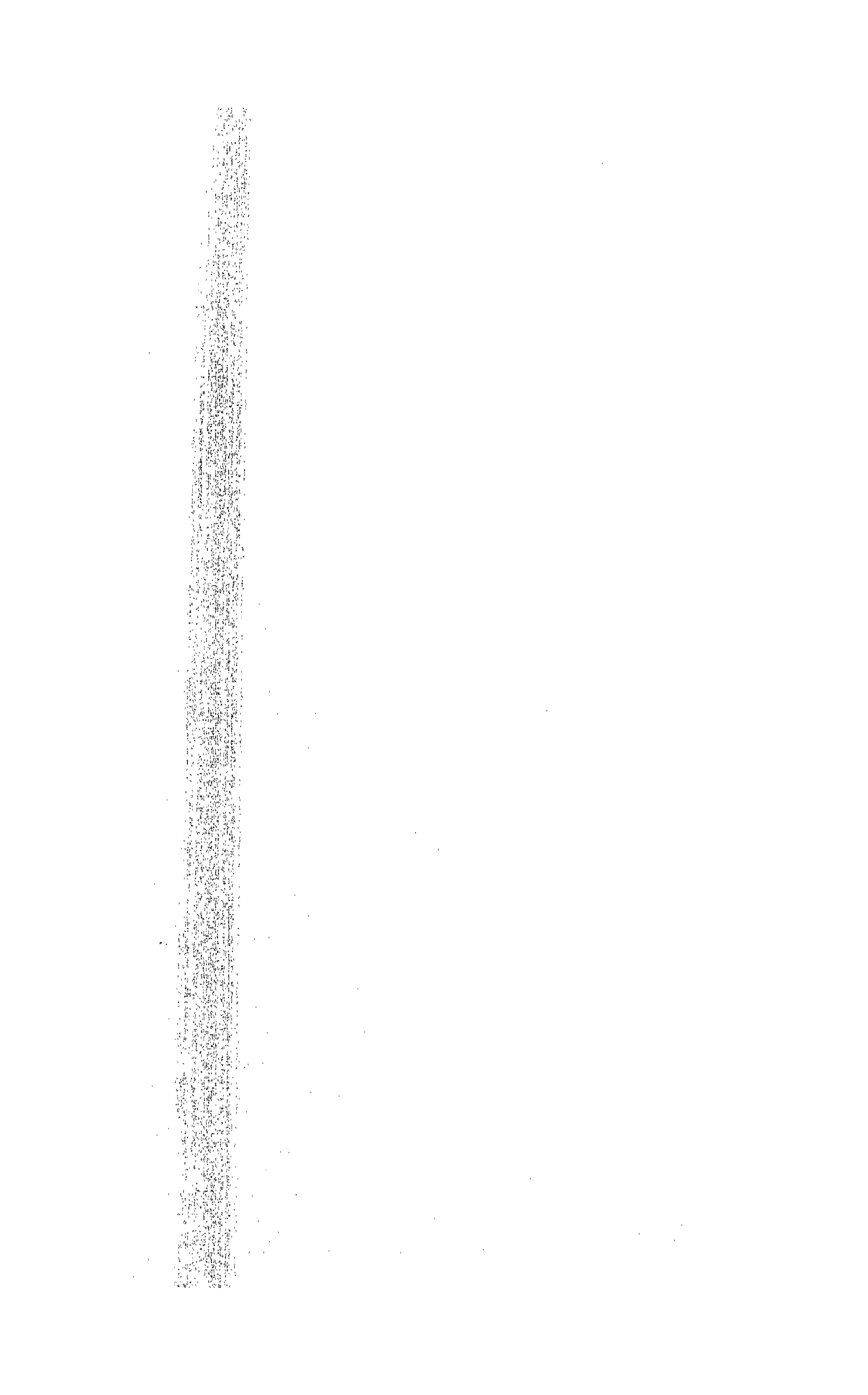
امن الرجال و [illegible] واخرج ابو داود من حديث
ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] رسول الله ان
هذا يتشبه بالنساء فنفاه الى النقيع [illegible] **قوله** قال لاخي ام سلمة ووقع في مرسل
ابن المنكدر انه قال ذلك لعبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما فيحمل على هذا القول لكل منهما
لاخي عائشة ولاخي ام سلمة والعجب انه لم يقدر ان المرأة او وصفه [illegible] لو حدث الان الطائف
لم يفتح حينئذ وقتل عبد الله بن ابي امية في حال الحصار قاتل عبد الله بن ابي امية بن المغيرة بن عبد الله
بن عمر بن مخزوم اخو ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امه عاتكة بنت عبد المطلب
بن هاشم وكان شديدا على المسلمين مخالفا مبغضا وهو الذي (قال لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض
ينبوعا او يكون لك بيت من زخرف) الآية وكان شديد العداوة لرسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ثم انه خرج مهاجرا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتيه بالطريق بين السقيا والعرج وهو
يريد مكة عام الفتح فتلقاه فاعرض عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرة بعد مرة فدخل
الى اخته وسألها ان تشفع فشفعت له اخته ام سلمة وهي اخته لاب فشفعها رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فيه واسلم وحسن اسلامه وشهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتح مكة
مسلما وشهد حنينا والطائف ورمي يوم الطائف بسهم فقتله ومات يومئذ وقال ابو عمر بن عبد البر
وزعم مسلم بن الحجاج ان عروة بن الزبير روى عنه انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في
بيت ام سلمة في ثوب واحد ملتحفا به مخالفا بين طرفيه وذلك غلط وانما الذي روى عنه عروة بن
عبد الله بن ابي امية **قوله** ان فتح الله لكم الطائف غدا ووقع في رواية ابي اسامة عن هشام في اوله
وهو محاصر الطائف **قوله** عليك كلمة اغراء معناه احرص على تحصيلها والزمها **قوله** على ابنة
غيلان وفي رواية حماد بن سلمة لو قد فتحت لكم الطائف لقد اريتك بادية بنت غيلان وهي بالباء
الموحدة وكسر الدال المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف ضد الحاضرة وعليه الجمهور وقيل بالنون
موضع الباء الموحدة وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن سلمة بن معتب بفتح
العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وفي آخره باء موحدة ابن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن
عوف بن قسي وهو ثقيف وامه سبيعة بنت عبد شمس اسلم بعد فتح الطائف ولم يهاجر وكان احد وجوه
ثقيف ومقدميهم وكان شاعرا محسنا وتوفي في آخر خلافة عمر رضي الله تعالى عنه وهو الذي اسلم
وتحته عشر نسوة فامره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يختار اربعا **قوله** تقبل باربع وتدبر
بثمان اي ان لها اربع عكن لسمنها تقبل بهن من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان واذا ادبرت
صارت الاطراف ثمانية اي السمينة لها في بطنها عكن اربع وترى من ورائها لكل عكنة طرفان قلت
العكنة بالضم الطي الذي في البطن من السمن وقال ابن حبيب عن مالك في معنى قوله تقبل باربع وتدبر
بثمان ان اعكانها ينعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها
في كل جانب اربع ولارادة العكن ذكر الاربع والثمان والا فلو اراد الاطراف لقال ثمانية **قوله** لا
يدخلن هذا عليكم وفي رواية الكشميهني عليكن وهي رواية مسلم وقال المهلب انما حجبه عن الدخول
الى النساء لما سمعه يصف المرأة بهذه الصفة التي تهيج قلوب الرجال فمنعه لئلا يصف الازواج للناس
فيسقط معنى الحجاب انتهى ويقال انما كان يدخل عليهن لانهن يعتقدنه من غير اولي الاربة فلما

عن محمد [illegible] عن سالم [illegible] عبد الله [illegible] بن الخطاب عن النبي
[illegible] ومضى [illegible] الى مساجد
[illegible] من الدخول [illegible] النساء [illegible]
اى هذا باب فى بيان ما يحل من الدخول على النساء والنظر اليهن فى وجود الرضاع [illegible]
والدخول اليها لان وجود الرضاع يبيح ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء عمى من الرضاعة فاستأذن على فابيت ان آذن له
حتى اسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسألته عن
ذلك فقال انه عمك فأذنى له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل قالت
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه عمك فليلج عليك قالت عائشة وذلك بعد ان ضرب علينا الحجاب
قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله
انه عمك فليلج عليك اى فليدخل من الولوج وهو الدخول وقد مضى الحديث فى كتاب النكاح فى
باب لبن الفحل بهذا الاسناد بعينه وقد مر الكلام فيه ﴿قوله﴾ جاء عمى هو افلح وقال ابن بطال فيه ان اصل فى
ان الرضاع يحرم من النكاح ما يحرم من النسب وينبغى ان يستأذن على الاقارب كالاجانب لانه متى
فاجأهن فى الدخول عليهن لا يأمن ان يصادف منهن عورة لا يجوز له الاطلاع عليها وامر ان يكرهن الوقوف
عليه واما زوجته وامته الجائز له وطئها فلا يستأذنهما لان اكثر ما فى ذلك ان يصادفهما منكشفتين
وقد ابيح له النظر الى ذلك والام والاخت وسائر ذوات المحارم سواء فى الاستيذان عليهن ﴿قوله﴾
من الولادة اى من النسب ﴿ص﴾ باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ﴿ش﴾ اى
هذا باب يذكر فيه لا تباشر من المباشرة وهى الملامسة فى الثوب الواحد وكذا قيد فى رواية النسائى
﴿قوله﴾ فتنعتها اى فتصفها من النعت وهو الوصف وهذه الترجمة لفظ الحديث قال القابسى هذا
الحديث من ابين ما يحمى به الذرائع فانها ان وصفتها لزوجها بحسن خيف عليه الفتنة حتى يكون
ذلك سببا لطلاق زوجته ونكاح تلك ان كانت ايما وان كانت ذات بعل كان ذلك سببا لبغض زوجته
ونقصان منزلتها عنده وان وصفتها بقبح كان ذلك غيبة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان
عن منصور عن ابى وائل عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها غيبة كما ذكرنا
اخرجه عن محمد بن يوسف البيكندى البخارى عن سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن ابى وائل شقيق
بن سلمة الخ وقال صاحب التلويح محمد بن يوسف هذا هو الفريابى وسفيان هو الثورى يحتاج فيه الى
التحرير والحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء عن ابراهيم بن يوسف البلخى وقد مر شرحه الآن
﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق قال سمعت عبد الله قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها ﴿ش﴾ هذا طريق آخر
فى الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف
وبالثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن شقيق هو ابو وائل المذكور فى الحديث السابق وروى شقيق عن
عبد الله بن مسعود فى الطريق الاول بالعنعنة وفى هذا بالسماع وقال الداودى ان قوله فتنعتها الخ
من كلام ابن مسعود وقال ابن التين وظاهره انه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ص﴾ باب قول

الحديث جواز نظر النساء الى اللهو واللعب وفيه حسن خلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد عذرها اى عائشة لحداثة سنها وبه صرح عند ما ذكرناه في كتاب العيدين واستدل به على جواز نظر المرأة الى الرجل من غير ريبة الا ترى ما اتفق عليه العلماء من الشهادة عليها ان ذلك لا يكون الا بالنظر الى وجهها ومعلوم انها تنظر اليه حينئذ كما ينظر الرجل اليها ﴿ ص ﴾ باب * خروج النساء لحوائجهن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز خروج النساء لاجل حوائجهن وهو جمع حاجة وقال الداودى جمع الحاجة حاجات وجمع الجمع حاج ولا يقال حوائج وقال ابن التين والذى ذكر اهل اللغة ان جمع حاجة حوائج وقول الداودى غير صحيح وفى المنتهى الحاجة فيها لغات حاجة وحوجة وحائجة فجمع السلامة حاجات وجمع التكسير حاج مثل راحة وراح وجمع حوجة حوج مثل صحراء وصحار ويجمع على حوج ايضا نحو عوجاء وعوج وجمع الحاجة حوائج مثل حائمة وحوائم وكان الاصمعى ينكره ويقول هو مولد وانما انكره لخروجه عن القياس فى جمع حاجة والا فهو كثير الكلام قال الشاعر * نهار المرء مثل حين يقضى * حوائجه من الليل الطويل * ويقال مافى صدره حوجاء ولا لوجاء ولا شك ولا مرية بمعنى واحد ويقال ليس فى امرك حويجاء ولا لويجاء ولفلان عندك حاجة ولا حائجة ولا حوجاء ولا حواشية بالشين والسين ولا لمسة ولا لبانة ولا ارب ولا مأربة ونواة ونجية واشكلة وشاكلة وشكلة وشهلاء كله بمعنى واحد ﴿ ص ﴾ حدثنا فروة ابن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت خرجت سودة بنت زمعة ليلا فرآها عمر رضى الله تعالى عنه فعرفها فقال انك والله ياسودة ماتخفين علينا فرجعت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو فى حجرتى يتعشى وان فى يده لعرقا فانزل الله عليه فرفع عنه وهو يقول قد اذن الله لكن ان تخرجن لحوائجكن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وهذا السند بعينه قد مر عن قريب فى باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم والحديث قد مر بتمامه فى تفسير سورة الاحزاب ومضى الكلام فيه هناك ﴿ قوله ﴾ ماتخفين بفتح الفاء وسكون الياء واصله تخفيين على وزن تفعلين فاستثقلت الكسرة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان وهما اليا آن فحذفت الياء الاولى لان الثانية ضمير المخاطبة فبقى تخفين على وزن تفعين ﴿ قوله ﴾ لعرقا اللام فيه مفتوحة والعرق بفتح العين المهملة وسكون الراء وبالقاف وهو العظم الذى اخذ لحمه ﴿ قوله ﴾ فانزل الله عليه ويروى فانزل عليه بصيغة المجهول وفى الرواية المتقدمة فاوحى الله اليه وقال ابن بطال فى هذا الحديث دليل على ان النساء يخرجن لكل ما ابيح لهن الخروج فيه من زيارة الآباء والامهات وذوى المحارم وغير ذلك مما تمس الحاجة اليه وذلك فى حكم خروجهن الى المسجد وفيه خروج المرأة بغير اذن زوجها الى المكان المعتاد للاذن العام فيه وفيه منقبة عظيمة لعمر رضى الله عنه وفيه تنبيه اهل الفضل على مصالحهم ونصحهم ﴿ ص ﴾ باب * استيذان المرأة زوجها فى الخروج الى المسجد وغيره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان استيذان المرأة اى طلب الاذن من زوجها لاجل الخروج الى المسجد ﴿ قوله ﴾ وغيره اى غير المسجد مما لها فيه حاجة ضرورية شرعية ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدكم الى المسجد فلا يمنعها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى المسجد وفى غير المسجد بالقياس عليه والشرط فى الجواز فيهما الامن من الفتنة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وروى

لانه اذا لم يطلها لا يتوهم ما كان يتوهم عند اطالة الغيبة **قوله** مخافة نصب على التعليل وهو مصدر ميمي اى لاجل خوف ان يخونهم وكلمة ان مصدرية اى لاجل خوف تخوينه اياهم وهو بالنون من الخيانة اى ينسبهم الى الخيانة **قوله** اويلتمس ان يطلب عثراتهم بجمع عثرة وهو بالمثلثة الزلة وقال ابن التين قوله اذا اطال الى آخره ليس في اكثر الروايات ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم ناشعبة نامحارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكره ان يأتي الرجل اهله طروقا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من لفظ الحديث والترجمة مشتملة على ثلاثة اجزاء الاول قوله لا يطرق اهله ليلا وهذا الحديث يطابقه الجزء الثاني قوله اذا اطال الغيبة فلا يطابقه الا الحديث الذي يأتي وهو رواية الشعبي عن جابر الجزء الثالث لا يطابقه شيء من حديث الباب وانما ورد هذا في طريق آخر لحديث جابر اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر رضي الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا فيخونهم اويطلب عثراتهم واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عنه واخرجه النسائي من رواية ابي نعيم عن سفيان كذلك واخرجه ابوعوانة من وجه آخر عن سفيان كذلك فبين الشارع بهذا اللفظ المعنى الذي من اجله نهى ان يطرق اهله ليلا ومعنى كون طروق الليل سببا لتخوينهم انه وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض فكان ذلك سببا لتوطن اهله به ولاسيما اذا اطال الغيبة لان طول الغيبة مظنة الامن من الهجوم بخلاف ما اذا اخرج لحاجته مثلا نهارا ورجع ليلا لا يتأتى له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة ومن اعلم اهله بوصوله في وقت كذا مثلا لا يتناوله هذا النهي واخرج حديث جابر هذا عن آدم ابن ابي اياس عن شعبة عن محارب ضد المصالح ابن دثار ضد الشعار عن جابر ومضى الحديث في الحج عن مسلم بن ابراهيم وكان السبب في ذلك ما اخرجه ابوعوانة من حديث محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان عبدالله بن رواحة اتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلا فاشار اليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ناعبدالله اخبرنا عاصم بن سليمان عن الشعبي انه سمع جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا ﴿ ش ﴾ قد ذكرنا وجه المطابقة آنفا ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي وعاصم بن سليمان الاحول البصري والشعبي عامر بن شراحيل والحديث اخرجه البخاري ايضا عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في الجهاد عن بندار عن غندر وعن يحيي بن حبيب واخرجه ابوداود فيه عن عثمان عن جرير واخرجه النسائي في عشرة النساء عن بندار وعن قتيبة **قوله** اذا اطال احدكم الغيبة نهى عن الطروق عند اطالة الغيبة لانها تبعد مراقبتها له وتكون آيسة من تعجيله اليها فيجد الشيطان سبيلا الى ايقاع سوء الظن ولم ار احدا من الشراح وغيرهم ذكر حد طول الغيبة والظاهر انه يعلم من علم مقصد الرجل في ذهابه اليه والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب طلب الولد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان طلب الرجل الولد بالاستكثار من جماع المرأة على قصد الاستيلاد لا الاقتصار على مجرد اللذة وطلب الولد مندوب اليه لقوله صلى الله عليه وسلم اني مكاثر بكم الامم يوم القيمة رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي في سننه من رواية حفص ابن اخ انس رضي الله عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد عن هشيم عن سيار

جل لاطوفن الليلة على نسائى ش اى هذا باب فى بيان قول الرجل لاطوفن اى لادورن على
انى فى هذه الليلة بالجماع وهذه الترجمة انما وضعها فى قول سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة بمائه
أة على ما يجئ الآن وقال بعضهم تقدم فى كتاب الطهارة باب من دار على نسائه فى غسل واحد وهو
ب من معنى هذه الترجمة والحكم فى الشريعة المحمدية ان ذلك لايجوز الزوجات قلت هذا الكلام
اطائح لانه لم يقصد من الترجمة هذا وانما قصد بذلك بيان قول سليمان عليه السلام فلذلك اورد حديثه
ال صاحب التلويح لايجوز ان يجمع الرجل جماعه زوجاته فى غسل واحد ولا يطوف عليهن فى ليلة
اذا ابتدأ القسم بينهن او اذن له فى ذلك او اذا قدم من سفر ولعله لم يكن فى شريعة سليمان بن داود عليهما
لام من فرض القسم بين النسآء والعدل بينهن ما اخذه الله عز وجل على هذه الامة ص حدثنى
ود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
لوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى
اف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث
ان ارجى لحاجته ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان ومعمر بفتح الميمين هو
راشد وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابيه طاوس والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى باب من
ب الولد للجهاد واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن عبد بن حميد واخرجه النسائى فيه عن عباس
نبرى قوله لاطوفن الليلة بمائة امرأة وفى كتاب الجهاد لاطوفن الليلة على مائة امرأة
تسع وتسعين وقال ابن التين وفى بعض الروايات لاطوفن على سبعين وفى بعضها بالف
ت ذكر اهل التاريخ انه كانت له الف امرأة ثلثمائة حرائر وسبعمائة اماء والله اعلم
ال الكرمانى قال البخارى الاصح تسعون ولا منافاة بين الروايات اذ التخصيص بالعدد
ل على نفى الزائد قوله فقال الملك اى جبرائيل عليه السلام او الملك من الكرام الكاتبين
ت يجوز ان يكون ملكا غيرهما ارسله الله قوله فطاف بهن اى الم بهن وقار بهن قوله
امرأة نصف انسان وهناك جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا
سبيل الله فرسانا اجمعون ومضى الكلام فيه هناك قوله لم يحنث اى لم يتخلف مراده لان الحنث
كون الا عن يمين ويحتمل ان يكون سليمان حلف على ذلك قيل ينزل التأكيد المستفاد من قوله
لوفن بمنزلة اليمين فليتأمل وقال المهلب لم يحنث لم يخب ولا عوقب بالحرمان حين لم يستثن مشيئة الله
يجعل الامر له وليس فى الحديث يمين فيحنث فيها وانما اراد انه لما جعل لنفسه القوة والفعل
به الله تعالى بالحرمان فكان الحنث بمعنى التخييب وقد احتج بعض الفقهاء به على ان الاستثناء بعد
كوت عن النهى جائز بخلاف قول مالك واحتجوا بقوله لو قال ان شاء الله لم يحنث وليس كما
موه لان هذا لم يكن يمينا وانما كان قولا جعل الامر لنفسه ولم يجب فيه كفارة فتسقط عنه
ستثناء ص باب لا يطرق اهله ليلا اذا اطال الغيبة مخافة ان يخونهم او يلتمس
اتهم ش اى هذا باب يذكر فيه لا يطرق الغائب عن اهله ليلا ويطرق بضم الراء
الطروق وهو اتيان المنزل ليلا يقال اتانا طروقا اذا جاء ليلا وهو مصدر فى موضع الحال قوله
تأكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا وذكر ابن فارس ان بعضهم حكى ان الطروق قد يقال
النهار فعلى هذا التأكيد لا يكون الا على القول الاول وهو المشهور وقيد بقوله اذا اطال الغيبة



عن الشعبي عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن الوليد بن عبدالحميد الملقب بحمدان روى عنه مسلم ايضا ومحمد بن جعفر هو غندر ﴿ص﴾ تابعه عبيدالله بن وهب عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الكيس ﴿ش﴾ اى تابع الشعبي عبيدالله بن عمر العمري عن وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رواية لفظ الكيس والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسبها الى عبيدالله لتفرده بذلك عن وهب وتقدمت رواية عبيدالله بن عمر موصولة في اوائل البيوع في اثناء حديث اوله كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي الحديث بطوله ﴿ص﴾ ☼ باب ☼ تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وقدم تفسيرهما الآن ﴿ص﴾ حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم اخبرنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه فسار بعيري كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يارسول الله انى حديث عهد بعرس قال اتزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قال قلت بل ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ﴿ش﴾ هذا وجه آخر في حديث جابر المذكور فيما قبله وتقدم الكلام فيه مستقصى **قوله** فنخس بالنون وبالخاء المعجمة وبالسين المهملة واصل النخس الدفع والحركة قاله ابن الاثير في تفسير هذا الحديث وفي المغرب نخس دابته اذا طعنها بعود ونحوه والعنزة عصى نحو نصف الرمح ﴿ص﴾ ☼ باب ☼ ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الى قوله لم يظهروا على عورات النساء ﴿ش﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل (ولا يبدين) اى ولا يظهرن زينتهن يعني ما يتزين به من حلى او كحل او خضاب والزينة منها ما هو ظاهر وهو الثياب والرداء فلا بأس بابداء هذا للاجانب ومنها ما هو خفي كالخلخال والسوار والدملج والقرط والقلادة والاكليل والوشاح ولا يبدينها (الا لبعولتهن) وهو جمع بعل وهو الزوج (او آبائهن او اباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن) وهو جمع اخ (او بني اخوانهن او نسائهن) قال الزمخشري قيل في نسائهن هن المؤمنات لانه ليس للمؤمنة ان تتجرد بين يدى مشركة او كتابية والظاهر انه عنى بنسائهن وما ملكت ايمانهن في صحبتهن وخدمتهن من الحرائر والاماء والنساء كلهن سواء في حل نظر بعضهن الى بعض وقيل ما ملكت ايمانهن هم الذكور والاناث جميعا **قوله** او التابعين هم القوم الذين يتبعون القوم ويكونون معهم لارفاقهم اياهم او لانهم نشأوا فيهم (غير اولى الاربة) اى الحاجة من الرجال ولا حاجة لهم في النساء ولا يشتهونهن وقيل التابع الاحمق الذي لا تشتهيه المرأة ولا يغار عليه الرجل وقيل هو الابله الذي يريد الطعام ولا يريد النساء وقيل العنين وقيل الشيخ الفاني وقيل انه المجبوب والمعنى لا يبدين زينتهن لمماليكهن ولا تباعهن الا ان يكونوا غير اولى الاربة (او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء) فيطلعوا عليها قيل لم يظهروا اما من ظهر على الشيء اذا اطلع عليه اى لا يعرفون ما العورة ولا يميزون بينها وبين غيرها واما من ظهر على فلان اذا قوى عليه اى

عن الشعبي عن جابر قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا تعجلت على بعير قطوف
فلحقني راكب من خلفي فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك قلت اني حديث عهد
بعرس قال فبكرا تزوجت ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا لندخل فقال
امهلوا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال وحدثني الثقة انه قال في هذا
الحديث الكيس الكيس يا جابر يعني الولد **ش** مطابقته للترجمة لا يتأتى اخذها الا من قوله صلى
الله عليه وسلم الكيس الكيس يا جابر يعني الولد والمراد منه الحث على ابتغاء الولد يقال اكيس
الرجل اذا ولد له اولاد اكياس وهشيم مصغر هشم ابن بشير الواسطي اصله من بلخ نزل واسط للتجارة
وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبعد الالف راء هو ابن ابي سيار واسمه وردان
ابو الحكم العنزي الواسطي يروي عن عامر بن شراحيل الشعبي والحديث اخرجه البخاري
ايضا عن ابي النعمان ويعقوب بن ابراهيم وعن محمد بن الوليد عن غندر عن شعبة واخرجه
مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وفي الجهاد عنه وعن اسمعيل وعن ابي موسى واخرجه ابو داود في الجهاد
عن احمد بن حنبل عن هشيم به واخرجه النسائي في عشرة النساء عن الحسن بن اسمعيل وغيره
قوله عن سيار عن الشعبي وفي رواية ابي عوانة من طريق شريح بن النعمان حدثنا سيار حدثنا
الشعبي وفي رواية احمد من وجه آخر سمعت الشعبي **قوله** قفلنا بالقاف وبفتح الفاء المخففة اي رجعنا
قوله قطوف بفتح القاف اي بطيء المشي **قوله** ما يعجلك بضم الياء اي اي شيء يعجلك **قوله** حديث
عهد بالعرس اي جديد التزوج وطابق السؤال الجواب بلازمه وهو الحداثة **قوله** فبكراً تزوجت
منصوب بقوله تزوجت والضمير المنصوب فيه محذوف اي تزوجته **قوله** بل ثيبا منصوب بفعل
مقدر اي تزوجت ثيباً **قوله** اي عشاء انما فسر به لئلا يعارض ما تقدم انه لا يطرق اهله ليلا مع ان المنافاة
منتفية من حيث ان ذلك فيمن جاء بغتة واما هنا فقد بلغ خبر مجيئهم وعلم الناس وصولهم **قوله** الشعثة
بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وبالثاء المثلثة وهي مغبرة الرأس المنتشرة الشعر **قوله** وتستحد
المغيبة وقد فسرناها عن قريب وهي التي غاب عنها زوجها والاستحداد استعمال الحديد في شعر العانة
وهي ازالته بالموسى هذا في حق الرجال واما النساء فلا يستعملن الا النورة او غيرها مما يزيل الشعر
قوله قال وحدثني الثقة القائل هو هشيم اشار اليه الاسمعيلي وقال الكرماني الظاهر انه البخاري
او مسدد قلت هو جرى على ظاهر اللفظ والمعتمد ما قاله الاسمعيلي لا يقال هذا رواية عن مجهول لانه
اذا ثبت عند الراوي عنه انه ثقة فلا بأس بعدم العلم باسمه وقال الكرماني انما لم يصرح بالاسم لانه لعله
نسيه او لم يحققه وفيه تأمل **قوله** قال قال في هذا الحديث وفي رواية النسائي عن احمد بن عبد الله بن
الحكم عن محمد بن جعفر قال وقال باثبات الواو وكذا اخرجه احمد عن محمد بن جعفر ولفظه قال فقال
يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخلت فعليك بالكيس الكيس **قوله** الكيس الكيس
مذكور مرتين ومنصوب على الاغراء والكيس الجماع والعقل والمراد حثه على ابتغاء الولد وقال
الخطابي الكيس يجري هنا مجرى الحذر من العجز عن الجماع ففيه الحث على الجماع وقد يكون بمعنى
الرفق وحسن التأني وقال ابن الاعرابي الكيس العقل كأنه جعل طلب الولد عقلا وفي اللغة الكوس
بالسين المهملة والمعجمة الجماع يقال كاس الجارية وكاسها وكارسها وكاوسها مكاوسة وكواسا وكتاسها
كل ذلك اذا جامعها **ص** حدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سيار

مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العيد اضحى او فطرا قال نعم ولولا مكانى منه ما شهدته يعنى من صغره قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين وحلوقهن يدفعن الى بلال ثم ارتفع هو وبلال الى بيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ما قاله المهلب كان ابن عباس فى هذا الوقت ممن لم يطلع على عورات النساء ولذلك قال لولا مكانى من الصغر ما شهدته وهذا هو موضع الترجمة بقوله باب والذين لم يبلغوا الحلم قال وكان بلال من البالغين قال تعالى (ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم) فاجرى الذين ملكت ايمانهم مجرى الذين لم يبلغوا الحلم وامر بالاستيذان فى العورات الثلاث لان الناس ينكشفون فى تلك الاوقات ولا يكونون فى التستر فيها كما يكونون فى غيرها واحمد ابن محمد الملقب بمردويه بفتح الميم وسكون الراء وضم الدال المهملة وفتح الياء آخر الحروف السمسار المروزى وعبدالله هو ابن المبارك المروزى وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن بن عابس بكسر الباء الموحدة من العبوس النخعى الكوفى والحديث قدمر فى صلاة العيد فى باب العلم الذى بالمصلى فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى بن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس الى آخره ومر الكلام فيه **قوله** لولا مكانى منه اى منزلتى من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** من صغره فيه التفات وفى رواية السرخسى من صغرى على الاصل كذا قال بعضهم قلت الظاهر ان قوله من صغره ليس من كلام ابن عباس بل من كلام احد الرواة بدليل قوله يعنى من صغره على مالا يخفى واما على رواية السرخسى فمن كلامه بلا نزاع فافهم **قوله** ويهوين من باب ضرب يضرب قال الكرمانى من الاهواء اى يقصدن قلت فحينئذ بضم الياء من اهوى اذا اراد ان يأخذ شيئا **قوله** يدفعن حال **قوله** ثم ارتفع هو اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى رجع هو وبلال معه وفى رواية صلاة العيد ثم انطلق هو وبلال الى بيته وقال ابن التين اختلف فى اول من ابتدع الاذان اولا للعيد فقيل ابن الزبير وقيل معاوية وقيل ابن هشام وعن الداودى مروان وقال القنازعى زياد ﴿ ص ﴾ باب قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة وطعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة وهذا المقدار زاده ابن بطال فى شرحه ولم يذكره غيره الاباب طعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب ثم قال ابن بطال لم يخرج البخارى فيه حديثا واخرج فى اول كتاب العقيقة رواية انس قال كان ابن لابى طلحة يشتكى فخرج ابو طلحة فقبض الصبى فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل ابنى قالت ام سليم هو اسكن مما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها الحديث الى ان قال اعرستم الليلة فذكره وهو من اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها واراد به ههنا الوطء فسماه اعراسا لانه من توابع الاعراس ولا يقال فيه عرس **قوله** وطعن الرجل عطف على قول الرجل وهو مصدر مضاف الى فاعله وابنته بالنصب مفعوله **قوله** عند العتاب اى فى حالة المعاتبة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت عاتبنى ابو بكر وجعل يطعننى فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورأسه على فخذى ﴿ ش ﴾ الترجمة المذكورة مشتملة على جزئين احدهما هو قوله قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة فان كان هذا الجزء مفقودا فى اكثر الروايات على ما قاله ابن بطال فلا وجه الى ذكر شئ وقال الكرمانى وعلى تقدير وجوده

لم يبلغوا آوان القدرة على الوطء وقال المفسرون هذه الآية نزلت بعد الحجاب ثم الزينة هي الوجه والكفان وقيل اليدان الى المرفقين وقال المهلب انما ابيح للنساء ان يبدين زينتهن لمن ذكر في هذه الآية الا في العبيد وعن سعيد بن المسيب لا يغرنكم هذه الآية انما عني بها الاماء ولم يعن به العبيد وكان الشعبي يكره ان ينظر المملوك الى شعر مولاته وهو قول عطاء ومجاهد وعن ابن عباس يجوز ذلك فدل على ان الآية عنده على العموم في المماليك وقيل لم يذكر في الآية الخال والعم واجيب بانه استغنى عن ذكرهما بالاشارة اليهما لان العم ينزل منزلة الاب والخال منزلة الام ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن ابي حازم قال اختلف الناس بای شیء دووی جرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد فسألوا سهل بن سعد الساعدي وكان من آخر من بقي من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة فقال وما بقي من الناس احد اعلم به مني كانت فاطمة رضي الله تعالى عنها تغسل الدم عن وجهه وعلي رضي الله تعالى عنه يأتي بالماء على ترسه فاخذ حصير فحرق فحشي به جرحه ﴿ش﴾ وجه المطابقة بين هذه الآية وبين الحديث انما يظهر من قوله الا لبعولتهن او آبائهن وسفيان هو ابن عيينة وابو حازم هو سلمة بن دينار والحديث قدمر في كتاب الطهارة في باب غسل المرأة الدم من وجه ابيها فانه اخرجه هناك عن محمد بن سفيان الى آخره **قوله** فحرق وفي الاصل فاحرق من باب الافعال وحرق من باب التفعيل على صيغة المجهول وبقية الكلام قدمرت هناك ﴿ص﴾ * باب * والذين لم يبلغوا الحلم منكم ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله عز وجل (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) وقبله (يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات) الى قوله (والله عليم حكيم) وفي تفسير النسفي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غلاما من الانصار يقال له مدلج بن عمرو الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر بحالة كره عمر رؤيته ذلك فقال يا رسول الله وددت لو ان الله امرنا ونهانا في حالة الاستيذان فنزلت هذه الآية وقال مقاتل نزلت هذه الآية في اسماء بنت مرثد الحارثية وكان لها غلام كبير فدخل عليها في وقت كراهته فأتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حالة نكرهها فانزل الله الآية قيل ظاهر الخطاب للرجال والمراد به الرجال والنساء تغليبا للمذكر على المؤنث قال الامام والاولى ان يكون الخطاب للرجال والحكم ثابت للنساء بقياس جلي لان النساء في باب حفظ العورة اشد حالا من الرجال ومعنى الكلام ليستأذنكم مماليككم الدخول عليكم قال ابو يعلى والاظهر ان يكون المراد العبيد الصغار لان العبد البالغ بمنزلة الحر البالغ في تحريم النظر الى مولاته والذين لم يبلغوا الحلم منكم اي من الاحرار من الذكور والاناث **قوله** ثلاث مرات اي ثلاث اوقات في اليوم والليلة من قبل صلاة الفجر لانه وقت القيام من المضاجع وطرح ما ينام فيه من الثياب ولبس ثياب اليقظة وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة القائلة ومن بعد صلاة العشاء لانه وقت التجرد من ثياب اليقظة والالتحاف بثياب النوم وانما خص هذه الاوقات لانها ساعات الغفلة والخلوة ووضع الثياب والكسوة **قوله** ثلاث عورات لكم سمى كل واحدة من هذه الاحوال عورة لان الناس يختل تسترهم وتحفظهم فيها والعورة الخلل ﴿ص﴾ حدثنا احمد ابن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس سمعت ابن عباس سأله رجل شهدت

يطلقها من غير جماع ويشهد شاهدين ﴿ ش ﴾ اى الطلاق السنى ان يطلق امرأته حالة طهارتها
عن الحيض ولا تكون موطوءة فى ذلك الطهر وان يشهد شاهدين على الطلاق فمفهومه انه ان طلقها
فى الحيض او فى طهر وطئها فيه او لم يشهد يكون طلاقا بدعيا واختلفوا فى طلاق السنة فقال مالك
طلاق السنة ان يطلق الرجل امرأته فى طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضى العدة
برؤية اول الدم من الحيضة الثالثة وهو قول الليث والاوزاعى وقال ابو حنيفة هذا حسن من الطلاق
وله قول آخر وهو ما اذا اراد ان يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر طلقة واحدة من غير جماع وهو قول
الثورى واشهب وزعم المرغينانى ان الطلاق على ثلاثة اوجه عند اصحاب ابى حنيفة حسن واحسن
وبدعى فالاحسن ان يطلقها وهى مدخول بها تطليقة واحدة فى طهر له لم يجامعها فيه ويتركها حتى
تنقضى عدتها والحسن وهو طلاق السنة وهو ان يطلق المدخول بها ثلثا فى ثلاثة اطهار والبدعى
ان يطلقها ثلاثا بكلمة واحدة او ثنتا فى طهر واحد فاذا فعل ذلك وقع الطلاق وكان عاصيا
﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى
عنهما انه طلق امرأته وهى حائض على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مره
فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمس
فتلك العدة التى امر الله عز وجل ان يطلق لها النساء ﴿ ش ﴾ اسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل
ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الطلاق عن يحيى بن يحيى عن
مالك واخرجه ابو داود ايضا عن القعنبى عن مالك واخرجه النسائى ايضا فيه عن محمد بن سلمة عن ابن
القاسم **قوله** طلق امرأته هى آمنة بنت غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قاله النووى فى تهذيبه
وقيل بنت عمار بفتح العين المهملة وتشديد الميم ووقع فى مسند احمد ان اسمها نوار ويمكن الجمع
بينهما بان يكون اسمها آمنة ونوار لقبها وآمنة بهمزة مفتوحة ممدودة وميم مكسورة ونون ونوار
بنون مفتوحة **قوله** وهى حائض قيل هذه جملة من المبتدأ والخبر فالمطابقة بينهما شرط واجيب بان الصفة
اذا كانت خاصة بالنساء فلا حاجة اليها وفى رواية قاسم بن اصبغ من طريق عبد الحميد بن جعفر عن نافع
عن ابن عمر انه طلق امرأته وهى فى دمها حائض وعند البيهقى من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر
انه طلق امرأته فى حيضها واخرج الطحاوى هذا الحديث من ثمان طرق صحاح منها عن نصر بن
مرزوق وابن ابى داود كلاهما عن عبد الله بن صالح عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهى حائض فذكر ذلك عمر
رضى الله تعالى عنه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ عليه رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض
فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله **قوله** على عهد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اى فى زمنه وايامه كذا وقع هذا فى رواية مالك وكذا وقع عند مسلم فى
رواية ابى الزبير عن ابن عمر واكثر الرواة لم يذكروا هذا لان قوله فسأله عمر عن ذلك يغنى عن هذا
قوله فسأل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رسول الله عن ذلك اى عن حكم طلاق ابنه عبد الله
على هذا الوجه ووقع فى رواية ابن ابى ذئب عن نافع فاتى عمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك

ثم وجهه ان البخارى يترجم ولا يذكر حديثا يناسبه اشعارا بانه لم يجد حديثا بشرطه يدل عليه قلت هذا ليس بوجه فان الحديث الذى ذكره فى كتاب العقيقة عن انس يطابقه وهو على شرطه فكان ينبغى ان يذكره ههنا وقيل لما كانت كل واحدة من الجانبين ممنوعة فى غير الحالة التى وردتها كان ذلك جامعا بينهما فان طعن الخاصرة لا يجوز الا مخصوصا بحالة العتاب وكذلك سؤال الرجل عن الجماع لا يجوز الا مثل حالة ابى طلحة من تسليته من مصيبته وبشارته بغير ذلك قلت هذا لا يخلو عن تعسف والجزء الثانى وهو قوله وطعن الرجل الى آخره ومطابقة حديث الباب له ظاهرة وعبد الرحمن هو ابن القاسم يروى عن ابيه القاسم عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث مختصر من حديث عائشة مضى فى اول كتاب التيمم مطولا ومر الكلام فيه هناك

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطلاق ﴿ش﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام الطلاق وانواعه ووجه المناسبة بين الكتابين ظاهر اذ الطلاق يعقب النكاح فى الوجود فكذلك فى وضع الاحكام فيهما والطلاق اسم التطليق كالسلام اسم التسليم يقال طلق يطلق تطليقا وطلقت بفتح اللام تطلق طلاقا فهى طالق وطالقة ايضا وقال الاخفش لا يقال طلقت بالضم وطلقت ايضا بضم اوله وكسر اللام الثقيلة فان خففت فهو خاص بالولادة والمضارع فيهما بضم اللام والمصدر فى الولادة طلق بسكون اللام فهى طالق فيهما ومعنى الطلاق فى اللغة رفع القيد مطلقا مأخوذ من اطلاق البعير وهو ارساله من عقاله وفى الشرع رفع قيد النكاح ويقال حل عقدة التزويج ﴿ص﴾ وقول الله تعالى (يا ايها النبى اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة احصيناه حفظناه وعددناه ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله الطلاق **قوله** يا ايها النبى خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلفظ الجمع تعظيما او على ارادة ضم امته اليه والتقدير يا ايها النبى وامته اذا طلقتم النساء اذا اردتم تطليق النساء فطلقوهن لعدتهن يعنى طلقوهن مستقبلات لعدتهن كقولك آتيه لليلة بقيت من المحرم اى مستقبلا لها والمراد ان يطلقهن فى طهر لم يجامعهن فيه ثم يخلين حتى تنقضى عدتهن وهذا احسن الطلاق وادخله فى السنة وابعده من الندم وقال النسفى فطلقوهن لعدتهن وهو ان يطلقها طاهرة من غير جماع وقيل طلقوهن لطهرهن الذى يحصينه من عدتهن ولا تطلقوهن لحيضهن الذى لا يعتددن به من قرئهن وهذا المدخول بها لان من لم يدخل بها لا عدة عليها واختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية فقال الواحدى عن قتادة عن انس قال طلق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حفصة فانزل الله عز وجل قوله تعالى (يا ايها النبى اذا طلقتم النساء) الآية وقيل له راجعها فانها صوامة قوامة وهى من احدى ازواجك ونسائك فى الجنة وقال السدى نزلت فى عبد الله بن عمر وذلك انه طلق امرأته حائضا فامره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يراجعها وقال مقاتل نزلت فى عبد الله بن عمرو وعقبة بن عمرو المازنى وطفيل بن الحارث بن المطلب وعمرو بن سعيد بن العاص وفى تفسير ابن عباس قال عبد الله وذلك ان عمر ونفرا معه من المهاجرين كانوا يطلقون بغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت والطلاق ابغض المباحات وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من ابغض الحلال الى الله الطلاق وقال تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش وقال لا تطلقوا النساء الا من ريبة فان الله لا يحب الذواقين ولا يحب الذواقات وقال ما حلف بالطلاق ولا استحلف به الا منافق ﴿ص﴾ واطلاق السنة ان

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وانس بن سيرين هو اخ محمد بن سيرين والحديث اخرجه مسلم في الطلاق عن محمد بن المثنى وعن آخرين **قوله** ليراجعها دليل على وقوع الطلاق في الحيض **قوله** قلت تحتسب القائل انس بن سيرين وتحتسب على صيغة المجهول اي تحتسب طلقة من عدد الطلقات قال فمه اي قال ابن عمر فمه اصله فما للاستفهام وابدل الالف هاء اي فما يكون ان لم تحتسب طلقة ويحتمل ان يكون كلمة مه للكف والزجر اي انزجر عنه فانه لاشك في وقوع الطلاق وكونه محسوبا في عدد الطلقات وقال عبد الحق روى ابن وهب عن ابن ابي ذئب ان نافعا اخبره عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم يمسكها الحديث وفي آخره وهي واحدة وكذلك ذكره الدارقطني عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال هي واحدة وبهذا رد عبد الحق على ابن حزم في قوله انه لا يحتسب من الطلاق قال فهذا نص في موضع الخلاف وليس في ما تقدم من الكلام شيء يصلح ان يعود عليه الضمير الا الطلاق المتقدم وقال ابن حزم لعل قوله وهي واحدة ليس من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عبد الحق كيف هذا وفي الحديث فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن حزم او يكون معنى قوله وهي واحدة اي واحدة اخطأ فيها ابن عمر او قضية واحدة لازمة لكل مطلق قال عبد الحق ويكفي في هذا التأويل سماعه ولو فعل هذا غيره لقام وقعد ص وعن قتادة عن يونس ابن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها قلت تحتسب قال ارأيت ان عجز واستحمق ش هو معطوف على قوله عن انس بن سيرين فهو موصول ويونس بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره راء ابو غلاب بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام وبالباء الموحدة الباهلي البصري مات قبل انس واوصى ان يصلي عليه انس **قوله** قلت تحتسب القائل يونس بن جبير وهي على صيغة المجهول **قوله** ارأيت هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ارأيته وقال الخطابي يريد ارأيت ان عجز واستحمق اي يسقط عجزه وحمقه حكم الطلاق الذي اوقعه في الحيض وهذا من المحذوف الجواب الذي يدل عليه الفحوى وقال النووي افيرتفع عنه الطلاق وان عجز واستحمق وهو استفهام انكار وتقديره نعم تحتسب ولا يمنع احتسابها لعجزه وحماقته والقائل لهذا الكلام هو ابن عمر رضي الله تعالى عنهما صاحب القصة ويريد به نفسه وان اعاد الضمير بلفظ الغيبة وقد جاء في رواية مسلم ان ابن عمر قال مالي لا اعتدها وان كنت عجزت واستحمقت وقال القاضي اي ان عجز عن الرجعة وفعل فعل الاحمق وقال الكرماني يحتمل ان يكون كلمة ان نافية اي ما عجز ابن عمر وما استحمق يعني ليس طفلا ولا مجنونا حتى لا يقع طلاقه والعجز لازم الطفل والحمق لازم الجنون وهو من اطلاق اللازم وارادة الملزوم وان يكون مخففة من الثقيلة ولو صحت الرواية بالفتح فالمعنى اظهر وقال ابن الخشاب التاء في استحمق مفتوحة والمعنى فعل فعلا يصير به احمق عاجزا فيسقط عنه عجزه او حمقه حكم الطلاق وهذه المادة اعني مادة الاستفعال اشارة الى انه تكلف الحمق بما فعله من تطليق امرأته وهي حائض قيل قد وقع في بعض الاصول بفتح التاء اعني على صيغة المجهول اي ان الناس استحمقوه بما فعل وقال المهلب معنى قوله ان عجز واستحمق يعني في المراجعة التي امر بها عن ايقاع الطلاق او فقد عقله فلم يكن منه الرجعة اتبقى المرأة معلقة لا ذات بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عز وجل عن ذلك فلا بد ان يحتسب بتلك التطليقة التي اوقعها على غير وجهها كما انه لو عجز عن فرض آخر

اخرجه الدارقطني وكذا وقع في رواية مسلم في رواية يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن يونس
بن جبير قوله مره اي مر عبد الله واختلفوا في معنى هذا الامر فقال مالك هذا الوجوب ومن
طلق زوجته حائضا او نفساء فانه يجبر على رجعتها فسوى دم النفاس بدم الحيض وقال ابن ابي ليلى
والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وهو قول الكوفيين يؤمر برجعتها ولا يجبر على ذلك
وحملوا الامر في ذلك على الندب ليقع الطلاق على سنة وفي التوضيح ووهم من قال ان قوله مره فليراجعها
من كلام ابن عمر لا من كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه صرح فيه وقول بعضهم انه امر عمر
لابنه اغرب منه وههنا مسألة اصولية وهي ان الامر بالامر بالشيء هل هو امر بذلك الشيء ام
لا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمر رضي الله تعالى عنه مره فامره بان يأمر بامره حكاها ابن
الحاجب فقال الامر بالامر بالشيء ليس امرا بذلك الشيء وقال الرازي الامر بالامر بالشيء امر بالشيء
وبسطها في الاصول قوله فليراجعها في رواية ايوب عن نافع فامره ان يراجعها وفي رواية لمسلم
فراجعها عبد الله كما امره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واختلف في وجوب الرجعة فذهب
اليه مالك واحمد في رواية والمشهور عنه وهو قول الجمهور انها مستحبة وذكر صاحب الهداية انها
واجبة لورود الامر بها قوله ليمسكها اي ليستمر بها في عصمته حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر وفي
رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها
ونحوه في رواية الليث وايوب عن نافع وكذا عند مسلم في رواية عبد الله بن دينار قوله ثم ان شاء
امسك بعد اي بعد الطهر من الحيض الثاني قوله قبل ان يمس اي قبل ان يجامع قوله فتلك العدة
التي امر الله تعالى اي بقوله (فطلقوهن لعدتهن) وقال الكرماني اللام بمعنى في يعني في قوله ان يطلق
لها النساء قلت لا نسلم ان اللام ههنا بمعنى الظرف لان معانيها التي جاءت ليس فيها ما يدل على كونها
ظرفا بل اللام هنا للاستقبال كما في قولهم تأهب للشتاء وكما في قولهم لثلاث بقين من الشهر اي مستقبلا
لثلاث وقال الزمخشري في قوله تعالى (فطلقوهن لعدتهن) يعني مستقبلات لعدتهن ويستنبط من هذا
الحديث احكام * الاول ان الطلاق في الحيض محرم ولكنه واقع وذكر عياض عن البعض انه
لا يقع قلت هو قول الظاهرية وروي مثل ذلك عن بعض التابعين وهو شذوذ لم يعرج عليه
اصلا * الثاني ان الامر فيه بالرجعة على الوجوب ام لا وقد مر الكلام فيه عن قريب الثالث
يستفاد منه ان طلاق السنة ان يكون في طهر الرابع قوله فليراجعها دليل على ان الطلاق غير البائن
فلا يحتاج فيه الى رضى المرأة الخامس فيه دليل على ان الرجعة تصح بالقول ولا خلاف فيه واما
بالفعل ففيه خلاف فابو حنيفة اثبته والشافعي نفاه السادس استدل به ابو حنيفة ان من طلق
امرأته وهي حائض اثم وينبغي له ان يراجعها فان تركها حتى مضت العدة بانت منه بطلاق وفي
هذا الموضع كلام كثير جدا فمن اراد الوقوف عليه فليراجع الى شرحنا لمعاني الآثار للطحاوي رحمه
الله تعالى ﴿ص﴾ باب * اذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق ﴿ش﴾ اي هذا
باب فيه اذا طلقت المرأة وهي حائض يعتبر ذلك الطلاق وعليه اجمع ائمة الفتوى من التابعين وغيرهم
وقالت الظاهرية والخوارج والرافضة لا يقع وحكى عن ابن علية ايضا ﴿ص﴾ حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت ابن عمر قال طلق ابن عمر امرأته
وهي حائض فذكر عمر للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ليراجعها قلت تحتسب قال فمه

بنت كندة الجونية رواه يونس عن ابن اسحق وقال ابن عبد البر اجمعوا على انه تزوج اسماء بنت
النعمان بن ابى الجون بن شراحيل وقيل اسماء بنت الاسود بن الحارث بن النعمان الكندية واختلفوا
فى فراقها فقيل لما دخلت عليه دعاها فقالت تعال انت وابت ان تجئ وزعم بعضهم انها استعاذت
منه فطلقها وقيل بل كان بها وضح كوضح العامرية ففعل بها كفعله بها وقيل المستعيذة امرأة من
بلعنبر من سبى ذات الشقوق بضم الشين المعجمة وبالقافين اولاهما مضمومة وهى اسم منزل بطريق
مكة وكانت جميلة فخافت نساؤه ان تغلبهن عليه فقلن لها انه يعجبه ان تقولى اعوذ بالله منك وقال
ابن عقيل نكح صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من كندة وهى الشقية فسألته ان يردها الى اهلها
فردها مع ابى اسيد فتزوجها المهاجر بن ابى امية ثم خلف عليها قيس بن مكشوح وفى الاستيعاب
تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عمرة بنت يزيد الكلابية فبلغه ان بها بياضا فطلقها
وقيل انها هى التى تعوذت منه وذكر الرشاطى ان اباها وصفها لسيدنا رسول الله صلى الله تعالى
تعالى عليه وسلم فقال وازيدك انها لم تمرض قط فقال ما لهذه عند الله خير قط فطلقها ولم يبن عليها
وقال ابو عبيدة معمر بن المثنى بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابا اسيد الساعدى يخطب
عليه هند بنت يزيد بن البرصاء فقدم بها عليه فابى عليها ولم يكن رآها رأى بها بياضا فطلقها وذكر
الشهرستانى تزوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاطمة بنت الضحاك الكلابية فلما خير نساءه
اختارت قومها فكانت تلقط البعر وتقول انا الشقية **قوله** لقد عذت بالذال المعجمة من العوذ
وهو الالتجاء **قوله** بعظيم اى برب عظيم **قوله** الحقى بكسر الهمزة وسكون اللام من اللحوق وقال
ابن المنذر اختلفوا فى قول الحقى باهلك وشبهه من كنايات الطلاق فقالت طائفة ينوى فى ذلك فان
اراد طلاقا كان طلاقا وان لم يرده لم يلزمه شئ هذا قول الثورى وابى حنيفة قالا اذا نوى واحدة
او ثلاثا فهو ما نوى وان نوى ثنتين فهى واحدة وقال مالك ان اراد به الطلاق فهو ما نوى واحدة
او ثنتين او ثلاثا وان لم يرد شيئا فليس بشئ وقال الحسن والشعبى اذا قال الحقى باهلك او لا سبيل
لى عليك او الطريق لك واسع ان نوى طلاقا فهى واحدة والا فليس بشئ ﴿ص﴾ قال ابو
عبد الله رواه حجاج بن ابى منيع عن جده عن الزهرى ان عروة اخبره ان عائشة قالت ﴿ش﴾
ابو عبد الله هو البخارى نفسه وليس بموجود فى بعض النسخ **قوله** رواه اى روى الحديث المذكور
حجاج بن ابى منيع بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره عين مهملة وهو حجاج
ابن يوسف بن ابى منيع واسم ابى منيع عبيد الله بن ابى زياد الوصافى بفتح الواو وتشديد الصاد
المهملة وبالفاء وكان يكون بحلب ولم يخرج له البخارى الا معلقا وكذا لجده وهذا التعليق رواه
يعقوب بن سفيان النسوى فى مشيخته وليس فيه ذكر للجونية انما فيه انها كلابية وقال حدثنا حجاج
ابن ابى منيع عبيد الله بن ابى زياد بحلب حدثنا جدى عن الزهرى قال تزوج رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم العالية بنت ظبيان بن عمرو من بنى ابى بكر بن كلاب فدخل بها فطلقها وقال حجاج
حدثنا جدى حدثنا محمد بن مسلم ان عروة اخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قالت فدل الضحاك بن سفيان من بنى ابى بكر بن كلاب عليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال له بينى وبينها الحجاب يا رسول الله هل لك فى اخت ام شبيب قالت وام شبيب امرأة الضحاك
﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن غسيل عن حمزة بن ابى اسيد عن ابى اسيد رضى الله

الله تعالى لم يقيد واستحق فلم يأت به ما كان يعذر بذلك وسقط عنه ﴿ ص ﴾ وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت على تطليقة ﴿ ش ﴾ ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقرى البصرى المقعد كذا فى رواية الاكثرين قال ابو معمر وفى رواية ابى ذر حدثنا ابو معمر وليس هذا الحديث فى رواية النسفى اصلا وعبد الوارث ابن سعيد وايوب السختيانى **قوله** حسبت على صيغة المجهول **قوله** على بتشديد الياء المفتوحة واخرج هذا المعلق ابو نعيم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه مثل ما اخرجه البخارى مختصرا وزاد يعنى حين طلق امرأته فسأل عمر رضى الله تعالى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن حزم حسبت على بتطليقة لم يصرح فيه من الذى حسبها عليه ولا حجة فى احد دون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب بان هذا مثل قول الصحابى امرنا فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا فانه ينصرف الى من له الامر حينئذ وهو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قيل محل هذا لايكون فيه اطلاع صريح من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك وفى قصة ابن عمر هذه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الآمر بالمراجعة فهذه اقوى من قول الصحابى امرنا فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكذا مع ان فيه خلافا ولا يتوهم فى ابن عمر انه يفعل فى القصة شيئا برأيه مع ان الدارقطنى خرج من طريق يزيد بن هرون عن ابن ابى ذئب وابن اسحق جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال هى واحدة ﴿ ص ﴾ باب ❊ من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب وهو مشتمل على جزئين احدهما قوله من طلق وهذا كلام لا يفيد الا بتقدير شئ فقال بعضهم كأن البخارى قصد اثبات مشروعية جواز الطلاق وحمل حديث ابغض الحلال الى الله الطلاق على ما اذا وقع من غير سبب قلت هذا بعيد جدا فكيف قوله من يطلق على هذا المعنى ولهذا حذف ابن بطال هذا من الترجمة لانه لم يظهر له معنى وعلى تقدير وجوده يمكن ان يقال تقديره هذا باب فى بيان حكم من طلق امرأته هل يباح له ذلك ولم يذكر جوابه وهو نعم يباح له ذلك لان الله عز وجل شرع الطلاق كما شرع النكاح الجزء الثانى وهو قوله وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق وهذا الاستفهام معطوف على الاستفهام الذى قدرناه ولم يذكر جوابه ايضا اعتمادا على مايفهم من حديث الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا الوليد حدثنا الاوزاعى قال سألت الزهرى اى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال اخبرنى عروة عن عائشة رضى الله عنها ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال لها لقد عذت بعظيم الحقى باهلك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الحقى باهلك لانه كناية عن الطلاق وقد واجهها النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فدل على انه يجوز ولكن تركه ارفق والطف الا ان احتيج الى ذلك والحميدى هو عبد الله بن الزبير ابن عيسى منسوب الى حميد احد اجداده والوليد هو ابن مسلم الدمشقى والاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو والزهرى محمد بن مسلم والحديث اخرجه النسائى فى النكاح ايضا عن حسين بن حريث واخرجه ابن ماجة فيه ايضا عن دحيم **قوله** ان ابنة الجون بفتح الجيم وسكون الواو وفى آخره نون اسمها اميمة وقال الكرمانى مصغر الامة قلت مصغر الامة امية وهذه اميمة مصغر امة بضم الهمزة وتشديد الميم ووقع فى كتاب الصحابة لابى نعيم عن عائشة ان عمرة بنت الجون تعوذت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ادخلت عليه و فى سنده عبد بن القاسم ... [illegible]

ابن حنظلة بن عامر الانصاري وحنظلة هو غسيل الملائكة استشهد باحد وهو جنب فغسلته الملائكة وقصته مشهورة وعبدالرحمن نسب الى جد أبيه ولعل الرواية كانت ابن غسيل الملائكة فسقطت لفظة الملائكة وعوضت عنها الالف واللام وحمزة ابن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح السين يروي عن ابيه ابي اسيد واسمه مالك بن ربيعة بن البدن بالباء الموحدة والنون وقيل اليدي بالياء آخر الحروف وهو تصحيف ابن عامر بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الانصاري الساعدي شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومات بالمدينة سنة ستين فيما ذكره المدائني وهو آخر من مات من البدريين والحديث من افراده **قوله** الى حائط هو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار **قوله** الشوط بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وفي آخره طاء معجمة وقيل مهملة وهو بستان في المدينة معروف **قوله** ودخل اي الى الحائط **قوله** وقد اتي على صيغة المجهول **قوله** بالجونية نسبة الى الجون قال الكرماني بضم الجيم قلت ليس كذلك بل بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون وقال ابن الاثير بنوا الجون قبيلة من الازد وقال الرشاطي الجوني في كندة وفي الازد فالذي في كندة الجون وهو معاوية بن حجر آكل المرار وساقه الى كندة ثم قال منهم اسماء بنت نعمان بن الاسود بن الحارث ابن شراحيل بن كندة تزوج بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها وقال ابن حبيب والجونية امرأة من كندة وليست باسماء والذي في الازد الجون بن عوف بن مالك وقال الكرماني اسم الجونية امامة **قوله** في بيت في نخل في بيت كلها بالتنوين **قوله** اميمة بالرفع بدل عن الجونية وعطف بيان لها وهي بنت النعمان بن شراحيل بفتح الشين المعجمة وتخفيف الراء وكسر الحاء المهملة **قوله** ومعها دايتها بالدال المهملة وبعد الالف ياء آخر الحروف المفتوحة وبالتاء المثناة من فوق قال اي ظئرها وقال بعضهم الظئر المرضع قلت ليس كما قال وانما الداية هي المرأة التي تولد الاولاد وهي القابلة وهو لفظ معرب **قوله** هبي امر للمؤنث من وهب يهب واصله اوهبي حذفت الواو تبعا لفعله المضارع واستغنيت عن الهمزة فصار هبي على وزن على **قوله** للسوقة بضم السين المهملة يقال للواحد من الرعية والجمع وانما قيل لهم ذلك لان الملك يسوقهم فيساقون له على مراده واما اهل السوق فالواحد منهم يسمى سوقيا وقال الجوهري السوقة خلاف الملك ولم تعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بعد ذلك تسمى نفسها بالشقية **قوله** فاهوى بيده اي امالها اليها ووقع في رواية لابن سعد فاهوى اليها ليقبلها **قوله** فقالت اعوذ بالله منك روى ابن سعد عن هشام بن محمد عن عبدالرحمن بن الغسيل باسناد حديث الباب ان عائشة وحفصة رضي الله تعالى عنهما دخلتا عليها اول ما قدمت فمشطتاها وخضبتاها وقالت لها احداهما ان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة اذا دخل عليها ان تقول اعوذ بالله منك **قوله** قد عذت بمعاذ بفتح الميم قال الكرماني اسم مكان العوذ قلت يجوز ان يكون مصدرا ميميا بمعنى العوذ والتنوين فيه للتعظيم وفي رواية ابن سعد فقال بكمه على وجهه وقال عذت معاذا ثلث مرات وفي رواية اخرى له امن عائذ الله **قوله** ثم خرج اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** رازقيين براء وبعد الالف زاي مكسورة ثم قاف على لفظ تثنية صفة موصوفها محذوف اي بثوبين رازقيين والرازقية ثياب من كتان بيض طوال قاله ابو عبيدة وقيل يكون في داخل بياضها زرقة

عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا
الى حائطين فجلسنا بينهما فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل وقد اتى
بالجونية فانزلت في بيت في نخل في بيت اميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة لها فلما
دخل عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة
قال فاهوى بيده يضع عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ ثم خرج علينا
فقال يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها باهلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله
تعالى عليه وسلم لم يواجه الجونية المذكورة في الحديث بقوله الحقي باهلك وانما قال لابي اسيد
الحقها باهلها والترجمة بالاستفهام من غير تعيين شيء من امر المواجهة وعدمها وقد ذكرنا انه يحتمل
الوجهين غير ان ترك المواجهة ارفق والطف وههنا المطابقة في ترك المواجهة فافهم وقال الكرماني
فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اذ لا طلاق اذ لم يكن ثمه عقد نكاح اذ ما وهبت نفسها ولم يكن
ايضا بالمواجهة اذ قال بعد الخروج الحقها باهلها قلت له صلى الله تعالى عليه وسلم ان يزوج من نفسه بلا
اذن المرأة ووليها وكان صدور قوله هبي نفسك لي منه لاستمالة خاطرها واما حكاية المواجهة فقد
ثبتت في الحديث السابق بقوله الحقي باهلك وامره ابا اسيد بالالحاق بعد الخروج لا ينافيه بل يعضده
انتهى قلت هذا كله كلام لا طائل تحته لان سؤاله او لا بقوله اذ لا طلاق الى ولم يكن ايضا بالمواجهة غير
موجه لانه كان من المعلوم قطعا ان الذي ذكره في الجواب من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم
فلم يقع سؤاله في محله وكذلك قوله واما حكاية المواجهة الخ غير واقع في محله لان ثبوت المواجهة
في الحديث السابق لا يستلزم المواجهة في هذا الحديث فكيف يثبت بهذا الكلام المطابقة بين الترجمة
والحديث ومع هذا لم يرد صلى الله تعالى عليه وسلم في خطابه اياها على قوله قد عذت بمعاذ ولم يأمر
بالالحاق الا لابي اسيد فاين المواجهة لها بذلك وكذلك قوله وامره ابا اسيد بالالحاق بعد الخروج
لا ينافيه غير صواب لان عدم المنافاة انما يكون لو قال لها صلى الله عليه وسلم الحقي باهلك ثم قال لابي
اسيد الحقها باهلها ولم يكتف بما قال هذه المقالة حتى يقول بل يعضده وكيف يعضد شيئا لم يقله
وهذا عجيب جدا ومما يؤكد ما قلناه ما قاله ابن بطال ليس في هذا انه واجهها بالطلاق واعترض
عليه بعضهم بان ذلك ثبت في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها اول احاديث الباب فيحمل
على انه قال لها الحقي باهلك ثم لما خرج الى ابي اسيد قال له الحقها باهلها فلا منافاة فالاول قصد به
الطلاق والثاني اراد به حقيقة اللفظ وهو ان يعيدها الى اهلها انتهى قلت يرد هذا الاعتراض
ما رددنا به كلام الكرماني لان كلاميهما من وجه واحد واعجب من الكل ان بعضهم نقل كلام
الكرماني برمته بطريق الادماج حيث قال واعترض بعضهم بانه لم يتزوجها اذ لم يجر ذكر
صورة العقد وساقه مثل ما قاله الكرماني لكن بتغيير العبارة ورضي به حيث قال في اخر كلامه
يؤيده قوله في رواية لابن غسيل انه اتفق مع ابيها على مقدار صداقها وان اباها قال له انها رغبت
لك وحطت اليك انتهى قلت سبحان الله ما ابعد هذا عن المقصود لان الكلام في امر المواجهة
عدمها وقد ذكرنا وجه ذلك من غير تعميق فيما لا ينبغي ثم ان البخاري اخرج هذا الحديث عن
ابي نعيم وهو الفضل بن دكين يروي عن عبد الرحمن بن غسيل بدون الالف واللام في رواية الاكثرين
في رواية النسفي عبد الرحمن بن الغسيل بالالف واللام وعبد الرحمن هذا هو ابن سليمان بن عبد الله

[illegible]

[illegible]

[illegible] بخلاف الحديث الذي سبق لان المذكور هو الاولوية والافضلية والاعلو احب

هو [illegible] من اجاز طلاق الثلاث لقول الله تعالى الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان [illegible] اى هذا باب في بيان من اجاز تطليق المرأة الثلاث [illegible] واحدة وفي رواية اى في بيان من جوز الطلاق الثلاث وهذا اوجه [illegible] ووضع البخاري هذه الترجمة اشارة الى ان من السلف من لم يجوز وقوع الطلاق الثلاث وفيه خلاف ذهب طاوس ومحمد بن اسحق والحجاج بن ارطاة والنخعي وابن مقاتل والظاهرية الى ان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا معا فقد وقعت عليه واحدة واحتجوا في ذلك بما رواه مسلم من حديث طاوس ان ابا الصهباء قال لابن عباس اتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بكر وثلاثا من امارة عمر فقال ابن عباس نعم واخرجه الطحاوي ايضا وابو داود والنسائي وقيل لا يقع شيء ومذهب جماهير العلماء من التابعين ومن بعدهم منهم الاوزاعي والنخعي والثوري وابو حنيفة واصحابه ومالك واصحابه والشافعي واصحابه واحمد واصحابه واسحق وابو ثور وابو عبيد وآخرون كثيرون على ان من طلق امرأته ثلاثا وقعن ولكنه يأثم وقالوا من خالف فيه فهو شاذ مخالف لاهل السنة وانما تعلق به اهل البدع ومن لا يلتفت اليه لشذوذه عن الجماعة التي لا يجوز عليهم التواطؤ على تحريف الكتاب والسنة واجاب الطحاوي عن حديث ابن عباس بما ملخصه انه منسوخ بيانه انه لما كان زمن عمر رضي الله تعالى عنه قال (يا ايها الناس قد كان لكم في الطلاق اناة وانه من تعجل اناة الله في الطلاق الزمناه اياه) رواه الطحاوي باسناد صحيح وخاطب عمر رضي الله تعالى عنه بذلك الناس وفيهم من قد علم ما تقدم من ذلك في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينكره عليه منهم منكر ولم يدفعه دافع فكان ذلك اكبر الحجج في نسخ ما تقدم من ذلك وقد كان في ايام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشياء على معان فجعلها اصحابه من بعده على خلاف تلك المعاني فكان ذلك حجة ناسخة لما تقدم من ذلك تدوين الدواوين وبيع امهات الاولاد وقد كن يبعن قبل ذلك والتوقيت في حد الخمر ولم يكن فيه توقيت فان قلت ماوجه هذا النسخ وعمر رضي الله تعالى عنه لا ينسخ وكيف يكون النسخ بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت لما خاطب عمر الصحابة بذلك فلم يقع انكار صار اجماعا والنسخ بالاجماع جوزه بعض مشايخنا بطريق ان الاجماع موجب علم اليقين كالنص فيجوز ان يثبت النسخ به والاجماع في كونه حجة اقوى من الخبر المشهور فاذا كان النسخ جائزا بالخبر المشهور في الزيادة على النص فجوازه بالاجماع اولى فان قلت هذا اجماع على النسخ من تلقاء انفسهم فلا يجوز ذلك في حقهم قلت يحتمل ان يكون ظهر لهم نص اوجب النسخ ولم ينقل الينا ذلك على ان الطحاوي قدروى احاديث عن ابن عباس تشهد بانتساخ ماقاله من ذلك منها مارواه من حديث الاعمش عن

ورد [illegible] التي [illegible] قدر احدا [illegible] من ذلك الجنس وقال ابن التين معناه بذلك
وحبر [illegible] ما تقدم قوله والحقها بفتح الهمزة من الالحاق ﴿ ص ﴾ وقال الحسين بن الوليد
النيسابوري عن عبد الرحمن عن عباس بن سهل عن ابيه وابي اسيد قالا تزوج النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اميمة بنت شراحيل فلما ادخلت عليه بسط يده اليها فكأنها كرهت ذلك فامر
ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين ﴿ ش ﴾ الحسين بن الوليد بفتح الواو النيسابوري
الفقيه المتقي الورع ورواية البخاري عنه معلقة لان وفاة الحسين سنة ثنتين ومائتين وولد
البخاري سنة اربع وتسعين ومائة ووفاته سنة ست وخمسين ومائتين وعبد الرحمن هو ابن الغسيل
وعباس بن سهل يروي عن ابيه سهل بن سعد وابي اسيد المذكور كلاهما قالا تزوج النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم الى آخره وهذا التعليق وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي احمد الفراء
عن الحسين بن الوليد قوله اميمة بنت شراحيل وهي اميمة بنت النعمان بن شراحيل المذكوره
في الحديث السابق ولكن هنا نسبها الى جدها قوله ويخرجها ويروي ويجهزها ويكسوها
قال ابن المرابط امر صلى الله تعالى عليه وسلم بالكسوة لها تفضلا منه عليها لان ذلك لم يكن لازما له
لانها لم تكن زوجة وهذا التبويب خرجه النسائي فان قلت قال ابن الجوزي ان بعض نسائه
صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لها اذا اردت الحظوة فقولي له اعوذ بالله منك قلت فيه نظر لما
في نفس الحديث من انها لم تعرفه وانما نظر اليها نظر الخاطب للمخطوبة فان قلت ذكر الدارقطني
في سننه عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كشف خمار
امرأة ونظر اليها فقد وجب الصداق دخل بها اولم يدخل قلت هذا مع ارساله فيه ابن لهيعة ويحمل
على انه بعد العقد وذكر المهلب ان هذه الكسوة هي المتعة التي للمطلقة التي لم يدخل بها وقال ابن
التين يحتمل ان يكون عقد نكاحها تعويضا فيكون لها المتعة او يكون سمى لها صداقا فتفضل عليها
بذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير حدثنا عبد الرحمن عن حمزة
عن ابيه وعن عباس بن سهل عن ابيه بهذا ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي عن ابراهيم بن ابي الوزير واسم ابي الوزير عمر بن مطرف الحجازي
نزل البصرة وقد ادركه البخاري ولم يلقه وروى عنه بواسطة وذكره في تاريخه مات في بضع عشرة
ومائتين وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهو يروي عن عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن
ابي اسيد عن ابيه ابي اسيد ويروي ايضا عن عباس بن سهل وهو يروي عن ابيه سهل بن سعد
قوله حدثني ويروي حدثنا قوله بهذا اي بالحديث المذكور ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن
منهال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي غلاب يونس بن جبير قال قلت لابن عمر رضي الله تعالى
عنهما رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امرأته وهي حائض
فأتى عمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره ان يراجعها فاذا طهرت فاراد ان
يطلقها فليطلقها قلت فهل عد ذلك طلاقا قال ارأيت ان عجز واستحمق ﴿ ش ﴾ كان وجه ايراد
هذا الحديث في الباب الذي قبله ولكن يمكن ان يقال بالتعسف ان قوله ان ابن عمر طلق امرأته
وهي حائض اعم من انه واجهها بالطلاق اولا ولكن قيل انه واجهها لانه طلقها عن شقاق وفيه
نظر لا يخفى والكلام فيه قد مر في الباب الذي قبله وهمام على وزن فعال بالتشديد هو ابن يحيى

[illegible] الكوفة [illegible] تزوج

[illegible]

روج [illegible]

[illegible] تعالى **قوله** ثم ارأيت اى قال ابن شبرمة للشعبي ارأيت اى اخبرني فالزوج الآخر
اذا ماتت ترثه بعد انقضاء العدة فيلزم ارثها من زوجين معا في حالة واحدة **قوله** فرجع اى الشعبي عن
ذلك اى رجع عما قاله من انها ترثه مادامت في العدة وقد اختصر البخاري هنا جدا ﴿ ص ﴾
حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان عويمرا
العجلاني جاء الى عاصم بن عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا
ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عاصم
عن ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل
وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله
جاء عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم لم تأتني بخير
قد كره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسألة التي سألته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى
اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله
ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قد انزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها
فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت تلك سنة
المتلاعنين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فطلقها وامضاه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ولم ينكر عليه فدل ان من طلق ثلاثا يقع ثلاثا والحديث قد مضى في تفسير سورة النور
في موضعين احدهما مطولا عن اسحق عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي عن الزهري والآخر عن
سليمان بن داود عن ابي الربيع عن فليح عن الزهري **قوله** ارأيت اى اخبرني عن حكمه **قوله**
وكره المسائل اى التي لا تحتاج اليها سيما فيه اشاعة فاحشة **قوله** حتى كبر بضم الباء اى عظم وشق
قوله قد انزل الله فيك اى آية اللعان **قوله** وتلك اى التفرقة وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى
﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة
بن الزبير ان عائشة اخبرته ان امرأة رفاعة القرظي جاءت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي واني نكحت بعده عبدالرحمن بن الزبير القرظي
وانما معه مثل الهدبة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فبت طلاقي
اى قطع قطعا كليا فاللفظ يحتمل ان يكون الثلاث دفعة واحدة وهو محل الترجمة او متفرقة وسعيد
بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء
المصري وروى مسلم عنه بواسطة **قوله** ان امرأة رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء
وبعد الالف عين مهملة ابن سموال ويقال رفاعة بن رفاعة القرظي من بني قريظ واسم المرأة تميمة

مالك بن الحارث قال جاء رجل الى ابن عباس فقال ان عمى طلق امرأته ثلاثا فقال ان عمك عصى الله فأثمه الله واطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجا فقلت فكيف ترى فى رجل يحلها له فقال من يخادع الله يخادعه وقال الشافعى رضى الله عنه يشبه ان يكون ابن عباس قد علم شيئا ثم نسخ لانه لا يروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا ثم يخالفه بشيء لا يعلمه كان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيه خلاف وأجاب قوم عن حديث ابن عباس المتقدم انه فى غير المدخول بها وقال الجصاص حديث ابن عباس هذا منكر قوله لقوله تعالى الطلاق مرتان الى اخره وجه الاستدلال به ان قوله تعالى (الطلاق مرتان) معناه مرة بعد مرة فاذا جاز الجمع بين اثنتين جاز بين الثلاث واحسن منه ان يقال ان قوله (او تسريح باحسان) عام متناول لايقاع الثلث دفعة واحدة وقال ابن ابى حاتم انا يونس بن عبد الاعلى قراءة عليه انا ابن وهب اخبرنى سفيان الثورى حدثنى اسمعيل بن سميع سمعت ابا رزين يقول جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت قول الله عز وجل (فامساك بمعروف او تسريح باحسان) اين الثالثة قال التسريح بالاحسان هذا اسناده صحيح ولكنه مرسل ورواه ابن مردويه من طريق قيس بن الربيع عن اسمعيل بن سميع عن ابى رزين مرسلا ثم قال حدثنا عبد الله بن احمد بن عبد الرحيم حدثنا احمد بن يحيى حدثنا عبيد الله بن جرير بن خالد حدثنا ابن عائشة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ذكر الله الطلاق مرتين فاين الثالثة قال امساك بمعروف او تسريح باحسان ﴿ص وقال ابن الزبير فى مريض طلق لا ارى ان ترث مبتوتة ش﴾ اى قال عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله تعالى عنهما فى مريض طلق اى امرأته طلاقا باتا لا ارى بفتح الهمزة ان ترث مبتوتة اى التى طلقت طلاقا باتا وفى رواية ابى ذر مبتوتة بقطع الضمير لانه يعلم انها مبتوتة هذا المطلق وقد اختلف العلماء فى قول الرجل انت طالق البتة فذكر ابن المنذر عن عمر رضى الله تعالى عنه انها واحدة وان اراد ثلثا فهى ثلث وهذا قول ابى حنيفة والشافعى وقالت طائفة البتة ثلاث روى ذلك عن على وابن عمر وابن المسيب وعروة والزهرى وابن ابى ليلى ومالك والاوزاعى وابى عبيد وهذا التعليق رواه ابو عبيد القاسم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عن ابن ابى مليكة انه سئل ابن الزبير عن المبتوتة فى المرض فقال طلق عبد الرحمن بن عوف ابنة الاصبغ الكلبية فبتها ثم مات وهى فى عدتها فورثها عثمان قال ابن الزبير واما انا فلا ارى ان ترث المبتوتة ﴿ص وقال الشعبى ترثه ش﴾ اى قال عامر بن شراحيل الشعبى ترث المبتوتة زوجها فى الصورة المذكورة وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن ابى عوانة عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى فى رجل طلق امرأته ثلثا فى مرضه قالا تعتد عدة المتوفى عنها زوجها وترثه ما كانت فى العدة وروى ابن ابى شيبة بسند صحيح عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى المطلق ثلاثا فى مرضه ترثه مادامت فى العدة ولا يرثها وورث على رضى الله تعالى عنه ام البنين من عثمان رضى الله تعالى عنه لما احصر وطلقها وقال ابراهيم ترثه مادامت فى العدة وقال طاوس وعروة بن الزبير وابن سيرين وعائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها يقولون كل من فر من كتاب الله رد اليه وقال عكرمة لو لم يبق من عدتها الا يوم واحد ثم مات ورثت واستأنفت عدة المتوفى عنها زوجها ﴿ص وقال ابن شبرمة تزوج اذا انقضت العدة قال نعم قال ارأيت الزوج الآخر فرجع عن ذلك ش﴾ اى قال عبد الله بن شبرمة بضم

[illegible]

[illegible]

[illegible]

صلى الله تعالى عليه وسلم المحلل والمحلل له رواه الترمذي من حديث عمرو [illegible] وقال حديث حسن صحيح

ورواه ابو داود والترمذي وابن ماجة عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المحلل والمحلل له وروى الترمذي من حديث مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله نحوه سواء وروى ابن ماجة من حديث الليث بن سعد قال قال لي ابو مصعب مشرح بن هاعان قال عقبة بن عامر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له وروى ابن ماجة من حديث ابن عباس نحوه ورواه ورواه احمد والبزار وابو يعلى واسحق بن راهويه في مسانيدهم من حديث المقبري عن ابن عباس نحوه سواء وروى ابن ابي شيبة من رواية قبيصة بن جابر عن عمر رضي الله تعالى عنه قال لا اوتى بمحلل ومحلل له الا رجمتهما وروى عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن شريك العامري قال سمعت ابن عمر يسأل عن طلق امرأته ثم ندم فاراد رجل ان يتزوجها ليحلها له فقال ابن عمر كلاهما زان ولو مكثا عشرين سنة وهذه الاحاديث والآثار كلها تدل على كراهة النكاح المشروط به التحليل وظاهره يقتضي التحريم قلت اطلاق المحلل يدل على صحة النكاح لان المحلل هو المثبت للحل فلو كان فاسدا لما سماه محللا ولا يدخل احدهم تحت اللعنة الا اذا قصد الاستحلال وحديث علي رضي الله تعالى عنه فيه شك ابو داود حيث قال اراه رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعلول بالحارث وحديث عقبة بن عامر قال عبد الحق اسناده حسن وقال الترمذي في العلل الكبرى الليث بن سعد ما اراه سمع من مشرح بن هاعان وقال ابن ابي حاتم سألت ابا زرعة عن حديث رواه الليث بن سعد عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر فذكره فقال لم يسمع الليث من مشرح ولا روى عنه شيئا واما اثر عمر الذي رواه ابن ابي شيبة فقال الطحاوي هو محمول على التشديد والتغليظ نحو ما هم به سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحرق على من تخلف عن الجماعة بيوتهم وكذا ما روى عن ابنه عبد الله

ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت فطلق فسئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتحل للاول قال لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الاول

ش مطابقته للترجمة في قوله طلق امرأته ثلاثا فانه ظاهر في كونها مجموعة ويحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب والقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه **قوله** فطلق اي الزوج الثاني **قوله** للاول اي للزوج الاول **قوله** قال لا اي لا تحل حتى يذوق الزوج الثاني عسيلتها كما ذاق الزوج الاول

ص باب من خير نساءه

ش اي هذا باب في بيان حكم من خير نساءه وفي بعض النسخ باب من خير ازواجه والتخيير هو ان يجعل الطلاق الى المرأة فان لم تمتثل فلا شيء عليها

ص وقول الله تعالى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا

ش وقول الله بالجر عطف على قوله من خير نساءه لان محله مجرور باضافة لفظ باب اليه وقدم الكلام فيه في سورة الاحزاب

ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق

[illegible] و [illegible] في الاوسط من حديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت
[illegible] تحت [illegible] عبد الرحمن [illegible] فتزوجها رفاعة رجل
من [illegible] قريظة ثم فارقها فارادت ان ترجع الى عبد الرحمن بن الزبير فقالت والله يارسول الله ماهو
منه الا كهدبة الثوب فقال والله ياتميمة لاترجعين الى عبد الرحمن حتى يذوق عسيلتك رجل غيره
وهذا القلب عكس ما في الصحيح وانما اوردناه هنا لاجل بيان اسم المرأة المذكورة **قوله** عبد الرحمن
ابن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة ابن باطيا القرظي **قوله** مثل الهدبة بضم الهاء وسكون الدال
هدبة الثوب وهو طرفه الذي لم ينسج شبهوه بهدب العين وهو شعر الجفن وقيل هي الخملة وقيل هي كناية عن الجماع والعسل
هي كناية عن الجماع والعسل يذكر ويؤنث في بعض اللغات فيصغر على عسيلة وروى احمد في مسنده
حدثنا مروان انبأنا ابو عبد الملك المكي حدثنا عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قال العسيلة هي الجماع
واخرجه الدار قطني في سننه والمكي مجهول وفي التلويح لفظ النكاح في جميع القرآن العظيم اريد
به العقد لا الوطء الا في قوله تعالى (حتى تنكح زوجا غيره) فانه اريد بلفظ النكاح العقد والوطء
جميعا بدليل حديث العسيلة فان العسيلة هنا الوطء وفيه نظر لان لفظ النكاح اسند الى المرأة فلو
اريد به الوطء لكان المعنى حتى تطأ زوجا غيره وهذا فاسد لان المرأة موطوئة لا واطئة والرجل
واطئ بل معناه ابتنى العقد ووجب الوطء بحديث العسيلة فانه خبر مشهور يجوز به الزيادة على
النص وهذا لاخلاف فيه الا اسعيد بن المسيب فانه قال العقد الصحيح كاف ويحصل به التحليل
للزوج الاول ولم يوافقه على هذا احد الا طائفة من الخوارج وذكر في كتاب القنية لابي الرجاء
مختار بن محمود الزاهدي ان سعيد بن المسيب رجع عن مذهبه هذا فلو قضى به قاض لا ينفذ قضاؤه وان
افتى به احد عزر وقال الحسن البصري الا انزال شرط لاتحل للاول حتى يطأها الثاني وطأ فيه
انزال زعم ان معنى العسيلة الانزال وخالفه سائر الفقهاء فقالوا التقاء الختانين يحلها للزوج الاول
وهو ما يفسد الصوم والحج ويوجب الحد والغسل ويحصن الزوجين ويكمل الصداق وقال ابن المنذر
لو اتاها الزوج الثاني وهي نائمة او مغمى عليها لا تشعر انها لاتحل للزوج حتى يذوقان جميعا
العسيلة اذ غير جائز ان يسوي صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما في ذوق العسيلة وتحل بان يذوق
احدهما وقال ابن بطال اختلفوا في عقد نكاح المحلل فقال مالك لا يحلها الا بنكاح رغبة فان قصد
التحليل لم يحلها وسواء علم الزوجان بذلك او لم يعلما ويفسخ قبل الدخول وبعده وهو قول الليث
وسفيان بن سعيد والاوزاعي واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه والشافعي النكاح جائز وله ان يقيم على
نكاحه اولا وهو قول عطاء والحكم وقال القاسم وسالم وعروة والشعبي لا بأس ان يتزوجها
ليحلها اذا لم يعلم بذلك الزوجان وهو مأجور بذلك وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد وذهب الشافعي
وابو ثور الى ان نكاح الذي يفسد هو الذي يعقد عليه في نفس عقد النكاح انه انما يتزوجها ليحلها
ثم يطلقها ومن لم يشترط ذلك فهو عقد صحيح وروى بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة
مثله وروى ايضا عن محمد عن يعقوب عن ابي حنيفة انه اذا نوى الثاني تحليلها
للاول لم يحل له ذلك وهو قول ابي يوسف ومحمد وروى الحسن بن زياد عن زفر عن ابي
حنيفة انه ان شرط عليه في نفس العقد انه انما يزوجها ليحلها للاول فانه نكاح صحيح
ويحصنان به ويبطل الشرط وله ان يمسكها فان طلقها حلت للاول وفي القنية اذا اتاها

[illegible] الشافعي في [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] وقال ابو يوسف في قوله فارقتك [illegible]

[illegible] واختلفوا في الخلية والبرية فعن علي [illegible] ثلاث وبه قال الحسن البصري وعن ابن عمر ثلاث في المدخول بها وبه قال مالك ويدين في التي لم يدخل بها تطليقة واحدة اراد ام ثلاثا وقال الثوري وابو حنيفة تعتبر نيته في ذلك ان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة فواحدة بائنة وهي احق بنفسها وان نوى اثنتين فهي واحدة وفي [illegible] وقال الشافعي هو في ذلك كله غير مطلق حتى يقول اردت بمخرج الكلام مني طلاقا فيكون ما نواه فان نوى دون الثلاث كان رجعيا ولو طلقها واحدة بائنة كانت رجعية وقال اسحق هو الى نيته [illegible] وقال ابو ثور هي تطليقة رجعية ولا يسأل عن نيته في ذلك وحكى الدارمي عن ابي خيران [illegible] لا الطلاق [illegible] صريح في حقه فقط ونحوه [illegible] فانه لو قال غريبي [illegible] ولم يعرف انها صريحة لا يكون صريحا في حقه واتفقوا على ان لفظ الطلاق وما تصرف منه صريح [illegible] اخرج [illegible] من طريق [illegible] الخولاني عن عمر رضي الله تعالى عنه [illegible] رجل قالت له امرأته [illegible] فقال كانك خلية قالت لا اقبل كالك حمامة قالت لا ارضى حتى تقول انت خلية طالق فقال له عمر خذ بيدها فهي امرأتك قال ابو عبيد قوله خلية طالق اي ناقة كانت معقولة ثم اطلقت من عقالها وخلي عنها فسميت خلية لانها خليت عن العقال وطالق لانها طلقت منه [illegible] الرجل [illegible] ولم يقصد الطلاق بمعنى الفراق اصلا فاسقط عمر عنه الطلاق وقال ابو عبيد هذا اصل لكل من تكلم بشيء من الفاظ الطلاق ولم يرد الفراق بل اراد غيره فالقول قوله [illegible] فيما بينه وبين الله تعالى وفي الحيل لو قال انت طالق وقال عنيت به عن الوثاق لا يصدق قضاء ويصدق ديانة ولو قال انت طالق من وثاق لا يقع شيء في القضاء ولو قال اردت انها طالق من العمل لم يدين [illegible] فيما بينه وبين الله تعالى وعن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه انه يدين ولو قال انت طالق من هذا العمل [illegible] في القضاء ولا يقع فيما بينه وبين الله تعالى ولو قال انت طالق من هذا القيد لم تطلق [illegible] وقول الله تعالى (وسرحوهن سراحا جميلا) وقال (فامساك بمعروف او تسريح باحسان) وقال (او فارقوهن بمعروف) [illegible] لما ذكر في الترجمة لفظ المفارقة والتسريح ذكر بعض هذه الآيات التي فيها ذكر الله تعالى هذين اللفظين منها قوله تعالى (وسرحوهن سراحا جميلا) واوله (يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن) اي من قبل ان تجامعوهن (فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن) اي اعطوهن ما يستمتعن به وقال قتادة هذه الآية منسوخة بقوله تعالى (فنصف ما فرضتم) وقيل هو امر ندب والمتعة مستحبة ونصف المهر واجب وسرحوهن اي ارسلوهن وخلوا سبيلهن وقيل اخرجوهن من منازلكم اذ ليس لكم عليهن عدة وكأن البخاري اورد هذا اشارة الى ان لفظ التسريح هنا بمعنى الارسال لا بمعنى الطلاق وفي تفسير النسفي وقيل طلقوهن للسنة وفيه نظر لانه ذكر قبله ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن يعني قبل الدخول ولم يبق محل للطلاق بعد التطليق **قوله** سراحا نصب على المصدرية بمعنى تسريحا **قوله** جميلا يعني بالمعروف ومنها قوله تعالى (واسرحكن سراحا جميلا) واوله قوله تعالى (يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن

قالت عائشة [illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا
ش [illegible] وهم خمسة [illegible] آخره وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث والاعمش هو
سليمان ومسلم هو ابن صبيح بالتصغير ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه وقال بعضهم وفي طبقته
مسلم البطين وهو من رجال البخاري لكنه وان روى عنه الاعمش لا يروى عن مسروق وفي طبقتهما
مسلم بن كيسان الاعور وليس هو من رجال الصحيح ولا له رواية عن مسروق وقال الكرمانى
ومسلم بلفظ فاعل الاسلام يحتمل ان يكون هو ابو الضحى بن صبيح مصغر الصبح وان يكون مسلم
البطين بفتح الباء الموحدة ابن ابي عمران لانهما يرويان عن مسروق ويروى الاعمش عنهما ولا قدح
بهذا الالتباس لانهما يرويان بشرط البخارى انتهى قلت ذكر في كتاب رجال الصحيحين ان مسلما
البطين سمع مسروقا وروى عنه الاعمش فهذا يرد كلام بعضهم المذكور ولكن الحافظ المزى قال مسلم
بن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة حديث خيرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث
اخرجه مسلم في الطلاق عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه الترمذى
في النكاح عن بندار واخرجه النسائى فيه عن بشر بن خلف وفي الطلاق عن محمد بن عبد الاعلى
وغيره واخرجه ابن ماجة في الطلاق عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** فلم يعد بضم العين وتشديد الدال
من العدد ويروى فلم يعدد بفك الادغام ويروى فلم يعتد بسكون العين وفتح التاء المثناة من فوق
وتشديد الدال من الاعتداد **قوله** ذلك اشارة الى التخيير الذى يدل عليه قوله خيرنا **قوله** شيئا
اى طلاقا وفي رواية مسلم فلم يعده طلاقا ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا
عامر عن مسروق قال سئلت عائشة عن الخيرة فقالت خيرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
أفكان طلاقا قال مسروق لا ابالى اخيرتها واحدة اومائة بعد ان تختارنى ﴿ش﴾ هذا طريق
آخر في حديث عائشة اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بن ابي خالد عن عامر الشعبى **قوله** عن
الخيرة بكسر الخاء وفتح الياء آخر الحروف وهى جعل الطلاق بيد المرأة **قوله** افكان طلاقا استفهام
على سبيل الانكار ارادت لم يكن طلاقا لانهن اخترن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية
احمد عن وكيع عن اسمعيل فهل كان طلاقا وكذا في رواية النسائى عن يحيى القطان عن اسمعيل **قوله**
قال مسروق الى آخره موصول بالاسناد المذكور **قوله** اخيرتها اى امرأتى وكذا في رواية مسلم قال ما ابالى
خيرت امرأتى واحدة او مائة او الفا بعد ان تختارنى ولكن قول مسروق هذا وقع في رواية مسلم قبل قوله
سألت عائشة رضى الله تعالى عنها وقد روى مثل قول مسروق عن عمر وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت
وابن عباس وعائشة رضى الله تعالى عنهم ومن التابعين قول عطاء وسليمان بن يسار وربيعة والزهرى
كلهم قالوا اذا اختارت زوجها فليس بشئ وهو قول ائمة الفتوى وان اختارت نفسها فحكى الترمذى
عن على انه واحدة بائنة وان اختارت زوجها فواحدة رجعية وعن زيد بن ثابت ان اختارت نفسها
فثلاث وان اختارت زوجها فواحدة بائنة وعن عمر وابن مسعود ان اختارت نفسها فواحدة بائنة
وعنهما رجعية وان اختارت زوجها فلا شئ ﴿ص﴾ باب اذا قال فارقتك او سرحتك
او الخلية او البرية او ما عنى به الطلاق فهو على نيته ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حكم ما اذا قال الرجل
لامرأته فارقتك او سرحتك او انت خلية او برية فالحكم في هذه الالفاظ ان يعتبر بنيته وهو معنى قوله
فهو على نيته لان هذه كنايات عن الطلاق فان نوى الطلاق وقع والا فلا يقع شئ وانما كانت

طلق امرأته ثلاثا تحرم عليه وهو معنى قوله فقد حرمت عليه فسموه اى فسماه العلماء حراما بالطلاق
اى بقول الرجل طلقت امرأتى ثلاثا قوله والفراق اى وبقوله فارقتك ومن حرم عليه اكل الطعام
لا يحرم عليه وهو معنى قوله وليس هذا اى الحكم المذكور فى الطلاق ثلاثا كالذى يحرم الطعام اى
كحكم الذى يقول هذا طعام على حرام لا اكله فانه لا يحرم واشار الى الفرق بينهما بقوله لا يقال
لطعام الحل اى الحلال حرام ويقال للمطلقة ثلاثا حرام والدليل عليه قوله تعالى (فان طلقها) اى الثالثة
(فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره) وقال المهلب من نعم الله تعالى على هذه الامة فيما خفف عنهم ان من
قبلهم كانو اذا حرموا على انفسهم شيئا حرم عليهم كما وقع ليعقوب عليه الصلاة والسلام فخفف الله
ذلك عن هذه الامة ونهاهم عن ان يحرموا على انفسهم شيئا مما احل لهم فقال تعالى (يا أيها الذين
آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) انتهى وحاصل الكلام ان بين المسألتين فرقا وان تحريم
المباح يمين وان فيه ردا على من لم يفرق بين قوله لامرأته انت على حرام وبين قوله هذا الطعام
على حرام حيث لا يلزمه شئ فيهما كما ذكرنا عن قريب من قال ذلك وذكرنا اقوال العلماء فيه

ص وقال الليث عن نافع كان ابن عمر اذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة
او مرتين فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرنى بهذا فان طلقتها ثلاثا حرمت حتى تنكح
زوجا غيرك ش اورد هذا التعليق عن الليث بن سعد تأييدا لما قال اهل العلم اذا طلق
ثلاثا فقد حرمت عليه واطلقوا عليه حراما كما مر الآن وهذا هو وجه المناسبة بينه وبين الترجمة
وخفى هذا على صاحب التلويح وقال لا مناسبة بينهما وقال صاحب التوضيح وكأن البخارى
اراد بايراد هذا ان فيه لفظة حرمت عليك والا فلا مناسبة فى الباب قلت هذا اقرب اليه وصاحب
التلويح ابعد قوله عن نافع ويروى حدثنى نافع كان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما اذا
سئل عمن طلق امرأته ثلاثا اى ثلاث طلقات قال لو طلقت مرة اى طلقة واحدة او مرتين
اى طلقتين قال الكرمانى وجواب لو يعنى جزاؤه محذوف وهو لكان خيرا او هو للتمنى فلا
يحتاج الى جواب وقال بعضهم ليس كما قال بل الجواب لكان لك الرجعة قلت مقصود الكرمانى
ان لو اذا كان للشرط لا بد له من جزاء فلذلك قدره بقوله لكان خيرا وهو معنى قوله لكان لك الرجعة
وذلك لانسداد باب الرجعة بعد الثلاث بخلاف ما بعد مرة او مرتين وهذا القرطبى ايضا قال
فى هذا الموضع فكأنه قال للسائل ان طلقت تطليقة او تطليقتين فانت مأمور بالمراجعة لاجل الحيض
وان طلقت ثلاثا لم يكن لك مراجعة لانه لا تحل لك الا بعد زوج انتهى وهكذا قدر الجزاء بما ذكره
وتقدير الكرمانى مثله او قريب منه فلا حاجة الى الرد عليه بغير وجه قوله فان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم امرنى بهذا اى بان اراجع بعد المرتين قوله فان طلقها كذا فى رواية الكشميهنى
بصيغة المفرد الغائب من الماضى حرمت عليه بضمير الغائب وفى رواية غيره فان طلقتها بتاء المخاطب
حرمت عليك حتى تنكح اى المرأة زوجا غيرك ويروى غيره وهذا لا يجئ الا على رواية الكشميهنى
فافهم والتعليق المذكور رواه مسلم فى صحيحه عن يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث

ص حدثنا محمد حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها
قالت طلق رجل امرأته فتزوجت زوجا غيره فطلقها وكانت معه مثل الهدبة فلم تصل منه
[illegible]

واسرحكن سراحا جميلا) وقال بعضهم التسريح فى هذه الآية يحتمل التطليق والارسال فاذا كا
صالحا للامرين انتفى ان يكون صريحا فى الطلاق قلت قال المفسرون معنى قوله اسرحكم
اطلقكن وهذا ظاهر لانه لم يسبق هنا طلاق فمن اين يأتى الاحتمال وليس المراد الا التطليق ومنه
قوله تعالى (فامساك بمعروف) وقبله قوله تعالى (الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان) فالمراد
بالتسريح هنا الطلقة الثالثة والمعنى الطلاق مرة بعد مرة يعنى ثنتين وكان الرجل اذا طلق امرأته
فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثا فنسخ ذلك فقال الله تع (الطلاق مرتان) الآية وعن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما اذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله فى الثالثة فله ان يمسكها بمعروف
فيحسن صحبتها او يسرحها باحسان فلا يظلمها من حقها شيئا وقد ذكرنا عن قريب ان ابا رزين قال
جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت قول الله عز وجل (فامساك
بمعروف او تسريح باحسان) اين الثالثة قال التسريح بالاحسان ومنها قوله عز وجل (او فارقوهن
بمعروف) ﴿ ص ﴾ وقالت عائشة رضى الله تعالى عنه قد علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان
ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه ﴿ ش ﴾ هذا التعليق طرف من حديث التخيير الذى فى اوائل
تفسير سورة الاحزاب ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب ❀ من قال لامرأته انت على
حرام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من قال لامرأته انت على حرام ولم يذكر جواب
من الذى هو حكم هذا الكلام اكتفاء بما ذكره فى الباب ﴿ ص ﴾ قال الحسن نيته ﴿ ش ﴾ اى قال
الحسن البصرى اذا قال لامرأته انت على حرام الاعتبار فيه نيته ووصل عبد الرزاق هذا التعليق
عن معمر عنه قال اذا نوى طلاقا فهو طلاق والا فهو يمين انتهى وهو قول ابن مسعود وابن عمر وبه
قال النخعى وطاوس وفى التوضيح فى هذه الصورة اربعة عشر مذهبا قلت ذكر القرطبى ثمانية عشر
قولا وقيل وزاد غيره عليها وذكر ابن بطال منها ثمانية اقوال فقالت طائفة هى ثلاث ولا يسأل عن نيته
روى ذلك عن على وزيد بن ثابت وابن عمر وبه قال الحسن البصرى فى رواية والحكم بن عتيبة وابن
ابى ليلى ومالك وروى عنه وعن اكثر اصحابه ان قال ذلك لامرأته قبل الدخول فثلاث الا ان يقول
نويت واحدة وقال عبد العزيز بن ابى سلمة هى واحدة الا ان يقول اردت ثلاثا فثلاث وان نوى واحدة
فواحدة بائنة وان نوى يمينا فهو يمين يكفرها وان لم ينو فرقة ولا يمينا فهى كذبة وبه قال ابو حنيفة
واصحابه غير انهم قالوا ان نوى اثنتين فهى واحدة وان لم ينو طلاقا فهو يمين وهو مول وقال ابن
مسعود ان نوى طلاقا فهى تطليقة وهو املك بها وان لم ينو طلاقا فهى يمين يكفرها وعن ابن عمر مثله
وقال الشافعى ليس قوله انت حرام بطلاق حتى ينويه فان اراد الطلاق فهو ما اراد من الطلاق وان
قال اردت تحريما بلا طلاق كان عليه كفارة يمين وليس بمول وقال ابن عباس يلزمه كفارة ظهار
وهو قول ابى قلابة وسعيد بن جبير واحمد وقيل انها يمين فيكفر وروى عن الصديق وعمر وابن
مسعود وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء والاوزاعى وابى ثور وقيل لا شئ فيه ولا كفارة كتحريم
الماء وروى عن الشعبى ومسروق وابى سلمة وقال ابو سلمة ما ابالى حرمتها او حرمت الغراب وهو
شذوذ ﴿ ص ﴾ وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه فسموه حراما بالطلاق والفراق
وليس هذا كالذى يحرم الطعام لانه لا يقال لطعام الحل حرام ويقال للمطلقة حرام وقال فى الطلاق ثلاثا
لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ﴿ ش ﴾ لما وضع الترجمة بقوله من قال لامرأته انت على حرام
ولم يذكر الجواب فيما اشار بقوله قال اهل العلم الخ الى ان تحريم الحلال [illegible]

عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلتقل انى لاجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احديهما فقالت له ذلك فقال لا بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن اعود له فنزلت (يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك) الى ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح هو الزعفرانى وقد مر ذكره عن قريب وحجاج هو ابن محمد الاعور وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابى رباح واهل الحجاز يطلقون الزعم على مطلق القول والمعنى قال قال عطاء ووقع فى رواية هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء وقد مضى فى التفسير وعبيد بن عمير كلاهما بالتصغير هو ابو عاصم الليثى المكى وهنا ثلاثة مكيون متواليون وهم ابن جريج وعطاء وعبيد والحديث قدمر فى سورة التحريم ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فتواصيت بالصاد المهملة قال بعضهم من المواصاة قلت ليس كذلك بل من التواصى ومن لم يفرق بين باب التفاعل وباب المفاعلة كيف تقدم الى ميدان الشرح وفى رواية هشام فتواطأت بالطاء وكذلك قال القائل المذكور انه من المواطأة وليس كذلك بل هو من التواطؤ **قوله** ان ايتنا بفتح الهمزة وتشديد الياء آخر الحروف المفتوحة وفتح التاء المثناة من فوق وهى كلمة اية اضيفت الى نون المتكلم وقال الكرمانى ويروى ان اوتينا ودخل علينا قلت ولا تحققت لى صحتها ويروى ما دخل وكلمة ما زائدة **قوله** مغافير بالياء آخر الحروف بعد الفاء فى جميع نسخ البخارى ووقع فى بعض النسخ عن مسلم فى بعض المواضع مغافر بحذف الياء وقال عياض الصواب اثباتها لانها عوض عن الواو التى للمفرد لانه جمع مغفور بضم الميم واسكان الغين المعجمة وضم الفاء وبالواو والراء وليس فى كلامهم مفعول بالضم الا مغفور ومغرور بالغين المعجمة من اسماء الكماة ومنخور من اسماء الانف ومغلوق بالغين المعجمة واحد المغاليق وقال ابن قتيبة المغفور صمغ حلو وله رائحة كريهة وذكر البخارى ان المغفور شبيه بالصمغ يكون فى الرمث بكسر الراء وسكون الميم وبالثاء المثلثة وهو من الشجر التى يرعاها الابل وهو من الحمض وفى الصمغ المذكور حلاوة وذكر ابو زيد الانصارى ان المغفور يكون فى العشر بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة وبالراء وفى الثمام بالثاء المثلثة والسدر والطلح ويقال المغافير جمع مغفار وقال الكرمانى وهو نوع من الصمغ يحلب عن بعض الشجر يحل بالماء ويشرب وله رائحة كريهة وقال ابو حنيفة فى كتاب النبات يقال مغثور بالثاء المثلثة موضع الفاء وقيل الميم فيه زائدة وبه قال الفراء والجمهور على انها اصلية **قوله** اكلت مغافير اصله بهمزة الاستفهام فحذفت **قوله** فدخل اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على احديهما اى احدى المذكورتين وهما عائشة وحفصة ولم يعلم ايتهما كانت قيل بالظن انها حفصة **قوله** لا بل شربت عسلا كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن شيوخه لا بأس شربت عسلا **قوله** ولن اعود له اى لشرب وزاد فى رواية هشام وقد حلفت لا تخبرى بذلك احدا فظهر بهذه الزيادة ان الكفارة فى قوله (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) لاجل يمينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وقد حلفت ولم يكن لمجرد التحريم وبهذه الزيادة ايضا مناسبة قوله فى رواية حجاج بن محمد فنزلت يا ايها النبى الآية وبدون هذه الزيادة لا يظهر لقوله فنزلت معنى يطابق ما قبله **قوله** الى ان تتوبا اى قرأ من اول السورة الى هذا الموضع **قوله** لعائشة وحفصة اى الخطاب لهما فى قوله ان تتوبا **قوله** واذا سر النبى

زوجي طلقني واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الامثل الهدبة فلم يقربني الاهنة واحدة لم يصل مني الى شيء افأحل لزوجي الاول فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتحلين لزوجك الاول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوقي عسيلته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لاتحلين لزوجك فانه كان قد طلقها ثلاثا وانه اطلق الحرام بعد الطلقات الثلاث وحديث عائشة في هذا الباب قدم وهذه رواية اخرى عنها اخرجها البخاري عن محمد ابن سلام عن ابي معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها **قوله** مثل الهدبة قدم تفسيرها انها طرف الثوب مما يلي طرته **قوله** فلم تصل منه اي لم تصل المرأة من زوجها الى شيء تريده هي وهو الوطء المشبع **قوله** الاهنة واحدة بفتح الهاء وتخفيف النون وقد حكى الهروي تشديدها وانكره الازهري قبله وقال الخليل هي كلمة يكنى بها عن شيء يستحيي من ذكره باسمه وقال ابن التين معناه لم يطأني الامرة واحدة يقال هنا امرأته اذا غشيها وروى ابن السكن بباء موحدة ثقيلة اي مرة واحدة ذكره صاحب المشارق عنه وكذا ذكره الكرماني وقال في اكثر النسخ بموحدة ثقيلة اي مرة وقال صاحب المشارق وعند الكافة بالنون وقيل هي من هب اذا احتاج الى الجماع يقال هب التيس يهب هبيبا ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لم تحرم ما احل الله لك ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما احل الله لك) وقد مر تفسيره في اول سورة التحريم وليس في رواية النسفي لفظ باب ووقع عوضها قوله تعالى لم تحرم ﴿ ص ﴾ حدثني الحسن بن الصباح سمع الربيع ابن نافع حدثنا معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير انه اخبره انه سمع ابن عباس يقول اذا حرم امرأته ليس بشيء وقال لكم في رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسوة حسنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الصباح بتشديد الباء الموحدة البزار بالراء في آخره الواسطي ونزل بغداد وثقه الجمهور ولينه النسائي قليلا واخرج عنه البخاري في غير موضع ولم يكثر مات يوم الاثنين لثمان بقين من ربيع الآخر سنة تسع واربعين ومائتين وللبخاري شيخ آخر يقال له الحسن بن الصباح الزعفراني لكن اذا وقع هكذا يكون منسوبا بالجده فهو الحسن ابن محمد بن الصباح وهو الذي روى عنه في الحديث الثاني وله ايضا في الرواة من شيوخه ومن في طبقتهم محمد بن الصباح الدولابي اخرج عنه في الصلاة والبيوع وغيرهما وليس هو اخا الحسن بن الصباح وفيهم ايضا محمد بن الصباح الجرجرائي اخرج عنه ابو داود وابن ماجة وهو غير الدولابي وعبد الله بن الصباح اخرج عنه البخاري في البيوع وغيره وليس احد من هؤلاء اخا للآخر والربيع بن نافع الحلبي ابو توبة سكن طرسوس ومعاوية هو ابن سلام بتشديد اللام ويحيى ويعلى وسعيد كلهم من التابعين روى بعضهم من بعض والحديث مر في اول سورة التحريم عن معاذ بن فضالة **قوله** اذا حرم امرأته اي اذا حرم رجل امرأته بان قال انت علي حرام **قوله** ليس بشيء يعني هذا القول ليس بشيء يعني لايترتب عليه الحكم وهذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ليست بشيء اي هذه الكلمة والمقالة ليست بشيء **قوله** وقال لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة وقال ابن الاثير الاسوة القدوة والمواساة المشاركة وفي المغرب الاسوة اسم من ائتسى به اذا اقتدى به واتبعه واشار به ابن عباس مستدلا على ماذهب اليه الى قصة التحريم وبينا ذلك في سورة التحريم ﴿ ص ﴾ حدثني الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب

الذي يحب [illegible] الى [illegible] لا [illegible]

من كلامه انه من باب [illegible] على احد الوجهين [illegible] في [illegible]

العظائم) وقوله [illegible] يحتمل [illegible]

كما ذكره النووي [illegible] على [illegible]

النووي فانه صرح انه من [illegible] على [illegible]

وكل [illegible] ما يليق [illegible] **قوله** العسل وهو في الاصل [illegible] **قوله** والحلواء

وفيه المد والقصر قاله ابن فارس وقال الاصمعي هي مقصورة تكتب بالياء ووقعت في رواية علي

بن مسهر بالقصر وفي رواية ابي اسامة بالمد **قوله** [illegible] العصر اي من صلاة العصر كذا ذكره

في رواية الاكثرين وخالفهم حماد بن سلمة عن هشام بن عروة فقال من الفجر اخرجه عبد

ابن حميد في تفسيره عن ابي النعمان عن حماد ويساعده رواية يزيد بن رومان عن ابن عباس ففيها

وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله

حتى تطلع الشمس ثم يدخل على نسائه امرأة امرأة [illegible] فاذا كان يوم احداهن

كان عندها الحديث اخرجه ابن مردويه [illegible] رواية

من العصر محفوظة ورواية حماد شاذة [illegible] رواية [illegible] من صلاة [illegible]

والاصح على انه كان الذي يقع منه في اول النهار محض السلام والدعاء والذي كان بعد العصر الجلوس

والاستيناس والمحادثة او نقول انه كان في اول النهار تارة وفي آخره تارة ولم يكن مستمرا في واحد

منهما **قوله** دخل على نسائه وفي رواية ابي اسامة اجاز الى نسائه اي مضى **قوله** فيدنو من احداهن اي

يقرب منهن والمراد به التقبيل والمباشرة من غير جماع **قوله** فاحتبس اي مكث زمانا عند حفصة

وفي رواية ابي اسامة فاحتبس عندها اكثر ما كان يحتبس وكلمة ما مصدرية اي اكثر حبسه الذي جرى

عن العادة **قوله** فغرت [illegible] من الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون الياء [illegible] وهي الغيرة

وهي التي تعرض للنساء من الضرائر **قوله** فسألت عن ذلك اي عن احتباسه [illegible] عن العادة

حفصة ووقع في حديث ابن عباس بيان ذلك ولفظه فانكرت عائشة احتباسه عند حفصة فقالت لجويرية

حبشية يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ما يصنع [illegible] الحديث

السابق انه شرب في بيت زينب وفي هذا الحديث انه شرب في بيت حفصة فهذا في الصحيحين

وروى ابن مردويه من طريق ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان شرب العسل كان عند سودة قلت

قالوا طريق الجمع بين هذا الاختلاف الحمل على التعدد ولا يمتنع تعدد السبب للامر الواحد واما ما وقع

في تفسير السدي ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه الطبري وغيره فهو مرجوح لارساله

وشذوذه **قوله** اهدت لها اي لحفصة رضي الله عنها امرأة من قومها لم يدر اسمها عكة من عسل

وفي حديث ابن عباس عسل من طائف والعكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي الزق

الصغير وقيل آنية السمن **قوله** اما والله كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح

ويكثر قبل القسم **قوله** لنحتالن بفتح اللام للتأكيد من الاحتيال قال الكرماني كيف جاز على

ازواج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاحتيال فاجاب بانه من مقتضيات الغيرة الطبيعية

للنساء وهو صغيرة معفو عنها مكفرة **قوله** انه اي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

سيدنو منك وقد مر بيان المراد من الدنو عن قريب **قوله** فاذا دنا منك وفي رواية حماد بن

[illegible] قال

[illegible] رسول الله صلى الله [illegible] عليه وسلم [illegible]

دخل على نسائه [illegible] حفصة [illegible]

[illegible] فقالت [illegible] والله [illegible] سودة [illegible] اكلت

[illegible] مغافير [illegible] شربة

عسل [illegible]

[illegible] والله [illegible]

سودة يارسول الله [illegible] عسل

وقال جرست نحله العرفط [illegible] فلما

فلما دار الى حفصة قالت يارسول الله [illegible]

[illegible] مطابقته للترجمة من حيث [illegible] صلى الله تعالى

عليه وسلم [illegible] عن شرب العسل [illegible]

في رواية في الحديث [illegible] حرمها [illegible] لا

وقال القاضي [illegible] في قصة [illegible]

نزلت في تحريم مارية جاريته [illegible] الصحيح [illegible] العسل

لا في قصة مارية [illegible] الصحيح [illegible]

[illegible] حديث عائشة في العسل [illegible] الصحيح [illegible]

في كتاب النكاح في باب دخول الرجل على نسائه في اليوم [illegible] عن هشام

عن ابيه عن [illegible] اخرجه [illegible]

كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب العسل والحلواء [illegible]

العسل مع انه اورد ذكر محبة العسل والحلواء في [illegible] عن

ماسيأتي ان شاء الله تعالى واخرجه مسلم ايضا من طرق [illegible] عن هشام [illegible] عن عائشة

مطولا نحو اخراج البخاري ثم قال وحدثنا سويد بن سعد قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام

بن عروة بهذا الاسناد نحوه ولكن وقع في رواية مسلم كان يحب الحلواء والعسل فقدم الحلواء

على العسل وههنا قدم العسل على الحلواء وقال الكرماني ذكر العسل بعده للتنبيه على شرفه

وهو من باب عطف العام على الخاص وقال النووي في شرح مسلم قال العلماء المراد بالحلوآء

ههنا كل شيء حلو وذكر العسل بعدها تنبيها على شرفه ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد

العام وقال بعضهم ولتقديم كل منهما على الاخر جهة من جهات التقديم فتقديم العسل لشرفه

ولانه اصل من اصول الحلوآء ولانه مفرد والحلواء مركب وتقديم الحلوآء لشمولها وتنوعها

لانها تتخذ من العسل وغيره وليس ذلك من عطف العام على الخاص كما زعم بعضهم وانما العام

مجوله في [illegible] تعريض [illegible] الاحتيال في دفع ضرر الحسد [illegible]
من بيان ما كانت عليه عائشة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى كانت [illegible] تطيعها
في كل شيء تأمرها به حتى في مثل هذه القضية مع الزوج الذي هو ارفع الناس قدرا ومنها
ان عماد القسم الليل وان النهار يجوز فيه الاجتماع بالجميع بشرط ترك المجامعة لا مع صاحبة النوبة
ومنها ان الادب استعمال الكنايات فيما يستحيى من ذكره كما في قوله في الحديث فيدنو منهن والمراد
التقبيل والتحضين لا مجرد الدنو ومنها ان فيه فضيلة العسل والحلواء لمحبة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اياهما ومنها ان فيه بيان صبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غاية ما يكون ونهاية حلمه
وكرمه الواسع ﴿ص﴾ باب لا طلاق قبل النكاح ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان
انه لا طلاق قبل وجود النكاح وقال الكرماني مذهب الحنفية صحة الطلاق قبل النكاح فاراد البخاري
الرد عليهم قلت لم تقل الحنفية ان الطلاق يقع قبل وجود النكاح وليس هذا مذهبا لاحد فالعجب
من الكرماني ومن وافقه في كلامه هذا كيف يصدر منهم مثل هذا الكلام ثم يردون به عليهم من غير
وجه وانما تشبثهم في هذا بمسألة التعليق وهي ما اذا قال رجل لاجنبية اذا تزوجتك فانت طالق
فاذا تزوجها يقع الطلاق عند الحنفية خلافا للشافعية فان اشنعوا على الحنفية هنا ويحتجون فيما
ذهبوا اليه بقول ابن عباس على ما يجيء الآن وبما رواه احمد وابن ماجة من قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا طلاق لابن آدم فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك والحنفية
يقولون هذا تعليق بالشرط وهو يمين فلا يتوقف صحته على وجود ملك المحل كاليمين بالله وعند وجود
الشرط يقع الطلاق وهو طلاق بعد وجود النكاح فكيف يقال انه طلاق قبل النكاح والطلاق
قبل النكاح فيما اذا قال لاجنبية انت طالق فهذا كلام لغو وفي مثل هذا يقال لا طلاق قبل النكاح
والحديث المذكور لم يصح قاله احمد وقال ابو الفرج روى بطريق مخيفة بمرة وقال ابن العربي اخبارهم
ليس لها اصل في الصحة فلا تشتغل بها وان صح فهو محمول على التنجيز ﴿ص﴾ وقول الله عز وجل
يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها
فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ﴿ش﴾ اكثر النسخ هكذا باب (يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم
المؤمنات) الآية وليس فيه لا طلاق قبل النكاح وكذا في رواية ابي ذر غير انه قال يا ايها الذين آمنوا
وساقها الى قوله من عدة وحذف الباقي وقال الآية وفي رواية النسفي باب (يا ايها الذين
آمنوا اذا نكحتم المؤمنات) الآية وعليه اكثر النسخ كما ذكرناه وقال ابن التين احتجاج البخاري
بهذه الآية على عدم الوقوع لا دلالة فيه وكذا قال ابن المنير ليس فيها دليل لانها اخبار عن صورة
وقع فيها الطلاق بعد النكاح ولا حصر هناك وليس في السياق ما يقتضيه وقال بعضهم احتج
بالآية قبل البخاري ترجمان القرآن عبد الله بن عباس ومراده هو قوله جعل الله الطلاق بعد النكاح
قلت هذا هروب من هذا القائل لعجزه عن الجواب عما قاله ابن التين وابن المنير وانباض عرق العصبية
لمذهبه ولترويج كلام البخاري في الترجمة المذكورة وسنتكلم في هذا الآن بما يقتضيه طريق الصواب من غير
ميل عن الحق في الجواب ﴿ص﴾ وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح ﴿ش﴾
هذا تعليق رواه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بلفظ لا طلاق
الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد ملك انتهى هذا لا خلاف فيه ان الله جعل الطلاق بعد النكاح والحنفية
قائلون به فلا يجوز للشافعية ان يحتجوا به عليهم في مسألة التعليق فان تعليق الطلاق غير الطلاق لانه

[illegible]

[illegible]

قوله جرست نحله العرفط جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي اكلت قاله الكرماني اي اكلت وقال صاحب العين جرست النحل العسل تجرسه جرسا وهو لحسها اياه **قوله** العرفط بضم العين المهملة والفاء وسكون الراء وبالطاء المهملة من شجر العضاه والعضاه كل شجر له شوك واذا استيك به كانت له رائحة حسنة تشبه رائحة طيب النبيذ ويقال هو نبات له ورقة عريضة تفرش على الارض له شوكة حجناء وثمرة بيضاء كالقطن مثل زر قميص خبيث الرائحة تجرسه النحل وتأكل منه ليحصل منه العسل وقيل هو الشجر الذي صمغه المغافير **قوله** لصفية اي بنت حيي ام المؤمنين **قوله** ذاك اشارة الى قوله اكلت المغافير **قوله** فتقول سودة اي قالت عائشة حكاية عن قول سودة لما دخل عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** والله لقد كدت اي قالت سودة **قوله** ما هو الا ان قام على الباب اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاردت ان اباديه بالنون من المناداة هكذا في رواية ابن عساكر وفي اكثر الروايات اباديه بالباء الموحدة وبالهمزة من المبادأة وفي رواية ابي اسامة ابادره من المبادرة وهي المسارعة **قوله** فرقا منك اي خوفا والخطاب لعائشة **قوله** فلما دنا منه اي فلما دنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سودة **قوله** فلما دار الي من الدوران معناه دخل علي وكذا في رواية مسلم قال الكرماني ثم دار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها ولم يكن لها نوبة فاجيب بانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدخل عليها ويتردد اليها اوكان هذا قبل هبة نوبتها ولذا معنى قوله فلما دار الى صفية **قوله** قالت له مثل ذلك اي مثل مقالة سودة جرست نحله العرفط فان قلت ما وجه اسناد القول الى صفية مثل ذلك وفي اسامة الى سودة نحو ذلك اي نحو مقالة عائشة لانها ايضا قالت لانه قال فيما قال عن عائشة وسأقول ذلك وقولي انت يا صفية ذاك قال بعضهم ما ملخصه ان عائشة لما كانت مبتكرة لهذا الامر قيل نحو ذلك لها لانها الامرة وامرت سودة ونحوها ان تقول ذلك وسودة مأمورة به وليس لها تصرف قيل مثل ذلك ثم قال راجعت الى سياق ابي اسامة فوجدته عبر بالمثل في الموضعين فغلب على الظن ان تغيير ذلك من تصرف الرواة قلت لم يذكر جوابا يشفي العليل وما عرف الفرق بين النحو والمثل حتى السكتة فيه فالنحو في اللغة عبارة عن القصد يقال نحوت نحوه اي قصدت قصدك ومثل الشيء شبهه ومماثل له ثم انهم يستعملون لفظ النحو بمعنى المثل اذا كان لهم قصد ذلك في بيان المماثلة بخلاف لفظة المثل فان فيها مجرد بيان المماثلة مع قطع النظر عن غيرها ولما كانت عائشة رضي الله تعالى عنها قاصدة بالقصد الكلي تبليغ هذه الكلمة اعني لفظ جرست نحله العرفط قالت سودة نحو ذلك بخلاف صفية فانها لم تقصد ذلك اصلا ولكنها قالته للامتثال ولا ينبغي ان يظن في الرواة التغيير بالظن الفاسد فاقل الامر فيه ان يقال هذا من باب التفنن فان فيه تحصل الرونق للكلام فافهم **قوله** حرمناه بتخفيف الراء المفتوحة اي منعناه من حرم يحرم من باب ضرب يضرب يقال حرمه الشيء يحرمه حرما بالكسر وحرمة كذلك وحريمة وحرمانا اذا منعه وكذلك احرمه واما حرم الشيء بضم الراء فمصدر حرمة بالضم **قوله** قلت لها اسكتي اي قالت عائشة لسودة كانها خشيت ان تفشو ذلك فيظهر ما دبرته من كيدها لحفصة ثم اعلم ان في هذا الحديث فوائد منها ان الغيرة

عروة بن الزبير فقال مثل ذلك ثم سألت اباسلمة بن عبدالرحمن فقال مثل ذلك ثم سألت ابابكر بن
عبدالرحمن بن هشام فقال مثل ذلك ثم سألت عبيدالله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك ثم
سألت عمر بن عبدالعزيز فقال هل سألت احدا قلت نعم فسماهم قال ثم رجعت الى القوم فاخبرتهم
واما تعليق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ففي ماذكره يعقوب بن سفيان المذكور الآن واما تعليق
ابان بن عثمان فلم يذكره احد من الشراح واما تعليق على بن حسين بن على المشهور بزين العابدين
فذكره في الغيلانيات من طريق شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة سمعت على بن حسين بن على يقول
لاطلاق الابعد نكاح واخرجه ايضا ابن ابي شيبة عن غندر عن شعبة واما تعليق شريح القاضي
فرواه ايضا ابن ابي شيبة عن ابي اسامة ووكيع حدثنا شعبة عن سعد بن جبير عنه قال لاطلاق قبل
نكاح واما تعليق سعيد بن جبير فرواه ابن ابي شيبة ايضا عن عبدالله بن نمير عن عبدالملك بن ابي
سليمان عن سعيد بن جبير في الرجل يقول يوم اتزوج فلانة فهي طالق قال ليس بشئ انما الطلاق
بعد النكاح واما تعليق القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فرواه ابوعبيد في
كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن يحيى بن سعيد قال كان القاسم ابن محمد
وسالم بن عبدالله بن عمر وعمر بن عبدالعزيز لايرون الطلاق قبل النكاح واما تعليق سالم بن عبدالله
فهو المذكور الآن واما تعليق طاوس فرواه ابوبكر بن ابي شيبة ايضا عن معتمر عن ليث عن عطاء
وطاوس به واما تعليق الحسن فرواه عبدالرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة قالا لاطلاق قبل
النكاح ولاعتق قبل الملك واما تعليق عكرمة فرواه ابوبكر الاثرم عن الفضل بن دكين عن سويد بن
نجيح قال سألت عكرمة مولى ابن عباس قلت رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم اتزوجها
طالق كذا وكذا قال انما الطلاق بعد النكاح واما تعليق عطاء فقدمر مع طاوس واما تعليق عامر
ابن سعد قيل البجلي الكوفي من كبار التابعين فلم اقف اثره وقال الكرماني هو عامر بن سعد بن
ابي وقاص وقال بعضهم فيه نظر قلت لم يذكر صاحب رجال الصحيحين عامر بن سعد البجلي هذا
والظاهر انه عامر بن سعد بن ابي وقاص فانه ايضا من كبار التابعين واما تعليق جابر بن زيد وهو
ابو الشعثاء البصري فاخرجه سعيد بن منصور من طريقه واما تعليق نافع بن جبير بن مطعم ومحمد
ابن كعب القرظي فاخرجه ابن ابي شيبة عن جعفر بن عون عن اسامة بن زيد عنهما قالا لاطلاق بعد
نكاح واما تعليق سليمان بن يسار فاخرجه سعيد بن منصور عن عتاب بن بشير عن خصيف عن
سليمان بن يسار انه حلف في امرأة ان تزوجها فهي طالق فتزوجها فاخبر بذلك عمر بن عبدالعزيز
رضي الله تعالى عنه وهو امير على المدينة فارسل اليه بلغني انك حلفت في كذا قال نعم قال افلا تخلى
سبيلها قال لافتركه عمر ولم يفرق بينهما واما تعليق مجاهد فرواه ابن ابي شيبة من طريق الحسين
ابن الرماح سألت سعيد بن المسيب ومجاهدا وعطاء عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق
فكلهم قال ليس بشئ زاد سعيدا يكون سيل قبل مطر واما تعليق القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله
ابن مسعود فرواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن معروف بن واصل قال سألت القاسم بن عبدالرحمن
فقال لاطلاق الابعد نكاح واما تعليق عمرو بن هرم الازدي من اتباع التابعين فأخرجه ابوعبيد
من طريقه قاله بعض الشراح واما تعليق عامر الشعبي فرواه وكيع عن منصور عن اسمعيل بن
ابي خالد عن الشعبي انه قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق فليس بشئ واذا وقت لزمه وهذا

[illegible] وحكى [illegible]

[illegible] النكاح [illegible] فهو طالق [illegible] ان تزوجت

فلانة فهي طالق فانه طلق حين يتزوجها وروى عبد الرزاق في مصنفه [illegible] اخبرنا معمر عن [illegible]
انه قال في رجل قال كل امرأة اتزوجها فهي طالق وكل امة اشتريها فهي حرة [illegible] معمر اوليس
قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد ملك قال انما ذلك ان يقول الرجل امرأة فلان طالق وعبد فلان
حر واحتج بعضهم ايضا بما رواه ابن جرير والبيهقي من طريق عن سعيد بن جبير [illegible] عن ابن عباس في الرجل
يقول ان تزوجت فلانة فهي طالق قال ليس بشيء انما الطلاق لمن ملك [illegible] اذا وقت
وقد سهو كما قال قال رحمه الله ابا عبد الرحمن لو كان كما قال لقال الله تعالى (اذا طلقتموهن ثم نكحتموهن)
انتهى قالوا الآية دلت على انه اذا وجد النكاح بطلاق قبل المسيس فلا عدة وليس تعرض [illegible] لصورة
النزاع اصلا وقال الطحاوي قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعمر رضي الله تعالى عنه حبس الاصل
وسبل الثمرة فدل على جواز المعقود فيه ما لم يملك وقت العقد [illegible] واجمعوا [illegible]
لو اوصى بثلث ماله انه يعتبر وقت الموت لا وقت الوصية وقال تعالى (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا
من فضله لنصدقن) فهذا نذر ان تزوجت فلانة فهي طالق وفي الاستذكار اختلف [illegible]
ان عمم لم يلزمه وان سمى امرأة او ارضا او قبيلة [illegible] وبه قال ابن ابي ليلى والحسن [illegible] والنخعي والشعبي
والاوزاعي والليث وروى عن الثوري وقال ابن ابي شيبة حدثنا [illegible]
ابن سعيد قال كان القاسم وسالم وعمر بن عبد العزيز يرون [illegible] جائز عليه [illegible]
ابو اسامة عن عمر بن حمزة انه سأل القاسم بن محمد وسالما [illegible] عبد الرحمن [illegible]
عمرو بن حزم وعبد الله بن عبد الرحمن عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق [illegible]
لا يتزوجها وقال ايضا حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر [illegible]
تزوج فلانة فهي طالق قال هي طالق كما قال ويروى في ذلك عن [illegible]
ابن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح
وسعيد بن جبير والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد
ونافع بن جبير ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي
انه لا تطلق شيء [illegible] اي يروى في ان لا طلاق قبل النكاح عن [illegible]
عنهم بصيغة التمريض ولو ثبت عنده في ذلك خبر مرفوع صحيح [illegible]
ذهبوا الى ان لا طلاق قبل نكاح وهؤلاء كلهم تابعون الا [illegible] علي بن ابي طالب ولا ابن هرم
فانه من اتباع التابعين اما التعليق عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فرواه ابن ابي شيبة عن
محمد بن فضيل عن ليث عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عنه واما التعليق عن عروة فرواه ايضا
عن الثقفي عن عروة فذكره واما التعليق عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فرواه يعقوب
ابن سفيان والبيهقي من طريقه عن يزيد بن الهاد عن المنذر بن علي بن ابي الحكم ان ابن اخيه خطب
ابنة عمه فتشاجروا في بعض الامر فقال الفتى هي طالق ان نكحتها حتى آكل الغضيض قال
والغضيض طلع النخل الذكر ثم ندموا على ما كان من الامر فقال المنذر انا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلق
الى سعيد بن المسيب فذكر له فقال ابن المسيب ليس عليه شيء طلق ما لا يملك قال ثم اني سألت

على ضعفه وقال ابن معين ليس بشئ وقال البخارى منكر الحديث وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع
عليه واما حديث عائشة فرواه الدارقطنى من رواية الوليد بن سلمة الازدى عن يونس عن الزهرى
عن عروة عن عائشة قالت بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اباسفيان بن حرب فكان فيما عهد
اليه ان لا يطلق الرجل ما لا يتزوج ولا يعتق ما لا يملك قلت قال فى التنقيح الوليد بن سلمة الازدى قال ابن
حبان كان يضع الحديث فان قلت وفى الباب عن المسور بن مخرمة وعبدالله بن عمرو ابى ثعلبة الخشنى
اما حديث المسور فاخرجه ابن ماجة من رواية هشام بن سعد المخزومى عن الزهرى عن عروة
عن المسور بن مخرمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل ملك
قلت اورده ابن عدى فى الكامل فى ترجمة هشام بن سعد وضعفه وقال رواه مرة مرفوعا ومرة
عن عروة مرسلا واما حديث عبدالله بن عمر فاخرجه الدارقطنى من رواية ابى خالد الواسطى عن
ابى هاشم الرمانى عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه سئل عن
رجل قال يوم اتزوج فلانة فهى طالق قال طلق ما لا يملك قال صاحب التنقيح هذا حديث باطل وابو
خالد الواسطى هو عمر بن خالد وضاع وقال احمد ويحى كذاب واما حديث ابى ثعلبة الخشنى
فرواه الدارقطنى عن على بن قرين حدثنا بقية عن الثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابى ثعلبة
الخشنى قال قال عم لى اعمل لى عملا حتى ازوجك ابنتى فقلت ان تزوجتها فهى طالق ثلاثا ثم بدا لى
ان اتزوجها فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسألته فقال تزوجها فانه لا طلاق الا بعد النكاح
قال فتزوجتها فولدت لى سعدا وسعيدا قلت قال صاحب التنقيح هذا ايضا باطل وعلى بن قرين كذبه
يحى بن معين وغيره وقال ابن عدى يسرق الحديث قلت ابو ثعلبة الخشنى اختلف فى اسمه وفى اسم ابيه
اختلافا كثيرا فقيل اسمه جرهم وقيل جرثوم وقيل ابن ناشب وقيل ابن ناشم وقيل بل اسمه عمرو بن جرثوم
وقيل غير ذلك ولم يختلفوا فى صحبته وقال ابو عمر بايع تحت الشجرة ثم نزل الشام ومات فى خلافة معاوية
ونسبته الى خشين بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وهو وائل بن النمر بن وبرة بن ثعلبة بن حلوان بن
عمران بن الحاف بن قضاعة والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب اذا قال لامرأته وهو مكره هذه
اختى فلا شئ عليه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من قال لامرأته والحال انه مكره هذه
اختى فلا شئ عليه يعنى لا يكون طلاقا ولا ظهارا ﴿ ص ﴾ قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام
لسارة هذه اختى وذلك فى ذات الله عز وجل ﴿ ش ﴾ اى قال ابراهيم خليل الله عليه الصلاة
والسلام لزوجته سارة ام اسحق عليه الصلاة والسلام ووقع فى شرح الكرمانى ام اسمعيل وهو
خطأ والظاهر انه من الناسخ وام اسمعيل هاجر وسارة ابنة عم ابراهيم هاران اخت لوط عليه الصلاة
والسلام ولقول ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذه اختى قصة وهى ان الشام وقع فيه قحط فسار
ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى مصر ومعه سارة ولوط عليهما الصلاة والسلام وكان بها فرعون
وهو اول الفراعنة عاش دهرا طويلا وكانت سارة من اجمل النساء فاتى الى فرعون رجل واخبره بانه
قدم رجل ومعه امرأة من احسن النساء فارسل الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ما هذه المرأة
منك قال اختى وخاف ان يقول له هذه امرأتى ان يقتله فلما دخلت عليه اهوى اليها بيده فيبست
الى صدره فقال لها سلى الهك ان يطلق عنى فقالت سارة اللهم ان كان صادقا فاطلق له يده فاطلقها الله
قيل فعل ذلك مرات فلما رأى ذلك ردها الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام ووهب لها هاجر وهى

كما رأيت البخاري قد ذكر هؤلاء [illegible] بعض من ذكرهم الى القول بعدم
لوقوع مطلقا مع ان في بعض من ذكره تفصيلا وفي بعض [illegible] على ما نشير اليه بعض فنقول
ثم على بن ابي طالب رواه عبد الرزاق من طريق الحسن البصري [illegible] لم يسمع من على واما رواية
بن ابي شيبة عن عبد الملك بن ميسرة ضعفه يحيى بن معين [illegible] قلت اخرج ابن ماجه عن جويبر
عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن على بن ابي طالب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لاطلاق قبل النكاح قلت جويبر بن سعيد البلخي ضعيف فان قلت روى الترمذي حدثنا احمد ابن
منيع حدثنا هشيم حدثنا عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لانذر لابن آدم فيما لايملك ولاعتق له فيما لايملك ولاطلاق له فيما لايملك وقال حديث عبد الله
ابن عمرو حديث حسن صحيح فهو احسن شئ روى في هذا الباب قلت رواه ابو داود وابن
ماجة ايضا وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كلام كثير من الناس [illegible] وعن احمد
عمرو بن شعيب له اشياء مناكير وانما يكتب حديثه ويعتبر به فاما ان يكون حجة فلا وقال ابو عبيد
الآجري قيل لابي داود عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لا ولا نصف حجة وقال البخاري رأيت
احمد بن حنبل وعلى بن المديني واسحق بن راهويه وابا عبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين قال البخاري من الناس بعدهم واجاب اصحابنا بعد التسليم
بصحته انا ايضا قائلون بانه لاطلاق للرجل فيما لايملك ووقوع الطلاق فيما قلنا بعد ان يملك بالتزويج
المعلق فيكون الطلاق بعد النكاح كما ذكرنا في اول الباب ولما اخرج الترمذي هذا الحديث قال
وفي الباب عن على ومعاذ بن جبل وجابر وابن عباس وعائشة رضى الله تعالى عنهم قلت حديث على
قد ذكرناه وحديث معاذ بن جبل رواه الدارقطني من رواية عبد المجيد وهو ابن رواد عن ابن جريج
عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاطلاق
قبل نكاح ولانذر فيما لايملك قلت وطاوس عن معاذ منقطع ورواه ايضا من رواية يزيد بن عياض
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لاطلاق الا بعد نكاح وان سميت المرأة بعينها قال الدارقطني يزيد بن عياض ضعيف وقال شيخنا ابن
المسيب عن معاذ مرسل ورواه ابن عدي في الكامل من رواية عمرو العسقلاني عن ابي فاطمة النخعي
عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرفوعا لاطلاق الا بعد ملك وعمرو بن عمرو
يروى الموضوعات وابو فاطمة لايعرف واما حديث جابر فرواه الحاكم في المستدرك من رواية ابن
ابي ذئب عن عطاء عن جابر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاطلاق لمن لم يملك وقال
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قلت قال شيخنا واختلف فيه على ابن ابي ذئب
فرواه ابو مجلز الحنفي هكذا وخالفه وكيع فرواه عنه عن محمد بن المنكدر عن جابر رفعه واما حديث
ابن عباس فاخرجه الدارقطني من رواية سليمان ابن ابي سليمان عن يحيى بن ابي كثير عن طاوس عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانذر الا فيما اطيع الله فيه ولايمين في قطيعة رحم
ولاعتاق ولاطلاق فيما لايملك قلت ذكره عبد الحق في احكامه من جهة الدارقطني وقال اسناده
ضعيف وقال ابن القطان وعلته سليمان بن ابي سليمان فانه شيخ ضعيف الحديث قاله ابو حاتم الرازي
وقال صاحب التنقيح هذا حديث لايصح فان سليمان [illegible]

الاغلاق لكن هذا لايستقيم الااذا فسر الاغلاق بالغضب كما فسره ابوداود وترجم عليه بقوله الطلاق على غيظ ولكن فى رواية الغلاق بدون الالف فى اوله وقد فسروه ايضا مع وجود الالف فى اوله بالغضب ولكن ان قدر قبل الكاف ميم لانه عطف عليه لفظ السكران فيستقيم الكلام ويكون المعنى باب حكم الطلاق فى الاغلاق وحكم المكره والسكران الى آخره فهذه الترجمة تشتمل على احكام لم يذكرها اكتفاء بالحديث الذى ذكره اما حكم الطلاق فى الغضب فانه يقع وفى رواية عن الحنابلة انه لايقع قيل واراد البخارى بذلك الرد على مذهب من يرى ان الطلاق فى الغضب لايقع واما حكم الاكراه فقدمر واما طلاق السكران هل يقع ام لا فان الناس اختلفوا فيه فممن قال انه لايقع عثمان بن عفان وجابر بن زيد وعطاء وطاوس وعكرمة والقاسم وعمر بن عبدالعزيز ذكره ابن ابى شيبة وزاد ابن المنذر ابن عباس وربيعة والليث واسحق والمزنى واختاره الطحاوى وذهب مجاهد الى ان طلاقه يقع وكذا قاله محمد والحسن وسعيد بن المسيب وابراهيم بن يزيد النخعى وميمون بن مهران وحميد بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار والزهرى والشعبى وسالم بن عبدالله والاوزاعى والثورى وهو قول مالك وابى حنيفة واختلف فيه قول الشافعى فاجازه مرة ومنعه اخرى والزمه مالك الطلاق والقود من الجراح ومن القتل ولم يلزمه النكاح والبيع وقال الكوفيون اقوال السكران وعقوده كلها ثابتة كفعل الصاحى الاالردة فاذا ارتد لاتبين امرأته استحسانا وقال ابويوسف يكون مرتدا فى حال سكره وهو قول الشافعى الا انا لانقتله فى حال سكره ولانستتيبه واما المجنون فالاجماع واقع على ان طلاق المجنون والمعتوه واقع وقال مالك وكذلك المجنون الذى يفيق احيانا يطلق فى حال جنونه والمبرسم قد رفع عنه القلم لغلبة العلم بانه فاسد المقاصد واما حكم طلاق الغالط والناسى فانه واقع وهو قول عطاء والشافعى فى قول واسحق ومالك والثورى وابن ابى ليلى والاوزاعى والكوفيين وعن الحسن ان الناسى كالعامد الا انه اشترط فقال الا ان انسى واما المخطئ فذهب الجمهور الى انه لايقع طلاقه وعند الحنفية اذا اراد رجل ان يقول لامرأته شيئا فسبق لسانه فقال انت طالق يلزمه **قوله** وامرهما اى امر السكران والمجنون اى فى بيان امرهما من اقوالهما وافعالهما هل حكمهما واحد اومختلف على مايجئ **قوله** والغلط والنسيان اى فى بيان الغلط والنسيان الحاصلان فى الطلاق ارادانه لو وقع من المكلف مايقتضى الطلاق غلطا اونسيانا **قوله** والشرك اى وفى بيان الشرك لو وقع من المكلف مايقتضى الشرك غلطا اونسيانا هل يحكم عليه به وقال صاحب التوضيح وقع فى كثير من النسخ والنسيان فى الطلاق والشرك بكسر الشين المعجمة وسكون الراء فهو خطأ والصواب فى الشك مكان الشرك قلت سبقه بهذا ابن بطال حيث قال وقع فى كثير من النسخ والنسيان فى الطلاق والشرك وهو خطأ والصواب والشك مكان الشرك واما طلاق المشرك فجاء عن الحسن وقتادة وربيعة انه لايقع ونسب الى مالك وداود وذهب الجمهور الى انه يقع كما يصح نكاحه وعتقه وغير ذلك من احكامه **قوله** وغيره قال بعضهم اى وغير الشرك مما هو دونه قلت ليس معناه كذا وانما المعنى وغير المذكور من الاشياء المذكورة نحو الخطأ وسبق اللسان والهزل وقد ذكرنا الآن حكم الخطأ وسبق اللسان واما حكم الهازل فى طلاقه ونكاحه ورجعته فانه يؤخذ به ولايلتفت الى قوله كنت هازلا ولا يدين ايضا فيما بينه وبين الله تعالى وذلك لماروى الترمذى من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

جارية قبطية ﴿ قوله ﴾ وذلك في ذات الله تعالى اي قول ابراهيم لسارة اختي ارضي الله تعالى
لانها كانت اخته في الدين ولم يكن يومئذ مسلم غيره وغير سارة ولوط وقال ابن بطال اراد البخاري
بهذا التبويب رد قول من نهى ان يقول الرجل لامرأته يا اختي ان قال لامرأته ذلك وهو ينوي
مانواه ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا يضره شيء قال ابو يوسف ان لم يكن له نية فهو تحريم قال
محمد بن الحسن هو ظهار اذا لم يكن له نية ذكره الخطابي وقال بعضهم وقيد البخاري بكون قائل ذلك
اذا كان مكرها لم يضره وتعقبه بعض الشراح بانه لم يقع في قصة ابراهيم اكراه وهو كذلك قلت
لاتعقب على البخاري لانه اراد بذكر قصة ابراهيم الاستدلال على ان من قال ذلك في حالة الاكراه
لايضره قياسا على ماوقع في قصة ابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله وهو كذلك ليس كذلك
لان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان تحقق ان هذا الفرعون كان يقتل من خالفه فيما يريده
وكان حاله في ذلك الوقت مثل حال المكره بل اقوى لشدة كفر هذا الفرعون وشدة ظلمه وتعذيبه ان
يخالفه بادنى شيء فكيف اذا خالفه من حاله في مثل هذه القضية والله اولى ﴿ ص ﴾ باب
الطلاق في الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك
وغيره ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الاغلاق اي الاكراه لان المكره يغلق عليه في امره
ويقال كأنه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل لايطلق التطليقات في دفعة واحدة حتى
لايبقى منه شيء لكن يطلق طلاق السنة وفي المحكم وغيره احتد فلان فنشب في حدته وغلق وفي
الجامع غلق اذا غضب غضبا شديدا ولما ذكر الفارسي في كتابه مجمع الغرائب قول من قال الاغلاق
الغضب قال هذا غلط لان اكثر طلاق الناس في الغضب انما هو الاكراه واخرج ابو داود
حديث عائشة لاطلاق ولاعتاق في غلاق قال ابو داود الغلاق اظنه الغضب وترجم على الحديث
الطلاق على غيظ ووقع عنده بغير الف في اوله وحكى البيهقي انه روي بالوجهين فوقع عند ابن ماجة
في هذا الحديث الاغلاق بالالف وترجم عليه طلاق المكره وقال ابن المرابط الاغلاق حرج النفس
وليس يقطع على ان مرتكبه فارق عقله حتى صار مجنونا فيدعي انه كان في غير عقله ولو جاز هذا
لكان لكل واحد من خلق الله عز وجل ممن يجوز عليه الحرج ان يدعي في كل ماجناه انه كان
في حال اغلاق فتسقط عنه الحدود وتصير الحدود خاصة للائمة لغير الحرج وقال ابن بطال فاذا
ضيق على المكره وشدد عليه لم يقع حكم طلاقه فكأنه لم يطلق وفي مصنف ابن ابي شيبة ان الشعبي
كان يرى طلاق المكره جائزا وكذا قاله ابراهيم وابو قلابة وابن المسيب وشريح وقال ابن حزم
وصح ايضا عن الزهري وقتادة وسعيد بن جبير وبه اخذ ابو حنيفة واصحابه وروى الفرج بن
فضالة عن عمرو بن شراحيل ان امرأة اكرهت زوجها على طلاقها فطلقها فرفع ذلك الى عمر فامضى
طلاقها وعن ابن عمر نحوه وكذا عن عمر بن عبد العزيز واما من لم يره شيئا فعلي بن ابي طالب وابن عمر
وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وعطاء والحسن بن ابي الحسن وعبد الله بن عباس وعمر بن الخطاب
والضحاك قال ابن حزم وصح ايضا عن طاوس وجابر بن زيد قال وهو قول مالك والاوزاعي والحسن
ابن حي والشافعي وابي سليمان واصحابهم وعن ابراهيم تفصيل آخر وهو انه ان ورى المكره لم
يقع والا وقع وقال الشعبي ان اكرهه اللصوص وقع وان اكرهه السلطان فلا اخرجه ابن ابي شيبة
﴿ قوله ﴾ والكره بضم الكاف وسكون الراء في النسخ كلها وهو بالجر ظاهره انه عطف على قوله في

تحريم الخمر غير صحيح لان قصة الشارفين كانت قبل احد اتفاقا لان حمزة رضى الله تعالى عنه استشهد باحد وكان ذلك بين بدر واحد عند تزويج على بفاطمة رضى الله تعالى عنهما وقد ثبت فى الصحيح ان جماعة اصطبحوا الخمر يوم احد واستشهدوا فى ذلك اليوم فكان تحريم الخمر بعد احد لهذا الحديث الصحيح ص وقال عثمان رضى الله تعالى عنه ليس لمجنون ولا لسكران طلاق ش اى قال عثمان بن عفان امير المؤمنين ليس لمجنون ولا لسكران طلاق يعنى لا يقع طلاقهما ورواه ابن ابى شيبة عن وكيع بسند صحيح حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ابان بن عثمان عنه بلفظ كان لا يجيز طلاق السكران والمجنون وكان عمر بن عبد العزيز يجيز ذلك حتى حدثه ابان بهذا ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما طلاق السكران والمستكره ليس بجائز ش هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة بسند صحيح عن هشيم عن عبد الله بن طلحة الخزاعى عن ابى يزيد المدينى عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ ليس لسكران ولا لمضطهد طلاق يعنى المغلوب المقهور والمضطهد بضاد معجمة ساكنة ثم طاء مهملة مفتوحة ثم هاء ثم دال مهملة قوله ليس بجائز ليس بواقع ص وقال عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه لا يجوز طلاق الموسوس ش عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عامر بن عبس الجهنى من جهينة ابن زيد بن سود ابن اسلم بن عمرو بن الحاف بن قضاعة وقال ابو عمر سكن عقبة بن عامر مصر وكان واليا عليها وابتنى بها دارا وتوفى فى آخر خلافة معاوية قلت ولى مصر من قبل معاوية سنة اربعة واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وكان له دار بدمشق بناحية قنطرة سنان من باب توما وذكر خليفة بن خياط قتل ابو عامر عقبة بن عامر الجهنى يوم النهروان شهيدا وذلك فى سنة ثمان وثلاثين قال ابو عمر هذا غلط منه وقال الواقدى شهد صفين مع معاوية وتحول الى مصر وتوفى آخر خلافة معاوية ودفن بالمقطم وقال الكرمانى عقبة بن عامر الجهنى الصحابى الشريف المقرى الفرضى الفصيح هو كان البريد الى عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه بفتح دمشق ووصل الى المدينة فى سبعة ايام ورجع منها الى الشام فى يومين ونصف بدعائه عند قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وانما قال لا يجوز طلاق الموسوس لان الوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع فى النفس ص وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فله شرطه ش عطاء هو ابن ابى رباح قوله اذا بدأ بالطلاق يعنى اذا اراد ان يطلق وبدأ فله شرطه اى فله ان يشترط ويعلق طلاقها على شرط يعنى لا يلزم ان يكون الشرط مقدما على الطلاق بل يصح ان يقال انت طالق ان دخلت الدار كما فى العكس ونقل عن البعض انه لا ينتفع بشرطه ص وقال نافع طلق رجل امرأته البتة ان خرجت فقال ابن عمر رضى الله عنهما ان خرجت فقد بتت منه وان لم تخرج فليس بشئ ش اى قال نافع مولى ابن عمر له ما حكم رجل طلق امرأته البتة يعنى بائنا ان خرجت من الدار واجاب ابن عمران خرجت وقع طلاقه بائنا وان لم تخرج لا يقع شئ لانه تعليق بالشرط فلا يتنجز الا عند وجود الشرط قوله البتة نصب على المصدرية من بته يبته ويبته بضم الباء الموحدة وكسرها والبت القطع ويقال لا افعله بتة ولا افعله البتة لكل امر لا رجعة فيه ويقال طلقها ثلاثا بتة اى قاطعة وقال الكرمانى قالت النحاة قطع همزة البتة بمعزل عن القياس وقال بعضهم وفى دعوى انها تقال بالقطع نظر فان الف البتة الف وصل قطعا والذى قاله اهل اللغة البتة القطع وهو تفسيرها بمرادفها لان المراد انها تقال بالقطع قلت النحاة

تعالى عليه وسلم ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة قال الترمذي هذا
حديث حسن غريب والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ثم لم يذكر
هذه الاشياء ولم يذكر ما الجواب فيها اكتفاء بقوله ﴿ص﴾ لقول النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى ﴿ش﴾ اشار بهذا الحديث الصحيح الذي سبق ذكره
في اول الكتاب على اختلاف الالفاظ فيه الى ان الاعتبار في الاشياء لمدلولة النية لان الحكم في الاصل
انما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر فالمكره غير مختار والسكران غير عاقل في سكره وكذلك
المجنون في حال جنونه والغالط والناسي غير ذاكرين وقد ذكرنا الاحكام فيها مستقصاة ﴿ص﴾
وتلا الشعبي لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ﴿ش﴾ اي قرأ عامر بن شراحيل الشعبي هذه الآية
لما سئل عن طلاق الناسي والمخطئ واحتج به على عدم وقوع طلاق الناسي والمخطئ ووجه الاستدلال
بها ظاهر ﴿ص﴾ وما لا يجوز من اقرار الموسوس ﴿ش﴾ هو عطف على قوله الطلاق
في الاغلاق والتقدير وفي بيان ما لا يجوز من اقرار الموسوس على صيغة اسم الفاعل من وسوس نفسه
اليه والوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع في النفس ﴿ص﴾ وقال النبي صلى الله
وسلم للذي اقر على نفسه ابك جنون ﴿ش﴾ اشار بهذا الى الاستدلال به في عدم وقوع طلاق
المجنون وهو قطعة من حديث اخرجه في المحاربين عن ابي هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ردده عليه اربع
مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابك جنون فقال
لا الحديث وسيأتي الكلام فيه في موضعه ان شاء الله تعالى **قوله** للذي اقر اي الرجل الذي اقر على
نفسه بالزنا وانما قال له ابك جنون لانه لو كان ثبت عنده انه مجنون كان اسقط الحد عنه ﴿ص﴾
وقال علي رضي الله تعالى عنه بقر حمزة خواصر شارفي فطفق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يلوم حمزة فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قد ثمل فخرج وخرجنا معه ﴿ش﴾ اشار بهذا الى الاستدلال بان السكران
لا يؤاخذ بما صدر منه في حال سكره من طلاق وغيره وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
وهذا قطعة قد مضت في غزوة بدر في باب مجرد عقيب باب شهود الملائكة بدرا مطولا **قوله**
بقر بفتح الباء الموحدة وتخفيف القاف اي شق **قوله** خواصر جمع خاصرة **قوله** شارفي تثنية شارف
اضيف الى ياء المتكلم والفاء مفتوحة والياء مشددة والشارف بالشين المعجمة وكسر الراء وهي
المسنة من النوق **قوله** فطفق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي شرع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم يلوم حمزة بن عبد المطلب على فعله هذا **قوله** فاذا كلمة مفاجأة وحمزة مبتدأ وقد ثمل
خبره بفتح الثاء المثلثة وكسر الميم اي قد اخذه الشراب والرجل ثمل بكسر الميم ايضا ولكنه
في الحديث ماض في الموضعين وفي قولنا الرجل ثمل صفة مشبهة فافهم ويروى فاذا حمزة ثمل على
صيغة صفة المشبهة فافهم **قوله** محمرة عيناه خبر بعد خبر ويجوز ان يكون حالا فحينئذ تنصب محمرة
قوله فخرج اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عند حمزة فخرجنا معه واعترض المهلب بان
الخمر حينئذ كانت مباحة قال فبذلك سقط عنه حكم ما نطق به في تلك الحال قال وبسبب هذه
القصة كان تحريم الخمر ورد عليه بان الاحتجاج بهذه القصة انما هو بعدم مؤاخذة السكران
بما يصدر منه ولا يفترق الحال بين ان يكون الشرب فيه مباحا اولا فوله وبسبب هذه القصة كان

اي هذا قول علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه قاله مخاطبا لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
حين اتي عمر بمجنونة قد زنت وهي حبلى فاراد ان يرجمها فقال له علي [illegible] الى آخره وذكره
بصيغة الجزم لانه حديث ثابت وقال ابن المنذر ثبت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
رفع القلم الحديث وهذا التعليق رواه ابن حبان في صحيحه مرفوعا من حديث ابن وهب عن جرير
عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي رضي الله تعالى عنهم ورواه ابو داود والنسائي من
رواية ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي علي بن ابي طالب رضي الله تعالى اي بمجنونة وفيه فقال
علي اوما تذكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب
على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم قال صدقت ورواه ابن ماجه من رواية ابن جريج
عن القاسم بن يزيد عن علي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم عن الصغير وعن
المجنون وعن النائم **قوله** حتى يدرك اي حتى يبلغ وفي الفتاوى الصغرى لابي يعقوب بن يوسف
حد الصبي والجنون المطلق عن ابي يوسف اكثر السنة وفي رواية عنه اكثر يوم وليلة وفي رواية
عنه اكثر الشهر والصحيح ثلاثة ايام واختلفوا في طلاق الصبي [illegible]
وحده عند احمد [illegible] ثماني عشرة سنة رواية عن مالك
رواية ابن [illegible] الاحوذي [illegible] **ص** وقال علي رضي الله عنه وكل طلاق جائز الا طلاق المعتوه
ش اي قال علي بن ابي طالب وذكره ايضا بصيغة الجزم لانه ثابت ووصله البغوي في
الجعديات عن علي بن الجعد عن شعبة عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عابس بن ربيعة ان عليا قال
كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمعتوه بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم التاء المثناة من فوق
وسكون الواو بعدها وهو الناقص العقل فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران وقد روى
الترمذي حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عطاء بن عجلان عن
عكرمة بن خالد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق
المعتوه المغلوب على عقله وقال هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن عجلان وهو
ضعيف ذاهب الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيرهم
ان طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز الا ان يكون معتوها يفيق الاحيان فيطلق في حال افاقته
وقال شيخنا زين الدين هذا حديث ابي هريرة انفرد باخراجه الترمذي وعطاء بن عجلان ليس له عند
الترمذي الا هذا الحديث الواحد وليس له في بقية الكتب الستة شئ وهو حنفي بصري يكنى ابا
محمد ويعرف بالعطار اتفقوا على ضعفه قال ابن معين والفلاس كذاب وقال ابو حاتم والبخاري منكر
الحديث زاد ابو حاتم جدا وهو متروك الحديث **قوله** وكل طلاق ويروى وكل الطلاق بالالف واللام
قوله جائز اي واقع **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن زرارة بن اوفى
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل
او تتكلم **ش** مطابقته للترجمة يمكن ان يكون بينه وبين حديث عقبة ابن عامر المذكور في اخبار
باب الترجمة المذكورة وهو قوله لا يجوز طلاق الموسوس وقد علم ان الوسوسة من احاديث النفس
فاذا تجاوز الله عن عبده ما حدثت به نفسه يدخل فيه طلاق الموسوس ولا يقع وهشام هو الدستوائي
وزرارة بضم الزاء وخفة الراء الاولى ابن اوفى على وزن افعل من الوفاء العامري قاضي البصرة والحديث

لم يعول الى التقطع [illegible] وانه قال لو قطع [illegible]
بنت على صيغة المجهول اى انقطعت عن [illegible] قوله
وان لم تخرج اى وان لم يحصل الشرط ولا شئ [illegible] ص [illegible]
افعل كذا وكذا فامرأتى طالق ثلاثا يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف [illegible]
اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك فى دينه وامانته ش [illegible] محمد بن مسلم
الزهرى صورة المسألة ظاهرة لانها تعليق يتنجز عند وجود الشرط [illegible] قوله
يسأل عما قال الى آخره قوله جعل ذلك فى دينه يعنى [illegible] الله تعالى ص
وقال ابراهيم ان قال لا حاجة لى فيك نيته ش اى قال ابراهيم النخعى [illegible] رجل
لامرأته لا حاجة لى فيك نيته اى تعتبر فيه نيته فان قصد طلاقا طلقت [illegible] ابن ابى
شيبة عن حفص هو ابن غياث عن اسمعيل عن ابراهيم فى رجل قال لامرأته [illegible] نيته
ص وطلاق كل قوم بلسانهم ش اى قال ابراهيم طلاق كل قوم [illegible] وعجمى
جائز بلسانهم وروى ابن ابى شيبة عن ابن ادريس وجرير [illegible] عن مغيرة
كلاهما عن ابراهيم قال طلاق العجمى بلسانه جائز وقال صاحب [illegible]
المتعارفة اربعة احدها لو قال لها هشتم ترا او بهشتم ترا ازرنی روی [illegible] عن ابى
حنيفة لا يكون طلاقا الا بالنية لان معناه يؤول الى معنى التخلية [illegible] واللفظ
الثانى لو قال بله كردم واللفظ الثالث لو قال پاى كشاده كردم يقع رجعيا [illegible] الرابع لو
قال دست باز داشتم قيل يكون رجعيا وقيل بائنا ولو قال چهار راه برتو كشاده است لا يقع وان نوى
ولو قال بالتركى (بوشادم سنی بر طلاق) تقع واحدة رجعية ولو قال (ايكى طلاق) يقع ثنتان ولو قال
(اوچ طلاق) يقع ثلاث ص وقال قتادة اذا قال اذا حملت فانت طالق ثلاثا يغشاها عند كل
طهر مرة فان استبان حملها فقد بانت منه ش اى قال قتادة بن دعامة اذا قال رجل لامرأته
اذا حملت فانت طالق ثلاثا يغشاها اى يجامعها فى كل طهر مرة لامرأته [illegible] الاول
صارت حاملا فطلقت به وقال ابن سيرين يغشاها حتى تحمل وبه قال الجمهور وهذا التعليق
وصله ابن ابى شيبة عن عبد الاعلى عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة نحوه ص وقال
الحسن اذا قال الحق باهلك نيته ش اى قال الحسن البصرى اذا قال لامرأته الحق باهلك
تعتبر نيته اراد انه كناية يعتبر فيه قصده ان نوى الطلاق وقع والا فلا وروى عبد الرزاق بلفظ
هو ما نوى ص وقال ابن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ما اريد به وجه الله تعالى ش
اى قال ابن عباس الطلاق عن حاجة اراد به انه لا يطلق امرأته الا عند الحاجة مثل النشوز
وكلمة عن تتعلق بمحذوف اى الطلاق لا ينبغى وقوعه الا عند الحاجة والوطر بفتحتين قال اهل اللغة
لا يبنى منه فعل قوله والعتاق ما اريد به وجه الله يعنى العتاق لله فهو مطلوب دائما ص
وقال الزهرى ان قال ما انت بامرأتى نيته ش اى قال محمد بن مسلم الزهرى ان قال رجل
لامرأته ما انت بامرأتى تعتبر نيته فان نوى طلاقا فهو ما نوى وبه قال مالك وابو حنيفة والاوزاعى
وقال ابو يوسف ومحمد ليس بطلاق وقال الليث هى كذبة ص وقال على الم تعلم ان القلم
رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن الصبى حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ش

ف قوله من تؤخذ للترجمة مطابقته ﴿ش﴾ فقتل بالحرة ادرك حتى جز
بالجيم الفرج ابن هو واصبغ باقراره يعمل لم مجنونا لوكان قتل الذى الرجل ان
شهاب بن مسلم بن محمد عن الايلى يزيد بن يونس عن المصرى وهب بن عبدالله عن روى
والحديث عنهما تعالى الله رضى عبدالله بن جابر عن عوف بن عبدالرحمن بن ة
اسحق عن الحدود فى مسلم واخرجه مقاتل بن محمد عن المحاربين فى ايضا
على بن الحسن عن فيه الترمذى واخرجه المتوكل بن محمد عن فيه ابوداود اخرجه
ماعز هو رجلا ان **قوله** وغيره السرح ابن عن الرجم وفى يحيى بن محمد عن الجنائز
الخطابى قال فتنحى **قوله** قبيلة اسلم الى ونسبه المدنيين فى معدود الاسلمى مالك ابن اى بالزاى
فشهد **قوله** اليه اعرض الذى شقه قصد يقال و نحوه وتحى جهه اليها التى اى الجهة
حديث من صحيحه فى حبان ابن رواه ما عليه والدليل اقارير اربع بها المراد ة
مايدريك لك ويل فقال زنى الابعد ان قال وسلم عليه الله صلى النبى الى مالك بن عز
الثالثة اتاه ثم واخرج فطرد به فامر ذلك مثل فقال الثانية اتاه ثم واخرج رد
فامر نعم قال واخرجت ادخلت قال ذلك مثل فقال الرابعة اتاه ثم واخرج فطرد
هشام حديث من واحد والنسائى ابوداود واخرج الائمة بين فيه الخلاف
جارية فاصاب حجرابى فى مالك بن ماعز كان قال ابيه عن هزال بن نعيم بن يزيد
وانما لك يستغفر لعله صنعت بما فاخبره وسلم عليه تعالى الله صلى الله رسول ائت
وجل عز الله كتاب على فاقم زنيت انى الله يارسول فقال فاتاه مخرج له يكون
مس فوجد فرجم به فامر نعم قال جامعتها هل قال نعم قال باشرتها هل قال الرابعة اتاه
تعالى الله صلى للنبى ذلك وذكر فقتله بعير بوظيف له فنزع انيس بن عبد فلقيه تد
بن يزيد فحدثنى هشام قال احمد فيه وزاد عليه الله فيتوب يتوب لعله تركتموه لا
لكان ستره كنت لو ياهزال رآه حين له قال وسلم عليه تعالى الله صلى الله ول

روى وكذا مسلم له روى سعد بن وهشام صالح اسناده التنقيح فى قال به
وهزال صحبته فى مختلف ونعيم ذكرنا كما مسلم رجال من ويزيد هزال بن نعيم بن زيد
ما ابوعمر قال واحدا حديثا المنكدر بن ومحمد ابنه عنه روى الاسلمى كليب بن يد
بك هل **قوله** لك ردائك بـ سترته لو ياهزال وسلم عليه تعالى الله صلى الله رسول ول
الى طريقا له ان مع قتله يقتضى ما على يصر لا الانسان ان الغالب فان حاله ليتحقق
بالمصلى **قوله** قط تزوجت هل اى المجهول صيغة على احصنت هل **قوله** ؛
الكرمانى وقال الموتى وعلى الاعياد فيه يصلى وسلم عليه تعالى الله صلى النبى كان
والقاف وباللام المعجمة بالذال الحجارة اذلقته فلما **قوله** الفرقد ببقيع وهو الجنائز لى
قوله حده شئ كل وذلق فعقرته بحدها اصابته اى ويقال قلق حتى الجهد نه
يضرب ضرب باب من جمزا يجمز جمز يقال القتل من هاربا اسرع اى الزاء
[illegible] صيغة المجهول **قوله** بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى ارض ذات

مضى في العتق في باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق فانه اخرجه هناك عن الحميدي عن سفيان عن مسعر عن قتادة الى آخر وقد ذكرنا هناك ان الحديث اخرجه الجماعة ومضى الكلام فيه هناك قوله ماحدثت به انفسها بالفتح على المفعولية وذكر المطرزي عن اهل اللغة انهم يقولونه بالضم يريدون بغير اختيارها قلت قوله بالضم ليس بجيد بل الصواب بالرفع ولاتعلق له باهل اللغة بل الكل سائغ في اللغة حدثت نفسي بكذا وحدثتني نفسي بكذا قوله مالم تعمل اى في العمليات او تتكلم في القوليات وقال الكرماني قالوا من عزم على ترك واجب او فعل محرم ولو بعد عشرين سنة مثلا عصى في الحال واجاب بان المراد بحديث النفس مالم يبلغ الى حد الجزم ولم يستقر اما اذا عقد قلبه به واستقر عليه فهو مؤاخذ بذلك الجزم نعم لو بقي ذلك الخاطر ولم يتركه يستقر لايؤاخذ به بل يكتب له به حسنة وفيه اشارة الى ان هذا من خصائص هذه الامة وان الامم المتقدمة كانوا يؤاخذون بذلك وقد اختلف ايضا هل كان ذلك في اول الاسلام ثم نسخ وخفف ذلك عنهم او هو تخصيص وليس بنسخ وذلك قوله تعالى (وان تبدوا مافي انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله) فقد قال غير واحد من الصحابة منهم ابو هريرة وابن عباس وابن عساكر انها منسوخة بقوله تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) ❊ واعلم ان المراد بالكلام كلام اللسان لانه الكلام حقيقة وقول ابن العربي المراد به الكلام النفسي وان القول الحقيقي هو الموجود بالقلب الموافق للعلم مردود عليه وانما قاله تعصبا لما حكي عن مذهبه من وقوع الطلاق بالعزم وان لم يتلفظ وليس لاحد خلاف انه اذا نوى الطلاق بقلبه ولم يتلفظ به انه لاشئ عليه الا ماحكاه الخطابي عن الزهري ومالك انه يقع بالعزم وحكاه ابن العربي عن رواية اشهب عن مالك في الطلاق والعتق والنذر انه يكفي فيه عزمه وجزمه في قلبه بكلامه النفسي وهذا في غاية البعد ونقضه الخطابي على قائله بالظهار وغيره فانهم اجمعوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يتلفظ به ولو حدث نفسه بالقذف لم يكن قذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لكانت صلاته تبطل وقد قال عمر رضي الله تعالى عنه اني لاجهز جيشي وانا في الصلاة وممن قال ان طلاق النفس لايؤثر عطاء بن ابي رباح وابن سيرين والحسن وسعيد ابن جبير والشعبي وجابر بن زيد وقتادة والثوري وابو حنيفة واصحابه والشافعي واحمد واسحق واستدل به جماعة انه اذا كتب بالطلاق وقع لان الكتابة عمل وهو قول محمد بن الحسن واحمد بن حنبل وشرط فيه مالك الاشهاد على الكتابة وجعله الشافعي كناية ان نوى به الطلاق وقع والا فلا وفي المحيط اذا كتب طلاق امرأته في كتاب او لوح او على حائط او ارض وكان مستبينا ونوى به الطلاق يقع وان لم يكن مستبينا او كتب في الهواء او الماء لايقع وان نوى ﴿ ص ﴾ وقال قتادة اذا طلق في نفسه فليس بشئ ﴿ ش ﴾ وقع هذا في بعض النسخ قبل الحديث المذكور وهنا انسب لايخفى على الفطن ووصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة والحسن قالا من طلق سرا في نفسه فليس طلاقه ذلك بشئ ﴿ ص ﴾ حدثنا اصبغ اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر ان رجلا من اسلم اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في المسجد فقال انه قد زنى فاعرض عنه فتنحى لشقه الذي اعرض فشهد على نفسه اربع شهادات فدعاه فقال هل بك جنون هل احصنت قال نعم فامر به ان يرجم بالمصلى

فى الاحصان لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التورية قبل نزول
آية الجلد فى اول ما دخل صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فصار منسوخا بها ثم نسخ الجلد فى حق الزانى
المحصن الرابع انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يجمع فى ماعز بين الجلد والرجم وقال الشعبى والحسن
البصرى واسحق وداود واحمد فى رواية يجلد المحصن ثم يرجم قال الترمذى وهو مذهب اهل من الصحابة
منهم على بن ابى طالب وابى بن كعب وعبد الله بن مسعود وغيرهم واحتجوا بحديث جابر ان رجلا
زنى فامر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجلد ثم اخبر انه كان قد احصن فامر به فرجم رواه
ابو داود والطحاوى وقال ابراهيم النخعى والزهرى والثورى والاوزاعى وعبد الله بن المبارك
وابن ابى ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك والشافعى واحمد فى الاصح
حد المحصن الرجم فقط لحديث ماعز فان قلت روى عبادة بن الصامت ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم رواه مسلم وغيره
قلت حديث عبادة منسوخ بحديث العسيف اخرجه البخارى ومسلم عن ابى هريرة وفيه فان
اعترفت فارجمها الحديث وهذا آخر الامرين لان ابا هريرة متأخر الاسلام ولم يتعرض فيه للجلد
واستدل الاصوليون ايضا على تخصيص الكتاب بالسنة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم
ماعزا ولم يجلده وآية الجلد شاملة للمحصن وغيره الخامس فيه الاستفسار عن حال الذى اعترف
بالزنا فانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لماعز هل احصنت وجاء فى حديثه ايضا هل جامعتها
وهل باشرتها فيما رواه ابو داود وفى رواية له فاقبل فى الخامسة فقال انكتها قال نعم قال حتى غاب
ذلك منك فى ذلك منها قال نعم قال كما يغيب المرود فى المكحلة والرشاء فى البئر قال نعم قال فهل
تدرى ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما مثل ما اتى الرجل من امرأته حلالا الحديث وفى حديث
ماعز يستفاد احكام اخرى غير ما ذكرناهنا منها ان الستر فيه مندوب لقول النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم لهزال لما ارسل ماعزا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له لو سترته بثوبك لكان خيرا لك
اخرجه ابو داود والنسائى عن يزيد بن نعيم عن ابيه وروى مسلم من حديث ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ومنها انه صلى الله
تعالى عليه وسلم اخر الحد الى ان يتم الاقرار اربع مرات ومنها ان على الامام ان يراود المقر بالزنا
بقوله لعلك قبلت اومسست وفى لفظ البخارى على ما يأتى لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال لا
قال افنكتها قال نعم ومنها ان المرجوم يصلى عليه كما روى البخارى على ما سيأتى فى كتاب المحاربين
عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر فذكر قصة ماعز
وفى آخره ثم امر به فرجم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا وصلى عليه فان قلت قيل للبخارى
قوله وصلى عليه قاله غير معمر قال لا وروراه ابو داود عن محمد بن المتوكل والحسن بن على كلاهما
عن عبد الرزاق به ورواه الترمذى عن الحسن بن على به وقال حسن صحيح ورواه النسائى فى الجنائز
عن محمد بن يحيى ومحمد بن رافع ونوح بن حبيب ثلاثتهم عن عبد الرزاق به وقالوا كلهم فيه ولم يصل
عليه قلت اجيب بان معنى قوله فصلى عليه دعى له وبهذا تتفق الاخبار ولكن يعكر على هذا
ما رواه ابو قرة الزبيرى عن ابن جريج عن عبد الله بن ابى بكر عن ابى ايوب عن ابى امامة بن سهل
الانصارى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الظهر يوم رجم ماعز فطول فى الاوليين حتى

حجارة سود خارج المدينة قوله فقتل على صيغة المجهول ويستفاد منه احكام * الاول فيه
فضيلة ماعز حيث لم يرجع عن اقراره بالزنا حتى رجم وقال في حديث رواه ابو داود والنسائي عن
ابي هريرة في قصة ماعز وفي آخره والذي نفسي بيده انه الآن لفي انهار الجنة ينغمس فيها وفي حديث
اخرجه احمد عن ابي ذر في قصة ماعز وفي آخره قال يا ابا ذر الم تر الى صاحبكم غفر له وادخل الجنة
الثاني انه لا يجب حد الزاني على المعترف بالزنا حتى يقر به على نفسه اربع مرات وهو قول سفيان
الثوري وابن ابي ليلى والحكم بن عتيبة وابي حنيفة واصحابه واحمد في الاصح واسحق واحتجوا
فيما ذهبوا اليه بقوله فشهد على نفسه اربع شهادات وقال حماد بن ابي سليمان وعثمان البتي والحسن
ابن حي ومالك والشافعي واحمد في رواية وابو ثور اذا اقر الزاني بالزنا مرة واحدة يجب عليه
الحد ولا يحتاج الى مرتين او اكثر واحتجوا فيه بحديث الغامدية فانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لانيس اغد يا انيس فارجمها وكانت اعترفت مرة واحدة واجاب الطحاوي بانه قد يجوز ان يكون
انيس قد كان علم الاعتراف الذي يوجب الحد على المعترف ماهو بما علمهم النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم في ماعز وغيره وقيل ايضا ان الراوي يختصر الحديث فلا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع
على انه قد ورد في بعض طرق حديث الغامدية انه ردها اربع مرات اخرجه البزار في مسنده
فان قلت الاقرار حجة في الشرع لرجحان جانب الصدق على جانب الكذب وهذا المعنى عند التكرار
والتوحيد سواء قلت هذا هو القياس ولكنا تركناه بالنص وهو انه رد ماعزا اربع مرات فان
قلت لم لا يجوز ان يكون رده اربع مرات لكونه اتهمه بانه لا يدري ما الزنا قلت روى مسلم من حديث عبد الله
ابن بريدة عن ابيه ان ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني قد ظلمت نفسي وزنيت فاني اريد ان تطهرني فرده فلما كان من الغد اتاه فقال يا رسول الله اني قد
زنيت فرده الثانية فارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى قومه فقال اتعلمون بعقله
بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فاتاه الثالثة فارسل اليهم ايضا
فسأل عنه فاخبروه انه لا بأس به ولا بعقله فلما كانت الرابعة حفر له حفرة الحديث فقد غفل
الكرماني عن هذا الحديث حيث قال الاقرار بالاربع لم يكن على سبيل الوجوب بدليل انه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال اغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عددا وقدم الجواب
الآن عن حديث انيس وكيف لا يشترط العدد وقد ورد في حديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لماعز انك قد قلتها اربع مرات وفي لفظ له عن ابن عباس انك شهدت على نفسك اربع مرات
وفي لفظ لابن ابي شيبة اليس انك قلتها اربع مرات فرتب الرجم على الاربع والا فمن المعلوم انه
قالها اربع مرات * الثالث ان الاحصان شرط في الرجم لقوله صلى الله عليه وسلم هل احصنت
والاحصان على نوعين احصان الرجم واحصان القذف اما احصان الرجم فهو في الشرع عبارة عن
اجتماع صفات اعتبرها الشارع لوجوب الرجم وهي سبعة العقل والبلوغ والحرية والاسلام والنكاح
الصحيح والدخول في النكاح الصحيح واما احصان القذف فخمسة العقل والبلوغ والحرية والاسلام
والعفة عن الزنا وشرط ابو حنيفة الاسلام في الاحصان لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اشرك
بالله فليس بمحصن رواه اسحق ابن راهويه في مسنده من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من اشرك بالله فليس بمحصن وقال ابو يوسف والشافعي واحمد ليس الاسلام بشرط

من رواية مختار التمار عن ابي مطر عن علي رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ادرؤا الحدود ومختار هو ابن نافع ضعيف وروى ابن عدي من رواية ابي لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرؤا الحدود بالشبهات واقيلوا الكرام عثراتهم الا في حد من حدود الله ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان اباهريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله ان الآخر قد زنى يعني نفسه فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله ان الآخر قد زنى فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال له ذلك فاعرض عنه فتنحى له الرابعة فلما شهد نفسه اربع شهادات دعاه فقال هل بك جنون قال لا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبوا به فارجموه وكان قد احصن وعن الزهري قال اخبرني من سمع جابر بن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات ﴿ ش ﴾ هذا حديث آخر في قصة ماعز عن ابي هريرة اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري واخرجه مسلم ايضا في الحدود عن عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي واخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن منصور كلاهما عن ابي اليمان به **قوله** اتى رجل هو ماعز بن مالك الاسلمي **قوله** وهو في المسجد الواو فيه للحال **قوله** ان الآخر بفتح الهمزة وكسر الخاء اي المتأخر عن السعادة المدبر المنحوس وقيل الارذل وقيل اللئيم **قوله** قبله بكسر القاف وفتح الباء الموحدة **قوله** وعن الزهري عطف على قوله شعيب عن الزهري الى آخره فلم يبين الزهري هنا من هو الذي سمعه منه وقد صرح فيما قبله بان الذي سمعه منه هو ابو سلمة وسعيد بن المسيب اشارة ان له ان شيخا آخر غير ابي سلمة وسعيد قد سمع عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ باب الخلع وكيف الطلاق فيه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام مأخوذ من خلع الثوب والنعل ونحوهما وذلك لان المرأة لباس للرجل كما قال الله تعالى (هن لباس لكم وانتم لباس لهن) وانما جاء مصدره بضم الخاء تفرقة بين الاجرام والمعاني يقال خلع ثوبه ونعله خلعا بفتح الخاء وخلع امرأته خلعا وخلعة بالضم واما حقيقته الشرعية فهو فراق الرجل امرأته على عوض يحصل له هكذا قاله شيخنا في شرح الترمذي وقال هو الصواب وقال كثير من الفقهاء هو مفارقة الرجل امرأته على مال وليس بجيد فانه لا يشترط كون عوض الخلع مالا فانه لو خالعها عليه من دين او خالعها على قصاص لها عليه فانه صحيح وان لم يأخذ الزوج منها شيئا فلذلك عبرت بالحصول لا بالاخذ قلت قال اصحابنا الخلع ازالة الزوجية بما يعطيه من المال وقال النسفي الخلع الفصل من النكاح بأخذ المال بلفظ الخلع وشرطه شرط الطلاق وحكمه وقوع الطلاق البائن وهو من جهته يمين ومن جهتها معاوضة واجمع العلماء على مشروعية الخلع الا بكر بن عبد الله المزني التابعي المشهور حكاه ابن عبد البر في التمهيد وقال عقبة بن ابي الصهباء سألت بكر بن عبد الله المزني عن الرجل يريد ان يخالع امرأته فقال لا يحل له ان يأخذ منها شيئا قلت فاين قوله تعالى (فان خفتم ان لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) قال هي منسوخة قلت وما نسخها قال ما في سورة النساء قوله تعالى (وان اردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا) الآية قال ابن عبد البر قول بكر بن عبد الله هذا خلاف السنة الثابتة في قصة ثابت بن قيس وحبيبة بنت سهل وخالف جماعة الفقهاء

حتى كاد الناس يعجزون من طول الصلاة فلما انصرف وامر به فرجم فلم يصل حتى رماه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بلحى بعير فاصاب رأسه فقتله وصلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فان قلت روى ابوداود في سننه عن ابي عوانة عن ابي بشر حدثني ثقة من اهل البصرة عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصل على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه قلت ضعفه ابن الجوزي في التحقيق بان فيه مجاهيل فان قلت اخرج ابوداود ايضا عن ابن عباس ان ماعز بن مالك اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه زنى فامر به فرجم ولم يصل عليه قال النووي في الخلاصة اسناده صحيح قلت اخرجه النسائي مرسلا ولئن سلمنا صحته فان رواية الاثبات مقدمة لانها زيادة علم ومنها انها يفعل بالمرجوم كما يفعل بسائر الموتى لما روى ابن ابي شيبة في مصنفه في كتاب الجنائز حدثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال لما رجم ماعز قالوا يا رسول الله ما نصنع به قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنوط والصلاة عليه ومنها انه يحفر للمرجوم لما رواه احمد في مسنده من حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأتاه رجل فقال انه زنى فاعرض عنه ثم ثنى ثم ثلث ثم ربع فامرنا فحفرنا له فرجم وقال النووي في شرح مسلم اما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وابو حنيفة واحمد في المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهما وقال قتادة وابو ثور وابو يوسف وابو حنيفة في رواية يحفر لهما وقال بعض المالكية واصحابنا لا يحفر للرجل سواء ثبت زناه بالبينة ام بالاقرار واما المرأة ففيها ثلاثة اوجه لاصحابنا احدها يستحب الحفر الى صدرها ليكون استر لها والثاني لا يستحب ولا يكره بل هو الى خيرة الامام والثالث وهو الاصح ان ثبت زناها بالبينة استحب وان ثبت بالاقرار فلا ليمكنها الهرب ان رجعت فان قلت في حديث ابي ذر المذكور الحفر وجاء في حديث ابي سعيد اخرجه مسلم ان رجلا من اسلم الحديث وفيه فما وثقناه ولا حفرنا له قلت قالوا ان المراد في قوله ولا حفرنا له يعني حفرة عظيمة ومنها درء الحد عن المعترف اذا رجع كما ورد في حديث ماعز اخرجه الترمذي عن ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد زنى الحديث وفي آخره هلا تركتموه يعني حين ولى ماعز هاربا من الم الحجارة واخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك ومنها ان المرجوم والمقتول في الحدود والمحاربة وغيرهم يصلى عليهم وقال الزهري لا يصلى احد على المرجوم وقاتل نفسه وابو يوسف معه في قاتل النفس وقال قتادة لا يصلى على ولد الزنا ومنها ان الامام واهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلي عليه غيرهم خلافا لبعض المالكية ومنها ان التلقين للرجوع يستحب لان حد الزنا لا يحتاط له بالتحرير والتنقير عنه بل الاحتياط في دفعه وقد روى الترمذي من حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطئ في العفو خير له من ان يخطئ في العقوبة وانفرد باخراجه الترمذي واخرج ابن ماجة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادفعوا الحدود ما وجدتم له مدفعا وفي سنده ابراهيم بن الفضل وهو ضعيف واخرج ابوداود والنسائي من حديث ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب وروى الدار قطني والبيهقي

من الصدقات قوله الا ان يخافا اى الزوجان ان لايقيما حدود الله اى الايقيما مايلزمهما من مواجب الزوجية لما يحدث من نشوز المرأة وسوء خلقها وقرأ الاعرج وحمزة يخافا بضم الياء وفى قرآءة عبدالله الا ان يخافوا قوله فلاجناح عليهما اى على الزوج فيما اخذ وعلى المرأة فيما اعطت واما اذا لم يكن لها عذر وسألت الافتداء منه فقددخلت فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة اخرجه الترمذى من حديث ثوبان ورواه ابن جرير ايضا وفى آخره قال المختلعات هن المنافقات ﴿ ص ﴾ واجاز عمر رضى الله عنه الخلع دون السلطان ﴿ ش ﴾ اى اجاز عمر بن الخطاب الخلع دون السلطان اى بغير حضور السلطان واراد به الحاكم ووصله ابن ابى شيبة عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن خيثمة قال اتى بشر بن مروان فى خلع كان بين رجل وامرأته فلم يجزه فقال له عبدالله بن شهاب شهدت عمر بن الخطاب اتى فى خلع كان بين رجل وامرأته فاجازه وحكاه ايضا عن ابن سيرين والشعبى ومحمد بن شهاب ويحيى بن سعيد وقال الحسن لايكون الخلع دون السلطان اخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن يونس عنه ﴿ ص ﴾ واجاز عثمان رضى الله عنه الخلع دون عقاص رأسها ﴿ ش ﴾ اى اجاز عثمان بن عفان خلع دون عقاص رأسها اى رأس المرأة والعقاص بكسر العين جمع عقصة او عقيصة وهى الضفيرة وقيل هو الخيط الذى يعقص به اطراف الذوائب قال ابن الاثير والاول اوجه والمعنى ان المختلعة اذا افتدت نفسها من زوجها بجميع ما تملك كان له ان يأخذ مادون عقاص شعرها من جميع ملكها وقال صاحب التلويح هذا اللفظ يعنى قوله اجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها لم اره الا عن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه رواه ابو بكر عن عفان حدثنا همام حدثنا مطر عن ثابت عن عبدالله بن رباح ان عمر قال اخلعها بما دون عقاصها وفى لفظ اخلعها ولو من قرطها وعن ابن عباس حتى من عقاصها وقال صاحب التوضيح واثر عثمان لايحضرنى نعم اخرجه ابن ابى شيبة عن عفان الخ نحو ماقاله صاحب التلويح وقال بعضهم انه رواه موصولا فى امالى ابى القاسم من طريق شريك عن عبدالله ابن محمد عن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجى بما دون عقاص رأسى فاجاز ذلك عثمان رضى الله عنه واخرجه البيهقى من طريق روح بن القاسم عن ابن عقيل مطولا وقال فى آخره فدفعت اليه كل شئ حتى اجفت الباب بينى وبينه وهذا يدل على ان معنى دون سوى اى اجاز للرجل ان يأخذ من المرأة فى الخلع ماسوى عقاص رأسها انتهى قلت قول ابن عباس الذى ذكرناه آنفا يدل على انه يأخذ عقاص شعرها وهو الخيط الذى يعقص به اطراف الذوائب كما ذكرناه قال ابن كثير ومعنى هذا انه لايجوز ان يأخذ كل مابيدها من قليل وكثير ولايترك لها سوى عقاص شعرها وبه قال مجاهد وابراهيم وقال ابن المنذر وبنحوه قال ابن عمر وعثمان بن عفان والضحاك وعكرمة وهو قول الشافعى وداود وروى عبد الرزاق عن المعتمر بن سليمان عن ليث بن ابى سليم عن الحكم ابن عتيبة ان على ابن ابى طالب رضى الله عنه قال يأخذ من المختلعة فوق ما اعطاها وقال ابن حزم هذا لايصح عن على لانه منقطع وفيه ليث وذكر هذا ابن ابى شيبة فى مصنفه عن عطاء وطاوس وعكرمة والحسن ومحمد بن شهاب الزهرى وعمرو بن شعيب والحكم وحماد وقبيصة بن ذويب وقال ابن كثير فى تفسيره وهذا مذهب مالك والليث والشافعى وابى ثور واختاره

والعلماء بالحجاز والعراق والشام انتهى خصص ابن سيرين وابوقلابة جوازه بوقوع الفاحشة فكانا يقولان لايحل للزوج الخلع حتى يجد على بطنها رجلا لان الله تعالى يقول (الا ان يأتين بفاحشة مبينة) قال ابوقلابة فاذا كان ذلك فقد جازله ان يضارها ويشق عليها حتى تختلع منه قال ابوعمر ليس هذا بشئ لان له ان يطلقها اويلاعنها واما ان يضارها ليأخذ مالها فليس له ذلك **قوله** وكيف الطلاق فيه اى كيف حكم الطلاق فى الخلع هل يقع الطلاق بمجرده اولا يقع حتى يذكر الطلاق اما باللفظ او بالنية وللفقهاء فيه خلاف فعند اصحابنا الواقع بلفظ الخلع والواقع بالطلاق على مال بائن وعند الشافعى فى القديم فسخ وليس بطلاق يروى ذلك عن ابن عباس حتى لو خالعها مرارا ينعقد النكاح بينهما بغير تزوج بزوج آخر وبه قال احمد وفى قول الشافعى انه رجعى وفى قول وهو اصح اقواله انه طلاق بائن كمذهبنا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلع تطليقة بائنة وهو مروى عن عمر وعلى وابن مسعود رضى الله تعالى عنهم وقد نص الشافعى فى الاملاء على انه من صرائح الطلاق وفى التوضيح اختلف العلماء فى البينونة بالخلع على قولين احدهما انه تطليقة بائنة روى عن عثمان وعلى وابن مسعود الا ان يكون سمت ثلثا فهى ثلث وهو قول مالك والثورى والاوزاعى والكوفيين واحد قولى الشافعى والثانى انه فسخ وليس بطلاق الا ان ينويه روى ذلك عن ابن عباس وطاوس وعكرمة وبه قال احمد واسحق وابوثور وهو قول الشافعى الآخر انتهى والحديث الذى احتج به اصحابنا وذكروه فى كتبهم مروى عن ابن عباس رواه الدار قطنى والبيهقى فى سننهما من حديث عباد بن كثير عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الخلع تطليقة بائنة رواه ابن عدى فى الكامل واعله بعباد بن كثير الثقفى واسند عن البخارى قال تركوه وعن النسائى متروك الحديث وعن شعبة احذروا حديثه وسكت عنه الدارقطنى الا انه اخرج عن ابن عباس خلافه من رواية طاوس عنه قال الخلع فرقة وليس بطلاق وروى عبد الرزاق فى مصنفه حدثنا ابن جريج عن داود ابن ابى عاصم عن سعيد بن المسيب ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الخلع تطليقة وكذلك رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه ﴿ص﴾ وقول الله عزوجل ولايحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن شيئا الى قوله الظالمون ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله الخلع المضاف اليه لفظ الباب وفى لفظ رواية ابى ذر وقول الله ولايحل لكم الى قوله الا ان يقيما حدود الله وفى رواية النسفى وقول الله تعالى ولايحل لكم الى قوله الا ان يخافا وفى رواية غيرهما من اول الاية الى قوله الظالمون وهذا كله ليس مما يحتاج اليه بل ذكر بعض الآية كاف وانما ذكر هذه الآية لانها نزلت فى قضية امرأة ثابت بن قيس بن شماس التى اختلعت منه وهو اول خلع كان فى الاسلام وفيها بيان مايفعل فى الخلع **قوله** ولايحل لكم ان تأخذوا اى لايحل لكم ان تضاجروهن وتضيقوا عليهن ليفتدين منكم بما اعطيتموهن من الاصدقة اوببعضه وقال الزمخشرى ان قلت الخطاب للازواج لم يطابقه فان خفتم ان لايقيما حدود الله وان قلت للائمة والحكام فهؤلاء ليسوا بآخذين منهم ولابمؤتيهن ثم اجاب بانه يجوز الامران جميعا ان يكون اول الخطاب للازواج وآخره للائمة والحكام وان يكون الخطاب كله للائمة والحكام لانهم الذين يأمرون بالاخذ والايتاء عند الترافع اليهم فكأنهم الآخذون والمؤتون قوله مما آتيتموهن اى مما اعطيتموهن

باسناد جيد من حديث الربيع بنت معوذ ان اسمها مريم المغالية وعند الدارقطني والبيهقي من رواية ابي الزبير ان ثابت بن قيس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن ابي ابن سلول والاصح واصح طرقه حديث حبيبة بنت سهل على ما نذكره فيكون خلع ثابت بن قيس له امرأتان واحدة قال في بعض طرقه اصدقها حديقة وفي بعضها حديقتين ولا مانع ان يكون واقعتين فاكثر وقد صحح كونها حبيبة وصحح كونها مريم واما تسميتها زينب فلم يصح قلت لم يذكر ابو عمر مريم وذكرها الذهبي وقال مريم الانصارية المغالية من ذوي معالة امرأة ثابت بن قيس انما ذكر في حديث الربيع انتهى وثابت بن قيس بن شماس بن مالك بن امرئ القيس الخزرجي وكان خطيب الانصار ويقال خطيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما يقال لحسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهد احدا وما بعدها من المشاهد وقتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه **قوله** وما اعتب بضم التاء المثناة من فوق وكسرها من عتب عليه اذا وجد عليه يقال عتب على فلان اعتب عتبا والاسم المعتبة والعتاب هو الخطاب بالادلال ويروى وما اعيب بالياء آخر الحروف من العيب اي لا اعيب عليه ولا اريد مفارقته لسوء خلقه ولا لنقصان دينه ولكن اكرهه طبعا فاخاف على نفسي في الاسلام ما ينافي مقتضى الاسلام باسم ما ينافي نفس الاسلام وهو الكفر ويحتمل ان يكون من باب الاضمار اي لكني اكره لوازم الكفر من المعاداة والنفاق والخصومة ونحوها وجاء في رواية جرير بن حازم الا اني اخاف الكفر قيل كأنها اشارت الى انها قد تحملها شدة كراهتها له على اظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه وهي تعرف ان ذلك حرام لكن خشيت ان يحملها شدة البغض على الوقوع فيه وقيل يحتمل ان يريد بالكفر كفران العشيرة اذ هو تقصير المرأة في حق الزوج وجاء في رواية ابن جرير والله ما كرهت منه خلقا ولا دينا الا اني كرهت دمامته وفي رواية اخرى له قالت يارسول الله لا يجمع رأسي ورأسه شيئا ابدا اني رفعت جانب الخباء فرأيته اقبل في عدة فاذا هو اشدهم سوادا واقصرهم قامة واقبحهم وجها الحديث وفي رواية ابن ماجة كان رجلا دميما فقالت يارسول الله والله لولا مخافة الله اذا دخل علي لبسقت في وجهه وعن عبد الرزاق عن معمر قال بلغني انها قالت يارسول الله بي من الجمال ما ترى وثابت رجل دميم فان قلت جاء في رواية النسائي انه كسر يدها فكيف تقول لا اعتب الخ قلت ارادت انه سيء الخلق لكنها ما تعيبه بذلك ولكن تعيبها اياه كان بالوجوه التي ذكرناها **قوله** حديقته اي بستانه الذي اعطاها **قوله** وطلقها الامر فيه للارشاد والاستصلاح لا للايجاب والالزام ووقع في رواية جرير بن حازم فردت عليه فامره ففارقها ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله لا يتابع فيه عن ابن عباس ﴿ش﴾ ابو عبد الله هو البخاري نفسه اي لا يتابع ازهر بن جميل على ذكر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في هذا الحديث بل ارسله غيره ومراده بذلك خصوص طريق خالد الحذاء عن عكرمة ولهذا عقبه برواية خالد على ما يأتي الآن ﴿ص﴾ حدثنا اسحق الواسطي حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة ان اخت عبد الله بن ابي بهذا وقال تردين حديقته قالت نعم فردتها وامره يطلقها وقال ابراهيم بن طهمان عن خالد عن عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ ذكر هذا تأييدا لقوله لا يتابع فيه عن ابن عباس اراد انه عن عكرمة فقط اخرجه عن اسحق الواسطي وهو اسحق

بن جرير وقال اصحاب ابى حنيفة ان كان النشوز من قبلها حل له ان يأخذ منها ما اعطاها ولا
يزداد فان كان من قبله لم يحل له ان يأخذ منها شيئا فان فعل جاز فى القضاء وقال احمد
احمد وابو عبيد واسحق لايجوز ان يأخذ اكثر مما اعطاها وعن ميمون بن مهران ان اخذ اكثر
مما اعطاها فلم يسرح باحسان وعن عبدالملك الجزرى لااحب ان يأخذ منها كل ما اعطاها حتى
يدع لها مايعيشها ﴿ص﴾ وقال طاوس الا ان يخافا ان لايقيما حدودالله فيما افترض لكل
واحد منهما على صاحبه فى العشرة والصحبة ولم يقل قول السفهاء لايحل حتى تقول لااغتسل
لك من جنابة ﴿ش﴾ اى قال طاوس فى تفسير قوله تعالى الا ان يخافا اى الزوجان ان لايقيما
حدودالله الخ قوله ولم يقل اى ولم يقل الله قول السفهاء لايحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن
شيئا الا ان تقول المرأة لا اغتسل لك من جنابة لانها حينئذ تصير ناشزة فيحل الاخذ منها
وقولها لا اغتسل اما كناية عن الوطء واما حقيقة وهذا التعليق رواه ابن ابى شيبة عن ابن علية
حدثنا ابن جريج عنه بلفظ يحل له الفداء كما قال الله عزوجل (الا ان يخافا ان لايقيما حدودالله) ولم يكن
يقول قول السفهاء حتى تقول لا اغتسل لك من جنابة ولكنه كان يقول (الا ان لايقيما حدودالله)
فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه فى العشرة ﴿ص﴾ حدثنا ازهر بن جميل حدثنا
عبدالوهاب الثقفى حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان امرأة ثابت بن قيس
اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ثابت بن قيس ما اعتب عليه فى خلق
ولادين ولكنى اكره الكفر فى الاسلام فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تردين عليه
حديقته قالت نعم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ان فيه بيان كيف الطلاق فى الخلع وازهر بفتح الهمزة وسكون
الزاى وفتح الهاء ابن جميل بفتح الجيم ابو محمد البصرى مات سنة احدى وخمسين ومائتين وهو
من افراده ولم يخرج عنه فى الخلع غير هذا الموضع وقد اخرجه النسائى عنه ايضا وعبدالوهاب
بن عبدالمجيد الثقفى بالثاء المثلثة والقاف والفاء وخالد هو ابن مهران الحذاء قوله ان امرأة ثابت
ابن قيس ابهم البخارى اسمها هنا وفى الطريق التى بعدها وسماها فى آخر الباب جميلة بفتح
الجيم وكسر الميم قال ابو عمر جميلة بنت ابى بن سلول امرأة ثابت بن قيس التى خالعته وردت عليه
حديقته هكذا روى البصريون وخالفهم اهل المدينة فقالوا انها حبيبة بنت سهل الانصارى قال
وكانت جميلة قبل ثابت بن قيس تحت حنظلة بن ابى عامر الغسيل ثم تزوجها بعد ثابت بن قيس بن مالك
بن دخشم ثم تزوجها بعده حبيب بن اساف الانصارى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى
اختلفت طرق الحديث فى اسم امرأة بن قيس التى خالعها ففى اكثر طرقه ان اسمها
حبيبة بنت سهل هكذا عند مالك فى الموطأ من حديثها ومن طريقه رواه ابوداود والنسائى
وكذا فى حديث عائشة عند ابى داود وكذا فى حديث عبد الله بن عمر وعند ابن ماجة
باسناد صحيح عن ابن عباس انها جميلة بنت سلول وسلول هى امها ويقال اختلف فى سلول هل هى ام
ابى او امرأته ووقع فى رواية النسائى والطبرانى من حديث الربيع بنت معوذ جميلة بنت عبدالله
ابن ابى وبذلك جزم ابن سعد فى الطبقات فقال جميلة بنت عبدالله بن ابى ووقع فى رواية البخارى
عن عكرمة اخت عبدالله بن ابى وهو كبير الخزرج ورأس النفاق ووقع عند النسائى وابن ماجة

(باسناد)

وفي بعض النسخ وقول الله تعالى وعند ابي ذر والنسفي وقوله تعالى (وان خفتم شقاق بينهما) الآية وزاد غيرهما (فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها) الى قوله خبيرا قوله وان خفتم الخطاب للحكام وشقاق مضاف الى قوله بينهما على طريق الاتساع كما في قوله تعالى (بل مكر الليل والنهار) والضمير يرجع الى الزوجين ولم يجر ذكرهما لجرى ذكر مايدل عليهما وهو الرجال والنساء وقال ابن بطال المراد بقوله ان يريدا اصلاحا الحكمان وان الحكمين يكون احدهما من جهة الرجل والآخر من جهة المرأة الا ان لايوجد من اهلهما من يصلح فيجوز ان يكون من الاجانب ممن يصلح لذلك وانهما اذا اختلفا لم ينفذ قولهما وان اتفقا نفذ في الجميع بينهما من غير توكيل واختلفوا فيما اذا اتفقا على الفرقة فقال مالك والاوزاعي واسحق ينفذ من غير توكيل ولا اذن من الزوجين وقال الكوفيون والشافعي واحمد يحتاجان الى الاذن لان الطلاق بيد الزوج فان اذن في ذلك والا فالحاكم طلق عليه وذكر ابن ابي شيبة عن علي رضي الله تعالى عنه قال الحكمان بهما يجمع الله وبهما يفرق وقال الشعبي ماقضى الحكمان جاز وقال ابو سلمة الحكمان ان شاآ اجمعا وان شاآ فرقا وقال مجاهد نحوه وعن الحسن اذا اختلفا جعل غيرهما وان اتفقا جاز حكمهما وسئل عامر عن رجل وامرأة حكما رجلا ثم بدا لهما ان يرجعا فقال ذلك لهما مالم يتكلما فاذا تكلما فليس لهما ان يرجعا وقال مالك في الحكمين يطلقان ثلاثا قال يكون واحدة وليس لهما الفراق باكثر من واحدة بائنة وقال ابن القاسم يلزم الثلاث ان اجتمعا عليه وقال المغيرة واشهب وابن الماجشون واصبغ وقال ابن المواز ان حكم احدهما بواحدة والآخر بثلث فهي واحدة وحكى ابن حبيب عن اصبغ ان ذلك ليس بشئ ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة الزهري قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان بني المغيرة استأذنوا في ان ينكح علي ابنتهم فلا آذن ﴿ش﴾ قال ابن التين ليس في الحديث دلالة على ماترجم اراد انه لامطابقة بين الحديث والترجمة وعن المهلب حاول البخاري بايراده ان يجعل قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا آذن خلعا ولايقوى ذلك لانه قال في الخبر الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي فدل على الطلاق فان اراد ان يستدل بالطلاق على الخلع فهو ضعيف وقيل في بيان المطابقة بين الحديث والترجمة بقوله يمكن ان يؤخذ من كونه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار بقوله فلا آذن الى ان عليا رضي الله تعالى عنه يترك الخطبة فاذا ساغ جواز الاشارة بعدم النكاح التحق به جواز الاشارة بقطع النكاح انتهى واحسن من هذا واوجه ماقاله الكرماني بقوله اورد هذا الحديث هنا لان فاطمة رضي الله تعالى عنها ماكانت ترضى بذلك وكان الشقاق بينها وبين علي رضي الله تعالى عنه متوقعا فاراد صلى الله تعالى عليه وسلم دفع وقوعه انتهى وقيل يحتمل ان يكون وجه المطابقة من باقي الحديث وهو الا ان يريد علي ان يطلق ابنتي فيكون من باب الاشارة بالخلع وفيه تأمل وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة واسمه زهير المكي القاضي على عهد ابن الزبير والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين الزهري وهذا قطعة من حديث في خطبة علي رضي الله تعالى عنه بنت ابي جهل وقدمر في كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن ابنته فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ لايكون بيع الامة طلاقا ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه لايكون بيع الامة المزوجة طلاقا وفي رواية المستملي طلاقها وهو مروى

ابن شاهين ابو بشر يروى عن خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس
رضى الله تعالى عنه مرسلا **قوله** وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى
سكن نيسابور يروى عن خالد الحذاء عن عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر فيه
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بل ارسله ووصل هذا الاسمعيلى عن ابراهيم عن ايوب بن ابى تميمة
رضى الله تعالى عنهم على ما يجئ الآن **ص** وعن ابن ابى تميمة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما انه قال جاءت امرأة ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت
يا رسول الله انى لا اعتب على ثابت فى دين ولا خلق ولكنى لا اطيقه فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فتردين عليه حديقته قالت نعم **ش** وعن ابن ابى تميمة عطف على قوله عن خالد عن
عكرمة يعنى وقال ابراهيم بن طهمان ايضا عن ايوب بن ابى تميمة السختيانى واسم ابى تميمة كيسان ابو بكر
العنزى مولاهم البصرى يروى عن عكرمة عن ابن عباس الى آخره موصولا واخرج الاسمعيلى
عن ابن ابى تميمة ايضا الى آخره موصولا **قوله** ولكنى لا اطيقه من الاطاقة بالقاف يعنى لا اطيق
معاشرته قال الكرمانى ويروى لا اطيعه من الاطاعة بالعين وقال بعضهم هذا تصحيف قلت لا يتحقق
كونه مصحفا فلا يجزم به فان صحت فمعناه لا اطيعه فى معاشرته كما يريد للوجوه التى ذكرناها **قوله** فتردين
عليه بالفاء عطفا على مقدر وفى رواية السابقة اتردين بهمزة الاستفهام المقدرة **ص** حدثنا
محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى حدثنا قراد ابو نوح حدثنا جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة
عن ابن عباس قال جاءت امرأة ثابت ابن قيس بن شماس الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ما انقم على ثابت فى دين ولا خلق الا انى اخاف الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتردين
عليه حديقته قالت نعم فردت عليه وامره ففارقها **ش** هذا طريق آخر وهو موصول اخرجه عن
محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة منسوب الى
محلة من محال بغداد ابى جعفر الحافظ قاضى حلوان مات سنة اربع وخمسين ومائتين وقراد بضم
القاف وتخفيف الراء لقب واسمه عبد الرحمن بن غزوان وكنيته ابو نوح وهو من كبار الحفاظ وثقوه
ولكن خطأوه فى حديث واحد حدث به عن الليث خولف فيه وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع
قوله فردت عليه بصيغة المجهول اى ردت الحديقة على ثابت **قوله** وامره اى وامره النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ففارقها **ص** حدثنا سليمان حدثنا حماد عن ايوب عن عكرمة
ان جميلة فذكر الحديث **ش** اشار بهذا الى ان اسم المرأة التى خالعها ثابت بن قيس جميلة
بالجيم وقد ذكرنا الاختلاف فيه عن قريب اخرجه عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب
السختيانى فذكر الحديث المذكور الخ **ص** ﴿باب﴾ الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة
ش اى هذا باب فى بيان الشقاق المذكور فى قوله تعالى (وان خفتم شقاق بينهما) قال ابن
عباس الخوف هنا بمعنى العلم والشقاق بالكسر الخلاف وقيل الخصام **قوله** هل يشير بالخلع فاعل
يشير محذوف وهو اما الحكم من احد الزوجين او الولى او واحد منهما او الحاكم اذا ترافعا اليه
والقرينة الحالية والمقالية تدل على ذلك **قوله** عند الضرورة وعند النسفى للضرر اى لاجل
الضرر الحاصل لاحد الزوجين او لهما **ص** وقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا
حكما من اهله الى قوله خبيرا **ش** اى وقوله بالجر عطف على الشقاق المجرور بالاضافة

واخرجه الدارقطني وزاد فيه وامرها ان تعتد عدة الحرة هكذا عزاه عبد الحق في احكامه للدارقطني ولم اجده فليراجع لكنه في ابن ماجة من حديث عائشة وامرها ان تعتد ثلاث حيض واليه ذهب عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصري وابن ابي ليلى والاوزاعي والزهري والليث ابن سعد ومالك والشافعي واحمد واسحق واستدلوا ايضا بما اخرجه مسلم وابوداود عن هشام ابن عروة عن عائشة محيلا على ماقبله في قصة بريرة وزاد وقال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها انتهى قيل هذا الاخير من كلام عروة قطعا لوجهين احدهما انه قال وفاعله مذكر والثاني ان النسائي صرح فيه بقوله قال عروة ولو كان حرا ما خيرها وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه بلفظ النسائي وقال الطحاوي يحتمل ان يكون هذا من كلام عائشة ويحتمل ان يكون من كلام عروة فبالاحتمال الاول لايثبت الاحتجاج القطعي ولئن سلمنا انه من كلام عائشة ولكن قد تعارضت رواياتها فسقط الاحتجاج بهما فان قلت رواية الاسود قد عارضها من هو الصق بعائشة واقعد بها من الاسود وهما القاسم بن محمد وعروة ابن الزبير فرويا عنها انه كان عبدا والاسود كوفي سمع منها من وراء الحجاب وعروة والقاسم كانا يسمعان منها بغير حجاب لانها خالة عروة وعمة القاسم فهما اقعد بها من الاسود قلت لا كلام في صحة الطريقين والاقعدية لاتنافي التعارض فافهم واستدلت طائفة بانه كان حرا بحديث اخرجه الترمذي من حديث ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريرة حرا حين اعتقت وانها خيرت وكذلك في رواية النسائي وابن ماجة كان حرا وهم الشعبي والنخعي والثوري ومحمد بن سيرين وطاوس ومجاهد وابوثور وابوحنيفة وابويوسف ومحمد وآخرون ولكنهم قالوا الامة اذا اعتقت فلها الخيار في نفسها سواء كان زوجها حرا او عبدا واليه ذهب الظاهرية وقالت الطائفة الاولى ان كان زوجها عبدا فلها الخيار وان كان حرا فلاخيار لها ﴿ص حدثنا ابوالوليد حدثنا شعبة وهمام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال رأيته عبدا يعني زوج بريرة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابوالوليد هشام وقدمر عن قريب وهمام بالتشديد ابن يحيى البصري والحديث اخرجه ابوداود ايضا في الطلاق عن عثمان بن ابي شيبة والاحتجاج به على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة غير قوي لان قوله رأيته عبدا يعني زوج بريرة لايدل على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة لان الظاهر انه يخبر بانه كان عبدا فلا يتم الاستدلال به والتحقيق فيه ان يقول ان اختلافهم فيه في صفتين لايجتمعان في حالة واحدة فنجعلهما في حالتين بمعنى انه كان عبدا في حالة حرا في حالة اخرى فبالضرورة تكون احدى الحالتين متأخرة عن الاخرى وقد علم ان الرق يعقبه الحرية والحرية لايعقبها الرق وهذا مما لانزاع فيه فاذا كان كذلك جعلنا حال العبودية متقدمة وحال الحرية متأخرة فثبت بهذا الطريق انه كان حرا في الوقت الذي خيرت فيه بريرة وعبدا قبل ذلك فيكون قول من قال كان عبدا محمولا على الحالة المتقدمة وقول من قال كان حرا محمولا على الحالة المتأخرة فاذا لايبقى تعارض ويثبت قول من قال انه كان حرا فيتعلق الحكم به ولئن سلمنا ان جميع الروايات اخبرت بانه كان عبدا فليس فيه مايدل على صحة ماذهب من يذهب ان زوج الامة اذا كان حرا فاعتقت الامة ليس لها الخيار لانه ليس فيه مايدل على ذلك لانه لم يأت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انما خيرتها لان زوجها عبد وهذا لايوجد اصلا في الآثار فثبت انه

عن عمرو عبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ومذهب كافة الفقهاء وقال آخرون بيعها طلاق روى عن ابن مسعود وابي بن كعب وابن عباس وابن المسيب والحسن ومجاهد ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله حدثني مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان في بريرة ثلاث سنن احدى السنن انها اعتقت فخيرت في زوجها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والبرمة تفور بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة فيها لحم قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لاتأكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان العتق اذا لم يكن طلاقا فالبيع بطريق الاولى ولو كان ذلك طلاقا لما خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابي اويس بن اخت مالك والقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وقصة بريرة مضت في سبعة عشر موضعا واخرج اولا في كتاب الصلاة في باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ومضت ايضا في عدة مواضع منها في باب المكاتب في مواضع ومنها في الهبة في باب قبول الهدية ومنها في الشروط في باب الشروط في الولاء وفي باب المكاتب ومالايحل من الشروط ومنها في آخر كتاب العتق ومضى الكلام فيه وبريرة بفتح الباء الموحدة وكسر الراء الاولى مولاة عائشة رضي الله تعالى عنها قيل انها نبطية بفتح النون والباء الموحدة وقيل قبطية بكسر القاف وسكون الباء الموحدة واختلف في مواليها ففي رواية اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه عن عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة ان بريرة كانت لناس من الانصار وكذا عند النسائي من رواية سماك عن عبدالرحمن وقيل لآل بني هلال اخرجه الترمذي من رواية جرير عن هشام **قوله** ثلاث سنن وفي رواية هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه ثلاث قضيات وفي حديث ابن عباس عند احمد وابي داود قضى فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربع قضيات فذكر نحو حديث عائشة وزاد وامرها ان تعتد عدة الحرة اخرجها الدارقطني ولم تقع هذه الزيادة في حديث عائشة فلذلك اقتصرت على ثلث **قوله** اعتقت فخيرت كلاهما على صيغة المجهول **قوله** في زوجها قد ذكرنا فيما مضى ان اسمه مغيث وكان عبدا اسود **قوله** ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي دخل بيت عائشة وكذا وقع في رواية اسمعيل بن جعفر **قوله** والبرمة الواو فيه للحال والبرمة بضم الباء الموحدة وهي القدر مطلقا وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن **قوله** وادم بضم الهمزة الادام وقد اكثر الناس في الكلام في معنى هذا الحديث وتخريج وجوهه وللناس فيه تصانيف وقد استقصينا الكلام فيه في مواضع متعددة ﴿ص﴾

باب خيار الامة تحت العبد ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز الخيار للامة التي كانت تحت العبد اذا اعتقت وهذه الترجمة تدل على ان البخاري ترجح عنده قول من قال كان زوج بريرة عبدا واعترض عليه بانه ليس في حديث الباب ان زوجها كان عبدا واجيب بان عادته انه يشير الى ما في بعض طرق الحديث الذي تورده وقصة بريرة لم تتعدد فترجح عنده انه كان عبدا واخرج الجماعة الامسلما عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود فالبخاري اخرجه في هذا الباب واخرجه ابوداود في الطلاق عن قتادة واخرجه الترمذي في الرضاع عن ايوب وقتادة عن عكرمة واخرجه النسائي في القضاء عن خالد الحذاء به واخرجه ابن ماجة في الطلاق عن خالد الحذاء عن عكرمة به

قوله الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا وفي رواية الاخرى ويا عباس قوله لو راجعته كذا في الاصول بكسر التاء المثناة من فوق مثبتة ووقع في رواية ابن ماجة لو راجعتيه باثبات الياء آخر الحروف بعد التاء وهي لغة ضعيفة قاله بعضهم قلت الصحيح ان هذه الرواية فصيحة لانها من افصح الخلق قوله زاد ابن ماجة في روايته فانه ابو ولدك قوله تأمرني وفي رواية الاسمعيلي بعده قال لا قيل فيه اشعار بان صيغة الامر لا تنحصر في افعل وفيه نظر لان الامر هو قول القائل افعل واما معنى قولها اتأمرني اي اشيء واجب علي كما وقع هكذا في رواية ابن سيرين فقالت يا رسول الله اشيء واجب علي قال لا ويستنبط منه فوائد الاولى استشفاع الامام والعالم والخليفة في حوائج الرعية وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء والساعي فيه مأجور وان لم تنقض الحاجة الثانية انه لا حرج على الامام والحاكم اذا ثبت الحق على احد الخصمين اذا سأله الذي عليه الحق ان يسأل من الذي ثبت له تأخير حقه او وضعه عنه الثالثة ان من يسأل من الامور ما هو غير واجب عليه فعله فله رد سائله وترك قضاء حاجته وان كان الشفيع سلطانا او عالما او شريفا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر على بريرة ردها اياه فيما شفع فيه الرابعة ان بغض الرجل للرجل المسلم لا على وجه العداوة له ولكن لاختيار البعد عنه لسوء خلقه وخبث عشرته او لاجل شيء يكرهه الناس جائز كما في قصة امرأة ثابت بن قيس بن شماس فانها بغضته مع مكانه من الدين والفضل لغير بأس الا لاجل دمامته وسوء خلقه حتى افتدت منه الخامسة انه لا حرج على مسلم في هوى امرأة مسلمة وحبه لها ظهر ذلك او خفي ولا اثم عليه في ذلك وان افرط ما لم يأت محرما ولم يغش آثما ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب ذكره مجردا لانه كالفصل لما قبله وقد جرت عادته بذلك كما يذكر الفقهاء في كتبهم فصل بعد ذكر القضايا كتب او باب

﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن رجاء اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن الاسود ان عائشة رضي الله تعالى عنها ارادت ان تشتري بريرة فأبى مواليها الا ان يشترطوا الولاء فذكرت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن عتق واتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا ما تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه من تعلقات قصة بريرة التي ذكرت مرارا عديدة اخرجه عن عبد الله بن رجاء ضد الاياس وقال الكرماني ضد الخوف وليس كذلك الغداني البصري وروى مسلم عنه بواسطة والحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح الباء الموحدة وابراهيم النخعي والاسود بن يزيد وقدم الكلام فيه غير مرة **قوله** ومواليها اي ملاكها الذين باعوها قالوا لا نبيعها الا بشرط ان يكون ولاؤها لنا ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة وزاد فخيرت من زوجها ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن ادم بن ابي اياس ولم يسق لفظه لكن قال وزاد فخيرت من زوجها وقد اخرجه في الزكاة بهذا الاسناد ولم يذكر هذه الزيادة واخرجه البيهقي من وجه آخر عن ادم شيخ البخاري فيه فجعل هذه الزيادة من قول ابراهيم ولفظه في اخره قال الحكم قال ابراهيم وكان زوجها حرا فخيرت زوجها فظهر ان هذه الزيادة مدرجة ولهذا لم يذكرها في الزكاة

﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قول الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات) هذا القدار

خيرها لكونها قد اعتقت فحينئذ يستوى فيه ان يكون زوجها حرا او عبدا وقد ... الحنفى ... الخ
فى قوله لان خيارها انما وقع من اجل كونه عبدا ولو اطلع هذا على ما قلنا من التحقيق . قال حدثنا
﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال
ذاك مغيث عبد بنى فلان يعنى زوج بريرة كأنى انظر اليه يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى الصلاة
عن قتيبة عن الثقفى واخرجه الترمذى فى النكاح عن هناد **قوله** ذاك اشارة الى زوج بريرة وقد
وضحه بقوله يعنى زوج بريرة **قوله** مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف
وفى آخره ثاء مثلثة ووقع عند العسكرى بفتح العين المهملة وتشديد الياء وفى آخره باء موحدة والظاهر
انه تصحيف وذكر ابن عبد البر مغيثا هنا فى الصحابة قال وكان عبدا لبعض بنى مطيع فى رواية الترمذى
كان عبدا اسود لابن المغيرة وفى رواية هشيم عند سعيد بن منصور وكان عبدا لآل بنى المغيرة من بنى
مخزوم ووقع فى المعرفة لابن منده مغيث مولى ابن احمد بن جحش وفى رواية ابى داود عبدا لآل ابى احمد
والجمع بينهم بعيد الا ان يقال انه كان مشتركا بينهم وفيه تأمل **قوله** فى سكك المدينة جمع سكة و السكة
فى الاصل المصطفة من النخل ومنه قيل للازقة سكك لاصطفاف الدور فيها ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا عبد الوهاب بن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له
مغيث عبد البنى فلان كأنى انظر اليه يطوف وراءها فى سكك المدينة ﴿ ش ﴾ هذا طريق اخر فى حديث
عكرمة عن ابن عباس اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب الثقفى عن ايوب السختيانى عن خالد الحذاء الخ
ويروى ههنا ايضا يبكى عليها كما فى الرواية الاولى ﴿ ص ﴾ باب شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فى زوج بريرة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى زوج
بريرة لاجل ان تعود بريرة الى عصمته قيل موضع هذه الترجمة من الفقه تسويغ الشفاعة للحاكم
عند الخصم فى خصمه ان يحط عنه او يسقط او يترك دعواه ونحو ذلك واعترض على هذا بان قصة
بريرة لم تقع الشفاعة فيها عند الترافع قلت هذا الاعتراض ساقط لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لها لو راجعتيه فلم يكن هذا الا عند الترافع ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا عبد الوهاب حدثنا خالد
عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كأنى انظر اليه يطوف خلفها يبكى
ودموعه تسيل على لحيته فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة
ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو راجعته قالت يارسول الله تأمرنى قال
انما انا اشفع قالت لا حاجة لى فيه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انما اشفع ومحمد هو ابن سلام
البيكندى البخارى ويحتمل ان يكون محمد بن بشار او محمد بن المثنى فانهما من شيوخ البخارى فان
النسائى اخرجه من محمد بن بشار وابن ماجة من حديث محمد بن مثنى وكلاهما رويا عن عبد الوهاب
الثقفى وخالد هو الحذاء **قوله** لعباس هو ابن عبد المطلب عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووالد
راوى الحديث قيل هذا يدل على ان قصة بريرة كانت متأخرة فى السنة التاسعة والعاشرة لان
العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وكان ذلك فى اواخر سنة ثمان ويؤيد
هذا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من قال ان قصة
بريرة قبل الافك والذى حمل هذا القائل على هذا وقوع ذكرها فى حديث الافك **قوله** الا تعجب

فاذا اسلمت وهاجرت الى المسلمين ووقعت الفرقة باسلامها بينها وبين زوجها الكافر عند جماعة الفقهاء ووجب استبراؤها بثلاث حيض ثم تحل للازواج هذا قول مالك والليث والاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى وقال ابوحنيفة رضى الله تعالى عنه لاعدة عليها وانما عليها استبراء رحمها بحيضة واحتج بان العدة انما تكون عن طلاق واسلامها فسخ وليس بطلاق ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان المشركون على منزلتين من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين كانوا مشركى اهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه ومشركى اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه وكان اذا هاجرت امرأة من اهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح ردت اليه وان هاجر عبد منهم او امة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم ذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد وان هاجر عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت اثمانهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن يزيد الفراء الرازى ابو اسحق يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ابو عبد الرحمن اليمانى قاضيها وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قوله وقال عطاء معطوف على شئ محذوف كأنه كان فى جملة احاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطاء عن ابن عباس وهذا الحديث من افراده وقال ابو مسعود الدمشقى هذا الحديث فى تفسير ابن جريج عن عطاء الخراسانى عن ابن عباس وكأن البخارى ظنه عطاء بن ابى رباح وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراسانى بل انما اخذ الكتاب من ابنه ونظر فيه ونبه على هذه العلة ايضا شيخ البخارى على بن المدينى الذى عليه العمدة فى هذا الفن على ما لا يخفى واجيب بانه يجوز ان يكون الحديث عند ابن جريج بالاسنادين لان مثل ذلك لا يخفى على البخارى مع تشدده فى شرط الاتصال قوله لم تخطب بصيغة المجهول قوله منهم اى من اهل الحرب قوله ولهما اى للعبد والامة ما للمهاجرين من مكة الى المدينة فى تمام حرمة الاسلام والحرية قوله ثم ذكر اى عطاء قوله من اهل العهد اى من قصة اهل العهد مثل حديث مجاهد الذى وصفه بالمثلية وهو ما ذكره بعده من قوله وان هاجر عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت اثمانهم وهذا من باب فداء اسرى المؤمنين ولم يجز بحلكم لانتفاء علة الاسترقاق التى هى الكفر فيهم وقيل يحتمل ان يريد به كلاما آخر يتعلق بنساء اهل العهد وهو اولى لانه قسم المشركين على قسمين من اهل حرب واهل عهد وذكر حكم نساء اهل الحل والحرب ثم ذكر ارقاءهم فكأنه أحال حكم نساء اهل العهد على حديث مجاهد ثم عقبه بذكر ارقائهم وحديث مجاهد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابى نجيح عنه فى قوله (فان فاتكم شئ من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم) اى ان اصبتم مغنما من قريش فاعطوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا عوضا ﴿ ص ﴾ وقال عطاء عن ابن عباس كانت قريبة بنت ابى امية عند عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فطلقها فتزوجها معاوية ابن ابى سفيان وكانت ام الحكم ابنة ابى سفيان تحت عياض بن غنم الفهرى فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفى ﴿ ش ﴾ هو معطوف على قوله عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس بالتقدير الذى مر ذكره هناك قوله قريبة بضم القاف وفتح الراء مصغر قربة كذا هو فى اكثر النسخ وضبطها الحافظ الدمياطى بفتح القاف وكسر الراء وكذا فى حديث عائشة الذى مضى فى الشروط وكذا هو فى رواية الكشميهنى وهى بنت ابى امية اخت ام سلمة ام المؤمنين وابو امية ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم

فى رواية الاكثرين وفى رواية كريمة الى قوله ولو اعجبتكم وانما ذكر هذه الآية الكريمة توطئة للاحاديث التى ذكرها فى هذا الباب وفى البابين الذين بعده وانما لم ينبه على المقصود من ايرادها للاختلاف القائم فيها وقد اخذ ابن عمر بعموم قوله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) حتى كره نكاح اهل الكتاب واشار اليه البخارى بايراد حديثه فى هذا الباب وعن ابن عباس ان الله تعالى استثنى من ذلك نساء اهل الكتاب فخصت هذه الآية بالآية التى فى المائدة وهى قوله عز وجل (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) وروى ابن ابى حاتم باسناده عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) قال فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التى بعدها (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) فنكح الناس نساء اهل الكتاب ونكح جماعة من الصحابة نساء نصرانيات ولم يروا بذلك بأسا وقال ابو عبيد وبه جاءت الآثار وعن الصحابة والتابعين واهل العلم بعدهم ان نكاح الكتابيات حلال وبه قال مالك والاوزاعى والثورى والكوفيون والشافعى وعامة العلماء وقال غيره ولا يروى خلاف ذلك الاعن ابن عمر فانه شذ عن جماعة الصحابة والتابعين ولم يجز نكاح اليهودية والنصرانية وخالف ظاهر قوله (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب) ولم يلتفت احد من العلماء الى قوله وقد تزوج عثمان بن عفان نائلة بنت الفرافصة الكلبية وهى نصرانية تزوجها على نسائه وتزوج طلحة بن عبيد الله يهودية وتزوج حذيفة يهودية وعنده حرتان مسلمتان وعنه اباحة نكاح المجوسية وتأول قوله تعالى (ولأمة مؤمنة خير من مشركة) على ان هذا ليس بلفظ التحريم وقيل بنى على ان لهم كتابا فان قلت روى ابن ابى شيبة عن عبد الله بن ادريس عن الصلت عن شقيق بن سلمة قال تزوج حذيفة يهودية ومن طريق اخرى وعنده عربيتان فكتب اليه عمر رضى الله تعالى عنه ان خل سبيلها قلت ارسل حذيفة اليه احرام هى فكتب اليه عمر لا ولكن اخاف ان تواقعوا المؤمنات منهن يعنى الزوانى منهن وقال ابو عبيد والمسلمون اليوم على الرخصة فى نساء اهل الكتاب ويرون ان التحليل ناسخ للتحريم قلت فدل هذا على ان قوله تعالى (ولا تنكحوا المشركات) منسوخ بقوله تعالى (والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب) وروى ايضا عن ابن عباس انه قال ان آية البقرة منسوخة بآية المائدة وقيل المراد بقوله (ولا تنكحوا المشركات) يعنى من عبدة الاوثان وقال ابن كثير فى تفسيره (والمحصنات من المؤمنات) قيل الحرائر دون الاماء والظاهر ان المراد بالمحصنات العفائف عن الزنا كما قال فى آية اخرى (محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان) ثم اختلف المفسرون انه هل يعم كل كتابية عفيفة سواء كانت حرة اوامة فقيل الحرائر العفيفات وقيل المراد باهل الكتاب ههنا الاسرائيليات وهو مذهب الشافعى وقيل المراد بذلك الذميات دون الحربيات والله اعلم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركات على المؤمنين ولا اعلم من الاشراك شيئا اكبر من ان تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان ابن عمر قد عمل بعموم الآية التى هى الترجمة ولم يرها مخصوصة ولا منسوخة وهذا الحديث من افراده **قوله** اكبر بالباء الموحدة وبالمثلثة وهو اشارة الى ما قالت النصارى المسيح ابن الله واليهود قالوا عزير ابن الله **قوله** وهو اى عيسى عليه السلام عبد من عباد الله ﴿ص﴾ باب * نكاح من اسلم من المشركات وعدتهن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من اسلم من المشركات وبيان حكم عدتهن

من ش اورد البخارى هذه الآية للاستدلال بها فى تقوية قول عطاء المذكور الآن وانه
ختار هذا القول وهو ان النصرانية اذا اسلمت ثم اسلم زوجها فى العدة فانها لاتحل له الابنكاح
جديد وصداق فان قلت روى عطاء فى الباب الذى قبله عن ابن عباس ان المرأة اذا هاجرت من اهل
لحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح
دت اليه الحديث فبين قوله وروايته عن ابن عباس تعارض قلت اجيب بان قوله لم تخطب حتى
يض وتطهر يحتمل ان يراد به انتظار اسلام زوجها مادامت هى فى عدتها ويحتمل ايضا ان
أخير الخطبة انما هو لكون المعتدة لاتخطب مادامت فى العدة فاذا حمل على الاحتمال الثانى ينتفى
لتعارض ص وقال الحسن وقتادة فى مجوسيين اسلما هما على نكاحهما فاذا سبق احدهما صاحبه وابى
لآخر بانت لاسبيل له عليها ش اى قال الحسن البصرى وقتادة بن دعامة الى آخره وهو
ظاهر واخرج ابن ابى شيبة عن كل منهما نحوه ص وقال ابن جريج قلت لعطاء امرأة من
لمشركين جاءت الى المسلمين ايعاوض زوجها منها لقوله تعالى (وآتوهم ماانفقوا) قال لاانما كان ذاك
ن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين اهل العهد ش اى قال عبدالملك بن عبدالعزيز
بن جريج الى آخره قوله يعاوض على صيغة المجهول من المعاوضة ويروى أيعاض من العوض
راد هل يعطى زوجها المشرك عوض صداقها قال عطاء لايعطى لان قوله تعالى (واتوهم ماانفقوا)
نما كان فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينه وبين المشركين من اهل العهد وكان الصلح المنعقد بينهم
لى ذلك واما اليوم فلا واخرج عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الى آخره نحوه ص
قال مجاهد هذا كله فى صلح بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين قريش ش اشار
وله هذا الى اعطاء المرأة التى جاءت الى المسلمين زوجها المشرك عوض صداقها ويوضح هذا ما
راه ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى (واسئلوا ماانفقتم وليسألوا ما
نفقوا) قال من ذهب من ازواج المسلمين الى الكفار فليعطهم الكفار صدقاتهن وليمسكوهن ومن
هب من ازواج الكفار الى اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فكذلك هذا كله فى صلح كان
ن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين قريش ص حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل
ن ابن شهاب (ح) وقال ابراهيم بن المنذر حدثنى ابن وهب حدثنى يونس قال ابن شهاب اخبرنى
روة بن الزبير ان عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كانت
لمؤمنات اذا هاجرن الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يمتحنهن بقول الله عز وجل (ياايها الذين آمنوا
ا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) الى آخر الآية قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد
ر بالمحنة وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله
لى الله تعالى عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله مامست يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
مرأة قط غير انه بايعهن بالكلام والله مااخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على النساء الا
امره الله يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما ش مطابقته للترجمة من حيث ان له تعلقا
بل المسألة الذى تضمنتها الترجمة ولايلزم التنقير فى وجه المطابقة بل الوجه اليسير كاف فافهم واخرج
ا الحديث من طريقين احدهما موصول عن يحيى بن بكير وهو يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومى
صرى عن الليث بن سعد المصرى عن عقيل بضم العين ابن خالد الاموى الايلى عن محمد بن مسلم

ابى امية حذيفة وقيل سهيل واسم ام سلمة هند وقريبة ذكرت فى الصحابيات ذكرها الذهبى ايضا وكانت حاضرة بنباء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على اختها وام الحكم اسلمت يوم الفتح وكانت اخت ام حبيبة ومعاوية لابيهما وقال ابو عمر كانت فى حين نزول (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) تحت عياض بن غنم الفهرى فطلقها حينئذ فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفى وهى ام عبد الرحمن بن الحكم وقال ابن سعد امها هند بنت عتبة بن ربيعة وعياض بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون قال ابو عمر لا اعلم خلافا انه افتتح عامة بلاد الجزيرة والرقة وصالحه وجوه اهلها وهو اول من اجاز الدرب الى الروم وكان شريفا فى قومه مات بالشام سنة عشرين وهو ابن ستين سنة وعبد الله بن عثمان الثقفى بالثاء المثلثة ﴿ ص ﴾ باب ٭ اذا اسلمت المشركة او النصرانية تحت الذمى او الحربى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما اذا اسلمت المشركة او النصرانية واقتصاره على النصرانية ليس بقيد لان اليهودية ايضا مثلها ولو قال اذا اسلمت المشركة او الذمية لكان احسن واشمل ولم يذكر جواب اذا الذى هو الحكم لاشكاله قلت هذا غير موجه فاذا كان مشكلا فما فائدة وضع الترجمة بل جرت عادته على انه يذكر غالب التراجم مجردة عن بيان الحكم فيها اكتفاء بما يعلم الحكم من احاديث الباب التى فيه وحكم المسئلة التى وضعت الترجمة له هو ان المرأة اذا اسلمت قبل زوجها هل تقع الفرقة بينهما بمجرد اسلامها او يثبت لها الخيار او يوقف فى العدة فان اسلم استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما ٭ فيه اختلاف مشهور وقال ابن بطال الذى ذهب اليه ابن عباس وعطاء ان اسلام النصرانية قبل زوجها فاسخ لنكاحها لعموم قوله عز وجل (لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) فلم يخص وقت العدة من غيرها وروى مثله عن عمر رضى الله تعالى عنه وهو قول طاوس وابى ثور قالت طائفة اذا اسلم فى العدة تزوجها هذا قول مجاهد وقتادة وبه قال مالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابو عبيد وقالت طائفة اذا عرض على زوجها الاسلام فان اسلم فهما على نكاحهما وان ابى ان يسلم فرق بينهما وهو قول الثورى وابى حنيفة اذا كانا فى دار الاسلام واما فى دار الحرب فاذا اسلمت وخرجت الينا بانت منه بافتراق الدارين وفيه قول آخر يروى عن عمر بن الخطاب انه خير نصرانية اسلمت وزوجها نصرانى ان شاءت فارقته وان شاءت اقامت معه ﴿ ص ﴾ وقال عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وتوضيح الترجمة ايضا اورده معلقا عن عبد الوارث بن سعيد التميمى البصرى عن خالد الحذاء الى آخره وهو من افراده وهو عام يشمل المدخول بها وغيرها ﴿ ص ﴾ وقال داود عن ابرهيم الصائغ سئل عطاء عن امرأة من اهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها فى العدة اهى امرأته قال لا الا ان تشاء هى بنكاح جديد وصداق ﴿ ش ﴾ اخرج هذا المعلق عن داود ابن ابى الفرات واسمه عمرو بن الفرات عن ابراهيم بن ميمون الصائغ المروزى قتل سنة احدى وثلاثين ومأة وعطاء هو ابن ابى رباح ﴿ قوله ﴾ من اهل العهد اى من اهل الذمة الى آخره واخرج ابن ابى شيبة بمعناه عن عبادة بن العوام عن حجاج عن عطاء فى النصرانية تسلم تحت زوجها قال يفرق بينهما ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد اذا اسلم فى العدة يتزوجها ﴿ ش ﴾ اخرج هذا المعلق ايضا عن مجاهد اذا اسلم ذمى فى عدة المرأة صورته اسلمت امرأته ثم اسلم هو فى عدتها له ان يتزوجها ووصله الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عنه ﴿ ص ﴾ وقال الله عز وجل لا هن حل لهم ولا هم يحلون

اللغة الحلف يقال آلى يولى ايلاء حلف قوله تربص اربعة اشهر مبتدأ وقوله للذين يؤلون خبره اى للذين يحلفو ن على ترك الجماع من نسائهم تربص اى انتظار اربعة اشهر من حين الحلف ثم يوقف ويطالب بالفيئة اوالطلاق ولهذا قال فان فاؤا اى رجعوا الى ماكانوا عليه وهو كناية عن الجماع قاله ابن عباس ومسروق والشعبى وسعيد بن جبير وغير واحد منهم ابن جرير فان الله غفور رحيم اى لماسلف من التقصير فى حقهن بسبب اليمين وفى قوله تعالى (فان فاؤا فان الله غفور رحيم) دلالة لاحد قولى العلماء وهو قول القديم للشافعى ان المولى اذا فاء بعد الاربعة اشهر انه لا كفارة عليه وفى التفسير فان فاؤا اى فى الاشهر بدليل قرأة عبدالله فان فاؤا فيهن ✻ واعلم ان الكلام ههنا فى مواضع ✻ الاول الايلاء المذكور فى قوله للذين يؤلون ماهو وهو الحلف على ترك قربان امرأته اى وطئها اربعة اشهر واكثر منها كقوله لامرأته والله لااقربك اربعة اشهر اولااقربك وهو قول الثورى وابى حنيفة واصحابه ويروى عن عطاء وقال ابن المنذر اكثر اهل العلم قالوا لايكون الايلاء اقل من اربعة اشهر قال ابن عباس كان ايلاء اهل الجاهلية السنة والسنتين واكثر فوقت لهم اربعة اشهر فمن كان ايلاؤه اقل من اربعة اشهر فليس بايلاء قالت طائفة اذا حلف لايقرب امرأته يوما اواقل اواكثر ثم لم يطأها اربعة اشهر بانت منه بالايلاء روى هذا عن ابن مسعود والنخعى وابن ابى ليلى والحكم وبه قال اسحق وقال مالك والشافعى واحمد وابو ثور الايلاء ان يحلف ان لا يطأ امرأته اكثر من اربعة اشهر فان حلف على اربعة اشهر اوفادونها لم يكن موليا وهذا عندهم يمين محض لووطئ فى هذا اليمين حنث ولزمته الكفارة وان لم يطأ حتى انقضت المدة لم يكن عليه شئ كسائر الايمان وقال ابن المنذر روى عن ابن عباس لايكون موليا حتى يحلف ان لايطأها ابدا ✻ الموضع الثانى فى حكم الايلاء وهو انه ان وطئها فى الاربعة الاشهر كفر لانه حنث فى يمينه وان لم يطأها حتى مضت اربعة اشهر بانت المرأة منه بتطليقة واحدة وهو قول ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم وبه قال ابن سيرين ومسروق والقاسم وسالم والحسن وقتادة وشريح القاضى وقبيصة بن ذؤيب والحسن بن صالح وهو مذهب ابى حنيفة واصحابه وعند سعيد بن المسيب ومكحول وربيعة والزهرى ومروان بن الحكم يقع تطليقة رجعية وذكر البخارى عن ابن عمر ان المولى يوقف حتى يطلق وقال مالك كذلك الامر عندنا وبه قال الليث والشافعى واحمد واسحق وابو ثور فان طلق فهى واحدة رجعية الا ان مالكا قال لاتصح رجعته حتى يطأ فى العدة ولايعلم احد قاله غيره ✻ الموضع الثالث فى ان الايلاء لايصح الا باسم الله تعالى اوبشئ يتحقق به اليمين كما لوحلف بحج بان قال ان قربتك فلله على حجة اوبصوم بان قال ان قربتك فلله على صوم شهر اوصدقة بان قال ان قربتك فلله على ان اتصدق بمائة درهم مثلا اوعتق بان قال ان قربتك فلله على عتق رقبة او فعبدى حر فهو مول بهذه الاشياء عند ابى حنيفة وابى يوسف بخلاف الحلف بالصلاة اوالغزو وعند محمد يكون موليا فيهما ايضا لانه قربة وهو قول ابى يوسف اولا وفى عتق العبد المعين خلاف لابى يوسف وقال ابن حزم ومن حلف فى ذلك بطلاق اوعتق اوصوم اوصدقة اومشى اوغير ذلك فليس بمول وعليه الادب وفى الروضة للشافعية هل يختص الايلاء باليمين بالله وصفاته فيه قولان القديم نعم والجديد الاظهر لابل اذا قال ان وطئتك فعلى صوم اوصلاة اوحج اوفعبدى حر اوفانت طالق اوفضرتك طالق اونحو ذلك كان موليا وفى الجواهر للمالكية المحلوف به هو الله تعالى اوصفة من صفاته

ابن شهاب الزهرى والآخر معلق عن ابراهيم بن المنذر بن عبد الله المدينى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب فرواية الموصول تقدمت فى اول الشروط فيما مضى والمعلق وصله ابن مسعود عن ابراهيم بن المنذر **قوله** اذا هاجرن اى من مكة الى المدينة قبل عام الفتح **قوله** يمتحنهن اى يختبرهن فيما يرجع الى ظاهر الحال دون الاطلاع على ما فى القلوب والى ذلك الاشارة بقوله تعالى (الله اعلم بايمانهن) **قوله** والمؤمنات سماهن مؤمنات لتصديقهن بالسنتهن ونطقهن بكلمة الشهادة ولم يظهر منهن ما ينافى ذلك **قوله** مهاجرات نصب على الحال جمع مهاجرة اى حال كونهن مهاجرات من دار الكفر الى دار الاسلام **قوله** تعالى فامتحنوهن اى فابتلوهن بالحلف والنظر فى الامارات ليغلب على ظنونكم صدق ايمانهن وعن ابن عباس معنى امتحانهن ان يستحلفن ماخرجن من بغض زوج وماخرجن رغبة من ارض الى ارض وماخرجن لالتماس دنيا وماخرجن الاحبا لله ورسوله **قوله** الله اعلم بايمانهن يعنى اعلم منكم لانكم لاتكسبون فيه علما تطمئن معه نفوسكم وان استحلفتموهن وعند الله حقيقة العلم به (فان علمتموهن مؤمنات) العلم الذى تبلغه طاقتكم وهو الظن الغالب بالحلف وظهور الامارات (فلا ترجعوهن الى الكفار) يعنى لاتردوهن الى ازواجهن الكفار (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) لانه اى لاحل بين المؤمنة والمشرك (وآتوهم ما انفقوا) مثل مادفعوا اليهن من المهر (ولاجناح عليكم ان تنكحوهن اذا آتيتموهن اجورهن) اى مهورهن وان كان لهن ازواج كفار فى دار الحرب لانه فرق الاسلام بينهم **قوله** ولاتمسكوا بعصم الكوافر قال ابن عباس لاتأخذوا بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة كافرة بمكة فلايعتدن بها فقد انقطعت عصمتها منه وليست له بامرأة وان جاءت امرأة من اهل مكة ولها بها زوج فلا تعدن به فقد انقطعت عصمته منها والعصم جمع عصمة وهى ما يعتصم به من عقد **قوله** واسئلوا ما انفقتم اى اسألوا ايها المؤمنون الذين ذهبت ازواجهم فلحقن بالمشركين ما انفقتم عليهن من الصداق من يزوجهن منهم **قوله** وليسألوا يعنى المشركين الذين لحقت ازواجهم بكم مؤمنات اذا تزوجهن فيكم من تزوجها منكم ما انفقوا اى ازواجهن المشركون من المهر **قوله** ذلكم اشارة الى جميع ماذكر فى هذه الآية (حكم الله يحكم بينكم) كلام مستأنف وقيل حال من حكم الله على حذف الضمير اى يحكمه الله بينكم (والله عليم) بجميع احوالكم (حكيم) يضع الاشياء فى محلها وانما فسرت هذه الآية بكمالها لانه قال فامتحنوهن الآية **قوله** قالت عائشة موصول بالاسناد المذكور **قوله** فمن اقر بهذا الشرط وهو ان لايشركن بالله شيئا ولايسرقن ولايزنين **قوله** فقد اقر بالمحنة اى بالامتحان وقال الكرمانى ما المراد بالاقرار بالمحنة فاجاب بقوله من اقر بعدم الاشراك ونحوه فقد اقر بوقوع المحنة ولم يحوجه فى وقوعها الى المبايعة باليد ونحوها ولهذا جاء فى بقية الرواية ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا التزمن هذه الامور كان يقول انطلقن يعنى فقد حصل الامتحان **قوله** انطلقن فقد بايعتكن يعنت هذا بعد ذلك بقولها فى آخر الحديث فقد بايعتكن كلاما اى بقوله ووقع فى رواية عقيل كلاما يكلمها به ولايبايع بضرب اليد على اليد كما كان يبايع الرجال واوضحت ذلك بقولها لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وفى رواية عقيل فى المبايعة غيرانه بايعهن بالكلام ﴿ص﴾ ❁ باب ❁ قول الله تعالى الذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر الى قوله عزوجل للذين الى آخره وفى رواية كريمة من لفظ باب الى سميع عليم وفى رواية الاكثرين الى قوله تربص اربعة اشهر وفى بعض النسخ باب الايلاء وقوله تعالى الذين يؤلون الآية الايلاء فى

وعليه ان يطلق الا ان يقضى بالوطء وقيل لا يصح بالوطء المحرم وقال ابن القاسم اذا آلى وهى صغيرة لايجامع مثلها لم يكن موليا حتى تبلغ الوطء ثم يوقف بعد مضى اربعة اشهر منذ بلغت الوطء قال ولا يوقف الخصى بل انما يوقف من قدر على الجماع وقال الشافعى اذا لم يبق للخصى ماينال به من المرأة ماينا له الصحيح بمغيب الحشفة فهو كالمجبوب فاء بلسانه ولا شئ عليه وقال فى موضع اخر لا ايلاء على مجبوب واختار المزنى وقال ابو حنيفة ولو كان احدهما محرما بالحج وبينه وبين وقت الحج اربعة اشهر لم يكن فيئه الا بالجماع وكذا المحبوس وقال زفر فيئه بالقول وقال الشافعى اذا آلى وهى بكر وقال لا اقدر على افتضاضها اجل اجل العنين ﴿ص﴾ فان فاؤا رجعوا ﴿ش﴾ اشار به الى ان معنى فاؤا فى قوله تعالى (فان فاؤا فان الله غفور رحيم) رجعوا عن اليمين هكذا فسره ابو عبيدة فى هذه الآية يقال فاء يفئ فيأ واخرج الطبرى عن ابراهيم النخعى قال الفئ الرجوع باللسان ومثله عن ابى قلابة وعن سعيد بن المسيب والحسن وعكرمة الفئ الرجوع بالقلب واللسان لمن به مانع عن الجماع وفى غيره بالجماع ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه عن سليمان عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك يقول آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام فى مشربة له تسعا وعشرين ثم نزل فقالوا يارسول الله آليت شهرا فقال الشهر تسع وعشرون ﴿ش﴾ قيل لا وجه لايراد هذا الحديث فى هذا الباب لان الايلاء المعقود له الباب حرام يأثم به من علم حل من يحاله فلا يجوز نسبته الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى قلت يرد ماقاله مارواه الترمذى حدثنا الحسن بن قزعة البصرى حدثنا مسلم بن علقمة حدثنا داود عن عامر عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنهما قالت آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل فى اليمين كفارة انتهى قلت فسر شيخنا زين الدين رحمه الله قوله وحرم فجعل الحرام حلالا ليس قوله فجعل بيانا للتحريم فى قوله وحرم ولو كان كذلك لقال فجعل الحلال حراما وانما هو بيان لما جعله الله فيمن حرم حلالا وعلى هذا اما ان يكون فاعل حرم هو الله تعالى او يكون فاعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه الذى بين الحكم عن الله تعالى قلت فيه نظر قوى لان قوله وحرم عطف على قوله آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يكون فاعله هو الله تعالى لان فيه انفكاك الضمير فلا يجوز بل ظاهر المعنى انه صلى الله تعالى عليه وسلم حرم ثم جعل ذلك الحرام الذى كان فى الاصل مباحا حلالا ولهذا قال وجعل فى اليمين كفارة لان تحريم المباح يمين ففيه الكفارة والذى يقال هنا ان المراد بالايلاء المذكور فى الآية الايلاء الشرعى وهو الحلف على ترك قربان امرأته اربعة اشهر او اكثر كما ذكرناه فى اول الباب والايلاء المذكور فى حديث الباب الايلاء اللغوى وهو الحلف فالمعنى اللغوى لاينفك عن المعنى الشرعى فمن هذه الحيثية توجد المطابقة بين الترجمة والحديث وادنى المطابقة كاف فافهم واسمعيل ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس وابو اويس اسمه عبد الله واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن هلال والحديث قد مر فى الصوم عن عبد العزيز بن عبد الله ويجئ فى النذر عنه ايضا وفى النكاح عن خالد بن مخلد ومضى الكلام فيه قوله مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وضمها وبالباء الموحدة وهى الغرفة قوله الشهر اى ذلك الشهر المعهود تسع وعشرون يوما اراد انه كان ناقصا ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما

النفسية او المعنوية اومافيه التزام من عتق اوطلاق اولزوم صدقة اوصوم اونحوه علق بالوطء كل ذلك ايلاء وفي الحاوى في فقه احمد الايلاء بحلفه بالله او باسمه او بصفته فان حلف بعتق اوطلاق اونذر اوظهار اوتحريم مباح اويمين اخرى فروايتان وعنه لاينعقد بغير يمين مكفرة ❁ الموضع الرابع ان ايلاء الذمى منعقد عند ابى حنيفة خلافا لهما ولمالك وبقول ابى حنيفة قال الشافعى واحمد وفي الروضة سواء فى صحة الايلاء العبد والامة والكافر واضدادهم ولاينحل الايلاء باسلام الكافر واذا ترافع الينا ذميان وقد آلى اوجبنا الحكم وان لم نوجبه لم يجبر الحاكم الزوج على الفئة ولا الطلاق ولم يطلق عليه بل لابد من رضاه وقال احمد فيما حكى عنه الخلال فى علله يروى عن الزهرى انه كان يقول ايلاء العبد شهران وقال ابن حزم وصح عن عطاء انه قال لا ايلاء للعبد دون سيده وهو شهران وبه قال الاوزاعى والليث ومالك واسحق وقالت طائفة الحكم فى ذلك للنساء فان كانت حرة فلزوجها الحر والعبد عنها شهران وهو قول ابراهيم وقتادة والحسن والحكم والشعبى والضحاك والثورى وابى حنيفة واصحابه وقالت طائفة ايلاء الحر والعبد من الزوجة الحرة والامة سواء وهو اربعة اشهر وهو قول الشافعى واحمد وابى ثور وابى سليمان واصحابهم ❁ الموضع الخامس انها تعتد بثلاث حيض قاله مسروق وشريح وعطاء قال ابن عبد البر كل الفقهاء فيما علمت يقولون انها تعتد بعد الطلاق عدة المطلقة الا جابر بن زيد فانه يقول لا تعتد يعنى اذا كانت حاضت ثلاث حيض فى الاربعة الاشهر وقال بقوله طائفة وكان الشافعى يقول به فى القديم ثم رجع عنه وقد روى عن ابن عباس نحوه ❁ الموضع السادس فى حكم الفئ للعاجز قال اصحابنا وان عجز المولى عن وطئها بسبب مرضه اومرضها اوبسبب الرتق وهو انسداد فم الرحم بلحمة او عظمة اونحوهما اوبسبب الصغر او لبعد مسافة بينهما ففيؤه ان يقول فئت اليها بشرط ان يكون عاجزا من وقت الايلاء الى ان تمضى اربعة اشهر حتى لو آلى منها وهو قادر ثم عجز عن الوطء بعد ذلك لمرض او بعد مسافة اوحبس اواسر اوجب اونحو ذلك او كان عاجزا حين آلى وزال العجز فى المدة لم يصح فيؤه باللسان وقال الشافعى لايصح الفئ باللسان واليه ذهب الطحاوى واحمد وتحرير مذهب الشافعى ماذكره فى الروضة اذا وجد مانع من الجماع بعد مضى المدة المحسوبة نظرا هو فيها ام فى الزوج فان كان فيها بان كانت مريضة لايمكن وطؤها اومحبوسة لايمكن الوصول اليها اوحائضا اونفساء اومحرمة اوصائمة اومعتكفة لم يثبت لها الفئة بالمطالبة لافعلا ولاقولا وان كان المانع فيه فهو طبيعى وشرعى فالطبيعى ان يكون مريضا لايقدر على الوطء اويخاف منه زيادة العلة اوبطوء البرء فيطالب بالفئة باللسان اوبالطلاق ان لم يفئ والفئة باللسان ان يقول اذا قدرت فئت واعتبر الشيخ ابو حامد ان يقول مع ذلك ندمت على مافعلت وان كان محبوسا ظلما فكالمريض وان حبس فى دين يقدر على وفائه امر بالاداء والفئة بالوطء او الطلاق. واما الشرعى فكالصوم والاحرام والظهار قبل التكفير ففيه وجهان احدهما وهو الاصح يطالب بالطلاق والآخر يقنع منه بفئة اللسان ومذهب احمد ان كان العذر بالرجل طويلا اوعجز عن الوطء شرعا اوحسا فانطقا وان كان مظاهرا لم يطاء حتى يكفر ومذهب مالك لا مطالبة للمريضة التى لاتحمل الجماع ولا للرتقاء ولا للحائض حالة الحيض وان كان للرجل مانع طبيعى كالمرض فلها مطالبته بالوعد والفئة باللسان وتكفير اليمين وان كان شرعيا كالظهار والصوم والاحرام فليس لها المطالبة

تعالى عليه وسلم قالوا الايلاء لايكون طلاقا حتى يوقف واخرجه الشافعي رضي الله تعالى عنه من هذا الوجه فقال بضعة عشر واخرج اسمعيل القاضي من طريق يحيي ابن سعيد الانصاري عن سليمان بن يسار قال ادركت بضعة عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا الايلاء لايكون طلاقا حتى يوقف واخرج الدار قطني من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه انه قال سألت اثني عشر رجلا من الصحابة عن الرجل يولي فقالوا ليس عليه شئ حتى تمضي اربعة اشهر فيوقف فان فاؤا لاطلاق قلت قدجاء عن جماعة من الصحابة معنيين بخلاف ذلك وهو اقوى من الذكر بالاجمال وهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي ابن ابي طالب وعبدالله ابن مسعود وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمرو زيد بن ثابت وقد ذكرنا الروايات عن الكل هنا في هذا الباب ماخلا رواية عمر بن الخطاب فنذكرها الآن فروى الدار قطني من حديث سعيد بن المسيب وابي بكر بن عبدالرحمن ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كان يقول اذا مضت اربعة اشهر فهي طالق تطليقة وهو املك بردها في عدتها ﴿ص باب حكم المفقود في اهله وماله ش﴾ اي هذا باب في حكم المفقود حال كونه في اهله وماله وحكم المال لايتعلق بابواب الطلاق ولكنه ذكره هنا استطرادا وحكم الاهل يتعلق ولكنه ما افصح به اكتفاء بما يذكره في بابه جريا على عادته في ذلك كذلك ﴿ص وقال ابن المسيب اذا فقد في الصف عند القتال تربص امرأته سنة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وتعليق سعيد بن المسيب هذا وصله عبد الرزاق باتم منه عن الثوري عن داود بن ابي هند عنه قال اذا فقد في الصف تربصت امرأته واذا فقد في غير الصف فاربع سنين **قوله** تربص امرأته بفتح التاء وضم الصاد اصله تتربص فحذفت منه احدى التائين كما في نارا تلظى **قوله** سنة كذا هو في جميع النسخ والشروح وغيرها من المستخرجات الا ابن التين فانه قدوقع عنده ستة اشهر فلفظ ستة تصحيف ولفظ اشهر زيادة **قوله** تربص يعني تنتظر سنة يعني تؤجل وروى اشهب عن مالك انه يضرب لامرأته اجل سنة بعد ان ينظر في امرها ولايضرب لها من يوم فقد وسواء فقد في الصف بين المسلمين او في قتال المشركين وروى عيسى عن ابن القاسم عن مالك اذا فقد في المعترك او في فتن المسلمين بينهم انه ينتظر يسيرا بمقدار ماينصرف المنهزم ثم تعتد امرأته ويقسم ماله وروى ابن القاسم عن مالك في المفقود في فتن المسلمين انه يضرب لامرأته سنة ثم تتزوج وقال الكوفيون والثوري في الذي يفقد بين الصفين كقولهم في المفقود ولايفرق بينهما والكوفيون يقولون لايقسم ماله حتى يأتي عليه من الزمان مالايعيش مثله وقال الشافعي لايقسم ماله حتى تعلم وفاته ﴿ص واشترى ابن مسعود رضي الله تعالى عنه جارية والتمس صاحبها سنة فلم يجده وفقد فاخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال اللهم عن فلان فان ابى فلان فلي وعلي وقال هكذا فافعلوا باللقطة ش﴾ لم يقع هذا من رواية ابي ذر عن السرخسي ووصل هذا التعليق سفيان بن عيينة في جامعه من رواية سعيد بن عبدالرحمن عنه واخرجه ايضا سعيد بن منصور عنه بسند له جيد ان ابن مسعود اشترى جارية بسبعمائة درهم فاما غاب عنها صاحبها وامار كها فانشده حولا فلم يجده فخرج بها الى مساكين عند سدة بابه وجعل يقبض ويعطي ويقول اللهم عن صاحبها فان ابى فمني وعلي الغرم واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن شريك عن عامر بن شقيق عن ابي وائل بلفظ اشترى عبدالله جارية بسبعمائة درهم فغاب صاحبها فانشده حولا او قال سنة ثم خرج الى المسجد فجعل يتصدق ويقول اللهم

كان يقول فى الايلاء الذى سمى الله لايحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسك بالمعروف او يعزم بالطلاق كما امر الله عزوجل **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة هذا وما بعده لم يثبت الى آخر الباب فى رواية النسفى وثبت فى رواية الباقين واحتج بهذا الحديث جماعة منهم الشافعى وقالوا ان المدة اذا انقضت يخير الحالف اما ان يفئ واما ان يطلق وقال اصحابنا الحنفية ان فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت العصمة وان مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضى المدة واحتجوا بما رواه عبد الرزاق فى مصنفه حدثنا معمر عن عطاء الخراسانى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهما كانا يقولان فى الايلاء اذا مضت اربعة اشهر فهى تطليقة واحدة وهى احق بنفسها وتعتد عدة المطلقة وقال اخبرنا معمر عن قتادة ان عليا وابن مسعود وابن عباس رضى الله تعالى عنهم قالوا اذا مضت اربعة اشهر فهى تطليقة وهى احق بنفسها وتعتد عدة المطلقة فان قلت قد روى عن على خلاف هذا مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه انه كان يقول اذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه الطلاق فان مضت الاربعة اشهر يوقف حتى يطلق ويفئ قلت هذا ابن عمر ايضا روى عنه خلاف ما روى فى هذا الباب رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر قالا اذا آلى فلم يفئ حتى مضت اربعة اشهر فهى تطليقة بائنة **ص** وقال لى اسمعيل حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق **ش** اسمعيل هو ابن ابى اويس المذكور آنفا ويروى قال اسمعيل بدون لفظة لى وبه جزمت جماعة فيكون تعليقا والعمدة على الاول وهو ايضا رواية ابى ذر وغيره وانما لم يقل حدثنى اشعارا بالفرق بين ما يكون على سبيل التحديث وما يكون على سبيل المحاورة والمذاكرة وقد ذكرنا الآن فى رواية ابن ابى شيبة خلاف هذا عن ابن عمر **ص** ويذكر ذلك عن عثمان وعلى وابى الدرداء وعائشة واثنى عشر رجلا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** ذلك اشارة الى الايقاف الذى يدل عليه قوله يوقف حتى تطلق اى يحبس ولا يقع الطلاق بنفسه بعد انقضاء المدة والامتناع من الفئ **قوله** يذكر على صيغة المجهول لاجل التمريض اما الذى ذكره ممرضا عن عثمان رضى الله تعالى عنه رواه ابن ابى شيبة حدثنا ابن علية عن مسعر عن حبيب بن ابى ثابت عن طاوس عن عثمان قال ابو حاتم طاوس ادرك زمن عثمان قلت روى عن عثمان خلاف هذا وقد ذكرناه عن عبد الرزاق آنفا وقول ابى حاتم طاوس ادرك زمن عثمان لايستلزم سماعه عنه واما اثر على رضى الله تعالى عنه فرواه ابن ابى شيبة ايضا عن وكيع عن سفيان عن الشيبانى عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عنه قلت قد ذكرنا فى رواية عبد الرزاق عن على خلاف هذا واما اثر ابى الدرداء فرواه ايضا ابن ابى شيبة عن عبيد الله بن موسى عن ابان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عنه انه قال يوقف فى الايلاء عند انقضاء الاربعة فاما ان يطلق واما ان يفئ قلت فى سماع سعيد بن المسيب عن ابى الدرداء نظر واما اثر عائشة رضى الله تعالى عنها فرواه سعيد بن منصور بسند صحيح عنها بلفظ انها كانت لاترى الايلاء حتى يوقف واما الرواية بذلك عن اثنى عشر رجلا من الصحابة فرواه البخارى فى التاريخ من طريق عبد ربه ابن سعيد عن ثابت بن عبيد مولى زيد بن ثابت عن اثنى عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله

الابل فغضب واحمرت وجنتاه وقال مالك ولها معها الحذاء والسقاء تشرب الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسئل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها وعفاصها وعرفها سنة فان جاء من يعرفها والا فاخلطها بمالك قال سفيان فلقيت ربيعة بن ابى عبد الرحمن ولم احفظ عنه شيئا غير هذا فقلت ارأيت حديث يزيد مولى المنبعث فى امر الضالة هو عن زيد بن خالد قال نعم قال يحيى ويقول ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة فقلت له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الضالة كالمفقود فكما لم يزل ملك المالك فيها فكذلك يجب ان يكون النكاح باقيا بينهما وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصارى ويزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الباء الموحدة وكسر العين المهملة وبالثاء المثلثة المدينى التابعى وهذا الحديث قد مضى فى كتاب العلم وفى كتاب اللقطة فانه اخرجه هناك فى ثلاثة ابواب متوالية ومضى الكلام فيه هناك وهذا ظاهره فى الاول مرسل ويعلم من قوله فى آخره فقلت ارأيت حديث يزيد الى آخره انه مسند **قوله** معها الحذاء وهو ما وطئ عليه البعير من خفه والحذاء النعل **قوله** والسقاء قربة الماء والمراد هنا بطنها **قوله** عن اللقطة وهى باصطلاح الفقهاء ما ضاع عن الشخص بسقوط او غفلة فيأخذه وهى بفتح القاف على اللغة الفصيحة المشهورة وقيل بسكونها وقال الخليل بالفتح هو اللاقط وبالسكون الملقوط والوكاء بكسر الواو وهو الذى يشد به رأس الصرة والكيس ونحوهما والعفاص بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو ما يكون فيه النفقة **قوله** فاخلطها بمالك اخذ بظاهره داود على انه يملكها وخالف فقهاء الامصار والمراد اخلطها به على جهة الضمان بدليل الرواية الاخرى فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه **قوله** ربيعة بن عبد الرحمن هو المشهور بالرأى **قوله** يحيى يعنى ابن سعيد الذى حدثه مرسلا وانما قال ذلك لان اكثر مقاصد سفيان الحديث والغالب على ربيعة الفقه **قوله** فقلت له قيل لم كرره واجيب بانه ليس بمكرر اذ المقول الثانى له هو نقله عن يحيى وهو غير ما قاله اولا فافهم والله اعلم ﴿ص﴾ باب الظهار ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان احكام الظهار وهو بكسر الظاء وقال صاحب كتاب العين هو مظاهرة الرجل من امرأته اذا قال هى على كظهر ذات رحم محرم وفى المحكم ظاهر الرجل امرأته مظاهرة وظهارا اذا قال هى على كظهر ذات رحم محرم وقد تظهر منها وتظاهر زاد المطرزى واظاهر وفى الجامع للقزاز ظاهر الرجل من امرأته اذا قال انت على كظهر امى او كذات محرم وتبعه على هذا غير واحد من اللغويين وقال حافظ النسفى الظهار تشبيه المنكوحة بامرأة محرمة عليه على التأبيد مثل الام والبنت والاخت حرم عليه الوطء ودواعيه بقوله انت على كظهر امى حتى يكفر وقيل انما خص الظهر بذلك دون سائر الاعضاء لانه محل الركوب غالبا ولذلك يسمى المركوب ظهرا فشبه الزوجة بذلك لانها مركوب الرجل فلو اضاف لغير الظهر مثل البطن والفخذ والفرج كان ظهارا بخلاف اليد وعند الشافعى فى القديم لا يكون ظهارا لو قال كظهر اختى بل يختص بالام ولو قال كظهر ابى مثلا لا يكون ظهارا عند الجمهور وعن احمد فى رواية ظهار ﴿ص﴾ وقوله تعالى قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى قوله فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطفا على قوله الظهار **قوله** الى قوله فمن لم يستطع يعنى سيق بالتلاوة قوله تعالى قد سمع الله الى قوله ستين مسكينا كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية كريمة ساق الآيات كلها بالكتابة

دله وان ابى فعلى ثم قال هكذا افعلوا باللقطة والضالة **قوله** والتمس صاحبها اى طلب بايعها ليسلم اليه الثمن فلم يجده فاخذ عبدالله يعطى الدرهم والدرهمين للفقراء من ثمن الجارية ويقول اللهم تقبله عن فلان اى صاحب الجارية **قوله** فان ابى من الاباء وهو الامتناع هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين فان اتى بالياء المثناة من فوق من الاتيان اى فان جاء **قوله** فلى وعلى اى فلى الثواب وعلى الغرامة اراد ان صاحبها اذا جاء بعد الصدقة بثمنها وابى فعله ذلك وطلب ثمنها وقال الكرمانى فان ابى فالثواب و العقاب ملتبسان بى او فالثواب لى وعلى دينه من ثمنها وقال بعضهم وغفل بعض الشراح واراد به الكرمانى فانه نقل كلامه مثل ماقلنا ثم نسبه الى الغفلة ثم قال والذى قلته او لى لانه وقع مفسرا فى رواية ابن عيينة كما ترى قلت الغفلة منه لامن الكرمانى لان الذى فسره لايخالف تفسير ابن عيينة فى الحقيقة بل ادق منه يظهر ذلك بالنظر والتأمل **قوله** وقال هكذا اى قال ابن مسعود هكذا افعلوا باللقطة وعرف حكم اللقطة فى موضعها فى الفروع وقال بعضهم اشار بذلك الى انه انتزع فعله فى ذلك من حكم اللقطة للامر بتعريفها سنة والتصرف فيها بعد ذلك انتهى قلت كان حكم اللقطة معلوما عندهم ولم تكن قضية ابن مسعود معلومة عندهم فلذلك قال لهم افعلوا مثل اللقطة يعنى افعلوا فى مثل قضيتى اذا وقعت مثل ماكنتم تفعلونه فى اللقطة بالتعريف سنة والتصرف فيها بعد ذلك على الوجه المذكور فى الفروع

﴿ص﴾ وقال ابن عباس نحوه ﴿ش﴾ هذا التعليق عن ابن عباس لم يثبت الا فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى ووصله سعد بن منصور من طريق عبد العزيز بن ربيع عن ابيه انه ابتاع ثوبا من رجل بمكة فضل منه فى الزحام قال فاتيت ابن عباس فقال اذا كان العام المقبل فانشده فى المكان الذى اشتريت منه فان قدرت عليه والا تصدق بها فان جاء فخيره بين الصدقة واعطاء الدراهم

﴿ص﴾ وقال الزهرى فى الاسير يعلم مكانه لاتتزوج امرأته ولا يقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود ﴿ش﴾ اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الخ ووصل تعليقه ابن ابى شيبة من طريق الاوزاعى قال سألت الزهرى عن الاسير فى ارض العدو متى تزوج امرأته فقال لاتزوج ماعلمت انه حى ومن وجه آخر عن الزهرى قال يوقف مال الاسير وامرأته حتى يسلما او يموتا **قوله** فسنته اى حكمه حكم المفقود ومذهب الزهرى فى امرأة المفقود انها تربص اربع سنين وقال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه من اهل العلم على ان زوجة الاسير لاتنكح حتى يعلم يقين وفاته مادام على الاسلام هذا قول النخعى والزهرى ومكحول ويحيى الانصارى وهو قول مالك والشافعى وابى حنيفة وابى ثور وابى عبيد وبه نقول * وقال ابن بطال اختلف العلماء فى حكم المفقود اذا لم يعلم مكانه وعمى خبره فقالت طائفة اذا خرج من بيته وعمى خبره فان امرأته لاتنكح ابدا ولايفرق بينه وبينها حتى يوقن بوفاته او ينقضى تعميره وسبيل زوجته سبيل ماله روى هذا القول عن على رضى الله عنه وهو قول الثورى وابى حنيفة ومحمد والشافعى واليه ذهب البخارى وقالت طائفة تتربص امرأته اربع سنين ثم تعتد عدة الوفاة وروى ايضا عن على بن ابى طالب وابن عباس وابن عمر وعطاء بن ابى رباح واليه ذهب مالك واهل المدينة واحمد واسحق

﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم فقال خذها فانما هى لك او لاخيك اوللذئب وسئل عن ضالة

هار ☼ اعلم ان الالفاظ التي يصير بها المرء مظاهرا على نوعين صريح نحو انت على
نت عندي كظهر امي وكناية نحو ان يقول انت على كامي او مثل امي او نحوهما يعتبر
اد ظهارا كان ظهارا وان لم ينو لا يصير مظاهرا وعند محمد بن الحسن هو ظهار وعن
هو مثله ان كان في الغضب وعنه ان يكون ايلاء وان نوى طلاقا كان طلاقا بائنا ☼
لا يكون الظهار الا بالتشبيه بذات محرم فاذا ظاهر بغير ذات محرم فليس بظهار وبه
عطاء والشعبي وهو قول ابي حنيفة والشافعي في قول وعنه وهوا شهرا قواله
ر بامرأة حل له نكاحها يوما من الدهر فليس ظهارا ومن ظاهر بامرأة لم يحل له
و ظهار وقال مالك من ظاهر بذات محرم او باجنبية فهو كله ظهار وعن الشعبي لا ظهار
وهو قول للشافعي رواه عنه ابو ثور وبه قالت الظاهرية ☼ واختلفوا فيمن ظاهر
زوجها فروى القاسم بن محمد عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان تزوجها فلا
يكفر وهو قول عطاء وسعيد بن المسيب والحسن وعروة قال ابن حزم صح ذلك عنهم
الصحة عن المذكورين فالاثر عن عمر منقطع لان القاسم لم يولد الا بعد قتل عمر رضي الله عنه
ين فيمكن قال في التلويح قال ابن عمر قال ابن ابي ليلى والحسن بن حي ان قال كل امرأة
على كظهر امي او سمى قرية او قبيلة لزمه الظهار وقال الثوري فيمن قال ان تزوجتك
انت على كظهر امي ووالله لا اقربك اربعة اشهر فازاد ثم تزوجها وقع الطلاق وسقط
لاء لانه بدأ بالطلاق ☼ النوع الرابع فيمن يصح منه الظهار ومن لا يصح كل زوج صح
هاره سواء كان حرا او رقيقا مسلما او ذميا دخل بالمرأة او لم يدخل بها او كان قادرا على
ـزاعنه وكذلك يصح من كل زوجة صغيرة كانت او كبيرة عاقلة او مجنونة او رتقاء او سليمة
رمة ذمية او مسلمة او في عدة تملك رجعتها وقال ابو حنيفة لا يصح ظهار الذمي
يصح ظهار العبد وقال بعض العلماء لا يصح ظهار غير المدخول بها وقال المزني اذا
امرأته طلقة رجعية ثم ظاهر منها فانه لا يصح واختلف في الظهار من الامة وام
لكوفيون والشافعي لا يصح الظهار منهما وقال مالك والثوري والاوزاعي والليث
ظاهر احتج الكوفيون بقوله تعالى (والذين يظاهرون من نسائهم) والامة ليست من نسائنا
امس في بيان الكفارة وهو تحرير رقبة قبل الوطء سواء كانت ذكرا او انثى صغيرا
او كافرة لاطلاق النص وقال الشافعي لا تجوز الكافرة وبه قال مالك واحمد وقال ابن حزم
الكافر والسالم والمعيب والذكر والانثى وقال ابو حنيفة والشافعي ومالك لا تجوز الرقبة
بن حزم وروينا عن النخعي والشعبي ان عتق الاعمى يجزى في ذلك وعن ابن جريج ان الاشل
وقال ابو حنيفة المجنون لا يصح واعلم ان الكفارة على انواع ☼ الاول عتق الرقبة
هرين متتابعين ليس فيهما شهر رمضان والايام المنهية وهي يوما العيدين وايام التشريق
ليلا او نهارا ناسيا او عامدا استأنف الصوم وذكر ابن حزم عن مالك انه اذا وطئ التي
لا قبل تمام الشهرين يبتدئ بهما من ذي قبل وقال ابو حنيفة والشافعي يتمهما بانيا على ما صام
صحابنا فان وطئها في الشهرين ليلا عامدا او يوما ناسيا او افطر فيهما مطلقا يعني سواء كان
عذر استأنف الصوم عندهما وقال ابو يوسف لا يستأنف الا بالافطار وبه قال الشافعي
احمد ان كان بعذر لا يستأنف ولم يجز للعبد الا الصوم فان لم يستطع الصوم اطعم ستين مسكينا

الى الموضع المذكور وهى ثلثة آيات ﴿قوله﴾ قول التى اى قول المرأة تجادلك اى تخاصمك وتحاورك فى زوجها وهى امرأة من الانصار ثم من الخزرج واختلفوا فى اسمها ونسبها فعن ابن عباس هى خولة بنت خويلد وعن ابى العالية خولة بنت دليم وعن قتادة خويلة بنت ثعلبة وعن مقاتل بن حيان خولة بنت ثعلبة بن مالك بن حرامة الخزرجية من بنى عمرو بن عوف وعن عطية عن ابن عباس خولة بنت الصامت وروى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان اسمها جميلة وزوجها اوس بن الصامت اخو عبادة بن الصامت وقال كانت امة لعبدالله بن ابى وهى التى نزل فيها (ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء) وقال ابو عمر هى خولة بنت ثعلبة بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف وهو الاصح ولا يثبت شئ غير ذلك وزوجها اوس بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن الخزرج الانصارى شهد بدرا واحداً والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبقى الى زمن عثمان رضى الله تعالى عنه ثم الكلام فيه على انواع ۞ الاول سبب نزول هذه الآيات وهو ان خولة بنت ثعلبة كانت امرأة جسيمة الجسم فرآها زوجها ساجدة فى صلاتها فنظر الى عجيزتها فلما انصرفت ارادها فامتنعت عليه وكان امرأ فيه سرعة ولمم فقال لها انت على كظهر امى ثم ندم على ماقال وكان الايلاء والظهار من طلاق اهل الجاهلية فقال لها ماأظنك الا قد حرمت على فأتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان زوجى اوس بن الصامت تزوجنى واناشابة غنية ذات مال واهل حتى اكل مالى وافنى شبابى وتفرق اهلى وكبرسنى ظاهر منى وقد ندم فهل من شئ يجمعنى واياه ينعشنى به فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه فقالت يارسول الله والذى انزل عليك الكتاب ماذكر طلاقا وانه ابوولدى واحب الناس الى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه فقالت اشكوا الى الله فاقتى ووحدتى قد طالت صحبتى ونفضت له بطنى اى كثر ولدى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماأراك الا وقد حرمت عليه ولم اومر فى شأنك بشئ فجعلت تراجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذاقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرمت عليه هتفت وقالت اشكوا الى الله فاقتى وشدة حالى اللهم انزل على لسان نبيك وكان هذا اول ظهار فى الاسلام فنزل الله تعالى عليه (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) الآيات قال لها ادعى زوجك فجاء فتلا عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (قد سمع الله) الآيات ثم قال له هل تستطيع ان تعتق رقبة قال اذا يذهب مالى كله الرقبة غالية وانا قليل المال فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال والله يارسول الله ان لم آكل فى اليوم ثلاث مرات كل بصرى وخشيت ان تعشو عينى قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا والله الا ان تعيننى على ذلك يارسول الله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى معينك بخمسة عشر صاعا واجتمع لهما امرهما فذلك قوله تعالى (الذين يظاهرون منكم من نسائهم) وكلمة منكم توبيخ للعرب وتهجين لعادتهم فى الظهار لانه كان من ايمان اهل جاهليتهم خاصة دون سائر الامم ﴿قوله﴾ (ماهن امهاتهم) اى ليست النساء اللاتى يظاهرون منهن امهاتهم لانه تشبيه باطل لتباين الحالين (ان امهاتهم) اى ماامهاتهم (الا اللائى ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول) لايعرف صحته (وزورا) يعنى كذبا باطلا منحرفا عن الحق ۞ النوع الثانى

قال ان عزم على وطئها ونوى ان يغشاها يكون عودا ويلزمه الكفارة وان لم يعزم على الوطء
لا يكون عودا وقال مالك ان وطأها كان عودا وان لم يطأها لم يكن عودا وقال اصحاب الظاهر
ان كرر اللفظ كان عودا والا لم يكن عودا وهو قول ابي العالية وذكر ابن بطال ان العود
عند مالك هو العزم على الوطء وحكى عنه انه الوطء بعينه ولكن تقدم الكفارة عليه وهو قول
ابن القاسم واشار في الموطأ الى انه العزم على الامساك والاصابة وعليه اكثر اصحابه وقال
ابن المنذر وهو قول ابي حنيفة واحمد واسحق وذهب الحسن وطاوس والزهري الى ان الوطء
نفسه هو العود وقال الطحاوي معنى العود عند ابي حنيفة ان لا يستبيح وطأها الا بكفارة يقدمها وفي
التلويح قال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه معنى العود ان الظهار يوجب تحريما لا يرفعه الا الكفارة الا
انه ان لم يطأها مدة طويلة حتى ماتت فلا كفارة عليه سواء اراد في خلال ذلك وطأها او لم يرد فان طلقها
ثلاثا فلا كفارة عليه فان تزوجها بعد زوج آخر عاد عليه حكم الظهار ولا يطأها حتى يكفر وقال
ابو حنيفة الظهار قول كانوا يقولونه في الجاهلية فنهوا عنه فكل من قاله فقد عاد لما قال وقال ابن حزم
هذا لا يحفظ عن غيره قال ابن عبد البر قاله قبله غيره وروى بشر بن الوليد عن ابي يوسف انه لو وطئها ثم
مات احدهما لم يكن عليه كفارة ولا كفارة بعد الجماع ﴿ص﴾ وقال لي اسمعيل حدثني
مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك وصيام العبد شهران ﴿ش﴾
اي قال البخاري قال لي اسمعيل وهو ابن ابي اويس كذا وقع في رواية الاكثرين بكلمة لي بعد قوله قال ووقع
في رواية النسفي قال اسمعيل بدون لفظة لي وهذا حكمه حكم الموصول ويستعمل هذا فيما تحمله عن
شيوخه بطريق المذاكرة **قوله** سأل ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهري وقدم الكلام
فيه عن قريب ﴿ص﴾ وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد من الحرة والامة سواء ﴿ش﴾
الحسن بن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء النخعي الكوفي ثم الدمشقي مات سنة ثلاث وثلاثين
ومائة وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع وقال الكرماني ويروى الحسن بن حي ضد
الميت الهمداني الفقيه مات سنة تسع وستين ومائة ونسبته لجد ابيه وهو الحسن بن صالح بن حي
واسم حي حيان فقيه ثقة عابد من طبقة الثوري قلت رواية الاكثرين الحسن بن الحر وفي رواية
ابي ذر عن المستملي الحسن بن حي ويروى الحسن مجردا ويحتمل ان يكون احد الحسنين المذكورين
وقد اخرج الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء عن الحسن بن حي هذا الاثر ويروى عن ابراهيم
النخعي مثله ﴿ص﴾ وقال عكرمة ان ظاهر من امته فليس بشيء انما الظهار من النساء ﴿ش﴾
عكرمة مولى ابن عباس **قوله** من النساء قال الكرماني اي المزوجات الحرائر قلت لفظ النساء
يتناول الحرائر والاماء فلذلك هو فسرها بالمزوجات الحرائر ولو قيل من الحرائر لكان اولى وقال ابن
حزم وروى الشعبي مثله ولم يصح عنهما وصح عن مجاهد وابن ابي مليكة وهو قول ابي حنيفة ومحمد بن
ادريس الشافعي واحمد واسحق الا ان احمد قال في الظهار من ملك اليمين كفارة وروى عن عكرمة
خلافه قال عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني الحكم بن ابان عن عكرمة مولى ابن عباس يكفر عن
ظهار الامة مثل كفارة الحرة قيل يحتمل ان يكون المنقول عن عكرمة الامة المزوجة فلا يكون بين قوليه
اختلاف والله اعلم ﴿ص﴾ وفي العربية لما قالوا اي فيما قالوا وفي نقض ما قالوا وهذا اولى لان الله
لم يدل على المنكر وقول الزور ﴿ش﴾ اي يستعمل في كلام العرب لفظ عاد له بمعنى عاد فيه

كالفطرة فى قدر الواجب يعنى نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير وقال الشافعى لكل مسكين
من غالب قوت بلده وعند مالك مد بمد هشام وهو مدان بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
احمد من البر مد ومن تمر وشعير مدان وان اطعم ثلثين مسكينا ثم وطئ فقال الشافعى وابو
يتم الاطعام كما لو وطئ قبل ان يطعم لم يكن عليه الا اطعام واحد وقال الليث والاوزاعى
يستأنف اطعام ستين مسكينا * النوع السادس فيمن ظاهر ثم كرر ثانية او ثالثة فليس عليه الا ك
واحدة فان كرر رابعة فعليه كفارة اخرى قاله ابن حزم وعن على رضى الله تعالى عنه اذا
فى مجلس واحد مرارا فكفارة واحدة وان ظاهر فى مقاعد شتى فعليه كفارات شتى والا
كذلك وهو قول قتادة وعمرو بن دينار وقال ابن حزم صح ذلك عنهما وقال آخرون ليس فى
الا كفارة واحدة قال ابن حزم روينا عن طاوس وعطاء والشعبى انهم قالوا اذا ظاهر من ا
خمسين مرة فانما عليه كفارة واحدة وصح مثله عن الحسن وهو قول الاوزاعى وقال ا
ايضا اذا ظاهر مرارا فان كان فى مجالس شتى فكفارة واحدة ما لم يكفر والا عاد كذلك قال
وهو قول الزهرى وقول مالك وقال ابو حنيفة ان كان كرر الظهار فى مجلس واحد ونوى الت
فكفارة واحدة وان لم يكن له نية فلكل ظهار كفارة وسواء كان ذلك فى مجلس واحد او مجا
* النوع السابع فيما يجوز للمظاهر ان يفعل مع امرأته التى ظاهر منها روى عن الثورى انه لا بأس
يقبل التى ظاهر منها قبل التكفير ويباشرها فيما دون الفرج لان المسيس هنا الجماع وهو قول الحسن و
وعمرو بن دينار وقتادة وقول اصحاب الشافعى وروى عنه انه قال احب الى ان يمتنع من القبلة و
احتياطا وقال احمد واسحق لا بأس ان يقبل ويباشر وابى مالك من ذلك ليلا ونهارا وكذا فى
الشهرين قال ولا ينظر الى شعرها ولا الى صدرها حتى يكفر وقال الاوزاعى يأتى منها ما د
الازار كالحائض قال اصحابنا كما يحرم عليه الوطء قبل التكفير حرمت عليه دواعيه كا
والقبلة بشهوة * النوع الثامن فيمن وجبت عليه كفارة الظهار ولم تسقط بموته ولا بموتها ولا
لها وهى من رأس ماله ان مات اوصى بها او لم يوص وهذا مذهب الشافعية وعند اصحابنا الديون نو
حقوق الله وحقوق العباد فحق الله ان لم يوص به يسقط سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه
والمطالبة فى حكم الآخرة وان اوصى به يعتبر من الثلث فعلى الوارث ان يطعم عنه لكل صلاة وقت نص
صاع كما فى الفطرة وللوتر ايضا عند ابى حنيفة وان كان صوما يصوم لكل يوم كصلاة كل وقت وان
حج فعلى الوارث الاحجاج عنه من الثلث وكذا الحكم فى النذور والكفارات واما دين العباد فهو
بكل حال * النوع التاسع فى ظهار العبد ففى موطأ مالك انه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد ف
نحو ظهار الحر وقال مالك صيام العبد فى الظهار شهران وقال ابو عمر لا خلاف بين العلماء ان الظهار
لازم وان كفارته المجمع عليها الصوم قال واختلفوا فى العتق والاطعام فاجاز ابو ثور وداود
العتق ان اعطاه سيده وابى ذلك سائر العلماء وقال ابن القاسم عن مالك ان اطعم باذن مولاه
وان اعتق باذنه لم يجز واحب الينا ان يصوم وقال مالك واطعام العبد كاطعام الحرستين مس
لا اعلم فيه خلافا * النوع العاشر فى بيان العود المذكور فى الآية واختلفوا فى معناه فقال الشا
العود الموجب للكفارة ان يمسك عن طلاقها بعد الظهار بمضى مدة يمكنه ان يطلقها فلم يطلقها و
قتادة فى قوله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) يريد ان يغشاها او يطأها بعد ما حرمها واليه ذهب ابو حن

ومن لايدرى هذا كيف يتحدث بكلام فيه افتراء وجرأة بغير حق وكذلك ابن بطال الذى اطلق لسانه فى ابى حنيفة بوجه باطل حيث قال حاول البخارى بهذا الباب الرد على ابى حنيفة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم حكم بالاشارة فى هذه الاحاديث واشار به الى احاديث الباب ثم نقل كلام ابن المنذر ثم قال وانما حمل اباحنيفة على قوله هذا انه لم يعلم السنن التى جاءت بجواز الاشارات فى احكام مختلفة انتهى قلت هذا الذى قاله قلة ادب فمن قال ان اباحنيفة لم يعلم هذه السنن فمن نقل عنه انه لم يجوز العمل بالاشارة وهذه كتب اصحابه ناطقة بجواز ذلك كانبهنا على بعض شئ من ذلك وقال اصحابنا اشارة الاخرس وكتابته كالبيان باللسان فيلزمه الاحكام بالاشارة والكتابة حتى يجوز نكاحه وطلاقه وعتاقه وبيعه وشراؤه وغير ذلك من الاحكام بخلاف معتقل اللسان يعنى الذى حبس لسانه فان اشارته غير معتبرة لان الاشارة لاتنبئ عن المراد الا اذا طالت وصارت معهودة كالاخرس وقدر التمرتاشى الامتداد بالسنة وعن ابى حنيفة ان العقلة ان دامت الى وقت الموت يجعل اقراره بالاشارة ويجوز الاشهاد عليه قالوا وعليه الفتوى وفى المحيط ولو اشار بيده الى امرأة وقال زينب انت طالق فاذا هى عمرة طلقت عمرة لانه اشار وسمى فالعبرة للاشارة لاللتسمية **قوله** والامور اى الامور الحكمية وغيرها ﴿ ص ﴾ وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايعذب الله بدمع العين ولكن يعذب بهذا فاشار الى لسانه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الاشارة التى يفهم منها الامر من الامور كالنطق باللسان وهذا التعليق اخرجه فى كتاب الجنائز مسندا باتم منه فى باب البكاء عند المريض ﴿ ص ﴾ وقال كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه اشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى اى خذ النصف ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق فى كتاب الملازمة مسندا عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى دين فلقيه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كأنه يقول النصف فاخذ نصف ماعليه وترك نصفا ﴿ ص ﴾ وقالت اسماء صلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الكسوف فقلت لعائشة ما شأن الناس فاومأت برأسها الى الشمس فقلت آية فاومأت برأسها وهى تصلى ان نعم ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا مسندا فى الكسوف فى باب صلاة النساء مع الرجال فى الكسوف عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما انها قالت اتيت عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هى قائمة تصلى فقلت ما للناس فاشارت بيدها الى السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فاشارت اى نعم ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ وقال انس رضى الله تعالى عنه اومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الى ابى بكر ان يتقدم ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا فى كتاب الصلاة مسندا فى باب اهل العلم والفضل احق بالامامة عن انس رضى الله تعالى عنه لم يخرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثا فاقيمت الصلاة الحديث وفيه فاومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الى ابى بكر ان يتقدم الى آخره ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس اومأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده لاحرج ﴿ ش ﴾ تقدم هذا التعليق ايضا مسندا فى كتاب الحج قاله صاحب التلويح قلت بهذا اللفظ مضى فى كتاب العلم فى باب الفتيا باشارة اليد والرأس عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل فى حجته فقال ذبحت قبل ان ارمى قال فاومأ بيده قال ولاحرج

اى نقضه وابطاله وقال الزمخشرى (ثم يعودون لما قالوا) اى يتداركون ما قالوا لان المتدارك للامر عائد اليه اى تداركه بالاصلاح بان يكفر عنه **قوله** وفى نقض ما قالوا بالنون والقاف فى رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى والكشميهنى وفى بعض بالباء الموحدة والعين المهملة **قوله** وهذا اولى اى معنى يعودون لما قالوا اى ينقضون ما قالوا اولى مما قالوا ان معنى العود هو تكرار لفظ الظهار وغرض البخارى من هذا الرد على داود الظاهرى حيث قال ان العود هو تكرير كلمة الظهار **قوله** لان الله لم يدل تعليل لقوله وهذا اولى وجه الاولوية انه اذا كان معناه كما زعمه داود لكان الله دالا على المنكر وقول الزور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقال الفراء والاخفش المعنى على التقديم والتأخير اى (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون فتحرير رقبة لما قالوا) وقال ابن بطال وهو قول حسن وقال غيره يجوز ان يكون ما بتقدير المصدر والتقدير ثم يعودون للقول سمى القول باسم المصدر كما قالوا نسيج اليمن ودرهم ضرب الامير وانما هو منسوج اليمن ومضروب الامير وقال آخرون يجوز ان يكون ما بمعنى من كانه قال ثم يعودون لمن قالوا فيهن اولهن انتن علينا كظهور امهاتنا وقال ابن المرابط قالت فرقة ثم يعودون لما قالوا من الظهار فيقولون بالظهار مرة اخرى وهو الذى انكره البخارى فان قلت اقتصر البخارى فى باب الظهار على ذكر قوله تعالى (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) الى قوله (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا) وعلى ذكر بعض الآثار وقد ورد فيه احاديث عن ابن عباس وسلمة بن صخر الانصارى البياضى وخولة بنت ثعلبة واوس بن الصامت وعائشة رضى الله عنهم ولم يذكر منها حديثا قلت ليس فيها حديث على شرطه فلذلك لم يذكر منها حديثا غير انه ذكر فى اوائل كتاب التوحيد من حديث عائشة معلقا على ما سيأتى ان شاء الله تعالى اما حديث ابن عباس فاخرجه الاربعة واما حديث سلمة بن صخر ويقال سليمان بن صخر فاخرجه ابو داود والترمذى وابن ماجة واما حديث خولة فاخرجه ابو داود واما حديث اوس بن صامت زوج خولة فاخرجه ابو داود ايضا وذكرنا هذا المقدار طلبا للاختصار

﴿ ص ﴾ باب ۞ الاشارة فى الطلاق والامور ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الاشارة فى الطلاق وقال ابن التين اراد الاشارة التى يفهم منها الطلاق من الصحيح والاخرس وقال المهلب الاشارة اذا فهمت يحكم بها واوكد ما اتى بها من الاشارة ما حكم به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى امر السوداء حين قال لها اين الله فاشارت الى السماء فقال اعتقها فانها مؤمنة فاجاز الاسلام بالاشارة الذى هو اصل الديانة وحكم بايمانها كما يحكم بنطق من يقول ذلك فيجب ان يكون الاشارة عاملة فى سائر الديانات وهو قول عامة الفقهاء وقال مالك الاخرس اذا اشار بالطلاق يلزمه وقال الشافعى فى الرجل يمرض فيختل لسانه فهو كالاخرس فى الطلاق والرجعة وقال ابو حنيفة واصحابه ان كانت اشارته تعرف فى طلاقه ونكاحه وبيعه فهو جائز عليه وان كان يشك فيه فهو باطل وقال وليس ذلك بقياس وانما هو استحسان والقياس فى هذا كله باطل لانه لا يتكلم ولا تعقل اشارته وقال ابن المنذر وفى ذلك اقرار من ابى حنيفة انه حكم بالباطل لان القياس عنده حق فاذا حكم بضده وهو الاستحسان فقد حكم بضد الحق وفى اظهار القول بالاستحسان وهو ضد القياس دفع منه للقياس الذى هو عنده حق انتهى قلت هذا كلام من لا يفهم دقائق الاحكام مع المكابرة والجراءة على مثل الامام الاعظم الذى انتشى فى خير القرون وقول ابى حنيفة القياس فى هذا باطل هل يستلزم بطلان الاقيسة كلها وليس الاستحسان ضد القياس بل هو نوع منه لان القياس على نوعين جلى وخفى فالاستحسان قياس خفى

وهو ابن سلام وعن بندار عن غندر واخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وغيره واخرجه ابو داود في الديات عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن اسمعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة فيه عن بندار وغيره **قوله** عدا يهودي يعني تعدى **قوله** في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي في زمنه وايامه **قوله** فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة جمع وضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو نوع من الحلي يعمل من الفضة سميت بها لبياضها وقال الكرماني الاوضاح الحلى من الدراهم الصحاح سميت بذلك لوضوحها وبياضها وصفائها وقيل ومنه انه امر بصيام الاواضح وهي ايام البيض وفي حديث آخر صوموا من وضح الى وضح اي من الضوء الى الضوء وقيل من الهلال الى الهلال وهو الوجه لان سياق الحديث يدل عليه وتمامه فان خفي عليكم فأتموا العدة ثلاثين يوما قلت الاواضح جمع واضحة لان اصله ووا ضح قلبت الواو الاولى همزة **قوله** كانت عليها جملة وقعت صفة الاوضاح **قوله** ورضخ بالمعجمتين من الرضخ وهو الدق والكسر ههنا ويجيء بمعنى الشدخ والقطعة **قوله** في آخر رمق الرمق بقية الروح **قوله** وقد اصمتت على صيغة المعلوم وبمعنى المجهول ايضا يقال صمت العليل واصمت فهو صامت ومصمت اذا اعتقل لسانه وسكت والصموت والاصمات بمعنى **قوله** فلان اي أفلان الهمزة فيه مقدرة ويروى كذلك **قوله** ان لا اي ليس فلان قتلني وكلمة ان تفسيرية في المواضع الثلاثة **قوله** فرضخ على صيغة المجهول وقدم معناه وقد اختلفت الفاظ هذا الحديث هنا فروى رض رأسه بين حجرين كذا في رواية لمسلم وفي رواية لابي داود عن انس ان يهوديا قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القاها في قليب رضخ رأسها بالحجارة فاخذ فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات واستدل بهذا الحديث جماعة على ان القاتل يقتل بما قتل به وهم عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي واحمد وابو اسحق وابو ثور وابن المنذر وجماعة الظاهرية وخالفهم آخرون وقالوا كل من وجب عليه القود لم يقتل الا بالسيف وهم الشعبي والنخعي والحسن البصري وسفيان الثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وقال ابن حزم وهو قول ابي سليمان واحتجوا في ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاقود الا بالسيف روى هذا عن خمسة من الصحابة وهم ابو بكرة والنعمان بن بشير وابن مسعود وابو هريرة وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم اما حديث ابي بكرة فرواه ابن ماجة من حديث الحسن عن ابي بكرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاقود الا بالسيف واما حديث النعمان فاخرجه ابن ماجة ايضا عن جابر الجعفي عن ابي عازب عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاقود الا بالسيف واما حديث ابن مسعود فاخرجه الطبراني في معجمه من حديث علقمة عنه مرفوعا نحوه واما حديث ابي هريرة فاخرجه الدارقطني في سننه من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه واما حديث علي رضي الله تعالى عنه فاخرجه الدارقطني ايضا من حديث عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاقود في النفس وغيرها الابحديدة فان قلت قال البزار في حديث ابي بكرة بعد ان اخرجه الناس يروونه عن الحسن مرسلا قلت تابعه الوليد بن صالح بن محمد الايلي عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعا فان قلت رواه ابن عدي في الكامل واعله بالوليد وقال احاديثه غير محفوظة وقال البيهقي والمبارك بن فضالة لايحتج به قلت اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم

ص وقال ابو قتادة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصيد للمحرم احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ش تقدم هذا التعليق ايضا في الحج في باب لا يشير المحرم الى الصيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرج حاجا الحديث وفيه فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة الى ان قال فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا ابراهيم عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بعيره وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر وقالت زينب قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتح من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وهذه وعقد تسعين ش تقدم حديث ابن عباس في الحج ايضا في باب من اشار الى الركن اذا اتى عليه عن ابن عباس نحوه وفي آخره اشار اليه بشئ كان عنده وكبر وابو عامر عبد الملك العقدي وابراهيم قال الكرماني هو ابن طهمان وجزم به الحافظ المزي وقيل هو ابو اسحق الفزاري واما تعليق زينب بنت جحش ام المؤمنين فقد مضى موصولا في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب علامات النبوة عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا وحلق باصبعه وبالتي تليها الحديث قيل ليس فيه الاشارة واجيب بان عقد الاصابع نوع من الاشارة ص حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسئل الله خيرا الا اعطاه وقال بيده ووضع انملته على بطن الوسطى والخنصر قلنا يزهدها ش مطابقته للجزء الاخير من الترجمة في قوله وقال بيده لان معناه اشار بيده وتؤخذ المطابقة ايضا من قوله ووضع انملته الى آخره لان وضع الانملة على الوسطى ايماء الى ان تلك الساعة في وسط النهار وعلى الخنصر الى انها في آخر النهار وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة البصري وسلمة بفتحتين ابن علقمة التميمي والحديث تقدم في كتاب الجمعة في باب الساعة التي في يوم الجمعة ولكن من حديث الاعرج عن ابي هريرة وفي آخره واشار بيده يقللها وهنا يزهدها من التزهيد وهو التقليل ص وقال الاويسي حدثنا ابراهيم بن سعد عن شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ رأسها فاتى بها اهلها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي في آخر رمق وقد اصمتت فقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قتلك فلان لغير الذي قتلها فاشارت برأسها ان لا فقال لرجل آخر غير الذي قتلها فاشارت ان لا فقال فلان لقاتلها فاشارت ان نعم فامر به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين ش مطابقته للجزء الاخير من الترجمة ظاهرة والاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيي بن عمرو بن اويس العامري المديني احد شيوخ البخاري وقدم في العلم ونسبته الى احد اجداده اويس وهشام ابن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده انس والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن محمد

سلمى قال الواقدى مات سنة ست وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة
ضى الله تعالى عنه والحديث قدمر فى كتاب الصوم فى باب متى يحل فطر الصائم
عن اسحق الواسطى عن خالد عن الشيبانى الى آخره وقدمر الكلام فيه هنالك
من الجدح بالجيم وبالمهملتين وهو بل السويق بالماء **قوله** فقد افطر الصائم اى
طار نحو احصد الزرع ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع
عن ابى عثمان عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى
ن احدا منكم نداء بلال او قال اذانه من سحوره فانما ينادى اوقال يؤذن ليرجع
قول كأنه يعنى الصبح او الفجر واظهر يزيد يديه ثم مد احداهما من الاخرى
ه للترجمة تؤخذ من قوله واظهر يزيد الى آخره وفى الرواية المتقدمة فى الاذان وقال
الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وبه يظهر المراد من الاشارة وعبد الله
م فى اوله ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع وسليمان التيمى هو سليمان بن
ى عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون والحديث قدمر فى كتاب الصلاة فى باب
انه اخرجه هنالك عن احمد بن يونس عن زهير عن سليمان التيمى الى آخره ومر الكلام فيه
قال شك من الراوى **قوله** من سحوره بضم السين وهو التسحر **قوله** ليرجع
ن الرجوع اومن الرجع وقائمكم بالنصب على المفعولية والقائم هو المتهجد اى
حة بان ينام ساعة قبل الصبح **قوله** كأنه غرضه ان اسم ليس هو الصبح يعنى
يكون الضوء مستطيلا من العلو الى اسفل وهو الكاذب بل الصبح هو الضوء
الى الشمال وهو الصبح الصادق **قوله** او الفجر شك من الراوى **قوله** واظهر
فاعله وهو يزيد بن زريع الراوى اى جعل احدى يديه على ظهر الآخرى ومدها
قوله واظهر يزيد الى آخره اشارة الى صورة الصبح الكاذب **قوله** ثم مد احديهما عن
ى الصبح الصادق ﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
اباهريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من لدن ثدييهما الى تراقيهما فاما المنفق
ادت على جلده حتى تجن بنانه وتعفوا اثره واما البخيل فلا يريد ينفق الا لزمت
ها فهو يوسعها فلا تتسع ويشير باصبعه الى حلقه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
بعه الى حلقه والليث هو ابن سعد والحديث قدمضى موصولا فى الزكاة فى باب
فانه اخرجه هنالك عن اليمان عن شعيب عن ابى الزناد عن عبد الرحمن انه سمع اباهريرة
الليث حدثنى جعفر عن ابن هرمز سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
نا ساقه بتمامه **قوله** جبتان بضم الجيم وتشديد الباء الموحدة وهنالك جنتان بالنون
قدمضى الكلام فيه هنالك **قوله** من لدن ثدييهما بالتثنية كذا فى رواية ابى ذر وفى
ضم الثاء وكسر الدال وتشديد الياء جمع ثدى **قوله** الى تراقيهما جمع ترقوة وهى العظم
رة النحر والعاتق ووزنها فعلوة **قوله** الا مادت بتشديد الدال اصله ماددت فادغمت
ذكر ابن بطال انه مارت براء خفيفة بدل الدال ونقل عن الخليل مار الشئ يمور

فى مستدركه ووثقه والمرسل الذى اشار اليه البزار رواه احمد فى مسنده مرفوعا حدثنا هشيم حدثنا
اشعث عن عبدالملك عن الحسن مرفوعا لاقود الا بحديدة وكذلك اخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه
حدثنا عيسى بن يونس عن اشعث وعمرو عن الحسن مرفوعا نحوه فان قلت فى حديث النعمان عن
جابر الجعفى وهو ضعيف وقال ابن الجوزى اتفقوا على ضعفه قاله فى التنقيح قلت عجبا منه فانه قال
فى غيره وجابر الجعفى قد وثقه الثورى وشعبة وناهيك بهما فكيف يقول هذا ثم يحكى الاتفاق على
ضعفه هذا تناقض بين وابو عازب اسمه مسلم بن عمرو فان قلت فى سند حديث ابن مسعود
عبدالكريم بن ابى المخارق وهو ضعيف قلت حديثه قد تقوى بغيره فان قلت فى سند حديث ابى هريرة
سليمان بن ارقم وهو متروك قلت فى غيره كفاية فان قلت فى سند حديث على معلى بن هلال وهو
متروك قلت المتروك قد يستعمل عند وجود المقبول وقد يسكت عنه لحصول المقصود بغيره ولاشك
ان بعض هذه الاحاديث تشهد لبعض واقل احواله ان يكون حسنا فيصح الاحتجاج به والعجب من
الكرمانى حيث يقول وفيه اى وفى حديث الباب ثبوت القصاص بالمثل خلافا للحنفية فلم لا يقول
فى هذه الاحاديث لاقود الا بالسيف خلافا للشافعية والعجب منه صاحب التوضيح حيث
يقول وهو حجة على ابى حنيفة فى قوله لايقاد الا بالسيف فما معنى تخصيص ابى حنيفة
من بين الجماعة الذين قالوا بقوله وهم الشعبى والحسن البصرى وابراهيم النخعى وسفيان
الثورى وهؤلاء اساطين فى امور الدين ولكن هذا من نبض عرق العصبية الباردة واجاب
اصحاب ابى حنيفة عن حديث الباب باجوبة الاول بانه كان فى ابتداء الاسلام يقتل القاتل
بقول المقتول وبما قتل به الثانى ما قتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا بعد اعترافه فان لفظ
الاعتراف اخرجه البخارى وابوداود والترمذى وفى صحيح مسلم فاخذ اليهودى فاعترف وفى لفظ
للبخارى فلم يزل به حتى اقر الثالث انه صلى الله تعالى عليه وسلم علمه بالوحى فلذلك لم يحتج الى
البينة ولا الى الاقرار الرابع ما قاله الطحاوى انه يحتمل ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى
ان ذلك القاتل يجب قتله لله اذ كان انما قتل على مال قد بين ذلك فى بعض الحديث ثم روى الحديث المذكور
فان كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل دم ذلك اليهودى قد وجب لله عزوجل كما يجب دم قاطع
الطريق لله تعالى فكان له ان يقتله كيف شاء بسيف وبغير ذلك الخامس انما كان هذا فى زمن كانت
المثلة مباحة كما فى العرنيين ثم نسخ ذلك بانتساخ المثلة **ص** حدثنى قبيصة حدثنا سفيان عن
عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الفتنة من ههنا واشار
الى المشرق **ش** مطابقته للجزء الاخير من الترجمة ظاهرة وقبيصة هو ابن عقبة الكوفى
وسفيان هو الثورى والحديث من افراده **ص** حدثنا على بن عبدالله حدثنا جرير بن عبدالحميد
عن ابى اسحق الشيبانى عن عبدالله بن ابى اوفى قال كنا فى سفر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما
غربت الشمس قال لرجل انزل فاجدح لى قال يارسول الله لو امسيت ثم قال انزل فاجدح قال يارسول الله لو
امسيت ان عليك نهارا ثم قال انزل فاجدح فنزل فجدح له فى الثالثة فشرب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ثم اومى بيده الى المشرق فقال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم **ش** مطابقته للجزء
الاخير من الترجمة فى قوله ثم اومى بيده الى المشرق وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وابو اسحق الشيبانى
سليمان بن ابى سليمان واسمه فيروز الكوفى وعبدالله بن ابى اوفى وقال [illegible] بصحيح واسم

الابكلام قيل له كذلك الطلاق لايجوز الابكلام والابطال الطلاق والقذف وكذلك العتق وكذلك الاصم يلاعن وقال الشعبي وقتادة اذا قال انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته وقال ابراهيم الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه وقال حماد الاخرس والاصم ان قال برأسه جاز ﴿ش﴾ اراد البخاري بهذا الكلام كله بيان الاختلاف بين اهل الحجاز وبين الكوفيين في حكم الاخرس في اللعان والحد فلذلك قال فاذا قذف الاخرس الى اخره بالفاء عقيب ذكر قوله تعالى (والذين يرمون ازواجهم) الآية واخذ بعموم قوله يرمون لان الرمي اعم من ان يكون باللفظ او بالاشارة المفهمة وبنى على هذا كلامه فقال اذا قذف الاخرس امرأته بكتابة وعند الكشميهني بكتاب بدون التاء اذا فهم الكتابة **قوله** او اشارة اي او قذفها باشارة مفهمة وايماء مفهم اشار اليه بقوله معروف وقيد به لانه اذا لم يكن معروفا منه ذلك لا يبنى عليه حكم والفرق بين الاشارة والايماء بان المتبادر الى الذهن في الاستعمال ان الاشارة باليد والايماء بالرأس او الجفن ونحوه **قوله** فهو كالمتكلم جواب فاذا قذف اي فحكمه حكم المتكلم يعني حكم الناطق به وانما ادخل الفاء لتضمن اذا معنى الشرط وهو قوله معروف وهو وان كان صفة لقوله او ايماء بحسب الظاهر ولكنه في نفس الامر يرجع الى الكل لانه اذا لم يفهم الكتابة او الاشارة او الايماء لا يبنى عليه حكم ثم انه اذا كان كالمتكلم يكون قذفه بهذه الاشياء معتبر فيترتب عليه اللعان وحكمه **قوله** لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشار به الى الاستدلال بما ذكره بيانه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد اجاز الاشارة في الفرائض اي في الامور المفروضة كما في الصلاة فان العاجز عن غير الاشارة يصلي بالاشارة **قوله** وهو قول بعض اهل الحجاز اي ما ذكر من قذف الاخرس الى آخره قول بعض اهل الحجاز واراد به الامام مالكا ومن تبعه فيما ذهب اليه **قوله** واهل العلم اي وبعض اهل العلم من غير اهل الحجاز وممن قال من اهل العلم ابو ثور فانه ذهب الى ما قاله مالك **قوله** قال الله تعالى (فاشارت اليه) الى قوله الا اشارة استدلال من البخاري لقول بعض اهل الحجاز بقوله تعالى (فاشارت اليه) اي اشارت مريم الى عيسى عليه الصلاة والسلام وقالت لقومها بالاشارة لما قالوا لها (لقد جئت شيئا فريا) كلموا عيسى وهو في المهد (قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا) فعرفوا من اشارتها ما كانوا عرفوه من نطقها **قوله** وقال الضحاك الا رمزا الا اشارة هذا استدلال اخر بقوله تعالى (آيتك ان لا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا) وحكى عن الضحاك ابن مزاحم قال بعضهم كذا ابن مزاحم وقال الكرماني الضحاك بن شراحيل الهمداني التابعي المفسر قلت الضحاك بن مزاحم ابو القاسم الهلالي الخراساني كان يكون بسمرقند وبلخ ونيسابور روى عن جماعة من الصحابة ابن عباس وابن عمر وزيد بن ارقم وابي سعيد الخدري ولم يثبت سماعه منهم ووثقه يحيى بن معين وقال ابو زرعة ثقة كوفي مات سنة خمس ومائة وروى له الترمذي وابن ماجة وفسر قوله الا رمزا بقوله الا اشارة ولولا انه يفهم منها ما يفهم من الكلام لم يقل الله عز وجل لا تكلمهم الا رمزا وهذا في قضية زكريا عليه الصلاة والسلام ولما قال (يا زكريا انا نبشرك بغلام اسمه يحيى) فقال يا رب (انى يكون لي غلام) الى قوله (قال رب اجعل لي آية قال (آيتك ان لا تكلم الناس ثلاث ليال سويا) وذكر في سورة آل عمران (آيتك ان لا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا) وفسره الضحاك بقوله الا اشارة **قوله** وقال بعض الناس اراد به الكوفيين لانه لما فرغ من الاحتجاج لكلام اهل الحجاز شرع لبيان قول الكوفيين في قذف الاخرس وقال الكرماني قوله بعض الناس يريد به الحنفية حيث قالوا الاحد

مورا اذا تردد قوله حتى تجن بفتح اوله وكسر الجيم كذا ضبطه ابن التين قال ويجوز بضم اوله وكسر الجيم من اجن وهو الذى ثبت فى اكثر الروايات ومعناه تستر بنانه وهو اطراف الاصابع قوله وتعفوا اى تمحوا من عفى الشئ اذا محاه ﴿ ص ﴾ باب * اللعان ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان احكام اللعان وهو مصدر لاعن يلاعن ملاعنة ولعانا وهو مشتق من اللعن وهو الطرد والابعاد لبعدهما من الرحمة اولبعد كل منهما عن الآخر ولايجتمعان ابدا واللعان والالتعان والملاعنة بمعنى ويقال تلاعنا والتعنا ولاعن الحاكم بينهما والرجل ملاعن والمرأة ملاعنة وسمى به لما فيه من لعن نفسه فى الخامسة وهى من تسمية الكل باسم البعض كالصلاة تسمى ركوعا وسجودا ومعناه الشرعى شهادات مؤكدات بالايمان مقرونة باللعن وقال الشافعى هى ايمان مؤكدات بلفظ الشهادة فيشترط اهلية اليمين عنده فيجرى بين المسلم وامرأته الكافرة وبين الكافر والكافرة وبين العبد وامرأته وبه قال مالك واحمد وعندنا يشترط اهلية الشهادة فلايجرى الابين المسلمين الحرين العاقلين البالغين غير محدودين فى قذف واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كانا مذكورين فى الآية لتقدمه فيهما ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانب المرأة لانه قادر على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينفك لعانه من لعانها ولاينعكس واختصت المرأة بالغضب لعظم الذنب بالنسبة اليها لان الرجل ان كان كاذبا لم يصل ذنبه الى اكثر من القذف وان كانت هى كاذبة فذنبها اعظم لمافيه من تلويث الفراش والتعرض لالحاق من ليس من الزوج به فتنتشر المحرمية وتثبت الولاية والميراث لمن لايستحقها وجوز اللعان لحفظ الانساب ودفع المعرة عن الازواج واجمع العلماء على صحته ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى قوله من الصادقين ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على لفظ اللعان المضاف اليه لفظ باب وهذا المقدار ذكر من الآية عند الاكثرين وفى رواية كريمة ساق الآيات كلها ونزلت هذه الآيات فى شعبان سنة تسع فى عويمر العجلانى منصرفه من تبوك اوفى هلال بن امية وعليه الجمهور وقال المهلب الصحيح ان القاذف عويمر وهلال ابن امية خطأ وقد روى ابوالقاسم عن ابن عباس ان العجلانى عويمرا قذف امرأته كماروى ابن عمر وسهل بن سعد واظن غلطا من هشام بن حسان ومما يدل على انها قصة واحدة توقفه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها حتى نزلت الآية الكريمة ولو انهما قضيتان لم يتوقف على الحكم فى الثانية بما نزل عليه فى الاولى والظاهر انه تبع فى هذا الكلام محمد بن جرير فانه قال فى التهذيب يستنكر قوله فى الحديث هلال بن امية وانما القاذف عويمر بن الحارث بن زيد بن الجد بن عجلان وقال صاحب التلويح وفيما قالاه نظر لان قصة هلال وقذفه زوجته بشريك ثابتة فى صحيح البخارى فى موضعين فى الشهادات والتفسير وفى صحيح مسلم من حديث هشام عن محمد قال سألت انس بن مالك وانا ارى ان عنده منه علما فقال ان هلال ابن امية قذف امرأته بشريك بن سحماء وكان اخا البراء بن مالك لامه وكان اول رجل لاعن فى الاسلام قال فتلاعنا الحديث ﴿ ص ﴾ فاذا قذف الاخرس امرأته بكتابة اواشارة اوبايماء معروف فهو كالمتكلم لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد اجاز الاشارة فى الفرائض وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم وقال الله تعالى (فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا) وقال الضحاك الارمزا الااشارة وقال بعض الناس لاحد ولالعان ثم زعم ان الطلاق بكتاب اواشارة اوايماء جائز وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال القذف لايكون

واحدة او ثنتان او ثلاث يعني اذا عبر عما نواه من العدد بالاشارة يظهر منها ما نواه من واحدة او اكثر **قوله** وقال ابراهيم اى النخعى اذا كتب الاخرس الطلاق بيده لزمه وبه قال مالك والشافعى وقال الكوفيون اذا كان رجل اصمت اياما فكتب لم يجز من ذلك شئ وقال الطحاوى الخرس مخالف للصمت كما ان العجز عن الجماع العارض بالمرض يوما او نحوه مخالف للعجز المأنوس منه الجماع نحو الجنون فى باب خيار المرأة فى الفرقة **قوله** وقال حماد اى ابن ابى سليمان شيخ ابى حنيفة رضى الله تعالى عنهما الاخرس والاصم ان قال برأسه جاز اى ان اشار برأسه فيما يسأل عنه وقال بعضهم كأن البخارى اراد الزام الكوفيين بقول شيخهم قلت لم يدر هذا القائل ما مراد الشيخ من هذا ولو عرف لما قال هذا ومراد الشيخ من هذا ان اشارة الاخرس معهودة فاقيمت مقام العبارة والكوفيون قائلون به فمن اين يأتى الزامهم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد الانصارى انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى يا رسول الله قال بنو النجار ثم الذين يلونهم بنو عبد الاشهل ثم الذين يلونهم بنو الحرث بن الخزرج ثم الذين يلونهم بنو ساعدة ثم قال بيده فقبض اصابعه ثم بسطهن كالرامى بيده ثم قال وفى كل دور الانصار خير ﴿ش﴾ قيل هذا الحديث وما بعده لا تعلق له باللعان الذى عقد عليه الترجمة واجيب لعلها كانت متقدمة فأخرها الناسخ عنه قلت هذا ليس بشئ بل ذكر هذا الحديث والاحاديث الاربعة التى بعده كلها فى الاشارة تحقيقا لها بفعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اللعان والاشارة فى الحديث فى قوله ثم قال بيده لان معناه ثم اشار بيده والحديث قد مضى فى مناقب الانصار فى باب فضل دور الانصار من طريق آخر وفيه عن انس عن ابى اسيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى كالذى بيده كالرامى بيده **قوله** الشئ فضم اصابعه عليه ثم رماه فانتشر ﴿ص﴾ حدثنا على ابن عبد الله حدثنا سفيان قال ابو حازم سمعته من سهل بن سعد الساعدى صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال رسول صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة كهذه من هذه او قال كهاتين وفرق بين السبابة والوسطى ﴿ش﴾ مطابقته للحديث السابق فى قوله كهذه من هذه لانه اشارة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو حازم سلمة بن دينار الاعرج والحديث من افراده واخرجه الاسمعيلى ولفظه حدثنا سفيان عن ابى حازم وصرح الحميدى عن سفيان بالتحديث وفى رواية ابى نعيم عن ابى حازم انه سمع سهلا **قوله** صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره بانه صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع علمه بذلك وكونه معلوما لبيان تعظيمه للعالم والاعلام للجاهل **قوله** كهذه من هذه اى كقرب هذه واشار به الى السبابة واشار بقوله من هذه الى الوسطى **قوله** او كهاتين شك من الراوى وقال الكرمانى قد انقضى من يوم بعثه الى يومنا سبعمائة وثمانون سنة فكيف يكون مقارنة الساعة مع بعثه ثم اجاب بما قاله الخطابى يريد ان ما بينى وبين الساعة من مستقبل الزمان بالقياس الى ما مضى منه مقدار فضل الوسطى على السبابة ولو كان اراد غير هذا المعنى لكان قيام الساعة مع بعثه فى زمان واحد انتهى قلت لا حاجة الى هذا التكلف بل هذه كناية عن شدة القرب جدا وقول الكرمانى الى يومنا سبعمائة وثمانون سنة اشارة الى ان وجوده كان فى هذا التاريخ ومات رحمه الله بطريق الحجاز بمنزلة

على الاخرس لانه لا اعتبار لقذفه ولا لعان عليه وقال صاحب الهداية فقذف الاخرس لا يتعلق به اللعان لانه يتعلق بالصريح كحد القذف ثم قال ولا يعد بالاشارة في القذف لانعدام القذف صريحا ثم قال وطلاق الاخرس واقع بالاشارة لانها صارت معهودة فاقيمت مقام العبارة دفعا للحاجة **قوله** ثم زعم الخ اي ثم زعم بعض الناس واراد بهم الحنفية وقيل ثم زعم اي ابو حنيفة لان مراده من قوله وقال بعض الناس هو ابو حنيفة واشار بهذا الكلام الى ان ماقاله الحنفية من ذلك تحكم لانهم قالوا لا اعتبار لقذف الاخرس واعتبروا طلاقه فهو فرق بدون الافتراق وتخصيص بلا اختصاص واجابت الحنفية بان صحة القذف يتعلق بصريح الزنا دون معناه وهذا لا يحصل من الاخرس ضرورة فلم يكن قاذفا والشبهة تدرأ الحدود **قوله** وليس بين الطلاق والقذف فرق من كلام البخاري ودعوى عدم الفرق بينهما ممنوعة لان لفظ الطلاق صريح في اداء معناه بخلاف القذف فانه ان لم يكن فيه التصريح بالزنا لا يترتب عليه شيء والفرق بينهما ظاهر لفظا ومعنى **قوله** فان قال القذف لا يكون الا بكلام اي فان قال ذلك البعض المذكور في قوله وقال بعض الناس وهذا سؤال يورده البخاري من جهة البعض من الناس على قوله فاذا قذف الاخرس الخ بيان السؤال اذا قالوا القذف لا يكون الا بكلام وقذف الاخرس ليس بكلام فلا يترتب عليه حد ولا لعان ثم اجاب عن هذا السؤال بقوله كذلك الطلاق لا يجوز الا بكلام وهذا الجواب واه جدا لان بين الكلامين فرقا عظيما دقيقا لا يفهم كما ينبغي الا من له دقة نظر وذلك ان المراد بالكلام في الطلاق اظهار معناه فان لم يتلفظ بلفظ الطلاق لا يقع شيء بخلاف الاخرس فانه ليس له كلام ضرورة واعماله الاشارة والاشارة تتضمن وجهين فلم يجز ايجاب الحد بها كالكناية والتعريض الا ترى ان من قال لآخر وطئت وطأ حراما لم يكن قذفا لاحتمال ان يكون وطىء وطأ شبهة فاعتقد القائل بانه حرام والاشارة لا يتضح بها التفصيل بين المعنيين ولذلك لا يجب الحد بالتعريض وقال بعضهم واجاب ابن القصار بالنقض عليهم بنفوذ القذف بغير اللسان العربي وهو ضعيف ونقض غيره بالقتل فانه ينقسم الى عمد وشبه عمد وخطأ ويتميز بالاشارة وهو قوي واحتجوا ايضا بان اللعان شهادة وشهادة الاخرس مردودة بالاجماع وتعقب بان مالكا ذكر قبولها فلا اجماع وبان اللعان عند الاكثرين يمين انتهى قلت الايرادات المذكورة كلها غير واردة اما الاول فلان الشرط التصريح بلفظ الزنا ولا يتأتى هذا كما ينبغي في غير لسان العرب واما الثاني الذي قال هذا القائل وهو قوي فاضعف من الاول لان القتل ينقسم الى عمد وشبه عمد وخطأ والجاري مجرى الخطأ والقتل بالسبب فالتمييز عن الاخرس فيها متعذر واما الثالث فان شهادة الاخرس مردودة فاللعان عندنا شهادة مؤكدة باليمين فلا يحتاج ان يقول بالاجماع لان شهادته مردودة عندنا سواء كان فيه قول بالقبول اولا واما الرابع فقد قلنا ان اللعان شهادة فلا مشاحة في الاصطلاح **قوله** والا بطل الطلاق والقذف يعني وان لم يقل بالفرق فلابد من بطلانهما لا بطلان القذف فقط **قوله** وكذلك العتق اي كذلك حكمه حكم القذف فيجب ايضا ان تبطل اشارته بالعتق ولكنهم قالوا بصحته **قوله** وكذلك الاصم يلاعن اي اذا اشير اليه حتى فهم وقال المهلب في امره اشكال لكن قد يرتفع بترداد الاشارة الى ان يفهم معرفة ذلك **قوله** وقال الشعبي وهو عامر بن شراحيل وقتادة بن دعامة اذا قال اي الاخرس لامرأته انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته

ش اى هذا باب فى بيان حكم من عرض بالتشديد بنفى الولد وعرض كناية تكون مسوقة لاجل موصوف غير مذكور وقال الزمخشرى التعريض ان تذكر شيئا تدل به على شئ لم تذكره والكناية ان تذكر الشئ بغير لفظه الموضوع له ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ولد لى غلام اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال نعم قال فانى ذلك قال لعله نزعه عرق قال فلعل ابنك هذا نزعه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولد لى غلام اسود فان فيه تعريضا لنفيه عنه يعنى انا ابيض وهذا اسود فلا يكون منى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى المحاربين عن اسمعيل بن عبد الله عن مالك **قوله** ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابى مصعب جاء اعرابى وكذا سيأتى فى الحدود عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك وفى رواية النسائى وجاء رجل من اهل البادية وكذا فى رواية اشهب عن مالك عند الدارقطنى وفى رواية ابى داود ان اعرابيا من بنى فزارة وكذا عند مسلم واسم هذا الاعرابى ضمضم بن قتادة **قوله** اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى رواية ابن ابى ذئب صرح بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** حمر بضم الحاء وسكون الميم وفى رواية محمد بن مصعب عن مالك عند الدارقطنى رمك جمع ارمك وهو الابيض الى حمرة **قوله** اورق وهو الذى فى لونه بياض الى سواد ويقال الاورق الاغبر الذى فيه سواد وبياض وليس بناصع البياض كلون الرماد ومنه سميت الحمامة ورقاء لذلك **قوله** فانى ذلك اى فمن اين ذلك **قوله** لعله نزعه عرق اى جذبه اليه واظهر لونه عليه يعنى اشبهه هذه رواية كريمة وفى رواية الباقين لعل نزعه عرق بدون الضمير والعرق الاصل من النسب قيل الصواب لعل عرقا نزعه عرق قلت لعله عرق نزعه ايضا صواب لان الهاء ضمير الشان وهو اسم لعل والجملة التى بعده خبره فافهم **قوله** فلعل ابنك هذا نزعه اى نزع العرق وقال الداودى لعل هنا للتحقيق واستدل بهذا الحديث الكوفيون والشافعى فقالوا لاحد فى التعريض ولا لعان به لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يوجب على هذا الرجل الذى عرض بامرأته حدا واوجب مالك الحد بالتعريض واللعان به ايضا اذا فهم منه ما يفهم من التصريح وقال ابن العربى وفى الحديث دليل قاطع على صحة القياس والاعتبار بنظيره من طريق واحدة قوية وهو اعتبار الشبه الخلقى وقال النووى وفيه يلحق الولد الزوج وان اختلفت الوانهما ولا يحل له نفيه بمجرد المخالفة فى اللون وفيه زجر عن تحقيق ظن السوء ص * باب * احلاف الملاعن ش اى هذا باب فى بيان احلاف الملاعن والمراد به هنا النطق بكلمات اللعان المعروفة ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضى الله تعالى عنه ان رجلا من الانصار قذف امرأته فاحلفهما النبى تعالى عليه وسلم ثم فرق بينهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجويرية تصغير جارية بالجيم ابن اسماء وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث والحديث من افراده مختصرا هنا وسيأتى بعد ستة ابواب من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ومضى فى تفسير النور من وجه آخر بلفظ لاعن بين رجل وامرأة **قوله** فاحلفهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال يريد بهذا ايمان اللعان المعروفة لان الرجل لما قذف امرأته كان عليه الحد ان لم يأت بشهود اربعة يصدقونه فلما رمى هذا العجلانى زوجته انزل الله عز وجل (والذين يرمون

تعرف بروض منى فى رجوعه من مكة المشرفة ونقل الى بغداد وذلك يوم الخميس الخامس عشر من محرم سنة ست وثمانين وسبعمأة وهو الشيخ الامام شمس الدين محمد بن يوسف بن على السعيدى الكرمانى **قوله** وفرق بالفاء من التفريق ويروى وقرن بالقاف **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جبلة ابن سحيم سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى ثلثين ثم قال وهكذا وهكذا وهكذا يعنى تسعا وعشرين يقول مرة ثلثين ومرة تسعا وعشرين **ش** مطابقته للحديث الذى قبله فى قوله هكذا وهكذا وهكذا وآدم هو ابن ابى اياس وجبلة بالجيم والباء الموحدة المفتوحتين ابن سحيم مصغر سحم بالمهملتين الكوفى والحديث مر فى كتاب الصيام فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا لا نكتب ولا نحسب **ص** حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيي بن سعيد عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود قال واشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده نحو اليمن الايمان ههنا مرتين الا وان القسوة وغلظ القلوب فى الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر **ش** مطابقته للذى قبله فى قوله واشار ويحيي بن سعيد هو القطان واسمعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وابو مسعود هو عقبة بن عمرو البدرى ووقع فى رواية القابسى والكشميهنى ابن مسعود قال عياض هو وهم وهو كما قال لان الحديث مضى فى بدء الخلق فى باب الجن وهو مصرح باسمه ولفظه حدثنى قيس عن عقبة ابن عمرو ابى مسعود **قوله** الايمان ههنا مقول قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** واشار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده نحو اليمن جملة معترضة بينهما ومعنى قوله الايمان يمان لان الايمان بدأ من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن ولهذا يقال للكعبة اليمانية وقيل انما قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة وقيل اراد بهذا القول الانصار لانهم يمانون وهم نصروا الايمان والمؤمنين وآووهم فنسب الايمان اليهم **قوله** وغلظ القلوب بكسر الغين المعجمة وفتح اللام **قوله** فى الفدادين بالتشديد جمع فداد وهو الشديد الصوت وبالتخفيف جمع الفدان وهو آلة الحرث وانما ذم اهله لانه يشتغل عن امر الدين ويكون معها قساوة القلب ونحوها **قوله** قرنا الشيطان اى جانبا رأسه وذلك لانه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عبدة الشمس له **قوله** ربيعة ومضر بدل من الفدادين وهما قبيلتان مشهورتان **ص** حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا عبد العزيز بن ابى حازم عن أبيه عن سهل قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيأ **ش** مطابقته للحديث الذى قبله فى قوله واشار وعمرو بن زرارة بضم الزاى وخفة الراء الاولى النيسابورى وسهل هو ابن سعد المذكور فى الحديث الثانى من احاديث الباب والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن عبد الله بن عبد الوهاب واخرجه الترمذى فى البر عن عبد الله بن عمران **قوله** كافل اليتيم اى القيم بامره ومصالحه **قوله** بالسبابة ويروى بالسباحة وانما فرج بينهما اشارة الى التفاوت بين درجة الانبياء وآحاد الامة والسبابة هى المسبحة ويقال لما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك استوت سبابته ووسطاه استواء بينا فى تلك الساعة ثم عادتا الى حالهما الطبيعية الاصلية وذلك لتوكيد امر كفالة اليتيم **ص** باب اذا عرض بنفى الولد **ش** اى

الناس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت سنة المتلاعنين ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى وهو قوله ومن طلق بعد اللعان فى قوله فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه طلقها بعد ان لاعن وهذا الحديث اول ما ذكره البخارى فى كتاب الصلاة مختصرا فى باب القضاء واللعان فى المسجد واخرجه فى التفسير فى سورة النور فى قوله تعالى (والذين يرمون ازواجهم) الآية عن اسحق واخرجه ايضا فى قوله (والخامسة ان لعنة الله عليه) عن سليمان بن داود وقد ذكرنا هناك من اخرجه غيره وما يتعلق بمعانيه والاحكام المستنبطة منه مستوفى فاذا اعدنا الكلام يطول بلا فائدة ﴿ص﴾ باب التلاعن فى المسجد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز التلاعن فى المسجد وقال بعضهم اشار بهذه الترجمة الى خلاف الحنفية ان اللعان لا يتعين فى المسجد وانما يكون حيث كان الامام او حيث شاء قلت الذى يفهم مما قاله انما وضع هذه الترجمة لتعين اللعان فى المسجد وليس كذلك وانما هذا بيان ما قد وقع من التلاعن فى المسجد ولا يلزم من ذلك ان يكون المسجد متعينا ولهذا قال صاحب التوضيح استحب جماعة ان يكون التلاعن بعد العصر فى اى مكان كان والمسجد الجامع احرى ﴿ص﴾ حدثنا يحيى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى ابن شهاب عن الملاعنة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد اخى بنى ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله ام كيف يفعل فانزل الله فى شأنه ما ذكر فى القرآن من امر المتلاعنين فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد قضى الله فيك وفى امرأتك قال فتلاعنا فى المسجد وانا شاهد فلما فرغا قال كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ففارقها عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ذاك تفريق بين كل متلاعنين قال ابن جريج قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا وكان ابنها يدعى لامه قال ثم جرت السنة فى ميراثها انها ترثه ويرث منها ما فرض الله له قال ابن جريج عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى فى هذا الحديث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان جاءت به احمر قصيرا كأنه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب عليها وان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلا اراه الا قد صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فتلاعنا فى المسجد ويحيى هو ابن جعفر البخارى البيكندى مات سنة ثلاث واربعين ومأتين وقال الكرمانى يحيى هذا اما ابن موسى الختى بفتح الخاء المعجمة وشدة التاء المثناة من فوق واما يحيى بن جعفر البخارى قال البخارى حدثنى يحيى وفى بعض النسخ حدثنا يحيى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **قوله** اخبرنا عبد الرزاق وفى بعض النسخ حدثنا **قوله** اخى بنى ساعدة الغرض منه انه ساعدى فهو فى الانصار فى الخزرج ينسب الى ساعدة بن كعب بن الخزرج وقال ابن دريد ساعدة اسم من اسماء الاسد والحديث قدمر فى التفسير **قوله** ارأيت اى اخبرنى **قوله** ام كيف يفعل على صيغة المجهول **قوله** فتلاعنا فى المسجد يقال فيه دلالة على انه ينبغى لكل حاكم من حكام المسلمين ان كل من اراد استحلافه على عظيم من الامر كالقسام على الدم وعلى المال ذى القدر والخطر العظيم ونحو ذلك فى المساجد

ازواجهم) فاخرج الزوج عن عموم الآية واقام ايمانه الاربع مع الخامسة مقام الشهود الاربعة ليدرأ عن نفسه الحد كما يدرأ سائر الناس عن انفسهم بالشهود الاربعة حد القذف فاذا حلف بها لزم المرأة الحد ان لم تلتعن فان التعنت وحلفت دفعت عن نفسها الحد كما فعل الزوج ﴿ص﴾

※ باب ※ يبدأ الرجل بالتلاعن ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه يبدأ الرجل بالملاعنة قبل المرأة

﴿ص﴾ حدثنى محمد بن بشار حدثنا ابن عدى عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال ابن امية قذف امرأته فجاء فشهد والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يتضمن اللعان والبادى فيه الرجل وابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم ابو عمرو البصرى وهلال ابن امية احد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وتاب الله عليهم وهذا الحديث مختصر من حديث طويل اخرجه فى سورة النور بهذا الاسناد بعينه ومر الكلام فيه هناك مستوفى وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان الرجل يبدأ باللعان قبل المرأة لان الله بدأ به فان بدأت المرأة قبل زوجها لم يجز واعادت اللعان بعده على ما رتبه الله عزوجل ونبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن القصار فان التعنت قبله صح مع مخالفة السنة قاله ابن القاسم وابو حنيفة وقال اشهب والشافعى لا يصح وتعيده **قوله** ان الله يعلم ان احدكما كاذب ظاهره يقتضى انه انما قاله بعد الملاعنة لانه حينئذ تحقق الكذب ووجبت التوبة وذهب بعضهم الى انه قاله قبل اللعان لا بعده تحذيرا لهما ووعظا وقال بعضهم وكلاهما قريب من معنى الآخر ﴿ص﴾

※ باب ※ اللعان ومن طلق بعد اللعان ﴿ش﴾ اى هذا باب فى اللعان وفيمن طلق امرأته بعد اللعان اى بعد ان لاعن وفيه اشارة الى خلاف هل تقع الفرقة فى اللعان بنفس اللعان او بايقاع الحاكم بعد الفراغ او بايقاع الزوج فذهب مالك والشافعى ومن تبعهما الى ان الفرقة تقع بنفس اللعان قال مالك وغالب اصحابه بعد فراغ المرأة وقال الشافعى واتباعه وسحنون من المالكية بعد فراغ الزوج وقال الثورى وابو حنيفة واتباعهما لا تقع الفرقة حتى يوقعها عليهما الحاكم وعن احمد روايتان وذهب عثمان البتى الى انه لا تقع الفرقة حتى يوقعها الزوج ونقل الطبرى نحوه عن ابى الاشعث جابر بن زيد وقال ابو عبيد الفرقة تقع بينهما بنفس القذف ولو لم يقع اللعان وكأنه مفرع على وجوب اللعان على من تحقق ذلك من المرأة فاذا اخل به عوقب بالفرقة تغليظا عليه ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان عويمرا العجلانى جاء الى عاصم بن عدى الانصارى فقال له يا عاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يفعل سل لى يا عاصم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسئلة التى سألته عنها فقال عويمر والله لا انتهى حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

انه وجده عند اهله خدلا آدم كثير اللحم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بين فجاءت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده فلاعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما قال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء قال ابو صالح وعبد الله بن يوسف خدلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله رجمت وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الانصار المصري ويحيى ابن سعيد هو الانصاري وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم ووقع في رواية النسائي عن ابيه والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن عبد الله بن يوسف وفي الطلاق عن اسمعيل بن ابي اويس ايضا واخرجه مسلم في اللعان عن محمد بن رمح وغيره واخرجه النسائي في الطلاق وفي الرجم عن عيسى ابن حماد به وفي الطلاق ايضا عن يحيى بن محمد **قوله** انه ذكر التلاعن يعني انه قال ذكر فحذف لفظ قال وصرح به في رواية سليمان التي تأتي **قوله** ذكر على صيغة المجهول اسند الى التلاعن اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امرأته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الآية ووقع في رواية سليمان ذكر المتلاعنان **قوله** فقال عاصم بن عدي اي ابن الجد بن العجلان بن حارثة بن ضبيعة العجلاني ثم البدري وهو صاحب عويمر العجلاني الذي قال له سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه تعالى وسلم في حديث اللعان وعاصم شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا بنفسه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد استخلفه حين خرج الى بدر على قباء واهل العالية وضرب له بسهمه فكأنه كان قد شهدها وتوفي سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة **قوله** في ذلك قولا هو انه كان قد قال عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف حتى يقتله فابتلي بعويمر العجلاني وهو من قومه ليريه الله تعالى كيف حكمه في ذلك وليعرفه اي التسليط في الدماء لا يسوغ في الدعوى ولا يكون الا بحكم الله تعالى ليرفع امر الجاهلية وقال الكرماني قولا اي كلاما لا يليق نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة والغيرة وعدم الحوالة الى ارادة الله وحوله وقوته وقال بعضهم كل ذلك بمعزل عن الواقع ثم طول الكلام قلت ليس في كلامه ما هو بمعزل عن الواقع لكنه لم يصرح فيه **قوله** انه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف وذكر ما يقتضيه ان يفعل فعل من عنده نخوة ومروة وغيرة عند وجود هذا الامر واما عدم حوالة الامر فيه الى الله تعالى فيمكن انه لم يكن علم ما حكم الله في هذا حتى ابتلي وعرف **قوله** ثم انصرف اي عاصم من عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاتاه رجل هو عويمر **قوله** من قومه لان كلا منهما عجلاني **قوله** اليه اي الى عاصم **قوله** ما ابتليت على صيغة المجهول الا لقولي وهو قوله لو وجدت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف او كان عير احدا فابتلي به كذا قاله الداودي ورد عليه بعضهم بان هذا بمعزل عن الواقع فقد وقع في مرسل مقاتل بن حيان عند ابن ابي حاتم فقال عاصم (انا لله وانا اليه راجعون) هذا والله سؤالي عن هذا الامر بين الناس فابتليت به والذي كان قال لو رأيته لضربته بالسيف هو سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه قلت فيه نظر لان قول سعد بن عبادة في قضية هلال بن امية وقول عاصم في قضية عويمر فالكلامان مختلفان وذكر ان ابن سيرين عير

العظام وان كانا بالمدينة فعند منبرها وان كانا بمكة فبين الركن والمقام وان كانا ببيت المقدس ففي مسجدها في موضع الصخرة وان كانا ببلدة غيرها ففي جامعها وحيث يعظم منها وانما امرهما صلى الله تعالى عليه وسلم باللعان في مسجده لعلمه انهما يعظمانه فاراد التعظيم عليهما ليرجع المبطل منهما الى الحق ويحجز عن الايمان الكاذبة وكذلك كان لعانهما بعد العصر لعظم اليمين الكاذبة في ذلك الوقت وقال الشافعي يلاعن في المسجد الا ان يكون حائضا فعلى باب المسجد **قوله** وقال ابن جريج قال ابن شهاب موصول اليه بالسند المتقدم **قوله** وكانت حاملا حين وقع اللعان بينهما وقد مر هذا الحديث في سورة النور في باب (والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) وفيه وكانت حاملا فانكر حملها وفيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل واليه ذهب ابن ابي ليلى ومالك وابو عبيد وابو يوسف في رواية فانهم قالوا من نفى حمل امرأته لاعن بينهما القاضي والحق الولد بامه وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف في المشهور عنه ومحمد واحمد في رواية ابن الماجشون من المالكية وزفر بن الهذيل لا يلاعن بالحمل واجابوا عن الحديث بان اللعان فيه كان بالقذف لا بالحمل وقد بسطنا الكلام فيه هناك **قوله** في ميراثها اي في ميراث الملاعنة واجمع العلماء على جريان التوارث بين الولد وبين اصحاب الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته من امه وجداته من امه ثم اذا دفع الى امه فرضها او الى اصحاب الفروض وبقي شئ فهو لمولى امه ان كان عليها ولاء والا يكون لبيت المال عند من لا يرى بالرد ولا بتوريث ذوي الارحام **قوله** ما فرض الله لها وهو الثلث ان لم يكن له ولد ولا ولد ابن ولا اثنان من الاخوة والاخوات فان كان شئ من ذلك فلها السدس فان فضل شئ من اصحاب الفروض فهو لبيت المال عند الزهري والشافعي ومالك وابي ثور وقال الحكم وحماد ترثه ورثة امه وقال آخرون عصبته عصبة امه روي هذا عن علي وابن مسعود وعطاء واحمد بن حنبل قال احمد فان انفردت الام اخذت جميع ماله بالعصوبة وقال ابو حنيفة اذا انفردت اخذت جميع الثلث بالفرض والباقي بالرد على قاعدته **قوله** قال ابن جريج عن ابن شهاب هو ايضا موصول بالسند المتقدم **قوله** ان جاءت به اي ان جاءت الملاعنة بالولد المنفي احمر قصيرا وفي رواية ابي داود احيمر بالتصغير وفي رواية الشافعي اشقر وقال ثعلب المراد بالاحمر الابيض لان الحمرة انما تبدو في البياض **قوله** وحرة بفتح الواو والحاء المهملة وبالراء وهي دويبة تترامى على الطعام واللحم وتفسده وهي من نوع الوزغ وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض **قوله** اعين بلفظ افعل الصفة اي واسع العين **قوله** ذا اليتين اي اليتين عظيمتين **قوله** فجاءت به على المكروه من ذلك وهو الاسود وانما كره لانه مستلزم لتحقيق الزنا وتصديق الزوج

﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة ﴿ ش ﴾

اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمته وجواب لو محذوف وهو الذي قدرناه ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد ابن عفير حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر التلاعن عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه انه قد وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه

بل لها جميعه وقال الزهري لاشيء لها اصلا وروي عن مالك نحوه وعمرو بن زرارة مر عن قريب واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني والحديث اخرجه مسلم في اللعان عن ابي الربيع الزهراني وغيره واخرجه ابوداود في الطلاق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن زيدة بن ايوب **قوله** رجل قذف امرأته يعني ما الحكم فيه **قوله** بين اخوي بني العجلان حاصل معناه بين الزوجين كليهما من قبيلة عجلان وقوله بين اخوي بني العجلان من باب التغليب حيث جعل الاخت كالاخ واطلاق الاخوة بالنظر الى ان المؤمنين اخوة والعرب تطلق الاخ على الواحد من قوم فيقولون يااخابني تميم يريدون ياواحدا منهم ومنه قوله تعالى (اذقال لهم اخوهم نوح) قيل اخوهم لانه كان منهم **قوله** وقال الله يعلم ان احدكما كاذب يحتمل ان يكون قبل اللعان تحذيرا لهما منه وترغيبا في تركه وان يكون بعده والمراد بيان انه يلزم الكاذب التوبة وفي رواية المستملي احدكما لكاذب باللام **قوله** فهل منكما تائب ظاهره ان ذلك كان قبل صدور اللعان منهما **قوله** قال ايوب موصول بالسند المتقدم وهو ايوب السختياني الراوي **قوله** قال لي عمرو بن دينار الى آخره حاصله ان عمرو بن دينار وايوب سمعا الحديث من سعيد بن جبير فحفظ عمرو مالم يحفظه ايوب وهو قوله قال الرجل مالي اي الصداق الذي دفعه اليها فقيل له لامال لك لانك ان كنت صادقا فيما ادعيته عليها فقد دخلت بها واستوفيت حقك منها قبل ذلك وان كنت كاذبا فيما قلته فهو ابعد لك من مطالبتها بمالك لئلا يجمع عليها الظلم في عرضها ومطالبتها بمال قبضته منك قبضا صحيحا تستحقه وقال ابن المنذر فيه دليل على وجوب صداقها وان الزوج لايرجع عليها بالمهر وان اقرت بالزنا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنت صادقا الخ ﴿ص﴾ باب ※ قول الامام للمتلاعنين ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان قول الامام الى آخره وقال بعضهم فيه تغليب المذكر على المؤنث قلت لايقال في مثل هذا تغليب المذكر على المؤنث لان التثنية اذا كانت للخطاب يستوي فيها المذكر والمؤنث وقال عياض في قوله احدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ احد لايستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لايستعمل الا في الوصف وانه لايوضع موضع واحد ولايقع موقعه وقد جاء في هذا الحديث في غير وصف ولانفي وبمعنى واحد ورد عليه بان الذي قاله النحاة انه هو في احد الذي للعموم نحو ما في الدار من احد وماجاءني من احد واما احد بمعنى واحد فلاخلاف في استعماله في الاثبات نحو (قل هو الله احد) ونحو فشهادة احدهم ونحو احدكما كاذب **قوله** فهل منكما من تائب يحتمل ان يكون ارشادا لانه لم يحصل منهما ولامن احدهما اعتراف ولان الزوج اذا اكذب نفسه كانت توبة منه ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن المتلاعنين فقال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لاسبيل لك عليها قال مالي قال لامال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد لك قال سفيان حفظته من عمرو وقال ايوب سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطى وفرق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاث مرات قال سفيان حفظته من عمرو وايوب كما اخبرتك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبدالله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار

امرأته به **قوله** مصفرا بتشديد الراء اى قوى الصفرة وهذا لايخالف قوله فى حديث سهل انه كان احمر او اشقر لان ذاك لونه الاصلى والصفرة عارضة **قوله** قضيء العين اى نحيف الجسم **قوله** سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة واسكانها وهو ضد الجعودة اى مسترسلا غير جعد **قوله** خدلا بفتح الخاء المعجمة واسكان الدال المهملة وهو الممتلى الساق الضخم وقال ابن الفارس ممتلئ الاعضاء وقال الطبرى لايكون الا مع غلظ العظام مع اللحم وقال ابن التين ضبط فى بعض الكتب بكسر الدال وتخفيف اللام وفى بعضها بتشديد اللام وفى بعضها بسكون الدال وكذلك هو فى كتب اللغة وكذا ضبط فى رواية ابى صالح وابن يوسف **قوله** اللهم بين اى حكم المسألة ويقال معناه الحرص على ان يعلم من باطن المسألة مايقف به على حقيقتها وان كانت شريعته قد احكمها الله فى القضاء بالظاهر وانما صارت شرائع الانبياء عليهم السلام يقضى فيها بالظاهر لانها تكون سببا لمن بعدهم من اممهم ممن لاسبيل له الى وحى يعلمه بواطن الامور **قوله** فجاءت فى رواية سليمان بن بلال فوضعت **قوله** فلاعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما قيل اللعان مقدم على وضع الولد فعلى ماعطف فلاعن واجيب بان المراد منه فحكم بمقتضى اللعان وقيل ظاهره ان الملاعنة بينهما تأخرت حتى وضعت ولكن معناه ان قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته واعترض قوله وكان ذلك الرجل الى آخره **قوله** فقال رجل هو عبدالله بن شداد ذكره البخارى فى كتاب المحاربين **قوله** قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لورجمت احدا بغير بينة رجمت هذه اراد به امرأة عويمر يعنى انه لاعن بينها وبين زوجها ولم يرجمها بالشبه لان الرجم لايكون الا ببينة **قوله** تلك امرأة اشارة الى امرأة عويمر واراد بالسوء الفاحشة قال الداودى فيه جواز الغيبة لمن يظهر السوء وفى الحديث لاغيبة لمجاهر **قوله** قال ابو صالح هو عبدالله ابن صالح الجهنى بالجيم والهاء والنون وهو كاتب الليث بن سعد وعبدالله بن يوسف التنيسى بكسر التاء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة نسبة الى تنيس بلدة كانت فى جزيرة فى وسط بحيرة بالقرب من دمياط وخربت وبادت **قوله** خدلا قال الكرمانى هما قالا ادم خدلا بدون ذكر كثير اللحم قلت رواية عبدالله بن يوسف اخرجها البخارى فى كتاب المحاربين ولفظه وجده عند اهله ادم خدلا كثير اللحم فالذى قاله الكرمانى يخالف هذه وانما قال ذلك بالتخمين بل المراد ان فى روايتهما خدلا بفتح الخاء وكسر الدال وفى الرواية المتقدمة خدلا بسكون الدال فافهم ﴿ص﴾ باب * صداق الملاعنة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الحكم فى صداق المرأة الملاعنة ﴿ص﴾ حدثنى عمرو ابن زرارة اخبرنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لى عمرو بن دينار ان فى الحديث شيئا لا أراك تحدثه قال قال الرجل مالى قال قيل لامال لك ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعد منك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لامال لك الى آخره لان المراد منه الصداق الذى لها عليه ودخل بها وانعقد الاجماع على ان المدخول بها تستحق جميع الصداق والخلاف فى غير المدخول بها فالجمهور على ان لها النصف كغيرها من المطلقات قبل الدخول وقال ابو الزناد والحكم وحماد

ه خلاف واجمعوا على صحته ومشروعيته * الثانى التفرقة واختلف العلماء فيها وقد
عن مالك والشافعى انه يقع الفرقة بينهما بنفس التلاعن وعن ابى حنيفة لا يحصل
كم لظاهر الحديث المذكور وهو حجة على المخالفين * الثالث الحاق الولد بالام
وذلك انه اذا لاعنها ونفى عنه نسب الحمل انتفى عنه ويثبت نسبه من الام ويرثها
ر الكلام فيه عن قريب وقال الطحاوى ذهب قوم الى ان الرجل اذا نفى ولد امرأته
عن به واحتجوا فى ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر
جه الجماعة من حديث عائشة غير الترمذى قالوا الفراش يوجب حق الولد فى اثبات
والمرأة فليس لهما اخراجه منه بلعان ولا غيره قلت اراد الطحاوى بالقوم هؤلاء
محمد بن ابى ذئب وبعض اهل المدينة وخالفهم الآخرون وهم جمهور الفقهاء
بعدهم منهم الائمة الاربعة واصحابهم فانهم قالوا اذا نفى الرجل ولد امرأته يلاعن
ويلزم امه ثم فيه خلاف آخر من وجه آخر فقال اصحابنا اذا كان القذف بنفى
ولادة او بعدها بيوم او يومين ونحو ذلك من مدة يأخذ فيها التهنية وابتياع آلات
ح ذلك فان نفاه بعد ذلك لا ينتفى ولم يوقت ابو حنيفة رحمه الله لذلك وقتا وروى
لك سبعة ايام وابو يوسف ومحمد وقتاه باكثر النفاس وهو اربعون يوما والشافعى
الفور فقال ان نفاه على الفور انتفى والا لا واجابوا عن حديث اهل المقالة الاولى انه
للعان بنفى الولد ولا يعارض الاحاديث التى تدل على ذلك ص * باب *
بين ش اى هذا باب فى بيان قول الامام فى اللعان اللهم بين اى اظهر حكم
اقعة وقال ابن العربى رحمه الله ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق قول الامام
لد ليظهر الشبه ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس انه قال ذكر المتلاعنان عند
له تعالى عليه وسلم فقال عاصم بن عدى فى ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه
مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر الا لقولى فذهب به الى رسول الله
عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل
ر وكان الذى وجد عند اهله آدم خدلا كثير اللحم جعدا قططا فقال رسول الله
ليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها انه وجد عندها
الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس فى المجلس هى التى
صلى الله تعالى عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس
ت تظهر السوء فى الاسلام ش مطابقته للترجمة فى قوله اللهم بين فوضعت
يل هو ابن ابى اويس ويحيى بن سعيد هو الانصارى والحديث قدمر قبله باربعة
الكلام فيه مبسوطا قوله قططا بالفتحات معناه الشديد الجعودة وقيل الحسن
ن اكثر قوله فوضعت اى ولدا وفى الرواية المتقدمة فجاءت شبيها بالرجل الذى
ص * باب * اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها
هذا باب فى بيان ما اذا طلقها اللاعن ثلاث طلقات ثم تزوجت اللاعنة بعد انقضاء

قوله عن المتلاعنين اى عن حكمهما قوله لا سبيل لك عليها اى على الملاعنة لان اللعان رفع سبيله عليها قوله فذالك يروى فذلك اشارة الى الطلب واللام فى ذاك للبيان نحو هيت لك قوله وقال ايوب موصول بالسند المتقدم وليس بتعليق قوله فقال باصبعيه هو من اطلاق القول على الفعل قوله قال سفيان حفظت من عمرو وايوب هذا من كلام على بن عبدالله شيخ البخارى يريد به سماع سفيان من عمرو وايوب ﴿ ص ﴾ باب ❊ التفريق بين المتلاعنين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان التفريق بين الزوجين المتلاعنين وهذه الترجمة ثبتت للمستملى وثبت لفظ باب فقط عند النسفى بلا ترجمة وسقط ذلك للباقين ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا انس بن عياض عن عبيدالله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة قذفها واحلفهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيدالله هو ابن عمر العمرى قوله قذفها جملة وقعت حالا اى حال كونه قذف المرأة بالزنا قوله واحلفهما من الاحلاف قوله فرق دليل لابى حنيفة وصاحبيه ان اللعان لايتم الا بتفريق الحاكم وهو قول الثورى ايضا وقدم الكلام فيه مبسوطا ﴿ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيدالله اخبرنى نافع عن ابن عمر قال لاعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين رجل وامرأة من الانصار وفرق بينهما ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيدالله بن عمر العمرى الى آخره قوله بين رجل وامرأة من الانصار فالرجل هو هلال ابن امية الانصارى وهو الذى قذف امرأته بشريك بن السحماء وهو شريك بن مغيث حليف للانصار وسحماء بالسين المهملة اسم امه وقال ابو عمر رحمه الله روى جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قذف هلال بن امية امرأته قيل له والله ليجلدنك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانين فقال الله اعدل وقد علم انى رأيت فنزلت آية الملاعنة وقال ابن التين الاصح ان هلالا لاعن قبل عويمر وقال الماوردى فى الحاوى الاكثرون على ان قصة هلال اسبق من قصة عويمر وفى الشامل لابن الصباغ قصة هلال تبين ان الآية الكريمة نزلت فيه اولا وماقيل لعويمر قد انزل فيك وفى صاحبتك يعنى ما نزل فى قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس قلت هذا الذى يقوله الاصوليون العبرة بعموم اللفظ لا لخصوص السبب فان قلت قال فى الرواية الاولى فرق بين رجل وامرأة قذفها واحلفهما وفى هذه الرواية قال لاعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره ثم قال وفرق بينهما قلت لافرق بينهما فى المعنى فى الحقيقة لانه لابد من الملاعنة والتفريق من الحاكم وهو حجة قوية للحنفية ان اللعان لايتم الا بتفريق الحاكم بينهما وقد ذكرنا الخلاف فيه من قريب ﴿ ص ﴾ باب ❊ يلحق الولد بالملاعنة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ان الولد يلحق بالمرأة الملاعنة اذا نفاه الزوج قبل الوضع او بعده ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا مالك قال حدثنى نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته فانتفى من ولدها ففرق بينهما والحق الولد بالمرأة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث رواه البخارى ايضا فى الفرائض عن يحيى بن قزعة واخرجه مسلم فى اللعان عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فى الطلاق عن القعنبى واخرجه الترمذى فى النكاح والنسائى فى الطلاق جميعا عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى الطلاق عن احمد بن سنان عن عبدالرحمن بن مهدى سبعتهم عن مالك به وهذا الحديث مشتمل على ثلاثة احكام ❊ الاول

قد بقى من النساء مالم يذكر فيهن شئ قال وماهو قال الصغار والكبار وذوات الحمل فنزلت هذه الآية الكريمة وفى تفسير مقاتل قال خلاد الانصارى يارسول الله ماعدة من لم تحض فنزلت ﴿ص﴾ قال مجاهد ان لم تعلموا يحضن اولا يحضن واللائى قعدن عن الحيض واللائى لم يحضن فعدتهن ثلاثة اشهر ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى تفسير قوله ان ارتبتم بقوله ان لم تعلموا الخ ووصل هذا التعليق عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه وقد اجمع العلماء على ان عدة الآيسة من المحيض ثلاثة اشهر واما اولات الاحمال فقال اسمعيل بن اسحق اكثر العلماء والذى مضى عليه العمل انها اذا وضعت حملها فقد انقضت عدتها وخالف فى ذلك على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم فانهما قالا عدتها آخر الاجلين وروى ايضا عن سحنون وروى عن ابن عباس الرجوع عن ذلك ويؤيد ذلك ان اصحابه عطاء وعكرمة وجابر بن زيد قالوا كقول الجماعة وقال حماد بن ابى سليمان لاتخرج عن العدة حتى يقضى نفاسها وتغتسل منه ﴿ص﴾ قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى واولات الاحمال وقدم بيانه عن قريب واولات الاحمال الحبالى ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان زينب ابنة ابى سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان امرأة من اسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفى عنها وهى حبلى فخطبها ابو السنابل بن بعكك فابت ان تنكحه فقال والله مايصلح ان تنكحيه حتى تعتدى آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكحى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه النسائى فى الطلاق ايضا عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده به **قوله** من اسلم بلفظ افعل التفضيل نسبة الى اسلم بن افصى بن حارثة ابن عمرو **قوله** سبيعة مصغر السبعة التى بعد الستة بنت الحارث وزوجها سعد بن خولة من بنى عامر ابن لؤى من انفسهم وقيل هو حليف لهم مات بمكة فى حجة الوداع وهو الصحيح **قوله** وهى حبلى الواو فيه للحال قوله ابو السنابل جمع سنبلة واسمه عمرو وقيل حبة بن بعكك بن الحجاج بن الحارث ابن السباق بن عبد الدار بن قصى القريشى العبدرى كان من مسلمة الفتح وكان شاعرا ومات بمكة **قوله** فابت ان تنكحه اى فامتنعت بان تنكحه وان مصدرية **قوله** فقال القائل هو ابو السنابل ووقع عند الشيخ ابى الحسن فقالت وهو تحريف لان ابا السنابل خاطبها بذلك **قوله** آخر الاجلين يعنى وضع الحمل وتربص اربعة اشهر وعشر يعنى تعتدى باطولهما **قوله** انكحى امرها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالنكاح لان عدتها انقضت بوضع الحمل لقوله تعالى (واولات الاحمال) الآية وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ايضا خصص عموم الآية لان الآية وهى قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا) عامة فى كل معتدة من طلاق اووفاة اذجاءت مجملة لم يذكر فيها انها للمطلقة خاصة ولا للمتوفى عنها زوجها خاصة والعمل على حديث الباب بالحجاز والعراق والشام ولايعلم فيه مخالف الا ماروى عن على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم وقد ذكرناه فى آخر الباب الذى قبل ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد ان ابن شهاب كتب اليه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابيه انه كتب الى ابن الارقم ان يسأل سبيعة الاسلمية كيف افتاها

عدتها زوجا غيره فلم يمسها اى فلم يجامعها وجواب اذا محذوف تقديره هل تحل للاول ان طلقها الثانى قبل المسيس ام لا وتمام الجواب لا تحل للاول الا بطلاق الزوج الثانى وكان قد وطئها

ص حدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى حدثنا هشام قال حدثنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رفاعة القرظى تزوج امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت له انه لا يأتيها وانه ليس معه الامثل هدبة فقال لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح الحديث معنى الترجمة واخرجه من طريقين * الاول عن عمرو بن على الفلاس بالفاء وتشديد اللام عن يحيى القطان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة * الثانى عن عثمان بن ابى شيبة اخى ابى بكر بن ابى شيبة عن عبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان الكوفى واسمه عبد الرحمن وعبدة لقبه عن هشام الى آخره والحديث قدمر فى باب من اجاز الطلاق الثلاث ومضى الكلام فيه هناك

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العدة ش

اى هذا باب فى بيان احكام العدة ولفظ كتاب وقع فى كتاب ابن بطال وهو الصواب والعدة اسم لمدة تتربص بها المرأة عن الزوج بعد وفاة زوجها او فراقه لها اما بالولادة او بالاقراء او بالاشهر قلت العدة مصدر من عد يعد يقال عددت الشئ اذا احصيته وفى الشرع هى تربص اى انتظار مدة تلزم المرأة عند زوال النكاح اوشبهة وعدة المرأة الحرة للطلاق او الفسخ بغير طلاق مثل خيار العتق والبلوغ وملك احد الزوجين صاحبه والردة وعدم الكفاءة ثلاثة اقراء ان كانت من ذوات الحيض وكان بعد الدخول بها وثلاثة اشهر لصغر او كبر وللموت اربعة اشهر وعشرة ايام سواء كانت المرأة مسلمة اوكتابية تحت مسلم صغيرة اوكبيرة قبل الدخول او بعده وللامة قرآن فى الطلاق ان كانت ممن تحيض وان كانت ممن لا تحيض لصغر اوكبر او كانت توفى عنها زوجها شهر ونصف فى الطلاق بعد الدخول وشهران وخمسة ايام فى الوفاة ولا فرق فى ذلك بين القنة وام الولد والمدبرة والمكاتبة ومعتقة البعض عند ابى حنيفة وعدة الحامل وضعه اى وضع الحمل سواء كانت حرة اوامة وسواء كانت العدة عن طلاق او وفاة اوغير ذلك وعدة الفار ابعد الاجلين من عدة الوفاة ومن عدة الطلاق عند ابى حنيفة ومحمد وعند ابى يوسف تعتد عدة الوفاة ص * باب * قوله تعالى (واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم الآية ش اى هذا باب فى قوله تع (واللائى) الى آخره وسقط لفظ باب لابى ذر ولكريمة وثبت للباقين وقال الفراء فى كتاب معانى القرآن ذكروا ان معاذ بن جبل رضى الله عنه سأل سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله قد عرفنا عدة التى تحيض فاعدة الكبيرة التى يئست فنزلت (فعدتهن ثلاثة اشهر) فقام رجل فقال فاعدة الصغيرة التى لم تحض فقال (واللائى لم يحضن) بمنزلة الكبيرة التى قد يئست عدتها ثلاثة اشهر فقام آخر فقال فالحوامل يارسول الله ماعدتهن فقال (واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن) فاذا وضعت الحامل ذا بطنها حلت للزوج وان كان الميت على السرير لم يدفن وذكره عبد بن حميد فى تفسيره عن عمر بن الخطاب نحوه وعند الواحدى من حديث ابى عثمان عمرو بن سالم قال لما نزلت عدة النساء فى سورة البقرة قال ابى بن كعب يارسول الله ان اناسا من اهل المدينة يقولون

لخطاب قالوا [illegible] لم [illegible] من احدثت بثلاث حيض [illegible] السلف من عدتها [illegible] الا [illegible]
ولان هذا امر يحصل بالحرائر والاماء فى ذلك [illegible] [illegible]
اهل الظاهر وضعفه ﷺ ص وقال ابراهيم فى تزوج فى العدة فحاضت عنده ثلاث حيض
بانت من الاول ولا تحتسب به لمن بعده ش ﷺ ابراهيم هو النخعى وهذه مسألة اجتماع العدتين
مقول اولا ان العلماء مجمعون على ان الناكح فى العدة يفسخ نكاحه ويفرق بينهما اذا تزوج فى
العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الاول لانها عدتها منه قوله ولا تحتسب به اى لا تحتسب
هذه المرأة بهذا الحيض لمن بعده اى بعد الزوج الاول بل تعتد عدة اخرى للزوج الثانى هذا قول
ابراهيم رواه ابن ابى شيبة عن عبدة بن ابى سليمان عن اسمعيل بن ابى خالد عنه وروى المدنيون عن
مالك ان كانت حاضت حيضة او حيضتين من الاول انها تتم بقية عدتها منه ثم تستأنف عدة اخرى
من الاخر على ما روى عن عمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب وهو قول الليث والشافعى واحمد
واسحق وروى ابن القاسم عن مالك ان عدة واحدة تكون لهما جميعا وهو قول الاوزاعى
والثورى وابى حنيفة واصحابه ﷺ ص وقال الزهرى تحتسب وهذا احب الى سفيان يعنى قول
الزهرى ش ﷺ اى قال محمد بن مسلم الزهرى تحتسب بهذا الحيض فيكون عدة لهما كما ذكرنا الآن وهذا
اى قول الزهرى احب الى سفيان الثورى وحجة الزهرى ومن تبعه فى هذا اجماعهم ان الاول لا ينكحها فى
بقية العدة من الثانى فدل على انها فى عدة من الثانى ولولا ذلك لنكحها فى عدتها منه وحجة الاولين انهما حقان
قد وجبا عليها لزوجين كسائر الحقوق لا يدخل احدهما فى صاحبه ﷺ ص وقال معمر يقال اقرأت
المرأة اذا دنا حيضها واقرأت اذا دنا طهرها ويقال ما قرأت بسلا قط اذا لم تجمع ولدا فى بطنها
ش ﷺ حدثنا معمر بفتح الميمين وسكون العين هو ابو عبيدة بن المثنى مات سنة عشر ومأتين
قوله يقال اقرأت المرأة غرضه ان القرء يستعمل بمعنى الحيض والطهر يعنى هو من الاضداد
واختلف العلماء فى الاقراء التى تجب على المرأة اذا طلقت فقال الضحاك والاوزاعى والثورى
والنخعى وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ومجاهد وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة
ومحمد بن سيرين والحسن وقتادة والشعبى والربيع ومقاتل بن حيان والسدى ومكحول وعطاء
الخراسانى الاقراء الحيض وبه قال ابو حنيفة واصحابه واحمد فى اصح الروايتين واسحق وهكذا
روى عن ابى بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وابى الدرداء وعبادة بن الصامت وانس بن مالك
وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابى بن كعب وابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنهم وقال سالم
والقاسم وعروة وسليمان بن يسار وابو بكر بن عبد الرحمن وابان بن عثمان والزهرى وبقية الفقهاء
السبعة ومالك والشافعى وابو ثور وداود واحمد فى رواية الاقراء هى الاطهار وروى عن ابن
عباس وزيد بن ثابت وقال ابو عمر وهو قول عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر فالمطلقة عندهم
تحل للازواج بدخولها فى الدم من الحيضة الثالثة وسواء بقى من الطهر الذى طلقت فيه المرأة يوم
واحد او اكثر او ساعة واحدة فانها تحتسب به المرأة قرأ وقالت الطائفة الاولى المطلقة لا تحل
للازواج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة وطائفة اخرى توقفوا فى الاقراء هل هى حيض ام اطهار
وهم سليمان بن يسار وفضالة ابن عبيد واحمد فى رواية قوله ويقال ما قرأت بسلا بكسر السين المهملة
وبالقصر وهى الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد من المواشى معناه لم تضم رحمها على ولد واشار

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح ش هذا طريق اخر عن يحيى بن بكير عن يزيد ويزيد هذا من الزيادة هو ابن ابي حبيب ابو رجا المصري واسم ابي حبيب سويد اعتقته امرأة مولاة لبني حسان بن عامر بن لؤى القرشي وام يزيد مولاة تجيب كما قال ابو مسعود في اطرافه انه يزيد بن ابي حبيب وصرح به ابو نعيم والطبراني والنسائي في رواياتهم وقال صاحب التلويح وابى ذلك شيخنا ابو محمد الدمياطي فقال يزيد هذا هو ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد وخالفهم وخالف الشراح ايضا وقال صاحب التلويح وصاحب التوضيح فينظر وقيل هذا وهم منه قلت الظاهر انه وهم قوله كتب اليه فيه حجة في جواز الرواية بالمكاتبة قوله ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابيه هو عبد الله بن عتبة بن مسعود قوله الى ابن الارقم هو عمر بن عبد الله بن الارقم كذا في صحيح مسلم مصرحا به ولفظه عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم وجميع الشراح جزموا انه عبد الله بن الارقم والظاهر ان اول شارح للبخارى وهم فيه ثم تبعه كل من اتى بعده من الشراح واما ترجمة عبد الله فهو عبد الله بن الارقم بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة اسلم يوم الفتح وكتب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم لابي بكر ثم لعمر واستعمله عثمان على بيت المال سنين ثم استعفاه فاعفاه وقال خليفة بن خياط لم يزل عبد الله بن الارقم على بيت المال خلافة عمر كلها وسنتين من خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وقال عمر رضى الله تعالى عنه ما رأيت احدا اخشى لله منه ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن يحيى بن قزعة الى آخر قوله نفست بضم النون وفتحها وكسر الفاء من النفاس بمعنى الولادة وقال الهروى اذا حاضت فالفتح لا غير قوله بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل اقل من ذلك ووقع في رواية الزهرى فلم تلبث ان وضعت وعند احمد فلم امكث الا شهرين حتى وضعت وفي الرواية الماضية في تفسير الطلاق فوضعت بعد موته باربعين ليلة وعند النسائى بعشرين ليلة وعند ابي حاتم بعشرين او خمس عشرة وعند الترمذى والنسائى بثلاثة وعشرين يوما او خمسة وعشرين يوما وعند ابن ماجة ببضع وعشرين والجمع بين هذه الروايات متعذر لاتحاد القصة فلعل ذلك هو السر في ابهام من ابهم المدة ص باب قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء ش اى هذا باب في قوله تعالى والمطلقات الى آخره وسقط لفظ باب لابي ذر وثبت لغيره والمراد بالمطلقات المدخول بهن من ذوات الاقراء قوله يتربصن اى ينتظرن وهذا خبر بمعنى الامر ثلاثة قروء بعد طلاق زوجها ثم تتزوج ان شاءت وقد اخرج الائمة الاربعة من هذا العموم الامة اذا طلقت فانها تعتد عندهم بقرءين لانها على النصف من الحرة والقرء لا يتبعض فكملت لها قرآن ولما رواه ابن جريج عن مظاهر بن اسلم المخزومى المدنى عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان ورواه ابو داود والترمذى وابن ماجة قال ابن كثير ولكن مظاهر هذا ضعيف بالكلية وقال الدار قطني وغيره الصحيح انه من قول القاسم بن محمد نفسه ورواه ابن ماجة من طريق عطية العوفى عن ابن عمر مرفوعا قال الدار قطني والصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر قوله وهكذا روى عن عمر بن

ة آصع تمر و خمسة آصع شعير فقلت أمالي نفقة الا هذا و ألا اعتد في منزلكم قال لا
ثيابي و اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كم طلقك قلت ثلاثا قال
نة اعتدى في بيت ابن عمك ابن ام مكتوم الحديث واخرج الطحاوي حديث فاطمة
ستة عشر طريقا كلها صحاح ❊ منها ماقال حدثنا محمد بن عبدالله بن ميمون قال
سلم عن الاوزاعي عن يحيي قال حدثنا ابو سلمة قال حدثتني فاطمة بنت قيس ان ابا
رو هي طلقها ثلاثا فامر لها بنفقة فاستقلتها وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لق خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه في نفر من بني مخزوم الى النبي صلى الله تعالى
في بيت ميمونة فقال يارسول الله ان اباعمرو بن حفص طلق فاطمة ثلاثا فهل لها من
الله تعالى عليه وسلم ليس لها نفقة ولا سكنى وارسل اليها ان تنتقل الى ام شريك
ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون فانتقلي الى ابن ام مكتوم فانك اذا وضعت
لماء اختلفوا في هذا الباب في فصلين ❊ الاول ان المطلقة ثلاثا لاتجب لها النفقة
م اذا لم تكن حاملا واحتجوا بالاحاديث المذكورة وهم الحسن البصري وعمرو
وعطاء بن ابي رباح وعكرمة والشعبي واحمد واسحق وابراهيم في رواية واهل
النفقة والسكنى حاملا اوغير حامل وهم حماد وشريح والنخعي والثوري وابن
ة والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن وهو مذهب عمر بن
بن مسعود رضي الله تعالى عنهما وقال قوم لها السكنى بكل حال والنفقة اذا كانت
حمن بن مهدي ومالك والشافعي وابو عبيدة واحتج اصحابنا فيما ذهبوا اليه بان
ة بن زيد ردوا حديث فاطمة بنت قيس وانكروه عليها واخذوا في ذلك بما
راهيم عن الاسود عن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال لاندع كتاب ربنا وسنة
وهمت اونسيت وكان عمر يجعل لها النفقة والسكنى وروى مسلم حدثنا ابو احمد
ق عن ابي اسحق قال كنت مع الاسود بن يزيد جالسا في المسجد الاعظم ومعنا
ي حديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يجعل لها
ذ الاسود كفا من حصى فحصبه به فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر رضي الله
كتاب الله وسنة نبينا بقول امرأة لاندري حفظت اونسيت لها السكنى والنفقة
جوهن من بيوتهن ولايخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة) واخرجه ابوداود
فظت اولا واخرجه النسائي ولفظه قال عمر لها ان جئت بشاهدين يشهدان انهما
صلى الله تعالى عليه وسلم والا لم نترك كتاب الله لقول امرأة ❊ الفصل الثاني
بتوتة بالطلاق من بيتها في عدتها فمنعت من ذلك طائفة روى ذلك عن ابن مسعود
يد بن المسيب والقاسم وسالم وابو بكر بن عبدالرحمن وخارجة بن زيد وسليمان
في بيت زوجها حيث طلقها وحكى ابو عبيد هذا القول عن مالك والثوري
كانوا يرون ان لاتبيت المبتوتة والمتوفى عنها زوجها الا في بيتها وفيه قول آخر
ث شاءت روى ذلك عن ابن عباس وجابر وعطاء وطاوس والحسن وعكرمة
لمتوفى عنها زوجها تزور وتقيم الى قدر مايهدأ الناس بعد العشاء ثم تنقلب الى بيتها

بهذا الى ان القرء جاء بمعنى الجمع والضم ايضا وقال الاصمعى القرء بضم القاف وقال ابوزيد بفتح
القاف واقرأت المرأة اذا استقرا لماء فى رحمها وقعدت المرأة ايام اقراءها اى ايام حيضها
وقال ابو عمر اصل القرء فى اللغة الوقت والطهر والحمل والجمع وقال ثعلب القروء الاوقات
والواحد قرء وهو الوقت وقد يكون حيضا ويكون طهرا وقال قطرب تقول العرب ماقرأت
الناقة سلاقط اى لم ترم به واقرأت الناقة قرأ وذلك معاودة الفحل اياها اوان كل ضراب وقالوا
ايضا قرأت المرأة قرأ اذا حاضت وطهرت وقرأت ايضا اذا حملت وقيل هو من الاسماء
المشتركة وقيل حقيقة فى الحيض مجاز فى الطهر ﴿ ص ﴾ باب * قصة فاطمة بنت
قيس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قصة فاطمة بنت قيس لم يذكر لفظ باب فى رواية
الاكثرين ولبعضهم ذكر لفظ باب وعليه مشى ابن بطال وفاطمة بنت قيس بن خالد الاكبر ابن
وهب بن ثعلبة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشية الفهرية اخت الضحاك بن قيس
يقال انها كانت اكبر منه بعشر سنين وكانت من المهاجرات الاول وكانت ذات جمال وعقل
وكمال وفى بيتها اجتمعت اصحاب الشورى عند قتل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وخطبوا
خطبتهم المأثورة وقال الزبير وكانت امرأة نجودا والنجود النبيلة قال ابو عمر روى عنها الشعبى
وابوسلمة واما الضحاك بن قيس فانه كان من صغار الصحابة وقال ابو عمر يقال انه ولد قبل وفاة النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع سنين اونحوها وينفون سماعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
وكان على شرطة معاوية ثم صار عاملا له على الكوفة بعد زياد وولاه عليها معاوية سنة ثلاث
وخمسين وعزله سنة سبع وخمسين وولى مكانه عبد الرحمن بن ام الحكم وضمه الى الشام فكان معه
الى ان مات معاوية فصلى عليه وقام بخلافته حتى قدم يزيد بن معاوية فكان معه الى ان مات يزيد ومات
بعده ابنه معاوية بن يزيد ووثب مروان على بعض اهل الشام وبويع له فبايع الضحاك بن قيس
اكثر اهل الشام لابن الزبير وعاد اليه فاقتتلوا فقتل الضحاك بن قيس بمرج راهط للنصف
من ذى الحجة سنة اربع وستين روى عنه الحسن البصرى وتميم بن طرفة ومحمد بن سويد
الفهرى وميمون بن مهران وسماك بن حرب * واما قصة فاطمة بنت قيس فقد رويت
من وجوه صحاح متواترة وقال مسلم فى صحيحه باب المطلقة ثلاثا لانفقة لها ثم روى قصتها من طرق
متعددة فاول ماروى حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن
سفيان عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان اباعمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب
فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله مالك علينا من شئ فجاءت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فامرها ان تعتد فى بيت ام شريك ثم قال
تلك امرأة يغشاها اصحابى اعتدى عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فأذنينى
قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابى سفيان واباجهم خطبانى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اما ابوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لامال له انكحى اسامة بن زيد فكرهته ثم
قال انكحى اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت وفى رواية اخرى لانفقة لك ولاسكنى
وفى رواية لانفقة لك فانتقلى فاذهبى الى ابن ام مكتوم فكونى عنده وفى رواية ابى بكر بن ابى الجهم
قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ارسل الى زوجى ابوعمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن ابى ربيعة بطلاقى

[illegible] انما آتاها اى الذى ما اعطاه من المال قوله [illegible] قال [illegible]

اى [illegible] هذا [illegible] لفقراء الازواج [illegible] الرزق [illegible]

ش اشار به الى تفسير قوله اجورهن فى قوله تعالى (فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن) اى مهورهن هذا فى سورة النساء ولا يأتى ان يصرف هذا الى قوله هنا فان ارضعن لكم فآتوهن اجورهن لان المراد من الاجور هنا الذى هو جمع اجر بمعنى اجرة الرضاع والذى فى سورة النساء جمع اجر بمعنى المهر وفى ذكره هنا نوع بعد ولهذا لا يوجد فى بعض النسخ ص حدثنا اسمعيل حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار انه سمعهما يذكران ان يحيى بن سعيد ابن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن فارسلت عائشة ام المؤمنين الى مروان وهو امير المدينة اتق الله واردها الى بيتها قال مروان فى حديث سليمان ان عبد الرحمن بن الحكم غلبنى وقال القاسم بن محمد اوما بلغك شأن فاطمة بنت قيس قالت لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة فقال مروان بن الحكم ان كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر

ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيها بعض شئ من قصة فاطمة بنت قيس واسمعيل هو ابن ابى اويس ويحيى بن سعيد هو الانصارى والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم وسليمان بن يسار ضد اليمين مولى ميمونة ويحيى ابن سعيد بن العاص بن امية وكان ابوه امير المدينة لمعاوية ويحيى هو اخو عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق وبنت عبد الرحمن بن الحكم هى بنت اخى مروان الذى كان امير المدينة ايضا لمعاوية حينئذ وولى الخلافة بعد ذلك واسمها عمرة والحديث اخرجه ابوداود ايضا فى الطلاق عن القعنبى عن مالك قوله انه اى ان يحيى بن سعيد سمعهما اى سمع القاسم بن محمد وسليمان بن يسار قوله فانتقلها اى نقلها عبد الرحمن بن الحكم ابوها من مسكنها الذى طلقت فيه قوله فارسلت عائشة فيه حذف اى سمعت عائشة بنقل عبد الرحمن بن الحكم بنته من مسكنها الذى طلقها فيه يحيى بن سعيد فارسلت الى مروان بن الحكم وهو يومئذ امير المدينة تقول له عائشة اتق الله واردها اى المطلقة المذكورة يعنى احكم عليها بالرجوع الى بيتها يعنى الى مسكنها الذى طلقت فيه فاجاب مروان لعائشة فى رواية سليمان بن يسار ان عبد الرحمن بن الحكم غلبنى يعنى لم اقدر على منعه عن نقلها وقال القاسم فى روايته ان مروان قال لعائشة او ما بلغك الخطاب لعائشة شأن فاطمة يعنى قصة فاطمة بنت قيس وهى انها لم تعتد فى بيت زوجها بل انتقلت الى غيره قوله قالت لا يضرك اى قالت عائشة لمروان لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة ارادت ما تحتج فى تركك نقلها الى بيت زوجها بحديث فاطمة بنت قيس لان انتقالها من بيت زوجها كان لعلة وهى ان مكانها كان وحشا مخوفا عليه وقيل فيه علة اخرى وهى انها كانت لسنة استطالت على احمائها قوله فقال مروان اى فى جواب عائشة مخاطبا لها ان كان بك شر فى فاطمة او فى مكانها علة لقولك لجواز انتقالها فحسبك اى فكفاك فى جواز انتقال هذه المطلقة ايضا ما بين هذين اى الزوجين من الشر لو سكنت دار زوجها وقيل الخطاب لبنت اخى مروان المطلقة اى لو كان شر ملصقا بك فحسبك من الشر ما بين هذين الامرين من الطلاق والانتقال الى بيت الاب وقال ابن بطال قول مروان لعائشة ان كان بك شر فحسبك يدل ان فاطمة انما امرت بالتحويل الى الموضع الآخر لشر كان بينها وبينهم قلت حاصل الكلام من هذا كله ان عائشة لم تعمل بحديث فاطمة بنت قيس وكانت تنكر

[illegible] وقال ابو حنيفة تخرج المتوفى عنها زوجها نهارا ولا تبيت الا في بيتها ولا تخرج المطلقة ليلا ولا نهارا قال محمد لا تخرج المطلقة ولا المتوفى عنها زوجها ليلا ولا نهارا في العدة وقام الاجماع على ان الرجعية تستحق السكنى والنفقة اذ حكمها حكم الزوجات في جميع امورها [illegible] وقوله تعالى واتقوا الله ربكم لاتخرجوهن من بيوتهن الآية [illegible] وقوله بالجر اى قول الله تعالى واتقوا الله هذا المقدار من الآية ثابت هنا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي بعد قوله بيوتهن الآية الى قوله بعد (عسر يسرا) وفي رواية كريمة ساق الآيات كلها وهي ست آيات اولها ان قوله (يا ايها النبي اذا طلقتم النساء) الى قوله (سيجعل الله بعد عسر يسرا) **قوله** واتقوا الله ربكم اوله قوله تعالى (يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم) اى خافوا الله ربكم الذي خلقكم ولا تخرجوهن من بيوتهن اى من مساكنهن التي يسكنها وهي بيوت الازواج واضيفت اليهن لاختصاصها بهن من حيث السكنى **قوله** الآية يعني اقرأ الآية الى آخرها وهو قوله تعالى (لايخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لاتدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا) **قوله** ولايخرجن اى من مساكنهن الا ان يأتين بفاحشة مبينة قيل هي الزنا فيخرجن لاقامة الحد عليهن وقيل الفاحشة النشوز والمعنى الا ان يطلقن على نشوزهن فيخرجن لان النشوز يسقط حقهن في السكنى وقيل الا ان يبذون فيحل اخراجهن لبذائهن والبذاء بالباء الموحدة والذال المعجمة وبالمد التفحش في الاقوال يقال فلان بذئ اللسان اذا كان اكثر كلامه فاحشا **قوله** وتلك اى الاحكام المذكورة حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه استحق عقاب الله **قوله** لاتدري اى النفس وقيل لاتدري انت يا محمد وقيل لاتدري ايها المطلق **قوله** لعل الله يحدث بعد ذلك اى بعد الطلاق مرة او مرتين امرا اى رجعة مادامت في العدة وهما آخر الآية من سورة الطلاق **قوله** اسكنوهن من حيث سكنتم ابتداء آية اخرى من سورة الطلاق ايضا الى قوله سيجعل الله بعد عسر يسرا **قوله** اسكنوهن اى اسكنوا المطلقات من نسائكم **قوله** من حيث سكنتم كلمة من للتبعيض اى من بعض مكان سكناكم وعن قتادة ان لم يكن له الا بيت واحد فانه يسكنها في بعض جوانبه **قوله** من وجدكم بيان وتفسير لقوله من حيث سكنتم كأنه قيل اسكنوهن مكانا من سكنكم من سعتكم وطاقتكم حتى تنقضي عدتهن **قوله** ولا تضاروهن اى ولا تؤذوهن لتضيقوا عليهن مساكنهن فيخرجن **قوله** وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فيخرجن من العدة **قوله** فان ارضعن لكم اى اولادكم منهن فآتوهن اجورهن على رضاعهن **قوله** وأتمروا بينكم بمعروف يعني ليقبل بعضكم على بعض اذا امروا بالمعروف وقال الفراء اى هموا وقال الكسائي اى شاوروا وقيل فان ارضعن لكم يعني هؤلاء المطلقات ان ارضعن لكم ولدا من غيرهن او منهن بعد انقطاع عصمة الزوجية فآتوهن اجورهن وحكمهن في ذلك حكم الاظآر ولا يجوز عند ابي حنيفة واصحابه الاستيجار اذا كان الولد منهن مالم تبن ويجوز عند الشافعي **قوله** وان تعاسرتم يعني في الارضاع فابى الزوج ان يعطي المرأة اجرة رضاعها وابت الام ان ترضعه فليس لها كراهها على ارضاعه فسترضع له اخرى اى فستوجد ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه **قوله** لينفق ذو سعة من سعته اى على قدر غناه ومن قدر عليه اى ومن ضيق عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله اى فلينفق من ذلك الذي اعطاه الله وان كان قليلا لايكلف الله

حديث باطل لانه من رواية ابن ابي الزناد و [illegible] فقد [illegible] ذكرنا [illegible]
معين [illegible] [illegible]
قيس على الوجه الذي ذكره من غير بيان العلة فيه وان المطلقة الثلاث لها [illegible] السكنى وقال صاحب
الهداية في حديث فاطمة رده عمر رضي الله تعالى عنه فانه قال لا ندع كتاب ربنا ولا سنة نبينا صلى الله تعالى
عليه وسلم بقول امرأة لا ندري صدقت ام كذبت حفظت ام نسيت اني سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول للمطلقة الثلاث النفقة والسكنى مادامت في العدة ورده ايضا زيد بن ثابت واسامة
بن زيد وجابر وعائشة رضي الله عنهم وقال بعضهم ادعى بعض الحنفية ان في بعض طرق حديث عمر
للمطلقة ثلاثا السكنى والنفقة ورده ابن السمعاني بانه من قول بعض المجازفين ولا تحل روايته وقد
انكر احمد ثبوت ذلك عن عمر اصلا ولعله اراد ماورد من طريق ابراهيم النخعي عن عمر رضي الله
عنه لكونه لم يلقه انتهى قلت هذا مجازفة الا ان نسبة المجازفة الى العلماء من غير بيان فان
كان مستنده انكار احمد ثبوت ذلك عن عمر رضي الله تعالى عنه فلا يفيده ذلك لان الذين قالوا بذلك
يقولون بثبوت ذلك عن عمر فالمثبت اولى من النافي لان معه زيادة علم وقد قال الطحاوي الذي
هو امام مجتهد في هذا الفن لما جاءت فاطمة بنت قيس فروت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لها انما السكنى والنفقة لمن كانت عليها الرجعة خالفت بذلك كتاب الله تعالى نصا لان كتاب
الله تعالى جعل السكنى لمن لا رجعة عليها وخالفت سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان
عمر رضي الله تعالى عنه قد روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلاف ماروته فخرج المعنى
الذي منه انكر عليها عمر ما انكر خروجا صحيحا وبطل حديث فاطمة فلم يجب العمل به اصلا انتهى
واراد بقوله قد روى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلاف ماروت قوله سمعت النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول لها السكنى والنفقة اي المبتوتة وكذا روى جابر بن عبد الله رضي
الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة رواه
الدارقطني من حديث حرب بن ابي العالية عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فذكره فان قلت قال عبد الحق في احكامه وحرب بن ابي العالية لا يحتج به ضعفه يحيى بن معين
في رواية الدراوردي عنه وصححه في رواية ابن ابي خيثمة والاشبه وقفه على جابر انتهى قلت
حديث حرب بن ابي العالية في صحيح مسلم واخرج له ايضا الحاكم في مستدركه ويكفي توثيق مسلم
اياه وروى الطحاوي ايضا من حديث الشعبي عن فاطمة انها اخبرت عمر بن الخطاب بان زوجها طلقها
ثلاثا فاتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لا نفقة لك ولا سكنى فاخبرت بذلك النخعي فقال اخبر
عمر بذلك فقال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لها السكنى والنفقة فان قلت لم يدرك
ابراهيم عمر لانه ولد بعده بسنتين قلت لا يضر ذلك لان مرسل ابراهيم يحتج به ولا سيما على اصلنا
فافهم ﴿ ص ﴾ باب ✽ المطلقة اذا خشي عليها في مسكن زوجها ان يقتحم عليها او تبذو
على اهلها بفاحشة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم المرأة المطلقة اذا خشي عليها في مسكن زوجها
في ايام عدتها ان يقتحم عليها زوجها من الاقتحام وهو الهجوم على الشخص من غير اذن قوله او تبذو
من البذاء بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو القول الفاحش وهذه الترجمة مشتملة على شيئين احدهما
الخشية عن اقتحام زوجها والاخر بذاءة اللسان ولم يذكر مايطابق الثاني وكانه قاس الثاني على الاول
والجامع بينهما رعاية المصلحة وشدة الحاجة الى الاحتراز عنه ويؤيده ماجاء عن عائشة اخرجك هذا

[illegible] وهي المبتوتة [illegible] رضي الله
[illegible] من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينكر ذلك
عليه [illegible] لا ينكر ذلك عليه [illegible] فيه كذهبه ﴿ ص ﴾ حدثني محمد
بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت
مالفاطمة الاتتقي الله يعني في قوله لاسكني ولانفقة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر
[illegible] محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه مسلم ايضا عن
محمد بن المثنى عن غندر **قوله** حدثني محمد بن بشار قال الحافظ المزي اخرج البخاري هذا الحديث عن
محمد ولم ينسبه وهو محمد بن بشار وكذا نسبه ابو مسعود **قوله** مالفاطمة اي ماشأنها وماجرى
عليها ألاتتقي الله يعني الاتخاف الله في قولها المطلقة البتة لانفقة لها ولاسكنى على زوجها والحال
انها تعرف قصتها يقينا في انها انما امرت بالانتقال لعذر وعلة كانت بها وقال المهلب انكار عائشة
على فاطمة فتياها بما اباح لها الشارع من الانتقال وتركه السكنى ولم يخبر بالعلة ﴿ ص ﴾ حدثنا
عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال قال عروة بن الزبير
لعائشة الم ترين الى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بئس ماصنعت قال الم تسمعي
في قول فاطمة قالت اما انه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث وزاد ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه
عابت عائشة اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك ارخص
لها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث عائشة رضي الله عنها
اخرجه عن عمرو بن عباس ابي عثمان البصري عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري **قوله**
عن ابيه هو القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه **قوله** قال عروة بن الزبير وفي بعض
النسخ قال عروة بدون ذكر ابيه **قوله** الم ترين ويروى على الاصل الم تري **قوله** الى فلانة بنت
الحكم نسبها الى جدها وهي بنت عبدالرحمن بن الحكم كما ذكر في الطريق الاول **قوله** البتة
همزتها للقطع لاللوصل والمقصود انها بانت منه ولم يكن طلقها رجعيا **قوله** فخرجت اي من
مسكن الفراق **قوله** بئس ماصنعت وفي رواية الكشميهني بئس ماصنع اي زوجها في تمكينها من ذلك
او بئس ماصنع ابوها في موافقتها **قوله** قال الم تسمعي يحتمل ان يكون فاعل قال هو عروة كذا قال
بعضهم قلت فاعل قال هو عروة بلا احتمال فليتأمل **قوله** اما انه بفتح همزة اما وتخفيف ميمها
وهي حرف استفتاح بمنزلة الا وكلمة ان بعدها تكسر بخلاف اما التي بمعنى حقا فانها تفتح بعدها
والضمير في انه للشان **قوله** ليس لها خير في ذكر هذا الحديث لان الشخص لاينبغي له ان يذكر
شيئا عليه فيه غضاضة **قوله** وزاد ابن ابي الزناد اي زاد عبدالرحمن بن ابي الزناد بالنون واسمه
عبدالله ابو محمد المدني فيه مقال فقال النسائي لايحتج بحديثه وقال ابن عدي بعض رواياته لايتابع
عليه وقال يعقوب بن شيبة ثقة صدوق وفي بعض حديثه ضعف وعن يحيى بن معين اثبت الناس
في هشام بن عروة استشهد به البخاري في صحيحه وروى له في غيره وروى له مسلم في مقدمة كتابه
وروى له الاربعة ووصل هذه الزيادة المعلقة ابو داود عن سليمان بن داود انبأنا ابن وهب اخبرني
عبدالرحمن بن ابي الزناد فذكره **قوله** عابت عائشة يعني على فاطمة بنت قيس وقالت يعني عائشة
قوله وحش بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وبالشين المعجمة اي مكان خال لاانيس به **قوله**
فلذلك اي فلاجل كونها في مكان وحش اي خص لها بالانتقال وقد اخترق ابن حزم هنا فقال هذا

نية هي بنت حيي ام المؤمنين قوله عقرى حلقى كلمة اى حزينة قوله عقرى معناه عقرالله
بها وجع في حلقها وقيل هو مصدر كدعوى وقيل مصدر بالتنوين والالف في الكتابة
عقير وقال الاصمعي وابو عمرو يقال ذلك للمرأة اذا كانت مشؤمة مؤذية يقول العرب
شؤمه امروهو بمعنى الدعاء لكنه جرى على لسانهم من غير قصد اليه قوله او حلقى
وروى بالتنوين في عقرى وحلقى بجعلهما مصدرين هذا هو المعروف في اللغة واهل
ك التنوين قوله لحابستنا اسند الحبس اليها لانها كانت سبب توقفهم الى وقت
يض قوله اكنت الهمزة فيه للاستفهام قوله افضت اى طفت طواف الزيارة قوله
لان طواف الوداع ساقط عن الحائض ﴿ ص ﴾ باب ﴿ وبعولتهن احق بردهن
اجع المرأة اذا طلقها واحدة او ثنتين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله تعالى (وبعولتهن
والبعولة جمع بعل وهو الزوج قال المفسرون زوجها الذى طلقها احق بردها مادامت
ي قوله في العدة وقيد بذلك لان عدتها اذا انقضت لاتبقى محلا لرجعة فيحتاج في ذلك الى
يها دو العقد الجديد بشروطه قوله في العدة ليس من الآية ولذلك فصل ابو ذر بين قوله
في العدة بدائرة اشارة الى انه ليس من الآية واشارة الى ان المراد باحقية الرجعة من كانت
ول جمهور العلماء وفي بعض النسخ (وبعولتهن احق بردهن في ذلك) اى في العدة وهذا
اج الى ذكر شئ وفي بعض النسخ ايضا بعد قوله في العدة (ولاتعضلوهن) ولم يثبت
لنسفي واختلفوا فيما يكون به مراجعة قالت طائفة اذا جامعها فقد راجعها روى ذلك
يب وعطاء وطاوس والاوزاعي وبه قال الثورى وابو حنيفة وقالا ايضا اذا لمسها
ا الشهوة من غير قصد الرجعة فهى رجعة وينبغى ان يشهد وقال مالك واسحق اذا وطئها
يد الرجعة وجهل ان يشهد فهى رجعة وينبغى للمرأة ان تمنعه الوطء حتى تشهد
لى اذا راجع ولم يشهد صحت الرجعة وهو قول اصحابنا ايضا والاشهاد مستحب وقال
الرجعة الا بالكلام فان جامعها بنية الرجعة فلا رجعة ولها عليه مهر المثل واستشكل لانها
ت وقال مالك اذا طلقها وهى حائض او نفساء اجبر على رجعتها وروى ابن ابى
ن زيد اذا راجع في نفسه فليس بشئ قوله وكيف يراجع جزء آخر للترجمة
يغة المجهول ولم يذكر جواب المسألة اما بناء على عادته اعتمادا على معرفة الناظر بذلك
علم من احاديث الباب ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد اخبرنا عبدالوهاب حدثنا يونس
زوج معقل اخته فطلقها تطليقة (ح) وحدثنى محمد بن المثنى حدثنا عبدالاعلى
قتادة حدثنا الحسن ان معقل بن يسار كانت اخته تحت رجل فطلقها ثم خلى عنها
دتها ثم خطبها فحمى معقل من ذلك انفا فقال خلى عنها وهو يقدر عليها ثم يخطبها
فانزل الله (واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلاتعضلوهن) الى آخر الآية فدعاه
الله تعالى عليه وسلم فقرأ عليه فترك الحمية واستقاد لامر الله ﴿ ش ﴾ مطابقته
ثم خلى عنها قاله الكرمانى واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن محمد فذكره
قع في رواية الجميع قال الكرمانى قيل هو ابن سلام وقال غيره بالجزم انه ابن سلام
بن عبدالمجيد عن يونس بن عبيد البصرى عن الحسن البصرى الطريق الثانى عن

[illegible] انكرت [illegible] انها على [illegible] انها لم تقصر في تنقل الامام اياها الى مسكن غير مسكن زوجها وانما انكرت ما يلزم في الحديث وفي رواية الكشميهني على اهله ﴿ص﴾ حدثني حبان اخبرنا عبدالله اخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله تعالى عنها انكرت ذلك على فاطمة ﴿ش﴾ اخرج هذا الحديث مختصرا عن حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي عن عبدالله بن المبارك المروزي عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة انكرت ذلك اي قولها في سكنى المعتدة فالبخاري اورد هذا من طريق ابن جريج عن ابن شهاب مختصرا واورده مسلم من طريق صالح بن كيسان عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبدالرحمن بن عوف اخبره ان فاطمة بنت قيس اخبرته انها كانت تحت ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تستفتيه في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم الاعمى فابى مروان ان يصدق في خروج المطلقة من بيتها قال عروة ان عائشة انكرت على فاطمة بنت قيس وحدثنيه محمد بن رافع قال حدثنا حجين قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله مع قول عروة ان عائشة انكرت ذلك على فاطمة ﴿ص﴾ * باب * قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن من الحيض والحمل ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله تعالى (ولا يحل لهن) اي للنساء (ان يكتمن) اي يخفين (ما خلق الله في ارحامهن) من الحيض والحمل كذا وقع في رواية الاكثرين قوله من الحيض والحمل وهو تفسير لما قبله وليس في الآية وكذا فسره ابن عباس وابن عمر ومجاهد والشعبي والحكم بن عتيبة والربيع بن انس والضحاك وغير ذلك قوله والحمل بالميم ويروى بالباء الموحدة وقال الزمخشري ما خلق الله في ارحامهن من الولد او من دم الحيض وذلك اذا ارادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها لئلا تنتظر لطلاقها ان تضع ولئلا تشفق على الولد فتترك او كتمت حيضها فقالت وهي حائض قد طهرت استعجالا للطلاق انتهى وفصل ابو ذر بين قوله في ارحامهن وبين قوله من الحيض والحمل بدائرة اشارة الى انه اريد به التفسير لا انها قراءة وليس في رواية النسفي لفظة من في قوله من الحيض والمقصود من الآية ان امر العدة لما دار على الحيض والطهر والاطلاع على ذلك يقع من جهة النساء غالبا جعلت المرأة مؤتمنة على ذلك وقال ابي بن كعب ان من الامانة ان المرأة أئتمنت على فرجها وقال اسمعيل هذه الآية تدل على ان المرأة المعتدة مؤتمنة على رحمها من الحيض والحمل فان قالت قد حضت كانت مصدقة وان قالت قد ولدت كانت مصدقة الا ان تأتي من ذلك ما يعرف من كذبها فيه وكذلك كل مؤتمن فالقول قوله ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لما اراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينفر اذا صفية على باب خبائها كئيبة فقال لها عقرى او حلقى انك لحابستنا اكنت افضت يوم النحر قالت نعم قال فانفري اذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شاهدا لتصديق النساء فيما يدعينه من الحيض الا ترى انه صلى الله عليه تعالى وسلم لم يمتحن صفية في قوله ولا كذبها والحكم هو ابن عتيبة وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والحديث قد مر في الحج في باب التمتع قوله ان ينفر اي من الحج وللحج نفران النفر الاول هو اليوم الثاني من ايام التشريق والنفر الثاني هو اليوم الثالث قوله

تنبيها على ... وقال ابن الاثير [illegible]

في قوله الاقراء الحيض قالت فسبحان الله هذا الذي يخصه [illegible] كذا تقول

ولكن ارى ان التعصب الباطل يحملهم على ذلك نعوذ بالله [illegible] باب تحد المتوفى عنها

زوجها اربعة اشهر وعشرا ش اي هذا باب يذكر فيه تحد الخ قال [illegible] تحد بضم اوله

وكنى بابيه عن الزاني قلت هذا ليس باصطلاح اهل العربية لايقال هذا من الكناية

من احد على وزن افعل يحد احدادا وقال ثعلب يقول حدت المرأة على زوجها تحد وتحد حدادا

اذا تركت الزينة فهي حاد ويقال ايضا احدت فهي محد وقال الفراء انما كانت بالهاء لانها لاتكون

للذكر وقال ابن درستويه المعنى انها منعت الزينة نفسها والطيب بدنها ومنعت بذلك الخطاب

خطبتها والطمع فيها كما منع حد السكين وحد الدار ما منعه وفي نوادر اللحياني باسناد جاء الحدث

لا يحد قال وحكى الكسائي عن عقيل حدت بغير الف وفي شرح المهذب يروى بالحاء وبالجيم

وبالحاء اشهر وبالجيم مأخوذ من جددت الشيء اذا قطعته فكأن المرأة انقطعت عن الزينة وما كانت

عليه قبل ذلك وفي تقويم المفسد لابي حاتم ان الاصمعي انكر احدت ولم يعرف حدت ﴿ص﴾

وقال الزهري لا ارى ان تقرب الصبية المتوفى عنها الطيب لان عليها العدة ﴿ش﴾ قال محمد

ابن مسلم الزهري فقوله الصبية بالرفع على الفاعلية والطيب بالنصب على المفعولية وقال الكرماني ويروى

بالعكس وهو ظاهر وانما ذكر الصبية لان فيه خلافا فعند ابي حنيفة لا احداد عليها وقال مالك والشافعي

واحمد وابو عبيد وابو ثور عليها الحداد قوله لان عليها العدة اي على الصبية اشار بهذا الى انها

كالبالغة في وجوب العدة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر

ابن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ابي سلمة انها اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة

قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب فدعت

ام حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت به جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله مالي بالطيب

من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر

ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب فدخلت على زينب

ابنة جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت اما والله مالي بالطيب من حاجة غير

اني سمعت رسول الله صلى لله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر

ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب وسمعت ام سلمة

تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابنتي توفي عنها

زوجها وقد اشتكت عينها افتكحلها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا

كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت

احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على

رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس

طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار اوشاة اوطائر فتفتض به فقلما تفتض بشيء الامات ثم

تخرج فتعطى بعرة فترمي ثم تراجع بعد ماشاءت من طيب اوغيره سئل مالك ما تفتض به قال تمسح

به جلدها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحميد بن نافع ابو افلح الانصاري وزينب بنت

[illegible] قوله [illegible] البصرى ان معقل
[illegible] امرأة [illegible] احد [illegible]
[illegible]) الآية وفي [illegible] قال لا نكاح الا بولى ومر الكلام فيه في
ابو حنيفة قوله فحمى معقل من ذلك [illegible]
قوله انفا بفتح الهمزة والنون وبالفاء اي ترك الفعل غيظا وترفعا قوله وهو يقدر عليها
اى يراجعها قبل انقضاء العدة قوله فترك الحمية بالتشديد قوله واستقاد بالقاف في رواية الاكثرين
اى اعطى مقادته يعنى طاوع وانقاد لامر الله وفي رواية الكشميهنى واستراد بالراء بدل القاف
من الرود وهو الطلب اى طلب الزوج الاول ليزوجها لاجل حكم الله بذلك اوارد رجوعها
الى الزوج الاول ورضى به لحكم الله به وكذا وقع في اصل الدمياطى بالراء وفسره بقوله لان
ورجع وانقاد وذكره ابن التين بلفظ استعاد وقال كذا وقع عند الشيخ ابى الحسن بتشديد الدال
وبالالف وليس كذلك لان الف المفاعلة لا تجتمع مع سين الاستفعال ثم قال وعند ابى ذر واستقاد لامر الله
اى اذعن واطاع وهذا ظاهر ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر بن الخطاب
رضى الله تعالى عنهما طلق امرأة له وهى حائض تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمهلها حتى تطهر
من حيضها فان اراد ان يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل ان يجامعها فتلك العدة التى امر الله
ان يطلق لها النساء وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت
عليك حتى تنكح زوجا غيره وزاد فيه غيره عن الليث حدثنى نافع قال ابن عمر لو طلقت مرة
او مرتين فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرنى بهذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة
ظاهرة والحديث مضى في اول كتاب الطلاق ومضى الكلام فيه هناك قوله غيره اى غير قتيبة
شيخ البخارى قوله لو طلقت مرة جزاؤه محذوف اى لكان خيرا ﴿ ص ﴾ باب ﴿ مراجعة
الحائض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم مراجعة الحائض التى طلقت ﴿ ص ﴾ حدثنا
حجاج حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد بن سيرين حدثنى يونس بن جبير سألت ابن عمر فقال طلق
ابن عمر امرأته وهى حائض فسأل عمر رضى الله تعالى عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فامره ان يراجعها ثم يطلق من قبل عدتها قلت فتعتد بتلك التطليقة قال أرأيت ان عجز واستحمق
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحجاج على وزن فعال بالتشديد هو ابن منهال بكسر الميم
ويزيد من الزيادة ابن ابراهيم التسترى والحديث مر في اوائل الطلاق عن سليمان بن حرب عن شعبة
عن ابن سيرين ومر الكلام فيه مستوفى قوله سألت ابن عمر عمن يطلق امرأته وهى حائض
فقال في جوابه طلق ابن عمر معبرا بلفظ الغيبة عن نفسه قوله فسأل عمر فيه حذف تقديره فسألت
ابى عمر عن ذلك فسأل عمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله من قبل بضم القاف والباء الموحدة
اى وقت استقبال العدة والشروع فيها ان يطلقها في الطهر قوله قلت القائل هو يونس بن جبير
قوله فتعتد على صيغة المجهول الاستفهام مقدر اى تعتبر تلك التطليقة وتحتسبها وتحكم بوقوع
طلقة قوله قال اى ابن عمر في الجواب معبرا عن نفسه بلفظ الغيبة ايضا ارأيت اى اخبرنى ان ابن عمر
ان عجز واستحمق فما يمنعه ان يكون طلاقا يعنى نعم تحتسب ولا يمنع احتسابها عجزه وحماقته وقدم

ايته من طريق مالك بالبيت الصغير وعند النسائى من طريق ابن القاسم عن مالك
بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة وقال الشافعى الحفش البيت الذليل الشعث
شئ من خوص يشبه القفة تجمع فيه المعتدة متاعها من غزل ونحوه وقيل بيت
يب السمك وقيل بيت صغير ضيق لايكاد يتسع للتقلب وقال ابو عبيد الحفش
احفاش شبه بيت الحادة فى صغره بالدرج وقال الخطابى سمى حفشا لضيقه
لحفش الانضمام والاجتماع **قوله** حتى تمربها وفى رواية الكشميهنى لها باللام **قوله**
بالتنوين **قوله** جار بالجر والتنوين على البدلية **قوله** اوشاة اوطائر كلمة اوفيه
ق الدابة على ماذكر بطريق اللغة لابطريق العرف **قوله** فتفتض به بالفاء ثم
فوق ثم بضاد معجمة وقال الخطابى من فضضت الشئ اذا كسرته اوفرقته اى انها
اكانت فيه من الحداد بتلك الدابة وقال الاخفش معناه تتنظف به وهو مأخوذ
بهاله بنقائها وبياضها وقال القتبى سألت الحجازيين عنها فقالوا ان المعتدة كانت
س ماء ولاتقلم ظفرا وتخرج بعد الحول باقبح منظر ثم تفتض اى تكسر ماهى فيه
تمسح به قبلها وتنبذه فلايكاد يعيش وفسره مالك بقوله تفتض به تمسح به جلدها
ٔ الآن وقال ابن وهب تمسح بيدها عليه وعلى ظهره وقيل معناه تمسح به ثم
سل بالماء العذب حتى تصير بيضاء نقية كالفضة وقال الخليل الفضض الماء العذب
ت به اى اغتسلت به وقيل تفتض اى تفارق ماكانت عليه وذكر الازهرى
حمه الله رواه تقبص بالقاف وبالباء الموحدة والصاد المهملة وهو الاخذ باطراف
ة الحسن (فقبصت قبصة من اثر الرسول) والمعروف الاول وقال الكرمانى يحتمل
فى تفتض به للتعدية اوزائدة يعنى تفتض الطائر بان تكسر بعض اعضائه ولعل
لاشعار باهلاك ماكن فيه ومن الرمى الانفصال منه بالكلية **قوله** فيعطى على
، **قوله** بعرة بفتح العين وسكونها **قوله** فترمى بها اى بتلك البعرة وفى رواية
الماجشون عن مالك ترمى ببعرة من بعر الغنم اوالابل فترمى بها امامها فيكون
هاوفى رواية ابن وهب ترمى ببعرة من بعر الغنم من وراء ظهرها ثم قيل المراد برمى
لى انهارمت العدة رمى البعرة وقيل اشارة الى ان الفعل الذى فعلته من التربص
البلاء الذى كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التى رمتها استخفافا فاله
ظيما لحق زوجها وقيل بل ترميها على سبيل التفأل لعدم عودها الى ذلك **قوله** سئل
ى ما معناه ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ الكحل للحادة ﴿ش﴾ اى هذا باب
استعمال الكحل للمرأة الحادة اى التى تحد بفتح التاء وضم الحاء واما المحدة
بيناه عن قريب وقال ابن التين الصواب الحاد بلاهاء لانه نعت للمؤنث
ن وقال بعضهم لكنه جائز فليس بخطأ قلت ان كان يقال فى طالق طالقة
ائضة يقال ايضا حادة وان كان لايقال طالقة ولاحائضة فلا يقال حادة
ابن التين والذى ادعى جوازه فيه نظر لايخفى ﴿ص﴾ حدثنا آدم ابن ابى
ة حدثنا حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها ان امرأة توفى زوجها فخشوا عينيها

ابي سلمة بن عبد الاسد وهي بنت ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وزعم ابن التين انها لا رواية لها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اخرج لها مسلم حديثها كان اسمي برة فسماني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب واخرج لها البخاري حديثا تقدم في اوائل السيرة النبوية وقال ابو عمر ولدتها امها بارض الحبشة وقدمت بها وحفظت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت عند عبد الله بن زمعة بن الاسود فولدت له وكانت من افقه نساء زمانها ❊ والحديث الاول من الاحاديث الثلاثة المذكورة وهو عن ام حبيبة ❊ والحديث الثاني وهو عن زينب بنت جحش قد مضيا في الجنائز في باب احداد المرأة على غير زوجها فانه اخرجه هناك عن اسمعيل عن مالك الى آخره واخرج الحديث الثالث وهو عن ام سلمة في الطب عن مسدد عن يحيي واخرجه مسلم في الطلاق عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي في النكاح عن اسحق بن موسى الانصاري عن مالك به واخرجه النسائي في الطلاق وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى وغيره واخرجه ابن ماجة في الطلاق عن ابي بكر بن ابي شيبة به **قوله** قالت زينب سمعت ام سلمة هو موصول بالاسناد المذكور ووقع في الموطأ سمعت امي ام سلمة وزاد عبد الرزاق عن مالك بنت ابي امية زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** جاءت امرأة زاد النسائي من طريق الليث عن حميد بن نافع جاءت امرأة من قريش وسماها ابن وهب في موطائه عاتكة بنت نعيم بن عبد الله **قوله** وقد اشتكت عينها قيل يجوز فيه وجهان ضم النون على الفاعلية على ان يكون العين هي المشتكية وفتحها على ان يكون في اشتكت ضمير الفاعل وهي المرأة وروى عيناها وكذا وقع في رواية مسلم **قوله** افتكحلها بضم الحاء **قوله** لا اي لا تكحلها وكذا في رواية شعبة عن حميد بن نافع وقال الكرماني قيل هذا النهي ليس على وجه التحريم ولئن سلمنا انه للتحريم فاذا كانت الضرورة فان دين الله يسر يعني الحرمة تثبت الا عند شدة الضرر والضرورة او معناه لا تكتحل بحيث يكون فيه زينة وقال النووي فيه دليل على تحريم الاكتحال على الحادة سواء احتاجت اليه ام لا ورد عليه المنع المطلق لان الضرورة مستثناة في الشرع وفي الموطأ اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار ووجه الجمع بينهما انها اذا لم تحتج اليه لا يحل واذا احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل وقيل حديث الباب على من يتحقق الخوف على عينها ورد بان في حديث شعبة فخشيوا على عينها وفي رواية ابن مندة رمدت رمدا شديدا وقد خشيت على بصرها **قوله** مرتين او ثلاثا اي قال لا تكتحل مرتين او قال لا ثلاث مرات وقيل يجوز الاكتحال ولو كان فيه طيب وحملوا النهي على التنزيه وقيل النهي محمول على كحل مخصوص وهو ما يتزين به **قوله** انما هي اربعة اشهر وعشرا كذا وقع في الاصل بالنصب على لفظ القرآن ويجوز بالرفع على الاصل قيل الحكمة فيه ان الولد يتكامل بخلقته وينفخ فيه الروح بعد مضي مائة وعشرين يوما وهي زيادة على اربعة اشهر بنقصان الاهلة فجبر الكسر الى العدة على طريق الاحتياط وذكر العشر مؤنثا على ارادة الليالي والمراد مع ايامها عند الجمهور فلا تحل حتى تدخل الليلة الحادية عشرة وعند الاوزاعي وبعض السلف تنقضي بمضي الليالي العشر بعد الاشهر وتحل في اول اليوم العاشر **قوله** قال حميد هو ابن نافع راوي الحديث وهو موصول بالاسناد المتقدم **قوله** فقلت لزينب هي بنت ام سلمة **قوله** وما ترمي بالبعرة اي بيني لي المراد بهذا الكلام الذي خوطبت به هذه المرأة **قوله** فقالت زينب كانت المرأة الخ هكذا وقع غير مسند **قوله** حفشا بكسر الحاء المهملة وسكون الفاء وبالشين المعجمة فسره

فان اخرج هذا الحديث ههنا [illegible]
على صيغة المجهول قوله ان نحد [illegible] ولا نكتحل [illegible] قوله الا ثوب عصب بفتح العين
وسكون الصاد المهملتين وبالباء الموحدة وهو برود اليمن يعصب غزلها [illegible] قوله وقد رخص
على بناء المجهول قوله من محيضها [illegible] قوله في نبذة بضم النون
وسكون الباء الموحدة وبالذال المعجمة وهو القليل من الشيء قوله من كست اظفار [illegible]
ويأتي في الذي بعده من قسط بالقاف وقال الصغاني في التصحيح اظفار وصوابه ظفار وهو بفتح
الظاء المعجمة وتخفيف الفاء موضع بساحل عدن وقال التيمي وهي ولعله الاظفار والصواب ظفار
وقال النووي القسط والاظفار نوعان معروفان من البخور وليسا من مقصود الطيب ورخص
فيهما لازالة الرائحة لا للتطيب قوله وكنا ننهى بضم النون الاولى وسكون الثانية [illegible] ص
قال ابو عبد الله القسط والكست مثل الكافور والقافور نبذة قطعة ش [illegible] ابو عبد الله
هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان الكاف تبدل من القاف فيقال في القسط الكست كما يقال
في الكافور قافور وتبدل من الطاء التاء لتقارب مخرجهما قوله نبذة اى قطعة اشارة الى تفسير
قوله في نبذة من كست وقد مر الكلام فيه عن قريب وليس هذا بموجود في غالب النسخ ص
تلبس الحادة ثياب العصب ش اى هذا باب يذكر فيه تلبس المرأة الحادة ثياب العصب
وقد ذكرنا عن قريب ان العصب بالمهملتين برود يمنية يعصب غزلها اى يجمع ويشد ثم يصبغ
وينسج فيأتي موشيا لبقاء ما عصب منه ابيض لم يأخذه صبغ يقال برد عصب وبرود عصب
بالتنوين والاضافة وقيل هي برود مخططة قال ابن الاثير فيكون نهى المعتدة عما صبغ بعد
النسج ص حدثنا الفضل بن دكين حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام عن حفصة
عن ام عطية قالت قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد فوق ثلث الا على زوج فانها لا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ش
مطابقته للترجمة في قوله الا ثوب عصب وهشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف وسكون
الراء وقال بعضهم هو هشام الدستوائي وهو غلط والصحيح انه ابن حسان وكذا قاله الحافظ المزي
وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد بن سيرين واورد حديث ام عطية هذا ههنا مصرحا برفعه
وقال ابن المنذر اجمعوا على ان الحادة لا يجوز لها لبس المصبغة والمعصفرة الا ما صبغ بالسواد وقد
رخص في السواد عروة بن الزبير ومالك والشافعي وكرهه الزهري وكان عروة يقول لا تلبس من الحمرة
الا العصب وقال الثوري تتقي المصبوغ الا ثوب عصب وقال الزهري لا تلبس العصب وهو خلاف
الحديث وقال الشافعي كل صبغ فيه زينة او تلمع مثل العصب والحبرة والوشي فلا تلبسه غليظا
كان او رقيقا وعن مالك تجتنب الحناء والصباغ الا السواد ان لم يكن حريرا ولا تلبس الملون من الصوف
قال في المدونة الا ان لا تجد غيره ولا تلبس رقيقا وعصب اليمن ووسع في غليظه وتلبس رقيق البياض وغليظ
الحرير والكتان والقطن وقال النووي ويحرم حلى الذهب والفضة وكذلك اللؤلؤ وفي اللؤلؤ وجه
انه يجوز ص وقال الانصاري حدثنا هشام حدثتنا حفصة حدثتني ام عطية نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ولا تمس طيبا الا ادنى طهرها اذا طهرت نبذة من قسط واظفار ش الانصاري
هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك قاضي البصرة شيخ البخاري روى عنه

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل فقال لا تكحل قد كانت احداكن تكون في
شر احلاسها او شر بيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمضي اربعة اشهر وعشر وسمعت زينب
ابنة ام سلمة تحدث عن ام حبيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد فوق ثلاثة ايام الا على زوجها اربعة اشهر وعشرا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث المذكور فيما قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه **قوله** فخشوا
عينيها ويروى على عينيها بفتح الخاء وضم الشين واصله خشيوا بضم الياء فاستثقلت الضمة على الياء
فنقلت الى ماقبلها بعد سلب حركتها فالتقى ساكنان الياء والواو فحذفت الياء ولم تحذف الواو لانها
علامة الجمع فصار خشوا على وزن فعوا **قوله** لاتكحل بفتح التاء وتشديد الحاء وضم اللام
واصله لاتتكحل بتائين فحذفت احديهما وفي رواية المستملي لاتكحل بسكون الكاف وضم الحاء واللام
ويروى لاتكتحل من الاكتحال من باب الافتعال **قوله** احلاسها جمع حلس بكسر الحاء وسكون اللام وهو
الثوب او الكساء الرقيق يكون تحت البردعة **قوله** او شر بيتها شك من الراوي وذكر وصف
ثيابها ووصف مكانها **قوله** فلا حتى تمضي اي فلا تكحل حتى تمضي اربعة اشهر وعشرة ايام
قوله وسمعت القائل بهذا هو حميد بن نافع الراوي وهو موصول بالاسناد المتقدم **قوله** عن
ام حبيبة هي ام المؤمنين بنت ابي سفيان اخت معاوية واسمها رملة والحديث مضى في الجنائز
بانم منه **قوله** وعشرا بالنصب اتباعا للفظ القرآن ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا بشر حدثنا
سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قالت ام عطية نهينا ان نحد اكثر من ثلاث الا بزوج ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل وام عطية
اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة
بنت كعب ويقال بنت الحارث الانصارية والحديث من افراده **قوله** نهينا بضم النون على صيغة المجهول
قوله الا بزوج وفي رواية الكشميهني الا على زوج فان قلت روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم
رخص للمرأة ان تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها وعلى ابيها سبعة ايام وعلى من سواه ثلاثة
ايام قلت هذا غير صحيح لماتقدم ان ام حبيبة لما توفي ابوها تطيبت بعد ثلث ولعموم الاحاديث
ولان هذا الحديث ذكره ابوداود في كتاب المراسيل عن عمرو بن شعيب ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال وذكره معضلا قلت ذكر ابي داود هذا في المراسيل غير موجه الا ان كان اراد
بالارسال الانقطاع فيتجه لان عمرا ليس تابعيا والله اعلم ﴿ص﴾ باب * القسط للحادة
عند الطهر ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان استعمال القسط للمرأة الحادة عند طهرها من الحيض
اذا كانت ممن تحيض والقسط بضم القاف وسكون السين المهملة وبالطاء المهملة وهو عود يتبخر به
وقال ابن الاثير القسط ضرب من العود ﴿ص﴾ حدثني عبدالله بن عبد الوهاب حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا نهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا
عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع
الجنائز ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله من كست لانه القسط فابدلت الكاف من القاف
والتاء من الطاء وقدمر بيانه مستقصى في كتاب الحيض في باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض

وعشرا نسخت السكنى ايضا وقال ابن عبد البر لم يختلف العلماء في ان العدة بالحول نسخت
الى اربعة اشهر وعشرا وانما اختلفوا في قوله غير اخراج فالجمهور على انه نسخ ايضا حتى ادعى
زعم ذلك عن مجاهد اى قال ذلك ابن ابى نجيح عن مجاهد وان العدة الواجبة اربعة اشهر وعشرا
وتمام السنة باختيارها بحسب الوصية فان شاءت قبلت الوصية وتعتد الى الحول وان شاءت
اكتفت بالواجب ويقال يحتمل ان يكون معناه العدة الى تمام السنة واحدة واما السكنى عند اهل
زوجها ففى الاربعة الاشهر والعشر واجب وفى التمام باختيارها ولفظه قاعدة كما هى واجبة عليها
يؤيد هذا الاحتمال وحاصله انه لا يقول بالنسخ والله اعلم ص وقال عطاء عن ابن عباس
نسخت هذه الآية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول الله غير اخراج ش
اى قال عطاء ابن ابى رباح عن عبد الله بن عباس الى آخره وقد مر فى تفسير سورة البقرة ص
وقال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهلها اوسكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله (فلا جناح
عليكم فيما فعلن فى انفسهن) قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها ش
اى قال عطاء المذكور قوله لا سكنى لها هو قول ابى حنيفة ان المتوفى لها زوجها لا سكنى لها وهو
احد قولى الشافعى كالنفقة واظهرهما الوجوب ومذهب مالك ان لها السكنى اذا كانت الدار ملكا
للميت ص حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبد الله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم حدثنى حميد بن نافع
عن زينب ابنة ام سلمة عن ام حبيبة ابنة ابى سفيان لما جاءها نعى ابيها دعت بطيب فمسحت ذراعيها
وقالت مالى بالطيب من حاجة لولا انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ش
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ما يتعلق بالمعتدة والترجمة فى العدة والحديث قدمر عن قريب
فى باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا قوله نعى ابيها اى خبر موته ص باب
مهر البغى والنكاح الفاسد ش اى هذا باب فى بيان حكم مهر البغى وهو بفتح الباء وكسر
العين المعجمة وتشديد الياء قال بعضهم هو على وزن فعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث وقال
الكرمانى وزنه فعول قلت على الاصل لان اصله بغوى على وزن فعول اجتمعت الواو والياء وسبقت
احداهما بالسكون فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء فصار بغى بضم العين ثم ابدلت الضمة
كسرة لاجل الياء فصارت بغى واما قول البعض ان وزنه فعيل فليس بصحيح اذ لو كان كذلك
للزمته الهاء كامرأة حليمة وكريمة واشتقاقه من البغاء وهو الزنا قوله والنكاح الفاسد اى
وفى حكم النكاح الفاسد وانواعه كثيرة كالنكاح بلا شهود وبلا ولى عند البعض ونكاح المعتدة
والنكاح الموقت والشغار عند البعض ونحوها ص وقال الحسن اذا تزوج محرمة وهو لا يشعر
فرق بينهما ولها ما اخذت وليس لها غيره ثم قال بعد لها صداقها ش اى قال الحسن البصرى
اذا تزوج محرمة بضم الميم وتشديد الراء اى امرأة محرمة عليه وفى رواية المستملى محرمه بفتح الميم وسكون
الحاء وفتح الراء والميم وبالضمير وقال الكرمانى محرمة بلفظ فاعل من الاحرام وبلفظ مفعول
التحريم وبلفظ المحرم بفتح الميم والراء المضاف وضبطه الدمياطى بضم الميم وكسر الراء وقال ابن
التين يريد ذات محرم قوله وهو لا يشعر اى والحال ان الرجل لم يدر بذلك فرق بينهما ولها
ما اخذت من الرجل يعنى صداقها المسمى وليس لها غيره وهو قول مالك المشهور قوله ثم قال

الكرماني والدلالة بلا واسطة ولعل البخاري اخذه مذاكرة فلهذا لم يقل بصيغة التحديث وهشام هو ابن حسان وقد مر عن قريب وقد وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي عن الانصاري بلفظ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان تحد المرأة فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا **قوله** نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تمس فيه حذف تقديره نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لا تمس طيبا **قوله** الادنى طهرها اى الا فى اول طهرها والادنى بمعنى الاول وقيل بمعنى عند وهو الاوجه وقال الكرماني ويروى الى ادنى مكان الا **قوله** نبذة بالنصب بدل من قوله طيبا ويجوز ان يكون منصوبا بفعل مقدر تقديره وتمس نبذة من قسط واظفار بواو العطف وهو الاوجه على ما لا يخفى ﴿ ص ﴾ باب ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله بما تعملون خبير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه قوله عز وجل والذين الى قوله خبير كذا هذا المقدار فى رواية الاكثرين ورواية ابي ذر وساق فى رواية كريمة الاية بكمالها وقد مر تفسير هذه الاية فى سورة البقرة ﴿ ص ﴾ حدثني اسحق بن منصور اخبرنا روح ابن عبادة حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا) قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل زوجها واجبا فانزل الله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى انفسهن من معروف) قال جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله عز وجل غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وشبل بكسر الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة ابن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة المكي يروى عن عبد الله بن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة واسمه يسار ضد اليمين وقد مضى هذا بهذا السند والمتن فى تفسير سورة البقرة ومضى الكلام فيه هناك **قوله** عن مجاهد والذين الخ اى عن مجاهد انه قال فى قوله تعالى (والذين يتوفون) الى آخره وقوله قال كانت هذه العدة توضيح هذا المقدار اى قال مجاهد كانت هذه العدة واشار بها الى العدة التى تتضمنها هذه الاية **قوله** واجبا القياس واجبة بالتأنيث ولكن كذا وقع فى رواية لابي ذر عن الكشميهني ووجهه اما باعتبار الاعتداد واما بتقدير ان يقال امرا واجبا واما ان يجعل الواجب اسما لما يذم تاركه ويقطع النظر عن الوصفية ووقع فى رواية كريمة واجب بالرفع ووجهه ان يكون خبر مبتداء محذوف اى امر واجب او ان كانت تامة ويكون قوله تعتد مبتدأ وواجب خبره على طريقة قولك تسمع بالمعيدى خير من ان تراه ويكون التقدير وان تعتد اى واعتدادها عند اهل زوجها واجب كما يقدر فى تسمع ان تسمع ثم يقول اى سماعك بالمعيدى خير من ان تراه اى من رؤيته **قوله** قال جعل الله اى قال مجاهد جعل الله الى آخره وحاصل كلام مجاهد انه جعل على المعتدة تربص اربعة اشهر وعشرا واوجب على اهلها ان تبقى عندهم سبعة اشهر وعشرين ليلة تمام الحول وقال ابن بطال هذا قول لم يقله احد من المفسرين غيره ولا تابعه عليه احد من الفقهاء بل اطبقوا على ان آية الحول منسوخة وان السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول فى العدة بالاربعة اشهر

سترا على المرأة وجب الصداق كاملا واليه ذهب عمر وعلي وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وهو قول الكوفيين والليث والاوزاعي واحمد وقالت طائفة لايجب المهر الابالمسيس اي الجماع روى ذلك عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله تعالى عنهم وبه قال شريح والشعبي واليه ذهب الشافعي وابوثور وعن ابن المسيب اذا دخل بامرأته في بيتها صدق عليها وان دخلت عليه في بيته صدقت عليه وهو قول مالك قوله اوطلقها قبل الدخول والمسيس وقال ابن بطال تقديره اوكيف طلقها فاكتفى بذكر الفعل عن ذكر المصدر لدلالته عليه انتهى وانما ذكراللفظين اعني الدخول والمسيس اشارة الى المذهبين الا كتفاء بالخلوة او الاحتياج الى الجماع ولفظ المسيس لم يثبت الافي رواية النسفي ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لي عمرو بن دينار في الحديث شيء لااراك تحدثه قال قال الرجل مالي قال لامال لك ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعدمنك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقد دخلت بها واستنبط من منطوق لفظ فقد دخلت بها كمال المهر بالدخول ومن مفهومه عدم الكمال وعلم النصف بالقرآن والحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مضى فيما قبل في باب صداق الملاعنة فانه اخرجه هناك ايضا عن عمرو بن زرارة عن اسمعيل بن علية عن ايوب السختياني الى آخره ﴿ ص ﴾ * باب * المتعة للتي لم يفرض لها ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم المتعة للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يسم لها صداقا * واختلف في المتعة فقالت طائفة هي واجبة للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يسم لها صداقا وروى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وهو قول عطاء والشعبي والنخعي والزهري وبه قال الكوفيون ولايجمع مهر مع المتعة وقال ابن عبد البر وبه قال شريح وعبدالله بن معقل ايضا وقالت الحنفية فان دخل بها ثم طلقها فانه يمتعها ولايجبر عليه هنا وهو قول الثوري وابن حي والاوزاعي الا ان الاوزاعي قال فان كان احدالزوجين مملوكا لم تجب وقال ابو عمر وقد روى عن الشافعي مثل قول ابي حنيفة وقالت طائفة لكل مطلقة متعة مدخولا بها كانت اوغير مدخول بها اذا وقع الفراق من قبله ولم يتم الا به الا التي سمى لها وطلقها قبل الدخول وهو قول الشافعي وابي ثور وروى عن علي رضي الله تعالى عنه لكل مطلقة متعة ومثله عن الحسن وسعيد بن جبير وابي قلابة وقالت طائفة المتعة ليست بواجبة في موضع من المواضع وهو قول ابن ابي ليلى وربيعة ومالك والليث وابن ابي سلمة ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى لاجناح عليكم ان طلقتم النساء مالم تمسوهن الى قوله ان الله بما تعملون بصير ﴿ ش ﴾ استدل البخاري بهذه الآية على وجوب المتعة لكل مطلقة مطلقا وهو قول سعيد بن جبير وغيره واختاره ابن جرير وتمام الآية (مالم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين) قوله (ومتعوهن) امر بامتاعها وهو تعويضها عما فاتها بشيء تعطاه من زوجها بحسب حاله (على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) والموسع الذي له سعة والمقتر الضيق الحال قوله قدره اي مقداره الذي يطيقه وهذه الآية نزلت في رجل من الانصار تزوج بامرأة من بني حنيفة ولم يسم لها مهرا طلقها قبل الدخول فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم متعها ولو بقلنسوة وقال اصحابنا لاتجب المتعة الالهذه وحدها وتستحب لسائر المطلقات قوله متاعا تأكيد لقوله ومتعوهن

اى احصن به اى بدار قال والحسن بواعمه لها صداقها بى صداق مثله وبه قال ... على هدى الوليد
وطائفة تقول اصداق المثل وطائفة تقول بالمسمى واما من تزوج محرمة وهو عالم بالتحريم فقال مالك
وابو يوسف ومحمد والشافعى عليه الحد ولا صداق فى ذلك وقال الثورى وابو حنيفة لا حد عليه
وان علم يعزر وقال ابو حنيفة لا تبلغ به اربعين وتعليق الحسن رواه ابن ابى شيبة عن عبدالاعلى
عن سعيد عن مطر عنه به ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن الزهرى عن
ابى بكر بن عبدالرحمن عن ابى مسعود قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ثمن الكلب
وحلوان الكاهن ومهر البغى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله المعروف
بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومى وابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصارى البدرى والحديث مضى فى كتاب البيوع فى باب ثمن الكلب فانه اخرجه
هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن ابى بكر الى آخره ومضى الكلام فيه هناك
اما ثمن الكلب فحرام عند الحسن البصرى وربيعة وحماد بن ابى سليمان والاوزاعى والشافعى
واحمد وداود ومالك فى رواية واحتجوا بهذا الحديث وقال عطاء وابراهيم النخعى وابو حنيفة
وابو يوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التى ينتفع بها يجوز بيعها ويباح
اثمانها واجابوا عن الحديث بان النهى عنه انما كان حين امر صلى الله تعالى عليه وسلم بقتل الكلاب
ولما اباح الانتفاع بها للاصطياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ النهى المذكور واما حلوان الكاهن
فانه رشوة يأخذها الكاهن على ما يأتى به من الباطل و روى الطحاوى ايضا عن ابى مسعود
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ثلث هن سحت ثم ذكر مثل الحديث المذكور واما مهر
البغى وهو الذى يعطى على النكاح المحرم فحرام وقال القاضى لم يختلف العلماء فى تحريم اجر
البغى لانه ثمن عن محرم وقد حرم الله الزنا فلذلك ابطلوا اجر المغنية والنائحة واجمعوا على بطلانه
﴿ص﴾ حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال لعن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم الواشمة والمستوشمة وآكل الربوا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغى
ولعن المصورين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو جحيفة بضم الجيم اسمه وهب
بن عبدالله السوائى نزل الكوفة ابتنى بها دارا ومضى الحديث فى البيوع فى باب ثمن الكلب
والواشمة من الوشم بالمعجمة وهو ان يغرز الجلد بالابرة ثم يحشى بالكحل والمستوشمة التى تسأل
ان يفعل بها ذلك والموكلة المطعم والاكل الآخذ وانما سوى فى الاثم بينهما وان كان احدهما
رابحا والآخر خاسرا لانهما فى فعل الحرام شريكان متعاونان ﴿ص﴾ حدثنا على بن الجعد
اخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
عن كسب الاماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المراد بكسب الاماء هو ما يأخذنه على
الزنا فيدخل فى مهر البغى والحديث مر فى آخر البيوع ومحمد بن جحادة بضم الجيم وتخفيف الحاء
المهملة الايامى بتخفيف الياء آخر الحروف وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاى سلمان الاشجعى
﴿ص﴾ باب * المهر للمدخول عليها وكيف الدخول اوطلقها قبل الدخول والمسيس
﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم المهر للمرأة المدخول عليها **قوله** وكيف الدخول عطف
على ماقبله اى وفى بيان كيفية الدخول يعنى بم يثبت بين العلماء وقالت طائفة اذا اغلق بابا وارخى

وقع فى رواية الجميع ووقف النسفى عند قوله قل العفو وسبب نزول هذه الآية ما اخرجه ابن ابى
حاتم من مرسل يحيى بن ابى كثير باسناد صحيح اليه انه بلغه ان معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقالا ان لنا ارقاء واهلين فما ننفق من اموالنا فنزلت قوله (قل العفو) بالنصب
اى انفقوا العفو وقرأ الحسن وقتادة وابو عمرو بالرفع اى هو العفو ومثله قولهم ماذا ركبت افرس
ام بعير يجوز فيه الرفع والنصب واختلفوا فى تفسير العفو فروى عن سالم والقاسم العفو وفضل
المال بالتصدق به عن ظهر غنى وعن مجاهد هو الصدقة المفروضة وقال الزجاج امر الناس
ان ينفقوا الفضل حتى فرضت الزكاة فكان اهل المكاسب يأخذ من كسبه كل يوم ما يكفيه ويتصدق
بباقيه ويأخذ اهل الذهب والفضة ما ينفقونه فى عامهم وينفقون باقيه ويقال العفو ما سهل ومنه افضل
الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى قوله لعلكم تتفكرون اى تتفكرون فتعرفون فضل الآخرة على الدنيا
وقيل هو على التقديم والتأخير اى (كذلك يبين الله لكم الآيات) فى امر الدنيا (والآخرة لعلكم تتفكرون
﴿ص﴾ وقال الحسن العفو الفضل ﴿ش﴾ اى قال الحسن البصرى المراد بالعفو فى قوله
تع (قل العفو) الفضل اى الفاضل عن حاجته وهذا التعليق وصله عبد بن حميد عنه وعن الحسن
لا تنفق مالك حتى تجهد فتسأل الناس ﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شعبة عن عدى ابن ثابت
قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصارى عن ابى مسعود الانصارى فقلت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى والحديث مضى فى الايمان
فى باب ما جاء ان الاعمال بالنية قوله فقلت عن النبى اى اترويه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
او تقوله عن الاجتهاد قال بعضهم القائل فقلت هو شعبة بينه الاسماعيلى فى رواية له فقلت لم يبين
هذا القائل كيف بينه الاسماعيلى فلم لا يجوز ان يكون القائل عبد الله بن يزيد بل الظاهر يشعر انه
هو ويحتمل ان يكون عدى بن ثابت على ما لا يخفى قوله على اهله قال صاحب المغرب اهل الرجل
امرأته وولده والذى فى عياله ونفقته وكذا كل اخ او اخت او عم او ابن عم او صبى اجنبى يقوته
فى منزله وعن الازهرى اهل الرجل اخص الناس به ويجمع على اهلين والاهالى على غير قياس
ويقال الاهل يحتمل ان يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق به من عداه
بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب اولى فان قلت كيف
يكون اطعام الرجل اهله صدقة وهو فرض عليه قلت جعل الله الصدقة فرضا وتطوعا ويجزى
العبد على ذلك بحسب قصده ولا منافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة وقيل انما اطلق
الشارع صدقة على النفقة الفرض لئلا يظنوا ان قيامهم بالواجب لا اجر لهم وقال المهلب النفقة
على الاهل والعيال واجبة بالاجماع وقال الطبرى النفقة على الاولاد ما داموا صغارا فرض عليه
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم وابدأ بمن تعول لان الولد ما دام صغيرا فهو عيال وقال ابن المنذر
واختلفوا فيمن بلغ من الابناء ولا مال له ولا كسب فقال طائفة على الاب ان ينفق على ولد صلبه
الذكور حتى يحتلموا والبنات حتى يزوجن فان طلقها قبل البناء فهى على نفقتها وان طلقها بعد
البناء او مات عنها فلا نفقة لها على ابيها ولا نفقة لولد الولد على الجد هذا قول مالك وعندنا
نفقة الاخوة والاخوات والاعمام والعمات والاخوال والخالات واجبة بشرط العجز مع قيام

يعني تمتيعا بالمعروف الذي يحسن في الشرع والمروءة **قوله** حقا صفة لمتاعا اي متاعا واجبا عليهم او حق ذلك حقا على المحسنين الذين يحسنون الى المطلقات بالتمتيع ﴿ص﴾ وقوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون ﴿ش﴾ اي وقوله تعالى وللمطلقات الآية واستدل البخاري ايضا بعموم هذه الآية في وجوب المتعة لكل مطلقة مطلقا وقال الزمخشري عم المطلقات بايجاب المتعة لهن بعدما اوجبها لواحدة منهن وهي المطلقة غير المدخول بها وقال حقا على المتقين كما قال ثمة حقا على المحسنين والذي فصل يقول ان هذه منسوخة بتلك الآية وهي قوله تعالى (لا جناح عليكم ان طلقتم النساء) الآية فان قلت كيف نسخت الآية المتقدمة المتأخرة قلت قد تكون الآية متقدمة في التلاوة وهي متأخرة في التنزيل كقوله (سيقول السفهاء) مع قوله (قد نرى تقلب وجهك في السماء) وقال ابو عمر لم يختلف العلماء ان المتعة المذكورة في الكتاب العزيز غير مقدرة ولا محدودة ولا معلوم مبلغها ولا وجب قدرها فروى عن مالك ان عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته فمتعها بوليدة وكان ابن سيرين يمتع بالخادم او النفقة او الكسوة ويمتع الحسن ابن علي زوجته بعشرة آلاف فقال (متاع قليل من حبيب مفارق) ويمتع شريح بخمسمائة درهم والاسود ابن يزيد بثلاث مائة وعروة بخادم وقال قتادة المتعة جلباب ودرع وخمار واليه ذهب ابو حنيفة رضي الله عنه وقال هذا لكل حرة او امة او كتابية اذا وقع الطلاق من جهته وعن ابن عمر ثلاثون درهما وفي رواية انه تمتع بوليدة ﴿ص﴾ ولم يذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الملاعنة متعة حين طلقها زوجها ﴿ش﴾ هذا من كلام البخاري اراد انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يذكر في الاحاديث التي رويت عنه في اللعان متعة وكأنه تمسك بهذا ان الملاعنة لا متعة لها وقال الكرماني المفهوم من كلام البخاري ان لكل مطلقة متعة والملاعنة غير داخلة في جملة المطلقات ثم قال لفظ طلقها صريح في انها مطلقة ثم اجاب بان الفراق حاصل بنفس اللعان حيث قال فلا سبيل لك عليها وتطليقه لم يكن بامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان كلاما زائدا صدر منه تأكيدا ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد وابعد لك منها ﴿ش﴾ ذكر هذا الحديث الذي مضى عن قريب في باب صداق الملاعنة تأكيدا لما قاله ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة لانه ليس فيه تعرض للمتعة وعمرو هو ابن دينار **قوله** فذاك ابعد لابد فيه من بعد وزيادة لان افعل التفضيل يقتضي ذلك فالبعد هو طلب استيفاء ما يقابله وهو الوطء والزيادة هي ضم ايذائها بالقذف الموجب للانتقام عنه لا للانعام اليه والتكرار لانه اسقط الحد الموجب لتشفي المقذوف عن نفسه باللعان والله اعلم

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب النفقات وفضل النفقة على الاهل ﴿ش﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام النفقات وفي بيان فضل النفقة على الاهل ووقع كذا في رواية ابي ذر والنسفي هكذا كتاب النفقات بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل النفقة على الاهل وليس في رواية ابي ذر لفظ باب ﴿ص﴾ وقول الله تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الايات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على النفقات المجرور باضافة لفظ الكتاب اليه وكذا

اى هذا باب فى بيان وجوب النفقة على الاهل اى الزوجة ونحوها وعطف عليه العيال من باب عطف العام على الخاص وقد مضى الكلام فى الاهل عن قريب وعيال الرجل من يكون فى
نفقتهم وينفق عليهم واصل عيال عوال لانه من عال عياله وعولا وعالة اذا قاتهم فاسدت الواو
ياء لتحركها وانكسار ما قبلها وقال الجوهرى وواحد العيال عيل بالتشديد والجمع عيائل مثل جيد
وجياد وجيائد ✽ ص ✽ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح قال حدثنى
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصدقة ماترك غنى واليد
العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول تقول المرأة اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى ويقول العبد
اطعمنى واستعملنى ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى فقالوا يا ابا هريرة سمعت هذا من رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا هذا من كيس ابى هريرة ✽ ش ✽ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر
ابن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان والحديث
اخرجه النسائى فى عشرة النساء عن محمد بن عبد العزيز **قوله** ماترك غنى يعنى مالم يجحف
بالمعطى انها سبيل عليه كما فى قوله ماكان عن ظهر غنى وقيل معناه ماداوى المعطى غنى والاول
اوجه **قوله** واليد العليا خير من اليد السفلى قد مضى فى الزكاة اقوال فيه وان اصحها العليا المعطية
والسفلى السائلة **قوله** وابدأ بمن تعول اى ابدأ فى الانفاق بعيالك ثم اصرف الى غيرهم **قوله**
تقول المرأة اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى وفى رواية النسائى عن محمد بن عبد العزيز عن حفص بن غياث
بسند حديث الباب اما ان تنفق على **قوله** ويقول العبد اطعمنى واستعملنى فى رواية الاسمعيلى
ويقول خادمك اطعمنى والا فبعنى **قوله** الى من تدعنى وفى رواية النسائى والاسمعيلى الى من تكلنى
قوله من كيس ابى هريرة قال صاحب التوضيح اى من قوله والتحقيق فيه ماقاله الكرمانى الكيس بكسر
الكاف الوعاء وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ففيه نفى يريد به الاثبات واثبات يريد به النفى على سبيل التعكيس ويحتمل ان يكون لفظ هذا اشارة
الى الكلام الاخير ادراجا من ابى هريرة وهو تقول المرأة الى آخره فيكون اثباتا لا انكارا يعنى هذا
المقدار من كيسه فهو حقيقة فى النفى والاثبات قال وفى بعضها يعنى فى بعض الروايات بفتح الكاف يعنى
من عقل ابى هريرة وكياسته قال التيمى اشار البخارى الى ان بعضه من كلام ابى هريرة وهو مدرج فى
الحديث ✽ وفى هذا الحديث احكام ✽ الاول ان حق نفس الرجل يقدم على حق غيره ✽ الثانى
ان نفقة الولد والزوجة فرض بلا خلاف ✽ الثالث ان نفقة الخدم واجبة ايضا ✽ الرابع استدل
بقوله اما ان تطعمنى واما ان تطلقنى من قال يفرق بين الرجل وامرأته اذا اعسر بالنفقة واختارت فراقه
قال بعضهم وهو قول جمهور العلماء وقال الكوفيون يلزمها الصبر ويتعلق النفقة بذمته واستدل
الجمهور بقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا) واجاب المخالف بانه لو كان الفراق واجبا
لما جاز الابقاء اذا رضيت ورد عليه بان الاجماع دل على جواز الابقاء اذا رضيت فبقى ماعداه على
عموم النهى وبالقياس على الرقيق والحيوان فان من اعسر بالانفاق عليه اجبر على بيعه انتهى قلت
الذى قاله الكوفيون هو قول عطاء بن ابى رباح وابن شهاب الزهرى وابن شبرمة وابى سليمان وعمر
ابن عبد العزيز وهو المحكى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وروى عن عبد الوارث عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كتب عمر رضى الله تعالى عنه الى امراء الاجناد ادعوا فلانا

الحاجة [illegible] الاتجب [illegible] ابى [illegible]
[illegible] فعلها حسبة لله تعالى وقال [illegible] احتسبها اى اراد بها [illegible] طريقه [illegible] انه يجب عليه
الانفاق فينوى بنية اذا [illegible] ما امر به ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج
عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله انفق يا ابن آدم انفق عليك ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون هو عبد الله بن ذكوان
والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده **قوله** انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق **قوله**
انفق عليك بضم الهمزة بصيغة المضارع جواب الامر وروى مسلم من طريق همام عن ابى هريرة
بلفظ ان الله قال لى انفق انفق عليك ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ثور بن زيد
عن ابى الغيث عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد
فى سبيل الله او القائم الليل الصائم النهار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الساعى على الارملة
هو الذى يسعى لتحصيل النفقة على الارملة التى لا زوج لها وثور بالثاء المثلثة وابو الغيث سالم
مولى ابن مطيع القرشى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الادب عن القعنبى واخرجه مسلم ايضا
فى الادب عن القعنبى واخرجه الترمذى فى البر عن اسحق بن موسى واخرجه النسائى فى الزكاة عن
عمرو بن منصور واخرجه ابن ماجة فى التجارات عن يعقوب بن حميد **قوله** او القائم الليل شك من
الراوى وفى رواية معن بن عيسى وابن وهب وابن بكير وآخرين عن مالك بلفظ او كالذى يصوم
النهار ويقوم الليل وفى رواية ابن ماجة من الدراوردى عن ثور مثله ولكن بالواو لا باو ويجوز
فى القائم الليل الحركات الثلاثة كما فى الحسن الوجه فى الوجوه الاعرابية وان اختلفا فى بعضها بكونه
حقيقة او مجازا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد
عن ابيه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى وانا مريض بمكة فقلت لى مال اوصى بمالى
كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير ان تدع ورثتك اغنياء خير من
ان تدعهم عالة يتكففون الناس فى ايديهم ومهما انفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة تضعها فى فى امرأتك
ولعل الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضر بك آخرون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله مهما انفقت
فهو لك صدقة وسفيان هو الثورى قاله الكرمانى وسعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وعامر
هو ابن سعد بن ابى وقاص يروى عن ابيه والحديث مضى فى الجنائز فى باب رثاء النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد ابى وقاص
عن ابيه باتم منه **قوله** فالشطر اى النصف **قوله** الثلث الاول منصوب على الاغراء او على تقدير
اعط الثلث ويجوز فيه الرفع على تقدير الثلث يكفيك والثلث الثانى مبتدأ وخبره هو قوله كثير
بالثاء المثلثة او بالباء الموحدة **قوله** ان تدع اى ان تترك وان مصدريه محلها رفع بالابتداء وخبره قوله خير
والتقدير ودعك اى تركك ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة وهو جمع عائل وهو الفقير **قوله** يتكففون
الناس اى يمدون الى الناس اكفهم للسؤال **قوله** تضعها فى محل النصب على الحال **قوله** فى فى امرأتك اى
فى فم امرأتك واذا قصد بابعد الاشياء عن الطاعة وهو وضع اللقمة فى فم المرأة وجه الله تعالى ويحصل به
الاجر فغيره بالطريق الاولى وفى الحديث معجزة فانه انتعش وعاش حتى فتح العراق وانتفع به اقوام فى دينهم
ودنياهم وتضرر به الكفار ﴿ص﴾ باب ﴿ وجوب النفقة على الاهل والعيال ﴿ش﴾

ليس بحكرة وان ماضى الانسان من رزقه ارجد من نخله وثمره وحبسه لقوته لا يسمى حكرة ولا خلاف في هذا بين الفقهاء وقال الطبري فيه دليل الرد على الصوفية حيث قالوا الادخار من يوم لغد ليس فاعله اذ لم يتوكل على ربه حق توكله ولا خفاء بفساد هذا القول ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك بن اوس فسألته فقال مالك انطلقت حتى ادخل على عمر رضي الله تعالى عنه اذ اتاه حاجبه يرفأ هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون قال نعم فاذن لهم قال فدخلوا وسلموا فجلسوا ثم لبث يرفأ قليلا فقال لعمر هل لك في علي وعباس رضي الله تعالى عنهما قال نعم فاذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا انشدكم بالله الذي به تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يعطه احدا غيره قال الله (ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) الى قوله قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبضها ابو بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك من ابن اخيك واتى هذا يسألني نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها ابو بكر رضي الله تعالى عنه وبما عملت به فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك فقال الرهط نعم قال فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها فانا اكفيكماها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم والحديث قد مضى في باب فرض الخمس بزيادة بعض الالفاظ فيه ومضى الكلام فيه هناك ولنتكلم ببعض شيء لبعد المسافة **قوله** يرفأ بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموزا وغير مهموز **قوله** اتئدوا امر من

[illegible] [illegible] المدينة رحلوا عنها [illegible] الى الشام واما ان يسووا بينهم [illegible] واما ان يدعوا [illegible] نفقة [illegible] ولم يعرض الى شيء [illegible] وقول هذا القائل واصحاب المخالف هل اراد به ابا حنيفة ام غيره فان اراد به ابا حنيفة فلا وجه لتعصبه من بين هؤلاء وليس ذلك الا من اريحة التعصب وان اراد به غيره مطلقا كان ينبغي ان يقول واجاب المخالفون ولا يتم استدلالهم بقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا) لان ابن عباس ومجاهدا ومسروقا والحسن وقتادة والضحاك والربيع ومقاتل بن حيان وغير واحد قالوا هذا في الرجل كان يطلق امرأته فاذا قارب انقضاء العدة راجعها اضرارا لئلا تذهب الى غيره ثم يطلقها فتعتد فاذا شارفت على انقضاء العدة يطلق ليطول عليها المدة فنهاهم الله عن ذلك وتوعدهم عليه فقال (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) اي بمخالفة امر الله عز وجل فبطل استدلالهم بهذا وعموم النهي ليس فيما قالوا وانما هو في الذي ذكرنا عن ابن عباس ومن معه والقياس على الرقيق والحيوان لا يملكان شيئا ولا يجد الرقيق من يسلفه ولا يصبران على عدم النفقة بخلاف الزوجة فانها تصبر وتستدين على ذمة زوجها ولان التفريق يبطل حقها وابقاء النكاح يؤخر حقها الى زمن اليسار عند فقره والى زمن الاحضار عند غيبته والتأخر اهون من الابطال ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من افراده قوله ما كان عن ظهر غنى اي ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل اراد ما فضل عن العيال والظهر قد يزاد في مثل هذا اتساعا للكلام وتمكينا كأن صدقته مستندة الى ظهر قوي من المال ﴿ص﴾ باب ❊ حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله وكيف نفقات العيال ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز حبس الرجل قوت سنة يعني ادخاره القوت لاجل اهله يكفيه سنة وكيف شأن نفقات العيال والكيفية راجعة الى صفة النفقات من حيث الفريضة والوجوب وعدمهما ﴿ص﴾ حدثني محمد بن سلام اخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال قال لي معمر قال لي الثوري هل سمعت في الرجل يجمع لاهله قوت سنتهم او بعض السنة قال معمر فلم يحضرني ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب الزهري عن مالك بن اوس عن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن عيينة هو سفيان بن عيينة ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والثوري هو سفيان والحديث من افراده وقد فات ابن عيينة سماع هذا الحديث من الزهري فرواه عنه بواسطة معمر وقد رواه ايضا عن عمرو بن دينار عن الزهري باتم من سياق معمر وتقدم في سورة الحشر واخرجه احمد والحميدي في مسنديهما عن سفيان عن معمر وعمرو بن دينار جميعا عن الزهري وقد اخرج مسلم رواية معمر وحدها عن يحيى بن يحيى عن سفيان عن معمر عن الزهري لكن لم يسق لفظه واخرج اسحق بن راهويه في مسنده رواية معمر منفردة عن سفيان عنه عن الزهري بلفظ كان ينفق على اهله نفقة سنة من مال بني النضير ويجعل ما بقي في الكراع والسلاح قوله بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وبالراء وهم حي من يهود خيبر وقد دخلوا في العرب وهم على نسبتهم الى هرون اخي موسى عليهما السلام وقال المهلب فيه دليل على جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه

فى عامين وقال ابن عباس اذا ذهبت رضاعته فانما الحمل ستة اشهر ﴿ ص ﴾ وقال وان تعاسرتم فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه الى قوله بعد عسر يسرا ﴿ ش ﴾ اشار بهذه الآية الكريمة الى مقدار الانفاق وانه بالنظر لحال المنفق قوله وان تعاسرتم اى فى الارضاع فابى الزوج ان يعطى المرأة اجرة رضاعها وابت الام ان ترضعه فليس له اكراهها على ارضاعه فسترضع له اخرى فستوجد ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه وفيه معاتبة الام على المعاسرة اى سيجد الاب غير معاسرة ترضع له ولده ان عاسرته امه قوله لينفق ذو سعة اى ذو موجود من سعته على قدر موجوده ومن قدر اى ومن ضيق عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله اى فلينفق من ذلك الذى اعطاه الله وان كان قليلا لايكلف الله نفسا الا ما آتاها اى اعطاها من المال سيجعل الله بعد عسر يسرا اى بعد ضيق فى المعيشة ﴿ ص ﴾ وقال يونس عن الزهرى نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك ان تقول الوالدة لست مرضعته وهى امثل له غذاء واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تأبى بعد ان يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه وليس للمولود له ان يضار بولده والدته فيمنعها ان ترضعه ضرارا لها الى غيرها فلا جناح عليهما ان يسترضعا عن طيب نفس الوالد والوالدة فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور فصاله فطامه ﴿ ش ﴾ اى قال يونس بن يزيد القرشى الايلى عن محمد بن مسلم الزهرى الى آخره وهذا التعليق وصله عبد الله بن وهب فى جامعه عن يونس قال قال ابن شهاب فذكره الى قوله وتشاور قوله نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك فى قوله عز وجل (لاتكلف نفس الا وسعها لاتضار والدة بولدها) قال فى التفسير لاتضار والدة بولدها اى بان تدفعه عنها لتضر اباه بتربيته ولكن ليس لها دفعه اذا ولدته حتى تسقيه اللباء الذى لايعيش بدون تناوله غالبا ثم بعد هذا لها دفعه عنها ان شاءت ولكن ان كانت مضارة لابيه فلا يحل لها ذلك كما لايحل له انتزاعه منها لمجرد الضرار لها قوله وهى امثل له اى الوالدة افضل للصغير غذا اى من حيث الغذاء واشفق عليه من غيرها وارفق به اى بالصغير من غيرها قوله فليس لها ان تأبى اى ليس للوالدة ان تمتنع بعد ان يعطيها الزوج من نفسه ما جعل الله عليه النفقة قوله ضرارا لها وفى بعض النسخ ضرارا بها وهو يتعلق بقوله فيمنعها اى منعا ينتهى الى رضاع غيرها قوله فان ارادا فصالا اى فان اتفق والدا الطفل على فصاله قبل الحولين ورأيا فى ذلك مصلحة له وتشاورا فى ذلك واجتمعا عليه فلا جناح عليهما فى ذلك فيؤخذ منه ان انفرد احدهما بذلك دون الآخر لايكفى ولايجوز لواحد منهما ان يستبد بذلك من غير مشاورة الاخر قوله فصاله فطامه هذا تفسير ابن عباس اخرجه الطبرى عنه والفصال مصدر تقول فاصلته افاصله مفاصلة وفصالا اذا فارقته من خلطة كانت بينهما وفصال الولد منعه من شرب اللبن ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان نفقة المرأة الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة ان عائشة رضى الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يارسول الله ان اباسفيان رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له عيالنا قال لا الا بالمعروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى نفقة الولد فقط لان اباسفيان كان حاضرا فى المدينة وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الايمان والنذور عن يحيى بن بكير عن ليث قوله هند بنت عتبة بضم

الاتئاد وهو التأني وعدم العجلة قوله انشدكم بضم الشين اى اسألكم بالله قوله لم يعطه غيره لان
الفئ كله على اختلاف فيه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما احتازها بالحاء المهملة والزاى
اى جمعها لنفسه دونكم قوله ولا استأثر اى ولا استقل بها ولا تفرد بها يقال استأثر فلان به اذا اخذه
لنفسه قوله وبثها اى فرقها قوله هذا المال اى فدك ونحوها قوله مجعل مال الله اى موضع جعل مال الله فيه
يعنى بيت المال قوله وانتما مبتدأ وقوله تزعمان خبره قوله واقبل على على وعباس جملة حالية معترضة قوله
كذا وكذا اى لا يعطى ميراثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والله يعلم انه اى ان ابا بكر قوله
صادق اى فى القول قوله بار بالباء الموحدة وتشديد الراء اى فى العمل راشد اى فى الاقتدا
برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وامركما جميع اى مجتمع اى لم يكن بينكما منازعة قوله
من ابن اخيك اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وامرأته اى فاطمة رضى الله تعالى عنها
قوله من ابيها اى نصيبها الكائن من ابيها وهو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله
فقال الرهط وهم عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد رضى الله تعالى عنهم قوله فاقبل اى عمر على
على وعباس قوله افتلتمسان منى اى افتطلبان منى قضاء اى حكما غير ذلك اى غير ما حكمت به
وقال الخطابى هذه القصة مشكلة فانهما اخذاها من عمر رضى الله تعالى عنه على الشريطة واعترفا
بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما تركنا صدقة فما الذى بدالهما بعد ذلك حتى تخاصما والمعنى
فيها انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل منهما بالتدبير والتصرف فيما
يصير اليه فمنعهما عمر القسم لئلا يجرى عليها اسم الملك لان القسمة تقع فى الاملاك ويتطاول الزمان
فيظن به الملكية ﴿ ص ﴾ باب قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين
لمن اراد ان يتم الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل
(والوالدات) الى قوله بصير كذا وقع فى رواية كريمة ووقع فى رواية ابى ذر والاكثرين (والوالدات
يرضعن اولادهن حولين كاملين) الى قوله بصير وهذه الترجمة وقعت فى رواية النسفى بعد الباب
الذى يليه قوله والوالدات يرضعن خبر ومعناه امر لما فيه من الالزام اى لترضع الوالدات اولادهن
يعنى الاولاد من ازواجهن وهن احق وليس ذلك بايجاب اذا كان المولود له حيا موسرا لقوله
تعالى فى سورة النساء القصرى (فان ارضعن لكم فآتوهن اجورهن) على ما يأتى واكثر المفسرين
على ان المراد بالوالدات هنا المبتوتات فقط وقام الاجماع على ان اجر الرضاع على الزوج اذا
خرجت المطلقة من العدة واختلفوا فى ذات الزوج هل تجبر على رضاع ولدها قال ابن ابى ليلى
نعم ما كانت امرأته وهو قول مالك وابى ثور وقال الثورى والكوفيون والشافعى لا يلزمها رضاعه
وهو على الزوج على كل حال وقال ابن القاسم تجبر على رضاعه الا ان تكون مثلها لا ترضع فذلك
على الزوج قوله حولين مدة الرضاع وقوله كاملين مثل قوله تلك عشرة كاملة ﴿ ص ﴾
وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ﴿ ش ﴾ ذكر هذه الآية الكريمة اشارة الى قدر المدة التى يجب فيها
الرضاع قوله وحمله وفصاله اى فطامه ثلاثون شهرا وهذا دليل على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر لان مدة
الرضاع حولان كاملان لقوله تعالى (حولين كاملين) فيبقى للحمل ستة اشهر روى عن بعجة بن عبد الله
الجهنى قال تزوج رجل منا امرأة فولدت لستة اشهر فاتى عثمان رضى الله تعالى عنه امر برجمها
فاتاه على رضى الله تعالى عنه فقال ان الله عز وجل يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا قال وفصاله

هو عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار ضد اليمين والحديث مضى في الخمس عن بدل بن المحبر وفي فضل علي رضي الله تعالى عنه عن بندار وسيأتي في الدعوات عن سليمان بن حرب ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تشكوا اليه حال **قوله** ماتلقى في يدها من المجل بالجيم وهو ثخانة جلد اليد وظهور مايشبه البثر فيها من العمل بالاشياء الصلبة الخشنة **قوله** من الرحى اي من ادارة رحى اليد **قوله** وبلغها اي فاطمة انه جاءه رقيق من السبي **قوله** فلم تصادفه بالفاء اي لم تره حتى تلتمس منه خادما **قوله** فذكرت ذلك اي فذكر فاطمة ماتشكوه لعائشة رضي الله عنها **قوله** فلما جاء اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته اي اخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة بامر فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** قال اي قال علي رضي الله تعالى عنه **قوله** فجاءنا اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقد اخذنا الواو فيه للحال والمضاجع جمع مضجع وهو المرقد **قوله** على مكانكما القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي وفاطمة اي الزما مكانكما ولا تبرحا منه **قوله** قدميه ويروى قدمه **قوله** خير قيل لاشك ان للتسبيح ونحوه ثوابا عظيما لكن كيف يكون خيرا بالنسبة الى مطلوبها وهو الاستخدام واجيب لعل الله تعالى يعطي للمسبح قوة يقدر على الخدمة اكثر مما يقدر الخادم عليه او يسهل الامور عليه بحيث يكون فعل ذلك بنفسه اسهل عليه من امر الخادم بذلك او ان معناه ان نفع التسبيح في الآخرة ونفع الخادم في الدنيا والآخرة خير وابقى ﴿ ص ﴾ باب * خادم المرأة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان هل يلزم الزوج بالخادم للمرأة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبيد الله بن ابي يزيد سمع مجاهدا سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يحدث عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال الا اخبرك ماهو خير لك منه تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين ثم قال سفيان احداهن اربع وثلاثون فما تركتها بعد قيل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين ﴿ ش ﴾ هذا الحديث هو المذكور قبله ولكن سياقه اخصر وقال الطبري يؤخذ منه ان كل من كانت بها طاقة من النساء على خدمة بيتها في خبز او طحن او غير ذلك ان ذلك لا يلزم الزوج اذا كان معروفا ان مثلها يلي ذلك بنفسه ووجه الاخذ ان فاطمة لما سألت اباها صلى الله تعالى عليه وسلم الخادم لم يأمر زوجها بان يكفيها ذلك اما باخذ امها خادما او استيجار من يقوم بذلك او يتعاطى ذلك بنفسه ولو كانت كفاية ذلك لعلي رضي الله تعالى عنه لامره به قلت من هذا يؤخذ مطابقته الحديث للترجمة ويوضحها لان قوله باب خادم المرأة منهم وفسر حديث الباب واخرج الحديث عن الحميدي وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى المنسوب الى حميد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعبيد الله بن ابي يزيد من الزيادة المكي وحكى ابن حبيب عن اصبغ وابن الماجشون عن مالك ان خدمة البيت تلزم المرأة ولو كانت المرأة ذات قدر وشرف اذا كان الزوج معسرا قال ولذلك الزم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاطمة رضي الله تعالى عنها بالخدمة الباطنة وعليا بالخدمة الظاهرة وحكى ابن بطال ان بعض الشيوخ قال لانعلم في شيء من الآثار ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قضى على فاطمة بالخدمة الباطنة وانما جرى الامر بينهم على ماتعارفوه من حسن العشرة وجميل الاخلاق واما ان تجبر المرأة على شيء من الخدمة فلا اصل له بل الاجماع منعقد على ان على الزوج مؤنة الزوجة كلها ونقل الطحاوي الاجماع على انه ليس له اخراج خادم المرأة من بيته فدل على انه يلزمه نفقة

العين وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن ربيعة عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها ابي سفيان بن حرب فأقرهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على نكاحهما وتوفيت في خلافة عمر رضى الله تعالى عنه في اليوم الذى مات فيه ابو قحافة والد ابي بكر الصديق رضى الله عنه واسم ابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف مات في سنة ثلاث وثلثين في خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وصلى عليه ابنه معاوية وقيل عثمان ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وثمانين سنة وقيل ابن بضع وتسعين سنة **قوله** مسيك بفتح الميم وكسر السين المهملة الخفيفة وبكسر الميم وتشديد السين يعنى بخيل لايعطى من ماله شيأ فالاول فعيل بمعنى فاعل والثانى صيغة مبالغة **قوله** حرج اى اثم **قوله** من الذى له اى من الشئ الذى له مما يملكه **قوله** عيالنا منصوب بقوله أن اطعم **قوله** قال لاالا بالمعروف اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتطعمى الا بالمعروف وقيل معناه لاحرج عليك ولاتنفقى الا بالمعروف وهو الذى يتعارف الناس في النفقة على اولادهم من غير اسراف وقيل معناه لاتسرف في وانفقى بالمعروف وفيه الدلالة على وجوب نفقة الولد ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت اباهريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره ﴿ ش ﴾ قيل لاوجه لايراد هذا الحديث في هذا الباب فلامطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه كما كان للمرأة ان تتصدق من مال زوجها من غير امره بما تعلم انه يسمح بمثله وهو غير واجب كان لها ان تأخذ من ماله بما يجب عليه بالطريق الاولى وهذا هو الجامع بين الحديثين وهذا القدر كاف في المطابقة ويحيى شيخ البخارى قال الكرمانى اما يحيى بن موسى البلخى الذى يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق واما يحيى ابن جعفر بن اعين البيكندى البخارى سمع عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن همام بن منبه اخى وهب بن منبه قلت لايحتاج الى تردد في يحيى فان الحديث مر في البيوع في باب قول الله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن وصرح فيه بقوله حدثنى يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق الى آخره **قوله** فله نصف اجره ووجهه ان ذلك من الطعام الذى يكون في البيت لاجل قوتهما جميعا وقيل المراد بغير امره الصريح بان يكتفى في الانفاق بالعادة او بالقرائن في الاذن والكلام المستوفى فيه قدمر هناك ﴿ ص ﴾ باب * عمل المرأة في بيت زوجها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان عمل المرأة في بيت زوجها ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنى الحكم عن ابن ابي ليلى حدثنا على رضى الله تعالى عنه ان فاطمة رضى الله عنها اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تشكو اليه ماتلق في يدها من الرحى وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء اخبرته عائشة قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال على مكانكما فجاء فقعد بينى وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطنى فقال الا ادلكما على خير مما سألتما اذا اخذتما مضاجعكما او اويتما الى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين فهو خير لكما من خادم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله تشكو اليه ماتلق في يدها من الرحى وهذا يدل على ان فاطمة رضى الله تعالى عنها كانت تطحن والتى تطحن تعجن وتخبز وهذا من جملة عمل المرأة في بيت زوجها ويحيى هو سعيد بن القطان والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن ابي ليلى

قال ابو حنيفة وليست مقدرة وقال الشافعى مقدرة باجتهاد الحاكم فيها وهى تعتبر بحاله دونها فمن كان موسرا فمدان كل يوم وان كان متوسطا فمد ونصف ومن كان معسرا فمد فيجب ابنت الخليفة مايجب لبنت الحارس ﴿ ص ﴾ باب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده والنفقة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده يعنى فى ماله **قوله** والنفقة اى وفى النفقة وهو من عطف الخاص على العام ووقع فى بعض النسخ والنفقة عليه اى على الزوج ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير نساء ركبن الابل نساء قريش وقال الآخر صالح نساء قريش احناه على ولد فى صغره وارعاه على زوج فى ذات يده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وارعاه على زوج فى ذات يده وعلى بن عبدالله المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابن طاوس عبدالله وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث قد مضى فى كتاب النكاح فى باب الى من ينكح واى النساء خير **قوله** وابو الزناد عطف على ابن طاوس وحاصله ان لسفيان فيه شيخان احدهما ابن طاوس والاخر ابو الزناد **قوله** خير نساء ركبن الابل نساء قريش وفى حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة فى آخر الحديث يقول ابو هريرة ولم تركب مريم ابنة عمران بعيرا قط والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد قال خير نساء ركبن الابل وذكر صاحب النجم الثاقب ان اباهريرة فهم ان البعير من الابل فقط وليس كذلك بل يكون ايضا حمارا قال تعالى (ولمن جاء به حمل بعير وانا به زعيم) قال ابن خالويه لم تكن اخوة يوسف ركبانا الاعلى احمرة ولم يكن عندهم ابل ولم يكن حملانهم فى اسفارهم وشبهها الاعلى احمرة وكذا قال مجاهد البعير هنا الحمار وهى لغة حكاها الكواشى **قوله** وقال الآخر بفتح الخاء صالح نساء قريش اراد ان احد الاثنين من ابن طاوس وابو الزناد الذى سمع منهما سفيان هذا الحديث قال خير نساء ركبن الابل وقال الآخر صالح نساء قريش ووقع فى رواية مسلم عن ابن ابى عمر عن سفيان قال احدهما صالح نساء قريش كذا بالابهام ولكن بين فى رواية معمر عن ابن طاوس عند مسلم ان الذى زاد لفظ صالح هو ابن طاوس ووقع فى رواية الكشميهنى صلح نساء قريش بضم الصاد وفتح اللام المشددة وهو صيغة جمع **قوله** احناه على ولد بالحاء المهملة من الحنو وهو العطف والشفقة وهو صيغة التفضيل من الحانية وقال ابن التين هى التى تقيم على ولدها فلا تتزوج يقال حنى يحنى وحنا يحنو اذا اشفق فان تزوجت المرأة فليست بحانية **قوله** وارعاه من الرعاية وهى الحفظ اومن الارعاء وهى الابقاء فان قلت كان القياس ان يقال احناهن قلت العرب فى مثله لايتكلمون به الامفردا ولعله باعتبار المذكور وباعتبار لفظ النساء ﴿ ص ﴾ ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ ذكر عن معاوية بن ابى سفيان وعبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهم بصيغة التمريض اما الذى روى عن معاوية فاخرجه احمد والطبرانى من طريق زيد بن ابى عتاب عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر مثل رواية ابن طاوس فى جملة احاديث واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد ايضا من طريق شهر بن حوشب حدثنى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطب امرأة من قومه يقال لها سودة وكان لها خمسة صبيان او ستة من بعل لها مات فقالت له مايمنعنى منك ان لاتكون

الخادم على حسب الحاجة قال الكوفيون والشافعي يفرض لها ولخادمها النفقة اذا كانت ممن يخدم وقال مالك والليث ومحمد بن الحسن يفرض لها ولخادمين اذا كانت خطيرة **قوله** ثم قال سفيان احديهن اربع وثلثون اراد ان سفيان قال اولا على التعيين التكبير اربع وثلثون وقال آخرا على الابهام احداهن اربع وثلثون **قوله** فما تركتها اى قال على رضي الله عنه ماتركت التسبيح والتكبير والتحميد على الوجه المذكور بعد ان سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** قيل ولا ليلة صفين اى قال قائل لعلى ولا تركت هذه ليلة صفين قال ولا تركتها ليلة صفين وهو بكسر الصاد المهملة وكسر الفاء المشددة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو موضع بين العراق والشام كانت فيه وقعة عظيمة بين معاوية وعلى وهي مشهورة واراد على انه لم يمنعني منها عظم تلك الليلة وعظم الامر الذى كنت فيه ﴿ ص ﴾ * باب * خدمة الرجل فى اهله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان خدمة الرجل بنفسه فى اهله ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد سألت عائشة رضي الله تعالى عنها ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصنع فى البيت قالت كان فى مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم هو النخعي والحديث مر فى الصلاة فى باب من كان فى حاجة اهله فاقيمت الصلاة فخرج فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الحكم الى آخره والمهنة بكسر الميم وسكون الهاء الخدمة وفيه ان خدمة الدار واهلها سنة عباد الله الصالحين وفيه فضيلة الجماعة لان معنى قوله خرج اى الى الصلاة مع الجماعة ﴿ ص ﴾ * باب * اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه مايكفيها وولدها بالمعروف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه مايكفيها وولدها **قوله** بالمعروف اى اعتبار عرف الناس فى نفقة مثلها ونفقة ولدها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان هندا بنت عتبة قالت يارسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني مايكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم فقال خذى مايكفيك وولدك بالمعروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير وحديث عائشة هذا قدمر عن قريب قبل هذا بثلثة ابواب ومر الكلام فيه **قوله** ان هندا كذا وقع مصروفا ووقع فى رواية المظالم المتقدمة غير مصروف قد علم ان ساكن الوسط يجوز فيه الامران الصرف وتركه كما فى نوح ودعد ونحوهما **قوله** شحيح اى بخيل وفى الرواية المتقدمة رجل مسيك **قوله** وهو لا يعلم الواو فيه للحال وقد احتج به من قال تلزمه نفقة ولده وان كان كبيرا وردبانها واقعة عين ولا عموم فى الافعال ولعل الولد فيه كان صغيرا او كبيرا زمنا عاجزا عن الكسب وبعض المالكية قال لا تلزم اذا كان زمنا مطلقا وفيه مسألة الظفر وقد تقدم ذكرها فى المظالم على تفصيل واختلاف فيها وفيه ان وصف الانسان بما فيه من النقص على وجه التظلم منه والصيرورة الى طلب الانتصاف من حق عليه جائز وليس بغيبة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر عليها قولها واستدل بعض الشافعية على الحنفية فى منعهم القضاء على الغائب بقصة هند لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قضى على زوجها وهو غائب قالت الحنفية هذا ليس بصحيح لان هذه القضية كانت بمكة وكان ابو سفيان حاضرا واختلف العلماء فى مقدار مايفرض السلطان للزوجة على زوجها فقال مالك يفرض لها بقدر كفايتها فى اليسر والعسر ويعتبر حالها من حاله وبه

عليها وانما يسن من جنب الاشعرة ومن سيد صاحات الابدا ﴿ ص ﴾ باب نفقة المعسر على اهله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان نفقة المعسر على اهله اى على زوجته اوأعم من ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال هلكت قال ولم قال وقعت على اهلى فى رمضان قال فاعتق رقبة قال ليس عندى قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين السائل قال ها انا ذا قال تصدق بهذا قال على احوج منا يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا فضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت انيابه قال فانتم اذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث اباحة نفقة المعسر على اهله حيث قدمها على الكفارة بتجويز صرف ما فى العرق الى اهله دون كفارته والحديث قد مضى فى كتاب الصوم فى بابين الاول باب اذا جامع فى رمضان والثانى باب المجامعة فى رمضان ومضى الكلام فيه هناك **قوله** بعرق بفتح العين المهملة والراء وبالقاف وهو الزنبيل المنسوج من الخوص يسع خمسة عشر صاعا **قوله** لابتيها اى لابتى المدينة وهما الحرتان اللتان تكتنفان المدينة **قوله** فانتم اذا اى فانتم احق حينئذ وفى رواية فاطعم اهلك ﴿ ص ﴾ باب ﴿ وعلى الوارث مثل ذلك وهل على المرأة منه شئ وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم الى قوله صراط مستقيم ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك ووقع فى رواية ابى ذر وعلى الوارث الى قوله احدهما ابكم الآية ولم يقع قوله الى صراط مستقيم الا فى رواية غيره **قوله** وعلى الوارث اختلف العلماء فى تأويله فعن ابن عباس مثل ذلك اى فى عدم الضرار بقريبه وهو قول مجاهد والشعبى والضحاك وقالت طائفة ما كان على الوارث من اجر الرضاع اذا كان الولد لا مال له وقال الجمهور لا غرم على احد من الورثة ولا يلزمه نفقة ولد الموروث ثم اختلفوا فى المراد بالوارث فقال الحسن والنخعى كل من يرث الاب من الرجال والنساء وهو قول احمد واسحق وقال ابو حنيفة واصحابه هو من كان ذا رحم محرم للمولود دون غيره وقال قبيصة بن ذؤيب هو المولود نفسه وقال زيد بن ثابت اذا خلف اما وعما فعلى كل واحد منهما ارضاع الولد بقدر ما يرث وبه قال الثورى **قوله** وهل على المرأة منه شئ اى من رضاع الصبى وهل هذا للنفى واشار به البخارى الى الرد على قول الثورى المذكور وشبه ميراث المرأة من الوارث بمنزلة الابكم الذى لا يقدر على النطق من المتكلم وجعلها كلا على من يعولها وقال ابن بطال واشار الى رده بقوله تعالى ضرب الله مثلا فنزل المرأة من الوارث بمنزلة الابكم من المتكلم **قوله** الى صراط مستقيم يعنى من قوله وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم لا يقدر على شئ وهو كل على مولاه اينما يوجهه لا يأت بخير هل يستوى هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم قال الزمخشرى قال الله تعالى مثلكم فى اشراككم بالله الاوثان مثل من سوى بين عبد مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قد رزقه الله مالا يتصرف فيه وينفقه كيف يشاء **قوله** ابكم هو الذى ولد اخرس فلا يفهم ولا يفهم وهو كل اى ثقل وعيال على من يلى امره **قوله** اينما يوجهه اى حيثما يرسله ويصرفه فى طلب حاجة او كفاية مهم لا يأت بخير لا ينفع ولا يأتى بنجح هل يستوى هو ومن هو سليم الحواس نفاع ذو كفايات مع رشد وديانة فهو يأمر الناس بالعدل والخير وهو

احب البرية الى الا انى اكرمك ان تصنع هذه الصبية عند رأسك فقال لها رحمك الله ان خير نساء ركبن الابل صالح نساء قريش الحديث وقيل يحتمل ان يكون ام هانى المذكورة فى حديث ابى هريرة ولعلها كانت تلقب بسودة قلت المشهور ان اسمها فاختة وقيل هند وكان اسلامها يوم الفتح وليست سودة هذه سودة بنت زمعة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها قديما بمكة بعد موت خديجة رضى الله تعالى عنها ودخل بها قبل ان يدخل بعائشة وماتت وهى فى عصمته ﴿ ص ﴾ باب كسوة المرأة بالمعروف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب كسوة المرأة على زوجها بالمعروف اى بالذى هو المتعارف فى امثالها ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنى عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن على رضى الله عنه قال آتى الى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه فشققتها بين نسائى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فشققتها بين نسائى ووجه ذلك من حيث ان الذى حصل لفاطمة من الحلة قطعة فرضيت بها اقتصارا بحسب الحال لا اسرافا والحديث مر فى كتاب الهبة فى باب هدية ما يكره لبسها بعين هذا الاسناد والمتن **قوله** آتى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالمد يعنى اعطى ثم ضمن اعطى معنى اهدى او ارسل فلذلك عداه بالى بالتشديد وفى الباب الهبة عن على اهدى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية النسفى بعث الى وفى رواية اتى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحرف الجر واتى بمعنى جاء فعلى هذا ترتفع حلة سيراء على الفاعلية ويكون فيه حذف تقديره فاتى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حلة سيراء فاعطانيها فلبستها وعلى الوجه الاول حلة سيراء منصوب على المفعولية والحلة ازار ورداء وقال ابو عبيد لا تسمى حلة حتى تكون من ثوبين وسيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبالمد وهو برد فيه خطوط صفر وقيل هى مضلعة بالحرير وقيل انها حرير محض وقال الكرمانى ضبطوا الحلة بالاضافة وبالتنوين **قوله** فشققتها بين نسائى اراد به بين فاطمة وقراباته لانه حينئذ لم يكن لعلى رضى الله تعالى عنه زوجة غير فاطمة رضى الله تعالى عنها ولا سرية ويروى فشققتها خمرا بين الفواطم وقال ابن بطال اجمع العلماء على ان للمرأة مع النفقة على الزوج الكسوة وجوبا على قدر الكفاية لها وعلى قدر اليسر والعسر ﴿ ص ﴾ باب عون المرأة زوجها فى ولده ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مندوبية عون المرأة زوجها فى امر ولده وسقط فى رواية النسفى لفظ ولده ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال هلك ابى وترك سبع بنات او تسع بنات فتزوجت امرأة ثيبا فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجت يا جابر فقلت نعم فقال ابكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك قال قلت له ان عبد الله هلك وترك بنات وانى كرهت ان أجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن فقال بارك الله لك او قال خيرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة انه استنبط قيام المرأة على ولد زوجها من قيام امرأة جابر على اخواته وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الدعوات عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى النكاح عن ابى الربيع ويحيى واخرجه الترمذى والنسائى جميعا فيه عن قتيبة **قوله** بمثلهن اى صغيرة لا تجربة لها فى الامور **قوله** او قال خيرا شك من الراوى وقال ابن بطال عون المرأة زوجها فى ولده وليس بواجب

الدين وزجرا عن الامة التي كراهتها ان يوقت دناءة عن الاسلام بما علم من مظالم الخلق ﴿ص﴾

باب المراضع من المواليات وغيرهن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم المراضع من المواليات وقال ابن التين ضبط فى رواية بضم الميم وبفتحها والاخرى والاول اولى لانه اسم فاعل من والى يوالى قلت على قوله يكون مواليات جمع موالية وليس كما قاله بل الاول ان يضبط الميم بالفتح جمع مولاة التى هى الامة وليست من الموالاة وقال ابن بطال الاقرب ان يقال المولياب جمع مولاة والموليات جمع مولى جمع التكسير ثم جمع جمع السلامة بالالف والتاء فصار مواليات وقال كانت العرب فى اول امرها تكره رضاع الاماء وتحب العربيات طلبا لنجابة الولد فاراهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد رضع من غير العرب وان رضاع الاماء لا يهجن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عروة ان زينب ابنة ابى سلمة اخبرته ان ام حبيبة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله انكح اختى ابنة ابى سفيان قال وتحبين قلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنى فى الخير اختى فقال ان ذلك لا يحل لى فقلت يا رسول الله فوالله انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة ابنة ابى سلمة فقال ابنة ام سلمة فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى انها ابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب عن الزهرى قال عروة ثويبة اعتقها ابو لهب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ارضعتنى وابا سلمة ثويبة وكانت ثويبة مولاة ابى لهب فارضعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يكره رضاع الامة والحديث قد مضى فى النكاح فى باب وامهاتكم اللاتى ارضعنكم ومضى الكلام فيه هناك وام حبيبة اسمها رملة بنت ابى سفيان واسم اختها عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاى قوله بمخلية اسم فاعل من اخليت المكان اذا صادفته خاليا واخليت غيرى يتعدى ولا يتعدى قوله درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء واراد ان درة لا تحل له من جهتين كونها ربيبتى وكونها بنت اخى واستعمال لو ههنا كاستعماله فى نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قوله ثويبة بضم الثاء المثلثة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة جارية ابى لهب عبد العزى عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اعتقها حين بشرته بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وقال شعيب عن الزهرى الى آخره تعليق مر فى حديث موصول فى اوائل كتاب النكاح واراد بذكره هنا ايضاح ان ثويبة كانت مولاة ليطابق الترجمة

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاطعمة ﴿ش﴾

اى هذا كتاب فى بيان انواع الاطعمة واحكامها وهو جمع طعام قال الجوهرى الطعام ما يؤكل وربما خص بالطعام البر والطعم بالفتح ما يؤديه ذوق الشئ من حلاوة ومرارة وغيرهما والطعم بالضم الاكل يقال طعم يطعم طعما فهو طاعم اذا اكل او ذاق مثل غنم يغنم غنما فهو غانم ﴿ص﴾ وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله كلوا من طيبات ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبات واعملوا صالحا ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطفا على الاطعمة هذه من ثلاث آيات الاولى قوله تعالى من طيبات ما رزقناكم اولها قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون) قال المفسرون امر الله تعالى عباده المؤمنين بالاكل من طيبات ما رزقهم الله تعالى وان يشكروه على ذلك ان كانوا عبيده والاكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء

اى قصد على صراط مستقيم ﴿ح﴾ ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب اخبرنا هشام عن ابيه عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله هل لي من اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا انما هم بني قال نعم لك اجر ما انفقت عليهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان ام الصبي كل على أبيه فلا يجب عليها نفقة بنيها ولهذا لم يأمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ام سلمة بالانفاق على بنيها وانما قال لك اجر ما انفقت عليهم ووهيب مصغر وهب ابن خالد يروى عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ابى سلمة عبدالله بن عبدالاسد المخزومية ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تروى عن امها ام سلمة هند بنت ابى امية زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى في باب الزكاة على الزوج والايتام فانه اخرجه هناك عن عثمان بن ابي شيبة عن عبدة عن هشام عن ابيه الخ قوله ان انفق اى بان انفق فان مصدرية تقديره بالانفاق عليهم قوله ولست بتاركتهم هكذا وهكذا يعني محتاجين قوله انما هم بني اى انما بنو ابى سلمة هم بني ايضا واصله بنون فلما اضيف الى ياء المتكلم صار بنوى فاجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فادغمت الواو في الياء فصار بنى بضم النون ثم ابدلت ضمة النون كسرة لاجل الياء فصار بني قوله قال نعم اى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نعم انفقي عليهم لك اجر ما انفقت عليهم اى لك اجر الانفاق عليهم ﴿ح﴾ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت هند يارسول الله ان اباسفيان رجل شحيح فهل على جناح ان آخذ من ماله ما يكفيني وبني قال خذي بالمعروف ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله خذي بالمعروف حيث لم يأمرها بالانفاق من مالها وانما قال خذي من مال ابى سفيان بما يتعارفه الناس بالانفاق في مثلك وفي مثل اولادك والحديث قدمر عن قريب وسفيان الراوى هو ابن عيينة قوله وبني اى وما يكفي بني واعلاله قدمر الآن ﴿ح﴾ ص ، باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك كلا او ضياعا فالى ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره فالكل بفتح الكاف وتشديد اللام بالتنوين اى ثقلا من دين ونحوه وقال ابن فارس الكل العيال والثقل والضياع بفتح الضاد المعجمة الهلاك اى الذى لا يستقل بنفسه ولو خلى وطبعه لكان في معرض الهلاك قيل الضياع بالكسر جمع ضائع قوله الى بتشديد الياء ومعناه فينتهى ذلك الى وانا اتداركه وهو بمعنى على اى فعلي قضاؤه والقيام بمصالحه قال التيمى فحوالة ذلك الى ﴿ح﴾ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسئل هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وابو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف والحديث مضى في الكفالة في باب الدين فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه هناك قوله فضلا اى مالا يفي بالدين فضلا من الله تعالى ويروى قضاء ويروى وفاء قوله والا اى وان لم يترك وفاء قال للمسلمين صلوا على صاحبكم وامتناعه من الصلاة على المديون تحذيرا من

وقد اخرجه ابو يعلى عن عبدالله بن عمر بن ابان عن محمد بن فضيل بسند البخاري فيه **قوله** بجهد الجهد بالضم الطاقة وبالفتح الغاية والمشقة والمراد به هنا الجوع الشديد **قوله** فاستقرأته اى سألته ان يقرأ على آية من القرآن معينة على طريق الاستفادة وفي كثير من النسخ فاستقريته بغير همز وهو جائز لانه تسهيل **قوله** وفتحها على اى اقرأنيها وفي الحلية لابي نعيم في ترجمة ابي هريرة من وجه آخر عنه ان الآية المذكورة من آل عمران وفيه اقرأني وانا لااريد القراءة انما اريد الاطعام فلم يفطن عمر مراده **قوله** فخررت لوجهي ويروى على وجهي اى سقطت من خر يخر بالضم والكسر اذا سقط من علو وفي الحلية وكان يومئذ صائما **قوله** فاذا كلمة مفاجأة **قوله** الى رحله اى الى مسكنه **قوله** بعس بضم العين وتشديد السين المهملة وهو القدح العظيم **قوله** حتى استوى بطني اى حتى استقام لامتلائه من اللبن **قوله** كالقدح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي لاريش له **قوله** تولى الله تعالى من التولية والفاعل هو الله ومن مفعول ويروى تولى ذلك اى باشره من اشباعي ودفع الجوع عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ولانا اللام فيه للتأكيد وهو مبتدأ وقوله اقرألها خبره اى للآية التي فتحها عليه عمر واقرأ افعل التفضيل قال بعضهم فيه اشعار بان عمر رضي الله تعالى عنه لما قرأها عليه توقف فيها او في شيء منها حتى ساغ لابي هريرة ما قال ولذلك اقره عمر عليه قلت ليس كذلك وانما قال ذلك عتبا على عمر حيث لم يفطن حاله ولم يكن قصده الاستقراء بل كان قصده ان يطعمه شيئا ويوضح هذا ماروى عن ابي هريرة انه قال والله ما استقرأت الآية وانا اقرأ بها منه الاطمعا في ان يذهب بي ويطعمني واما قوله ولذلك اقره عمر عليه فانما معناه انه من استحيائه منه حيث لم يطعمه سكت عنه ولم ينكر عليه وفي الذي قاله هذا القائل نوع نقص في حق عمر على مالايخفى **قوله** لان اكون اللام مفتوحة للتأكيد **قوله** ادخلتك احب الى من حمر النعم اراد به ان ضيافتك كانت عندي احب الى من حمر النعم الحمر الابل وهو اشرف اموال العرب ولفظ احب افعل التفضيل بمعنى المفعول وهذا حث من عمر وحرص على فعل الخير والمواساة وفي الحديث التعريض بالمسألة والاستحياء وفيه ذكر الرجل ماكان اصابه من الجهد وفيه اباحة الشبع عند الجوع وفيه ماكان السلف عليه من الصبر على القلة وشظف العيش والرضاء باليسير من الدنيا وفيه ستر الرجل حيلة اخيه المؤمن اذا علم منه حاجة من غير ان يسأله ذلك وفيه انه كان من عادتهم اذا استقرأ احدهم صاحب القرآن يحمله الى بيته ويطعمه ماتيسر عنده والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب ❊ التسمية على الطعام والاكل باليمين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان التسمية على الطعام اى القول باسم الله في ابتداء الاكل واصرح ماورد في صفة التسمية ما رواه ابو داود والترمذي من طريق ام كلثوم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا اذا اكل احدكم الطعام فليقل بسم الله فان نسي في اوله فليقل بسم الله اوله وآخره والامر بالتسمية عند الاكل محمول على الندب عند الجمهور وحمله بعضهم على الوجوب لظاهر الامر وقال النووي استحباب التسمية في ابتداء الطعام مجمع عليه وكذا يستحب حمد الله في آخره قال العلماء يستحب ان يجهر بالتسمية لينبه غيره فان تركها عامدا اوناسيا اوجاهلا اومكرها اوعاجزا لعارض ثم تمكن في اثناء اكله يستحب له ان يسمي وتحصل التسمية بقوله بسم الله فان اتبعها بالرحمن الرحيم كان حسنا ويسمي كل واحد من الآكلين وقال الشافعي فان سمى واحد منهم حصلت التسمية **قوله** والاكل باليمين بالجر عطف على

والعبادة كما ان الاكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة والثانية من قوله تعالى (يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ووقع هنا (كلوا من طيبات ما كسبتم) وهي رواية النسفي وفي اكثر الروايات انفقوا على وفق التلاوة وقال ابن بطال وقع في النسخ (كلوا من طيبات ما كسبتم) وهو وهم من الكاتب وصوابه (انفقوا) كما في القرآن والثالثة من قوله تعالى (يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا) المراد بالطيبات الحلال ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني قال سفيان والعاني الاسير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في النكاح في باب حق اجابة الوليمة ولفظه فكوا العاني واجيبوا الداعي وعودوا المريض ومضى ايضا في الجهاد في باب فكاك الاسير ولفظه فكوا يعني الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض فكوا من فككت الشيء فانفك قوله العاني من عنا يعنو فهو عان والمرأة عانية والجمع عوان وكل من ذل واستكان فقد عنى ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما شبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوسف بن عيسى ابو يعقوب المروزي ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة يروي عن ابيه فضيل بن غزوان بن جرير وابو الفضيل الكوفي يروي عن ابي حازم سلمان الاشجعي والحديث من افراده قوله ما شبع آل محمد آل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اهله الادنون وعشيرته الاقربون قوله ثلاثة ايام اي متواليات وفي رواية مسلم ثلاث ليال ويؤخذ منه ان المراد بالايام هنا بلياليها كما ان المراد بالليالي هناك بايامها وفي رواية لمسلم والترمذي من طريق الاسود عن عائشة ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين قال بعضهم والذي يظهر ان سبب عدم شبعهم كان غالبا بسبب قلة الشيء عندهم قلت لم يكن ذلك الا لايثارهم على الغير اولان الشبع مذموم واجمعت العرب كما قال فضيل بن عياض على ان الشبع من الطعام مذموم ولوم ونص الشافعي رحمه الله تعالى على ان الجوع يذكي وروي عن حذيفة مرفوعا من قل طعمه صح بطنه وصفا قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسا قلبه وروي لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب ثمره كالزرع اذا كثر عليه الماء انتهى وروى الزمخشري في ربيع الابرار من حديث المقدام بن معدي كرب مرفوعا ما ملأ ابن ادم وعاء شر من بطنه فحسب الرجل من طعامه ما اقام صلبه ﴿ ص ﴾ وعن ابي حازم عن ابي هريرة اصابني جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فاستقرأته آية من كتاب الله عز وجل فدخل داره وفتحها علي فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم على رأسي فقال يا ابا هريرة فقلت لبيك رسول الله وسعديك فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي فانطلق بي الى رحله فامر لي بعس من لبن فشربت منه ثم قال عد فاشرب يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذي كان من امري وقلت له تولى الله تعالى ذلك من كان احق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولانا أقرأ لها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامر لي بعس من لبن فشربت منه قوله وعن ابي حازم موصول بالاسناد المتقدم

الاكل مما يليه قوله طعمتي بكسر الطاء وهذه الصيغة نوع وارد انما كان بعد ذلك على هذا النوع المذكور الذى اشار اليه بقوله تلك وقال الكرمانى ويروى بضم الطاء والطعمة بالضم بمعنى الاكلة يقال لم طعمة اما اكل اكلة قوله بعد مبنى على الضم اى بعد ذلك فان حذف المضاف اليه بنى على الضم وقد ذكرنا عن قرب ان الامر بالتسمية محمول على الندب عند الجمهور واما الاكل باليمين فقد ذهب بعضهم الى انه واجب لظاهر الامر ولورود الوعيد فى الاكل بالشمال ففى صحيح مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع (فقال لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد) وروى احمد باسناد حسن عن عائشة رفعته من اكل بشماله اكل معه الشيطان وروى مسلم من حديث جابر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال وقال الطيبى معنى قوله ان الشيطان يأكل بشماله اى يحمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين وقال غيرهم فيه عدول عن الظاهر والاولى حمل الخبر على ظاهره وان الشيطان يأكل حقيقة لان العقل لا يحيل ذلك وقد ثبت الخبر به فلا يحتاج الى تأويله قلت للناس فيه ثلاثة اقوال احدها ان صنفا منهم يأكلون ويشربون والثانى ان صنفا منهم لا يأكلون ولا يشربون والثالث ان جميعهم يأكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط وروى ابو عمر باسناده عن وهب بن منبه بقوله وسئل عن الجن ماهم وهل يأكلون ويشربون ويتناكحون ويموتون فقال هم اجناس فاما خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم اجناس يأكلون ويشربون ويتوالدون ويتناكحون منهم السعالى والغول والقطارب وغير ذلك والذين يقولون هم يأكلون ويشربون اختلفوا على قولين احدهما ان اكلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ وبلع وهذا قول لم يرد عليه الدليل والاخر ان اكلهم وشربهم مضغ وبلع وهذا القول الذى تشهد له الاحاديث الصحيحة ﴿ص﴾ باب * الاكل مما يليه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان سنية الاكل مما يليه وليس فى بعض النسخ لفظ باب ﴿ص﴾ وقال انس رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه ﴿ش﴾ هذا تعليق اسنده ابن ابى عاصم فى الاطعمة له حدثنا هدبة حدثنا مبارك حدثنا بكر وثابت عن انس به واصله فى الصحيحين ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنى محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلى عن وهب بن كيسان ابى نعيم عن عمر بن ابى سلمة وهو ابن ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما فجعلت آكل من نواحى الصحفة فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مما يليك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق آخر لحديث عمر بن ابى سلمة المذكور فى الباب الذى قبله واخرجه مسلم ايضا من حديث محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابى سلمة قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلت آخذ لحم حول الصحفة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مما يليك ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن وهب بن كيسان ابى نعيم قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابى سلمة فقال سم الله وكل مما يليك ﴿ش﴾ هذا مرسل كذا رواه اصحاب مالك فى الموطأ عنه وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظى فقالا عن مالك عن وهب بن كيسان

على التسمية اى وفي بيان الاكل باليمين وياتي بيانه في حديث عمر بن ابى سلمة يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك وقال شيخنا زين الدين الامر بالاكل مما يليه والاكل باليمين حمله اكثر اصحابنا على الندب وبه صرح الغزالي والنووي وقد نص الشافعي في الام على وجوبه وزعم القرطبي ان الاكل باليمين محمول على الندب ولانه من باب تشريف اليمين ولانها اقوى في الاعمال واسبق وامكن ولانها مشتقة من اليمن والبركة وفي حديث ابى داود ويجعل يمينه لطعامه وشرابه وشماله لما سوى ذلك فان احتيج الى الاستعانة بالشمال فبحكم التبعية وذكر القرطبي ان الاكل مما يلى الاكل سنة متفق عليها وخلافها مكروه شديد الاستقباح اذا كان الطعام واحدا ❊ ص ❊ حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب بن كيسان انه سمع عمر بن ابى سلمة يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد ❊ ش ❊ مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله والاكل باليمين وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قال الوليد بن كثير بالثاء المثلثة المخزومي القرشي من اهل المدينة اخبرني انه اى ان الوليد سمع وهب بن كيسان مولى عبد الله بن الزبير بن العوام وهكذا وقع اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب بن كيسان واخر لفظه اخبرني وزاد لفظ قال وهذا التصرف من الراوي جائز وقد اخرجه الحميدي في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير الى آخره وعمر بن ابى سلمة بن عبد الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم ابى سلمة عبد الله بن عبد الاسد وامه برة بنت عبد المطلب بن هاشم وام عمر المذكور هي ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ربيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وله احاديث توجب له فضل الصحبة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وطال عمره **قوله** كنت غلاما اى مادون البلوغ يقال للصبي من حين يولد الى ان يبلغ غلام وقد ذكر ابن عبد البر انه ولد في السنة الثانية من الهجرة بارض الحبشة وتبعه غير واحد وفيه نظر بل الصواب انه ولد قبل ذلك فقد صح في حديث عبد الله بن الزبير انه قال كنت انا وعمر بن ابى سلمة مع النسوة يوم الخندق وكان اكبر مني بسنتين ومولد ابن الزبير في السنة الاولى على الصحيح فيكون مولد عمر قبل الهجرة بسنتين انتهى قلت في نظر هذا القائل نظر لان ابن عبد البر ذكر قيل ان عمر كان يوم قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابن تسع سنين فافهم **قوله** في حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطه بعضهم بفتح الحاء وسكون الجيم اى في تربيته وتحت نظره وانه يربيه في حضنه تربية الولد واقتصر عليه وقال الكرماني في حجره بفتح المهملة وكسرها وهو الصواب بل الاصوب بالكسر على ما نقول وقال عياض الحجر يطلق على الحضن وعلى الثوب فيجوز فيه الفتح والكسر واذا اريد به الحضانة فبالفتح لا غير وان اريد به المنع من التصرف فبالفتح في المصدر وبالكسر في الاسم لا غير وفي المغرب حجر الانسان بالفتح والكسر حضنه وهو مادون ابطه الى الكشح ثم قالوا فلان في حجر فلان اى في كنفه ومنعته ومنه قوله تعالى (وربائبكم اللاتي في حجوركم **قوله** وكانت يدي تطيش بالطاء المهملة والشين المعجمة اى تتحرك حوالى الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد وقال الطيبي والاصل اطيش بيدي فاسند الطيش الى يده مبالغة والصحفة ما يشبع خمسة والقصعة ما يشبع عشرة **قوله** فما زالت تلك طعمتي بعد اشار بقوله تلك الى جميع ما ذكر من الابتداء بالتسمية والاكل باليمين

قوله هذا في شأنه كله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن شعبة عن الاشعث بفتح الهمزة وسكون الشين
المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة يروي عن ابيه سليم بضم السين التابعي الكوفي والحديث
مر في كتاب الوضوء في باب التيمن في الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه قوله وكان اي شعبة
قال قبله بواسط في الزمان السابق في شأنه كله اي زاد عليه هذه الكلمة وقال الكرماني قال بعض
المشايخ القائل بواسط هو اشعث والله اعلم ص باب من اكل حتى شبع ش
اي هذا باب في بيان حال من اكل من الطعام حتى شبع ص حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فاخرجت اقراصا من شعير
ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت ثوبي وردتني ببعضه ثم ارسلتني الى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في
المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلك ابو طلحة
فقلت نعم قال بطعام قال فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق
وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق
ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقبل ابو طلحة ورسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلمي يا ام سليم
ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به ففت وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا
ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله
ابن يوسف ومضى الكلام فيه هناك وابو طلحة اسمه زيد الانصاري النجاري وام سليم بضم السين اسمها
سهلة او رميصا زوجة ابي طلحة ام انس قوله دسته من دسست الشيء في التراب اذا اخفيته فيه
قوله وردتني من التردية اي جعله رداء لي والعكة بالضم آنية السمن قوله وادمته من قولهم ادم
الخبز يأدمه بالكسر وهو بالمد والقصر لغتان قوله ائذن اي بالدخول ص حدثنا
موسى حدثنا معتمر عن ابيه قال وحدث ابو عثمان ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله تعالى
عنهما قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك
مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابيع ام عطية او قال هبة قال لا بل
بيع قال فاشترى منه شاة فصنعت فامر نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسواد البطن يشوى
وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا قد حز له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان
كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحملته على

عن عمر بن ابى سلمة مرسلا وروى اسحق بن ابراهيم الحنينى فقال عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابى سلمة هذا منكر واسحق ضعيف فان ثبت فيمكن اخراج البخارى اياه والمحفوظ عن مالك ارساله قلت لما ثبت بالطريق الذى قبله صحة سماع وهب بن كيسان عن عمر بن ابى سلمة تحقق انه موصول فى الاصل وان مالكا قصر باسناده حيث لم يصرح بوصله فاجاز اخراجه

﴿ص باب * من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز من تتبع حوالى القصعة اى جوانبها وهو فتح اللام يقال رأيت الناس حوله وحوليه وحواليه واللام مفتوحة فى الكل ولا يجوز كسرها **قوله** اذا لم يعرف منه اى من الذى يتتبع حوالى القصعة اراد ان التتبع المذكور انما لا يكره اذا لم يعرف منه كراهة فان قلت هذا يخالف الحديث الذى قبله فى الامر بالاكل مما يليه قلت حمل البخارى هنا الجواز على ما اذا علم رضى من يأكل معه وقال بعضهم رمز البخارى بذلك الى تضعيف حديث عكراش الذى اخرجه الترمذى قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا العلاء بن فضل بن عبد الملك بن ابى سوية ابو الهذيل حدثنا عبيدالله بن عكراش عن ابيه عكراش بن ذؤيب قال بعثنى بنو مرة بن عبيد بصدقات اموالهم الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقدمت المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين والانصار قال ثم اخذ بيدى فانطلق بى الى بيت ام سلمة فقال هل من طعام فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك فاقبلنا نأكل منها فخبطت بيدى فى نواحيها واكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدى اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان التمر او الرطب شك عبيدالله فجعلت آكل من بين يدى وجالت يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الطبق قال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد الحديث ثم قال الترمذى هذا حديث غريب وقد تفرد العلاء بهذا الحديث وقال ابن حبان له صحبة غير انى لست بمعتمد على اسناد خبره وقال البخارى فى التاريخ روى عنه العلاء ابن الفضل ولا يثبت وقال ابو حاتم مجهول وقال ابن حبان منكر الحديث قلت ليت شعرى ما دليل هذا القائل على ان البخارى رمز بها الى تضعيف هذا الحديث

﴿ص حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرأيته يتتبع الدباء من حوالى القصعة قال فلم ازل احب الدباء من يومئذ ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى البيوع عن عبدالله بن يوسف ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالمد وحكى القزاز القصر ووقع للنووى فى شرح المهذب انه القرع اليابس وما ذاك الا سهو وواحده دباة ودبة يقتضى ان تكون الهمزة زائدة ويدل عليه ان الهروى اخرجه فى باب دبب واخرجه الجوهرى على ان همزته منقلبة قال ابن الاثير وكأنه اشبه وقال ايضا ووزن الدباء فعال ولامه همزة لانه لم يعرف انقلاب لامه عن واو او ياء قاله الزمخشرى

﴿ص باب * التيمن فى الاكل وغيره ش﴾ اى هذا باب فى بيان سنية التيمن فى كل شئ فى الاكل والشرب وغيره

﴿ص حدثنا عبدان اخبرنا شعبة عن اشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع فى طهوره وتنعله وترجله وكان قال بواسط

على اداء السراويل * الرابع ان يزيد حتى يقدر على النكس وهذان مستحبان * الخامس ان
يملأ الثلث وهذا جائز * السادس ان يزيد على ذلك وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه
* السابع ان يزيد حتى يتضرر وهي البطنة المنهي عنها وهذا حرام ﴿ ص ﴾ * باب *
ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قوله عز وجل ليس على
الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون كذا وقع لبعض رواة الصحيح وكذا وقع في رواية الاسمعيلي **قوله**
الى قوله (لعلكم تعقلون) اشار به الى تمام الآية التي في سورة النور وهي آية طويلة لا الآية
التي في سورة الفتح لان المناسبة لابواب الاطعمة هي التي في سورة النور وفي رواية ابي ذر (ليس
على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج) الآية ووقع في كتاب صاحب التوضيح
باب ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج الى قوله مباركة طيبة الآية ﴿ ص ﴾ والنهد والاجتماع
على الطعام ﴿ ش ﴾ لم تثبت هذه الترجمة الا في رواية النسفي وحده والنهد بكسر النون وسكون
الهاء وبالدال المهملة من المناهدة وهي اخراج كل واحد من الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه وتقدم
تفسيره ايضا في اول الشركة في باب الشركة والطعام والنهد **قوله** على الطعام وفي بعض النسخ في الطعام
وقد جاءت كلمة في بمعنى على كما في قوله تعالى (ولاصلبنكم في جذوع النخل) اى عليها ﴿ ص ﴾ حدثنا
علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال يحيى بن سعيد سمعت بشير بن يسار يقول حدثنا سويد بن النعمان
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهي من
خيبر على روحة دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام فما اتى الا بسويق فلكناه فأكلنا
منه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ قال سفيان سمعته منه عودا وبدأ
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من وسط الآية المذكورة وهو قوله تعالى (ليس عليكم
ان تأكلوا جميعا او اشتاتا) وهو اصل في جواز المخارجة ولهذا ذكر في الترجمة النهد وقال بعضهم
في الحديث لم يؤت الا بسويق وليس هو ظاهر المراد من النهد لاحتمال ان يكون ما جئ في السويق
الا من جهة واحدة قلت هذا الاحتمال بعيد لا يترتب عليه شئ بل الظاهر ان من كان عنده شئ
من السويق احضره لان قوله دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطعام لم يكن من شخص معين
بل كان عاما والحال يدل على ان كل من كان عنده شئ من ذلك احضره وقال المهلب مناسبة الآية
لحديث سويد ما ذكره اهل التفسير من انهم كانوا اذا اجتمعوا للاكل عزل الاعمى على حدة والمريض
على حدة والاعرج على حدة لتقصيرهم عن اكل الاصحاء فكانوا يتحرجون ان يتفضلوا عليهم هذا قول
الكلبي وقال عطاء بن يزيد كان الاعمى يتحرج ان يأكل طعام غيره لجعل يده في غير موضعها
والاعرج كذلك لاتساعه في موضع الاكل والمريض لرائحته فنزلت هذه الآية فاباح الله لهم
الاكل مع غيرهم وفي حديث سويد معنى الآية لانهم جعلوا ايديهم فيما حضر من الزاد سواء الا ترى
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين املقوا في السفر جعل ايديهم جميعا فيما بقي من الازواد سواء
ولا يمكن ان تكون اكلهم سواء اصلا لاختلاف احوالهم في الاكل وقد سوغهم ذلك من الزيادة
والنقصان فصار ذلك سنة في الجماعات التي تدعى الى طعام في النهد والولائم والاملاق في السفر
او ما ملكت مفاتحه بامانة او قرابة او صداقة فلك ان تأكل مع الغريب او الصديق او وحدك والحديث
المذكور قد ذكره في كتاب الوضوء في باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ واخرجه عن
عبدالله بن يوسف عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان الى آخره

الصبر او كما قال ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وموسى هو ابن اسمعيل المنقري ومعتمر هو ابن سليمان يروى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى البصرى قوله قال وحدث ابو عثمان ايضا اراد به ان سليمان قال حدثنى غير ابى عثمان ايضا وهو عبد الرحمن بن مل النهدى بالنون كذا قاله الكرمانى وقال بعضهم ليس ذلك المراد انما اراد ان اباعثمان حدثه بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك قال ايضا اى حدثه بحديث بعد حديث قلت من تأمل وجه ما قاله الكرمانى علم انه هو الوجه والحديث مضى فى البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن معتمر الى آخره ومضى ايضا فى الهبة عن ابى النعمان ومضى الكلام فيه قوله مشعان بضم الميم وقيل بكسرها وسكون الشين المعجمة وبالعين المهملة وبالنون المشددة وهو الطويل فى الغاية وقيل طويل الشعر منتفشه ثائره قوله ام عطية اى هدية قوله بسواد البطن هو الكبد قوله حزة بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاى وهو القطع ﴿ص﴾ حدثنا مسلم حدثنا وهيب حدثنا منصور عن امه عن عائشة رضى الله عنها توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم البصرى القصاب ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى ومنصور هو ابن عبد الرحمن التيمى يروى عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبى والحديث أخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وغيره قوله حين شبعنا ظرف كالحال معناه ماشبعنا قبل زمان وفاته يعنى كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها هكذا فسره الكرمانى وليس معناه هكذا وانما معناه توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقت كوننا شباعى من الاسودين والدليل على صحة ماقلنا مامضى فى غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة قالت لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ماشبعنا حتى فتحنا خيبر وظهر من هذا ان ابتداء شبعهم كان من فتح خيبر وذلك قبل موته بثلث سنين قوله من الاسودين تثنية الاسود وهما التمر والماء وهذا من باب التغليب وان كان الماء لا لون له وذلك كالابوين للاب والام والقمرين للشمس والقمر والاحمرين للحم والشراب وقيل للذهب والزعفران والابيضين للماء واللبن والاسمرين للماء والملح وكذلك قالوا العمرين لابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فغلبوا عمر لانه اخف وابعد من قال هما عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنهما ويقال هذه تسمية الشئ بما يقاربه لان الاسود منهما التمر خاصة وقال الكرمانى فان قلت انهم كانوا فى سعة من الماء فاجاب بان الرى من الماء لم يكن يحصل لهم من دون الشبع من الطعام وقرنت بينهما لفقد التمتع باحدهما دون الآخر وعبرت عن الامرين الشبع والرى بفعل واحد كما عبرت عن التمر والماء بوصف واحد وان كان للماء الرى لا الشبع وقال ابن بطال فى هذه الاحاديث جواز الشبع وان كان تركه احيانا افضل وقد ورد عن سليمان وابى جحيفة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا فى الآخرة وقال الطبرى الشبع وان كان مباحا فان له حدا ينتهى اليه وما زاد على ذلك سرف والمطلق منه ما اعان الآكل على طاعة ربه ولم يشغله ثقله عن اداء ما وجب عليه واختلف فى حد الجوع على رأيين احدهما ان يشتهى الخبز وحده فمتى طلب الادام فليس بجائع ثانيهما انه اذا وقع ريقه على الارض لم يقع عليه الذباب ذكره فى الاحياء وذكر ان مراتب الشبع تنحصر فى سبعة * الاول ماتقوم به الحياة * الثانى ان يزيد حتى يصلى عن قيام ويصوم وهذان واجبان * الثالث ان يزيد حتى يقوى

يرد قول من روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم اكل على خوان و به اكل شواء وانما اخبركل بما علم ومن علم حجة على من لم يعلم لانه زاد عليه بوجه قوي سيما وكذلك قال انس ما علم او ما رأيت انه اكل شاة مسموطة ولم يقطع على انه لم يأكل وحرى ابن بطال فيما قاله على ان المسموط هو المشوي فان قلت اذا كان المسموط هو المشوي عنده فيعارضه حديث ام سلمة الذي اخرجه الترمذي انها قربت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه قلت الجواب ماذكرناه من ان من علم حجة على من لم يعلم الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبدالله حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابي عن يونس قال علي هو الاسكاف عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه قال ما علمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على السفر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبدالله هو ابن المديني ومعاذ بن هشام يروي عن ابيه هشام بن ابي عبدالله الدستوائي واسم ابي عبدالله سنبر والدستوائي نسبته الى دستوا من نواحي الاهواز قوله عن يونس وقع هكذا في السند غير منسوب فيه علي وهو ابن المديني وقال هو الاسكاف وهو يونس بن ابي الفرات القرشي مولاهم البصري وانما بينه لان في طبقته يونس بن عبيد البصري احد الثقات المكثرين ووقع في رواية ابن ماجة مصرحا عن يونس ابن ابي الفرات وليس ليونس هذا في البخاري الا هذا الحديث الواحد ووثقه احمد وابن معين وقال ابن عدي ليس بالمشهور وقال ابن سعد كان معروفا وله احاديث وقال ابن حبان لا يجوز ان يحتج به وفي سند هذا الحديث رواية الاقران لان هشاما ويونس من طبقة واحدة والحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة ايضا عن محمد بن بشار واخرجه النسائي في الرقائق عن اسحق بن ابراهيم وفي الوليمة عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن محمد بن بشار قوله على سكرجة بضم السين والكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة قال عياض كذا قيدناه ونقل عن ابن مكي انه صوب فتح الراء وكذا قال التوربشتي وزاد انه فارسي معرب والراء في الاصل مفتوحة ولا حجة في ذلك لان الاسم الاعجمي اذا نطقت به العرب لم تبقه على اصله غالبا قال ابن الجوزي عن شيخه ابي منصور الجواليقي انه قال له بفتح الراء قال وكان بعض اهل اللغة يقول اسكرجة بالالف وفتح الراء وهي فارسية معربة وترجمتها مقرب الخل وقد تكلمت به العرب وقال ابو علي فان حقرت تقول فان صغرت حذفت الجيم والراء فقلت اسيكرة وان عوضت من المحذوف تقول اسيكيرة وزعم سيبويه ان تصغير الخماسي مستكره وقال ابن مكي وهي قصاع صغار يؤكل فيها ومنها كبيرة وصغيرة فالكبيرة تحمل قدر ست اواق وقيل ما بين ثلثي اوقية الى اوقية ومعنى ذلك ان العجم كانت تستعملها في الكواميخ وما اشبهها من الجوارشات حول الموائد للتشهي والهضم وقال الداودي هي قصعة صغيرة مدهونة وقال ابن قرقول رأيت لغيره انها قصعة ذات قوائم من عود كمائدة صغيرة قوله فقيل لقتادة القائل هو الراوي قوله فعلى ما كذا هو في رواية الكشميهني بالالف وفي رواية غيره فعلى م بغير الالف قوله كانوا يأكلون انما عدل عن قوله فعلى ما كان يأكل الى قوله كانوا يأكلون بالجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن مختصا بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحده بل كان اصحابه يقفون اثره ويقتدون بفعله ويراعون سنته قوله على السفر جمع سفرة وقد مر تفسيرها ﴿ص﴾ حدثنا ابن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا يقول قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبني

واخرجه ايضا في اول باب عروة حيث عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار الحديث واخرجه عن علي بن عبد الله المعروف بابن المديني عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين عن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف ابن النعمان الانصاري المدني **قوله** قال يحيى هو ابن سعيد الانصاري الراوي **قوله** على روحة هي ضد الغدوة **قوله** فلكناه بضم اللام من اللوك يقال لكته في فمي اداعلكته **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة الراوي **قوله** عودا وبدأ اي عائدا ومبتدئا اي اولا واخرا

ص الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة **ش** اي هذا باب في بيان الخبز المرقق وهو على صيغة المجهول من رقق على وزن فعل بالتشديد يقال رقق الصانع الخبز اي لينه وجعله رقيقا وهو الرقاق ايضا بالضم وقال الجوهري الرقاق بالضم الخبز الرقيق وقال عياض قوله مرققا اي مليما محسنا كخبز الحوارى وشبهه وقال ابن التين المرقق الخبز السميد وما يصنع منه من كعك وغيره وقال ابن الجوزي المرقق هو الخفيف كأنه مأخوذ من الرقاق وهي الخشبة التي يرقق بها **قوله** على الخوان بكسر الخاء المعجمة وهو المشهور وجاء ضمها وفيه لغة ثالثة اخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وهو معرب قال الجواليقي تكلمت به العرب قديما وقال ابن فارس انه اسم اعجمي وعن ثعلب سمي بذلك لانه يتخوف ما عليه اي ينتقص وقال عياض انه المائدة ما لم يكن عليه طعام ويجمع على اخونة في القلة وخوون بضم اوله في الكثرة والاكل على الخوان من دأب المترفين وصنع الجبابرة قلت ليس فيما ذكر كله بيان هيئة الخوان وهو طبق كبير من نحاس تحته كرسي من نحاس ملزوق به طوله قدر ذراع يرص فيه الزباد ويوضع بين يدي كبير من المترفين ولا يحمله الا اثنان فما فوقهما **قوله** والسفرة وهي الطعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير حوله حلق من حديد يضم به ويعلق فنقل اسم الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية

ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن قتادة قال كنا عند انس وعنده خباز له فقال ما اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى لقي الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى وهمام بتشديد الميم الاولى هو ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن اسحق بن منصور وغيره **قوله** ولا شاة مسموطة قال ابن الاثير الشاة السميط اي المشوية فعيل بمعنى مفعول قال ابن الجوزي وهو اكل المترفين وانما كانوا يأخذون الجلد لينتفعوا به ويقال المسموط الذي ازيل شعره بالماء المسخن ويشوى بجلده او يطبخ وانما يفعل ذلك في الصغير السن الطري من فعل المترفين من وجهين احدهما المبادرة الى ذبح ما لو بقي لازداد ثمنه وثانيهما المسلوخ ينتفع بجلده في اللبس وغيره وعبارة ابن بطال المسموط المشوية بجلدها وقال صاحب العين سمطت الجمل اسمطه سمطا نقيه من الصوف بعد ادخاله في الماء الحار وقال صاحب الافعال سمط الجدي وغيره علقه من السموط وهي معاليق من السرج وقال الداودي السموط التي تغلي لها الماء فتدخل فيه بعد ان تذبح ويزال بطنها فيزول عنها الشعر والصوف ثم تشوى وقال ابن بطال اكل المرقق جائز مباح ولم يتركه سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا زهدا في الدنيا وتركا للتنعم وايثارا لما عند الله وغير ذلك وكذلك الاكل على الخوان وليس نفي انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأكل على خوان ولانه اكل شاة سميطا

ولعله قد جزم بان انها كلمة استزادة وبعد التنوين انقطاع الكلام وقال ابن التين في سائر الروايات تقول انها والاله بالباء الموحدة اي ابن الزبير ولقد اغرب ابن التين فيه حتى نسبه بعضهم الى التصحيف **قوله** تلك شكاة ظاهر عنك عارها * هذا عجز بيت وصدره * وعيرها الواشون اني احبها * وهذا من قصيدة لابي ذؤيب الهذلي من الطويل يرثي بها نشيبة بن عنبس بن محرث الهذلي واولها * هل الدهر الا ليلة ونهارها * والا طلوع الشمس ثم غيارها * ابى القلب الا ام عمرو فاصبحت * تحرق ناري بالشكاة ونارها * وبعده وعيرها الواشون الى آخره وبعده * فلا يهنئ الواشين اني هجرتها * واظلم دوني ليلها ونهارها * فان اعتذر منها فاني مكذب * وان تعتذر يردد عليها اعتذارها * فما ام خشف بالعلاية شادن * تنوش البرير حيث نال اهتصارها وهي نيف على ثلاثين بيتا وقفت عليها في ديوانه **قوله** شكاة بفتح الشين المعجمة ومعناه رفع الصوت بالقول القبيح وقيل بكسر الشين والفتح اصوب لانه مصدر شكا يشكو شكاية وشكوى وشكاة اذا اخبره بشر **قوله** ظاهر معناه انه ارتفع عنك ولم يعلق بك من الظهور والصعود على الشيء ومنه قوله تعالى (فما اسطاعوا ان يظهروه) اي يعلوا عليه ومنه (ومعارج عليها يظهرون) **قوله** فلا يهنئ الواشين من هنأني الطعام يهنئني ويهنأني قال الجوهري ولا نظير له في المهموز **قوله** واظلم دوني ليلها ونهارها معناه بعدت عني فلا استطيع ان آتيها فصار الليل والنهار واحدا **قوله** فان اعتذر الى آخره معناه ان اعتذر من حبها واقول ما بيني وبينها شيء فاني مكذب وان تعتذر هي ايضا تكذب **قوله** فما ام خشف بكسر الخاء المعجمة وبالشين المعجمة وبالفاء وهو ولد الظبية **قوله** بالعلاية اسم موضع **قوله** شادن من شدن لحمه اذا قوي **قوله** تنوش اي تتناول **قوله** البرير بفتح الباء الموحدة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ايضا ثمر الاراك **قوله** اهتصارها اي حيث نال ان يهتصره اي تجذبه ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان ام حفيد بنت الحرث بن حزن خالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعى بهن فاكلن على مائدته وتركهن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله على مائدته لانها تطلق على السفرة وقد ذكر بعض المفسرين ان المائدة التي نزلت على عيسى عليه السلام كانت سفرة من جلد احمر وذكر اكثر المفسرين ان المائدة المذكورة في قصة عيسى عليه السلام هي الخوان وكذلك قال الجوهري المائدة خوان عليه طعام وان لم يفسر المائدة هنا بالسفرة يعكر عليه ما رواه قتادة عن انس ولا اكل على خوان وقدم الحديث عن قريب فافهم فان هذا قد فتح لي من الفيض الالهي وابو النعمان محمد بن النعمان الملقب بعارم بالعين المهملة والراء وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكري والحديث قد مضى في كتاب الهبة في باب قبول الهدية فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن جعفر بن اياس الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة بنت الحرث بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون واسمها هزيلة مصغر هزلة ولها اخوات ام خالد بن الوليد

دعمه تدعوت المسلمين الى وليمته امر بالانطاع فبسطت فالقى عليها التمر والاقط والسمن وقال عمرو عن انس بنى بها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صنع حيسا فى نطع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن ابى مريم المصرى وحديثه قدمضى فى غزوة خيبر مطولا عنه ايضا اى عن ابن ابى مريم قوله وقال عمرو هو عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب عن انس رضى الله تعالى عنه ومضى حديثه فى المغازى مطولا قوله حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهو الخلط من التمر والسمن ونحوه قوله فى نطع بسكون الطاء وفتحها وكسر النون وفتحها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه وعن وهب بن كيسان قال كان اهل الشام يعيرون ابن الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له اسماء يا بنى انهم يعيرونك بالنطاقين هل تدرى ما كان النطاقان انما كان نطاقى شققته نصفين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باحدهما وجعلت فى سفرته آخر قال فكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول ايها والاله (تلك شكاة ظاهر عنك عارها) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وجعلت فى سفرته ومحمد هو ابن سلام وابو معاوية هو محمد بن حازم بالمعجمة الضرير وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير ويروى ايضا عن وهب بن كيسان واخرجه ابو نعيم فى المستخرج من طريق احمد بن يونس عن ابى معاوية فقال فيه عن هشام عن وهب بن كيسان فقط واصل الحديث مضى فى باب الهجرة الى المدينة عن عبدالله بن ابى شيبة عن ابى اسامة عن هشام عن ابيه وعن فاطمة عن اسماء صنعت سفرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ قوله كان اهل الشام المراد به عسكر الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلون عبدالله بن الزبير على مكة وهم من قبل عبدالملك بن مروان او المراد عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك من قبل يزيد بن معاوية عليه ما يستحق قوله يعيرون بالعين المهملة اى يعيبون عبدالله بن الزبير قوله فقالت له اسماء اى قالت اسماء بنت ابى بكر الصديق لابنها عبدالله بن الزبير يا بنى بتصغير الشفقه انهم اى ان اهل الشام يعيرونك بالنطاقين قيل الافصح ان يعدى بنفسه يقال عيرته كذا وقد سمع بكذا يعنى بالباء مثل ما ههنا قوله هل تدرى ما كان النطاقان قيل وقع عند بعضهم فى شرحه ما كان النطاقين فان صح فالمضاف فيه محذوف تقديره ما كان شأن النطاقين والنطاق بكسر النون ما كان يشد به الوسط وشقة تلبسها المرأة وتشد وسطها وترسل اعلاها على الاسفل الى الركبة وقال القزاز النطاق ما تشد به المرأة وسطها ترفع به ثيابها وترسل عليه ازارها وقال ابن فارس هو ازار فيه تكة تلبسه النساء وقال ابن الاثير فى تفسير المنطق فقال المنطق النطاق وجمعه مناطق وهو ان يلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر رضى الله تعالى عنه وهما فى الغار قوله فاوكيت من الوكاء وهو الذى يشد به رأس القربة قوله ايها بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف وبالتنوين معناه الاعتراف بما كانوا يقولونه والتقرير له تقول العرب فى استدعاء القول من الانسان ايها وايه بغير تنوين قاله الخطابى واعترض بان الذى ذكره ثعلب وغيره اذا استزدت من الكلام قلت ايه واذا امرت بقطعه قلت ايها ورد بان غير

وأخرجه [illegible] عن القعنبي والنسائي في الصيد عن أبي داود الحراني وغيره وفي الوليمة عن هرون
بن عبد الله وابن ماجة في الصيد عن محمد بن [illegible] قوله [illegible] عباس [illegible]
عن قريب في باب الخبز المرقق ان ميمونة [illegible] الصدق [illegible] الآية [illegible]
[illegible] وأم حفيدة اخوات وهن بنات الحرث بن حزن [illegible]
[illegible] عند اهل البادية [illegible] قوله محنوذ أي مشوي قال الله عز وجل
(فجاء بعجل حنيذ) اي مشوي يقال حنذت الشاة احنذها حنذا اي شويتها وجعلت فوقها حجارة
محماة لتنضجها فهي حنيذ قوله وكان قل ما يقدم من التقديم وقيل وقل ما يقدم وما يقدم فاعله
وما مصدرية اي قل تقديم يده لطعام حتى يحدث على صيغة المجهول اي حتى يحدث به ويسمى [illegible]
مجهول ايضا قوله له اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاهوى اي مد رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يده الى الضب قوله فقالت امرأة من النسوة الحضور وفي رواية مسلم ثم اراد
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يأكل قالت له ميمونة انه لحم ضب [illegible] ووصف النسوة
بالحضور الذي هو جمع حاضر مع ان المطابقة شرط بين الصفة والموصوف في الجمع والتأنيث
وغيرهما لانه لوحظ فيه صورة الجمع او يقال ان الحضور مصدر قوله احرام الضب نحو
افأئم زيد فيجوز فيه الامران قوله فاجدني اي نفسي قوله اعافه اي اكرهه من عاف الرجل
الطعام والشراب يعافه عيافا اي كرهه فهو عائف قوله ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الواو فيه للحال واحتج بهذا الحديث عبد الرحمن بن ابي ليلى وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي
ومالك والشافعي واحمد واسحق فقالوا بجواز اكل الضب وهو مذهب الظاهرية ايضا وقال
ابن حزم وصحت الاباحة عن عمر بن الخطاب وغيره وقال صاحب الهداية ويكره اكل الضب لانه صلى
الله تعالى عليه وسلم نهى عائشة رضي الله تعالى عنها حين سألته عن اكله واكل الطحاوي في شرح
معاني الآثار رجح اباحة اكل الضب وقال لا بأس باكل الضب وهو القول عندنا وقال وقد كره
قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد قلت اراد بالقوم الحارث بن مالك ويزيد بن ابي
زياد ووكيعا فانهم قالوا اكل الضب مكروه وروي ذلك عن علي بن ابي طالب وجابر بن عبد الله
والاصح عند اصحابنا ان الكراهة كراهة تنزيه لا كراهة تحريم لتظاهر الاحاديث الصحاح بانه ليس
بحرام وقال بعض اصحابنا احاديث دلت على الاباحة واحاديث دلت على الحرمة والتاريخ مجهول
فيجعل المحرم مؤخرا عن المبيح فيكون ناسخا له تقليلا للنسخ ومن جملة الاحاديث الدالة على الحرمة
حديث عائشة الذي ذكره صاحب الهداية ولكن فيه مقال ذكره صاحب تخريج احاديث
الهداية وقال هذا غريب قلت رواه محمد بن الحسن عن الاسود عن عائشة انه صلى الله تعالى عليه وسلم
اهدي له ضب فلم يأكله فسألته عن اكله فجاء سائل فارادت عائشة ان تعطيه فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم تعطينه مالا تأكلينه فالنهي يدل على التحريم ومنها ما رواه ابو داود في الاطعمة عن اسمعيل
بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي راشد الحيراني عن عبد الرحمن بن شبل ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب فان قلت قال البيهقي تفرد به ابن عياش
وليس بحجة وقال المنذري اسماعيل بن عياش وضمضم فيهما مقال وقال الخطابي ليس اسناده بذاك
قلت ضمضم حمصي وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قاله البخاري ويحيى بن

واسمها لبابة بضم اللام الصغرى وام ابن عباس وهى اللبابة الكبرى وميمونة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ام المؤمنين كلهن بنات الحرث بن حزن الهلالى **قوله** واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد وتشديد الباء جمع ضب مثل فلس وافلس وفى العين الضب يكنى ابا حسل وهى دويبة تشبه الورل تأكله الاعراب وتقول العرب هو قاضى الطير والبهائم **قوله** كالمتقذر اى كالكاره من القذارة بالذال المعجمة وهو خلاف النظافة يقال قذرت الشئ بالكسر اقذره بالفتح وذكر ابن العربى انه روى كالمتقزز من القز بزاءين معجمتين وهو الكراهة لكل محتقر ﴿ص﴾

﴿ باب ﴾ السويق ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر السويق وهو معروف ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان انه اخبره انهم كانوا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالصهباء وهى على روحة من خيبر فحضرت الصلاة فدعا بطعام فلم يجده الا سويقا فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين والحديث قدمر قبل الباب الذى قبله ومر الكلام فيه ﴿ش﴾ فلاك منه ويروى فلاكه من اللوك وهو ادارة الشئ فى الفم **قوله** ولم يتوضأ ذكره لبيان انه لم يجعل اكل السويق ناقضا للوضوء دفعا لمذهب من يقول يجب الوضوء مما مسته النار ﴿ص﴾ ﴿ باب ﴾ ما كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه ذكر ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأكل شيئا اذا حضر بين يديه حتى يسمى له على صيغة المجهول اى يذكر له اسم ذلك الشئ **قوله** فيعلم بالنصب هو عطف على المنصوب قبله بتقدير ان وقال ابن بطال كان سؤاله لان العرب كانت لا تعاف شيئا من المأكل لقلتها عندهم فلذلك كان يسأل قبل الاكل منه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى ابو امامة بن سهل بن حنيف الانصارى ان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اخبره ان خالد بن الوليد الذى يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ميمونة وهى خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنوذا قدمت به اختها حفيدة بنت الحرث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان قل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يارسول الله فرفع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد رضى الله عنه احرام الضب يارسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومى فاجدنى اعافه قال خالد فاجتززته فاكلته ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر الى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وكان قل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم وابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون والحديث اخرجه البخارى فى مسند خالد بن الوليد فى الاطعمة هنا وفى الذبائح عن القعنبى واخرجه مسلم فى مسند ابن عباس فى الذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود والنسائى وابن ماجة مثل البخارى فى مسند خالد فابو داود

امعاء بعدها متصلة بها البواب والصائم والرقيق وهى كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الاعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر ولقد نظم شيخنا زين الدين رحمه الله الامعاء السبعة ببيتين وهما (سبعة امعاء لكل ادمى ❊ معدة بوابها مع صائم) (ثم الرقيق اعور قولون مع ❊ المستقيم مسلك الطاعم) وقيل اسماء الامعاء السبعة الاثناعشرى والصائم والقولون والفائفى بالفائين وقيل بالقافين وبالنون والمستقيم والاعور فالمؤمن يكفيه ملء احدها والكافر لايكفيه الاملء كلها ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالصمد حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن نافع قال كان ابن عمر لايأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يانافع لاتدخل هذا على سمعت النبى صلى الله تعالى عليه يقول المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة هى نصف الحديث وعبدالصمد هو ابن عبدالوارث وواقد بالقاف والدال المهملة هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن خلاد قوله لاتدخل بضم التاء من الادخال قوله على بتشديد الياء قوله المؤمن يأكل فى معى واحد وانما عدى الاكل بكلمة فى على معنى اوقع الاكل فيها وجعلها مكانا للمأكول قال تعالى (انما يأكلون فى بطونهم نارا) اى ملأ بطونهم واختلف فى المراد بهذا الحديث فقيل هو مثل ضرب للمؤمن وزهده فى الدنيا والكافر وحرصه عليها وقيل هو تخصيص للمؤمن على ان يتحامى ماجره كثرة الاكل من القسوة والنوم ووصف الكافر بكثرة الاكل ليتجنب المؤمن ماهو صفة الكافر كما قال عزوجل (والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام) وهذا فى الغالب الاكثر والا فقد يكون فى المؤمنين من يأكل كثيرا بحسب العادة اولعارض ويكون فى الكفار من يعتاد قلة الاكل اما لمراعاة الصحة كالاطباء او للتقلل كالرهبان او لضعف المعدة وقيل يمكن ان يراد به ان المؤمن يسمى الله عزوجل عند طعامه فلا يشركه الشيطان والكافر لايسمى الله عند طعامه وقيل المراد بالمؤمن التام الايمان لان من حسن اسلامه وكمل ايمانه اشتغل فكره فيما يصل اليه من الموت ومابعده فيمنعه ذلك من استيفاء شهوته واما الكافر فمن شانه الشره فيأكل بالنهم كما تأكل البهيمة ولايأكل بالمصلحة لقيام البنية وقال الطحاوى سمعت ابن ابى عمران يقول قدكان قوم حملوا هذا الحديث على الرغبة فى الدنيا كما يقول فلان يأكل الدنيا اكلا اى يرغب فيها ويحرص عليها فالمؤمن يأكل فى معى واحد لزهادته فى الدنيا والكافر فى سبعة امعاء اى لرغبة فيها ولم يحملوا ذلك على الطعام قالوا وقد رأينا مؤمنا اكثر طعام من كفار ولوتأول ذلك على الطعام استحال معنى الحديث وقيل هو رجل خاص بعينه وكان كافرا ثم اسلم وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك واختلفوا فى هذا الرجل فقيل ثمامة بن اثال وجزم المازرى والنووى وقيل جهجاه الغفارى وقيل نضلة بن عمرو الغفارى وقيل ابو بصرة الغفارى وقيل ابنه بصرة بن ابى بصرة وقيل ابو غزوان غير مسمى وروى الطبرانى باسناد صحيح من رواية ابى عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمر وقال جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع رجال فأخذ كل رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا فاخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مااسمك قال ابوغزوان قال فحلب له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع شياه فشرب لبنها كله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هل لك ياابا غزوان ان تسلم قال نعم فاسلم فمسح النبى صلى الله تعالى

معين وغيرهما والعجب من البيهقي انه قال في باب ترك الوضوء من الدم مثل ما قال البخاري ويحيي وهنا يقول ليس بحجة ولما اخرج ابوداود هذا الحديث سكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد صحح الترمذي لابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة وشرحبيل شامي وروى الطحاوي في معاني الآثار مسندا الى عبدالرحمن بن حسنة قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة فطبخنا منها وان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ماهذا فقلنا ضباب اصبناها وقال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض اني اخشى ان تكون هذه واكفؤها ﴿ص﴾ باب ❊ طعام الواحد يكفي الاثنين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ان طعام الواحد يكفي الاثنين وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابن ماجة باسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة وطعام الاربعة يكفي الخمسة والستة وروى الطبراني من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وروى الطبراني ايضا من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وروى الطبراني ايضا من حديث سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وحديث الباب يخالف الترجمة على ما لا يخفى لان مرجع قضية الترجمة النصف ومرجع قضية حديث الباب الثلث والربع واجيب بأنه اشار بالترجمة الى ان هذه الالفاظ المذكورة في الاحاديث المذكورة ولما لم يكن احاديث هؤلاء المذكورين على شرطه ذكر في الترجمة وذكر حديث ابي هريرة في الباب لكونه على شرطه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك (ح) حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طعام الاثنين كاف الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة ﴿ش﴾ وجه المطابقة بين الترجمة والحديث يفهم مما ذكرناه الآن واخرجه من طريقين احدهما عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابي الزناد عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز عن ابي هريرة والآخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الى آخره والحديث اخرجه مسلم في الاطعمة عن يحيي ابن يحيي عن مالك واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك واخرجه النسائي في الوليمة عن قتيبة به وعن غيره **قوله** طعام الاثنين كاف الثلاثة يعني ما يشبع به اثنان يشبع ثلاثة وما يشبع به ثلاثة يشبع اربعة قال المهلب المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية يعني ليس المراد الحصر في مقدار الكفاية وانما المراد المواساة وانه ينبغي للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع ايضا بحسب من يحضر وقال ابن المنذر يؤخذ من حديث ابي هريرة استحباب الاجتماع على الطعام وان لا يأكل المرء وحده فان البركة في ذلك قلت وقد ذكرنا ان الطبراني روى من حديث ابن عمر كلوا جميعا ولا تفرقوا الحديث ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ المؤمن يأكل في معي واحد ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه المؤمن يأكل في معي واحد فلفظ معي مقصور بكسر الميم والتنوين ويجمع على امعاء وهي المصارين وتثنيته معيان قال ابوحاتم انه مذكر مقصور ولم اسمع احدا انث المعي وقد رواه من لا يوثق به والهاء في سبعة في الحديث تدل على التذكير في الواحد ولم اسمع معي واحدة ممن اثق به وحكى القاضي عياض عن اهل الطب والتشريح انهم زعموا ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة

[illegible] قال اى [illegible] الارض لله و [illegible] هذا احد الحديث [illegible] كما ذكره
[illegible] فيما [illegible] حدثنا [illegible]
صلى الله تعالى [illegible] قال [illegible] سبعة امعاء [illegible]
هذا ظاهر اخرجه عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك عن ابى الزناد بالراى والاول عبدالله بن
ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة والحديث من افراده ﴿ ص ﴾ حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا كان يأكل اكلا كثيرا فاسلم
فكان يأكل اكلا قليلا فذكر ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان المؤمن يأكل فى معى
واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة اخرجه عن
سليمان بن حرب عن شعبة عن عدى بن ثابت الانصارى الكوفى
عن ابى حازم سلمان الاشجعى الكوفى [illegible] عبدالله بن يزيد الخطمى مات سنة خمس عشرة ومائة وكان امام مسجد الشيعة وقاصيهم بالكوفة
وقد اتفقا على الاحتجاج به وهو يروى عن ابى حازم سلمان الاشجعى وليس هو سلمة بن دينار الزاهد
فانه اصغر من الاشجعى ولم يدرك ابا هريرة والحديث اخرجه النسائى فى الوليمة عن عمرو بن يزيد
عن بهز عن شعبة نحوه وهذا الرجل الذى قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاسلم فصار يأكل قليلا وكان قبل ذلك
يأكل كثيرا الحديث واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه مسلم
عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اضافه ضيف وهو كافر فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم اخرى فشرب ثم اخرى فشرب حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فشرب حلابها ثم امر باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن يشرب فى معى واحد والكافر يشرب فى سبعة امعاء ﴿ ص ﴾
باب الاكل متكئا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كيف حكم الاكل حال كونه متكئا واعالم يحرم
بحكمه لانه لم يأت فيه نهى صريح وقد ترجم الترمذى هذا الباب بقوله باب ما جاء فى كراهة الاكل متكئا
ثم روى حديث ابى جحيفة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله حمل الترمذى احاديث الاكل متكئا على
الكراهة كما بوب عليه وهو قول الجمهور وقد اكل غير واحد من الصحابة والتابعين متكئا رواه
ابن ابى شيبة فى مصنفه ثم قال اختلف فى المراد بالاتكاء فى حالة الاكل فقيل المراد المتربع المتقعد كالمتهئ
للطعام انتهى كلامه وفى التلويح المتكئ هنا هو المعتمد على الوطأ الذى تحته وكل من استوى قاعدا
على وطا فهو المتكئ كانه اوكى مقعدته وسدها بالقعود على الوطأ الذى تحته وقيل الاتكاء هو
ان يتكئ على احد جانبيه وهو فعل المتجبرين والمتكئ اصله الموتكئ قلبت الواو ياء وادغمت التاء
وهو من معتل الفاء ومهموز اللام تقول اتكأ على شئ فهو متكئ واصل التاء فى جميع موادها واو
﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا مسعر عن على بن الاقمر سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انى لا آكل متكئا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين ومسعر
بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام العامرى الكوفى وعلى بن الاقمر ابن عمرو بن الحارث بن
معاوية الهمدانى بسكون الميم الوادعى الكوفى ثقة عند الجميع وماله فى البخارى سوى هذا الحديث
وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء واسمه وهب بن عبدالله

[illegible]

المهملة واسمه جهيل بضم الحاء المهملة وفتح الميم قوله في سبعة امعاء اختلف في المراد بها فقيل هو على ظاهره وقيل للمبالغة والسبعة حقيقة العدد مراده و عاخرج مخرج الغالب وقيل تخصيص السبعة للمبالغة في التكثير كما في قوله تعالى (والبحر يمده من بعده سبعة ابحر) وقال النووي الصفات السبعة في الكافر وهي الحرص والشره وطول الامل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن واما الكافر فيأكل بالجميع

﴿ص﴾ باب المؤمن يأكل في معى واحد فيه ابوهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ش﴾ اعادة هذه الترجمة بعينها مع ذكر ابي هريرة على وجه التعليق لم تثبت الا في رواية ابي ذر عن السرخسي وحده ولم يقع في رواية ابي الوقت عن الداودي عن السرخسي ووقع في رواية النسفي ضم الحديث الذي قبلها الى ترجمة طعام الواحد يكفي الاثنين وايراد هذه الترجمة لحديث ابن عمر بطرقه وحديث ابي هريرة بطريقيه ولم يذكر فيها التعليق وهذا هو الوجه وليس لاعادة الترجمة بلفظها معنى وكذا ذكر حديث ابي هريرة في الترجمة ثم ايراده فيها موصولا من وجهين

﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان المؤمن يأكل في معى واحد وان الكافر والمنافق فلا ادري ايهما قال عبيدالله يأكل في سبعة امعاء وقال ابن بكير حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ش﴾ وجه المطابقة موجود وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان وعبيدالله هو ابن عمر العمري والحديث من افراده قوله والمنافق شك من عبدة واشار اليه بقوله فلا ادري ايهما قال عبيدالله يعني ابن عمر العمري ورواه مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيدالله بن عمر بلفظ الكافر بغير شك وكذا رواه عمرو بن دينار كما يأتي في الباب ووقع في رواية الطبراني من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر قوله وقال ابن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري روى عنه البخاري في بدء الوحي وغير موضع قال الدمياطي قال ابن يونس ولد يحيى بن بكير سنة اربع وخمسين ومائة ومات في صفر سنة احدى وثلاثين ومائتين وهذا التعليق وصله ابونعيم حدثنا ابواسحق ابراهيم بن محمد حدثنا المفضل بن عياش حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا مالك فذكره قوله مثله اي مثل اصل الحديث لا خصوص الشك الواقع في رواية عبيدالله ابن عمر عن نافع

﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو قال كان ابونهيك رجلا اكولا فقال له ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الكافر يأكل في سبعة امعاء فقال انا اومن بالله ورسوله ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن عمر اخرجه علي بن عبدالله المعروف بابن المديني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار الى آخره والحديث من افراده قوله كان ابونهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قال الكرماني كان رجلا من اهل مكة قلت اخذه من كلام الحميدي فان في روايته قيل لابن عمر ان ابانهيك رجل من اهل مكة يأكل أكلا

[illegible] وطعموا [illegible]

[illegible] وميكائيل واسرافيل وعزرائيل [illegible]

[illegible] صورة رجال [illegible]

[illegible] عنده خمس عشرة ليلة حتى شق ذلك عليه وكان لا يأكل الا مع الضيف [illegible]
فلما رآهم سرّ بهم وقال لا يخدم لهؤلاء الا انا فخرج الى اهله فجاء بعجل حنيذ وهو المشوي بالحجارة
فعيل بمعنى مفعول من حنذت اللحم احنذه حنذا اذا شويته بالحجارة المحماة واللحم حنيذ ومحنوذ
قوله اي مشوي كلمة اي لم تثبت الا في رواية النسفي وفي رواية السرخسي حنيذ مشوي وليس
فيه كلمة اي ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن
ابي امامة بن سهل عن ابن عباس عن خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه قال اتي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بضب مشوي فاهوى اليه ليأكل فقيل له انه ضب فامسك يده فقال خالد احرام هو
قال لا ولكنه لا يكون بارض قومي فاجدني اعافه فأكل خالد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر
قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله بضب مشوي والحديث مضى
قبله بثلاثة ابواب ومضى الكلام فيه · قوله قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ وصله مسلم حدثنا يحيى
ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس قال دخلت انا
وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ الحديث وقال
ابن بطال والحديث ظاهر لما ترجم له وهو جواز اكل الشواء لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اهوى ليأكل منه
لو كان ما اتي به غير الضب · ﴿ ص ﴾ باب الخزيرة قال النضر الخزيرة من النخالة والحريرة
من اللبن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر الخزيرة بفتح الخاء المعجمة والزاي المكسورة والياء آخر
الحروف الساكنة ثم الراء المفتوحة وهو ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة لكنه ارق منها
قاله الطبري وقال ابن فارس دقيق يخلط بشحم وقال الجوهري الخزيرة ان تنصب القدر بلحم يقطع صغارا
ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيها لحم فهي عصيدة وقيل الخزيرة
مرقة تصفى من بلالة النخالة ثم تطبخ وقيل هي حساء من دقيق ودسم وقال ابن الاثير الحساء بالفتح والمد
طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى · **قوله** قال النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة وفي آخره راء هو ابن شميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم النحوي اللغوي المحدث المشهور
يكنى ابا الحسن اصله من البصرة ومولده بمرو الروذ خرج مع ابيه هاربا الى البصرة من الفتنة سنة
ثمان وعشرين ومائة وهو ابن ست سنين ثم رجع الى مرو الروذ وسمع اسرائيل وشعبة وهشام
ابن عروة وغيرهم وروى عنه اسحق الحنظلي ومحمود بن غيلان ومحمد بن مقاتل وآخرون قال
ابو جعفر الدارمي مات سنة اربع ومائتين · **قوله** الخزيرة من النخالة يعني بالخاء المعجمة والحريرة
بالحاء المهملة من اللبن ووافقه على هذه ابو الهيثم لكن قال من الدقيق بدل اللبن ﴿ ص ﴾ حدثني
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري ان عتبان
بن مالك وكان من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اني انكرت بصري وانا اصلي لقومي
فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان آتي مسجدهم فاصلي لهم فوددت

ا [illegible] رأى الملك [illegible] في الاطعمة [illegible] محمد بن كثير [illegible] قتيبة
[illegible] عثمان [illegible] [illegible]
[illegible] لا آكل [illegible] وقال [illegible] هو
المائل على احد شقيه وليس كذلك بل المتكئ ههنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته وكل من استوى
قاعدا على وطائه فهو متكئ اى اذا اكلت لم اقعد متمكنا على الارطئة فعل من يستكثر من الاطعمة
ولكني آكل العلقة من الطعام فيكون قعودي مستوفزا له ولفظ الترمذي اما انا فلا اكل متكئا
واستدل به بعضهم على ان من الاكل متكئا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد عده
ابو العباس بن القاص من خصائصه والظاهر عدم التخصص وقد روى الطبراني في الاوسط
من حديث ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تأكل متكئا ورجال اسناده
ثقات وقال البيهقي قد يكره ايضا لانه من فعل المتنعمين واصله مأخوذ من ملوك العجم وقد اخرج
ابن ابي شيبة عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهري
جواز ذلك مطلقا واذا ثبت كونه مكروها او خلاف الاولى فالمستحب في صفة الجلوس للاكل
ان يكون جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى ﴿ ص ﴾
حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال كنت عند
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لرجل عنده لا آكل وانا متكئ ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر
في حديث ابى جحيفة اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر
الكوفي عن علي بن الاقمر والفرق بين قوله لا آكل وانا متكئ وبين قوله في الحديث الماضي لا آكل
متكئا ان اسم الفاعل يدل على الحدث والجملة الاسمية تدل على الثبوت فالثاني ابلغ من الاول في
الاثبات واما في النفي فبالعكس فالاول ابلغ فان قلت روى ابو داود من حديث ثابت البناني عن شعيب
ابن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال ما رؤي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل متكئا قط
وروى النسائي من حديث ابن عباس انه كان يحدث ان الله عز وجل ارسل الى نبيه صلى الله تعالى
عليه وسلم ملكا من الملائكة مع جبريل عليه الصلاة والسلام فقال ان الله يخيرك بين ان تكون عبدا
نبيا وبين ان تكون ملكا فقال لا بل اكون نبيا عبدا فما اكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا وفي علل
عبد الرحمن من حديث عبد الله بن السائب بن خباب عن ابيه عن جده رأيت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يأكل قديدا متكئا قلت اما حديث عبد الله بن عمرو فانه محمول على انه ما روى
يأكل متكئا بعد قضية الملك واما حديث السائب عن ابيه عن جده فقد قال عبد الرحمن عن ابيه ان هذا
حديث باطل فان قلت كيف روى ابن عباس انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما اكل بعد تلك الكلمة
طعاما متكئا وقد روى ابن ابي شيبة من حديث يزيد بن ابي زياد قال اخبرني من رأى ابن عباس يأكل
متكئا قلت الذي رواه ابن ابي شيبة ضعيف ولو صح لكانت العبرة لما روى لا لما رأى عند البعض
ومذهب جماعة ان الراوي اذا خالف روايته دل عمله على نسخ ما رواه ﴿ ص ﴾ باب
الشواء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان جواز اكل الشواء بكسر الشين المعجمة من شويت اللحم
شيا والاسم الشواء والقطعة منه شواة ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ اى مشوى
﴿ ش ﴾ هذا في ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو الجائي بعجل حنيذ وقصته ان قوم لوط عليه

ان الاقط لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به قلت لا يطبخ به الا بعد ان يعركوه بالماء السخن في الاواني الخزف حتى ينحل ويصير كاللبن ثم يطبخون به ما شاؤا من الاطعمة التي يطبخونها باللبن

ص وقال حميد سمعت انسا رضي الله تعالى عنه بنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بصفية فالقى التمر والاقط والسمن ش حميد هو ابن ابي حميد الطويل وهذا التعليق تقدم موصولا في باب الخبز المرقق ص وقال ابن عمرو بن ابي عمرو عن انس صنع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيسا ش عمرو بن ابي عمرو بالفتح فيهما مولى المطلب بن عبد الله المخزومي وهذا التعليق ايضا قد مر في الباب المذكور معلقا ومضى الكلام فيه هناك والحيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف والسين المهملة وهو الخلط من التمر والسمن ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال اهدت خالتي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبابا واقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع وشرب اللبن واكل الاقط ش مطابقته للترجمة في قوله اقطا وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وفي اخره راء واسمه جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري البصري ويقال الواسطي وسعيد هو ابن جبير والحديث قد مضى في الهبة في باب قبول الهدية فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ص * باب * السلق والشعير

ش اي هذا باب يذكر فيه السلق والشعير ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ اصول السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير اذا صلينا زرناها فقربته الينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل الا بعد الجمعة والله ما فيه شحم ولا ودك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي اسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في اواخر كتاب الجمعة في باب قوله عز وجل (فاذا قضيت الصلوة فانتشروا) ولكنه فرقه هناك على ما نقف عليه هناك قوله نتغدى بالدال المهملة قوله ولا نقيل بفتح النون من القيلولة ومنه اخذ بعضهم بجواز الجمعة قبل الزوال والجمهور على خلافه ومضى الكلام فيه هناك مستوفى

ص * باب * النهس وانتشال اللحم ش اي هذا باب في بيان نهس اللحم وهو بفتح النون وسكون الهاء وفي آخره سين مهملة او معجمة وهما بمعنى واحد وبه جزم الاصمعي والجوهري ايضا وهو القبض على اللحم بالفم وازالته من العظم وغيره وقيل هذا تفسيره بالمعجمة واما بالمهملة فهو تناوله بمقدم الفم وقيل النهس بالمهملة القبض على اللحم ونتره عند اكله ونقل ابن بطال عن اهل اللغة نهس الرجل والسبع اللحم نهسا قبض عليه ثم نتره **قوله** وانتشال اللحم بالشين المعجمة وهو التناول والقطع والاقتلاع يقال نشلت اللحم من المرق اي اخرجته منه ونشلت اللحم عن القدر وانتشلت اذا انتزعته منه وقيل هو اخذ اللحم قبل النضج والنشيل ذلك اللحم ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد حدثنا ايوب عن محمد عن ابن عباس قال تعرق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن ايوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال انتشل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرقا من قدر

يا رسول الله انك تأتي فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى فقال سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وأبو بكر رضي الله تعالى عنه حين ارتفع النهار فاستأذن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال لي اين تحب ان اصلي من بيتك فأشرت
الى ناحية من البيت فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكبر فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على
خزير صنعناه فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخشن
فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقل ألا تراه قال لا اله
الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال قلنا فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين فقال
فان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد
الانصاري احد بني سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود فصدقه **(ش)** مطابقته للترجمة
في قوله وحبسناه على خزير والحديث قد مضى في الصلاة في باب مساجد في البيوت فانه اخرجه هناك
عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره نحوه ومضى ايضا مختصرا في باب
الرخصة في المطر والعلة ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** ان عتبان ويروى عن عتبان وقال الصحيح
عن قال الكرماني ان ايضا صحيح ويكون ان ثانيا تأكيدا لان الاول كقوله تعالى (ايعدكم انكم
اذا متم وكنتم ترابا وعظاما انكم مخرجون) **قوله** انكرت بصري اي ضعف بصري او هو عمى **قوله**
وحبسناه اي منعناه عن الرجوع عن منزلنا لاجل خزير صنعناه له ليأكل وكلمة على هنا للتعليل كما في قوله
تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم **قوله** فثاب اي اجتمع **قوله** من اهل الدار اي من اهل المحلة **قوله** ابن
الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالنون ويروى الدخيشن بالتصغير وقال ابو عمرو
الدخشن بالنون ابن مالك بن الدخشن بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف شهد العقبة في قول ابن اسحق
وموسى والواقدي وقال ابو معشر لم يشهدها وقال ابو عمرو لم يختلف انه شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان
يتهم بالنفاق ولا يصح عنه النفاق وقد ظهر من حسن اسلامه ما يمنع من اتهامه **قوله** فقال بعضهم قيل انه عتبان
ابن مالك **قوله** ونصيحته اي اخلاصه وتفاوته **قوله** قال ابن شهاب هو موصول بالاسناد المذكور **قوله**
الحصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة مصغر حصن وهو ابن محمد السالمي الانصاري التابعي
وضبطه القابسي بضاد معجمة ولم يوافقه احد عليه ونقل ابن التين من الشيخ ابي محمد ان قال لم يدخل
البخاري في جامعه الحضير يعني بالمهملة والضاد المعجمة وبالراء في آخره وادخل الحصين بالمهملتين
وبالنون قيل هذا قصور منه فان اسيد بن حضير وان لم يخرج له البخاري من روايته شيئا لكنه علق
عنه ووقع ذكره عنده في غير موضع فلا يليق نفي ادخاله في كتابه انتهى قلت الكلام هنا في الحصين بالمهملتين
وبالنون لا في حضير بمهملة ومعجمة وراء فلا حاجة الى ذكره ههنا **قوله** من سراتهم سراة القوم ساداتهم
واشرافهم وهو جمع سري وهو عزيز ان يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة سراوات
واصل هذه المادة من السرو وهو السخاء والمروءة يقال سرا يسرو وسري بالكسر يسرى سروا
فيهما وسرو يسرو سراوة اي صار سريا **(ص) الاقط (ش)** اي هذا باب يذكر فيه الاقط
وهو بفتح الهمزة وكسر القاف وقد تسكن وفي آخره طاء مهملة وفي التوضيح الاقط شيء يصنع من اللبن
وذلك ان يؤخذ اللبن فيطبخ فكلما طفا عليه من بياض اللبن شيء جمع في اناء وهو من اطعمة
العرب قلت ليس هو مخصوصا بالعرب بل في سائر البلدان الشمالية والترك الرحالة يعملون هذا وقال

بدالعزيز بن عبدالله حدثنا محمد بن جعفر عن ابى حازم عن عبدالله بن ابى قتادة
ما جالسا مع رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى منزل فى طريق
تعالى عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا
صف نعلى فلم يؤذنونى به واحبوا لو انى ابصرته فالتفت فأبصرته فقمت الى
يت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا لا والله لانعينك
ذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه
كلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معى فادركنا رسول الله
فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شئ فناولته العضد فاكلها حتى
مطابقته للترجمة فى قوله فناولته العضد الى آخره وفى بعض النسخ
وحدثنى بواو العطف عبد العزيز بن عبدالله بن يحيى الاويسى المدينى
عن ابى حازم سلمة بن دينار الى آخره واخرجه مسلم عن احمد بن عبدة
عن ابى حازم عن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه الحديث وقد مضى الكلام
الاربعة المذكورة فيه قوله اخصف نعلى بكسر الصاد المهملة اى
له فلم يؤذنونى به اى فلم يعلمونى به اى بالصيد قوله فوقعوا فيه اى فى الصيد
لحوه قوله شكوا يعنى فى كونه حلالا او حراما قوله حتى تعرقها اى حتى
حب العين تعرقت العظم واعرقته وعرقته اعرقه عرقا اكلت ما عليه من اللحم
عليه لحم فهو عرق قوله وهو محرم الواو فيه للحال ص قال محمد بن
عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله ش هذا معطوف على السند الذى قبله
الانصارى ووقع فى رواية النسفى قال ابن جعفر غير مسمى ووقع فى رواية ابى
والظاهر ان الثلاثة واحد فمنهم من ذكره باسم ابيه صريحا ومنهم من لم يصرح
ومنهم من ذكره بالكنية لان كثيرا من الناس من يكنى باسم جده ولا
مسلم عن قتيبة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة
ابى النضر وكان قد روى من حديث ابى النضر عن نافع مولى ابى
حديث الى آخره ثم قال بعد قوله مثل حديث ابى النضر غير ان فى حديث
صلى الله تعالى عليه وسلم هل معكم من لحمه شئ ص باب
اى هذا باب فى بيان جواز قطع اللحم بالسكين وفيه لغة وهى السكينة
السكين يذكر ويؤنث والغالب عليه التذكير ص حدثنا
لزهرى قال اخبرنا جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره
الى عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى الصلاة فالقاها
قام فصلى ولم يتوضأ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان
بى حمزة الحمصى والحديث قدمر فى كتاب الطهارة فى باب من لم يتوضأ
الك عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب الى آخره وابن
يحتز اى يقطع وفيه جواز قطع اللحم بالسكين وقال ابن حزم وقطع

فأكل ثم صلى ولم يتوضأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة ويمكن ان تؤخذ المطابقة للجزء الاول من قوله تعرق من حيث حاصل المعنى لا من حيث اللفظ وذلك لان معنى تعرق كتفا تناول اللحم الذي عليه والنهس ايضا تناول اللحم بالفم وازالته من العظم كما ذكرناه وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وقال يحيى بن معين لم يسمع محمد من ابن عباس انما روى عن عكرمة عنه وقال عبد الله بن احمد عن ابيه لم يسمع محمد من ابن عباس يقول في كلها بلغت عن ابن عباس وقال ابن المديني قال شعبة احاديث محمد عن ابن عباس انما سمعها من عكرمة لقيه ايام المختار بن ابي عبيد ولم يسمع محمد من ابن عباس شيئا قيل ماله في البخاري غيره عن ابن عباس وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد بن زيد فادخل بين محمد بن سيرين وابن عباس عكرمة وانما صح عنده لمجيئه بالطريق الاخرى الثابتة فاورد على الوجه الذي سمعه قلت غرض هذا القائل دفع من يدعي انقطاع ما اخرجه البخاري ههنا ولكن ما يجديه ذلك كما ينبغي على ما لا يخفى ﴿ قوله ﴾ تعرق على وزن تفعل بالتشديد اي اكل ما كان من اللحم على الكتف ويوضحه ما رواه في كتاب الطهارة من حديث عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ فان قلت روى مسلم من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهدية خبز ولحم فأكل ثلاث لقم الحديث قلت الظاهر تعدد القضية والله اعلم ﴿ قوله ﴾ وعن ايوب وعاصم الى آخره ايوب هو السختياني المذكور وعاصم هو ابن سليمان الاحول البصري ذكره صاحب التوضيح والتعليق عن ايوب ذكره صاحب الاطراف ان البخاري رواه في الاطعمة عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد عنه وعن عاصم كلاهما عن عكرمة وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم قوله وعن ايوب معطوف على السند الذي قبله واخطأ من زعم انه معلق وقد اورده ابو نعيم في المستخرج من طريق الفضل بن الحارث عن الحجبي وهو عبد الله بن عبد الوهاب شيخ البخاري فيه بالسند المذكور وحاصله ان الحديث عند حماد بن زيد عن ايوب بسندين على لفظين احدهما عن ابن سيرين باللفظ الاول والثاني عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الثاني انتهى قلت الظاهر ان هذا القائل هو الذي اخطأ في دعواه الاتصال لان في مقاله رواية الحديث بسندين مختلفين بسند واحد فلا يتجه ذلك على ما لا يخفى ﴿ قوله ﴾ انتشل قد مر تفسيره الآن

﴿ ص ﴾ باب ❊ تعرق العضد ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان تعرق العضد فتفسير التعرق قد مضى والعضد هو العظم الذي بين الكتف والمرفق ومراده اخذ اللحم الذي على العضد ونهسه اياه ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن المثنى قال حدثني عثمان بن عمر حدثنا فليح حدثنا ابو حازم المدني حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحو مكة ﴿ ش ﴾ اخرج البخاري حديث ابي قتادة في كتاب الحج في اربعة ابواب واخرجه هنا في موضعين احدهما مختصر عن محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر بن فارس البصري عن فليح بضم الفاء مصغر فلح ابن سليمان عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن ابي قتادة الحارث بن ربعي وقيل عمرو بن ربعي وقيل غير ذلك السلمي الانصاري والآخر اخرجه عن عبد العزيز بن عبد الله والكل حديث واحد عن ابي قتادة وفيه تعرق العضد وهو وجه المطابقة هنا بين الحديث

[illegible] ابو طالب وكان له [illegible] [illegible] عشرة [illegible] الطبري [illegible]
[illegible]
وعشرين [illegible] [illegible]
لم يكن له شئ وفي المزيد لم يتعد [illegible] [illegible] رأى ذلك
عندهم غير مسلم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم يخالط [illegible] ولا [illegible] فلا [illegible]
رقف على الاخبار القية [illegible] [illegible] ونحوها حتى يجزم بذلك بقوله ولا ريب انه رأى
ذلك * الثالث ان قوله فما [illegible] المنخل الى آخره لا يستلزم عدم رؤيته المنخل نفي سماعه بالمنخل اذ المنخل كان
موجودا عندهم والدليل عليه قول ابى حازم لسهل بن سعد هل كنتم تنخلون الشعير فانه ما في الباب انه
صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن رأى المنخل لعدم طلبه اياه لاجل اكتفائه بمجرد النفخ بعد
الطحن سواء كان شعيرا او قمحا ولكن لما كان غالب قوتهم شعيرا سأل ابو حازم عن نخل الشعير
﴿ ص ﴾ باب ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون ﴿ ش ﴾ اي هذا
باب في بيان ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في زمانه واصحابه يأكلون ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان
حدثنا حماد بن زيد عن عباس الجريري عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة قال قسم النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطى كل انسان سبع تمرات فاعطاني سبع تمرات احداهن
حشفة فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها شدت في مضاغي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من
حيث ان فيه اشعارا لبيان ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون في غالب
الاوقات التمر ويقنعون باليسير من ذلك وابو النعمان محمد بن الفضل الذي يقال له عارم السدوسي
البصري وعباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبالجيم
الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى البصري وهو نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد بن
ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون نسبة الى نهد بن زيد بن
ليث بن سود بن الحاف بن قضاعة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عمرو بن علي واخرجه
النسائي في الوليمة عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله**
حشفة هو اردأ التمر وهو الذي لم يرطب في النخلة ولم يتناهى طيبه فييبس **قوله** منها اي من الحشفة **قوله**
شدت الضمير فيه يرجع الى الحشفة **قوله** في مضاغي بفتح الميم عند الاصيلي وكسرها وقال ابن الاثير
المضاغ بالفتح الطعام يمضغ وهو المضغ عنه يقال لقمة لينة المضاغ وشديدة المضاغ اراد انها كانت
قوية عند مضغها وطال مضغه لها كالعلك فلذلك قال فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها ﴿ ص ﴾
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن اسمعيل عن قيس عن سعد قال رأيتني
سابع سبعة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الحبلة والحبلة حتى يضع احدنا
ما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام خسرت اذا وضل سعيي ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشعار البيان ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه في قلة
من العيش مع القناعة والرضى بما قسم الله عز وجل وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي واسمعيل
هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة ووقع
في التوضيح عن قيس بن سعد عن ابيه كأنه توهمه انه قيس بن سعد بن عبادة وهو غلط فاحش ووقع

اللحم بالسكين ان كان حسنا ولا يكره انما قطع الخبز بالسكين اذا لم تأت بنهى صحيح عن قطع الخبز وخبزه بالسكين فلا بأس وروى الطبرانى من رواية ابن عباد وام سلمة رضى الله عنهم لا تقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الاعاجم واذا اراد احدكم ان يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهسه بفيه فانه اهنأ وامرأ وروى ابو داود من رواية ابى معشر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم فانهسوه فانه اهنأ وامرأ قلت فى سند حديث الطبرانى عباد بن كثير الثقفى وهو ضعيف وحديث ابى داود قال النسائى ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا وقال ابن عدى لا يتابع عليه وهو ضعيف واسم ابى معشر نجيح ﴿ ص ﴾ * باب * ما عاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما عاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما من الاطعمة المباحة واما الحرام فكان يذمه ويذم تناوله وينهى عنه وقيل ان كان التعييب من جهة الخلقة فهو لا يجوز لان خالقه الله لا يعاب وان كان من جهة صنعة الآدميين لم يكره قال النووى من آداب الطعام ان لا يعاب كقوله مالح قليل الملح حامض غليظ رقيق غير ناضج ونحو ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال ما عاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو حازم سلمان الاشجعى والحديث قد مر فى باب صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن على بن الجعد عن شعبة عن الاعمش الى آخره ﴿ ص ﴾ * باب * النفخ فى الشعير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مباشرة النفخ فى الشعير بعد طحنه ليطير منه قشوره ولا ينخل بالمنخل وقال بعضهم فكأنه نبه بهذه الترجمة على ان النهى عن النفخ فى الطعام خاص بالمطبوخ قلت لا نسلم ذلك بل المراد ان الشعير اذا طحن ينفخ فيه حتى يذهب عنه القشور ثم يستعمل خبزا او طعاما او سويقا او غير ذلك ولا ينخل بالمنخل ونفس معنى الحديث يدل على ذلك والذى قاله هذا القائل بمعزل من ذلك صادر عن عدم التأمل ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم انه سأل سهلا هل رأيتم فى زمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم النقى قال لا فقلت كنتم تنخلون الشعير قال لا ولكن كنا ننفخه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله كنا ننفخه وابو غسان هو محمد بن مطرف الليثى وابو حازم هذا هو سلمة بن دينار لا سلمان الاشجعى وكلاهما تابعيان وسهل هو ابن سعد الانصارى والحديث من افراده **قوله** النقى بفتح النون وكسر القاف وهو خبز الحوارى الابيض وهو الذى ينخل دقيقه بعد الطحن **قوله** هل كنتم تنخلون الشعير اى بعد طحنه وقال بعضهم فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اظن انه احترز عما قبل البعثة لكونه عليه السلام كان مسافرا فى تلك المدة الى الشام تاجرا وكانت الشام اذ ذاك مع الروم والخبز النقى عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه فلا ريب انه رأى ذلك عندهم فاما بعد البعثة فلم يكن الا بمكة والطائف والمدينة ووصل الى تبوك وهى من اطراف الشام ولكنه لم يفتحها ولا طالت اقامته بها انتهى قلت هذا الذى قاله هذا القائل فيه نظر من وجوه * الاول فى قوله كان مسافرا فى تلك المدة تاجرا ولم يكن تاجرا الا انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج اولا الى ناحية الشام

سول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مناخل قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله حتى قبضه الله قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه
ر ومابقى ثريناه فاكلناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه بيان
يعقوب هو ابن عبدالرحمن القارى من القارة حليف بنى زهرة وابو حازم هو سلمة
ن سهل كان سليمان راوى رواية ابى هريرة والحديث مضى عن قريب قوله مناخل جمع
هو الغربال قلت المنخل غير الغربال لان الغربال يغربل به القمح والشعير ونحوهما والمنخل
وهو احد ماجاء من الادوات على مفعل بضم الميم قوله ثريناه بتشديد الراء
اذا بللته بالماء واشاربه الى عجنه وخبزه كذاقاله بعضهم وهو خلاف ماقاله اهل اللغة
عجن ولا الخبز وانما المراد انهم كانوا اذا طحنوا الشعير يأخذون دقيقه وينفخونه
مابقى يرشون عليه الماء ثم يأكلونه وكذاقال ابن الاثير فى قوله فاتى بالسويق فامر به
ن ثرى التراب يثريه تثرية اذارش عليه الماء وقال الجوهرى ثريت السويق
ع تثرية اذارششته وقال ايضا الثرى التراب الندى ص حدثنى اسحق
روح بن عبادة حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة انه مربقوم
ية فدعوه فابى ان يأكل قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الدنيا
ن الشعير ش مطابقته للترجمة من حيث ان اباهريرة استحضر حينئذ
عليه وسلم واصحابه فى ضيق من العيش فلذلك ترك الاكل من تلك الشاة التى كانت بين
انهم دعوه وليس هذا بترك الاجابة لانه فى الوليمة لا فى كل طعام واسحق بن ابراهيم
ابى ذئب هو محمد بن عبدالرحمن بن ابى ذئب بلفظ الحيوان المشهور وسعيد هو ابن
ابى سعيد كيسان المدنى مولى بنى ليث وانما سمى بالمقبرى لانه كان يسكن بالقرب
من افراده قوله مصلية اى مشوية قال بعضهم من الصلاء بالكسر والمد وهو
الشواء وليس بالشئ يقال صليت اللحم اصليه صليا شويته وصليته بالتشديد
ار ص حدثنا عبدالله بن ابى الاسود حدثنا معاذ حدثنى ابى عن يونس
بن مالك رضى الله تعالى عنه قال ما اكل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على
جة ولا خبزله مرقق قلت لقتادة على ما يأكلون قال على السفر ش
هرة وعبدالله بن ابى الاسود هو عبدالله ابن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود
بكر بن اخت عبدالرحمن بن مهدى البصرى الحافظ مات سنة ثلاث وعشرين
م الميم ابن هشام الدستوائى يروى عن ابيه هشام ويونس هو ابن ابى الفرات
صرى الاسكاف كان سمع قتادة روى عنه هشام الدستوائى فى الاطعمة فى الموضعين
الحديث اخرجه الترمذى فى الاطعمة عن محمد بن بشار وقال غريب واخرجه
عن اسحق بن ابراهيم وفى الوليمة عن عمرو بن على واسحق بن ابراهيم واخرجه
ة عن محمد بن المثنى والحديث مضى فى باب الخبز المرقق فانه اخرجه هناك عن
عاذ الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير
هيم عن الاسود عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله

فی روایة مسلم عن قیس سمعت سعد بن ابی وقاص والحدیث قدمضی فی مناقب سعد فانه اخرجه
هناك عن عمرو بن عون عن خالد عن عبدالله عن اسمعیل عن قیس قال سمعت سعدا الی آخره وفی آخره
وكانوا وشوا به الی عمر رضی الله تعالی عنه قالوا لایحسن یصلی ومضی الكلام فیه هناك **قوله**
رأیتنی ای رأیت نفسی **قوله** سابع سبعة مع النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اراد به انه كان قدیم
الاسلام وانه سابع من اسلم اولا ووقع عند ابی خیثمة هؤلاء السبعة وهم ابوبكر وعثمان وعلی
وزید بن حارثة والزبیر وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابی وقاص رضی الله تعالی عنهم **قوله**
مالنا طعام الاورق الحبلة اشار به الی انهم كانوا فی ذلك الوقت فی قلة وضیق معیشة ولم یكن طعامهم
الامن ورق الحبلة بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وهو ثمر السمر یشبه اللوبیا وقیل ثمر العضاه
وهو شجر له شوك كالطلح والعوسج **قوله** اوالحبلة شك من الراوی وهو بضم الحاء والباء معا
ولم یقع عند الاصیلی الاالاول والحبلة بفتحتین ورق الكرم وقال الجوهری وربما سكن الباء **قوله** ثم
اصبحت بنو اسد قیل اراد به قبیلة عمر رضی الله تعالی عنه اذ هو من بنی اسد كذا نقله الكرمانی
وهو غیر صحیح ولكنه معذور لانه نقله من كلام ابن بطال حیث قال وعمر بن الخطاب من بنی اسد هذا
خلاف الاجماع علی ان عمر رضی الله تعالی عنه من رهط عدی بن كعب ولیسوا من بنی اسد
قوله تعزرنی ویروی یعزروننی من التعزیر بمعنی التأدیب ای یؤدبوننی علی الاسلام ویعلموننی
احكامه وذلك انهم كانوا وشوا به الی عمر رضی الله تعالی عنه حتی قالوا لایحسن یصلی واصل
التعزیر التأدیب ولهذا یسمی الضرب دون الحد التعزیر **قوله** خسرت اذا جواب وجزاء ای
ان كنت كما قالوا محتاجا الی تأدیبهم وتعلیمهم خسرت حینئذ وضل سعیی فیما تقدم فان قلت ما وجه
قول سعد مالنا طعام الاورق الحبلة والنبی صلی الله تعالی علیه وسلم یرفع مما افاء الله علیه من
النضیر وفدك قوته وقوت عیاله لسنة وانه كان یعطی الاعطیة التی لایذكر مثلها عمن تقدم
من الملوك مع كونه بین ارباب الاموال العظام كابی بكر وعثمان وشبههما وكذلك قول
عائشة ماشبع آل محمد منذ قدم المدینة من طعام البر ثلث لیال حتی قبض وشبهه مما جاء مثل ذلك قلت
قال الطبری رحمه الله كان ذلك حینا بعد حین لان من كان منهم ذامال كان مستغرقا فی نوائب الحقوق
ومواساة الضیفان حتی یقل كثیره اویذهب جمیعه فغیر مستنكر لهم ضیق الحال التی یحتاجون
معها الی الاستسلاف واكلهم الحبلة كما قال سعد رضی الله تعالی عنه واما قول عائشة فوجهه ان البر
كان قلیلا عندهم فغیر نكیر ان یؤثر صلی الله علیه وسلم اهل بلده من الشعیر والتمر ویكره ان یخص
نفسه بما لاسبیل للمسلمین الیه من الغذاء وهذا هو لاشبه باخلاقه صلی الله تعالی علیه وسلم
واما ماروی من انه لم یشبع من خبز الشعیر فان ذلك لم یكن لعوز ولا لضیق فی غالب احواله لان
الله تعالی افاء علیه قبل وفاته بلاد العرب كلها ونقل الیه الخراج من اكثر بلاد العجم ولكن بعضه
لایثار نوائب الحق وبعضه كراهیة منه للشبع وكثرة الاكل فان قلت كیف جاز لسعد ان یمدح نفسه
ومن شأن المؤمن التواضع قلت اذا اضطر المرء الی التعریف بنفسه حسن قال الله عز وجل حاكیا
عن یوسف علیه السلام (انی حفیظ علیم) ﴿ص﴾ حدثنا قتیبة بن سعید حدثنا یعقوب عن ابی حازم
قال سألت سهل بن سعد رضی الله تعالی عنه فقلت هل اكل رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم
النقی فقال سهل مارأی رسول الله صلی الله علیه وسلم النقی من حین ابتعثه الله حتی قبضه الله قال فقلت هل

ظاهرة ورجال اسناده على هذا الوجه مرت غير مرة والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن
حبان بن موسى واخرجه مسلم في الطب ايضا عن ... عن ... واخرجه الترمذي في ...
عن حسين بن محمد الجريري واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن حاتم وفي الطب عن سويد بن نصر
قوله مجمة بفتح الميم والجيم وفتح الميم الاخرى الشديدة اى مكان الاستراحة اى مريحة له من الحزن
ويروى مجمة بضم الميم وكسر الجيم اى مريحة يقال جم الفرس اذا ذهب اعياؤه والجمام الراحة
وقال ابن فارس الجمام الراحة وضبطه بضم الميم على انه اسم فاعل من اجم وقال الشيخ ابو الحسن الذى
اعرف بفتح الميم فهى على هذا مفعلة من جم يجم وقال القرطبي يروى بفتح الميم والجيم وبضم الميم
وكسر الجيم فعلى الاول يكون مصدرا وعلى الثاني يكون اسم فاعل وقال عبد اللطيف الفؤاد هنا
رأس المعدة وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء
وهذا الغذاء يرطبها ويقويها ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض ﴿ ص ﴾ باب الثريد
﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر الثريد وفضله على سائر الاطعمة وهو بفتح الثاء المثلثة وكسر
الراء وهو ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقال ابن الاثير الثريد غالبا لا يكون الا من لحم والعرب قل ما تجد
طبيخا ولا سيما بلحم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة الجملي عن
مرة الهمداني عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل
من النساء الا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على
سائر الطعام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر وعمرو بن مرة بضم
الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم نسبة الى جمل بطن من مراد ومرة الهمداني بضم الميم وتشديد الراء
ابن شراحيل الهمداني الكوفي وابو موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه اسمه عبد الله بن قيس والحديث
قد مضى في كتاب الانبياء عليهم السلام في باب قوله تعالى (اذ قالت الملائكة يا مريم) فانه اخرجه هناك عن
آدم عن شعبة عن عمرو بن مرة الى آخره ومر الكلام فيه هناك وقال ابن الاثير قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم كفضل الثريد لم يرد عين الثريد وانما اراد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا وفي التوضيح
ومقتضاه فضل عائشة على فاطمة والذى اراه ان فاطمة افضل لانها بضعة منه ولا نعدل ببضعته
﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد بن عبد الله عن ابي طوالة عن انس رضى الله تعالى
عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عون الواسطي وخالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي
وابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الانصاري والحديث
مر في فضل عائشة عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وتقدم الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا
عبد الله بن منير سمع ابا حاتم الاشهل بن حاتم حدثنا ابن عون عن ثمامة بن انس عن انس رضى الله
تعالى عنه قال دخلت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على غلام له خياط فقدم اليه قصعة
فيها ثريد قال واقبل على عمله قال فجعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء قال فجعلت اتتبعه
فاضعه بين يديه قال فما زلت بعد احب الدباء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فيها ثريد وعبد الله
ابن منير بضم الميم وكسر النون على وزن اسم الفاعل من الانارة المروزي وابو حاتم اسمه اشهل بن
حاتم البصري وابن عون هو عبد الله بن عون البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن

تعالى عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو
ابن يزيد النخعي خال ابراهيم النخعي والحديث اخرجه ايضا في الرقاق عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه
مسلم في اواخر الكتاب عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في الوليمة عن محمد بن قدامة
واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن محمد بن يحيى الذهلي **قوله** من طعام البر من اضافة العام الى
الخاص او من باب اضافة البيانية نحو شجر الاراك ان اريد بالطعام الرخاصة **قوله** تباعا بكسر
التاء المثناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة من تابعته على كذا متابعة وتباعا والتباع الولاء اعني
ثلاث ليال متتابعة متوالية **قوله** حتى قبض اي الى ان قبض وعلى ايثار الجوع وقلة الشبع مع
وجود السبيل اليه مرة وعدمه اخرى ومضى الاخيار من الصحابة والتابعين وروى اسد بن موسى
من حديث عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اكلت ثريدة من لحم سمين فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وانا اتجشأ فقال اكفف عليك من جشائك ابا جحيفة فان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم
جوعا يوم القيمة فما اكل ابو جحيفة بملء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لا يتغدى واذا تغدى
لا يتعشى وروى عن وهب بن كيسان عن جابر قال لقيني عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ومعي
لحم اشتريته بدرهم فقال عمر ما هذا فقلت يا امير المؤمنين اشتريته للصبيان والنساء فقال عمر رضي الله تعالى
عنه لا يشتهي احدكم شيئا الا وقع فيه ولا يطوي احدكم بطنه لجاره وابن عمه اين تذهب عنكم هذه
الآية (اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا واستمتعتم بها) وقال هشيم عن منصور عن ابن سيرين ان رجلا
قال لابن عمر اجعل جوارش قال وما هي قال شيء اذا اضلك الطعام فاصبت منه سهل عليك قال
ابن عمر ما شبعت منذ اربعة اشهر وما ذاك الا اكون له واجدا ولكن عهدت قوما يشبعون مرة
ويجوعون مرة **قوله** اذا اضلك الطعام اي اذا امتلأت منه واثقلك ﴿ ص ﴾ باب
التلبينة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان التلبينة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام وكسر
الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهي طعام يتخذ من دقيق او نخالة وربما يجعل
فيه عسل سميت بذلك لشبهها باللبن في بياضها والرقة والنافع منها ما كان رقيقا نضيجا لا غليظا نيا
ويقال التلبينة حساء من دقيق او نخالة ويقال التلبين ايضا لانه يشبه اللبن في بياضه فان كانت
ثخينة فهي الخزيرة وقد يجعل فيها العسل واللبن وقال ابن الاثير التلبين والتلبينة حساء يعمل من دقيق
وهي تسمية بالمرة من التلبين مصدر لبن القوم اذا اسقاهم اللبن وقال الحساء بالفتح والمد طبيخ
يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى من الحسوة وهي الجرعة وفي حديث
عائشة رضي الله تعالى عنها بالمشنئة النافعة التلبين وفي اخرى بالبغيض النافع التلبينة قلت المشنئة
بمعنى البغيضة انما قالت البغيضة لان المريض يبغضها كما يبغض الادوية وذكره ابن قرقول في باب الباء
الموحدة مع الغين قال وعند المروزي النغيض بالنون قال ولا معنى له ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن
بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من
تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة

عليه وسلم وابوبكر معه الى المدينة مهاجرين وقدم في باب هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه الى المدينة في حديث طويل قالت عائشة فجهزناهما احب الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب الحديث وهذا من اقوى الحجج لجواز التزود للمسافرين واسماء بنت ابي بكر واخت عائشة لاب لان ام عائشة ام رومان بنت عامر وام اسماء ام العزى قيلة وهي شقيقة عبدالله بن ابي بكر رضي الله عنهم ﴿ ص ﴾ حدثنا خلاد بن يحيي عن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس عن ابيه قال قلت لعائشة أنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤكل من لحوم الاضاحي فوق ثلاث قالت مافعله الافي عام جاع الناس فيه فاراد ان يطعم الغني الفقير وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة قيل ما اضطركم اليه فضحكت قالت ماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وان كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة وقال بعضهم ليس في شيء من احاديث الباب للطعام ذكر وانما تؤخذ منها بطريق الالحاق قلت هذا تصرف عجيب اليس قوله لنرفع الكراع يطلق عليه الطعام وليس المراد من قوله في الترجمة من الطعام وجود لفظ الطعام صريحا وانما المراد كل شيء يطعم ويؤكل يطلق عليه الطعام وخلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث عشرة ومائتين وهو من افراده وسفيان هو الثوري وعبدالرحمن بن عابس يروي عن ابيه عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي الكوفي التابعي الكبير والحديث اخرجه البخاري ايضا في الايمان والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم في اواخر الكتاب عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه الترمذي في الاضاحي عن قتيبة واخرجه النسائي فيه عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه ابن ماجة فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وفي الاطعمة عن محمد بن يحيي الذهلي **قوله** أنهى استفهام على سبيل الاستخبار **قوله** فوق ثلاث اي ثلاثة ايام **قوله** قالت مافعله الافي عام جاع الناس وبه ارادت عائشة بذلك ان النهي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد الثلاث نسخ وان سبب النهي كان خاصا بذلك العام للعلة التي ذكرتها **قوله** الغني مرفوع لانه فاعل يطعم من الاطعام والفقير منصوب على انه مفعوله **قوله** وان كنا كلمة ان مخففة من الثقيلة والكراع في الغنم مستدق الساق **قوله** بعد خمس عشرة اي ليلة **قوله** ما اضطركم اليه اي ما الجأكم الى تأخير هذه المدة **قوله** فضحكت اي عائشة وضحكها كان للتعجب من سؤال عابس عن ذلك مع علمه انهم كانوا في التقليل وضيق العيش وبينت عائشة ذلك بقولها ماشبع آل محمد الخ **قوله** مأدوم اي مأكول بالادام **قوله** ثلاثة ايام اي متواليات ﴿ ص ﴾ وقال ابن كثير اخبرنا سفيان اخبرنا عبدالرحمن بن عابس بهذا ﴿ ش ﴾ اي قال محمد بن كثير وهو من مشايخ البخاري اخبرنا سفيان الثوري حدثنا عبدالرحمن بن عابس بهذا اي بهذا الحديث المذكور وهذا التعليق وصله الطبراني في الكبير عن معاذ ابن المثنى عن محمد بن كثير فذكره وغرض البخاري من هذا التعليق بيان تصريح سفيان باخبار عبدالرحمن بن عابس له به فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن جابر رضي الله تعالى عنه قال كنا نتزود لحوم الهدي على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى المدينة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله واسفارهم وعبدالله بن محمد هو المسندي وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح وجابر هو ابن عبدالله

عبدالله بن انس بن مالك يروى عن جده وورق البخارى هذا الحديث ورواه عن اشهل بن حاتم عن ابن عون وعن النضر بن شميل عن ابن عوف وعن عمرو بن سعد عن ابن عون واخرجه النسائى فى الوليمة عن الحسين بن عيسى البسطامى قوله على علام له لم يدر اسمه والدبا بالمد والقصر قوله بعد مبنى على الضم اى بعد ان رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء مازلت احب الدباء ﴿ ص ﴾ ❊باب❊ شاة مسموطة والكتف والجنب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر الكتف وكلاهما مذكوران فى حديثى الباب واما الجنب فلا ذكر له وقال بعضهم واما الجنب فاشاربه الى حديث ام سلمة انها قربت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة اخرجه الترمذى وصححه قلت من اين يعلم انه اشار به الى حديث ام سلمة مع ان الاشارة لايكون الا للحاضر والاوجه ان يقال ذكر الجنب استطرادا والحاقا للجنب بالكتف والشاة المسموطة هى التى ازيل شعرها وشويت ﴿ ص ﴾ حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى عن قتادة قال كنا نأتى انس بن مالك وخبازه قائم قال كلوا فما اعلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا بعينه قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا رأى شاة سميطا والحديث مر عن قريب فى باب الخبز المرقق قوله فما اعلم نفى العلم واراد المعلوم اعنى الرؤية ثم اراد منه نفى اكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى قال شارح التراجم مقصوده جواز اكل المسموط ولا يلزم من كونه لم ير شاة مسموطة انه لم ير عضوا مسموطا فان الا كارع لاتؤكل الا كذلك وقد اكلها قوله ولا رأى شاة سميطا وفى رواية الكشميهنى مسموطة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهرى عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه تعالى وسلم يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من كتف شاة وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ومعمر ابن راشد والحديث قد مر عن قريب فى باب قطع اللحم بالسكين ﴿ ص ﴾ ❊باب❊ ماكان السلف يدخرون فى بيوتهم واسفارهم من الطعام واللحم وغيره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماكان السلف من الصحابة والتابعين يدخرون فى بيوتهم ليتقوتون فى المستقبل فى الحضر ويدخرون ايضا بالتزود فى اسفارهم لكفاية مدة من الايام قوله من الطعام يتعلق بقوله يدخرون وكلمة من بيانية اى من انواع الطعام من اى طعام كان ومن اللحم بانواعه وغير ذلك مما يدخر ويحفظ من الاقوات واراد البخارى بهذا الرد على الصوفية ومن يذهب الى مذهبهم فى قولهم انه لا يجوز ادخار طعام لغدوان المؤمن الكامل الايمان لايستحق اسم الولاية حتى يتصدق بما يفضل عن شبعه ولا يترك طعاما لغد ولا يصبح عنده شئ من عين ولا عرض ويمسى كذلك ومن خالف ذلك فقد اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه حق توكله وقد جاء فى الاخبار الثابتة بادخار الصحابة وتزود الشارع واصحابه فى اسفارهم وقد ثبت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينفق على اهله نفقة سنتهم مما افاء الله عليه من بنى النضير على ماسلف فى كتاب الخمس وفيه مقنع وحجة كافية فى الرد عليهم ﴿ ص ﴾ وقالت عائشة واسماء رضى الله تعالى عنهما صنعنا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولابى بكر رضى الله تعالى عنهما سفرة ﴿ ش ﴾ مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهرة لان صنع عائشة واسماء السفرة كانت حين سافر النبى صلى الله تعالى

والحزن لمكروه وقع في الماضي قوله والكسل وهو التثاقل عن الامر ضد الخفة والارادة قوله
والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة قوله وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام وهو ثقل
الدين وشدته وقال الكرماني انواع الفضائل ثلاثة نفسية وبدنية وخارجية والنفسانية ثلاثة
بحسب القوى الثلث التي للانسان العقلية والغضبية والشهوية فالهم والحزن مما يتعلق بالعقلية والجبن
بالغضبية والبخل بالشهوية والعجز والكسل بالبدنية والثاني عند سلامة الاعضاء وتمام الآلات
والاول عند نقصان العضو كما في الاعمى والاشل والضلع والغلبة بالخارجية والاول مالي والثاني
جاهي فهذا الدعاء من جوامع الكلم له صلى الله تعالى عليه وسلم قوله صفية بفتح الصاد المهملة
وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف بنت حيي بن اخطب النضرية ام المؤمنين من بنات هرون بن
عمران اخي موسى بن عمران عليهما السلام وامها برة بنت سموال سباها النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عام خيبر في شهر رمضان سنة سبع من الهجرة ثم اعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها قال
الواقدي ماتت في خلافة معاوية سنة خمسين وقال غيره ماتت في خلافة علي رضي الله تعالى عنه
في سنة ست وثلاثين قوله قد حازها بالحاء المهملة والزاي اي اختارها من الغنيمة وكل
من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه قوله فكنت اراه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله يحوي لها بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة اي يجعل لها حوية
وهو كساء محشو يدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه قوله
بالصهباء بفتح المهملة والباء اسم منزل بين خيبر والمدينة قوله في نطع فيه اربع لغات نطع بفتح
النون وسكون الطاء ونطع بفتحتين ونطع بكسر النون وسكون الطاء ونطع بكسر النون وفتح الطاء
ويجمع على نطوع وانطاع قوله وكان ذلك بناؤه بها اي دخوله بصفية قوله بدا له اي ظهر له
من بعيد قوله يحبنا الظاهر انه مجاز او اضمار اي يحبنا اهله وهم اهل المدينة ويحتمل الحقيقة لشمول
قدرة الله تعالى قوله مثل ماحرم المثلية بين حرم المدينة ومكة في الحرمة فقط لا في الجزاء وغيره وقال
الكرماني فان قلت لفظ به زائد قلت لا اذ مثل منصوب بنزع الخافض اي احرم بمثل ماحرم به
فان قلت ما ذاك قلت دعاؤه بالتحريم يحتمل ان يكون معناه واحرم مابين جبليها بهذا اللفظ وهو احرم
مثل ماحرم ابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله في مدهم المد رطل وثلث رطل او رطلان والصاع
اربعة امداد والمقصود بارك لهم فيما يقدر بالمد والصاع وهو الطعام او البركة في الموزون به يستلزم
البركة في الموزون ﴿ ص ﴾ باب الاكل في اناء مفضض شئ ﴿ اي هذا باب
في بيان حرمة الاكل في اناء مفضض وهو المرصع بالفضة يقال لجم مفضض اي مرصع بالفضة
ومعناه اناء مفضض واناء متخذ من فضة واناء مضبب بفضة واناء مطلي بالفضة اما الاناء المفضض
فيجوز الشرب فيه عند ابي حنيفة اذا كان يتقي موضع الفضة وهو ان يتقي موضع الفم وموضع
اليد وكذلك الجلوس على السرير المفضض والكرسي المفضض بهذا الشرط وقال ابو يوسف يكره
ذلك وبه قال محمد في رواية وفي رواية اخرى مع ابي حنيفة واما الاناء المتخذ من الفضة فلا يجوز
استعماله اصلا لا بالاكل ولا بالشرب ولا بالادهان ونحو ذلك للرجال والنساء واما الاناء المضبب
بالفضة او الذهب فعلى الخلاف المذكور والمضبب هو المشدد بالفضة او الذهب ومنه ضبب اسنانه
بالفضة اذا شدها واما الاناء المطلي بالفضة او الذهب فان كان يخلص شئ منها بالاذابة فلا يجوز

لا يضار ن والطلب نهى في الجهاد وسيأتي ايضا في الاضاحي عن علي بن عبد الله والهدي ما يهدى الى الحرم من النعم هذا يدل على جواز التزود للمسافرين في اسفارهم وفي التزود معنى الادخار ﴿ص﴾ تابعه محمد عن ابن عيينة ﴿ش﴾ اي تابع عبد الله بن محمد المسندي محمد بن سلام عن سفيان بن عيينة قال بعضهم قيل ان محمدا هذا هو ابن سلام قلت القائل بهذا هو الكرماني ولم يقل هو وحده وكذا قاله ابو نعيم ثم رواه من طريق الحميدي حدثنا سفيان بن عيينة ﴿ص﴾ قال ابن جريج قلت لعطاء قال حتى جئنا المدينة قال لا ﴿ش﴾ اي قال عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج قلت لعطاء بن ابي رباح قال اي هل قال جابر في قوله كنا نتزود لحوم الهدي حتى جئنا الى المدينة قال عطاء لا اي لم يقل ذلك جابر وقد وقع في رواية مسلم قلت لعطاء اقال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم وقد نبه الحميدي في جمعه على اختلاف البخاري ومسلم في هذه اللفظة ولم يذكر ايهما ارجح والظاهر ان يرجح ما قاله البخاري لان احمد اخرجه في مسنده عن يحيى بن سعيد كذلك واخرجه النسائي ايضا عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد كذلك وقال بعضهم ليس المراد بقوله لا نفي الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح باستمرار ذلك حتى قدموا فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطاء كنا نتزود لحوم الهدي الى المدينة اي لتوجهنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا المدينة قلت هذا كلام واه لانه قال الى المدينة بكلمة الى التي اصل وضعها للغاية وههنا للغاية المكانية كما في قوله تعالى (من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى) وفيما قاله جعل الى للتعليل ولم يقل به احد ويقوي وهاء كلام هذا القائل ما رواه مسلم من حديث ثوبان قال ذبح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اضحية ثم قال لي يا ثوبان اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منه حتى قدم المدينة ﴿ص﴾ باب الحيس ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر الحيس وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهو ما يتخذ من التمر والاقط والسمن ويجعل عوض الاقط الفتيت او الدقيق ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لابي طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي ابو طلحة يردفني وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول (اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال) فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها فكنت اراه يحوي لها وراءه بعباءة او بكساء ثم يردفها وراءه حتى اذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتى اذا بدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال (اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم به ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله صنع حيسا والحديث مر في البيوع في باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها فانه اخرجه هناك عن عبد الغفار بن داود عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن انس رضي الله تعالى عنه واخرجه ايضا في الجهاد عن قتيبة وفي المغازي عن احمد وفي الدعوات عن قتيبة ايضا **قوله** لابي طلحة اسمه زيد بن سهل زوج ام انس رضي الله تعالى عنه **قوله** من الهم والحزن قيل هما بمعنى واحد وقيل الهم لما تتصوره العقل من المكروه الحالي

وهو قول الائمة الاربعة وقال الشافعي ان النهي فيه كراهة تنزيه في قوله القديم حكاه ابو علي السنجي من رواية حرملة ﴿ ص ﴾ باب ذكر الطعام ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر الطعام قيل لافائدة في وضع هذه الترجمة لانه ليس فيها الامجرد ذكر الطعام وقال صاحب التوضيح ما ملخص كلامه ان معناها اباحة اكل الطعام الطيب وكراهة اكل المرؤن الزهد ليس في خلاف ذلك لان في حديث الباب تشبيه المؤمن الذي يقرأ القرآن بالاترجة التي طعمها طيب وريحها طيب والذي لايقرأه بالتمرة طعمها حلو ولاريح لها وشبه المنافق بالحنظلة والريحانة لتبين طعمهما مر وذلك غاية الذم للطعام المر ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ابوعوانة عن قتادة عن انس عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لايقرأ القرآن كمثل التمرة لاريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر لفظ الطعم بالتكرار وابو عوانة الوضاح اليشكري وابوموسى عبدالله بن قيس الاشعري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث قد مر في فضائل القرآن فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس عن ابي موسى قوله كالاترجة بالادغام ويروى كالاترنجة فان قلت ذكر هناك مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به ولم يذكرها قلت المقصود الفرق بين من يقرأ وبين من لايقرأ لابيان حكم العمل مع ان العمل لازم لمؤمن الكامل سواء ذكر ام لا وقال هناك كالحنظلة ريحها مر وهنا قال لاريح لها فاثبت الريح هناك ونفى هنا لان المنفي الريح الطيبة بقرينة المقام والمثبت المر ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله الطعام وخالد هو ابن عبدالله الطحان الواسطي من الصالحين وعبدالله ابن عبد الرحمن المكنى بابي طوالة والحديث مر عن قريب في باب الثريد ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه فاذا قضى نهمته من وجهه فليعجل الى اهله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وطعامه وابونعيم الفضل بن دكين وسمي بضم السين المهملة وتخفيف الميم المفتوحة وتشديد الياء آخر الحروف مولى ابي بكر بن عبدالرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان السمان والحديث قدمر في الحج عن القعنبي وفي الجهاد عن عبدالله بن يوسف وهذا الحديث تفرد به مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وقال مالاهل العراق يسألون عن هذا الحديث قيل لانك انفردت به قال لو علمت اني انفردت به ماحدثت به قوله نهمته بفتح النون وضمها وكسرها بلوغ الهمة في الشيء قوله من وجهه اي من جهة سفره ﴿ ص ﴾ باب الادم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر الادم بضم الهمزة والدال المهملة ويجوز اسكانها وهو جمع ادام وقيل هو بالاسكان المفرد وبالضم الجمع ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة انه سمع القاسم بن محمد يقول كان في بريرة ثلاث سنن ارادت عائشة ان تشتريها فتعتقها فقال اهلها ولنا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو شئت شرطتيه لهم فان الولاء لمن اعتق قال

استهزاءه وان كان لا يخلص شئ فلا بأس به عند اصحابنا ﴿ حدثنا ابو نعيم حدثنا سيف ابن ابى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى عبدالرحمن بن ابى ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسى فلما وضع القدح فى يده رماه به وقال لولا انى نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم افعل هذا ولكنى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاتلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فانها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة ﴾ قال صاحب التلويح ماحاصله لامطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة فى اناء مفضض والحديث فى الاناء المتخذ من الفضة الا ان كان الاناء الذى سقى فيه حذيفة كان مضببا وان الضبة موضع الشفة عند الشرب فله وجه على بعد وقال بعضهم اجاب الكرمانى بان لفظ مفضض وان كان ظاهرا فيما فيه فضة لكنه يشمل ما كان متخذ اكله من فضة قلت فيه نظر لانه ان اراد بالشمول بمعنى انه يطلق على المعنيين بحسب اللغة فيحتاج الى دليل وان كان بحسب الاصطلاح فالفقهاء قد فرقوا بين المفضض والمتخذ من الفضة وقال ابن المنذر المفضض ليس باناء ذهب ولا فضة وليس بحرام مالم يقع النهى عنه وكذلك المضبب وهو وجه لبعض الشافعية وابونعيم الفضل بن دكين وسيف بن ابى سليمان ويقال ابن سليمان المخزومى وقال يحيى القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وروى له مسلم ايضا وحذيفة هو ابن اليمان العبسى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاشربة عن ابى موسى وفى اللباس عن على بن المدينى وفى الاشربة ايضا عن حفص بن عمر الحوضى وفى اللباس ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى موسى به وعن غيره واخرجه ابوداود فى الاشربة عن حفص بن عمر به وعن غيره واخرجه الترمذى فيه عن بندار به واخرجه النسائى فى الزينة عن محمد بن عبدالله بن يزيد وفى الوليمة عن اسحق بن ابراهيم به وعن غيره واخرجه ابن ماجة فى الاشربة عن محمد بن عبدالملك وفى اللباس عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** فسقاه مجوسى وفى رواية مسلم من حديث عبدالله بن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب فى اناء من فضة فرماه وفى رواية الترمذى عن ابن ابى ليلى يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان باناء من فضة فرماه به وقال انى كنت نهيته فابى ان ينتهى الحديث **قوله** رماه به اى رمى القدح بالشراب اورمى الشراب بالقدح وليس باضمار قبل الذكر لان قوله فاستسقى فسقاه يدل عليه ويروى رمى به **قوله** غير مرة اى لولا انى نهيته مرارا كثيرة عن استعمال آنية الذهب والفضة لما رميت به ولاكتفيت بالزجر اللسانى لكن لما تكرر النهى باللسان فلم ينزجر رميت به تغليظا عليه **قوله** كأنه يقول اى كأن حذيفة يقول لم افعل هذا اى الشرب فى آنية الذهب والفضة ثم استدرك فى بيان ذلك بقوله ولكنى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره **قوله** ولا الديباج وقال ابن الاثير الديباج الثياب المتخذة من الابريسم فارسى معرب وقد يفتح داله ويجمع على دبابج ودبابيج بالباء والياء لان اصله دباج بتشديد الباء **قوله** فى صحافها جمع صحفة وهى اناء كالقصعة المبسوطة ونحوها والضمير فيه يرجع الى الفضة وكان القياس ان يقال صحافهما وهذا كما فى قوله تعالى ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها ﴾ فاذا علم حكم الفضة يلزم حكم الذهب منه بالطريق الاولى **قوله** لهم اى للكفار والسياق يدل عليه وهذا الحديث يدل على تحريم استعمال الحرير والديباج وعلى حرمة الشرب والاكل من اناء الذهب والفضة وذلك للنهى المذكور وهو نهى تحريم عند كثير من المتقدمين

[illegible] ولا ... وهو بطنى لاحصاء واستقرئه الرجل الآية وهو ... قلت ... [illegible]
[illegible] بالمساكين جعفر بن ابى طالب رضى الله [illegible]
لنخرج لنا العكة التى ليس فيها شئ فنشقها فنلعق ما فيها ش [illegible]
[illegible] فيكون العمل بها على الحداء مصرحا به فى [illegible]
الملك بن محمد بن شيبة ابوبكر القرشى الحزامى بالحاء المهملة والزاى [illegible]
وقد غلط بعضهم فقال عبدالرحمن بن ابى شيبة وزاد لفظة ابى وما لعبدالرحمن ... فى البخارى الا فى
موضعين احدهما هذا وابن ابى فديك هو محمد بن اسمعيل بن ابى فديك بضم الفاء وفتح الدال ... بالفاء
والدال المهملة والكاف وروى ابن ابى الفديك بالالف واللام وابن ابى ذئب محمد بن عبدالرحمن بن
ابى ذئب بكسر الذال بلفظ الحيوان المشهور والمقبرى هو سعيد بن ابى سعيد وقد مر عن قريب و ...
قد مضى فى مناقب جعفر بن ابى طالب بعض الكلام فيه قوله بشبع بطنى اى لاجل شبع البطن و ... شبع
بكسر الشين وفتح الباء وفى رواية الكشميهنى لشبع بطنى وفى مناقب بشبع بطنى ... وفى لشبع على
بصيغة المجهول واللام فيه للتعليل قوله الخمير بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الخبز والخميرة التى
تجعل فى الخبز يقال عندى خبز خمير اى خبز بائت قوله ولا البس الحرير ... فى رواية الكشميهنى
وبالباء الموحدة بدل الراء الاولى فى رواية الاصيلى والقابسى وعبدوس وكذا فى رواية ابى ذر
عن الحموى ورجح عياض الرواية بالباء الموحدة وقال هو الثوب المحبر وهو المزين الملون
مأخوذ من التحبير وهو التحسين وقيل الحبير ثوب وشى مخطط وقيل الجديد قوله ولا يخدمنى
فلان ولا فلانة هما كنايتان عن الخادم والخادمة قوله وهى معى اى تلك الآية محفوظة فى
خاطرى لكن استقرى اى اطلب القراءة من الرجل حتى ... قوله فنشقها
ضبطه عياض بالشين المعجمة والقاف وقال ابن التين بالفاء ... الاشهر لان معنى الذى بالقاف ان تشرب
ما فى الاناء والذى بالفاء ان نشق العكة حتى يلعق ما فيها ص باب الدباء ش [illegible]
اى هذا باب فيه ذكر الدباء وقدمر تفسيره ويحتمل ان يكون وضع هذه الترجمة اشارة الى
ان الدباء لها خاصية تختص بها فلذلك كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحبها وروى الطبرانى
من حديث واثلة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بالقرع فانه يزيد فى الدماغ وفى
فوائد الشافعى رحمه الله من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا طبخت
فاكثرى فيه الدباء فانه يشد قلب الحزين وقال شيخنا وفى بعض طرق حديث انس انه يزيد فى العقل
وفى بعض طرق حديث انس فى مسند الامام احمد ان القرع كان احب الطعام الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ص حدثنا عمرو بن على حدثنا ازهر بن سعد عن ابن عون عن ثمامة
ابن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى مولى له خياطا فاتى بدباء فجعل يأكله فلم ازل
احبه منذ رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكله ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعمرو بن على ابن بحر ابوحفص الباهلى البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وازهر ابن
السمان البصرى وابو عون هو عبدالله بن عون وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبدالله
ابن انس يروى عن جده انس وقدمر الحديث فى كتاب الاطعمة فى باب من تتبع حوالى القصعة
ومر ايضا فى البيوع فى باب ذكر الخياط وفيه روايات فى رواية ذكر الخياط ان خياطا دعا

واعتقت فخيرت في ان تقر تحت زوجها او تفارقه ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما بيت
عائشة وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يا رسول الله
ولكنه لحم تصدق به على بريرة فاهدته لنا فقال هو صدقة عليها وهدية لنا ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في قوله وادم من ادم البيت وربيعة بفتح الراء هو المشهور بربيعة الرأي والقاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق ومر هذا الحديث اكثر من عشرين مرة وهو هنا مرسل لانه لم يسند فيه الى عائشة
ولكن البخاري اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة كما مر في
النكاح والطلاق **قوله** ولنا الولاء الواو لا تدخل بين القول والمقول لكن هذا عطف على مقدر
اي قال اهلها نبيعها ولنا الولاء **قوله** شرطتيه الياء فيه حاصله من اشباع الكسرة وهو جواب
لو قيل في اشتراط الولاء لهم صورة مخادعة مع انه شرط مفسد واجيب بان هذا من خصائص
عائشة رضي الله تعالى عنها والمراد التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما
الحوا في اشتراطه فقال لها لا تبالي سواء شرطتيه ام لا فانه شرط باطل وقيل في الرواية التي جاءت
فيه اشترطي لهم الولاء ان اللام بمعنى على كما في قوله تعالى (وان اسأتم فلها) **قوله** في ان تقر بكسر القاف
وفتحها ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ الحلواء والعسل ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر الحلواء والعسل
والحلواء عند الاصمعي مقصور يكتب بالياء وعند الفراء ممدود وكل ممدود يكتب بالالف وقيل
يمد ويقصر وقال الليث هو ممدود عند اكثرهم وهو كل حلو يؤكل وقال الخطابي اسم الحلواء لا يقع
الا على ما دخلته الصنعة وفي المخصص لابن سيدة هو كل ما عولج من الطعام بحلاوة وهو ايضا
الفاكهة ﴿ص﴾ حدثني اسحق بن ابراهيم الحنظلي عن ابي اسامة عن هشام قال اخبرني ابي عن
عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الحلواء
والعسل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هذا هو المعروف بابن راهويه والحنظلي
نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم بطن بامتهم بالبصرة وهو شيخ مسلم ايضا مات
بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة
ابن الزبير والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة عن عبد الله بن ابي شيبة وفيه وفي الطب
عن علي بن عبد الله وفي ترك الحيل عن عبيد بن اسمعيل الكل عن ابي اسامة واخرجه مسلم في الطلاق
عن ابي كريب وهرون بن عبد الله واخرجه ابو داود في الاشربة عن الحسن بن علي الحلال عن ابي
اسامة واخرجه الترمذي في الاطعمة عن سلمة بن شبيب وغيره واخرجه النسائي في الوليمة عن
اسحق بن ابراهيم وفي الطب عن عبد الله بن سعيد واخرجه ابن ماجة في الاطعمة عن ابي بكر
بن ابي شيبة وغيره **قوله** يحب الحلواء قال ابن بطال الحلوى والعسل من جملة الطيبات
المذكورة في قوله تعالى (كلوا من الطيبات) وفيه تقوية لقول من قال المراد به المستلذ من
المباحات ودخل في معنى هذا الحديث كل ما شابه الحلوى والعسل من انواع المآكل اللذيذة
وقال الخطابي لم يكن حبه صلى الله تعالى عليه وسلم لها على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزاع النفس
اليها وانما كان يتناول منها اذا حضرت اليه نيلا صالحا فيعلم بذلك انها تعجبه ﴿ص﴾ حدثنا
عبد الرحمن بن شيبة قال اخبرني ابن ابي الفديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة قال كنت
الزم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لشبع بطني حين لا آكل الخمير ولا البس الحرير ولا يخدمني فلان

عليها فانما اطعمهم مما لايملكه فلم يفتقر الى استيذان ❁ الثالث بان يقال ان الاقراص جاء بها الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى مسجده ليأخذها منه فكأنه قبلها وصارت ملكاله فانما استدعى لطعام يملكه فلا يلزمه ان يستأذن في ملكه ﴿ص﴾ قال محمد بن يوسف سمعت محمد بن اسمعيل يقول اذا كان القوم على المائدة ليس لهم ان يناولوا من مائدة الى اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا في تلك المائدة او يدعوا ﴿ش﴾ هذا لم يثبت في البخاري الا عند ابي ذر عن المستملي وحده ومحمد ابن يوسف هو الفريابي ومحمد بن اسمعيل هو البخاري روى محمد هذا عن البخاري نفسه هذا الكلام قاله البخاري استنباطا من استيذان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الداعي في الرجل الطارى وذلك ان الذين دعوالهم التصرف في الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع فافهم فانه دقيق ﴿ص﴾ ❁باب❁ من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو على عمله ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حال من اضاف رجلا الى طعام لا يتعين عليه ان يأكل مع المدعو بل له ان يقبل على عمله ويترك المدعو يشتغل بما قدمه اليه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن منير سمع النضر اخبرنا ابن عون قال اخبرني ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس رضى الله تعالى عنه قال كنت غلاما امشي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على غلام له خياط فاتاه بقصعة فيها طعام وعليه دباء فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء قال فلما رأيت ذلك جعلت اجمعه بين يديه فاقبل الغلام على عمله قال انس لا ازال احب الدباء بعد ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صنع ما صنع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الغلام لما وضع القصعة بين يدى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واشتغل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء منها اقبل الغلام على عمله وقال ابن بطال لا اعلم في اشتراط اكل الداعي مع الضيف الا انه ابسط لوجهه واذهب لاحتشامه فمن فعل فهو ابلغ في قرى الضيف ومن ترك فهو جائز وعبدالله بن منير بضم الميم على وزن اسم فاعل من انار والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل يروى عن عبدالله ابن عون وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم وكلهم قد ذكرنا عن قريب والحديث ايضا قد مر في باب الثريد ومضى الكلام فيه هنالك ﴿ص﴾ ❁ باب ❁ المرق ﴿ش﴾ اى هذا باب في ذكر المرق وترجم به اشارة الى ان له فضلا على الطعام الثخين ولهذا كان السلف يأكلون الطعام الممرق وفي مسلم من حديث ابي ذر رفعه اذا طبخت قدرا فاكثر مرقها وفيه فليطعم جيرانه وقد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باكثار المرق بقصد التوسعة على الجيران واهل البيت والفقراء والامر فيه محمول على الندب وقد روى الترمذي من حديث علقمة بن عبدالله المزني عن ابيه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقة وهو احد اللحمين وروى ايضا من حديث ابي ذر مرفوعا وفيه اذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر مرقته واغرف لجارك منه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى القصعة فلم ازل احب الدباء منذ يومئذ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومرقا فيه دباء والحديث مر في الاطعمة في باب

رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه قرب خبزا ومرقا فيه دباء وقديد وفي باب من تتبع حوالي القصعة ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ذكر الدباء فقط وفي حديث الباب انه ولى له خياط ولا منافاة بين هذه الروايات لان الثقة اذا زاد يقبل وقال الداودي وجه ذلك انهم كانوا لا يكتبون فربما ذهل الراوي عند التحديث بكلمة ﴿ص﴾ * باب * الرجل يتكلف الطعام لاخوانه ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حال الرجل الذي يتكلف الطعام لاخوانه وقال الكرماني وجه التكلف في حديث الباب انه حصر العدد والحاصر متكلف قلت لانه الزم نفسه بعدد معين وهذا تكلف لاحتمال الزيادة والنقصان ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يونس حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود الانصاري قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب وكان له غلام لحام فقال اصنع لي طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فتبعهم رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال بل اذنت له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وقد ذكرنا انه تكلف حيث حصر العدد ومحمد بن يوسف هو ابو احمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري والحديث قدم في البيوع في باب ماقيل في اللحام والجزار فانه اخرجه هناك عن عمر ابن حفص عن ابيه عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الى آخره وفي المظالم ايضا عن ابي النعمان ومضى الكلام فيه **قوله** اللحام اي بياع اللحم وتقدم في البيوع بلفظ قصاب **قوله** خامس خمسة معناه ادعو اربعة انفس ويكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خامسهم يقال خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى واحد وفي الحقيقة يكون المعنى الخامس مصير الاربعة خمسة وانتصاب خامس على الحال ويجوز الرفع على تقدير ادعو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو خامس خمسة والجملة ايضا يكون حالا وفي رواية مسلم عن الاعمش اصنع انا طعاما لخمسة نفر **قوله** فتبعهم رجل وفي رواية ابي عوانة عن الاعمش فاتبعهم بتشديد التاء المثناة من فوق بمعنى تبعهم وفي رواية حفص بن غياث فجاء معهم رجل ومثل هذا الرجل الذي يتبع بلا دعوة يسمى طفيليا منسوبا الى رجل من اهل الكوفة يقال له طفيل من بني عبد الله بن غطفان كان يأتي الولائم من غير ان يدعى اليها وكان يقال له طفيل الاعراس وهذه الشهرة انما اشتهر بها من كان بهذه الصفة بعد الطفيل المذكور واما شهرته عند العرب قديما فكانوا يسمونه الوارش بالشين المعجمة هذا اذا دخل لطعام لم يدع اليه فان دخل لشراب لم يدع اليه يسمونه الواغل بالغين المعجمة **قوله** وهذا رجل قد تبعنا وفي رواية جرير وابي عوانة اتبعنا بالتشديد وفي رواية ابي معاوية لم يكن معنا حين دعوتنا **قوله** فان شئت اذنت له الخ وفي رواية ابي عوانة فان شئت ان يرجع رجع وفي رواية جرير وان شئت رجع وفي رواية ابي معاوية انه اتبعنا ولم يكن معنا حين دعوتنا فان اذنت له دخل **قوله** بل اذنت له وفي راية ابي اسامة لا بل اذنت له وفي رواية جرير لا بل اذن له يا رسول الله وفي رواية ابي معاوية فقد اذنا له فليدخل وفيه فوائد كثيرة قد ذكرناها في باب ماقيل في اللحام في كتاب البيوع فان قلت كيف استأذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الحديث على الرجل الذي معه وقال في حديث ابي طلحة في الصحيح لمن معه قوموا قلت اجيب باجوبة * الاول انه علم من ابي طلحة رضاه بذلك فلم يستأذن ولم يعلم رضى ابي شعيب فاستأذنه * الثاني ان اكل القوم عند ابي طلحة مما خرق الله تعالى به العادة وبركة احدثها الله عز وجل لا ملك لابي طلحة

الرطب بالقثاء وارادبه الجمع بينهما في حالة الاكل القثاء ممدود وفي ضم القاف وكسرها لغتان وقرأ يحيي بن وثاب وطلحة بن مصرف وقثاءها بضم القاف وقال ابو نصر القثاء الخيار وفي المنتهى لابي المعاني القثاء الشعرو وعند من جعله فعلاء من قث وعند ابن ولاد هو في الكسر و الضم ممدود وقال ابو حنيفة ذكر بعض الرواة انه يقال للقثاء القشعر بلغة اهل الجون من اليمن الواحدة قشعرة قال احسبه الجون من مراد ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واما على النسخة التي وقع فيها باب القثاء بالرطب فوجهها ان الباء للمصاحبة وكل منهما مصاحب للآخر او للملاصقة وقد وقع في رواية النسفي على وفق لفظ الحديث كما وقع في نسختنا هذه وابراهيم بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من صغار التابعين وعبد الله بن جعفر بن ابي طالب من صغار الصحابة ولدته اسماء بنت عميس بارض الحبشة وهو اول مولود ولد في الاسلام بارض الحبشة وتقدم مع ابيه المدينة وحفظ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى عنه وتوفي بالمدينة سنة ثمانين وهو ابن تسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وهو امير المدينة وكان يسمى بحر الجود يقال انه لم يكن في الاسلام اسخى منه والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاطعمة عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه ابو داود فيه عن حفص بن عمرو اخرجه الترمذي فيه عن اسمعيل بن موسى واخرجه ابن ماجة فيه عن يعقوب بن حميد قوله يأكل الرطب بالقثاء وصفته ما رواه الطبراني في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه ورأيت في يمين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي اسناده اصرم بن حوشب وهو ضعيف جدا ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله فلعله كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلها مع القثاء التي في يمينه فلا مانع من ذلك والحكمة في جمعه صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما كما ورد في بعض طرقه يطفئ حر هذا برد هذا وروى ابو الشيخ ابن حبان في كتاب اخلاق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من رواية يحيي بن هاشم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب والقثاء بالملح ويحيي بن هاشم السمسار كذبه يحيي وغيره ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب كذا وقع عند جميع الرواة مجردا وكانت عادته ان يذكر مثل هذا كالفصل لما قبله ويكون المذكور بعده ملحقا به لمناسبة بينهما ولا مناسبة اصلا بين الحديث المذكور بعده وبين الحديث قبله ولهذا اعترض الاسمعيلي بانه ليس فيه للرطب والقثاء ذكر ولم يذكر لفظ الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ابن عباس الجريري عن ابي عثمان قال تضيفت ابا هريرة سبعا وكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وسمعته يقول قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اصحابه تمرا فاصابني سبع تمرات احديهن حشفة ﴿ ش ﴾ الظاهر انه اراد ان يضع ترجمة للتمر ثم اهمله اما نسيانا واما لم يدركه ويمكن ان يكون سقط من الناسخ بعد العمل وعباس بتشديد الباء الموحدة وبالسين المهملة والجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عبادة بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وعباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي والحديث مضى عن قريب في باب ما كان النبي

من تتبع حوالى القصعة فانه اخرجه هنالك عن قتيبة عن مالك الى آخره ومر الكلام فيه هنالك ﴿ ص ﴾ باب ۞ القديد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر اللحم القديد وترجم به اشارة الى ان القديد من طعام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وطعام السلف ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك بن انس عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس رضى الله تعالى عنه قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بمرقة فيها دباء وقديد فرأيت يتتبع الدباء يأكلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وقديد وابو نعيم الفضل بن دكين والحديث قدمر الآن عن مالك باتم منه ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت مافعله الا فى عام جاع الناس اراد ان يطعم الغنى الفقير وان كنا لنرفع الكراع بعد خمس عشرة وماشبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز برمأدوم ثلاثا ﴿ ش ﴾ هذا حديث مختصر من حديث عائشة الماضى فى باب ما كان السلف يدخرون فانه اخرجه هنالك عن خلاد بن يحيى عن سفيان وهنا اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثورى الى آخره وكان ينبغى ان يذكر هذا هنالك ولا وجه لذكره ههنا **قوله** مافعله الضمير المنصوب فيه يرجع الى النهى الدال عليه قوله فى اول الحديث المذكور فى باب ما كان السلف يدخرون قلت لعائشة انهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاث قالت عائشة مافعله الا فى عام جاع الناس فيه ﴿ ص ﴾ باب ۞ من ناول اوقدم الى صاحبه على المائدة شيئا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من ناول الى صاحبه اوقدم اليه شيئا والحال انهما على المائدة ويوضح هذا الذى ذكره من ابن المبارك حيث قال ﴿ ص ﴾ وقال ابن المبارك لابأس ان يناول بعضهم بعضا ولا يناول من هذه المائدة الى مائدة اخرى ﴿ ش ﴾ اى قال عبدالله بن المبارك المروزى الى آخره اماجواز مناولة بعضهم بعضا فى مائدة واحدة فلان الطعام قدم لهم باعيانهم وهم شركاء فيه فاذا ناول واحد منهم صاحبه ممابين يديه فكأنه آثره بنصيبه مع ماله فيه معه من المشاركة واما منع ذلك من مائدة الى مائدة آخرى فلعدم مشاركة من كان فى المائدة الاخرى لمن كان فى المائدة الاولى والمناول فيه وان كان له حق فيما بين يديه ولكن لاحق للآخر فيه فى تناوله منه اذلا شركة له فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتتبع الدباء من حول القصعة فلم ازل احب الدباء من يومئذ وقال ثمامة عن انس فجعلت اجمع الدباء بين يديه ﴿ ش ﴾ هذا الحديث قدتقدم قبل هذا الباب بباب وهو باب المرق فانه اخرجه هنالك عن عبدالله بن مسلمة القعنبى عن مالك وهنا اخرجه عن اسمعيل بن ابى اويس عن مالك وكان ينبغى ان يذكر هذا هنالك ولا وجه لايراده ههنا ولقد تكلف بعضهم فى بيان المطابقة بقوله لافرق بين ان يناوله من اناء الى اناء اويضم ذلك اليه فى نفس الاناء الذى يأكل منه اخذ ذلك من قول ثمامة فجعلت اجمع الدباء بين يديه قلت هذا فيه بعد عظيم لان الاناء الذى يأكل منه له حق شائع فيما فى هذا الاناء بخلاف الاناء الآخر الذى لايأكل منه ﴿ ص ﴾ باب ۞ الرطب بالقثاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اكل

اهل الحجاز وعمدة اقواتهم وقد دعا ابراهيم عليه السلام لتمر مكة بالبركة ودعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتمر المدينة بمثل مادعا به ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا تزال البركة في تمرهم وثمارهم الى الساعة وقد وقع في كتاب ابن بطال باب الرطب بالتمر بالباء الموحدة وليس في حديث الباب مثل لذلك ﴿ ص وقول الله عزوجل وهزى اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ش ﴾ قوله هزى خطاب لمريم ام عيسى عليهما السلام اى حركى جذع النخلة وكانت ليس لها سعف ولا كرانيف ولا عذوق وكانت في موضع يقال له بيت لحم وهى قرية قريبة من بيت المقدس على ثلاثة اميال وكانت لما حملت بعيسى عليه السلام خافت على نفسها من قومها فخرجت مع ابن عمها يوسف طالبة ارض مصر فلما وصلت الى النخلة وادركها النفاس احتضنتها النخلة واحدقت بها الملائكة (فنوديت ان لا تحزنى قد جعل ربك تحتك سريا) اى نهرا ولم يكن هنالك نهر ولا عين وقيل المراد بالسرى عيسى عليه السلام وعلى الاول الجمهور وقال مقاتل لما سقط عيسى على الارض ضرب برجله فنبع الماء واطلعت النخلة واورقت واثمرت وقيل لها (هزى اليك بجذع النخلة) اى حركيه (تساقط عليك رطبا جنيا) اى غضا طريا وقال الربيع بن خثيم مالانفساء عندى خير من الرطب ولا للمريض من العسل ثم قرأ هذه الآية رواه عبد بن حميد واخرج ابن ابى حاتم وابو يعلى الموصلى من حديث على رضى الله تعالى عنه رفعه قال اطعموا نفساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فتمر وليس من الشجر شجرة اكرم على الله تعالى من شجرة نزلت تحتها مريم عليها السلام وقراءة الجمهور تساقط بتشديد السين واصله تتساقط فابدلت من احدى التاءين سين وادغمت السين في السين وقراءة حمزة بالتخفيف وهى رواية عن ابى عمرو على حذف احدى التائين وفيها قراآت شاذة ﴿ ص وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور بن صفية حدثتنى امى عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء ش ﴾ مطابقة هذا التعليق عن محمد بن يوسف شيخ البخارى للجزء الثانى للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى ومنصور بن صفية بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف بنت شيبة بن عثمان من بنى عبد الدار بن قصى ذكرت فى الصحابيات روى عنها ابنها منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابى طلحة الحجبى والحديث قدمر عن قريب فى باب من اكل حتى شبع ومر الكلام فيه هنالك واطلاق الاسود على الماء من باب التغليب وكذلك الشبع مكان الرى ﴿ ص حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى ربيعة عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال كان بالمدينة يهودى وكان يسلفنى فى تمرى الى الجذاذ وكانت لجابر الارض التى بطريق رومة فجلست فخلا عاما فجاءنى اليهودى عند الجذاذ ولم اجد منها شيئا فجعلت استنظره الى قابل فيأبى فاخبرت بذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لاصحابه امشوا نستنظر لجابر من اليهودى فجاؤنى فى نخلى فجعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكلم اليهودى فيقول ابا القاسم لا انظره فلما رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قام فطاف فى النخل ثم جاءه فكلمه فابى فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاكل ثم قال اين عريشك ياجابر فاخبرته فقال افرش لى فيه ففرشته فدخل فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة اخرى فاكل منها ثم قام فكلم اليهودى فابى عليه فقام فى الرطاب فى النخل الثانية ثم قال ياجابر جذ واقض فوقف

صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يأكلون فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن حماد ولم يذكر هناك
قوله تضيفت الى قوله وسمعته يقول ومر الكلام فيه قوله تضيفت بضاد معجمة وفاء اى نزلت به
ضيفا قوله سبعا اى سبع ليال وقال الكرمانى اى اسبوعا فيه تأمل قوله وامرأته اسمها بسرة بضم الباء
الموحدة وسكون السين المهملة بنت غزوان الصحابية وقال الذهبى بسرة بنت غزوان التى كان
ابو هريرة اجيرها ثم تزوجها ولم ار احدا ذكرها قوله يعتقبون اى يتناوبون قيام
الليل قوله اثلاثا اى كل واحد منهم يقوم بثلث الليل ومن كان يفرغ من ثلثه يوقظ
الآخر وسمعته يقول القائل ابو عثمان النهدى والمسموع ابو هريرة قوله احداهن حشفة
هى الفاسد اليابس من التمر وقيل الضعيف الذى لانوى له ص حدثنا محمد بن الصباح
حدثنا اسمعيل بن زكريا عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قسم النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم بيننا تمرا فاصابنى منه خمس اربع تمرات وحشفة ثم رأيت الحشفة هى اشدهن
لضرسى ش هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن محمد بن الصباح بتشديد الباء
الموحدة البغدادى عن اسمعيل بن زكريا الخلقانى الكوفى عن عاصم الاحول عن ابى عثمان عبد
الرحمن عن ابى هريرة قوله خمس اى خمس تمرات قوله اربع تمرات وحشفة عطف بيان ويجوز
ان يكون ارتفاعه على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هى اربع تمرات وحشفة وقال الكرمانى ويروى
اربع تمرة بالافراد والقياس تمرات ثم قال ان كانت الرواية برفع تمرة فمعناه كل واحدة من الاربع
تمرة واما بالجر فهو شاذ على خلاف القياس نحو ثلثمائة واربعمائة فان قلت فى الرواية الاولى سبع
تمرات وهنا خمس قلت قال ابن التين اما ان تكون احدى الروايتين وهما او يكون ذلك وقع مرتين
وقال بعضهم الثانى بعيد لاتحاد المخرج ثم قال واجاب الكرمانى بان لامنافاة اذ التخصيص بالعدد لاينافى
الزائد وفيه نظر والا لما كان لذكره فائدة والاولى ان يقال ان القسمة اولا اتفقت خمسا خمسا ثم
فضلت فقسمت ثنتين ثنتين فذكر احد الراويين مبدأ الامر والآخر منتهاه انتهى قلت دعوى هذا
القائل ان القسمة وقعت مرتين مرة خمسة خمسة ومرة ثنتين ثنتين يحتاج الى دليل وهذا ان صح يقوى
كلام ابن التين او يكون ذلك مرتين فيكون قوله الثانى بعيدا وبعد ما يكون يقال ايضا من هو المراد
من احد الراويين فان كان هو ابا هريرة فهو عين الغلط على مالا يخفى وان كان ابا عثمان الراوى عنه
اوغيره ممن دونه فهو عين التعدد والدليل عليه ان فى رواية الترمذى من طريق شعبة عن عباس
الجريرى بلفظ اصابهم جوع فاعطاهم النبى صلى الله عليه تعالى وسلم تمرة تمرة وفى رواية النسائى
من هذا الوجه بلفظ قسم سبع تمرات بين سبعة انا فيهم وفى رواية ابن ماجة واحمد من هذا الوجه
بلفظ اصابهم جوع وهم سبعة فاعطانى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان
تمرة وهذه الروايات متفقة فى المعنى لانه لم تكن القسمة الا تمرة تمرة وهذه تخالف رواية البخارى
ظاهرا ولكن لاتخالفها فى الحقيقة لتعدد القصة ولاينكر هذا الامعاند ورد هذا القائل كلام الكرمانى
ايضا ساقط لان ما قاله اصل عند اهل الاصول ص ❊باب❊ الرطب والتمر ش
اى هذا باب فى الرطب والتمر وربما اشار به الى ان التمر له فضل على غيره من الاقوات فلذلك ذكر
قوله (وهزى اليك) الآية على مانذكره انشاء الله تعالى وقد روى الترمذى من حديث عائشة
رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال بيت لاتمر فيه جياع اهله وقال هذا
حديث حسن غريب والرطب والتمر من طيب ماخلق الله عز وجل واباحه للعباد وهو طعام

يصوب هذه الرواية الا انه يضبطها على صيغة المتكلم بضم التاء ويفسره اى تأخرت عن القضاء ويقول فخلا بالفاء والخاء المعجمة واللام المشددة من التخلية اى تأخر السلف عاما وقال ووقع للاصيلي فحبست بحاء مهملة ثم باء موحدة على صيغة المجهول وفى رواية ابى الهيثم فخاست بالخاء المعجمة وبعد الالف سين مهملة يعنى خالفت معهودها وحملها يقال خاس فلان عهده اذا خانه اوتغير عن عادته وخاس الشئ اذا تغير وروى خنست بخاء معجمة ثم نون اى تأخرت قوله ولم اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال ويجوز فى مثل هذه المادة ثلاثة اوجه الفتح فى آخره والكسر وفك الادغام قوله استنظره اى اطلب منه ان ينظر الى قابل اى عام آت قوله فيأبى اى فيمتنع اليهودى عن النظرة قوله فاخبر على صيغة المجهول من الماضى قيل يحتمل ان يكون بضم الراء على صيغة نفس المتكلم من المضارع والضمير فيه جابر ووقع فى رواية ابى نعيم فى المستخرج فاخبرت قوله اباالقاسم فحذف منه حرف النداء قوله عريشك العريش مايستظل به عند الجلوس تحته وقيل البناء على مايجيء الان اراد ان المكان الذى اتخذته فى بستانك لتستظل به وتقيل فيه قوله فجئته اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله بقبضة اخرى اى من الرطب قوله فقام فى الرطاب فى النخل الثانية بالنصب اى المرة الثانية ولا يظن انه صفة النخل لانه ما ثم الا نخل واحد قوله جد بضم الجيم وتشديد الدال المفتوحة وهو امر من جد يجد ويجوز فيه ايضا الاوجه الثلاثة المذكورة ولا يدرك طعم هذا الامن له يد فى علم الصرف قوله واقض امر من القضاء اى اقض الدين الذى عليك يعنى اوفه لليهودى قوله وفضل مثله اى مثل الدين ويروى وفضل منه قوله اشهد انى رسول الله انما قال ذلك لان فيه خرق العادة الظاهرة وهو دليل من ادلة النبوة وعلم من اعلامها حيث قضى بالقليل الذى لم يكن يفى بدينه تمام الدين وفضل منه مثله

ص عرش وعريش بناء وقال ابن عباس معروشات مايعرش من الكرم وغير ذلك يقال عروشها ابنيتها قال محمد بن يوسف قال ابو جعفر قال محمد بن اسمعيل فخلا ليس عندى مقيدا ثم قال نخلا ليس فيه شك شى هذا كله لم يثبت الا للمستملى قوله عرش وعريش بناء يعنى ان العرش بفتح العين وسكون الراء وعريش بكسر الراء بعدها ياء آخر الحروف ساكنة معناهما بناء هكذا فسره ابو عبيدة قوله وقال ابن عباس معروشات قدم هذا فى اول تفسير سورة الانعام قوله يقال عروشها ابنيتها اشار به الى تفسير قوله تعالى (خاوية على عروشها) اى على ابنيتها وهو تفسير ابى عبيدة ايضا ومحمد بن يوسف هو الفربرى وابو جعفر محمد بن ابى حاتم ومحمد بن اسمعيل هو البخارى قوله فخلا ليس عندى مقيدا اى مضبوطا ثم قال نخلا يعنى بالنون والخاء المعجمة ليس فيه شك هذا هو الذى يظهر والله اعلم

ص باب اكل الجمار

شى اى هذا باب فى بيان اكل الجمار وهو بضم الجيم وتشديد الميم جمع جمارة وهى قلب النخلة وشحمتها

ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى مجاهد عن عبد الله ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال بينا نحن عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جلوس اذا اتى بجمار نخلة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت انه يعنى النخلة فاردت ان اقول هى النخلة يارسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هى النخلة شى مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث ذكر الجمار وليس فيه

في الجذاذ فجذذت منها ما قضيته وفضل مثله فخرجت حتى جئت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبشرته فقال اشهد اني رسول الله ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الاول من الترجمة في ذكر الرطب في ثلاثة مواضع وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون اسمه محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة المخزومي واسم ابي ربيعة عمرو ويقال حذيفة وكان يلقب ذا الرمحين وهو من مسلمة الفتح وولي الجند من بلاد اليمن لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فلم يزل بها حتى جاء لسنة حصر عثمان رضي الله تعالى عنه لينصره فسقط عن راحلته فمات ولابراهيم عنه رواية في النسائي قال ابو حاتم انها مرسلة وليس لابراهيم في البخاري سوى هذا الحديث وامه ام كلثوم بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وله رواية عن امه وخالته عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا من افراده ورواه الاسمعيلي عن محمد بن احمد بن القاسم حدثنا يحيى بن صاعد حدثنا احمد بن منصور وسعيد بن ابي مريم به سواء ثم قال هذه القصة رواها المعروفون فيما كان على ابي جابر والسلف الى الجذاذ مما لا يجيزه البخاري وغيره ففي هذا الاسناد نظر وكذا قال ابن التين الذي في اكثر الاحاديث ان الدين كان على والد جابر واجيب بانه ليس في الاسناد من ينظر في حاله سوى ابراهيم وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وروى عنه ايضا ولده اسمعيل والزهري قلت قال ابن القطان لا يعرف حاله واجيب عن قوله والسلف الى الجذاذ مما لا يجيزه البخاري بانه يعارضه الامر بالسلم الى اجل معلوم فيحمل على انه وقع في الاقتصار على الجذاذ اختصار وان الوقت كان في الاصل معينا وعن قوله هذه القصة رواها المعروفون فيما كان على ابي جابر بان القصة متعددة ففعل صلى الله تعالى عليه وسلم في النخل المختص لجابر فيما كان عليه من الدين كما فعل فيما كان على والده من الدين والله اعلم **قوله** يسلفني بضم الياء من الاسلاف **قوله** الى الجذاذ بكسر الجيم ويجوز فتحها وبالذال المعجمة ويجوز اهمالها اي زمن قطع ثمر النخل وهو الصرام **قوله** وكانت لجابر الارض التي بطريق رومة فيه التفات من الحضرة الى الغيبة وكان القياس ان يقال وكانت لي الارض التي بطريق رومة فان قلت هل يجوز ان يكون مدرجا من كلام الراوي قلت يمنعه ما رواه ابو نعيم في المستخرج من طريق الرمادي عن سعيد بن ابي مريم شيخ البخاري فيه وكانت الارض لي بطريق رومة بضم الراء وسكون الواو وهي البئر التي اشتراها عثمان رضي الله تعالى عنه وسبلها وهي في نفس المدينة وقيل ان رومة رجل من بني غفار كانت له البئر قبل ان يشتريها عثمان فنسبت اليه وقال الكرماني رومة بضم الراء موضع وفي بعضها بضم الدال المهملة بدل الراء ولعله دومة الجندل وقال بعضهم ونقل الكرماني ان في بعض الروايات دومة بدال بدل الراء ولعلها دومة الجندل قال وهذا باطل لان دومة الجندل اذ ذاك لم تكن فتحت حتى يمكن ان يكون لجابر فيها ارض انتهى قلت هذا الذي قاله باطل لان الذي في الحديث بطريق رومة وهذا ظاهر واما رواية الدال فمعناها كانت لجابر ارض كائنة بالطريق التي يسافر منها الى دومة الجندل وليس معناها التي بدومة الجندل حتى يقال لان دومة الجندل اذ ذاك لم تكن فتحت ودومة الجندل على عشر مراحل من المدينة **قوله** فجلست كذا هو بالجيم واللام في رواية القابسي وابي ذر وعليه اكثر الرواة والضمير فيه يرجع الى الارض اي فجلست الارض من الاثمار نخلا بالنون والخاء المعجمة اي من جهة النخل قال عياض وكان ابو مروان بن سراج

عن ابيه عن عائشة مرفوعا يمنع من الجذام ان يأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة كل يوم يفعل ذلك سبعة ايام ثم قال لا اعلم رواه بهذا الاسناد غير الطفاوى وله غرائب وافرادات وكلها يحتمل ولم ار للمتقدمين فيه كلاما قلت قال ابن معين فيه صالح وقال ابو حاتم صدوق والطفاوى بضم الطاء وتخفيف الفاء نسبة الى بنى طفاوة وقيل الطفاوة منزل بالبصرة وقال الطيبى فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من عجوة المدينة تخصيص المدينة اما لما فيها من البركة التى جعلت فيها بدعائه اولان تمرها اوفق لمزاجه من اجل قعوده بها ﴿ص﴾ * باب * القران فى التمر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم القران فى التمر ولم يذكر حكمه اكتفاء بالذى ذكره فى حديث الباب وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عنه والقران بكسر القاف من قرن بين الشيئين يقرن ويقرن بضم الراء وكسرها قرانا والمراد ضم تمرة الى تمرة لمن اكل مع جماعة وقد ورد فى لفظ الحديث القران والاقران من اقرن والمشهور استعماله ثلاثيا وعليه اقتصر الجوهرى وحكى ابن الاثير الاقران ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا جبلة بن سحيم قال اصابنا عام سنة مع ابن الزبير رزقنا تمرا فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ونحن نأكل ويقول لا تقارنوا فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القران ثم يقول الا ان يستأذن الرجل اخاه قال شعبة الاذن من قول ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجبلة بفتح الجيم والباء الموحدة الخفيفة ابن سحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف التابعى الكوفى الثقة ماله فى البخارى عن غير ابن عمر شىء والحديث قد مضى فى المظالم عن حفص بن عمر وفى الشركة عن ابى الوليد واخرجه بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه **قوله** عام سنة بالاضافة اى عام قحط وغلاء **قوله** مع ابن الزبير وهو عبد الله بن الزبير بن العوام اراد فى ايامه فى الحجاز **قوله** رزقنا ويروى فرزقنا بالفاء اى اعطانا فى ارزاقنا وهو القدر الذى كان يصرف لهم فى كل سنة من الخراج وغيره بدل النقد تمرا لقلة النقداذ ذاك بسبب المجاعة التى حصلت **قوله** ونحن نأكل الواو فيه للحال **قوله** لا تقارنوا وفى رواية ابى الوليد فى الشركة فيقول لا تقرنوا وكذا لابى داود الطيالسى فى مسنده **قوله** نهى عن القران وفى رواية الاكثرين عن الاقران من الثلاثى المزيد فيه **قوله** اخاه اى صاحبه الذى اشترك معه فى اكل التمر فاذا اذن له فى ذلك جاز وقال النووى اختلفوا فى هذا النهى هل هو على التحريم او الكراهة الصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل بتصريحهم او بما يقوم مقامه من قرينة حال بحيث يغلب على الظن ذلك وان كان الطعام لغيرهم حرم وان كان لاحدهم واذن لهم فى الاكل اشترط ويحرم بغيره وذكر الخطابى ان شرط هذا الاستيذان انما كان فى زمنهم حيث كانوا فى قلة من الشىء فاما اليوم مع اتساع الحال لا يحتاج الى الاستيذان واعترض عليه النووى بان الصواب التفصيل لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت ويقوى هذا حديث ابى هريرة اخرجه البزار من طريق الشعبى عنه قال قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تمرا بين اصحابه فكان بعضهم يقرن فنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقرن الا باذن اصحابه ورواه الحاكم فى المستدرك بلفظ كنت فى الصفة فبعث الينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بتمر عجوة فسكبت بيننا وكنا نقرن الثنتين من الجوع فكنا اذا اقرن احدنا قال لاصحابه انى قد قرنت فاقرنوا قال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البزار لم يروه عن عطاء بن السائب

ذكر اكلها ولكن من المعلوم انه انما اتى بها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل اكلها وهذا الحديث قد مضى فى كتاب العلم فانه اخرجه فيه فى اربعة مواضع * الاول فى باب قول المحدث حدثنا عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر * الثانى فى باب طرح الامام المسئلة عن خالد بن مخلد عن سليمان عن عبدالله بن دينار * الثالث فى باب الفهم فى العلم عن على عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد * الرابع فى باب الحياء فى العلم عن اسمعيل عن مالك عن عبدالله بن دينار وقدم الكلام فيه **قوله** لما بركته كلمة ما زائدة واللام للتأكيد ويروى لها بركة اى للشجر فانث باعتبار النخلة او نظرا الى اعتبار الجنس **قوله** فظننت انه اى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى اى يقصد النخلة **قوله** احدثهم اى اصغرهم سنا فسكت رعاية لحق الاكابر **ص** * باب * العجوة **ش** اى هذا باب فضل العجوة على غيرها من التمر وفى الترغيب على اكلها وهى بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهى اجود تمر المدينة ويسمونه لينة وقيل هى اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد وذكر ابن التين ان العجوة غرس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ص** حدثنا جمعة بن عبدالله حدثنا مروان اخبرنا هاشم بن هاشم اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره فى ذلك اليوم سم ولا سحر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وجمعة بضم الجيم وسكون الميم ابن عبدالله بن زياد بن شداد السلمى ابو بكر البلخى ويقال ان اسمه يحيى وجمعة لقب ويقال له ايضا ابو خاقان وكان من ائمة الرأى اولا ثم صار من ائمة الحديث قال ابن حبان فى الثقات مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة وليس له فى البخارى بل ولا فى الكتب الستة سوى هذا الحديث ومروان هو ابن معاوية الفزارى بفتح الفاء وتخفيف الزاى وبالراء وهاشم بن هاشم بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق ابن ابى وقاص الزهرى وعامر بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابى وقاص وابو وقاص اسمه مالك بن اهيب الزهرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الطب عن على بن عبدالله واخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه ابو داود فى الطب عن عثمان بن ابى شيبة واخرجه النسائى فى الوليمة عن اسحق بن ابراهيم وغيره **قوله** من تصبح اى اكل صباحا قبل ان يأكل شيئا **قوله** عجوة مجرور بالاضافة من اضافة العام الى الخاص ويروى عجوة بالنصب على التمييز **قوله** لم يضره بضم الضاد وتشديد الراء من الضرر ويروى لم يضره بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا ضره **قوله** سم يجوز الحركات الثلاث فى السين وقال الخطابى كونها عوذة من السحر والسم انما هو من طريق التبرك لدعوة سلفت من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيها لا لان من طبع التمر ذلك وقال النووى تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التى علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها فيجب الايمان بها وهو كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال المظهرى يجوز ان يكون فى ذلك النوع منه هذه الخاصية وفى العلل الكبير للدارقطنى من اكل مما بين لابتى المدينة سبع تمرات على الريق وفى لفظ من عجوة العالية الحديث وروى الدارمى باسناده من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى عجوة العالية شفاء او ترياق اول البكر على الريق وعن شهر بن حوشب عن ابى سعيد وابى هريرة رفعاه العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم وعن مشمعل بن اياس حدثنى عمرو بن سليم حدثنى رافع ابن عمرو المزنى مرفوعا العجوة والصخرة من الجنة روى ابن عدى من حديث الطفاوى عن هشام

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وقد مر الحديث عن قريب في باب القثاء وفي باب الرطب بالقثاء ومر الكلام فيه ص باب من ادخل الضيفان عشرة عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة ش اي هذا باب في ذكر من ادخل الضيفان بيته عشرة عشرة وفي ذكر الجلوس ايضا على المائدة عشرة عشرة وذلك لضيق الطعام اولضيق المجلس ص حدثنا الصلت بن محمد حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمان عن انس (ح) عن هشام عن محمد عن انس (ح) عن سنان ابي ربيعة عن انس ان ام سليم امه عمدت الى مد من شعير جشته وجعلت منه خطيفة وعصرت عكة عندها ثم بعثتني الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته قال ومن معي فجئت فقلت انه يقول ومن معي فخرج اليه ابو طلحة قال يا رسول الله انما هو شيء صنعته ام سليم فدخل فجيء به وقال ادخل علي عشرة فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة حتى عد اربعين ثم اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قام فجعلت انظر هل نقص منها شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مرت هذه القصة في علامات النبوة ومضى الكلام فيها واخرجه من ثلاث طرق الاول عن الصلت بن محمد الخاركي عن حماد بن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري الصيرفي المكنى بابي عثمان عن انس * الثاني عن حماد بن زيد عن هشام بن حسان الازدي عن محمد ابن سيرين عن انس * الطريق الثالث عن حماد بن زيد عن سنان بكسر السين المهملة وخفة النون المكنى بابي ربيعة عن انس بن مالك رضي الله عنه ووقع في رواية ابن السكن سنان بن ابي ربيعة وهو خطأ وانما هو سنان ابو ربيعة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وهو مقرون بغيره لان يحيى بن معين واباحاتم تكلما فيه وقال ابن عدي له احاديث قليلة وارجو انه لابأس به قوله ان ام سليم امه اي ام انس وفي اسمها اقوال وقد مر ذكرها مرارا عديدة قوله عمدت اي قصدت قوله جشته بجيم وشين معجمة من التجشيش اي جعلته جشيشا والجشيش دقيق غير ناعم قوله خطيفة بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وبالفاء وهي لبن يذر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلعقه الناس ويختطفونه بسرعة وقال الخطابي هي الكبولاء بفتح الكاف وضم الباء الموحدة تسمى بها لانها تختطف بالملاعق قوله عكة بالضم آنية السمن قوله ابو طلحة هو زيد بن سهل زوج ام سليم قوله انما هو شيء صنعته ام سليم يعني شيء قليل وفيه [illegible] قوله ادخل بفتح الهمزة امر من الادخال قوله عشرة ليس بتنصيص عليها وانما ذكرها لانها كانت قصعة واحدة ولا يتمكنون على التناول منها اذا كانوا اكثر من عشرة مع قلة الطعام وقال ابن بطال الاجتماع على الطعام من اسباب البركة وقد روى ابو داود من حديث وحشي بن حرب رفعه اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم قوله فجعلت انظر الى آخره قائله انس وفيه معجزة من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث شبع اربعون واكثر من مد واحد ولم يظهر فيه نقصان ص باب * ما يكره من الثوم والبقول ش اي هذا باب في بيان ما يكره من اكل الثوم من نيه ومطبوخه وما يكره ايضا من انواع البقول مثل الكراث ونحوه مما له رائحة كريهة والثوم بضم الثاء المثلثة ولغة المدنيين توم بالتاء المثناة من فوق ص فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اي في بيان هذا الباب روى عن

عن الشعبي ... ورواه عمرو بن عيينة عن ... عن محمد بن عجلان عن ابي هريرة
انتهى قال شيخنا ... عطاء بن السائب ثقة ... ومن روى عنه بعد اختلاطه فان احمد
ابن حنبل فلا يصح الحديث اذا والله اعلم فان قلت روى البزار والطبراني في الاوسط من رواية
يزيد بن زريع عن عطاء الخراساني عن عبدالله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فان الله قد وسع عليكم فاقرنوا قلت
يزيد بن يزيد ضعفه يحيى بن معين والدار قطني قوله قال شعبة الاذن من قول ابن عمر هو موصول
بالسند الذي قبله واشار به الى انه مدرج والحاصل ان اصحاب شعبة اختلفوا فاكثرهم رواه عنه
مدرجا وطائفة منهم رووا عنه التردد في كون هذه الزيادة مرفوعة او موقوفة وادم في رواية
البخاري جزم عن شعبة بان هذه الزيادة من قول ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ﴿ ص

* باب ، القثاء ش ﴾ اى هذا باب في بيان ذكر القثاء وهذه الترجمة زائدة لا فائدة تحتها
لانه ذكر عن قريب باب الرطب بالقثاء وذكر الحديث الذي ذكره في هذا الباب والاختلاف فيهما
في شيخه فانه اخرجه هناك عن عبدالعزيز بن عبدالله وهنا عن اسمعيل بن عبدالله وكلاهما عن
ابراهيم بن سعد ﴿ ص حدثني اسمعيل بن عبدالله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه قال
سمعت عبدالله بن جعفر قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء ش ﴾ م
مطابقته للترجمة في قوله بالقثاء واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن اويس وهنا صرح سعد والد
ابراهيم بالسماع عن عبدالله بن جعفر وهناك روى بالعنعنة فافهم ﴿ ص ، باب بركة
النخل ش ﴾ اى هذا باب في بيان بركة النخل ﴿ ص حدثنا ابونعيم حدثنا محمد بن طلحة
عن زبيد عن مجاهد قال سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من الشجر شجرة
تكون مثل المسلم وهي النخلة ش ﴾ هذا الحديث قدمر عن قريب في باب اكل الجمار وقد انهينا
الكلام هناك وابو نعيم الفضل بن دكين وزبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة والياء آخر
الحروف الساكنة والدال المهملة مصغر الزبد ﴿ ص * باب * جمع اللونين او الطعامين
بمرة ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم جمع اللونين او الطعامين بمرة اى في حالة واحدة وهذه الترجمة
سقطت وحديثها من رواية النسفي ولم يذكرهما الاسمعيلي ايضا قال المهلب لا اعلم من نهى عن خلط
الادم الا شيئا يروى عن عمر ويمكن ان يكون ذلك من السرف والله اعلم لانه كان يمكن ان يأتدم باحدهما
ويرفع الآخر الى مرة اخرى ولم يحرم ذلك عمر رضي الله تعالى عنه لاجل الاتباع في اكل الرطب
بالقثاء والقديد مع الدباء وقد روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يبين هذا روى عبدالله
بن عمر القواريري حدثنا حمزة بن نجيح الرقاشي حدثنا سلمة بن حبيب عن اهل بيت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انه عليه الصلاة والسلام نزل بقباء ذات يوم وهو صائم فانتظره رجل يقال له اوس بن
خولى حتى اذا دنا افطاره اتاه بقدح فيه لبن وعسل فناوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد امه
فوضعه على الارض ثم قال يا اوس بن خولى ما شرابك هذا قال هذا لبن وعسل يا رسول الله قال اني
لا احرمه ولكني ادعه تواضعا لله فان من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر قصمه الله ومن بذر افقره
الله ومن اقتصد اغناه الله ومن ذكر الله احبه الله ﴿ ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبدالله
اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنهما قال رأيت

السلام لانفسهم بالتواضع وتصفى قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها بالنصيحة الى سياسة اممهم بالشفقة عليهم وهدايتهم الى الصلاح ﴿ ص ﴾ باب * المضمضة بعد الطعام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فعل المضمضة بعد اكل الطعام ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان سمعت يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما اتى الا بسويق فاكلنا فقام الى الصلاة فتمضمض ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيرا يقول اخبرنا سويد خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهى من خيبر على روحة دعا بطعام فما اتى الا بسويق فلكناه فاكلنا معه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ قال سفيان كأنك تسمعه من يحيى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى هو ابن عبد الله المعروف بابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد الانصارى وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن يسار ضد اليمين وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن مع بعض اختلاف فيه بزيادة ونقصان قدم فى كتاب الاطعمة فى باب (ليس على الاعمى حرج) وقدم الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ كأنك تسمعه من يحيى اى قال سفيان بن عيينة نقلت الحديث من يحيى بن سعيد بلفظه بعينه صحيحا فكأنك ما تسمعه الا منه ﴿ ص ﴾ باب * لعق الاصابع ومصها قبل ان يمسح بالمنديل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان استحباب لعق الاصابع ومصها بعد الفراغ من اكل الطعام قبل ان يمسح يده بالمنديل وانما قيده بالمنديل اشارة الى ما وقع فى بعض طرق الحديث كما اخرجه مسلم من طريق سفيان الثورى عن ابى الزبير عن جابر بلفظ فلا يمسح يده بالمنديل واشار بقوله ومصها الى ما وقع فى بعض طرقه عن جابر ايضا فيما اخرجه ابن ابى شيبة من رواية ابى سفيان عنه بلفظ اذا طعم احدكم فلا يمسح يده حتى يمصها ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الوليمة عن محمد بن محمد بن يزيد واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن ابن ابى عمر وبه ﴿ قوله ﴾ اذا اكل احدكم اى طعاما وكذا فى رواية مسلم ﴿ قوله ﴾ حتى يلعقها بفتح الياء من لعق يلعق من باب علم يعلم لعقا ﴿ قوله ﴾ او يلعقها بضم الياء وكلمة او ليست للشك وانما هى للتنويع اى او يلعقها غيره وقال النووى معناه والله اعلم لا يمسح يده حتى يلعقها هو فان لم يفعل فحتى يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة او ولد او خادم يحبونه ولا يتقذرونه وكذا من كان فى معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو لعقها شاة ونحوها وقال البيهقى كلمة او للشك من الراوى فان كانا جميعا محفوظين فانما اراد ان يلعقها صغير او من يعلم انه لا يتقذر بها ويحتمل ان يكون اراد ان يلعق اصبعه فمه فيكون بمعنى يلعقها فتكون او للشك والكلام فى هذا الباب على انواع * الاول ان نفس اللعق مستحب محافظة على تنظيفها ودفعا للكبر والامر فيه محمول على الندب والارشاد عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على الوجوب وقال الخطابى قد عاب قوم لعق الاصابع لان الترفه افسد عقولهم وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا ان لعق الاصابع مستقبح او مستقذر اولم يعلموا ان الذى على اصابعه جزء من الذى اكله فلا يتحاشى منه الا متكبر ومترفه تارك للسنة * الثانى ان من الحكمة فى لعق الاصابع ما ذكره فى حديث

عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومر هذا مسندا في آخر كتاب الصلاة في باب ماجاء في الثوم النى والبصل والكراث قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيدالله قال نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلايقربن مسجدنا ومر الكلام فيه ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز قال قيل لانس ماسمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في الثوم فقال من اكل فلا يقربن مسجدنا ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبدالعزيز هو ابن صهيب والحديث مضى في الباب الذي ذكرناه الآن فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبدالوارث الى آخره قوله من اكل الثوم يتناول النى والنضيج وهذا عذر ترك الجمعة والجماعة وذلك لان رائحته تؤذى جاره في المسجد وتنفر الملائكة عنها مرت مباحثه هناك ﴿ ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا ابو صفوان عبدالله بن سعيد اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عطاء ان جابر بن عبدالله زعم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله من اكل ثوما ولم يورد حديثا في كراهة شئ من البقول نحو الكراث وهذا الحديث ايضا مضى في الباب المذكور باتم منه ومر الكلام فيه ﴿ ص * باب * الكباث وهو ثمر الاراك ش ﴾ اى هذا باب في بيان حل اكل الكباث وهو بفتح الكاف والباء الموحدة الخفيفة والثاء المثلثة وهو ثمر الاراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء وبالكاف وهو شجر معروف له حمل كعناقيد العنب واسمه الكباث واذا نضج سمى المرد والاسود منه اشد نضجا ووقع في رواية ابي ذر عن مشائخه وهو ورق الاراك واعترض عليه ابن التين فقال ورق الاراك ليس بصحيح والذى في اللغة انه ثمر الاراك وقال ابو عبيد هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال ابو زياد يشبه التين يأكله الناس والابل والغنم وقال ابو عمرو هو حار مالح كأن فيه ملحا ﴿ ص حدثنا سعيد بن عفير نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة قال اخبرني جابر بن عبدالله قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمر الظهران نجنى الكباث فقال عليكم بالاسود منه فانه ايطب فقال اكنت ترعى الغنم قال نعم وهل من نبي الا رعاها ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بلفظ تثنية الظهر وهو موضع على مرحلة من مكة قوله نجنى اى نقتطف الكباث وكان هذا في اول الاسلام عند عدم الاقوات فاذ قد اغنى الله عباده بالحنطة والحبوب الكثيرة وسعة الرزق فلا حاجة بهم الى ثمر الاراك قوله ايطب مقلوب اطيب مثل اجذب واجبذ ومعناهما واحد قوله فقال اى جابرا كنت ترعى الغنم ويروى فقيل الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ونقل ابن التين عن الداودى الحكمة في اختصاص الغنم بذلك لكونها لاتركب فلا تزهو نفس راكبها وقال صاحب التوضيح كان بعضهم يركب تيوس المعز في البلاد الكثيرة الجبال والحرارة كما ذكره المسعودى وغيره قلت قول من قال انه يركب تيوس المعز عبارة عن كون تيوسهم كبيرة جدا حتى ان احدا يركب على تيس ولا يفكر وليس المراد منه انهم يركبونها كركوب غيرها من الدواب التى تركب قوله وهل من نبي اى وما من نبي الا رعى الغنم والحكمة فيه ان يأخذ الانبياء عليهم

ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر المنديل قال الجوهرى المنديل معروف تقول منه تندلت بالمنديل وتمندلت وانكر الكسائى تمندلت قلت هذا يدل على ان الميم فيه زائدة وذكره ايضا فى باب ندل وذكر فى باب مندل تمدل بالمنديل لغة فى تندل وهذا يدل على ان النون فيه زائدة

﴿ ص حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنى محمد بن فليح حدثنى ابى عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبدالله انه سأله عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد كنا زمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلى ولا نتوضأ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لم يكن لنا مناديل ومحمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام يروى عن ابيه فليح ابن سليمان المدنى وسعيد بن الحارث بن ابى المعلى الانصارى قاضى المدينة والحديث اخرجه ابن ماجة ايضا فى الاطعمة عن ابى الحارث محمد بن سلمة المصرى قوله انه اى ان سعيد بن الحارث سأل جابر بن عبدالله عن الوضوء أيجب ام لا مما مسته النار فقال جابر لا يجب قوله مثل ذلك اى مما مست النار قوله الا اكفنا بفتح الهمزة وضم الكاف جمع كف اراد انهم اذا اكلوا من الاطعمة مما يحتاجون فيها الى مسح ايديهم ولم يكن لهم مناديل يمسحون بها كانوا يمسحون باكفهم وسواعدهم واقدامهم وكان عمر رضى الله تعالى عنه يمسحها برجليه قاله مالك عنه وحكم الوضوء مما مسته النار قد تقدم فى كتاب الطهارة ﴿ ص ﴾ باب ٭ ما يقول اذا فرغ من طعامه

ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يقول الآكل اذا فرغ من اكل طعامه وحديث الباب يبين ما يقوله ﴿ ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن ابى امامة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح معنى الترجمة ويبينها وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى وثور بلفظ الحيوان المشهور هو ابن يزيد الشامى وخالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام وابو امامة بضم الهمزة صدى بن عجلان الباهلى والحديث اخرجه البخارى ايضا عن ابى عاصم يأتى عن قريب واخرجه ابو داود ايضا فى الاطعمة عن مسدد واخرجه الترمذى فى الدعوات عن بندار واخرجه النسائى فى الوليمة عن عمرو بن منصور عن ابى نعيم به وعن غيره وفى اليوم والليلة عن محمد بن اسمعيل واخرجه ابن ماجة فى الاطعمة عن دحيم قوله مائدته قد تقدم انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأكل على الخوان وهنا يقول اذا رفع مائدته والجواب عن هذا اما ان يريد بالمائدة الطعام او ذلك الراوى وهو انس لم يره انه اكل عليها او كان له مائدة لكن لم يأكل هو بنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم عليها وسئل البخارى انه ههنا يقول على المائدة وثمه قال على السفرة لا على المائدة فقال اذا اكل الطعام على شئ ثم رفع ذلك الشئ والطعام يقال رفعت المائدة قوله كثيرا اى حمدا كثيرا وكذا فى رواية ابن ماجة قوله طيبا اى خالصا قوله مباركا فيه اى فى الحمد ومباركا من البركة وهى الزيادة قوله غير مكفى بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد الياء قال ابن بطال يحتمل ان يكون من كفأت الاناء اذا كببته فالمعنى غير مردود عليه انعامه وافضاله اذا فضل الطعام على الشبع فكأنه قال ليست تلك الفضلة مردودة ولا مهجورة ويحتمل ان يكون من الكفاية ومعناه ان الله تعالى غير مكفى رزق عباده اى ليس احد يرزقهم غيره وقال الخطابى غير محتاج الى فيكفى لكنه يطعم ويكفى وقال القزاز غير

ابي هريرة واخرجه الترمذي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لايدرى في اى طعامه البركة واخرجه مسلم ايضا والنسائى وابن ماجة من رواية سفيان الثورى عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لايدرى في اى طعامه البركة يعنى فيما اكل اوفيما بقى على اصابعه اوفيما بقى في الاناء فيلعق يده ويمسح الاناء رجاء حصول البركة والمراد بالبركة والله اعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من اذى ويقوى على طاعة الله تعالى وغير ذلك وقال النووى واصل البركة الزيادة وثبوت الخير والامتاع به ❊ الثالث انه ينبغى في لعق الاصابع الابتداء بالوسطى ثم السبابة ثم الابهام كما جاء في حديث كعب بن عجرة رواه الطبرانى في الاوسط قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث قبل ان يمسحها بالابهام والتى تليها والوسطى ثم رأيته يلعق اصابعه الثلاث فيلعق الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام وكان السبب في ذلك ان الوسطى اكبر الثلاثة تلويثا بالطعام لانها اعظم الاصابع واطولها فينزل في الطعام منه اكثر مما ينزل من السبابة وينزل من السبابة في الطعام اكثر من الابهام لطول السبابة على الابهام ويحتمل ان يكون البدء بالوسطى لكونها اول ما ينزل في الطعام لطولها ❊ الرابع ان في الحديث فلا يمسح يده حتى يلعقها وهذا مطلق والمراد به الاصابع الثلاث التى امر بالاكل بها كما في حديث انس اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث وبين الثلاث في حديث كعب بن عجرة المذكور آنفا وهذا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأكل بهذه الثلاث المذكورة في حديث كعب وقال ابن العربى فان شاء احد ان يأكل بالخمس فليأكل فقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك في العادة الا بالخمس كلها وقال شيخنا فيه نظر لانه يمكن بالثلاث ولئن سلمنا ما قاله فليس هذا اكلا بالاصابع الخمس وانما هو ممسك بالاصابع فقط لا آكل بها ولئن سلمنا انه آكل بها لعدم الامكان فهو محل الضرورة كمن ليس له يمين فله الاكل بالشمال قلت حاصل هذا ان شيخنا منع استدلال ابن العربى بما ذكره والامر فيه ان السنة ان يأكل بالاصابع الثلاث وان اكل بالخمس فلا يمنع ولكنه يكون تاركا للسنة الا عند الضرورة فافهم ❊ الخامس انه ورد ايضا استحباب لعق الصحفة ايضا على ما روى الطبرانى من حديث العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق الصحفة ولعق اصابعه اشبعه الله في الدنيا والآخرة وروى الترمذى من حديث ابي اليمان قال حدثتنى ام عاصم وكانت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علينا نبيشة الخير ونحن نأكل في قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة وقال هذا حديث غريب ونبيشة بضم النون وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبشين معجمة ابن عبد الله بن عمرو بن عتاب بن الحارث بن نصير بن حصين بن رابغة وقيل رابعة بن لحيان بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الهذلى ويقال له نبيشة الخير ويقال الخيل باللام وهو ابن عم سلمة بن المحبق ❊ السادس ما المراد باستغفار القصعة يحتمل ان الله تعالى يخلق فيها تمييزا اونطقا تطلب به المغفرة وقد ورد في بعض الآثار انها تقول اجرك الله كما اجرتنى من الشيطان ولا مانع من الحقيقة ويحتمل ان يكون ذلك مجازا كنى به ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ المنديل

هريرة عند احمد والترمذي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله وفي رواية لاحمد عن عجلان عن ابي هريرة فادعه فان ابى فاطعمه منه وفاعل ابى يحتمل ان يكون السيد والمعنى اذا ترفع عن مواكلة غلامه ويحتمل ان يكون الخادم يعني اذا تواضع عن مواكلة سيده ويؤيد الاحتمال الاول ان في رواية جابر عند احمد امرنا ان ندعوه فان كره احدنا ان يطعم معه فليطعمه في يده **قوله** فليناوله اكلة بضم الهمزة اللقمة **قوله** او اكلتين كلمة او فيه للتقسيم و في قوله او لقمة للشك من الراوي وفي رواية الترمذي من حديث اسمعيل بن خالد عن ابيه عن ابي هريرة يخبرهم ذلك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا كفى احدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فان ابى فليأخذ لقمة فليطعمها اياه وقال هذا حديث حسن صحيح وابو خالد والد اسمعيل اسمه سعد وفي رواية مسلم فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او اكلتين يعني لقمة او لقمتين **قوله** فانه اى فان الخادم ولي حره اى حر الطعام حيث طبخه **قوله** وعلاجه اى وولي علاجه اى تركيبه وتهيئة واصلاحه ونحو ذلك وفي رواية لاحمد فانه ولي حره ودخانه وروى ابو يعلى من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماينبغي لرجل ان يلي مملوكه حر طعامه وبرده فاذا حضر هزله عنه وفي اسناده حسن بن قيس وهو متروك وروى الطبراني من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صلى مملوك احدكم طعاما فولي حره وعمله فقربه اليه فليدعه فليأكل معه فان ابى فليضع في يده مما يضع واسناده منقطع والامر في هذه الاحاديث محمول على الاستحباب وقال المهلب هذا الحديث يفسر حديث ابي ذر في الامر بالتسوية مع الخادم في المطعم والملبس فانه جعل الخيار الى السيد في اجلاس الخادم معه وتركه قيل ليس في الامر في قوله في حديث ابي ذر اطعموهم مما تطعمون الزام بمواكلة الخادم بل فيه ان لايستأثر عليه بشيء بل يشركه في كل شيء لكن بحسب مايدفع به شر عينيه ونقل ابن المنذر عن جميع اهل العلم ان الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي يأكل منه مثله في تلك البلدة وكذلك القول في الادم والكسوة وان للسيد ان يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم في ذلك وفي التوضيح قوله فان لم يجلسه دال على انه لايجب على المرء ان يطعمه مما يأكل قيل لمالك ايأكل الرجل من طعام لايأكله اهله وعياله ورقيقه ويلبس غير مايكسوهم قال اى والله واراه في سعة من ذلك ولكن يحسن اليهم قيل فحديث ابي ذر قال كان الناس ليس لهم هذا القوت ❊ ص

❊ باب ❊ الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ❊ ش ❊ اى هذا باب يقال فيه الطاعم الشاكر وهو مرفوع بالابتداء **قوله** مثل الصائم الصابر خبره اى الشاكر الذي يأكل و يشكر الله ثوابه مثل ثواب الذي يصوم ويصبر على الجوع قيل الشكر نتيجة النعماء والصبر نتيجة البلاء فكيف يشبه الشاكر بالصابر اجيب بان التشبيه في اصل الاستحقاق لا في الكمية ولا في الكيفية ولايلزم المماثلة في جميع الوجوه وقال الطيبي ورد الايمان نصفان نصف صبر و نصف شكر وربما يتوهم متوهم ان ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فازيل توهمه به يعني هما متساويان في الثواب او وجه الشبه حبس النفس اذ الشاكر يحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب والاظهار باللسان وقال اهل اللغة رجل طاعم حسن الحال في المطعم ومطعام كثير القرى ومطعم كثير الاكل وقال ابن العربي سوى بين درجتي الطاعة من الغني والفقير في الاجر ❊ ص ❊ فيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله

مستكفى اى غير مكتف بنفسى عن كفايته وقال الداودى غير مكفى اى لم يكتف من فضل الله ونعمه وقال ابن الجوزى غير مكفى اشارة الى الطعام والمعنى رفع هذا الطعام غير مكفى اى غير مقلوب عنا من قولك كفأت الاناء اذا قلبته والمعنى غير منقطع هذا كله على ان الضمير لله وقال ابراهيم الحربى الضمير للطعام ومكفى بمعنى مقلوب من الاكفاء وهو القلب غير انه لايكفى الاناء للاستغناء عنه وذكر ابن الجوزى عن ابى منصور الجواليقى ان الصواب غير مكافأ بالهمزة اى ان نعمة الله لايكافأ قلت هذا التطويل بلا طائل بل لفظ مكفى من الكفاية وهو اسم مفعول اصله مكفوى على وزن مفعول ولما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء ثم ابدلت ضمة الياء كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذى اكلنا ليس فيه كفاية لما بعده بحيث انه ينقطع ويكون هذا آخر الاكل بل هو غير منقطع عما بعد هذا بل تستمر هذه النعمة لنا طول اعمارنا ولا تنقطع والله اعلم **قوله** ولا مودع بضم الميم وفتح الواو وتشديد الدال المفتوحة قالت الشراح معناه غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده قلت معناه غير مودع منا من الوداع يعنى لايكون آخر طعامنا ويجوز كسر الدال يعنى غير تارك الطعام لما بعده **قوله** ولا مستغنى عنه يؤكد المعنى الذى قلنا وحاصله لايكون لنا استغناء منه **قوله** ربنا اى يا ربنا فحذف منه حرف النداء ويجوز رفعه بان يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ربنا قالوا ويصح ان ينصب باضمار اعنى وكذلك ضبط فى بعض الكتب ويصح خفضه بدلا من الضمير فى عنه قيل ويصح ان يرتفع بالابتداء ويكون خبره مقدما عليه وهو غير مكفى **ص** حدثنا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابى امامة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا فرغ من طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله الذى كفانا وارونا غير مكفى ولا مكفور وقال مرة لك الحمد ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى ربنا **ش** هذا طريق آخر اخرجه عن ابى عاصم الضحاك بن مخلد النبيل الى آخره **قوله** وقال مرة اذا رفع مائدته اى طعامه كما ذكرنا ان المائدة تأتى بمعنى الطعام وقوله كفانا هذا يدل على ان الضمير فيما تقدم يرجع الى الله تعالى لان الله تعالى هو الكافى لا مكفى **قوله** وارونا من عطف الخاص على العام لان كفانا من الكفاية وهى اعم من الشبع والرى ووقع فى رواية ابن السكن وآوانا بالمد من الايواء **قوله** ولا مكفور اى ولا غير مشكور ووقع فى حديث ابى سعيد اخرجه ابو داود الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين ووقع فى حديث ابى ايوب اخرجه ابو داود والترمذى الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا ووقع فى حديث ابى هريرة اخرجه النسائى وصححه ابن حبان والحاكم ما فى حديث ابى سعيد وزياد فى حديث مطول **ص** باب الاكل مع الخادم **ش** اى هذا باب فى بيان الاكل مع الخادم على قصد التواضع والتذلل وترك الكبر وذلك من آداب المؤمنين واخلاق المسلمين والخادم يطلق على الذكر والانثى واعم من ان يكون رقيقا او حرا **ص** حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن محمد هو ابن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او اكلتين او لقمة او لقمتين فانه ولى حره وعلاجه **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث والحديث مضى فى العتق عن حجاج بن منهال **قوله** احدكم بالنصب على المفعولية وخادمه بالرفع على الفاعلية **قوله** فان لم يجلسه بضم الياء من الاجلاس وفى رواية مسلم فليقعده معه فليأكل وفى رواية اسمعيل بن خالد عن ابيه عن ابى

حدثنا اسامة عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي مسعود الانصاري وقد مر الكلام فيه ﴿ص﴾ باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا حضر العشاء قال الكرماني قوله اذا حضر العشاء روي بفتح العين وكسرها وهو بالكسر من صلات المغرب الى العتمة وبالفتح الطعام خلاف الغداء ولفظ عن عشائه هو بالفتح لا غير ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري (ح) وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى الصلاة فالقاها والسكين التي كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من استنباطه من اشتغاله صلى الله تعالى عليه وسلم بالاكل وقت الصلاة وقال الكرماني فان قلت من اين خصص بالعشاء والصلاة اعم منه قلت هو من باب حمل المطلق على المقيد بقرينة الحديث بعده ومر في صلاة الجماعة فان قلت ذكر ثمه انه كان يأكل ذراعا وههنا قال كتف شاة قلت لعله كانا حاضرين عنده يأكل منهما او انهما متعلقان باليد وكأنهما عضو واحد انتهى كلامه ثم انه اخرج الحديث المذكور من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية الى آخره والآخر معلق حيث قال وقال الليث الى آخره ووصله الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث قوله يحتز بالحاء المهملة والزاي اي يقطع قوله فدعي بضم الدال على صيغة المجهول قوله فالقاها اي قطعة اللحم التي كان احتزها وقال الكرماني الضمير يرجع الى الكتف وانما انث باعتبار انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه او هو مؤنث سماعي قوله والسكين اي والقى السكين ايضا وقد ذكرنا فيما مضى ان السكين يذكر ويؤنث ﴿ص﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى بضم الميم وفتح العين وتشديد اللام المفتوحة لفظ مفعول من التعلية ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث من افراده قوله العشاء بالفتح في الموضعين وانما تؤخر الصلاة عن الطعام تفريغا للقلب عن الغير تعظيما لها كما انها تقدم على الغير لذلك فلها الفضل تقديما وتأخيرا ﴿ص﴾ وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ش﴾ هو معطوف على السند الذي قبله وهو من رواية وهيب عن ايوب السختياني عن نافع واخرجه الاسمعيلي من رواية محمد بن سهل عن معلى بن اسد شيخ البخاري فيه ﴿ص﴾ وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى مرة وهو يسمع قراءة الامام ﴿ش﴾ هو ايضا عطف على ماقبله واخرجه ابن ابي عمر من طريق عبد الوارث عن ايوب ولفظه قال فتعشى ابن عمر ليلة وهو يسمع قراءة الامام ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري والحديث من افراده قوله وحضر العشاء بكسر العين قوله فابدؤا بالعشاء بفتح العين ﴿ص﴾ قال وهيب ويحيي بن سعيد عن

تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى روى فى هذا الباب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يذكر ابن بطال هذه الزيادة فى شرحه بل وصل الباب بالباب لا يقتضيه وابن حبان قد خرج هذا فى صحيحه فقال حدثنا بكر بن احمد العابد حدثنا نصر بن على حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر واخرجه الحاكم بلفظ مثل الصائم الصابر نحو الترجمة المذكورة وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرجه ابن ماجة من حديث الدراوردى عن محمد بن عبد الله بن ابى حرة عن حكيم بن ابى حرة عن سنان بن سنة الاسلمى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطاعم الشاكر له مثل اجر الصائم قلت سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون ابن سنة بفتح السين المهملة والنون المشددة له صحبة ورواية وقال ابن حبان معنى الحديث ان يطعم ثم لا يعصى بارئه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبره عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذى يقوم بازاء ذلك الصبر ان يقاربه ويشاركه وهو ترك المحظورات فان قيل هل يسمى الحامد شاكرا قيل نعم لما روى معمر عن قتادة عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده وقال الحسن ما انعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان حمده اعظم منها كائنة ما كانت وقال النخعى شكر الطعام ان تسمى اذا اكلت وتحمد اذا فرغت وفى علل ابن ابى حاتم قال على ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه شكر الطعام ان تقول الحمد لله ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان امر الرجل الذى يدعى على صيغة المجهول الى طعام وتبعه رجل لم يدع فيقول المدعو وهذا رجل معى يعنى تبعنى ﴿ص﴾ وقال انس اذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب من شرابه ﴿ش﴾ مطابقة هذا التعليق عن انس بن مالك للترجمة من حيث ان الرجل اذا دخل على رجل مسلم سواء بدعوة او بغيرها فوجد عنده اكلا او شربا هل يتناول من ذلك شيئا فقال انس يأكل ويشرب اذا لم يكن الرجل المدخول عليه لا يتهم فى دينه ولا فى ماله ووصل هذا التعليق ابن ابى شيبة من طريق عمير الانصارى سمعت انسا يقول مثله لكن قال على رجل لا يتهمه وقد روى احمد والحاكم والطبرانى من حديث ابى هريرة نحوه مرفوعا بلفظ اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأله عنه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن ابى الاسود حدثنا ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا شقيق حدثنا ابو مسعود الانصارى قال كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب وكان له غلام لحام فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى اصحابه فعرف الجوع فى وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب الى غلامه اللحام فقال اصنع لى طعاما يكفى خمسة لعلى ادعو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتبعهم رجل الى آخره والحديث قد مضى فى كتاب الاطعمة فى باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى وهنا اخرجه عن عبد الله بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى الحافظ عن ابى اسامة

في تسميته يوم السابع لما يجيء انشاءالله تعالى ويفهم من رواية النسفي ايضا ان العقيقة غير واجبة
وقد اختلف العلماء في هذا الفصل اي العقيقة فقال مالك والشافعي واحمد وابو ثور واسحق سنة ثابتة لا ينبغي
تركها لمن قدر عليها وقال احمد هي احب الي من التصدق بثمنها على المساكين وقال مرة انه من
الامر الذي لم يزل عليه امر الناس عندنا وقال مالك هي من الامر الذي لا اختلاف فيه عندهم
وقال يحيى بن سعيد ادركت الناس وما يدعونها عن الغلام والجارية وقال ابن المنذر وممن كان يراها
ابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله تعالى عنهم وروى عن فاطمة رضي الله تعالى عنها وروى عن
الحسن واهل الظاهر انها واجبة وتأولوا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم مع الغلام عقيقة على
الوجوب وقال ابن حزم هي فرض واجب يجبر الانسان عليها اذا فضل له من قوته مقدارها وفي
شرح السنة واوجبها الحسن قال يجب عن الغلام يوم سابعه فان لم يعق عنه عق عن نفسه وقال ابن
التين قال ابو وائل هي سنة في الذكور دون الاناث وكذا ذكره في المصنف عن محمد والحسن
وقال ابو حنيفة ليست سنة وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى
ونقل صاحب التوضيح عن ابي حنيفة والكوفيين انها بدعة وكذلك قال بعضهم في شرحه والذي
نقل عنه انها بدعة ابو حنيفة قلت هذا افتراء لا يجوز نسبته الى ابي حنيفة وحاشاه ان يقول مثل
هذا وانما قال ليست بسنة فمراده اما ليست بسنة ثابتة واما ليست بسنة مؤكدة وروى عبد
الرزاق عن داود بن قيس قال سمعت عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سئل رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق قالوا يا رسول الله ينسك احدنا عمن يولد له فقال
من احب منكم ان ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة فهذا يدل على
الاستحباب قوله وتحنيكه بالجر عطف على قوله تسمية المولود اي وفي بيان تحنيك المولود وهو
مضغ الشيء ووضعه في فم الصبي وذلك تحنيكه به يقال حنكت الصبي اذا مضغت التمر او غيره
ثم دلكته بحنكه والاولى فيه التمر فان لم يتيسر فالرطب والا فشيء حلو وعسل النحل اولى من غيره
ثم ما لم تمسه النار ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثني بريد عن ابي بردة
عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسماه
ابراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الي وكان اكبر ولد ابي موسى ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة لانها في تسمية المولود وتحنيكه والحديث اشتملهما واسحق هو ابن ابراهيم
بن نصر البخاري نزل المدينة فالبخاري تارة يقول اسحق بن ابراهيم وتارة ينسبه الى جده
وهو من افراده وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء
آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه
عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد المذكور يروي عن جده ابي موسى والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الادب عن ابي كريب واخرجه مسلم في الاستئذان عن ابي بكر بن ابي شيبة
وغيره ❊ وفيه حكمان الاول تسمية المولود وانه يعجل تسمية المولود ولا ينتظر بها الى السابع
الا يرى كيف اسرع ابو موسى باحضار مولوده الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسماه ابراهيم
وقال البيهقي تسمية المولود حين يولد اصح من الاحاديث في تسميته يوم السابع واورد عليه بما
رواه البزار وابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن عائشة قالت عق رسول الله صلى الله تعالى

هشام اذا وضع العشاء ش اى قال وهيب بن خالد المذكور ويحيى بن سعيد القطان الى آخره فرواية وهيب اخرجها الاسمعيلي من رواية يحيى بن حسان ومعلى بن اسد قالا حدثنا وهيب به ولفظه اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ورواية يحيى بن سعيد وصلها احمد عنه ايضا بهذا اللفظ ص باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا ش اى هذا باب في قوله تعالى فاذا طعمتم الى آخره المراد بالانتشار هنا بعد الاكل التوجه عن مكان الطعام وقدم الكلام فيه في تفسير سورة الاحزاب ص حدثني عبدالله بن محمد حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثني ابى عن صالح عن ابن شهاب ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب كان ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه يسألني عنه اصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عروسا بزينب ابنة جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجلس معه رجال بعدما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذاهم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذاهم قد قاموا فضرب بيني وبينه سترا وانزل الحجاب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانزل الحجاب اى آية الحجاب وهى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) الآية وعبدالله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندى ويعقوب ابن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان المدنى ويروى عن محمد بن شهاب الزهرى والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب فانه اخرجه هناك بطرق كثيرة عن انس ومضى الكلام فيه مستقصى واخرجه مسلم في النكاح عن عمرو الناقد واخرجه النسائى في الوليمة عن عبيدالله بن سعد قوله بالحجاب اى بشأن نزول آية الحجاب قوله عروسا هو يطلق على الذكر والانثى

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة ش

اى هذا كتاب في بيان احكام العقيقة وقال الاصمعى العقيقة اصلها الشعر الذى يكون على رأس الصبى حين يولد وسميت الشاة التى تذبح عنه في تلك الحال عقيقة لانه يحلق عنه ذلك الشعر عند الذبح وقال الخطابى هى اسم الشاة المذبوحة عن الولد وسميت بها لانها تعق عن ذابحها اى تشق وتقطع ويقال وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة وانما سمى الذبح عن الصبى يوم سابعه عقيقة باسم الشعر لانه يحلق في ذلك اليوم وعق عن ابنه يعق عقا حلق عقيقته وذبح عنه شاة وتسمى الشاة التى ذبحت لذلك عقيقة وقال اصل العق الشق فكانها قيل لها عقيقة اى معقوقة وكل مولود من البهائم فشعره عقيقة ص باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ش اى هذا باب في بيان تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه كذا في رواية ابى ذر عن الكشميهنى وسقطت لفظة عن عند الجمهور وفى رواية النسفى وان لم يعق عنه بدل لمن لم يعق عنه واراد بالغداة الوقت لانها تطلق ويراد بها مطلق الوقت ويفهم من قوله لمن لم يعق انه يسمى المولود وقت الولادة ان لم تحصل العقيقة وان حصلت يسمى في اليوم السابع ويفهم من رواية النسفى انه يسمى وقت الولادة سواء حصلت العقيقة اولم تحصل والاول اولى لان الاخبار وردت

عليه وسلم عن الحسن والحسين رضي الله عنهما يوم السابع وسماهما وروى الترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسمية المولود لسابعه وعن ابن عباس قال سبعة من السنة فالصبي يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الاذى وينقب اذنه ويعق عنه ويحلق رأسه ويلطخ من عقيقته ويتصدق بوزن شعره ذهبا او فضة اخرجه الدارقطني في الاوسط وفي سنده ضعف وفيه ايضا عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما رفعه اذا كان يوم السابع للمولود فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وسموه واسناده حسن وقال الخطابي ذهب كثير من الناس الى ان التسمية تجوز قبل ذلك وقال محمد بن سيرين وقتادة والاوزاعي اذا ولد وقد تم خلقه يسمى في الوقت ان شاء وقال المهلب وتسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة او ليلتين وما شاء اذا لم ينو الاب العقيقة عنه يوم سابعه جائز وان اراد ان ينسك عنه فالسنة ان تؤخر تسميته الى يوم النسك وهو السابع ❊ الحكم الثاني تحنيك المولود وقد ذكرناه فان قلت ما الحكمة في تحنيكه قلت قال بعضهم يصنع ذلك بالصبي ليتمرن على الاكل فيقوى عليه فيا سبحان الله ما ابرد هذا الكلام واين وقت الاكل من وقت التحنيك وهو حين يولد والاكل غالبا بعد سنتين او اقل او اكثر والحكمة فيه انه يتفأل له بالايمان لان التمر ثمرة الشجرة التي شبهها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمؤمن وبحلاوته ايضا ولاسيما اذا كان المحنك من اهل الفضل والعلماء والصالحين لانه يصل الى جوف المولود من ريقهم الا ترى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما حنك عبد الله بن الزبير حاز من الفضائل والكمالات مالا يوصف وكان قارئا للقرآن عفيفا في الاسلام وكذلك عبد الله بن ابي طلحة كان من اهل العلم والفضل والتقدم في الخير ببركة ريقه المبارك ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بصبي يحنكه فبال عليه فاتبعه الماء ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة بن الزبير والحديث من افراده واخرجه ايضا في كتاب الطهارة في باب بول الصبيان عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدته بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر وشيخه قد ذكرا عن قريب والحديث قد مضى في هجرة النبي صلى الله عليه وسلم عن زكريا بن يحيى واخرجه مسلم في الاستئذان عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** وانا متم بضم الميم وكسر التاء المثناة من فوق يقال اتمت الحبلى فهي متم اذا تمت ايام حملها **قوله** قباء والفصيح فيه المد والصرف وحكى القصر وكذا ترك الصرف **قوله** في حجره بفتح الحاء وكسرها **قوله** ثم تفل بالتاء المثناة من فوق والفاء اي بزق **قوله** في فيه اي في فمه **قوله** فبرك عليه بتشديد الراء اي دعا له بالبركة **قوله** اول مولود ولد في الاسلام اي اول مولود ولد بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين والا فالنعمان بن بشير الانصاري ولد قبله بعد الهجرة ﴿ص﴾